

مَصَانِحُ السِّنَّةِ

لِلإِمامِ مُحَمَّدِ الْسُّنَّةِ، رَوْكَنِ الدِّينِ، أَبِي مُحَمَّدِ الْجَهَنْمِيِّ بْنِ مُسْعُودٍ
ابْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الْفَرَاءِ الْبَغْوَى

٤٣٣-٤٥١٦ هـ

وَيلِيهِ فَهَا كُلُّ عَامٍ

تَحْقِيق

الدُّكْتُورُ يُوسُفُ عَلِيُّ حَمَدُ الْعَسَلَى
محمد سليمان العسلى و جمال حمدى الزهاوى

المجلد الثالث

دار المعرفة
بيروت - لبنان

جميع الحقوق محفوظة بـ ايشر

الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ ١٩٨٧ م

دار المعرفة

لطباعة والنشر والتوزيع
Publishing & Distributing

DAR EL-MAREFAH



مُسْنِدَةُ الْمَطَارِ - شَارِعُ الْبَرْجَافِيِّ صِ. بِ ٧٨٧٦ تَلْفُون: ٨٣٤٣٣٢ - ٨٣٤٣٠١ - بُرْقِيَا مُرْفَكَارِ بِدْرُوتِ لِبَانَ

مَصَانِعُ الْسَّنَنِ هُنَّ

٣

١٦ – كِتَابُ الْإِمَارَةِ وَالْقَضَاءِ

[١ – بَابٌ]

مِنْ الصَّحَاحِ :

٢٧٥٢ – قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أطاعَنِي فَقَدْ أطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ يُطِيعُ الْأَمِيرَ فَقَدْ أطَاعَنِي، وَمَنْ يَعْصِي الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي، وَإِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَاحٌ، يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ وَيُتَقَبَّلُ بِهِ، إِنْ أَمْرَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَعَدَلَ فَإِنَّ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرًا، وَإِنْ قَالَ بِغَيْرِهِ فَإِنَّ عَلَيْهِ مِنْهُ»^(١)«^(٢)».

٢٧٥٣ – وقال: «إِنْ أَمْرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُجَدَّعٌ يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، فَاسْمَعُوهُ لَهُ وَأَطِيعُوهُ»^(٣).

(١) في المطبوعة زيادة (وزراً) في آخر الحديث وليس عند الشيفين.

(٢) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١١٦/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ الْإِمَامُ (١٠٩)، الحديث (٢٩٥٧)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٤٦٦/٣، كتاب الْإِمَارَةِ (٣٣)، باب وجوب طاعة الأمراء... (٨)، الحديث (٣٣/١٨٣٥). قوله «جُنَاحٌ» أي كالترس.

(٣) أخرجه من رواية أم الحصين رضي الله عنها، مسلم في الصحيح ٩٤٤/٢، كتاب الحج (١٥)، باب استحباب رمي جرة العقبة... (٥١)، الحديث (٣١١)، (١٢٩٨)، قوله: «مُجَدَّعٌ» بتشديد الدال المفتوحة، أي مقطوع الأنف والأدن.

٢٧٥٤ — وقال: «اسمعوا وأطعوها وإن استعمل عليكم عبد حبشي،
كأنَّ رأسه زيبة»^(١).

٢٧٥٥ — وقال: «السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب
وكره، مالم يؤمن بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة»^(٢).

٢٧٥٦ — وقال: «لا طاعة في معصية، إنما الطاعة في
المعروف»^(٣).

٢٧٥٧ — وعن عبادة بن الصامت قال: «باعنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم على السمع والطاعة، في العسر واليسر، والمنشط والمكره،
وعلى آثره علينا، وعلى أن لا ننزع الأمر أهله، وعلى أن نقول بالحق أينما
كنا، لا نخاف في الله لومة لائم»^(٤). وفي رواية: «على أن لا ننزع الأمر
أهله، إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه يُرهان»^(٥).

(١) أخرجه من رواية أنس بن مالك رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ١٢١/١٣، كتاب الأحكام (٩٣)، باب السمع والطاعة... (٤)، الحديث (٧١٤٢).

(٢) متفق عليه من رواية ابن عمر رضي الله عنها، أخرجه البخاري في المصدر نفسه، الحديث (٧١٤٤)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٤٦٩/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب وجوب طاعة الأمراء... (٨)، الحديث (١٨٣٩/٣٨).

(٣) متفق عليه من رواية علي رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٣٣/١٣، كتاب أخبار الأحاداد (٩٥)، باب ما جاء في إجازة خبر الواحد... (١)، الحديث (٧٢٥٧) واللفظ له، وأخرجه مسلم في المصدر السابق، الحديث (١٨٤٠/٣٩).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٩٢/١٣، كتاب الأحكام (٩٣)، باب كيف يابع الإمام الناس (٤٣)، الحديث (٧١٩٩ - ٧٢٠٠) وأخرجه مسلم في المصدر السابق (١٤٧٠/٣)، الحديث (٤١/١٧٠٩)، واللفظ له، قوله: «آثره علينا» بفتحتين معناه: الصبر على إيثار الأمراء أنفسهم علينا.

(٥) متفق عليه من رواية عبادة بن الصامت رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥/١٣، كتاب الفتنة (٩٢)، باب قول النبي ﷺ: «سَتَرْوَنْ بعدي أموراً... (٢)... (٣)، الحديث (٧٠٥٦ - ٧٠٥٥)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق، الحديث (١٧٠٩/٤٢) واللفظ لها.

٢٧٥٨ - وقال ابن عمر: «كنا إذا بايَعْنا رسول الله على السمع والطاعة يقول لنا: فيما استطعتم»^(١)^(٢).

٢٧٥٩ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر، فإنه ليس أحد يفارق الجماعة شبراً فيموت، إلا مات ميتة جاهلية»^(٣).

٢٧٦٠ - وقال أبو هريرة رضي الله عنه: «من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات، مات ميتة جاهلية، ومن قاتل تحت راية عُمية يغضب لعصبية، أو يدعوا لعصبية، أو ينصر عصبية فقتل، فقتلة جاهلية»^(٤)، ومن خرج على أمتي بسيفه يضرب براها وفاجرها، ولا يتحاشى من مؤمنها، ولا يفي لذى عهده عهده، فليس مني ولست منه»^(٥).

٢٧٦١ - عن عوف بن مالك الأشجعي، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «خيار أئمتك الذين تحبونهم ويحبونكم، وتصلون عليهم ويصلون عليكم، وشرار أئمتك الذين تبغضونهم ويبغضونكم،

(١) في خطوطه برلين: (فيما استطعت) وهو موافق للفظ مسلم وما ثبته موافق للفظ البخاري.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٩٣/١٣، كتاب الأحكام (٩٣)، باب كيف يبايع الإمام الناس (٤٣)، الحديث (٧٢٠٢) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٤٩٠/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب البيعة على السمع . . . ، الحديث (٢٢)، (١٨٦٧/٩٠).

(٣) متفق عليه من رواية ابن عباس رضي الله عنها، أخرجه البخاري في الصحيح ١٢١/١٣، كتاب الأحكام (٩٣)، باب السمع والطاعة . . . (٤)، الحديث (٧١٤٣) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٤٧٧/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين . . . (١٣)، الحديث (١٨٤٩/٥٥).

(٤) كذا في خطوطه برلين، وهو الموافق للفظ مسلم، واللفظ في المطبوعة (قتل، قُتل قتلة جاهلية).

(٥) أخرجه مسلم في الصحيح ١٤٧٦/٣ - ١٤٧٧، كتاب الإمارة (٣٣)، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين . . . (١٣)، الحديث (١٨٤٨/٥٣)، قوله: «عُمية» بكسر العين ويضم، وبتشديد الياء المكسورة، بعدها تختيء مشددة، وهي الأمر الأعمى لا يُسْتَبِّن وجهه.

وَلَعْنُهُمْ وَلَعْنُكُمْ، قَالَ: قَلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نُنَبِّذُهُمْ عَنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: لَا، مَا أَقَامُوا فِي كُمُ الصَّلَاةِ! لَا، مَا أَقَامُوا فِي كُمُ الصَّلَاةِ! أَلَا مَنْ وُلِّيَ عَلَيْهِ وَالْفَرَأَةُ يَأْتِي شَيْئاً مِنْ مُعْصِيَةِ اللَّهِ، فَلَيَكُرْهُ مَا يَأْتِي^(١) مِنْ مُعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا يَنْزَعُنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ^(٢).

٢٧٦٢ – عن عبد الله قال، قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يكون عليكم أمراء تعرفون وتُنكرون، فمن أنكر فقد بريء، ومن كره فقد سليم، ولكن من رضي وتابع! قالوا: أفلاناهم؟ قال: لا، ما صلوا، لا، ما صلوا»^(٣)، يعني من كره بقلبه وأنكر بقلبه^(٤).

٢٧٦٣ – عن عبد الله قال، قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنكم سترون بعدي أثرة وأموراً تُنكرونها، قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟ قال: أدوا إليهم حقهم، وسلوا الله حكم»^(٥).

٢٧٦٤ – وسأل سلمة بن يزيد / الجعفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا نبي الله أرأيت إن قامت علينا امرأة يسألوننا حقهم [١٦١]

(١) في المطبوعة زيادة (بـ)، ولم يُذكر عند مسلم.

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ١٤٨٢/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب خيار الأئمة... (١٧)، الحديث (٦٦/١٨٥٥)، قوله: «نُنَبِّذُهُمْ» أي نُحارهم.

(٣) أخرجه مسلم في المصدر السابق ١٤٨١/٣، باب وجوب الإنكار... (١٦)، الحديث (٦٣) – (٦٤/١٨٥٤)، قوله: «تَعْرِفُونَ وَتُنَكِّرُونَ» يريد أن بعض أفعالهم يكون حسنة، وبعضها قبيحاً.

(٤) في المطبوعة: (وأنكر بلسانه) والصواب ما أثبتناه من مخطوطة برلين وهو الموافق للفظ مسلم.

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥/١٣، كتاب الفتنة (٩٢)، باب قول النبي ﷺ: «سترون بعد أموراً...» (٢)، الحديث (٧٥٢)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٤٧٢، كتاب الإمارة (٣٣)، باب وجوب الوفاء... (١٠)، الحديث (٤٥/١٨٤٣)، قوله: «أثرة» بفتح الميم والمثلثة، وهي الاختصاص بأمور الدنيا.

وَيَمْنَعُونَا حَقًّا، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا
وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ»^(١).

٢٧٦٥ - عن عبد الله بن عمر^(٢) رضي الله عنهما قال، سمعتُ
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ لِقَيَ اللَّهَ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عِنْقِهِ بَيْعَةً مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»^(٣).

٢٧٦٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال: «كانت بني إسرائيل تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ،
 وَإِنَّهُ لَا نَبِيٌّ بَعْدِي، وَسِيقُونُ خَلْفَهُ فَيَكْثُرُونَ، قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: فُوَّ بَيْعَةَ
 الْأُولِيَّ، فَالْأُولُّ، أَعْطُوهُمْ حَقَّهُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَائِلُهُمْ عَمَّا اسْتَرْعَاهُمْ»^(٤).

٢٧٦٧ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال، قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا بُوَيْعَ لِخَلِيفَتَيْنِ، فاقْتُلُوا الْآخِرَ
مِنْهُمَا»^(٥).

(١) أخرجه من طريق وائل الحضرمي، مسلم في الصحيح ١٤٧٤/٣ - ١٤٧٥، كتاب الإمارة
عن بنى إسرائيل (٣٣)، باب في طاعة الأمراء... (١٢)، الحديث (٤٩/٤٩).
.

(٢) تُحَرَّفُ الاسم في المطبوعة إلى: (عمرو).

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ١٤٧٨/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب وجوب ملازمة جماعة
المسلمين... (١٣)، الحديث (٥٨/٥٨).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٩٥/٦، كتاب أحاديث الأنبياء (٦٠)، باب ما ذكر
عن بنى إسرائيل (٥٠)، الحديث (٣٤٥٥)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٤٧١/٣ - ١٤٧٢،
كتاب الإمارة (٣٣)، باب وجوب الوفاء بيعة الخلفاء... (١٠)، الحديث (٤٤/١٨٤٢)،
واللفظ لها.

(٥) أخرجه مسلم في المصدر نفسه ١٤٨٠/٣، باب إذا بويع خليفتين (١٥)
الحديث (٦١/١٨٥٣).

٢٧٦٨ - وقال: «إنه سيكون هنات وهنات، فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع، فاضربو بالسيف كائناً منْ كان»^(١).

٢٧٦٩ - وقال: «منْ أتاكم وأمركم جميع على رجلٍ واحدٍ، يربّد أن يشق عصاكم، ويفرق جماعتكم فاقتلوه»^(٢).

٢٧٧٠ - وقال: «منْ بايع إماماً فأعطيه صفة يديه وثمرة قلبه، فليطعه إن استطاع، فإن جاء آخر ينزعه فاضربوا عنق الآخر»^(٣).

٢٧٧١ - وقال: «يا عبد الرحمن بن سمرة! لا تسأل الإمارة^(٤)، فإنك إن أعطيتها عن مسألة وُكلت إليها، وإن أعطيتها من غير مسألة أعنّت عليها»^(٥).

٢٧٧٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إنكم ستحرّصون على الإمارة وستكونون ندامة يوم القيمة، فنعمت المرضعة، وبئست الفاطمة»^(٦).

(١) أخرجه من رواية عرفجة رضي الله عنه مسلم في الصحيح ١٤٧٩/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب حكم من فرق أمر المسلمين... (١٤)، الحديث ١٨٥٢/٥٩، قوله: «هنات أي: شرور وفسادات متتابعة».

(٢) أخرجه من رواية عرفجة رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه ١٤٨٠/٣، الحديث ١٨٥٢/٦٠).

(٣) أخرجه من رواية عبد الله بن عمرو رضي الله عنها، مسلم في الصحيح ١٤٧٢/٣ - ١٤٧٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب وجوب الوفاء... (١٠)، الحديث ١٨٤٤/٤٦).

(٤) في خطوطه برلين: (لا تسأل الله الإمارة) والصواب ما أثبتناه كما عند البخاري ومسلم.

(٥) متفق عليه من رواية عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٢٣/١٣ - ١٢٤، كتاب الأحكام (٩٣)، باب من لم يسأل الإمارة... (٥)، الحديث ٧١٤٦، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٤٥٦/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب النبي عن طلب الإمارة... (٣)، الحديث ١٦٥٢/١٣) واللفظ لها.

(٦) أخرجه البخاري في المصدر السابق ١٢٥/١٣، باب ما يكره من الحرص على الإمارة (٧)، الحديث ٧١٤٨) قوله: «فنعمت المرضعة» جعل الإمارة في حلاوة أولها ومرارة أواخرها كمرضعة تحسّن بالإرضاع وتُسيء بالفطام.

٢٧٧٣ - عن أبي ذر رضي الله عنه قال، قلت: «يا رسول الله ألا تستعملني؟ قال: فضرب بيده على منكبي ثم قال: يا أبو ذر! إنك ضعيف، وإنها أمانة، وإنها يوم القيمة خزي وندامة، إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها»^(١).

٢٧٧٣ ب - وقال: «يا أبو ذر إني أراك ضعيفاً، وإنني أحب لك ما أحب لنفسي، لا تأمن على اثنين ولا توكل على مال يتيم»^(٢).

[١/١٦٢]

٢٧٧٤ - عن أبي موسى رضي الله عنه قال: / دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم أنا ورجلان من بنى عمي فقالا: أمننا على بعض ما ولأك الله. فقال: إنما والله لا نولى على هذا العمل أحدا ساله، ولا أحدا حرص عليه»^(٣).

٢٧٧٤ ب - وقال: «لا نستعمل على عملينا من أراده»^(٤).

٢٧٧٥ - وقال: «تجدون من خير الناس أشدُّهم كراهيَّة لهذا الأمر حتى يقع فيه»^(٥).

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ١٤٥٧/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب كراهة الإمارة... (٤)، الحديث (١٨٢٥/١٦).

(٢) أخرجه مسلم في المصدر نفسه ١٤٥٧/٣ - ١٤٥٨، الحديث (١٨٢٦/١٧).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٢٥/١٣، كتاب الأحكام (٩٣)، باب ما يكره من الحرص على الإمارة (٧)، الحديث (٧١٤٩)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٤٥٦/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب النبي عن طلب الإمارة... (٣)، الحديث (١٤/١٧٣٣) واللفظ لها.

(٤) متفق عليه، من روایة أبي موسى رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٣٩/٤، كتاب الإجارة (٣٧)، باب استئجار الرجل الصالح (١)، الحديث (٢٢٦١)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق ١٤٥٦/٣ - ١٤٥٧، الحديث (١٥/١٧٣٣) واللفظ لها.

(٥) متفق عليه من روایة أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦٠٤/٦، كتاب المناقب (٦١)، باب علامات النبوة في الإسلام (٢٥)، الحديث (٣٥٨٨) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٩٥٨/٤، كتاب فضائل الصحابة (٤٤)، باب خيار الناس (٤٨)، الحديث (١٩٩/٢٥٢٦).

٢٧٧٦ – وقال: «ألا كُلُّكُمْ راعٍ وَكُلُّكُمْ مسؤولٌ عن رعيتِهِ، فَالإِمَامُ الذي على النَّاسِ راعٍ، وهو مسؤولٌ عن رعيتِهِ، والرَّجُلُ راعٍ على أهْلِ بَيْتِهِ وهو مسؤولٌ عن رعيتِهِ، والمرْأَةُ راعِيَةٌ على بَيْتِ زوْجِهَا وَوْلِدِهِ وهي مسؤولةٌ عنْهُمْ، وَعَبْدُ الرَّجُلِ راعٍ على مَالِ سَيِّدِهِ وهو مسؤولٌ عنْهُ، ألا فَكُلُّكُمْ راعٍ وَكُلُّكُمْ مسؤولٌ عن رعيتِهِ»^(١).

٢٧٧٧ – وقال: «ما من والٍ يلي رعيَّةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَيموتُ وهو غاشٌ لهم إِلَّا حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ»^(٢).

٢٧٧٨ – وقال: «ما من عبدٍ يَسْتَرْعِيَ اللَّهُ رَعِيَّةً، فَلَمْ يَحُطْهَا بِنَصِيبِهِ لَمْ يَجِدْ»^(٣) رائحةَ الجَنَّةَ»^(٤).

٢٧٧٩ – وقال: «إِنَّ شَرَّ الرَّعَاءِ الْحُطْمَةَ»^(٥).

(١) متفق عليه من رواية عبد الله بن عمر رضي الله عنها، أخرجه البخاري في الصحيح ١١١/١٣، كتاب الأحكام (٩٣)، باب قول الله تعالى: «أطِيعُوا اللَّهَ...» [سورة النساء (٤)] الآية (٥٩) [١)، الحديث (٧١٣٨)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٤٥٩/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب فضيلة الإمام... (٥)، الحديث (١٨٢٩/٢٠) واللفظ لها.

(٢) متفق عليه من رواية مقلع بن يسار رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٢٧/١٣، كتاب الأحكام (٩٣)، باب من استرعى رعيَّةً... (٨)، الحديث (٧١٥١) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٤٦٠/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب فضيلة الإمام العادل... (٥)، الحديث (١٤٢/٢٢).

(٣) قوله: «لم يجد رائحة الجنة» جاء في حاشية المطبوعة ما نصه (في نسخة: إلا لم يجد رائحة الجنة)، وهي في صحيح البخاري: «لم يجد...» ولكن قال ابن حجر في فتح الباري ١٢٧/١٣، (قوله: لم يجد، في نسخة «الصغاني»: إلا لم يجد بزيادة إلا).

(٤) متفق عليه من رواية مقلع بن يسار رضي الله عنه، أخرجه البخاري في المصدر السابق ١٢٦/١٢٦ – ١٢٧، الحديث (٧١٥٠) واللفظ له، وأخرجه مسلم في المصدر السابق، الحديث (١٤٢/٢١).

(٥) أخرجه من رواية عائذ بن عمرو رضي الله عنه، أخرجه مسلم في المصدر السابق ١٤٦١/٣، الحديث (١٨٣٠/٢٣)، قوله: «الْحُطْمَةُ» وهو من يظلم الرعية، ولا يرحمهم في البؤنة.

٢٧٨٠ - وقال: «اللهم من ولَيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئاً فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَأَشْقَقْ عَلَيْهِ، وَمَنْ ولَيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئاً فَرَفَقَ بَهُمْ فَارْفَقْ بَهُ»^(١).

٢٧٨١ - وقال: «إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ، وَكُلُّنَا يَدِيهِ يَمِينٌ، الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِهِمْ وَمَا وَلَوْا»^(٢).

٢٧٨٢ - وقال: «مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ وَلَا اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ إِلَّا كَانَتْ لَهُ بِطَانَتَانِ: بِطَانَةٌ تَأْمَرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَحْضُرُهُ عَلَيْهِ، وَبِطَانَةٌ تَأْمَرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحْضُرُهُ عَلَيْهِ، وَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ»^(٣).

٢٧٨٣ - وقال أنس رضي الله عنه: «كَانَ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ رضي الله عنه مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْزِلَةِ صَاحِبِ الشُّرُطِ مِنَ الْأَمِيرِ»^(٤).

٢٧٨٤ - عن أبي بكر قال: «لَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ أَهْلَ فَارَسَ قَدْ مَلَكُوا عَلَيْهِمْ بَنْتَ كَسْرَى قَالَ: لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْا أَمْرَهُمْ امْرَأً»^(٥).

(١) أخرجه من رواية عائشة رضي الله عنها، أخرجه مسلم في الصحيح ١٤٥٨/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب فضيلة الإمام العادل... (٥)، الحديث (١٨٢٨/١٩).

(٢) أخرجه من رواية عبدالله بن عمرو رضي الله عنها، أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث (١٨٢٧/١٨).

(٣) أخرجه من رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ١٨٩/١٣، كتاب الأحكام (٩٣)، باب بِطَانَةِ الإِيمَامِ... (٤٢)، الحديث (٧١٩٨). قوله بطانتان: وزيران.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح ١٣٣/١٣، كتاب الأحكام (٩٣)، باب الحاكم يحكم بالقتل... (١٢)، الحديث (٧١٥٥).

(٥) أخرجه البخاري في الصحيح ١٢٦/٨، كتاب المغازي (٦٤)، باب كتاب النبي ﷺ... (٨٢)، الحديث (٤٤٢٥).

من الحسنات:

٢٧٨٥ — قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أمركم بخمسٍ: بالجماعة، والسمع، والطاعة، والهجرة، والجهاد في سبيل الله، وإنه من خرج من الجماعة قيَّد شبراً، فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه، إلا أن يراجع، [١٦٢/ب] ومن دعا بدُعوى الجاهلية فهو من جناء جهنم، وإن صام وصلى وزعم / أنه مسلم»^(١).

٢٧٨٦ — وقال: «من أهان سلطاناً لله في الأرض، أهانه الله»^(٢) (غريب).

٢٧٨٧ — وقال: «لا طاعة لمخلوقٍ في معصية الخالق»^(٣).

(١) أخرجه من رواية الحارث الأشعري رضي الله عنه أبو داود الطيالسي في المسند، ص ١٥٩ - ١٦٠، الحديث (١٦٢)، وأخرجه أحمد في المسند ٤/١٣٠ واللفظ له، وأخرجه الترمذى في السنن ٥/١٤٨ - ١٤٩، كتاب الأمثال (٤٥)، باب ما جاء في مثل الصلاة... (٣)، الحديث (٢٨٦٣)، وقال: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وذكره المزى في تحفة الأشراف ٣/٣٢٧٤ (٣)، وعزاه للنسائي، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٥٧/٨، كتاب قتال أهل البغي، باب الترغيب في لزوم الجماعة...، قوله: «جناه» كذا وردت في الأصلين المطبوعين، ولكنها في المرقاة «جناه» وقال القاري في المرقاة ٤/١٣١: (بضم الجيم مقصور، أي من جاعتهم) وقوله «ربقة الإسلام»: عَقْدُ الإِسْلَام.

(٢) أخرجه من رواية أبي بكرة رضي الله عنه، أبو داود الطيالسي في المسند، ص ١٢١، الحديث (٨٨٧)، وأخرجه أحمد في المسند ٥/٤٢، وأخرجه الترمذى من طريق أبي داود الطيالسي في السنن ٤/٥٠٢، كتاب الفتن (٣٤)، باب (٤٧)، وهو ما يلي: باب ما جاء في الخلفاء (٤٦)، الحديث (٢٢٢٤)، واللفظ له وقال: (حديث حسن غريب) وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٦٤/٨، كتاب قتال أهل البغي، باب النصيحة لله... .

(٣) ● أخرجه من رواية التواد بن سمعان رضي الله عنه: الطبراني في المعجم الكبير، عزاه له السيوطي في جمع الجواب ٩١٣/١، ولم نجده في المعجم، ولعله في الجزء المفقود منه (٢١)، وأخرجه البغوي في شرح السنة ١٠/٤٤، كتاب الإمارة والقضاء، باب الطاعة في المعرفة الحديث (٢٤٥٥) واللفظ له.

● وأخرجه من رواية عمران بن حصين، والحكم بن عمرو، رضي الله عنها، أبو داود الطيالسي في المسند، ص ١١٥، الحديث (٨٥٦)، وأخرجه أحمد في المسند ٥/٦٦، وأخرجه الحاكم في =

٢٧٨٨ – وقال: «ما من أميرٍ عَشَرَةً إِلَّا يُؤْتَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَغْلُولًا، حَتَّى يَفْكَّ عَنْهُ الْعَدْلُ، أَوْ يُبَوِّقَهُ الْجَوْرُ»^(١).

٢٧٨٩ – وقال: «وَيَلُّ لِلأَمْرَاءِ، وَيَلُّ لِلْعُرْفَاءِ، وَيَلُّ لِلْأَمْنَاءِ، لَيَتَمَنَّ أَقْوَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَّ نَوَاصِيهِمْ مُعْلَقَةً بِالثُّرِيَّا، يَتَجَلَّجُلُونَ بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَنْهُمْ لَمْ يَلُوا عَمَلاً»^(٢).

٢٧٩٠ – وقال: «إِنَّ الْعِرَافَةَ حُقُّ، وَلَا بُدُّ لِلنَّاسِ مِنْ عُرْفَاءِ، وَلَكِنَّ الْعُرْفَاءَ فِي النَّارِ»^(٣).

= المستدرك ٤٤٣/٣، كتاب معرفة الصحابة، باب كان سبب موت حكم بن عمرو...، وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي.

• وأخرجه من رواية عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أحد في المستدرك ٤٠٩/١.

(١) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أحد في المستدرك ٤٣١/٢، وأخرجه الدارمي في السنن ٢/٢٤٠، كتاب السير، باب في التشديد في الإمارة، وأخرجه البزار ذكره الهيثمي في كشف الأستار ٢/٢٥٣ – ٢٥٤، كتاب الإمارة باب أحوال الأمراء في الآخرة، الحديث ١٦٤٠)، واللفظ له، وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ١٣٩/٣، الحديث ٢٩).

وعزاه أيضاً للطبراني في الأوسط قوله: «بِوْبِقَهُ الْجَوْرُ» أي يهلكه ظلمه.

(٢) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أبو داود الطيالسي في المستدرك، ص ٣٢٩، الحديث ٢٥٢٣)، وأخرجه أحد في المستدرك ٢/٣٥٢، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمآن، ص ٣٧٥، كتاب الإمارة ٢٥)، باب ماجاء في الأمراء (١١)، الحديث ١٥٥٩)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٩١، كتاب الأحكام، باب قاضيان في النار...، وقال: (صحيح الإسناد ولم يخربه) ووافقه الذهبي، وأخرجه البيهقي في السنن الكبير ٩٧/١٠، كتاب آداب القاضي، باب كراهة الإمارة...، واللفظ له، سوى قوله: «يَتَجَلَّجُلُونَ»، فهي عند البيهقي «يَتَخَلَّلُونَ»، وأخرجه البغوي في شرح السنة ٥٩/١٠ – ٦٠، كتاب الإمارة والقضاء، باب كراهة طلب الإمارة...، الحديث ٢٤٦٨) واللفظ له، قوله: «لِلْعُرْفَاءِ» جمع عريف وهو القييم بأمر قبيلة أو محللة بلي أمرهم، ويتعزّز الأمير منه أحوالهم. «وَالْأَمْنَاءِ» جمع أمين وهو من ائته الإمام على الصدقات، قوله: «يَتَجَلَّجُلُونَ» أي يتحركون، قوله: «لَمْ يَلُوا عَمَلاً» أي لم يصروا وآلهم. قوله: «نَوَاصِيهِمْ» أي مقدم رؤوسهم.

(٣) أخرجه أبو داود من رواية غالبقطان، عن رجلٍ، عن أبيه، عن جده، في السنن ٣٤٦/٣ – ٣٤٨، كتاب الخراج... (١٤)، باب في العرافة (٥)، الحديث ٢٩٣٤)، ضمن رواية مطونة، وأخرج أصله ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال ٦/٢٠٣٥ ضمن ترجمة غالب.

٢٧٩١ – وقال لکعب بن عُجرة: «أعینک باللهِ مِن إمارة السفهاء، قال: وما ذاك يا رسول الله؟ قال: أمراء سیكونونَ مِن بعدي، مَن دخلَ عليهم فصَدَّقْهم بکذبِهم وأعانَهم على ظلمِهم، فلَيُسوا مِنِي ولستُ منهم، ولم يَرِدوا علىِ الحوضَ، وَمَن لَم يَدْخُلْ عَلَيْهِمْ وَلَم يُصَدِّقْهُم بِكَذْبِهِمْ وَلَم يُعَنْهُمْ عَلَى ظلمِهِمْ، فَأُولَئِكَ مِنِي وَأَنَا مِنْهُمْ، وَأُولَئِكَ يَرِدُونَ عَلَيِّ الْحَوْضَ»^(١).

٢٧٩٢ – عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَن سَكَنَ الْبَادِيَةَ جَفَا، وَمَن اتَّبَعَ الصِّيدَ غَفَلَ، وَمَن أَتَى السُّلْطَانَ افْتَنَ»^(٢). ويروى: «وَمَن لَزِمَ السُّلْطَانَ افْتَنَ وَمَا ازْدَادَ عَبْدًا مِنْ السُّلْطَانِ دُنُواً إِلَّا ازْدَادَ مِنَ اللَّهِ بُعْدًا»^(٣).

(١) أخرجه من رواية كعب بن عجرة رضي الله عنه أحاديث في المسند ٤/٢٤٣، وأخرجه الترمذى في السنن ٢/٥١٢، كتاب الصلاة، باب ما ذكر في فضل الصلاة (٦١٤)، وأخرجه النسائي في المحتبى من السنن ٧/١٦٠، كتاب البيعة (٣٩)، باب ذكر الوعيد لمن أعان أميراً على الظلم (٣٥)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/١٦٥، كتاب قتال أهل البغي، باب ما على الرجل من حفظ اللسان... قوله «الْحَوْضُ» أي حوض الكثور يوم القيامة.

● وأخرجه من رواية جابر بن عبد الله رضي الله عنه أحاديث في المسند ٣/٣٢١، وأخرجه البزار، ذكره الميши في كشف الأستار ٢/٢٤١، كتاب الإمارة، باب الدخول على أهل الظلم، الحديث ١٦٠٩، واللفظ له، وأخرجه ابن حبان، ذكره الميши في موارد الظمآن، ص ٣٧٨، كتاب الإمارة (٢٥)، باب فيما يدخل على الأمراء... (١٦)، الحديث (١٥٦٩)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٤٢٢، كتاب الفتن والملاحم، باب الترهيب من إمارة السفهاء، وقال: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه أحاديث في المسند ١/٣٥٧، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/٢٧٨، كتاب الصيد (١١)، باب في اتباع الصيد (٤)، الحديث (٢٨٥٩)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٥٢٣، كتاب الفتن (٣٤)، باب (٦٩)، الحديث (٢٢٥٦)، وأخرجه النسائي في المحتبى من السنن ٧/١٩٥ – ١٩٦، كتاب الصيد والنباوح (٤٢)، باب اتباع الصيد (٢٤)، واللفظ له.

(٣) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أبو داود في المصدر السابق، الحديث (٢٨٦٠).

٢٧٩٣ - عن المقدام بن معدىكرب: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَرَبَ عَلَى مَنْكِبِيهِ ثُمَّ قَالَ: أَفْلَحْتَ يَا قُدَيْمٌ^(١) إِنْ مِتَّ وَلَمْ تَكُنْ أَمِيرًا وَلَا كَاتِبًا وَلَا عَرِيفًا»^(٢).

٢٧٩٤ - عن عقبة بن عامر قال، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا يدخل الجنة صاحب مكسٍ»^(٣)، يعني الذي يعشر الناس.

٢٧٩٥ - وقال: إن أحبت الناس إلى الله يوم القيمة، وأقربهم منه مجلساً إماماً عادل، وإن أبغض الناس إلى الله يوم القيمة وأشدّهم عذاباً - ويروى: وأبعدهم منه مجلساً^(٤) - إمام جائز^(٥) (غريب).

(١) قوله: «قُدَيْمٌ» تصغير مقدم، وقوله: «مِتَّ» بضم الميم وكسرها.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٣٤٦/٣، كتاب الخراج... (١٤)، باب في العرافة (٥)، الحديث (٢٩٣٣).

(٣) أخرجه أحد في المستند ٤/١٤٣، وأخرجه الدارمي في السنن ١/٣٩٣، كتاب الزكاة، باب كراهيته أن يكون الرجل عشاراً، وأخرجه أبو داود في السنن ٣٤٩/٣، كتاب الخراج... (١٤)، باب في السعاية... (٧)، الحديث (٢٩٣٧) وذكر عقب الحديث قوله: «يعني الذي يعشر...»، وأخرجه ابن الجارود في المتنقى، ص ١٢٤، كتاب الزكاة، الحديث (٣٣٩)، وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ١/٢٧٨، الترهيب من العمل على المكس، الحديث (١)، وعزاه أيضاً لابن خزيمة، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٧/٣١٧، الحديث (٨٧٨)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ١/٤٠٤، كتاب الزكاة، باب لا يدخل صاحب مكس الجنة، واللفظ لهم جميعاً، وقال الحاكم: (صحيح على شرط مسلم) وسكت عنه الذهبي. والمكس: الضريبة.

(٤) هذه الرواية أخرجها الترمذى كما سبقت، واللفظ في مخطوطة برلين (وابعدهم مجلساً منه) والصواب ما أثبتناه.

(٥) أخرجه من رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أحمد في المستند ٣/٥٥ واللفظ له، وأخرجه الترمذى في السنن ٣/٦١٧، كتاب الأحكام (١٣)، باب ما جاء في الإمام العادل (٤)، الحديث (١٣٢٩) وروايته: (وابعدهم منه مجلساً) واللفظ له، وقال (حديث حسن غريب لا نعرف إلا من هذا الوجه) وذكره المتنقى المنذري في كنز العمال ٩/٦، الحديث (١٤٦٠٧) وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان.

٢٧٩٦ — وقال: «أفضلُ الجهادِ مَنْ قالَ كَلْمَةً حَقًّا عَنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ»^(١).

٢٧٩٧ — عن عائشة رضي الله عنها قالت، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا أرادَ اللَّهُ بِالْأَمِيرِ خَيْرًا: جَعَلَ لَهُ وَزِيرًا صَدِيقًا، إِنْ نَسِيَ ذَكْرَهُ وَإِنْ ذَكَرَ أَعْنَاهُ، وَإِذَا^(٢) أَرَادَ بِهِ غَيْرَ ذَلِكَ: جَعَلَ لَهُ وَزِيرًا سُوءً، إِنْ نَسِيَ ذَكْرَهُ، وَإِنْ ذَكَرَ أَعْنَاهُ، وَإِذَا^(٣) أَرَادَ بِهِ غَيْرَ ذَلِكَ: جَعَلَ لَهُ وَزِيرًا سُوءً، إِنْ نَسِيَ ذَكْرَهُ، وَإِنْ ذَكَرَ / لم يُعْنِه»^(٤).

٢٧٩٨ — وعن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ الْأَمِيرَ إِذَا ابْتَغَى الرِّبِيَّةَ فِي النَّاسِ أَفْسَدَهُمْ»^(٥).

٢٧٩٩ — وعن معاوية رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى

(١) أخرجه من رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أخرجه أحد في المستند ١٩/٣، واللفظ له، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٥١٤، كتاب الملاحم (٣١)، باب الأمر والنهي (١٧)، الحديث (٤٣٤٤)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٤٧١، كتاب الفتن (٣٤)، باب ما جاء أفضل الجهاد... (١٣)، الحديث (٢١٧٤)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٣٢٩، كتاب الفتن (٣٦)، باب الأمر بالمعروف... (٢٠)، الحديث (٤٠١١).

(٢) في المطبوعة (إن) والتصويب من أبي داود.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٣/٣٤٥، كتاب الخراج... (١٤)، باب في اتخاذ الوزير (٤)، الحديث (٢٩٣٢) واللفظ له، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٧/١٥٩، كتاب البيعة (٣٩)، باب وزير الإمام (٣٣)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الميشمى في موارد الظمآن، ص ٣٧٣، كتاب الإمارة (٢٥)، باب ما جاء في الوزراء (٨)، الحديث (١٥٥١)، وذكره المتقدى الهندي في كنز العمال ٦/٨٢، الحديث (١٤٩٤٠) وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان.

(٤) أخرجه أحد في المستند ٦/٤، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/٢٠٠، كتاب الأدب (٣٥)، باب في النهي عن التجسس (٤٤)، الحديث (٤٨٨٩) واللفظ لها، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢٥٩/٢٠، الحديث (٦٠٧)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٣٧٨، كتاب الحدود، باب النهي للأمير عن ابتغاء الريبة...، واللفظ له وسكت عنه، وتابعه الذهبي. قوله: «الريبة، أي التهمة».

الله عليه وسلم يقول: «إِنَّكَ إِذَا أَتَيْتَ عُورَاتِ النَّاسِ أَفْسَدْتَهُمْ»^(١).

٢٨٠٠ – عن أبي ذر رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كَيْفَ أَنْتُمْ وَأَئْمَمَةُ مِنْ بَعْدِي يَسْتَأْثِرُونَ بِهَذَا الْقَيْءِ؟ قَلْتُ: أَمَا وَالَّذِي بَعَثْتَ بِالْحَقِّ أَصْحَّ سَيْفِي عَلَى عَاتِقِي ثُمَّ أَضْرَبْتُ بِهِ حَتَّى أَلْقَاهُ، قَالَ: أَوَلَا أَدُلُّكَ عَلَى خَيْرٍ مِّنْ ذَلِكَ؟ تَضَبِّرْ حَتَّى تَلْقَانِي»^(٢).

٢ – باب ما على الولاية من التيسير

من أصح الحج :

٢٨٠١ – عن أبي موسى رضي الله عنه قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَعَثَ أَحَدًا مِّنْ أَصْحَاحِهِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ قَالَ: بَشِّرُوا وَلَا تُنْفِرُوا وَلَا تُسْرِرُوا وَلَا تُعْسِرُوا»^(٣).

٢٨٠٢ – وعن أنس رضي الله عنه قال، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «يَسِّرُوا وَلَا تُعْسِرُوا، وَسَكُنُوا وَلَا تُنْفِرُوا»^(٤).

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٥/١٩٩، كتاب الأدب (٣٥)، باب في النبي عن التجسس (٤٤)، الحديث (٤٨٨)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الميثمي في موارد الظمآن، ص ٣٥٩، كتاب الحدود (٢٣)، باب الستر على المسلمين (١)، الحديث (١٤٩٥) واللفظ لها، وذكره الخطيب التبريزي في مشكاة الصابع ٢/١٠٩٥، الحديث (٣٧٠٩) وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان.

(٢) أخرجه أحد في المسند ٥/١٨٠، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/١١٩، كتاب السنة (٣٤)، باب في قتل الخوارج (٣٠)، الحديث (٤٧٥٩) واللفظ له، وأخرجه البزار، ذكره الميثمي في كشف الأستار ٢/٢٥٠، كتاب الإمارة، باب النبي عن قتال الأئمة، الحديث (١٦٣٢). واليفي: المال المأخوذ من الكفار بغير قتال كالخارج والجزية.

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٣٥٨، كتاب الجهاد... (٣٢)، باب في الأمر بالتيسيـر... (٣)، الحديث (٦/١٧٣٢).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/٥٢٤، كتاب الأدب (٧٨)، باب قول النبي ﷺ: «يَسِّرُوا وَلَا تُعْسِرُوا...» (٨٠)، الحديث (٦١٢٥)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق ٣/١٣٥٩، الحديث (٨/١٧٣٤) واللفظ لها.

٢٨٠٣ - وعن أبي بُرَدَ رضي الله عنه قال: «بَعْثَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَدَّهُ أَبَا مُوسَى وَمَعَاذًا إِلَى اليمِينِ فَقَالَ: يَسِّرْا وَلَا تُعْسِرْا، وَبَشِّرَا وَلَا تُنْفِرَا، وَتَطَوَّعا وَلَا تَخْتَلِفَا»^(١).

٤ ٢٨٠٤ - عن ابن عمر رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الْغَادِرَ يُنْصَبُ لَهُ لِوَاءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُ: هَذِهِ غَدْرَةٌ فُلَانٌ ابْنٌ فَلَانٌ»^(٢).

٥ ٢٨٠٥ - وَقَالَ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ»^(٤).

٦ ٢٨٠٦ - وَقَالَ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءُ عِنْدَ اسْتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَلَا! وَلَا غَادِرٌ أَعْظَمُ غَدْرًا مِنْ أَمِيرِ عَامَّةٍ»^(٥).

من حسنات:

٧ ٢٨٠٧ - عن عمرو بن مُرْأة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ وَلَأَهُ اللَّهُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، فَاحْتَجَبَ دُونَ

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/٥٢٤، كتاب الأدب (٧٨)، باب قول النبي ﷺ: يَسِّرْا وَلَا تُعْسِرْا... (٨٠)، الحديث ٦١٢٤، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٣٥٨، كتاب الجهاد (٣٢)، باب في الأمر بالتسهيل (٣)، الحديث ١٧٣٣/٧ واللفظ له.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في المصدر السابق ١٠/٥٦٣، باب ما يدعى الناس بآبائهم (٩٩)، الحديث ٦١٧٨، وأخرجه مسلم في المصدر السابق ٣/١٣٦٠، باب تحريم الغدر (٤)، الحديث ١٧٣٥/١٠ واللفظ لها.

(٣) العبارة في المطبوعة (إن لكل) والتوصيب من البخاري ومسلم.

(٤) متفق عليه من روایة أنس رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٢٨٣، كتاب الجزية... (٥٨)، باب إثم الغادر... (٢٢)، الحديث ٣١٨٦، وأخرجه مسلم في المصدر السابق ٣/١٣٦١، الحديث ١٧٣٧/١٤ واللفظ لها.

(٥) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث ١٥ - ١٦ (١٧٣٨).

حاجتِهم وخلَّتْهُم وفقرِهم، احتجَبَ اللَّهُ دونَ حاجتِهِ وخلَّتْهُ وفقرَهُ^(١). وفي رواية: «أَغْلَقَ اللَّهُ أَبْوَابَ السَّمَاءِ دونَ خَلْتِهِ وحاجتِهِ ومسْكَتِهِ»^(٢).

٣ - باب العمل في القضاء والخوف منه

من أصحِّ الأحاديث:

٢٨٠٨ - عن أبي بكرة قال: سمعتُ رسولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «لا يَقْضِيَنَّ حَكْمٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضِبٌ»^(٣).

٢٨٠٩ - وقال رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا حَكَمَ

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٤٣٧/٧، ضمن ترجمة أبي مريم، وأبو مرريم هرعمرو بن مرة نفسه كاساني، وأخرجه أبو داود في السنن ٣٥٧/٣، كتاب الخراج... (١٤)، باب فيها يلزم الإمام... (١٣)، الحديث ٢٩٤٨) واللفظ له، وأخرجه الدولابي في الكفي والأسماء، ص ٥٤ ضمن ترجمة أبي مريم، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٣٣١/٢٢، الحديث ٨٣٢)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٩٣/٤، كتاب الأحكام، باب إن الله مع القاضي...، وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠١/١٠١، كتاب آداب القاضي، باب ما يستحب للقاضي من أن يقضي...، وذكره المتقد المنشي في كنز العمال ٣٥/٦ - ٣٦، الحديث (١٤٧٣٩) - (١٤٧٤٠) وعزاه أيضاً للبغوي في معجم الصحابة، ولابن قانع في المعجم.

(٢) أخرجه من رواية عمرو بن مرة رضي الله عنه، أحمد في المسند ٤/٢٣١، وأخرجه الترمذى في السنن ٦١٩/٣، كتاب الأحكام (١٣)، باب ما جاء في إمام الرعية (٦)، الحديث (١٣٣٢) واللفظ لها، وقال الترمذى: (وعمرٌ بن مُرْأة الجھي يُخْنَى أبا مريم) وأخرجه الدولابي في الكفي والأسماء، ص ٥٤، ضمن ترجمة أبي مريم، وأخرجه الحاكم في المصدر السابق، وصححه ووافقه الذهبي.

(٣) متفق عليه أخرجه البخاري في الصحيح ١٣٦/١٣، كتاب الأحكام (٩٣)، باب هل يقضى القاضي... (١٣)، الحديث (٧١٥٨) واللفظ له، وأخرجه سلم في الصحيح ١٣٤٢/٣ - ١٣٤٣، كتاب الأقضية (٣٠)، باب كراهة قضاء القاضي وهو غضبان (٧)، الحديث (١٧١٧/١٦).

الحاكم فاجتهد فأصابَ فلهُ أجرانِ، وإذا حكمَ فاجتهدَ فأخذَهُ فلهُ أجرٌ واحدٌ^(١).

مِنْ الْحِسَانِ:

٢٨١٠ – قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من جعل قاضياً بين الناس فقد ذبحَ بغير سكينٍ»^(٢).

٢٨١١ – وقال: «من ابتغى القضاء وسائله وكل إلى نفسه، ومن أكرهه [١٦٣] عليه أنزل / الله عليه ملكاً يُسددُه»^(٣).

٢٨١٢ – وقال: «القضاة ثلاثة: واحدٌ في الجنة، واثنان في النار، فأما الذي في الجنة: فرجل عرفَ الحقَّ فقضى به، ورجل عرفَ الحقَّ وجار

(١) متفق عليه من رواية عمرو بن العاص رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح (١٣١٨)، كتاب الاعتصام... (٩٦)، باب أجر الحاكم إذا اجتهد... (٢١)، الحديث (٧٣٥٢)، وأخرجه مسلم في الصحيح (٣٤٢/٣)، كتاب الأقضية (٣٠)، باب بيان أجر الحاكم... (٦)، الحديث (١٧١٦/١٥) واللفظ لها.

(٢) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أحمد في المسند (٢٣٠/٢)، أبو داود في السنن (٤/٥)، كتاب الأقضية (١٨)، باب في طلب القضاء (١)، الحديث (٣٥٧٢)، وأخرجه الترمذى في السنن (٣/٦١٤)، كتاب الأحكام (١٣)، باب ما جاء عن رسول الله ﷺ في القاضي (١)، الحديث (١٣٢٥)، وأخرجه ابن ماجه في السنن (٢/٧٧٤)، كتاب الأحكام (١٣)، باب في ذكر القضاة (١)، الحديث (٢٣٠٨)، واللفظ لهم جميعاً، وأخرجه الحاكم في المستدرك (٤/٩١)، كتاب الأحكام، باب من جعل قاضياً...، وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي.

(٣) أخرجه من رواية أنس بن مالك رضي الله عنه، أبو داود في السنن (٤/٨)، كتاب الأقضية (١٨)، باب في طلب القضاء... (٣)، الحديث (٣٥٧٨)، وأخرجه الترمذى في السنن (٣/٦١٤)، كتاب الأحكام (١٣)، باب ما جاء عن رسول الله ﷺ في القاضي (١)، الحديث (١٣٢٤)، واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن (٢/٧٧٤)، كتاب الأحكام (١٣)، باب ذكر القضاة (١)، الحديث (٢٣٠٩).

في الحكم فهو في النار، ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار»^(١).

٢٨١٣ — وقال: «من طلب قضاء المسلمين حتى يناله ثم غلب عدله جَوْرَهُ فله الجنة، ومن غلب جَوْرَهُ عدله فله النار»^(٢).

٢٨١٤ — عن معاذ بن جبل رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ قَالَ: كَيْفَ تَقْضِي إِذَا عَرَضَ لَكَ قَضَاءً؟ قَالَ: أَقْضِي بِكِتَابِ اللَّهِ، قَالَ: فَإِنْ لَمْ تَعْجُدْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: فَبِسُنْتَةِ رَسُولِ اللَّهِ، قَالَ: فَإِنْ لَمْ تَعْجُدْ فِي سُنْتِ رَسُولِ اللَّهِ؟ قَالَ: أَجْتَهِدُ رَأِيِّي وَلَا آلُو، قَالَ: فَضَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى صَدْرِهِ وَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ اللَّهِ لِمَا يُرِضِي رَسُولَ اللَّهِ»^(٣).

(١) أخرجه من رواية بريدة رضي الله عنه، أبو داود في السنن ٤/٥، كتاب الأقضية (١٨)، باب في القاضي يُخْطِئُهُ (٢)، الحديث (٣٥٧٣) واللفظ له، وأخرجه الترمذى في السنن ٣/٦١٣، كتاب الأحكام (١٣)، باب ما جاء عن رسول الله ﷺ في القاضي (١)، الحديث (١٣٢٢)، وذكره المزي في تحفة الأشراف ٢/٩٤، الحديث (٢٠٠٩)، وعزاه للنسائي، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/٧٧٦، كتاب الأحكام (١٣)، باب الحاكم يجهد فيصيغ الحق (٣)، الحديث (٢٣١٥)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٩٠، كتاب الأحكام، باب قاضيان في النار...، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/١١٧، كتاب آداب القاضي، باب إثم من افته أو قضى بالجهل.

(٢) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أبو داود في السنن ٤/٧، كتاب الأقضية (١٨)، باب في القاضي يُخْطِئُهُ (٢)، الحديث (٣٥٧٥)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٨٨، كتاب آداب القاضي، باب فضل من ابتلي بشيء...، واللفظ لها.

(٣) أخرجه أحد في المسند ٥/٢٣٠، وأخرجه الدارمي في السنن ١/٦٠، المقدمة، باب الفتيا وما فيه من الشدة، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/١٨، كتاب الأقضية (١٨)، باب اجتهاد الرأي... (١١)، الحديث (٣٥٩٢) واللفظ له، وأخرجه الترمذى في السنن ٣/٦١٦، كتاب الأحكام (١٣)، باب ما جاء في القاضي... (٣)، الحديث (١٣٢٧) قوله: «لَا آلُو، أَيْ مَا أَنْصَرَ».

٢٨١٥ – قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنما أقضى بينكم برأيي فيما لم يُنزلْ علىَ فِيهِ»^(١).

٢٨١٦ – عن علي رضي الله عنه قال: «بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمين قاضياً فقلت: يا رسول الله تُرسّلني وأنا حديث السن ولا عِلْمَ لي بالقضاء! فقال: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَيِّدُكُمْ وَرَبُّكُمْ وَمَوْلَانَا وَمَوْلَتُكُمْ لَسَانَكَ، إِذَا تَقَاضَى إِلَيْكَ رِجَالٌ فَلَا تَقْضِي لِلأَوَّلِ حَتَّى تَسْمَعْ كَلَامَ الْآخَرِ، فَإِنَّهُ أَحَرَّى أَنْ يَتَبَيَّنَ لَكَ الْقَضَاءُ، قَالَ: فَمَا شَكَكْتُ فِي قَضَاءِ بَعْدِهِ»^(٢).

٤ – باب رزق الولاية وهداياهم

من صحيح الحج :

٢٨١٧ – عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما أعطيكم ولا أمنعكم، أنا قايسٌ أضع حيث أمرت»^(٣).

٢٨١٨ – وقال: «إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ، فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٤).

(١) أخرجه من رواية أم سلمة رضي الله عنها، أبو داود في السنن ٤/١٥، كتاب الأقضية (١٨)، باب في قضاء القاضي . . . (٧)، الحديث (٣٥٨٥) وسيأتي هذا الحديث مطولاً برقم (٢٨٣٩).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ١/٨٣، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/١١، كتاب الأقضية (١٨)، باب كيف القضاء (٦)، الحديث (٣٥٨٢)، وأخرجه الترمذى في السنن ٣/٦١٨، كتاب الأحكام (١٣)، باب ما جاء في القاضي لا يقضي بين الخصميين حتى . . . (٥)، الحديث (١٣٣١)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/٧٧٤، كتاب الأحكام (١٣)، باب ذكر القضاة (١)، الحديث (٢٣١٠).

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٢١٧، كتاب فرض الخمس (٥٧)، باب قول الله تعالى: «فَإِنَّ اللَّهَ حُسْنَةٌ . . .» [سورة الأنفال (٨)، الآية (٤١)] (٧)، الحديث (٣١١٧).

(٤) أخرجه من رواية خولة الانصارية رضي الله عنها، البخاري في المصدر نفسه، الحديث (٣١١٨)، قوله: «يَتَخَوَّضُونَ» أي يتصرّفون.

٢٨١٩ – عن عائشة رضي الله عنها قالت: «لما استُخلفَ أبو بكرٍ قال: لقد عَلِمَ قومي أنْ حِرْفَتِي لم تكنْ تعِجزُ عن مَؤْونَةِ أهلي ، وَشُغِلتُ بأمر المسلمين، سِيَّاكلُ آل أبي بكرٍ من هذا المالِ، ويَحْتَرِفُ للمسلمينَ فِيهِ»^(١).

من حِسَان:

٢٨٢٠ – عن بُرِيَّةَ^(٢) عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ اسْتَعْمَلَنَا عَلَى عَمَلٍ فَرَزَقْنَاهُ رِزْقًا، فَمَا أَخْذَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ غُلُولٌ»^(٣).

٢٨٢١ – وَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: «عَمِلْتُ / عَلَى عَهْدٍ [١٦٤/١] رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَمَّلْنِي»^(٤).

٢٨٢٢ – عن معاذ رضي الله عنه قال: «عَثَنَي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى اليمَنِ، فَلَمَّا سَرَّتْ أَرْسَلَ فِي أَثَرِي فَرَدَّتْ، فَقَالَ: أَنْدَرِي لَمْ بَعْثَتْ إِلَيْكَ؟ لَا تُصَبِّنْ شَيْئًا بِغَيْرِ إِذْنِي إِنَّهُ غُلُولٌ ۝ وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٥) لِهَذَا دَعْوَتُكَ فَامضِ لِعَمَلِكَ»^(٦).

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ٤/٣٠٣، كتاب البيوع (٣٤)، باب كسب الرجل.. (١٥)، الحديث (٢٠٧٠).

(٢) تصحّف في خطوطه برلين إلى (أبي بريدة)، وهو عند أبي داود والحاكم: عن عبد الله بن بريدة عن أبيه.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٣٥٣/٣، كتاب الخراج... (١٤)، باب في أرزاق العمال (١٠)، الحديث (٢٩٤٣) واللفظ له، وأخرجه الحاكم في المستدرك ١/٤٠٦، كتاب الزكاة، باب العامل على الصدقة بالحق...، وقال: (صحيح على شرط الشيدين) ووافقته الذهبي، قوله: «غُلُولٌ» أي خيانة في الغنيمة وفي مال الفيء.

(٤) أخرجه أحمـد في المسند ١/٥٢، وأخرجه أبو داود في السنن ٣٥٣/٣، كتاب الخراج... (١٤)، باب في أرزاق العمال (١٠)، الحديث (٢٩٤٤) واللفظ لها، وأخرجه الحاكم في المحتسب من السنن ٥/١٠٢ – ١٠٣، كتاب الزكاة (٢٣)، باب من آتاه الله عزوجل مالاً... (٩٤)، قوله: «فَعَمَّلْنِي» أي أعطاني أجراً العمل.

(٥) سورة آل عمران (٣)، الآية (١٦١).

(٦) أخرجه الترمذـي في السنن ٦٢١/٣، كتاب الأحكـام (١٣)، باب ما جاء في هدايا الأمـراء (٨)، الحديث (١٣٣٥)، واللفظ له، وأخرجه الطبراني في المجمـع الكبير ١٢٨/٢٠، الحديث (٢٥٩).

٢٨٢٣ – عن **المُسْتَورِد** بن شداد رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «مَنْ كَانَ لَنَا عَامِلًا فَلِيكتَسِبْ زَوْجَةً، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ خَادِمٌ فَلِيكتَسِبْ خَادِمًا، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَسْكَنٌ فَلِيكتَسِبْ مَسْكَنًا»^(١). ويروى: «مَنْ اتَّخَذَ غَيْرَ ذَلِكَ فَهُوَ غَالٌ»^(٢).

٢٨٢٤ – وعن **عَدِيٍّ** بن عميرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ عَمَلَ مِنْكُمْ لَنَا عَلَى عَمَلٍ، فَكَتَمْنَا مِنْهُ مَخِيطًا فَمَا فَوْقَهُ فَهُوَ غَالٌ يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْبَلْتُ عَلَيْيَ عَمَلَكَ فَقَالَ: وَمَا ذَالِكَ؟ قَالَ: سَمِعْتُكَ تَقُولُ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: وَأَنَا أَقُولُ ذَلِكَ، مَنْ اسْتَعْمَلْنَا عَلَى عَمَلٍ فَلِيَاتِ بِقَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ، فَمَا أُوتِيَ مِنْهُ أَخْذَهُ، وَمَا نُهِيَ عَنْهُ اتَّهَى»^(٣).

٢٨٢٥ – عن عبد الله بن عمرو قال: «لَعْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّاشِيَ وَالْمُرْتَشِي»^(٤).

(١) أخرجه أَحَدُ في المسند /٤، ٢٢٩، وأخرجه أبو داود في السنن /٣، ٣٥٤، كتاب الخراج... (١٤)، باب في أرزاق العمال /١٠، الحديث /٢٩٤٥) واللفظ له، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير /٣٠٤/٢٠، الحديث /٧٢٥)، وأخرجه الحاكم في المستدرك /٤، ٤٠٦، كتاب الزكاة، باب العامل على الصدقة...، وقال: (صحيح على شرط البخاري) وافقه الذهبي.

(٢) أخرجه الأئمة في مصادرهم نفسمها.

(٣) أخرجه مسلم بلفظ مقارب في الصحيح /٣، ١٤٦٥، كتاب الإمارة (٣٣)، باب تحريم هدايا العمال (٧)، الحديث /١٨٣٣/٣٠)، وأخرجه الحميدي في المسند /٢، ٣٩٦، الحديث (٨٩٤)، وأخرجه أَحَدُ في المسند /٤، ١٩٢، وأخرجه أبو داود في السنن /٤ – ١٠/٤ – ١١، كتاب الأقضية (١٨)، باب في هدايا العمال (٥)، الحديث /٣٥٨١)، واللفظ لها، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير /١٧، ١٠٦، الحديث /٢٥٦)، قوله: «عَمَلٌ» بتشديد الميم، أي جعل عاملًا، وقوله: «فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ» جاء في رواية أَحَدٌ أنه «سعَدُ بْنُ عَبَادَةً».

(٤) أخرجه أَحَدُ في المسند /٢، ١٦٤، وأخرجه أبو داود في السنن /٤ – ٩ – ١٠، كتاب الأقضية (١٨)، باب في كراهة الرشوة (٤)، الحديث /٣٥٨٠)، وأخرجه الترمذى في السنن /٣، ٦٢٣، كتاب =

٢٨٢٦ – وعن عمرو بن العاص قال: «أَرْسَلَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ اجْمَعْ عَلَيْكَ سَلَاحَكَ وَثِيَابَكَ ثُمَّ ائْتِنِي، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ فَقَالَ: يَا عَمْرُو إِنِّي أَرْسَلْتُ إِلَيْكَ لِأَبْعَثَكَ فِي وَجْهِ يُسَلِّمُكَ اللَّهُ وَيُغْنِمُكَ، وَأَرْعَبَ لَكَ رُعْبَةً مِنَ الْمَالِ، فَقَلَّتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا كَانَتْ هَجْرَتِي لِلْمَالِ، مَا كَانَتْ إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، فَقَالَ: نَعِمًا بِالْمَالِ الصَّالِحِ لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ»^(١).

٥ – باب ^(٢) الأقضية والشهادات

من أصلح :

٢٨٢٧ – عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَوْيُعْطَى النَّاسُ بِدُعْوَاهُمْ لَادْعُنَ نَاسٌ دَمَاءُ رَجُلٍ وَأَمْوَالِهِمْ، وَلَكُنَّ الْبَيْنَةَ عَلَى الْمَدْعِيِّ، وَالْيَمِينَ عَلَى الْمَدْعَى عَلَيْهِ»^(٣).

= الأحكام (١٣)، باب ما جاء في الراشي . . . (٩)، الحديث (١٣٣٧)، وقال: (حديث حسن صحيح)، وللهذه لهم جميعاً، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٧٧٥/٢، كتاب الأحكام (١٣)، باب التغليظ في الحيف . . . (٢)، الحديث (٢٣١٣).

(١) أخرجه أحد في المسند ٤/١٩٧، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٢/٢٣٦، كتاب التفسير، باب شأن نزول آية: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ . . .» [سورة النساء (٤)، الآية (٩٤)]، وقال: (صحيح على شرط مسلم) وقال الذهبى: (صحيح) وأخرجه البغوى في شرح السنة ٩١/١٠، كتاب الإمارة والقضاء، باب الرشوة والهدية . . .، الحديث (٢٤٩٥) والله له، وللهذه المتنى الهندى في كنز العمال ١١/٧٢٩، الحديث (٣٣٥٧٧)، وعزاه أيضاً لابن سعد في الطبقات، ولابن يعلى في المسند، وللطبراني في المعجم الكبير، ولبيهقي في شعب الإيمان، قوله: «وَأَرْعَبَ» أي أقطع أو أدفع، قوله: «رُعْبَةً» بفتح أوله ويضم، أي قطعة.

(٢) تصحف في المطبوعة إلى (كتاب) والتصويب من مخطوطه برلين ومشكاة المصايب، وكذا جعل البغوى باب الأقضية والشهادات ضمن كتاب الإمارة والقضاء في شرح السنة ٤٠/١٠.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٨/٢١٣، كتاب التفسير (٦٥)، سورة آل عمران (٣)، الآية (٧٧) [٣]، باب: «إِنَّ الَّذِينَ يَشْرَكُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ . . .» [سورة آل عمران (٣)، الآية (٤٥٥٢)، الحديث (٤٥٥٢)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٣٣٦، كتاب الأقضية (٣٠)، باب اليمين على المدعى عليه (١)، الحديث (١٧١١)، والله له، سوى قوله: «ولكن الْبَيْنَةَ عَلَى الْمَدْعِيِّ» فقد أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٢٥٢، كتاب الدعوى والبيانات، باب البتة على المدعى . . .

٢٨٢٨ – وقال: «مَنْ حَلَّفَ عَلَى يَمِينٍ صَبِّرٌ، وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، يَقْتَطِعُ بِهَا مَا لَأَمْرِيٍّ مُسْلِمٍ لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضِبٌ»^(١).

٢٨٢٩ – وقال: «مَنْ اقْتَطَعَ حَقًّا أَمْرِيٍّ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ فَقَدْ أَوْجَبَ [اللهُ لَهُ النَّارَ / وَحْرَمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ]، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يُسِيرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنْ كَانَ قَضِيًّا مِنْ أَرَاكِ»^(٢).

٢٨٣٠ – وقال: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنْكُمْ تَخْصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنَّ بِحَجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعَ مِنْهُ، فَمَنْ قُضِيَتْ لَهُ بِشَيْءٍ مِنْ حَقٍّ أَخْيِهِ فَلَا يَأْخُذُنَّهُ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ فِطْعَةً مِنَ النَّارِ»^(٣).

٢٨٣١ – وقال: «إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلْدُ الْخَصِّمُ»^(٤).

(١) متفق عليه من رواية عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢١٢/٨ – ٢١٣ كتاب التفسير (٦٥)، سورة آل عمران (٣)، باب «إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرِونَ بِعِهْدِ اللَّهِ...» (٣)، الحديث (٤٥٤٩)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٢٢/١، كتاب الإيمان (١)، باب وعيد من اقتطع حق مسلم... (٦١)، الحديث (١٣٨/٢٢٠) واللفظ له، قوله: «يَمِينٍ صَبِّرٌ» المراد بها أن يحبس السلطان الرجل حتى يخلف بها، وهي لازمة لصاحبها.

(٢) أخرجه من رواية أبي أمامة رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه، الحديث (١٣٧/٢١٨). والأراك: خشب السواك.

(٣) متفق عليه من رواية أم سلمة رضي الله عنها، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٣٩/١٢، كتاب الحيل (٩٠)، باب (١٠)، وهو ماقبل باب في النكاح (١١)، الحديث (٦٩٦٧) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٣٣٧، كتاب الأقضية (٣٠)، باب الحكم بالظاهر... (٣)، الحديث (١٧١٣/٤).

(٤) متفق عليه من رواية عائشة رضي الله عنها، أخرجه البخاري في الصحيح ١٠٦/٥، كتاب المظالم (٤٦)، باب قول الله تعالى: «وَهُوَ أَلْدُ الْخَصَامِ» [سورة البقرة (٢)، الآية (٢٠٤)] (١٥)، الحديث (٢٤٥٧)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٠٥٤، كتاب العلم (٤٧)، باب في الألد الخصم (٢)، الحديث (٢٦٦٨/٥)، واللفظ لها، قوله: «الْأَلْدُ الْخَصِّم» أي الشديد الخصومة.

٢٨٣٢ - عن ابن عباس رضي الله عنهما: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِيَمِينِ وَشَاهِدِ»^(١).

٢٨٣٣ - وعن عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ، عن أَبِيهِ، قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ وَرَجُلٌ مِنْ كِنْدَةَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ الْحَاضِرُ مِنْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا غَلَبَنِي عَلَى أَرْضِ لِي، فَقَالَ الْكِنْدِيُّ: هِيَ أَرْضِي وَفِي يَدِي لَيْسَ لَهُ فِيهَا حَقٌّ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْحَاضِرِ مِنْ: أَكَ بَيْتَنِي؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَلَكَ يَمِينُهُ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ فَاجِرًا لَا يُبَالِي عَلَى مَا حَلَفَ عَلَيْهِ، وَلَيْسَ يَتَوَرَّعُ مِنْ شَيْءٍ، قَالَ: لَيْسَ لَكَ مِنْهُ إِلَّا ذَلِكَ، فَانْطَلَقَ لِيَحْلِفَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَا أَدْبَرَ: لَئِنْ حَلَفَ عَلَى مَا لِي أَكُلُهُ ظَلَمًا لِيَلْقَيَنَّ اللَّهُ وَهُوَ عَنْهُ مُعَرِّضٌ»^(٢).

٢٨٣٤ - وَقَالَ: «مَنْ أَدْعَى مَا لَيْسَ لَهُ فَلَيْسَ مَنًا، وَلَيَبْرُؤَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ»^(٣).

٢٨٣٥ - وَقَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشَّهَادَاتِ؟ الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا»^(٤).

(١) أخرجه مسلم في الصحيح /٣، ١٣٣٧، كتاب الأقضية (٣٠)، باب القضاء باليمن والشاهد (٢)، الحديث (١٧١٢/٣).

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح /١، ١٢٣ - ١٢٤، كتاب الإيمان (١)، باب وعيد من انتفع حق مسلم... (٦١)، الحديث (١٣٩/٢٢٣) و(كِنْدَة) اسم قبيلة باليمن.

(٣) متفق عليه من روایة أبي ذر رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح /٦، ٥٣٩، كتاب المناقب (٦١)، باب (٥)، وهو ما يلي: باب نسبة اليمن إلى إسماعيل (٤)، الحديث (٣٥٠٨)، وأخرجه مسلم في الصحيح /١ - ٧٩، كتاب الإيمان (١)، باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه... (٢٧)، الحديث (٦١/١١٢) والله تعالى أعلم.

(٤) أخرجه من روایة زيد بن خالد الجهمي رضي الله عنه، مسلم في الصحيح /٣، ١٣٤٤، كتاب الأقضية (٣٠)، باب بيان خير الشهود (٩)، الحديث (١٧١٩/١٩).

٢٨٣٦ - وقال: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهادَةً أَحَدِهِمْ يَمْيِنَهُ، وَيَمْيِنُهُ شَهادَتَهُ»^(١).

٢٨٣٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرَضَ عَلَى قَوْمٍ الْيَمِينَ فَأَسْرَعُوا، فَأَمَرَ أَنْ يُسْهَمَ بَيْنَهُمْ فِي الْيَمِينِ أَيُّهُمْ يَحْلِفُ»^(٢).

مِنْ كِتَابِ حَسَانٍ:

٢٨٣٨ - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رضي الله عنهم، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «الْبَيْنَةُ عَلَى الْمَدْعَى، وَالْيَمِينُ عَلَى الْمَدْعَى عَلَيْهِ»^(٣).

٢٨٣٩ - عن أم سلمة رضي الله عنها، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فِي رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَيْهِ فِي مَوَارِيثٍ لَمْ يَكُنْ لَهُمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا دَعْوَاهُمَا فَقَالَ: مَنْ قُضِيَتْ لَهُ بِشَيْءٍ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ، فَقَالَ الرَّجُلُانِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَقِّيْ هَذَا لِصَاحِبِيْ، فَقَالَ: لَا وَلَكُنْ [١٦٥] أَذْهَبَا فَاقْتِسِمَا / وَتَوَحِّيا الْحَقَّ، ثُمَّ اسْتَهِمَا ثُمَّ لِيَحْلُّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمَا

(١) متفق عليه من رواية عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح، ٣/٧، كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ (٦٢)، باب فضائل أصحاب النبي ﷺ... (١)، الحديث (٣٦٥١) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح، ١٩٦٣/٤، كتاب فضائل الصحابة (٤٤)، باب فضل الصحابة... (٥٢)، الحديث (٢١٢/٢٥٣٣).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح، ٢٨٥/٥، كتاب الشهادات (٥٢)، باب إذا تسارع قوم في اليمين (٢٤)، الحديث (٢٦٧٤).

(٣) أخرجه الترمذى في السنن، ٦٢٦/٣، كتاب الأحكام (١٣)، باب ما جاء في أَنَّ الْبَيْنَةَ عَلَى الْمَدْعَى... (١٢)، الحديث (١٣٤١)، وأخرجه الدارقطنى في السنن، ٢١٨/٤، كتاب الأقضية، باب في المرأة تقتل إذا ارتدت، الحديث (٥٣)، واللفظ لها، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، ٢٥٦/١٠، كتاب الدعوى...، باب التَّذَاعِيْنَ يَتَدَاعِيَانَ...

صاحبَه^(١) وروي أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: «إِنَّمَا أَقْضِيَ بَيْنَكُمْ بِرَأْيِي فِيمَا لَمْ يُنْزَلْ عَلَيَّ فِيهِ»^(٢).

٢٨٤٠ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه: «أَنَّ رَجُلَيْنِ تَدَاعَيَا دَابَةً فَأَقَامَ كُلُّ واحِدٍ مِنْهُمَا بَيْنَهُ، أَنَّهَا دَابَتْ نَتْجَاهَهُ، فَقَضَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلَّذِي فِي يَدِيهِ»^(٣).

٢٨٤١ - عن أبي موسى الأشعري: «أَنَّ رَجُلَيْنِ ادَعَيَا بَعِيرًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَعَثَ كُلُّ واحِدٍ مِنْهُمَا شَاهِدَيْنِ فَقَسَمَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمَا نَصْفَيْنِ»^(٤) وَبِإِسْنَادِهِ: «أَنَّ رَجُلَيْنِ ادَعَيَا بَعِيرًا لَيْسْ لَواحِدٍ مِنْهُمَا بَيْنَهُ فَجَعَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمَا»^(٥).

(١) أخرجه أحد في المستند / ٦، ٢٣٠، وأخرجه أبو داود في السنن / ٤، ١٤، كتاب الأقضية (١٨)، باب في قضاء القاضي إذا أخطأ (٧)، الحديث (٣٥٨٤)، وأخرجه الحاكم في المستدرك / ٤، ٩٥، كتاب الأحكام، باب الخصمان يقعدان...، وقال: (صحيح على شرط مسلم) ووافقه الذهبي، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى / ١٠، ٢٦٠، كتاب الدعوى...، باب المدعين يتذاعيان...، وأخرجه البغوي في شرح السنة / ١٠، ١١٣، كتاب الإمارة والقضاء، باب قضاء القاضي...، الحديث (٢٥٠٨).

(٢) أخرجه أبو داود في المصدر السابق / ٤، ١٥، الحديث (٣٥٨٥).

(٣) أخرجه الشافعي في المستند / ٢، ١٨٠، كتاب الأحكام في الأقضية، الحديث (٦٣٧) واللفظ له، وأخرجه الدارقطني في السنن / ٤، ٢٠٩، كتاب عمر رضي الله عنه...، الحديث (٢١)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى / ١٠، ٢٥٦، كتاب الدعوى...، باب المدعين يتذاعيان...، واللفظ له، وأخرجه البغوي من طريق الشافعي في شرح السنة / ١٠، ١٠٦، كتاب الإمارة والقضاء، باب المدعين إذا أقام كل واحد بيته، الحديث (٢٥٠٤)، قوله: «نَتْجَاهَا» أي أرسل إليها الفحل ولدها.

(٤) أخرجه أبو داود في السنن / ٤، ٣٧ - ٣٨، كتاب الأقضية (١٨)، باب الرجلين يدعيان شيئاً... (٢٢)، الحديث (٣٦١٥)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى / ١٠، ٢٥٧، كتاب الدعوى...، باب المدعين يتذاعيان...، واللفظ لها.

(٥) أخرجه أبو داود في السنن / ٤، ٣٧، كتاب الأقضية (١٨)، باب الرجلين يدعيان شيئاً... (٢٢)، الحديث (٣٦١٣)، واللفظ له، وأخرجه النسائي في المجنبي من السنن / ٨، ٢٤٨، كتاب آداب =

٢٨٤٢ – وعن أبي هريرة رضي الله عنه: «أنَّ رجليْنِ اختصَّاً في دَائِبٍةٍ وَلَيْسَ لَهُمَا بَيْنَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اسْتَهْمَّا عَلَى الْيَمِينِ»^(١).

٢٨٤٣ – عن ابن عباس رضي الله عنهما: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ حَلْفَهُ: احْلِفْ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، مَا لَهُ عِنْدَكُ شَيْءٌ»^(٢).

٢٨٤٤ – عن الأشعث قال: «كَانَ بَنْيَنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ أَرْضٌ فَجَحَدَنِي، فَقَدَّمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَلَكَ بَيْنَهُ؟ قَلَّتْ: لَا، قَالَ لِلْيَهُودِيِّ: احْلِفْ، قَلَّتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذْنَ يَحْلِفَ وَيَذَهِبَ بِمَا لِي فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: «إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا»^(٣)»^(٤) (صَحَّ).

= القضاة (٤٩)، باب القضاء فيمن لم تكن له بينة (٣٥)، وأخرجه ابن ماجه في السنن /٢٧٨٠، كتاب الأحكام (١٣)، باب الرجال يدعى عيان السلمة... (١١)، الحديث (٢٣٣٠)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى /٢٥٧٧، كتاب الدعوى...، باب المتداعين يتنازعان شيئاً... (١)

أخرجه أحد في المستند /٤٨٩، وأخرجه أبو داود في السنن /٤٤٠، كتاب الأقضية (١٨)، باب الرجالين يدعى عيان شيئاً... (٢٢)، الحديث (٣٦١٨) واللهظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن /٢٧٨٦، كتاب الأحكام (١٣)، باب القضاء بالقرعة (٢٠)، الحديث (٢٣٤٦)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى /١٠٢٥٥، كتاب الدعوى...، باب المتداعين يتنازعان المال...، قوله: «استَهْمَّا» أي افترعا.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن /٤٤١، كتاب الأقضية (١٨)، باب كيف اليمين (٢٤)، الحديث (٣٦٢٠) واللهظ له، وذكره المنذري في ختصر سنن أبي داود (٢٣٤٥)، باب المتداعين يتنازعان الحديث (٣٤٧٣) وعزاه للنسائي.

(٣) سورة آل عمران (٣)، الآية (٧٧).

(٤) هذا الحديث مخرج ضمن (الحسان) وحده أن يكون مع (الصحاح) لأنَّه مخرج في الصحيحين، أخرجه البخاري في الصحيح /٥٧٣، كتاب الخصومات (٤٤)، باب كلام الخصوم... (٤)، الحديث (٢٤١٦)، وأخرجه مسلم في الصحيح /١١٢٢ - ١٢٣، كتاب الإيمان (١)، باب وعيد من اقطع حق مسلم... (٦١)، وأخرجه أحمد في المستند /٥٢١١، ضمن مستند الأشعث بن قيس، وأخرجه أبو داود في السنن /٤٤١، كتاب الأقضية (١٨)، باب إذا كان المدعى عليه ذمياً أحيط (٢٥)، الحديث (٣٦٢١) واللهظ له، وأخرجه الترمذى في

٢٨٤٥ - عن الأشعث بن قيس: «أَنَّ رجلاً مِنْ كِنْدَةَ وَرَجلاً مِنْ حَضْرَمَوْتَ اخْتَصَمَا فِي أَرْضٍ مِنَ الْيَمِينِ، فَقَالَ الْحَاضِرُمِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَرْضِي اغْتَصَبَنِي أَبُوهَا وَهِيَ فِي يَدِهِ، قَالَ: هَلْ لَكَ بَيْنَهُ؟ قَالَ: لَا وَلَكِ أَحَلَّهُ: وَاللَّهِ [مَا]^(١) يَعْلَمُ أَنَّهَا أَرْضِي اغْتَصَبَنِي أَبُوهُ، فَتَهَيَّأَ الْكِنْدِيُّ لِلْيَمِينِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَقْطَعُ^(٢) أَحَدٌ مَالًا بَيْمِينٍ إِلَّا لِقَيَ اللَّهُ وَهُوَ أَجْدَمُ، فَقَالَ الْكِنْدِيُّ هِيَ أَرْضُهُ^(٣).

٢٨٤٦ - عن عبد الله بن أنيسٍ، قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ الشُّرُكُ بِاللَّهِ وَعَقُوقُ الْوَالَّدِينِ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ، وَمَا حَلَفَ حَالِفٌ بِاللَّهِ يَمِينَ صَبِيرٍ، فَادْخُلْ فِيهِ مُثْلَ جَنَاحٍ بِعُوْضَةٍ إِلَّا جَعَلْتُ نُكْتَةً فِي قَلْبِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٤) (غريب).

= السنن / ٥ ، ٢٢٤ / ٥ ، كتاب تفسير القرآن (٤٨) ، باب ومن سورة آل عمران (٤) ، الحديث (٢٩٩٦) ، وقال: (حديث حسن صحيح) ، وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود / ٥ ، ٢٣٤ / ٥ ، وعزاه أيضاً للنسائي ، وأخرجه ابن ماجه في السنن / ٢ ، ٧٧٨ ، كتاب الأحكام (١٣) ، باب البيعة على المدعى ... (٧) ، الحديث (٢٣٢٢) واللفظ له.

(١) كلمة (ما) ساقطة من المطبوعة وأثبتناها من خطوطه برلين ، وهي موجودة في النسخة البولاقية ، وعند أبي داود.

(٢) تصحفت في المطبوعة إلى (يقطع).

(٣) أخرجه أحاديث المسند / ٥ ، ٢١٢ / ٥ - ٢١٣ ، وأخرجه أبو داود في السنن / ٤ ، ٤٢ / ٤ ، كتاب الأقضية (١٨) ، باب الرجل يحلف على علمه ... (٧) ، الحديث (٣٦٢٢) ، وذكره المزي في تحفة الأشراف / ١ ، ٧٧ ، وعزاه للنسائي في الكبرى ، وأخرجه الطبراني في المجمع الكبير / ١ ، ٢٠٣ / ١ - ٢٠٤ ، الحديث (٦٣٧) . والأجدم: مقطوع اليد أو البركة.

(٤) أخرجه أحاديث المسند / ٣ ، ٤٩٥ / ٣ ، وأخرجه الترمذى في السنن / ٥ ، ٢٣٦ ، كتاب تفسير القرآن (٤٨) ، باب ومن سورة النساء (٥) ، الحديث (٣٠٢٠) ، واللفظ له وقال: (حديث حسن غريب) . وأخرجه ابن حبان ، ذكره الهيثي في موارد الظمآن ، ص ٢٨٩ ، كتاب الأيمان ... (١٢) ، باب في اليمين الأئمة (٧) ، الحديث (١١٩١) ، وأخرجه الحاكم في المستدرك / ٤ ، ٢٩٦ / ٤ ، كتاب الأيمان ... ، باب من أكبر الكبائر ... ، وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي . واليمين الغموس: أي التي يخلف صاحبها كاذباً فتعمسه في النار . وعین صير: أي الالزمه لصاحبها بعد حبسه من السلطان . والنكتة: الأثر القليل.

٢٨٤٧ — عن جابر رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: / «لَا يَحْلِفُ أَحَدٌ عِنْدَ مِنْبَرِي هَذَا عَلَى يَمِينِ آثِمَةٍ، وَلَوْعَلَى سِوَالِكِ أَخْضَرَ إِلَّا تَبَوَّأَ مَقْعِدَهُ مِنَ النَّارِ، أَوْجَبَتْ لَهُ النَّارَ»^(١).

٢٨٤٨ — عن خُرَيْمَ بن فَاتِكَ قال: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الصَّبَحِ فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قَامَ قَائِمًا وَقَالَ: «عَدِلْتُ شَهَادَةَ الزُّورِ بِالإِشْرَاعِ بِاللَّهِ، ثَلَاثَ مَرَأَتٍ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَاجْتَبَيْنَا الرَّجُسَ مِنَ الْأُوْنَانِ وَاجْتَبَيْنَا قَوْلَ الزُّورِ﴾ * حُنَفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ»^(٢)»^(٣).

٢٨٤٩ — عن عائشة رضي الله عنها ترفعه قالت: «لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ خَائِنٍ وَلَا خَائِثٍ وَلَا مَجْلُودٍ حَدًّا، وَلَا ذِي غَمْرٍ عَلَى أَخِيهِ، وَلَا ظَنِينٍ فِي وَلَاءِ، وَلَا قَرَابَةِ، وَلَا القَانِعِ مَعَ أَهْلِ الْبَيْتِ»^(٤) (ضعيف).

(١) أخرجه مالك في الموطأ/٢٧٢٧، كتاب الأقضية (٣٦)، باب ما جاء في الحنث على منبر النبي ﷺ (٨)، الحديث (١٠)، وأخرجه أبو داود في السنن/٣٥٦٧ - ٥٦٨، كتاب الأيمان... (١٦)، باب ما جاء في تعظيم اليدين عند منبر... (٣)، الحديث (٣٢٤٦) واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن/٢٧٩٩، كتاب الأحكام (١٣)، باب اليدين عند مقاطع الحقوق (٩) الحديث (٢٣٢٥).

(٢) سورة الحج (٢٢)، الآية (٣٠ - ٣١).

(٣) أخرجه أبُو حَمْدَةَ في المسند/٤٣٢١، وأخرجه أبو داود في السنن/٤٢٣، كتاب الأقضية (١٨)، باب في شهادة الزور (١٥)، الحديث (٣٥٩٩) واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن/٢٧٩٤، كتاب الأحكام (١٣)، باب شهادة الزور (٣٢)، الحديث (٢٣٧٢).

(٤) أخرجه الترمذى في السنن/٤٥٤٥ - ٥٤٦، كتاب الشهادات (٣٦)، باب ما جاء فيمن لا تجوز شهادته (٢)، الحديث (٢٢٩٨) واللفظ له وقال: (حدث غريب لا نعرفه إلا من حديث يزيد بن زياد الدمشقى، ويزيد يضعف في الحديث)، وأخرجه ابن عدى في الكامل في ضعفاء الرجال/٧٢٧١٤، ضمن ترجمة يزيد بن زياد، وأخرجه الدارقطنى في السنن/٤٢٤٤، كتاب الأقضية، الحديث (١٤٥)، قوله: «وَلَا مَجْلُودٌ حَدًّا» أي حد القذف، قوله: «ذِي غَمْرٍ» بكسر فسكون أي حقد وعداوة، قوله: «ظَنِينٍ» في ولاء، ولا قرابة أي متهم، وهو الذي يتهم إلى غير مواليه، والقرابة: وهو الذي يتهم إلى غير أخيه أو ذويه، قوله: «وَلَا القَانِعُ» أي الخادم والتابع لا تقبل شهادته لأنه يجر نفعاً بشهادته إلى نفسه.

٢٨٥٠ – عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أنَّ النبيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لا تجُوزُ شهادةُ خائنٍ، ولا خائنةُ، ولا زانٍ ولا زانيةٍ، ولا ذي غَمِّ على أخيه، ورَدَّ شهادةُ القانِعِ لِأهْلِ الْبَيْتِ»^(١).

٢٨٥١ – وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لا تجُوزُ شهادةُ بَدْوِيٍّ على صاحبِ قريَةٍ»^(٢).

٢٨٥٢ – عن عوف بن مالك رضي الله عنه: «أنَّ النبيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قضى بينَ رجليْنِ فقالَ المُقْضيُّ عَلَيْهِ لَمَّا أَدْبَرَ: حسبيَ اللَّهُ وَنَعْمَ الوكيلُ، فقلَّالَ النَّبِيُّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ يَلْوُمُ عَلَى الْعَجْزِ، وَلَكُنْ عَلَيْكَ بِالْكَيْسِ، فَإِذَا غَلَبَكَ أَمْرٌ فقلْ: حسبيَ اللَّهُ وَنَعْمَ الوكيلُ»^(٣).

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف /٨، ٣٢٠، كتاب الشهادات، باب لا يقبل متهماً...، الحديث (١٥٣٦)، وأخرجه أبُو داود في المسند /٢١١، ١٨١، وأخرجه أبو داود في السنن /٤، ٢٤...، ٢٦، كتاب الأقضية (١٨)، باب من تردد شهادته (١٦)، الحديث (٣٦٠١ - ٣٦٠٠)، واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن /٢، ٧٩٢، كتاب الأحكام (١٣)، باب من لا تجوز شهادته (٣٠)، الحديث (٢٣٦٦)، وأخرجه الدارقطني في السنن /٤، ٢٤٤، كتاب الأقضية، الحديث (١٤٤). وذو الغمز: الحقد. والقانع: الخادم.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن /٤، ٢٦، كتاب الأقضية (١٨)، باب شهادة البدوي... (١٧)، الحديث (٣٦٠٢)، وأخرجه ابن ماجه في السنن /٢، ٧٩٣، كتاب الأحكام (١٣)، باب من لا تجوز شهادته (٣٠)، الحديث (٢٣٦٦)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى /١٠، ٢٥٠، كتاب الشهادات، باب ما جاء في شهادة البدوي على القروي، واللفظ لهم جميعاً.

(٣) أخرجه أبُو داود في المسند /٦، ٢٥، وأخرجه أبو داود في السنن /٤، ٤٤ - ٤٥، كتاب الأقضية (١٨)، باب الرجل بخلاف... (٢٨)، الحديث (٣٦٢٧) واللفظ لها، وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود /٥، ٢٣٦، الحديث (٣٤٨٠) وعزاه للنسائي، قوله: «حسبيَ اللَّهُ» أشار به إلى أنَّ المدعى أخذ المال منه باطلًا، قوله: «يلوم على العجز» أي على التقصير والتهاون في الأمور، قوله: «عليك بالكيَّس» بفتح فسكون أي الاحتياط والخمر في الأسباب.

٢٨٥٣ – عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده: «أنَّ رسولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَبَسَ رَجُلًا فِي تَهْمَةٍ ثُمَّ خَلَّى عَنْهُ»^(١).

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٤٤٦ – ٤٧، كتاب الأقضية (١٨)، باب في الحبس... (٢٩)، الحديث (٣٦٣٠)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٢٨، كتاب الديات (١٤)، باب ما جاء في الحبس... (٢١)، الحديث (١٤١٧) واللفظ له، وأخرجه النسائي في المحبشى من السنن ٨/٦٧، كتاب قطع السارق (٤٦)، باب امتحان السارق بالضرب والحبس.

١٧ - كِتَابُ الْجِهَادِ

[١ - بَابٌ]

مِنْ أَصْحَاحِ

٢٨٥٤ - [عن أبي هريرة رضي الله عنه قال^(١)، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَصَامَ رَمَضَانَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ التِّيْ وُلِدَ فِيهَا، قَالُوا: أَفَلَا تُبَشِّرُ النَّاسَ؟ [قال]^(٢): إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مائَةً دَرْجَةً أَعْدَاهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا بَيْنَ الدَّرْجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَأَسْأَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَى الْجَنَّةِ، وَفَوْقُهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ»^(٣).

٢٨٥٥ - وقال: «مثُلُّ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمِثْلِ الصَّائِمِ / وَالقَائِمِ الْقَائِمِ بِآيَاتِ اللَّهِ لَا يَفْتُرُ مِنْ صِيَامٍ وَلَا صَلَاةً حَتَّى يَرْجِعَ [١٦٦ / ١] الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(٤).

(١) ليست في مخطوطة برلين.

(٢) ليست في المطبوعة، وأثبتناها من مخطوطة برلين وصحيف البخاري.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ١١/٦، كتاب الجهاد^(٥٦)، باب درجات المجاهدين... (٤)، الحديث (٢٧٩٠).

(٤) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٦، كتاب الجهاد^(٥٦)، باب أفضل الناس مؤمن مجاهد^(٢)، الحديث (٢٧٨٧)، وأخرجه مسلم في =

٢٨٥٦ – وقال: «انتدَبَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا إِيمَانُهُ بِهِ وَتَصْدِيقُ بُرْسُلِي أَنْ أَرْجِعَهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، أَوْ أَذْهَلَهُ الْجَنَّةَ»^(١).

٢٨٥٧ – وقال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْأَنَّ رِجَالًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَا تَطِيبُ أَنفُسُهُمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِي، وَلَا أَجِدُ مَا أَحْمَلُهُمْ عَلَيْهِ، مَا تَخَلَّفُ عَنِ سَرِيرَةٍ تَغْزَوُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوَدَدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ [ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ]»^(٢).

٢٨٥٨ – وقال: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»^(٤).

٢٨٥٩ – وقال [سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ]^(٥): «لَغْدَوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»^(٦).

= الصحيح ١٤٩٨/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب فضل الشهادة... (٢٩)، الحديث (١١٠) / ١٨٧٨ (١١٠) واللفظ له.

(١) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٩٢/١، كتاب الإيمان (٢)، باب المجاهد من الإيمان (٢٦)، الحديث (٣٦)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٤٩٥/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب فضل الجهاد... (٢٨)، الحديث (٣) / ١٠٣ (١٨٧٦).

(٢) ليست في المطبوعة، وأثبتناها من خطوطه برلين، وهي عند البخاري.

(٣) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٦/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب تَمَّيِ الشَّهَادَةَ (٧)، الحديث (٢٧٩٧)، واللفظ له، سوى قوله: «تَغْزَوُ» فهي عند البخاري: «تَغْدُوا» بالدَّالِّ، وأخرجه مسلم في المصدر السابق ١٤٩٧/٣، الحديث (١٨٧٦ / ١٠٦).

(٤) أخرجه من رواية سهل بن سعد رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ٨٥/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب فضل رباط يوم... (٧٣)، الحديث (٢٨٩٢).

(٥) ليست في خطوطه برلين.

(٦) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١١/٢٣٢، كتاب الرقاق (٨١)، باب مثل الدنيا في الآخرة... (٢)، الحديث (٦٤١٥) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٥٠٠/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب فضل الغدوة والروحة... (٣٠)، الحديث (١٨٨١ / ١١٣).

٢٨٦٠ — وقال: «رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه، وإن مات جرئ عليه عمله الذي كان يعمله، وأجري عليه رزقه، وأمن الفتان»^(١).

٢٨٦١ — وقال: «ما أغبرت قدما عبد في سبيل الله فتمسّه النار»^(٢).

٢٨٦٢ — وقال: «لا يجتمع كافر وقاتل في النار أبداً»^(٣).

٢٨٦٣ — وقال: «من خير معاش الناس لهم، رجل ممسك عنان فرسنه في سبيل الله يطير على متنيه، كلما سمع هيجة أو فزعه طار عليه بيتهن القتل والموت»^(٤) مطأة، أو رجل في غنيمة في رأس شعفة من هذه الشعف، أو بطن وادٍ من هذه الأودية، يُقيم الصلاة ويوتني الزكاة وبعد ربه حتى يأتيه اليقين، ليس من الناس إلا في خير»^(٥).

٢٨٦٤ — وقال: «من جهز غازياً في سبيل الله فقد غزا، ومن خلف غازياً في أهله فقد غزا»^(٦).

(١) أخرجه من رواية سلمان الفارسي رضي الله عنه، مسلم في الصحيح، ١٥٢٠/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب فضل الرباط... (٥٠)، الحديث (١٩١٣/١٦٣)، قوله: «وأمن الفتان» بفتح الفاء وتشديد التاء، أي عذاب القبر وفتنته.

(٢) أخرجه من رواية أبي عبس عبد الرحمن بن جبر رضي الله عنه، البخاري في الصحيح، ٢٩/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب من أغبرت قدماه في سبيل الله... (١٦)، الحديث (٢٨١١).

(٣) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح، ١٥٠٥/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب من قتل كافراً... (٣٦)، الحديث (١٣٠)، (١٨٩١).

(٤) في المطبوعة: (أو الموت) وال الصحيح ما ثبتهما كما في خطوطه برلين وصحيف مسلم.

(٥) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح، ١٥٠٣/٣ - ١٥٠٤، كتاب الإمارة (٣٣)، باب فضل الجهاد... (٣٤)، الحديث (١٨٨٩/١٢٥)، قوله: «كلما سمع هيجة» بفتح هاء وسكون تحته أي صيحة، قوله: «غنيمة» تصغير غنم، قوله: «مطأة» جمع مطأة، وهي الموضع الذي يُهدى فيه الشيء ويطَّلَّ أنه فيه، قوله: «شعفة» بفتحتين أي رأس جبل.

(٦) متفق عليه من رواية زيد بن خالد رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح، ٤٩/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب فضل من جهز غازياً... (٣٨)، الحديث (٢٨٤٣)، وأخرجه مسلم في =

٢٨٦٥ — وقال: «حرمة نساء المجاهدين على القاعدين كحرمة أمهاتهم، وما من رجلٍ من القاعدين يخلفُ رجلاً من المجاهدين في أهله، فيخونه فيهم، إلا وقفَ له يوم القيمة فیأخذُ من عمله ما شاء، فما ظنكم»^(١).

٢٨٦٦ — عن أبي مسعود الأنباري رضي الله عنه قال: « جاءَ رجلٌ بناتِ مخطومةٍ فقال: هذه في سبيلِ اللهِ، فقالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم: لك بها يوم القيمة سبعَمائةٍ ناقٍ كلُّها مخطومةٌ»^(٢).

٢٨٦٧ — وعن أبي سعيد: «أنَّ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم [١٦٦/ب] بعثَ بعثاً إلى بني لحيانَ / من هذيلٍ ، فقالَ: لينبئُنْ من كُلِّ رجالِهِ أحدهُمَا والأجرُ بينَهُما»^(٣).

٢٨٦٨ — وقال: «لن ييرَحْ هذا الدينُ قائماً يقاتلُ عليهِ عصابةً من المسلمين حتى تقومَ الساعة»^(٤).

٢٨٦٩ — وقال: «لا يكُلُّم أحدٌ في سبيلِ اللهِ، واللهُ أعلمُ بمن يكُلُّم في سبيلِهِ، إلا جاءَ يومَ القيمة وجُرْحُهُ يُثَبَّتُ دمًا اللونُ لونُ الدَّمِ والريحُ ريحُ المسكِ»^(٥).

= الصحيح ١٥٠٧/٣، كتاب الإمارة^(٣٣)، باب فضل إعانته الغازي... (٣٨)، الحديث ١٣٥ – ١٣٦ / ١٨٩٥ – ١٨٩٥.

(١) أخرجه من رواية بريدة رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه ١٥٠٨/٣، باب حرمة نساء المجاهدين... (٣٩)، الحديث ١٣٩ / ١٨٩٧.

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ١٥٠٥/٣، كتاب الإمارة^(٣٣)، باب فضل الصدقة في سبيل الله... (٣٧)، الحديث ١٣٢ / ١٨٩٢. والناتقة المخطومة: التي فيها خطام أي زمام.

(٣) أخرجه مسلم في المصدر نفسه ١٥٠٧/٣، باب فضل إعانته الغازي... (٣٨)، الحديث ١٣٧ / ١٨٩٦.

(٤) أخرجه من رواية جابر بن سمرة رضي الله عنه مسلم في الصحيح ١٥٢٤/٣، كتاب الإمارة^(٣٣)، باب قوله ﷺ: «لا تزال طائفةٌ من أمتي...» (٥٣)، الحديث ١٧٢٢ / ١٩٢٢.

(٥) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٢٠٠، كتاب الجهاد^(٥٦)، باب من يخرج في سبيل الله عزوجل (١٠)، الحديث (٢٨٠٣)، وأخرجه مسلم في =

٢٨٧٠ – وقال: «ما أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع إلى الدنيا وله ما في الأرض من شيء إلا الشهيد يتمنى أن يرجع إلى الدنيا فيقتل عشر مراتٍ لما يرى من الكرامة»^(١).

٢٨٧١ – وسئل عبد الله بن مسعود عن هذه الآية: «ولَا تَحْسِنَ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءً عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ * فَرِحِينٌ [بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ]»^(٢) قال: إنا قد سألنا عن ذلك فقال: أرواحهم في جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش، تسرح من الجنة حيث شاءت، ثم تأوي إلى تلك القناديل، فاطلع إليهم ربهم اطلاعاً فقال: هل تستهون شيئاً؟ قالوا: أي شيء تستهني ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا! ففعَّل ذلك بهم ثلاثة مراتٍ، فلما رأوا أنهم لن يتركوا من أن يسألوا قالوا: يا رب نريد أن تردد أرواحنا في أجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة أخرى، فلما رأى أن ليس لهم حاجة تركوا»^(٣).

٢٨٧٢ – عن أبي قتادة رضي الله عنه قال: «قالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُكَفَّرُ عَنِي خَطَايَايِ؟ فَقَالَ

= الصحيح ١٤٩٦/٣، كتاب الإمارة^(٤)، باب فضل الجهاد... (٢٨)، الحديث ١٨٧٦/١٠٥، واللفظ له، قوله: «يُتَبَّعُ» بسكون المثلثة، وفتح العين المهملة، ومُوحَّدة، أي يجري منفجاً أي كثيراً.

(١) متفق عليه من رواية أنس بن مالك رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٢/٦، كتاب الجهاد^(٥)، باب ثني المجاهد... (٢١)، الحديث ٢٨١٧ واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٤٩٨/٣، كتاب الإمارة^(٦)، باب فضل الشهادة... (٢٩)، الحديث ١٨٧٧/١٠٩.

(٢) ليست في المطبوعة.

(٣) سورة آل عمران (٣)، الآية (١٦٩ - ١٧٠).

(٤) أخرجه من رواية مسروق، عن ابن مسعود رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ١٥٠٢/٣، كتاب الإمارة^(٧)، باب بيان أرواح الشهداء... (٣٣)، الحديث ١٨٨٧/١٢١.

رسول الله صلى الله عليه وسلم: نعم، إن قُتلت في سبيل الله وأنت صابر مُحتسب، مُقتل غير مُذير، ثم قال: كيف قلت؟ قال: أرأيت إن قُتلت^(١) في سبيل الله أيَّكَفَر عنِي خطأي؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: نعم، وأنت صابر مُحتسب مُقتل غير مُذير، إلا الدين فإن جبريل قال لي ذلك^(٢).

٢٨٧٣ — وقال: «القتل في سبيل الله يُكَفِّر كُلَّ شيءٍ إِلَّا الدين»^(٣).

٢٨٧٤ — وقال: «يَضْحَكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتَلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ يَدْخُلَانِ الْجَنَّةَ، يُقاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُ ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْقَاتِلِ فَيُسْتَشْهِدُ»^(٤).

٢٨٧٥ — وقال: «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصَدِيقٍ، بَلَغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشَّهِداءِ إِنْ ماتَ عَلَى فِرَاشِهِ»^(٥).

(١) تحرفت العبارة في النسخة المطبوعة (مطبعة محمد علي صبيح) إلى: (كيف قتلت؟ قال: أرأيت إن قلت) والصواب ما أثبتناه.

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ١٥٠١/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب من قتل في سبيل الله... (٣٢)، الحديث (١١٧/١٨٨٥).

(٣) أخرجه من رواية عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه ١٥٠٢/٣، الحديث (١٢٠/١٨٨٦).

(٤) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٩/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب الكافر يقتل المسلم... (٢٨)، الحديث (٢٨٢٦) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٥٠٤/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب بيان الرجلين... (٣٥)، الحديث (١٢٨/١٨٩٠).

(٥) أخرجه من رواية سهل بن حُنَيف رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ١٥١٧/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب استحباب طلب الشهادة... (٤٦)، الحديث (١٥٧/١٩٠٩).

٢٨٧٦ - عن أنس رضي الله عنه: «أَنَّ الرِّبِيعَ بْنَ الْبَرَاءِ^(١) وَهِيَ أُمُّ حَارِثَةَ بْنِ سُرَاقةَ أَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَلَا تُحَدِّثُنِي / عن حَارِثَةَ، وَكَانَ قُتُلَ يَوْمَ بَدْرٍ أَصَابَهُ سَهْمٌ غَرْبٌ، فَإِنْ كَانَ فِي [١٦٧] الْجَنَّةَ صَبَرَتْ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ اجْتَهَدَتْ عَلَيْهِ فِي الْبَكَاءِ قَالَ: يَا أُمَّ حَارِثَةَ إِنَّهَا جَنَانٌ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنَّ ابْنَكَ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى»^(٢).

٢٨٧٧ - عن أنسٍ رضي الله عنه قال: «انطلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأَصْحَابَهُ، حَتَّى سَبَقُوا الْمُشَرِّكِينَ إِلَى بَدْرٍ وَجَاءَ الْمُشَرِّكُونَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قُومُوا إِلَى جَنَّةِ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ، قَالَ عُمَيْرُ بْنُ الْحُمَّامَ^(٣): بَخْ بَخْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا يَحْمِلُكَ عَلَى قَوْلِكَ: بَخْ بَخْ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا رَجَاءُ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِهَا، قَالَ: إِنَّكَ مِنْ أَهْلِهَا قَالَ: فَاخْتَرْ^(٤) تَمَرَاتٍ فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُنَّ ثُمَّ قَالَ: لَئِنْ أَنَا حَيَّتُ حَتَّى آكُلَ تَمَرَاتِي إِنَّهَا لِحَيَاةَ طَوِيلَةٍ قَالَ: فَرَمَى بِمَا كَانَ مَعَهُ مِنَ التَّمَرِ^(٥) ثُمَّ قَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ»^(٦).

(١) جاء في صحيح البخاري ٢٦/٦، قوله: «حدثنا أنس بن مالك، أن أم الريبع بنت البراء، وهي أم حارثة بن سراقة» وقال ابن حجر في فتح الباري مانصه: (قوله: «أَنَّ أُمَّ الرِّبِيعَ بْنَ الْبَرَاءِ، كذا لجمع رواة البخاري، وقال بعد ذلك: «وَهِيَ أُمُّ حَارِثَةَ بْنِ سُرَاقةً» وهذا الثاني هو المعتمد، والأول وهو ثُمَّ عليه غير واحد...، وإنما هي الرِّبِيعَ بنت النضر).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح ٢٦/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب من أتاه سهمٌ غربٌ قتله (١٤)، الحديث (٢٨٠٩)، قوله «سَهْمٌ غَرْبٌ» أي: لا يُذْرِي رامي.

(٣) قال القاري في المرقاة ٤/١٧٨: (عُمَيْرٌ، بالتصغير، ابن الْحُمَّامَ، بضم الْحَاءِ المهملة، وخفيف اليم...، أحد بنى سلمة، قيل: إنه أول من قُتُلَ من الأنصار في الإسلام، قتلَه خالد بن الأعلم، «بَخْ بَخْ» بفتح المثلثة وسكون الخاء المعجمة، وفي نسخة بالتنوين في الكلمتين، وهي كلمة تقال عند الملح والرضا بالشيء).

(٤) كذا في مخطوطة برلين والمطبوعة، واللفظ عند مسلم (فأخرج).

(٥) في المطبوعة، من التمرات، والتصويب من مخطوطة برلين وصحيف مسلم.

(٦) أخرجه مسلم في الصحيح ١٥٠٩/٣ - ١٥١١، كتاب الإمارة (٣٣)، باب ثبوت الجنة للشهيد (٤١)، الحديث (١٤٥) (١٩٠١/١٤٥).

٢٨٧٨ — وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما تَعْدُونَ الشهيدَ فيكم؟ قالوا: يا رسول الله من قُتِلَ في سبيل الله، قال: إن شهداء أمتي إذا لقليل! من قُتِلَ في سبيل الله فهو شهيد، [وَمَن ماتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ]^(١)، وَمَن ماتَ فِي الطَّاعُونِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَن ماتَ فِي الْبَطْنِ فَهُوَ شَهِيدٌ»^(٢).

٢٨٧٩ — وقال: «ما مِنْ غَازِيَةٍ أَوْ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فَتَغْنِمُ وَتَسْلُمُ إِلَّا كَانُوا قد تَعَجَّلُوا ثُلُثَيْ أَجُورِهِمْ، وَمَا مِنْ غَازِيَةٍ أَوْ سَرِيَّةٍ تُخْفِقُ وَتُصَابُ إِلَّا تَمَّ أَجُورُهُمْ»^(٣).

٢٨٨٠ — وقال: «مَنْ ماتَ وَلَمْ يَغْزُ، وَلَمْ يُحَدِّثْ نَفْسَهُ، ماتَ عَلَى شُعْبَةِ مِنْ نِفَاقٍ»^(٤).

٢٨٨١ — وعن أبي موسى قال: «جاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنِمِ، وَالرَّجُلُ [يُقَاتِلُ]^(٥) لِلذِّكْرِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانُهُ، فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلْمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلِيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(٦).

(١) ليست في خطوطه برلين، والصواب إثباتها كما عند مسلم.

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ١٥٢١/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب بيان الشهادة (٥١)، الحديث ١٩١٥/١٦٥).

(٣) أخرجه من رواية عبدالله بن عمرو رضي الله عنها، مسلم في المصدر نفسه ١٥١٥/٣، باب بيان قدر ثواب من غزا... (٤٤)، الحديث (١٥٤) قوله: «غازية» أي قطعة من الجيش أو جماعة تغزوا، قوله: «سرية» هي أربعيناتة رجال.

(٤) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ١٥١٧/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب ذم من مات ولم يغز... (٤٧)، الحديث (١٥٨) (١٩١٠).

(٥) ليست في خطوطه برلين، والصواب إثباتها كما عند البخاري.

(٦) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٧/٦ - ٢٨، كتاب الجهاد (٥٦)، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا (١٥)، الحديث (٢٨١٠)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٥١٢/٣ - ١٥١٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا... (٤٢)، الحديث (١٩٠٤/١٤٩).

٢٨٨٢ — وعن أنس: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجَعَ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ فَدَنَا مِنَ الْمَدِينَةِ فَقَالَ: إِنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا وَلَا قَطَعْتُمْ وَادِيًّا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ — وَفِي رِوَايَةِ: إِلَّا شَرِكُوكُمْ فِي الْأَجْرِ^(١) — قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ! قَالَ: وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ حَبَسَهُمُ الْعَذْرُ»^(٢).

٢٨٨٣ — عن عبد الله بن عمرو قال: / «جاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجَهَادِ، فَقَالَ: أَحَيُّ وَالدِّكَ؟ قَالَ: نَعَمْ؟ قَالَ: فِيهِمَا فَجَاهِدُهُمْ»^(٣) وَفِي رِوَايَةِ: «فَأَرْجِعُ إِلَى وَالدِّكَ فَأُخْسِنُ صُحْبَتَهُمَا»^(٤).

٢٨٨٤ — وعن ابن عباس: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ الْفَتحِ: لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتحِ، وَلَكُنْ جَهَادُ وِنَيَّةٍ وَإِذَا اسْتَنْتَرْتُمْ فَانْفِرُوا»^(٥).

مِنْ إِحْسَانِ:

٢٨٨٥ — عن عمران بن حصين قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا تزال طائفةٌ من أُمّتي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ

(١) أخرجها من رواية جابر رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ١٥١٨/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب ثواب من حبه... (٤٨)، الحديث (١٩١١/١٥٩).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح ١٢٦/٨، كتاب المغازي (٦٤)، باب (٨١)، وهو مالي باب نزول النبي ﷺ الحجر (٨٠)، الحديث (٤٤٢٣).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٤٠/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب الجهاد بإذن الأربفين (١٣٨)، الحديث (٣٠٠٤)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٩٧٥/٤، كتاب البر والصلة... (٤٥)، باب بر الوالدين... (١)، الحديث (٢٥٤٩/٥) واللفظ لها.

(٤) أخرجها من رواية عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٢٥٤٩/٦).

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب فضل الجهاد... (١)، الحديث (٢٧٨٣) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٩٨٦/٢، كتاب الحج (١٥)، باب تحرير مكة... (٨٢)، الحديث (٤٤٥)، (١٣٥٣).

نَأوَاهُمْ، حَتَّى يُقَاتِلَ آخِرُهُمُ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ»^(١).

٢٨٨٦ – عن أبي أمامة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ لَمْ يَعْزُرْ وَلَمْ يُجَهَّزْ غَازِيًّا، أُوْيَخْلُفْ غَازِيًّا فِي أَهْلِهِ بُخِيرٍ، أَصَابَةُ اللَّهُ بِقَارِعَةٍ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٢).

٢٨٨٧ – عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَأَسْتَثِكُمْ»^(٣).

٢٨٨٨ – عن أبي هريرة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَأَضْرِبُوا الْهَامَ، تُورَثُوا الْجِنَانَ»^(٤) (غريب).

(١) أخرجه أبُو داود في المسند ٤٤٢٩، وأخرجه أبُو داود في السنن ٣/١١، كتاب الجهاد^(٥)، باب في دوام الجهاد^(٦)، الحديث ٤٤٨٤)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٢/٧١، كتاب الجهاد، باب أي المؤمنين أكمل إيماناً وللفظ لها، وقال: (صحيح على شرط مسلم) ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه الدارمي في السنن ٢/٢٠٩، كتاب الجهاد، باب في فضل من جهز غازياً، وأخرجه أبُو داود في السنن ٣/٢٢، كتاب الجهاد^(٧)، باب كراهيَة ترك الغزو^(٨)، الحديث ٢٥٠٣)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/٩٢٣، كتاب الجهاد^(٩)، باب التغليظ في ترك الجهاد^(١٠)، الحديث ٢٧٦٢) وللفظ لهم جميعاً، وأخرجه البيهقي من طريق أبي داود في السنن الكبرى ٩/٤٨، كتاب السير، باب النفي. . . ، قوله: (بِقَارِعَةٍ) أي بشدة من الشدائدين.

(٣) أخرجه أبُو داود في المسند ٣/١٢٤، وأخرجه الدارمي في السنن ٢/٢١٣، كتاب الجهاد، باب في جهاد المشركين. . . ، وأخرجه أبُو داود في السنن ٣/٢٢، كتاب الجهاد^(١١)، باب كراهيَة ترك الغزو^(١٢)، الحديث ٢٥٠٤) وللفظ لهم، وأخرجه التساني في المختبى من السنن ٦/٧، كتاب الجهاد^(١٣)، الحديث ٥٥)، باب وجوب الجهاد^(١٤)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الميشي في موارد الظمآن، ص ٣٩٠، كتاب الجهاد^(١٥)، باب الجهاد بما قدر عليه^(١٦)، الحديث ١٦١٨)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٢/٨١، كتاب الجهاد، باب ذكر ليلة أفضل من ليلة القدر، وللفظ له، وقال: (صحيح على شرط مسلم) ووافقه الذهبي.

(٤) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٢٨٦، كتاب الأطعمة^(١٧)، باب ما جاء في فضل إطعام الطعام^(١٨)، الحديث ١٨٥٤)، وقال: (حديث حسن صحيح غريب) وأهله: الرؤوس.

٢٨٨٩ - عن فضالة بن عُبيد، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كُلُّ مَيِّتٍ يُخْتَمُ عَلَى عَمَلِهِ، إِلَّا الَّذِي ماتَ مُرَايِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَنْهَا لَهُ عَمَلُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَيَأْمُنُ فِتْنَةَ الْقَبْرِ». وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: المُجَاهِدُ مَنْ جَاهَ نَفْسَهُ»^(١).

٢٨٩٠ - وعن معاذ بن جبل سَمِيعُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَوَاقَ نَاقَةً، فَقَدْ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ جُرِحَ جُرْحًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ نُكِبَ نُكْبَةً، فَإِنَّهَا تَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَغْزِرِ مَا كَانَتْ، لَوْنُهَا الزُّعْفَرَانُ وَرِيحُهَا الْمِسْكُ وَمَنْ خَرَجَ بِهِ خُرَاجًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّهُ عَلَيْهِ طَابَ الشَّهَادَةِ»^(٢).

٢٨٩١ - عن خَرِيمَ بْنِ فَاتِكَ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَنْفَقَ نَفْقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، كُتِبَتْ لَهُ بِسِبْعِمَائَةِ ضِعْفٍ»^(٣).

(١) أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٢٠٦٠ وَاللَّفْظُ لَهُ، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ فِي الْسَّنْنِ ٣٢٠، كِتَابُ الْجَهَادِ (٩)، بَابُ فِي فَضْلِ الرِّبَاطِ (١٦)، الْحَدِيثُ (٢٥٠٠)، وَأَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ فِي الْسَّنْنِ ٤١٦٥، كِتَابُ فَضَائِلِ الْجَهَادِ (٢٣)، بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ مَاتَ مِرَابِطًا (٢)، الْحَدِيثُ (١٦٢١) وَاللَّفْظُ لَهُ.

(٢) أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٥٢٣٠ وَاللَّفْظُ لَهُ، وَأَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ فِي الْسَّنْنِ ٢٠١٢ وَكِتَابُ الْجَهَادِ، بَابُ مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ...، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ فِي الْسَّنْنِ ٣٤٦، كِتَابُ الْجَهَادِ (٩)، فِيمَنْ سَأَلَ اللَّهُ تَعَالَى الشَّهَادَةَ (٤٢)، الْحَدِيثُ (٢٥٤١)، وَاللَّفْظُ لَهُ، وَأَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ فِي الْسَّنْنِ ٤١٨٥، كِتَابُ فَضَائِلِ الْجَهَادِ (٢٣)، بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ مَاتَ مِرَابِطًا (٢٥٤١)، الْحَدِيثُ (٢١)، ثَوَابُ مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ... (٢٥)، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ فِي الْسَّنْنِ ٦٢٥٧، كِتَابُ الْجَهَادِ (٢٥)، بَابُ الْجَهَادِ (٢٤)، بَابُ الْقَتْالِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ... (١٥)، الْحَدِيثُ (٢٧٩٢)، قَوْلُهُ: «فَوَاقَ نَاقَةً» هُوَ بِالضمِّ وَالفتحِ، مَا بَيْنَ الْحَلْبَتَيْنِ، قَوْلُهُ: «خُرَاجٌ» بِضمِّ الْمُعْجمَةِ مَا يُخْرِجُ فِي الْبَدْنِ مِنَ الْقَرْوَحِ.

(٣) أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٤٣٤٥، وَأَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ فِي الْسَّنْنِ ٤١٦٧، كِتَابُ فَضَائِلِ الْجَهَادِ (٢٣)، بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ (٤)، الْحَدِيثُ (١٦٢٥)، وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْمُجْتَبَى مِنَ الْسَّنْنِ ٦٤٩، كِتَابُ الْجَهَادِ (٢٥)، بَابُ فَضْلِ النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى (٤٦).

٢٨٩٢ - عن أبي أمامة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أفضل الصدقات ظلُّ فُسْطاطٍ في سبيل الله، ومنحة خادمٍ في سبيل الله، أو طُرُوقَةٍ فَحْلٍ في سبيل الله»^(١).

٢٨٩٣ - عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم [١٦٨] قال: «لا يلْجِ النَّارَ مَنْ بَكَى / مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، حَتَّى يَعُودَ الْبَنُونَ فِي الْفَرْعَعِ، وَلَا يَجْتَمِعُ غَبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ فِي مَنْحَرِي مُسْلِمٍ أَبْدًا»^(٢) ويروى: «في جوف عبد أبداً، ولا يجتمع الشعُّ والإيمان في قلب عبد أبداً»^(٣).

٢٨٩٤ - وعن ابن عباس قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «عَيْنَانِ لَا تَمْسُهُمَا النَّارُ عَيْنَ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، وَعَيْنَ بَاتْ تَحرُّسُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(٤).

(١) في المطبوعة (وطروقة) والتصويب من خطوطه برلين وسنن الترمذى.

(٢) أخرجه أحد في المسند ٥/٢٧٠، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/١٦٨ - ١٦٩، كتاب فضائل الجهاد (٢٣)، باب ما جاء في فضل الخدمة في سبيل الله (٥)، الحديث (١٦٢٧)، واللفظ له قوله: «ظَلُّ فُسْطاطٍ» بضم أوله وبكسره، أي خيمة كبيرة أو صغيرة. قوله: «منحة خادم» بكسر الميم أي عطيَّة خادمٍ ملكاً أو إعارة وقوله: «طُرُوقَةٍ فَحْلٍ» أي إعطاء مركوب كذلك في سبيل الله، وهي التي بلغت أوان ضرار الفحل.

(٣) أخرجه أحد في المسند ٥٠٥/٥، واللفظ له، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/١٧١، كتاب فضائل الجهاد (٢٣)، باب ما جاء في فضل الغبار في سبيل الله (٨)، الحديث (١٦٣٣)، وأخرجه النسائي في المحبى من السنن ١٢/٦، كتاب الجهاد (٢٥)، باب فضل من عمل في سبيل الله... (٨)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/٩٢٧، كتاب الجهاد (٢٤)، باب الخروج في التغیر (٩)، الحديث (٢٧٧٤)، وأخرجه ابن حبان، وذكره الميشمى في موارد الظمآن، ص ٣٨٥، كتاب الجهاد (٢٦)، باب في فضل الجهاد (٣)، الحديث (١٥٩٨)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٢٦٠، كتاب التوبه...، باب لا يلْجِ النَّارَ أَحَدٌ بَكَى...، واللفظ له، وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي.

(٤) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أحد في المسند ٢/٣٤٢، وأخرجه النسائي في المصدر السابق ٦/١٣ واللفظ له، وأخرجه ابن حبان في المصدر السابق، الحديث (١٥٩٩).

(٥) أخرجه الترمذى في السنن ٤/١٧٥، كتاب فضائل الجهاد (٢٣)، باب ما جاء في فضل الحرس... (١٢)، الحديث (١٦٣٩).

٢٨٩٥ - عن أبي هريرة قال: «مَرَّ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَعْبٍ فِيهِ عَيْنَةً مِنْ مَاءِ عَذْبَةٍ فَأَعْجَبَتْهُ، قَالَ: لَوْ اعْتَزَلْتُ النَّاسَ فَأَقْمَتُ فِي هَذَا الشَّعْبِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تَفْعَلْ! فَإِنَّ مَقْدَمَ أَحَدِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ سَبْعِينَ عَامًا، أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَيُدْخِلَكُمُ الْجَنَّةَ، اغْزُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَوَاقَ نَاقَةٍ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»^(١).

٢٨٩٦ - وعن عثمان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «رباطُ يومٍ في سبيل الله خيرٌ من ألفِ يومٍ فيما سواه من المنازل»^(٢).

٢٨٩٧ - وعن أبي هريرة أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «عُرِضَ عَلَيَّ أُولُو ثَلَاثَةٍ يُدْخَلُونَ الْجَنَّةَ: شَهِيدٌ وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ، وَعَبْدٌ أَحْسَنَ عِبَادَةَ اللَّهِ وَنَصَحَ لِمَوَالِيهِ»^(٣).

٢٨٩٨ - عن عبدالله بن حُبْشِي: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: [إِيمَانٌ لَا شَكَّ فِيهِ، وَجِهَادٌ لَا غُلُولَ فِيهِ، وَحَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ، قِيلَ: فَأَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ]»^(٤): طُولُ الْقِيَامِ، قِيلَ: فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: جُهْدُ الْمُقْلِلِ، قِيلَ: فَأَيُّ الْهِجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مَنْ هَاجَرَ

(١) أخرجه أحمد في المسند ٥٢٤/٢، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/١٨١، كتاب فضائل الجهاد (٢٣)، باب ما جاء في فضل التَّنْوُّ . . . (١٧)، الحديث (١٦٥٠) واللفظ له، قوله: «بِشَعْبٍ» بكسر أوله هو ما انفوج من الجبلين وغيره.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٦٥/١، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/١٨٩ - ١٩٠، كتاب فضائل الجهاد (٢٣)، باب ما جاء في فضل المرابط (٢٦)، الحديث (١٦٦٧)، وأخرجه النسائي في المحبثى من السنن ٦/٤٠، كتاب الجهاد (٢٥)، باب فضل الرباط (٣٩) واللفظ لهم.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٤٢٥/٢، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/١٧٦، كتاب فضل الجهاد (٢٣)، باب ما جاء في ثواب الشهداء (١٣)، الحديث (١٦٤٢)، واللفظ له، وأخرجه الحاكم في المستدرك ١/٣٨٧، كتاب الزكاة، باب أول ثلاثة يدخلون الجنة . . .

(٤) ليست في مخطوطة برلين، وأثبتناها من المطبوعة ومسندة لأحد.

ما حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَأَيُّ الْجَهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مَنْ جَاهَدَ الْمُشْرِكِينَ بِمَا لِهِ وَنَفْسِهِ، قَالَ: فَأَيُّ الْقَتْلِ أَشَرَّفُ؟ قَالَ: مَنْ أَهْرَقَ دَمًا وَعَقَرَ جَوَادًا»^(١).

٢٨٩٩ – عن المقدام بن معد يكرب قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «للشهيد عند الله سُلْطَانٌ خِصَالٌ يُغْفَرُ لَهُ في أول دفعٍ، ويَرَى مَقْعِدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَيُجَارُ مِنْ عذابِ الْقَبْرِ، وَيَأْمَنُ مِنَ الفَزَعِ الْأَكْبَرِ، وَيُوَضَّعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ، الْيَاقُوتَةُ مِنْهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَيُزَوَّجُ [١٦٨] ثَتِينَ وَسَبْعِينَ زَوْجَةً مِنَ الْحُورِ الْعَيْنِ، وَيُشَفَّعُ فِي سَبْعينَ / مِنْ أَقْرَبَائِهِ»^(٢).

٢٩٠٠ – وقال: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ بِغَيْرِ أَثْرٍ مِنْ جَهَادِهِ، لَقِيَ اللَّهَ وَفِيهِ ثُلَمَةً»^(٣).

٢٩٠١ – وقال: «الشَّهِيدُ لَا يَجِدُ أَلَمَ القَتْلِ، إِلَّا كَمَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ أَلَمَ الْفَرَصَةِ»^(٤) (غريب).

(١) أخرجه أحد في المستند ٤١١/٣ – ٤١٢، واللفظ له، وأخرجه أبو داود في السنن ١٤٦/٢، كتاب الصلاة (٢)، باب طول القيام (٣٤٧)، الحديث (١٤٤٩)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٥٨/٥، كتاب الزكاة (٢٣)، باب جهد المُقْلُ (٤٩)، واللفظ له.

(٢) أخرجه أحد في المستند ١٣١/٤، وأخرجه الترمذى في السنن ١٨٧/٤ – ١٨٨، كتاب فضائل الجهاد (٢٣)، باب في ثواب الشهيد (٢٥)، الحديث (١٦٦٣)، واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٩٣٦/٢، كتاب الجهاد (٢٤)، باب فضل الشهادة... (١٦)، الحديث (٢٧٩٩).

(٣) أخرجه من روایة أبي هريرة رضي الله عنه الترمذى في السنن ٤/١٨٩، كتاب فضائل الجهاد (٢٣)، باب ما جاء في فضل المرابط (٢٦)، الحديث (١٦٦٦) واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٩٢٣/٢، كتاب الجهاد (٢٤)، باب التغليظ في ترك الجهاد (٥)، الحديث (٢٧٦٣) وأخرجه الحاكم في المستدرك ٧٩/٢، كتاب الجهاد، باب من لقي الله بغير أثر من الجهاد...، قوله: «ثُلَمَةً» بضم المثلثة وسكون اللام أي خلل ونقصان.

(٤) أخرجه من روایة أبي هريرة رضي الله عنه، أحد في المستند ٢٩٧/٢، وأخرجه الدارمي في السنن ٢٠٥/٢، كتاب الجهاد باب في فضل الشهيد، وأخرجه الترمذى في السنن ١٩٠/٢، كتاب فضائل الجهاد (٢٣)، باب ما جاء في فضل المرابط (٢٦)، الحديث (١٦٦٨) وقال: حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٣٦/٦، كتاب الجهاد (٢٥)، باب ما يجد الشهيد من الألم (٣٥)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٩٣٧/٢، كتاب الجهاد (٢٤)، باب فضل الشهادة... (١٦)، الحديث (٢٨٠٢).

٢٩٠٢ - وعن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ليس شيء أحب إلى الله من قطرتين وأثرتين: قطرة دمع من خشية الله، و قطرة دم يهراق في سبيل الله، وأما الأثران: فأثر في سبيل الله، وأثر في فريضة من فرائض الله تعالى»^(١) (غريب).

٢٩٠٣ - عن عبد الله بن عمرو قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تركب البحر إلا حاجاً أو معتمراً أو غازياً في سبيل الله، فإن تحت البحر ناراً، وتحت النار بحراً»^(٢).

٢٩٠٤ - عن أم حرام، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «المائد في البحر الذي يصيبه القيء له أجر شهيد، والغرق له أجر شهيدان»^(٣).

٢٩٠٥ - عن أبي مالك الأشعري قال، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من فصل في سبيل الله فمات، أو قُتل، أو وُقصه فرسه أو بعيره، أو لدغته هامة، أو مات على فراشه بأبي حتف شاء الله فإنه شهيد، وإن له الجنة»^(٤).

(١) أخرجه الترمذى في السنن ٤/١٩٠، كتاب فضائل الجهاد (٢٣)، باب ما جاء في فضل المرابط (٢٦)، الحديث (١٦٦٩)، وقال: (حديث حسن غريب).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٣/١٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في ركوب البحر... (٩)، الحديث (٢٤٨٩).

(٣) أخرجه أبو داود في المصدر نفسه ٣/١٥ - ١٥/٣، باب فضل الغزو... (١٠)، الحديث (٢٤٩٣) قوله: «المائد» وهو الذي يدور رأسه من ريح البحر.

(٤) أخرجه أبو داود في المصدر نفسه ٣/١٩، باب في مات غازياً (١٥)، الحديث (٢٤٩٩) واللفظ له، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/١٦٦، كتاب السير، باب فضل من مات في سبيل الله، قوله: «فصل» أي خرج، قوله: «وقصه» أي صرّعه ودق عنقه، قوله: «هامة» بتشديد الميم أي ذات سم قاتل، أما ما يسمى ولا يقتل فهو السامة.

٢٩٠٦ - عن عبد الله بن عمرو أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «قَفْلَةُ كَغْزَوَةٍ»^(١).

٢٩٠٧ - وَقَالَ: «لِلْغَازِي أَجْرُهُ، وَلِلْجَاعِلِ أَجْرُهُ وَأَجْرُ الْغَازِي»^(٢).

٢٩٠٨ - عن أبي أيوب سَمِيعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «سُتُّفَتَحُ عَلَيْكُمُ الْأَمْصَارُ، وَسْتَكُونُ جُنُودًا مُجَنَّدًا، يُقْطَعُ عَلَيْكُمْ فِيهَا بُعُوثُ، فِي كَرَهِ الرَّجُلِ الْبَعْثَ فَيَتَخَلَّصُ مِنْ قَوْمِهِ، ثُمَّ يَتَصَفَّحُ الْقَبَائِلَ يَعْرِضُ نَفْسَهُ عَلَيْهِمْ: مَنْ أَكْفَيْهِ بَعْثَ كَذَا، أَلَا وَذَلِكَ الْأَجْيَرُ إِلَى آخِرِ قَطْرَةٍ مِنْ دَمِهِ»^(٣).

٢٩٠٩ - عن يَعْلَى بْنِ أُمِّيَّةَ قَالَ: «آذَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْغَزوِ، وَأَنَا شَيْخٌ كَبِيرٌ لَيْسَ لِي خَادِمٌ، فَالْتَّمَسْتُ أَجْيَرًا يَكْفِينِي، فَوَجَدْتُ رَجُلًا سَمِّيَّتُ لَهُ ثَلَاثَةِ دَنَانِيرَ، فَلَمَّا حَضَرَتْ غَنِيمَةً أَرْدَتُ أَنْ أَجْرِيَ لَهُ سَهْمَهُ، فَجَئْتُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ لَهُ [ذَلِكَ]^(٤) فَقَالَ: مَا أَجِدُ لَهُ فِي عَزْوَتِهِ هَذِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، إِلَّا دَنَانِيرَهُ الَّتِي سَمِّيَّ»^(٥).

(١) أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ / ٢١٧٤، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ فِي الْسَّنْنِ / ٣١٢، كِتَابُ الْجَهَادِ^(٩)، بَابُ فِي قَضْلِ الْقَفْلِ . . . (٧)، الْحَدِيثُ (٢٤٨٧)، وَأَخْرَجَهُ الْحاكِمُ فِي الْمُسْتَدِرِكِ / ٢٧٣ - ٢٧٣، كِتَابُ الْجَهَادِ، بَابُ قَفْلَةَ كَغْزَوَةَ وَاللَّفْظُ لَهُ، وَقَالَ: (صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ) وَوَافَقَهُ الْذَّهَبِيُّ، قَوْلُهُ: «قَفْلَةُ» مِنَ الْقَفْلَوْ وَهُوَ الرَّجُوعُ مِنْ سَفَرِهِ، وَفِيهِ وَجْوهٌ أَحَدُهَا أَنَّ أَجْرَ الْمُجَاهِدِ فِي اِنْصَارَافِهِ كَأَجْرِهِ فِي إِقْبَالِهِ.

(٢) أخرجه من روایة عبد الله بن عمرو رضي الله عنها، أَحْمَدُ فِي الْمُصْدَرِ السَّابِقِ، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ فِي الْسَّنْنِ / ٣٦ - ٣٧، كِتَابُ الْجَهَادِ^(٩)، بَابُ الرِّحْشَةِ فِي أَخْذِ الْجَعَالِ (٣١)، الْحَدِيثُ (٢٥٢٦) وَاللَّفْظُ لَهُمَا قَوْلُهُ: «الْجَاعِلُ» أَيُّ الْمَعِينِ لِلْغَازِيِّ.

(٣) أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ / ٥٥١٣ - ٥٤١٣، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ فِي الْسَّنْنِ / ٣٥ - ٣٦، كِتَابُ الْجَهَادِ^(٩)، بَابُ فِي الْجَعَالِ . . . (٣٠)، الْحَدِيثُ (٢٥٢٥) وَاللَّفْظُ لَهُ، قَوْلُهُ: «الْأَمْصَارُ» أَيُّ الْبَلْدَانُ، قَوْلُهُ: «ثُمَّ يَتَصَفَّحُ الْقَبَائِلَ» الْمَعْنَى أَنَّهُ يَتَبعُ الْقَبَائِلَ طَالِبًا مِنْهُمْ أَنْ يُشَرِّطُوا لَهُ شَيْئًا وَيُعْطُوهُ، قَوْلُهُ: «أَلَا وَذَلِكَ الْأَجْيَرُ» أَيُّ لَا أَجْرٌ لَهُ، وَلَيْسَ بِعَانِي.

(٤) لِيَسْتَ فِي مُخْطُوطَةِ بَرْلِينِ، وَإِثْبَاتُهَا مُوافِقُ لِلْفَظِ أَحْمَدَ.

(٥) أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ / ٣٤ - ٢٢٣، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ فِي الْمُصْدَرِ السَّابِقِ / ٣٧ - ٣٧، بَابُ فِي الرَّجُلِ يَغْزُو بِأَجْرٍ . . . (٣٢)، الْحَدِيثُ (٢٥٢٧) وَاللَّفْظُ لَهُ.

٢٩١٠ - عن أبي هريرة: «أَنَّ رجلاً قال: يا رسول الله، رجلٌ

يريدُ الجهادَ في سبيلِ اللهِ وهو يتغى / عَرَضاً مِنْ عَرَضِ الدُّنْيَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ [١/١٦٩] صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا أَجْرٌ لَهُ»^(١).

٢٩١١ - وعن معاذ، عن رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:

«الغَزُو غَزوَانِ، فَأَمَّا مَنْ ابْتَغَى وَجْهَ اللَّهِ وَأَطْعَامَ الْإِمَامَ، وَأَنْفَقَ الْكَرِيمَةَ وَيَاسِرَ الشَّرِيكَ، وَاجْتَنَبَ الْفَسَادَ، فَإِنَّ نُومَةَ وَتَبَّهَهُ أَجْرُ كُلِّهِ، وَأَمَّا مَنْ غَزا فَخْرًا وَرِيَاءً وَسُمْعَةً، وَعَصَى الْإِمَامَ، وَأَفْسَدَ فِي الْأَرْضِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَرْجِعْ بِالْكُفَافِ»^(٢).

٢٩١٢ - عن عبد الله بن عمرو أنه قال: «يا رسول الله أخبرني عن

الجهاد؟ فقال: إن قاتلت صابراً محتسباً بعثك الله صابراً محتسباً، وإن قاتلت مُرائياً مُكاثراً بعثك الله مُرائياً مُكاثراً، يا عبد الله بن عمرو! على أي حالٍ قاتلت أو قُتلت بعثك الله على تيك الحال»^(٣).

(١) آخرجه أحد في المسند ٢/٢٩٠، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/٣٠ - ٣١، كتاب الجهاد^(٤)، باب في من يغزو ويتمس الدنيا^(٥)، الحديث ٢٥١٦ (واللفظ له).

(٢) آخرجه مالك في الموطأ ٢/٤٦٦ موقوفاً، كتاب الجهاد^(٦)، باب الترغيب في الجهاد^(٧)، الحديث (٤٣)، وأخرجه أحد في المسند ٥/٢٣٤ واللفظ له، وأخرجه الدارمي في السنن ٢/٢٠٨ - ٢٠٩، كتاب الجهاد، باب الغزو غزوان، وأخرجه أبو داود في المصدر السابق، الحديث ٢٥١٥ (واللفظ له)، وأخرجه النسائي في المحبسي من السنن ٦/٤٩، كتاب الجهاد^(٨)، باب فضل الصدقه...، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/١٦٨، كتاب السير، باب بيان النية التي يقاتل عليها...، قوله: «ويأسِر الشريك» أي سائل الرفيق واستعمل اليسر معه، قوله: «لم يرجع بالكاف» أي لم يرجع بالثواب.

(٣) آخرجه أبو داود في السنن ٣/٣٢، كتاب الجهاد^(٩)، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا^(١٠)، الحديث ٢٥١٩، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٢/٨٥ - ٨٦، كتاب الجهاد، باب لا أجر للمجاهد يتغى متعة الدنيا، وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/١٦٨، كتاب السير، باب بيان النية...، قوله: «مُكاثراً» أي في تحصيل المال.

٢٩١٣ - عن عقبة بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أَعْجَزْتُمْ إِذَا بَعَثْتُ رِجَالًا فَلَمْ يَمْضِ لِأَمْرِي، أَنْ تَجْعَلُوا مَكَانَهُ مَنْ يَمْضِي لِأَمْرِي»^(١).

٢ - باب إعداد آلة الجهاد

مِنْ الصَّحِيحِ لِحَاجَةِ الْجَهَادِ :

٢٩١٤ - عن عقبة بن عامر قال: «سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يقول: «وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ»^(٢) أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيُّ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيُّ»^(٣).

٢٩١٥ - وقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «سُفْتُحُ عَلَيْكُمُ الرُّومُ، وَيَكْفِيْكُمُ اللَّهُ فَلَا يَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَلْهُو بِأَسْهُمِهِ»^(٤).

٢٩١٦ - وقال: «مَنْ عَلِمَ الرَّمِيَ ثُمَّ تَرَكَهُ فَلِيَسْ مَنَا - أَوْ قَدْ عَصَى»^(٥).

٢٩١٧ - وعن سلمة بن الأكوع قال: «خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على قومٍ من أسلمٍ يتناضلُونَ بالسوق فقال: ارموا

(١) أخرجه أحد في المسند ٤/١١٠، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/٩٤، كتاب الجihad (٩)، باب في الطاعة (٩٦)، الحديث (٢٥٣٧)، واللفظ لهما: قوله: «أَعْجَزْتُمْ» معناه أما قدرتم.

(٢) سورة الأنفال (٨)، الآية (٦٠).

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٥٢٢، كتاب الإمارة (٣٣)، باب فضل الرمي... (٥٢)، الحديث (١٩١٧/١٦٧).

(٤) أخرجه من روایة عقبة بن عامر رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه، الحديث (١٩١٨/١٦٨)، قوله: «الروم» كذا وردت في الأصل المخطوط والأصلين المطبوعين، ولكنها في الصحيح «أرضون» قوله: «أَنْ يَلْهُو بِأَسْهُمِهِ» أي يشغل ويلاعب بها، بنية الجihad.

(٥) أخرجه من روایة عقبة بن عامر رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه ٣/١٥٢٣، الحديث (١٩١٩/١٦٩).

بَنِي إِسْمَاعِيلَ، فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًّا، وَأَنَا مَعَ بَنِي فَلَانٍ، لَأَحِدُ الْفَرِيقَيْنِ، فَأَمْسَكُوكُمْ بِأَيْدِيهِمْ فَقَالُوا: مَا لَكُمْ؟ قَالُوا: وَكِيفَ نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَ بَنِي فَلَانٍ؟ قَالَ: ارْمُوا وَأَنَا مَعَكُمْ كُلَّكُمْ^(١).

٢٩١٨ - عن أنس قال: «كان أبو طلحة يتربس مع النبي صلى الله عليه وسلم يتربس واحد، وكان أبو طلحة حسن الرمي، فكان إذا رمى تشرف النبي صلى الله عليه وسلم فينظر إلى موضع نبأله»^(٢).

٢٩١٩ - عن أنس قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «البركة في نوادي الخيل»^(٣).

٢٩٢٠ - وعن جرير بن عبد الله قال: «رأيت / رسول الله صلى الله [١٦٩/ب] عليه وسلم يلوي^(٤) ناصية فرس^(٥) بأصبعيه^(٦) وهو يقول: الخيل معقود بنواديها الخير إلى يوم القيمة: الأجر والغنية»^(٧).

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٥٣٧، كتاب المناقب (٦١)، باب نسبة اليمن إلى إسماعيل، منهم أسلم بن أفصى بن حارثة... (٤)، الحديث ٣٥٧، قوله: «يتناضلون» أي يتراون للسبق.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٩٣، كتاب الجهاد (٥٦)، باب المجن... (٨٠)، الحديث ٢٩٠٢، قوله: «تشرف» أي تحقق ونظرة وتعلّم عليه، والاستشراف أن تصفع يدك على حاجبك وتنظر.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٥٤، كتاب الجهاد (٥٦)، باب الخيل معقود في نواديها الخير... (٤٣)، الحديث ٢٨٥١، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٤٩٤، كتاب الإمارة (٣٣)، باب الخيل في نواديها الخير... (٢٦)، الحديث ١٠٠ (١٨٧٤) واللفظ لها.

(٤) في مخطوطة برلين: (كان يلوي) وليس عند مسلم.

(٥) في المطبوعة (الفرس) والتصويب من مسلم.

(٦) قوله: «بأصبعيه» كما وردت في المخطوطة والأصلين المطبوعين، ولكنها في صحيح مسلم هي: «بأصبعه».

(٧) أخرجه مسلم في المصدر نفسه ٣/١٤٩٣، الحديث ١٨٧٢/٩٧.

٢٩٢١ - وعن أبي هريرة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ احْتَبَسَ فِرْسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِيمَانًا بِاللَّهِ وَتَصْدِيقًا بِوَعْدِهِ، فَإِنَّ شَبَعَهُ وَرِيَةً وَرَوْثَةً وَبَوْلَهُ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

٢٩٢٢ - عن أبي هريرة قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَكْرُهُ الشَّكَالَ فِي الْخَيْلِ—وَالشَّكَالُ [فِي]^(٢) الْخَيْلِ أَنْ يَكُونَ الْفَرْسُ فِي رَجْلِهِ الْيُمْنِي بِيَاضٍ وَفِي يَدِهِ الْيُسْرَى، أَوْ فِي يَدِهِ الْيُمْنِي وَرَجْلِهِ الْيُسْرَى»^(٣).

٢٩٢٣ - عن عبد الله بن عمر: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي أَضْمِرْتُ، مِنَ الْحَفَيَاءِ وَأَمْدُهَا ثَنِيَّةُ الْوَدَاعِ، وَبَيْنَهُمَا سَتَةُ أَمْيَالٍ، وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضْمِرْ مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ، وَبَيْنَهُمَا مِيلٌ»^(٤).

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٥٧، كتاب الجهاد (٥٦)، باب من احتبس فرساً... (٤٥)، الحديث (٢٨٥٣).

(٢) ليست في خطوطه برلين، واللفظ عند مسلم: (والشكال أن...).

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٤٩٤ - ١٤٩٥، كتاب الإمارة (٣٣)، باب ما يكره من صفات الخيل (٢٧)، الحديث ١٠١ - ١٠٢ (١٨٧٥)، قوله: «وَالشَّكَالُ فِي الْخَيْلِ...» الظاهر أن هذا من كلام الراوي وليس من لفظ النبوة، إلا لكان نصاً في المقصود وما وقع الإشكال فيه.

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١/١٥، كتاب الصلاة (٨)، باب هل يقال: مسجد بني فلان؟ (٤١)، الحديث (٤٢٠) واللفظ له، دون ذكر الأميال، وقد أورده في موضع آخر من الصحيح ٦/٧١، كتاب الجهاد (٥٦)، باب السبق بين الخيل (٥٦)، الحديث (٢٨٦٨) وفيه ذكر الأميال فقال: (قال سفيان: بين الحفباء إلى ثنية الوداع خمسة أميال أو سبعة، وبين ثنية إلى مسجد بني زريق ميل)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٤٩١، كتاب الإمارة (٣٣)، باب المسابقة بين الخيل... (٢٥)، الحديث (٩٥/١٨٧٠)، قوله: «أَضْمِرْتَ» الضمر المزدوج وخفة اللحم، وأراد بالإضمار التضمير، وقد كانوا يشدون عليه السرج ويخلونه حتى يعرق تحته فيذهب رحله ويشتد لحمه، قوله: «الْحَفَيَاءُ» بفتح الحاء وسكون الفاء اسم موضع، و«ثَنِيَّةُ الْوَدَاعِ»: موضع التوديع، والثانية: العقبة. والميل = ١ كlm. قوله: «سابق من الخيل» كما وردت في المطبوعتين، ولكنها في الصحيح: «سابق بين الخيل».

٢٩٢٤ – عن أنس رضي الله عنه قال: «كانت ناقة رسول الله تُسمى العَصْبَاء، وكانت لا تُسبِّقُ، فجاء أعرابيٌ على قَعْدَهُ فسبَّها، فاشتَدَ ذلك على المسلمين فقال رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنْ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يرتفع شَيْءٌ^(١) مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ»^(٢).

من الحسن:

٢٩٢٥ – عن عقبة بن عامر قال: سمعت رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ بِالسَّهِمِ الْوَاحِدِ ثَلَاثَةَ نَفَرَ الْجَنَّةَ: صانِعَهُ يَحْتَسِبُ فِي صُنْعَتِهِ الْخَيْرِ، وَالرَّامِي بِهِ، وَمُنْبِلُهُ، وَارْمَوْا وَارْكَبُوا، وَأَنْ تَرْمُوا أَحَبَّ إِلَيْيَّ مِنْ أَنْ تَرْكِبُوا، كُلُّ شَيْءٍ يَلْهُو بِهِ الرَّجُلُ باطِلٌ، إِلَّا رَمَيْهِ بِقَوْسِهِ، وَتَأْدِيهِ فَرْسَهُ، وَمُلَاعِبَتَهُ امْرَأَتُهُ، فَإِنَّهُ مِنَ الْحَقِّ، وَمَنْ تَرَكَ الرَّمَيَ بَعْدَ مَا عَلِمَهُ رَغْبَةً عَنْهُ، فَإِنَّهُ نِعْمَةٌ تَرَكَهَا، أَوْ قَالَ: كَفَرَهَا»^(٣).

٢٩٢٦ – عن أبي نَجِيجِ السُّلَمِيِّ قال، سمعت رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «مَنْ بَلَغَ بِسَهِيمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ لَهُ دَرْجَةٌ في

(١) العبارة في المطبوعة: (أن لا يرفع شيئاً)، والتصويب من خطوطه برلين وهو المافق للفظ البخاري.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٧٣، كتاب الجهاد (٥٦)، باب ناقة النبي ﷺ (٥٩)، الحديث (٢٨٧٢) قوله: «العصباء» بفتح المهملة وسكون المعجمة فموحدة ممدودة، المقطوعة الأذن، أو المشقوقة، وهي القصواء أو غيرها ولم تكن مشقوقة الأذن، إنما هو علم لها، قوله: «قعود» بفتح القاف وضم العين، إبل ذلول، ثم هو قعود إلى السنة السادسة ثم هو جمل.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٤/١٤٤، وأخرجه الدارمي في السنن ٢/٢٠٤ – ٢٠٥، كتاب الجهاد، باب في فضل الرمي . . . ، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/٢٨ – ٢٩، كتاب الجهاد (٩)، باب فضائل في الرمي (٢٤)، الحديث (٢٥١٣)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/١٧٤، كتاب فضائل الجهاد (٢٣)، باب ما جاء في فضل الرمي . . . (١١)، الحديث (١٦٣٧)، وأخرجه النسائي في المجنسي من السنن ٦/٢٢٢ – ٢٢٣، كتاب الخليل (٢٨)، باب تأديب الرجل فرسه (٨)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/٩٤٠، كتاب الجهاد (٢٤)، باب الرمي في سبيل الله (١٩)، الحديث (٢٨١١)، قوله: «تَرَكَهَا» كذا وردت في رواية أبي داود والنسائي.

الجنة، ومن رَمَى بِسَهْمٍ فَهُوَ لَهُ عَذْلٌ مُحَرَّرٌ، مَنْ شَابَ شَيْئاً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَتْ لَهُ نُوراً يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

٢٩٢٧ - وعن أبي هريرة، عن النبيٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا سَبَقَ إِلَّا فِي نَصْلٍ أَوْ خُفْ أَوْ حَافِرٍ»^(٢).

٢٩٢٨ - وَقَالَ: «مَنْ أَدْخَلَ فَرَسًا بَيْنَ فَرَسَيْنِ فَإِنْ كَانَ يُؤْمِنُ أَنْ يَسْبِقَ فَلَا خَيْرَ فِيهِ، وَإِنْ كَانَ لَا يُؤْمِنُ أَنْ يَسْبِقَ فَلَا بَأْسَ بِهِ»^(٣). وَفِي رَوَايَةِ:

(١) أَخْرَجَهُ أَحْدَادُ فِي الْمُسْنَدِ ٤/٣٨٦، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ فِي الْسَّنْنَ ٤/٢٧٤، كَتَابُ الْعَتْقِ (٢٣)، بَابُ أَيِ الرَّقَابِ أَفْضَلِ (١٤)، الْحَدِيثِ (٣٩٦٥)، وَأَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ فِي الْسَّنْنَ ٤/١٧٤، كَتَابُ فَضَائِلِ الْجَهَادِ (٢٣)، بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ السَّرْمِيِّ (١١)، الْحَدِيثِ (١٦٣٨)، وَقَالَ: (حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَأَبُو يَحْيَى يَحْمِلُهُ مُرْوَى بْنُ عَبْسَةَ السُّلْمَى)، وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْمُجْتَبِيِّ مِنَ الْسَّنْنَ ٦/٢٧، كَتَابُ الْجَهَادِ (٢٥)، بَابُ ثَوَابِ مِنْ رَمِيِّهِمْ... (٢٦)، وَاللَّفْظُ لَهُ، وَذِكْرُهُ الْمُخْطَبُ التَّبَرِيزِيُّ فِي مَشْكَاهِ الْمَصَابِعِ ٢/١١٣٧، كَتَابُ الْجَهَادِ، بَابُ إِعْدَادِ آلَةِ الْجَهَادِ، الْحَدِيثِ (٣٨٧٣) وَعَزَّاهُ الْبَهِيفِيُّ فِي شَعْبِ الإِيمَانِ، قَوْلُهُ: «عَذْلٌ مُحَرَّرٌ» بِكَسْرِ الْعَيْنِ وَفِتْحِ أَيِّ مِثْلِ ثَوَابِ مُعْتَقِّدِهِ.

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْدَادُ فِي الْمُسْنَدِ ٢/٤٧٤، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ فِي الْسَّنْنَ ٣/٦٣ - ٦٤، كَتَابُ الْجَهَادِ (٩)، بَابُ فِي الْسِقِّ (٦٧)، الْحَدِيثِ (٢٥٦٤)، وَأَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ فِي الْسَّنْنَ ٤/٢٠٥، كَتَابُ الْجَهَادِ (٢٤)، بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّهَانِ... (٢٢)، الْحَدِيثِ (١٧٠٠)، وَاللَّفْظُ لَهُ، وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْمُجْتَبِيِّ مِنَ الْسَّنْنَ ٦/٢٢٦، كَتَابُ الْخَلِيلِ (٢٨)، بَابُ السِقِّ (١٤)، وَاللَّفْظُ لَهُ، وَأَخْرَجَهُ أَبْنَى مَاجَةَ فِي الْسَّنْنَ ٢/٩٦٠، كَتَابُ الْجَهَادِ (٢٤)، بَابُ السِقِّ وَالرِّهَانِ (٤٤)، الْحَدِيثِ (٢٨٧٨)، قَوْلُهُ: «سَبَقَ» بِفَتْحِتِينِ وَفِي نَسْخَةِ بَسْكُونِ الْمُوحَدَةِ، قَوْلُهُ: «فِي نَصْلٍ» أَيِّ لِلْخَلِيلِ لِلْسَّهِمِ «أَوْ خُفْ» أَيِّ لِلْبَعِيرِ «أَوْ حَافِرٍ» أَيِّ لِلْخَلِيلِ.

(٣) أَخْرَجَهُ مِنْ رَوَايَةِ أَبْنِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٢/٥٠٥، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ فِي الْسَّنْنَ ٣/٦٦ - ٦٧، كَتَابُ الْجَهَادِ (٩)، بَابُ فِي الْمَحْلِ (٦٩)، الْحَدِيثِ (٢٥٧٩)، وَأَخْرَجَهُ أَبْنَى مَاجَةَ فِي الْسَّنْنَ ٢/٩٦٠، كَتَابُ الْجَهَادِ (٢٤)، بَابُ السِقِّ... (٤٤)، الْحَدِيثِ (٢٨٧٦)، وَأَخْرَجَهُ الْحاكِمُ فِي الْمُسْتَدِرِكِ ٢/١١٤، كَتَابُ الْجَهَادِ، بَابُ عَلَيْكُمْ بِالْدُّجْلَةِ...، وَتَابَعَهُ بِرَوَايَةِ صَحِيحَةِ، وَوَافِقَهُ الْذَّهَبِيُّ، وَأَخْرَجَهُ الْبَغْوَى فِي شَرْحِ الْسَّنَةِ ١٠/٣٩٦، كَتَابُ السِيرِ وَالْجَهَادِ، بَابُ أَخْذِ الْمَالِ عَلَى الْمَسَابِقَةِ، الْحَدِيثِ (٢٦٥٤) وَاللَّفْظُ لَهُ.

«وَهُوَ لَا يَأْمُنُ أَنْ يَسِيقَ فَلِيسَ بِقِمَارٍ، وَإِنْ كَانَ قَدْ أَمِنَ / أَنْ يَسِيقَ [١٧٠ / أ] فَهُوَ قِمَارٌ»^(١).

٢٩٢٩ - وقال: «لَا جَلْبٌ وَلَا جَنْبٌ - يعني في الرّهان»^(٢).

٢٩٣٠ - وعن أبي قتادة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «خَيْرُ الْخَيْلِ الْأَدْهَمُ الْأَفْرَحُ الْأَرْثُمُ، ثُمَّ الْأَفْرَحُ الْمُحَجَّلُ طُلْقُ الْيَمْنِيُّ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَدْهَمَ فَكُمِيْتُ عَلَى هَذِهِ الشَّيْءِ»^(٣).

٢٩٣١ - عن أبي وهب الجشمي قال، قال رسول الله صلى الله

(١) أخرجه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه، والحاكم في المصادر نفسها. واللفظ لهم سوى أحمد، وقوله: «أن يسقى ضبيط في نسخ (المصابيح) بصيغة المعلوم في الموضع الأربع.

(٢) أخرجه من رواية عمران بن حصين رضي الله عنه، أحمد في المسند ٤/٤٣٩، بزيادة عليه، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/٦٧ - ٦٨، كتاب الجهاد^(٤)، باب في الجلب على الخيل... (٧٠)، الحديث (٢٥٨١)، واللفظ له، وأخرجه الترمذى في السنن ٣/٤٣٠، كتاب النكاح^(٥)، باب ما جاء في النبي عن نكاح الشغار (٣٠)، الحديث (١١٢٣) بزيادة عليه وقال: (حديث حسن صحيح، وفي الباب: عن أنس، أبي ريحانة، وابن عمر، وجابر، ومعاوية، وأبي هريرة، ووائل بن حُجْرٍ) وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٦/٢٢٨، كتاب الخيل (٢٨)، باب الجنب (١٦)، بزيادة عليه، وقد تقدم لفظ الحديث في كتاب الركاة برقم (١٢٥٦) لكنه معاير لهذا الحديث في المعنى والحكم. والجلب: الصياح. والجنب: أي يجنب إلى جنب مرکوبه فرساً آخر.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٥/٣٠٠، أخرجه الدارمي في السنن ٢/٢١٢، كتاب الجهاد، باب ما يستحب من الخيل...، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٢٠٣، كتاب الجهاد^(٦)، باب ما يستحب من الخيل (٢٠)، الحديث (١٦٩٦)، واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/٩٣٣، كتاب الجهاد^(٧)، باب ارتباط الخيل في سبيل الله (١٤)، الحديث (٢٧٨٩)، قوله: «الْأَدْهَمُ» الذي يشتَدُ سواده، و«الْأَفْرَحُ» الذي في وجهه القرحة بالضم، وهي ما دون الغرة، يعني فيه بياض ولو قدر درهم، و«الْأَرْثُمُ» أي في حففته العليا بياض، يعني أنه الأبيض الشفة العليا، و«الْمُحَجَّلُ»: التحجيل بياض في قوائم الفرس، «وَكُمِيْتُ» بالتصغير أي ياذنه وعرفه سواد، والباقي أحمر، و«الشَّيْءُ» أي العلامة.

عليه وسلم: «عليكم بكلٍّ كُمِيتٍ أَغْرِ مُحَجَّلٍ، أو أَشَقَّرَ أَغْرِ مُحَجَّلٍ، أو أَدَهَمَ أَغْرِ مُحَجَّلٍ»^(١).

٢٩٣٢ – عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يُمْنُ الخيل في الشَّقْرِ»^(٢).

٢٩٣٣ – عن شيخ من بنى سليم، عن عتبة بن عبد السُّلَمِي أنَّه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لا تَقْصُوا نَوَاصِي الْخَيْلِ وَلَا مَعَارِفَهَا وَلَا أَذْنَابَهَا، فَإِنَّ أَذْنَابَهَا مَذَابِهَا، وَمَعَارِفَهَا دَفَأَهَا، وَنَوَاصِيَهَا مَعْقُودَةٌ فِيهَا الْخَيْرُ»^(٣).

٢٩٣٤ – وعن أبي وهب الجُشْمِي قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اَرْتِبُوا الْخَيْلَ، وَامْسَحُوا بِنَوَاصِيْهَا وَأَعْجَازِهَا—أَوْ قَالَ: أَكْفَالِهَا— وَقَلَدُوهَا وَلَا تَقْلِدُوهَا الْأَوْتَارَ»^(٤).

(١) أخرجه أَحَدُ في المُسْنَدِ ٤/٣٤٥، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/٤٧، كتاب الجهاد (٩)، باب فيما يستحب من ألوان الخيل (٤٤)، الحديث (٢٥٤٣) واللفظ لهما، وأخرجه النسائي في المحبتي من السنن ٦/٢١٨ – ٢١٩، كتاب الخيل (٢٨)، باب ما يستحب من شبة الخيل (٣)، قوله: كُمِيتٍ أي بين الأسود والأحر و «أَغْرِ» أي في جيئته بياض. ومحجل: أي في قوامه بياض. والأدهم: شديد السود.

(٢) أخرجه أَحَدُ في المُسْنَدِ ١/٣٧٢، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/٤٨، كتاب الجهاد (٩)، باب فيما يستحب من ألوان الخيل (٤٤)، الحديث (٢٥٤٥)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٢٠٣، كتاب الجهاد (٢٤)، باب ما جاء ما يستحب من الخيل (٢٠)، الحديث (١٦٩٥) واللفظ له.

(٣) أخرجه أَحَدُ في المُسْنَدِ ٤/١٨٤، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/٤٧، كتاب الجهاد (٩)، باب في كراهة جز نواصي... (٤٣)، الحديث (٢٥٤٢)، قوله: «مَعَارِفَهَا» أي شعور عنقها جمع عرف، قوله: «مَذَابِهَا» أي مراوحها.

(٤) أخرجه أَحَدُ في المُسْنَدِ ٤/٣٤٥، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/٥٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في إكرام الخيل... (٥٠)، الحديث (٢٥٥٣) واللفظ له، وأخرجه النسائي في المحبتي من السنن ٦/٢١٨ – ٢١٩، كتاب الخيل (٢٨)، باب ما يستحب من شبة الخيل (٣)، قوله: «وَلَا تَقْلِدُوهَا الْأَوْتَارَ» جمع الوَتَرِ بفتحتين، أي لا تجعلوا أوتار القوس في أنعنافها فتختنق.

٢٩٣٥ - عن ابن عباس قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدًا مَأْمُورًا، مَا اخْتَصَنَا دُونَ النَّاسِ بِشَيْءٍ إِلَّا بِثَلَاثٍ: أَمَرْنَا أَنْ نُسْبِغَ الْوَضْوَءَ، وَأَنْ لَا نَأْكُلَ الصَّدَقَةَ، وَأَنْ لَا نُنْزِي حَمَارًا عَلَى فَرْسٍ»^(١).

٢٩٣٦ - عن علي قال: «أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَغْلَةً فَرَكَبَهَا، فَقَالَ عَلَيَّ: لَوْ حَمَلْنَا الْحَمِيرَ عَلَى الْخَيْلِ فَكَانَتْ لَنَا مَثَلٌ هَذِهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ»^(٢).

٢٩٣٧ - قال أنس: «كَانَتْ قَبِيْعَةُ سِيفٍ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فِضْلَةِ»^(٣).

٢٩٣٨ - عن هود^(٤) بن عبد الله بن سعد عن جده مَزِيْدة^(٥) قال:

(١) أخرجه أَحَدُ فِي الْمُسْنَدِ / ٢٢٥، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ فِي الْسِنْنِ / ١٥٠٧ - ٥٠٨، كِتَابُ الصلَاةِ (٢)، بَابُ قَدْرِ الْقِرَاءَةِ... (١٣١)، الْحَدِيثُ (٨٠٨)، وَأَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ فِي السِنْنِ / ٤٢٠٥ - ٢٠٦، كِتَابُ الْجَهَادِ (٢٤)، بَابُ مَاجَاءَ فِي كُرَاهِيَّةِ أَنْ تُنْزِي الْحَمْرَ... (٢٣)، الْحَدِيثُ (١٧٠١) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَقَالَ: (حَدِيثُ حَسْنٍ صَحِيحٌ)، وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْمُجْتَبِيِّ مِنَ الْسِنْنِ / ٦٢٤ - ٢٢٥، كِتَابُ الْخَيْلِ (٢٨)، بَابُ التَّشْدِيدِ فِي حَمْلِ الْحَمِيرِ... (١٠)، قَوْلُهُ: «نُنْزِي الْحَمْرَ عَلَى الْخَيْلِ حَلْمَهَا عَلَيْهِ».

(٢) أخرجه أَحَدُ فِي الْمُسْنَدِ / ١١٠٠، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ فِي الْسِنْنِ / ٣٥٨، كِتَابُ الْجَهَادِ (٩)، بَابُ كُرَاهِيَّةِ الْحَمْرِ... (٥٩)، الْحَدِيثُ (٢٥٦٥)، وَاللَّفْظُ لَهُ، وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْمُجْتَبِيِّ مِنَ السِنْنِ / ٦٢٤، كِتَابُ الْخَيْلِ (٢٨)، بَابُ التَّشْدِيدِ فِي حَمْلِ الْحَمِيرِ... (١٠).

(٣) أخرجه الدارميُّ فِي الْسِنْنِ / ٢٢١، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ فِي الْسِنْنِ / ٣٦٨، كِتَابُ الْجَهَادِ (٩)، بَابُ فِي السِيفِ... (٧١)، الْحَدِيثُ (٢٥٨٣)، وَأَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ فِي السِنْنِ / ٤٢٠١، كِتَابُ الْجَهَادِ (٢٤)، بَابُ مَاجَاءَ فِي السِيفِ... (١٦)، الْحَدِيثُ (١٦٩١)، وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْمُجْتَبِيِّ مِنَ السِنْنِ / ٨٤١، كِتَابُ الرِّيَةِ (٤٨)، بَابُ حَلْيَةِ السِيفِ (١٢٠) وَاللَّفْظُ لَهُ جَمِيعًا، وَالْقَبِيْعَةُ: قَبْضَةُ السِيفِ.

(٤) تَصْحَّفُ الْإِسْمُ فِي الْمُطْبُوعَةِ إِلَى (عُودٍ) وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتَنَا، وَانْظُرْ سِنْنَ التَّرْمِذِيِّ / ٤٢٠٠، وَعَهْدِيْنَ التَّهْذِيْبِ / ١١٧٤.

(٥) مَزِيْدَةُ بْنُ جَابِرِ الْعَبْدِيِّ: صَاحِبِيْ لِهِ وِفَادَةً، ذَكْرُهُ الْذَّهَبِيُّ فِي تَحْرِيدِ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ / ٢٧١.

«دخلَ رسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَى سِيفِهِ ذَهَبَ وَفَضَّةً»^(١) (غريب).

٢٩٣٩ - عن السائب بن يزيد: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عَلَيْهِ يَوْمَ أَحَدٍ دِرْعَانٌ قَدْ ظَاهَرَ بَيْنَهُمَا»^(٢).

٢٩٤٠ - عن ابن عباس قال: «كَانَتْ رَايَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُودَاءً وَلِوَاوَةً أَبْيَضَ»^(٣).

٢٩٤١ - وسئل البراء بن عازب عن راية رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: كانت سوداء مربعة من نمرة^(٤).

٢٩٤٢ - وعن جابر: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَةَ وَلِوَاوَةً أَبْيَضَ»^(٥).

(١) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٢٠٠، كتاب الجهاد (٢٤)، باب ما جاء في السيف... (١٦)، الحديث (١٦٩٠)، وقال: (حسن غريب).

(٢) أخرجه أحد في المستند ٣/٤٤٩، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/٧١، كتاب الجهاد (٩)، باب في لبس الدروع (٧٥)، الحديث (٢٥٩٠)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/٩٣٨، كتاب الجهاد (٢٤)، باب السلاح (١٨)، الحديث (٢٨٠٦) قوله: «ظاهر بينهما» أي عاون بينها بأن لبس أحدهما فوق الآخر.

(٣) أخرجه الترمذى في السنن ٤/١٩٦ - ١٩٧، كتاب فضائل الجهاد (٢٤)، باب ما جاء في الروايات (١٠)، الحديث (١٦٨١)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/٩٤١، كتاب الجهاد (٢٤)، باب الرايات... (٢٠)، الحديث (٢٨١٨) واللفظ لها، والراية: العلم الضخم، وللواء علم الجيش وهو دون الراية.

(٤) أخرجه من رواية يونس بن عبيد، عن البراء بن عازب رضي الله عنه، أحادى في المستند ٤/٢٩٧، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/٧١ - ٧٢، كتاب الجهاد (٩)، باب في الرايات... (٧٦)، الحديث (٢٥٩١)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/١٩٦، كتاب فضائل الجهاد (٢٤)، باب ما جاء في الروايات (١٠)، الحديث (١٦٨٠) واللفظ لهم، قوله: «غَرَّة» بفتح فكسر وهي بردة من صوف فيها تخطيط من سواد وبياض.

(٥) أخرجه أبو داود في المصدر السابق، الحديث (٢٥٩٢)، وأخرجه الترمذى في المصدر السابق ٤/١٩٥، باب ما جاء في الألوية (٩)، الحديث (١٦٧٩) واللفظ له، وأخرجه النسائي =

٣ - باب آداب السفر

مِنْ أَصْحَاحِ :

٢٩٤٣ - عن كعب بن مالك: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

خَرَجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، / وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ يَوْمَ [١٧٠ / بٌ] الْخَمِيسِ»^(١).

٢٩٤٤ - وقال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ

مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُ، مَا سَارَ رَاكِبٌ بِلِيلٍ وَحْدَهُ»^(٢).

٢٩٤٥ - وقال: «لَا تَضَعُبُ الْمَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ،

وَلَا جَرْسٌ»^(٣).

٢٩٤٦ - وقال: «الْجَرْسُ مَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ»^(٤).

٢٩٤٧ - عن أبي بشير الأنصاري: «أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ فِي

بعضِ أَسْفَارِهِ فَأَرْسَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَسُولًا^(٥): لَا يُؤْكِنُ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةً مِنْ وَتَرٍ، أَوْ قِلَادَةً إِلَّا قُطِعَتْ»^(٦).

= في المختبى من السنن ٥ / ٢٠٠، كتاب المناسك (٢٤)، باب دخول مكة باللواء (١٠٦) واللقط له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢ / ٩٤١، كتاب الجهاد (٢٤)، باب الرايات... (٢٠)، الحديث (٢٨١٧).

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ١١٣ / ٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب من أراد غزوة... (١٠٣)، الحديث (٢٩٥٠).

(٢) أخرجه من رواية ابن عمر رضي الله عنها، البخاري في المصدر نفسه ١٣٧ / ٦ - ١٣٨، باب السير وحده (١٣٥)، الحديث (٢٩٩٨).

(٣) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ١٦٧٢ / ٣، كتاب اللباس... (٣٧)، باب كراهة الكلب... (٢٧)، الحديث (٢١١٣ / ١٠٣).

(٤) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٢١١٤ / ١٠٤).

(٥) في مخطوطة برلين زيادة: (فقال)، ولم نثبتها لأنها ليست عند البخاري ومسلم.

(٦) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٤١ / ٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب ما قبل في الجرس... (١٣٩)، الحديث (٣٠٠٥)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٦٧٢ / ٣ - ١٦٧٣،

٢٩٤٨ — وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا سافرتم في الخصب فاعطوا الإبل حظها^(١) من الأرض، وإذا سافرتم في السنة فأسرعوا عليها السير، وإذا عرستم بالليل فاجتنبوا الطريق، فإنها طرق الدواب ومائوا الهوام بالليل»^(٢). وفي رواية: «إذا سافرتم في السنة فبادروا بها نقىها»^(٣).

٢٩٤٩ — عن أبي سعيد الخدري قال: «بينما نحن في سفر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذ جاءه رجل على راحلة فجعل يضرب يميناً وشمالاً، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلُ ظَهِيرَةٍ فَلْيَعْدُ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ زَادَ فَلْيَعْدُ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ، قَالَ: فَذَكَرَ مِنْ أَصْنافِ الْمَالِ حَتَّى رأَيْنَا أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنْ فَضْلٍ»^(٤).

٢٩٥٠ — وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «السفر قطعة من

= كتاب اللباس... (٣٧)، باب كراهة قلادة الوتر... (٢٨)، الحديث (٢١١٥/١٠٥)، واللفظ لها، قوله: «لا يُقْنَى» بضم أوله وفتح القاف مؤكداً بالتون الثقلة على صيغة المجهول من الإبقاء، وفي نسخة بفتحها.

(١) في مخطوطة برلين (حقها) والصواب ما ثبتناه كما في المطبوعة عند مسلم.

(٢) أخرجه مسلم من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، في الصحيح ١٥٢٥/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب مراعاة مصلحة الدواب... (٥٤)، الحديث (١٩٢٦/١٧٨) قوله: «في السنة» أي القطط، قوله: «عرستم» أي نزلتم، وهو مأوم: كل ذات سُمْ.

(٣) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه ١٥٢٥/٣ – ١٥٢٦، قوله: «بادروا بها نقىها» أي أسرعوا عليها السير: ما دامت قوية باقية النقي، وهو المخ.

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ١٣٥٤/٣، كتاب اللقطة (٣١)، باب استحباب المواساة... (٤)، الحديث (١٧٢٨/١٨) قوله: «فجعل يضرب»، أي الراحلة يمينه وشماله لعجزها عن السير، وقيل: يلتفت يميناً وشمالاً طالباً لما يقضي حاجته، قوله: «ظهر» أي مركوب.

العذاب، يمنع أحدكم نومة وطعامه^(١)، فإذا قضى نهاته من وجهه فليُعجل إلى أهله^(٢).

٢٩٥١ - عن عبدالله بن جعفر قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قدم من سفر تلقى بصيّان أهل بيته، وإن قدِم من سفرٍ فسبق بي إليه فحملني بين يديه، ثم جيء بأحد ابني فاطمة فاردها خلفه، قال: فأدخلنا المدينة ثلاثة على دابة»^(٣).

٢٩٥٢ - عن أنس: «أنه أقبل هو وأبو طلحة مع النبي صلى الله عليه وسلم، ومع النبي صلى الله عليه وسلم صفيحة مُردها على راحلته»^(٤).

٢٩٥٣ - عن أنس قال: «كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يطرق أهله^(٥) كان لا يدخل إلا غدوة أو عشيّة»^(٦).

٢٩٥٤ - وعن جابر قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

(١) في المطبوعة زيادة (وشرايه) وليس عند البخاري.

(٢) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ٥٥٥/٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب ذكر الطعام (٣٠)، الحديث (٥٤٢٩). والنهي: الحاجة.

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٨٨٥، كتاب فضائل الصحابة (٤٤)، باب فضائل عبدالله بن جعفر رضي الله عنها (١١)، الحديث (٦٦/٢٤٢٨).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/٥٦٩، كتاب الأدب (٧٨)، باب قول الرجل: جعلني الله فداك... (١٠٤)، الحديث (٦١٨٥)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٢/٩٨٠، كتاب الحج (١٥)، باب ما يقول إذا قفل من سفر... (٧٦)، الحديث (٤٢٩/١٣٤٥).

(٥) العبارة في المطبوعة (لا يطرق أهله ليلاً وكان لا يدخل) وما أثبتناه موافق للفظ البخاري.

(٦) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣/٦١٩، كتاب العمرة (٢٦)، باب الدخول بالعشّي (١٨٠٠)، الحديث (١٨٠٠)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٥٢٧، كتاب الإمارة (٣٣)، باب كراهة الطروق... (٥٦)، الحديث (١٨٠/١٩٢٨).

﴿إِذَا أَطَالَ أَحْدُوكُمُ الْغَيْبَةَ فَلَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لِيَلَّا﴾^(١).

٢٩٥٥ - وعن جابر أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا دَخَلْتَ لِيَلَّا فَلَا تَدْخُلْ عَلَى أَهْلِكَ، حَتَّى تَسْتَحِدَّ الْمُغَيْبَةَ، وَتَمْتَشِطَ الشَّعْثَةَ»^(٢).

٢٩٥٦ - [١/١٧١] وعن جابر: أَنَّ رَسُولَ / الْأَئِمَّةِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قَدِيمَ الْمَدِينَةَ نَحَرَ جَزُورًا أَوْ بَقْرَةً^(٣).

٢٩٥٧ - وعن كعب بن مالك قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَقْدُمُ مِنْ سَفَرٍ إِلَّا نَهَارًا فِي الضَّحْكَى، فَإِذَا قَدِيمَ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَصَلَّى فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ فِيهِ لِلنَّاسِ»^(٤).

٢٩٥٨ - وقال جابر: «كَنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَلَمَّا قَدِيمَنَا الْمَدِينَةَ قَالَ لِي: ادْخُلْ الْمَسْجِدَ فَصَلُّ رَكْعَتَيْنِ»^(٥).

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٩/٣٣٩ - ٣٤٠، كتاب النكاح (٦٧)، باب لا يطرق أهله ليلاً... (١٢٠)، الحديث (٥٢٤٤) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٥٢٨، كتاب الإمارة (٣٣)، باب كراهة الطروق... (٥٦)، الحديث (٧١٥/١٨٣).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في المصدر السابق ٩/٣٤١، باب طلب الولد (١٢١)، الحديث (٥٢٤٦) واللفظ له، وأخرجه مسلم في المصدر السابق ٣/١٥٢٧، الحديث (٧١٥/١٨٢) قوله: «تَسْتَحِدَّ الْمُغَيْبَةَ»، بضم الميم وكسر الغين أي حتى تستعد بالنظافة التي غاب عنها زوجها.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ٦/١٩٤، كتاب الجهاد (٥٦)، باب الطعام عند القدوم... (١٩٩)، والجزور: البعير ذكرًا كان أو أنثى.

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/١٩٣، كتاب الجهاد (٥٦)، باب الصلاة إذا قدم من سفر (١٩٨)، الحديث (٣٠٨٨)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١/٤٩٦، كتاب صلاة المسافرين... (٦)، باب استحباب الركعتين... (١٢)، الحديث (٧١٦/٧٤)، واللفظ له.

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في المصدر السابق، الحديث (٣٠٨٧)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في المصدر السابق، الحديث (٧١٥/٧٢).

من الحسنات:

٢٩٥٩ – عن صخر الغامدي قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اللهم بارك لأمتى في بكورها، وكان إذا بعث سرية أو جيشاً بعثهم من أول النهار»^(١).

٢٩٦٠ – عن أنس قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: عليكم بالدلجة، فإن الأرض تطوى بالليل»^(٢).

٢٩٦١ – وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «الراكبُ شيطانٌ، والراكبانِ شيطانانٌ، والثلاثة ركبٌ»^(٣).

(١) أخرجه أحمد في المسند ٤١٦/٣، وأخرجه الدارمي في السنن ٢١٤/٢، كتاب السير، باب بارك لأمتى في بكورها، وأخرجه أبو داود في السنن ٧٩/٣ – ٨٠، كتاب الجهاد^(٩)، باب في الابتكار... (٨٥)، الحديث (٢٦٠٦) واللفظ له، وأخرجه الترمذى في السنن ٥١٧/٣، كتاب البيوع (١٢)، باب ما جاء في التبكيـر... (٦)، الحديث (١٢١٢) واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٧٥٢/٢، كتاب التجارةـات (١٢)، باب ما يرجى من البركة... (٤١)، الحديث (٢٢٣٦) واللفظ له.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٣٠٥/٣، وأخرجه أبو داود في السنن ٦١/٣، كتاب الجهاد^(٩)، باب في الدلجة (٦٤)، الحديث (٢٥٧١)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ١/٤٤٥، كتاب المنساك، باب عليكم بالدلجة، وقال: (صحيح على شرط الشيـخين) ووافقة الذـهبي، وأخرجه البـهـقـي في السنن الكـبـرـى ٢٥٦/٥، كتاب الحجـ، بـاب كـيفـةـ السـيرـ...، والـفـظـ لـهـمـ، سـوىـ أـحـدـ، والـدـلـجـةـ: بـضمـ فـسـكـونـ اـسـمـ مـنـ أـدـلـجـ وـهـوـ السـيرـ أـوـلـ اللـيلـ.

(٣) أخرجه مالك في الموطأ ٩٧٨/٢، كتاب الاستئذان (٥٤)، بـاب ما جاء في الوحدـةـ في السـفـرـ... (١٤)، الحديث (٣٥)، وأـخرـجهـ أـحـدـ فيـ المسـنـنـ ١٨٦/٢، وأـخرـجهـ أبوـ دـاـودـ فيـ السنـنـ ٨٠/٣، كتابـ الجهـادـ (٩)، بـابـ فيـ الرـجـلـ يـسـافـرـ وـحـدـهـ (٨٦)، الحديث (٢٦٠٧)، وأـخرـجهـ التـرمـذـىـ فيـ السنـنـ ١٩٣/٤، كتابـ فـضـائـلـ الجـهـادـ (٢٤)، بـابـ ماـ جـاءـ فيـ كـراـهـةـ أـنـ يـسـافـرـ الرـجـلـ وـحـدـهـ (٤)، الحديث (١٦٧٤)، وـذـكـرـهـ المـذـرـىـ فيـ مـخـتـصـرـ سنـنـ أـبـيـ دـاـودـ (٤١٣/٣)، الحديث (٢٤٩٥) وـعـزـاهـ لـالـنسـائـيـ وـالـفـظـ لـهـمـ جـيـعـاـ.

٢٩٦٢ - عن أبي سعيد الخدري أنَّ رسولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِذَا كَانَ ثَلَاثَةٌ فِي سَفَرٍ فَلْيُؤْمِرُوا أَحَدَهُمْ»^(١).

٢٩٦٣ - عن ابن عباس، عن النَّبِيِّ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «خَيْرُ الصَّاحِبَةِ أَرْبَعَةٌ، وَخَيْرُ السَّرَايَا أَرْبَعُمَائَةٌ، وَخَيْرُ الْجَيْوشِ أَرْبَعَةُ آلَافٍ، وَلَنْ يُغْلِبَ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا مِنْ قَلْةٍ»^(٢) (غريب).

٢٩٦٤ - عن جابر قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَخَلَّفُ فِي السِّيرِ فَيُزْجِي الْمُضَعِّفَ وَيُرْدِفُ وَيَدْعُو لَهُمْ»^(٣).

٢٩٦٥ - عن أبي ثعلبة الحُشَنِي قال: «كَانَ النَّاسُ إِذَا نَزَلُوا مَنِزَلًا تَفَرَّقُوا فِي الشَّعَابِ وَالْأَوْدِيَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ تَفَرَّقَكُمْ فِي هَذِهِ الشَّعَابِ وَالْأَوْدِيَةِ إِنَّمَا ذَلِكُمْ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَلَمْ يَتَرَلَّوْا بَعْدَ ذَلِكَ

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٨١/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في القوم يسافرون... (٨٧)، الحديث ٢٦٠٨، وحسن إسناده النروي في رياض الصالحين (بتحقيق شعيب الأرنؤوط) ص ٤٠٨، كتاب آداب السفر، باب استجواب طلب الرفقة (١٦٧)، الحديث ٣٦٠/٣. وذكره المتقى الهندي في كنز العمال ٧٠٦/٦، الحديث ١٧٤٩٩، وعزاه أيضاً للضياء في المختار، وأخرجه أبو يعلى الموصلي في مستنه ٣١٩/٢، الحديث (١٠٥٤/٨٠) وفي ٥١١/٢ - ٥١٢ الحديث (١٣٥٩/٣٨٥). وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٥٧/٥، كتاب الحج، باب القوم يؤمرون أحدهم إذا سافروا.

(٢) أخرجه الدارمي في السنن ٢١٥/٢، كتاب السير، باب في خير الأصحاب...، وأخرجه أبو داود في السنن ٨٢/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب فيما يستحب من الجيوش... (٨٩)، الحديث (٢٦١١)، وأخرجه الترمذى في السنن ١٢٥/٤، كتاب السير (٢٢)، باب ما جاء في السرايا (٧)، الحديث (١٥٥٥) واللفظ لها، وقال الترمذى: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه الحاكم في المستدرك ١٠١/٢، كتاب الجهاد، باب ذكر خير الصحابة...، وقال: (صحيح على شرط الشيدين ولم يترجاه خلاف بين الناقلين فيه عن الزهرى) وأقره الذهبى.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ١٠٠/٣ - ١٠١، كتاب الجهاد (٩)، باب في لزوم الساقة (١٠٣)، الحديث (٢٦٣٩)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ١١٥/٢، كتاب الجهاد، باب نهى التفرق...، وقال: (صحيح على شرط مسلم) ووافقه الذهبى، قوله: «فَيُزْجِي» بضم الياء وسكون الزاي وكسر الجيم أي فيسوق.

منزلاً إلا انضم بعضهم إلى بعض، حتى يقال لوطيب عليهم ثواب
لعمّهم»^(١).

٢٩٦٦ - وعن عبد الله بن مسعود قال: «كنا يوم بدر كل ثلاثة على
بعير، فكان أبو لبابة وعلي بن أبي طالب زميلا رسول الله صلى الله عليه
وسلم، قال: فكانت إذا جاءت عقبة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالا:
نحن نمشي عنك، قال: ما أنتما بأقوى مني، وما أنا بأغنى عن الأجر
منكم»^(٢).

٢٩٦٧ - عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:
«لا تخذلوا ظهور دوابكم منابر، فإن الله تعالى إنما سخرها لكم لتبلغكم إلى
بلد لم تكونوا بالغيه إلا بشقق الأنفس، وجعل لكم الأرض فعليها فاقضوا [١٧١/ب]
 حاجاتكم»^(٣).

٢٩٦٨ - قال أنس: «كنا إذا نزلنا منزلاً لا نسبح حتى تحل الرحال»
أي: لا نصلّي الضحى^(٤).

(١) أخرجه أحد في المسند ٤/١٩٣، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/٩٤ - ٩٥، كتاب الجهاد^(٩)،
باب ما يؤمر من انضمام العسكر... (٩٧)، الحديث ٢٦٢٨) واللفظ له، وذكره المنذري في
ختصر سنن أبي داود ٣/٤٣٠، الحديث ٢٥١٤)، وعزاه للنسائي، وأخرجه الحاكم في
المستدرك ٢/١١٥، كتاب الجهاد، باب نهي التفرق...، وقال: (صحيح الإسناد ولم يخرجاه)
ووافقه الذهبي. والشعاب: جمع شعب، وهو الطريق في الجبل.

(٢) أخرجه أحد في المسند ١/٤٢٢، وذكره الهيثمي في جمجم الزوائد ٦/٦٨، كتاب المغازي والسير،
باب غزوة بدر، وعزاه أيضاً للزار، وأخرجه البغوي في شرح السنة ١١/٣٥ - ٣٦
الحديث (٢٦٨٦) واللفظ له، قوله: عقبة، بضم فسكون أي نوبة نزوله.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٣/٥٩ - ٦٠، كتاب الجهاد^(٩)، باب في الوقوف على الدابة (٦١)،
الحديث (٢٥٦٧)، واللفظ له، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٣/٦٢١، كتاب معرفة الصحابة،
باب ذكر وابعة بن معبد الأسدي رضي الله عنه.

(٤) أخرجه أبو داود في المصدر نفسه ٣/٥١، باب في نزول المنازل (٤٨)، الحديث (٢٥٥١)، وذكره
البغوي في شرح السنة ١١/٣٣، عقب الحديث (٢٦٨٣) وقال: (يريد لا نصلّي سُبحة الضحى
حتى نحط الرحال).

٢٩٦٩ - عن بريدة قال: «بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي، إذ جاءَ رجلٌ معهُ حمارٌ فقال: يا رسول الله اركبْ، وتَأْخِرَ الرجلُ، فقالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا؟ أنتَ أحقُّ بصدرِ دايتِكَ إِلَّا أَنْ تجعلَهُ لي، قال: قد جعلْتُهُ لَكَ، فرَكِبَ»^(١).

٢٩٧٠ - عن سعيد بن أبي هند، عن أبي هريرة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « تكونُ إِبْلٌ للشياطينِ، وبيوتُ للشياطينِ^(٢) ، فَإِمَّا إِبْلُ الشياطينِ فقد رأَيْتُها، يخرجُ أحدهُم بِنجيباتٍ مَعَهُ قد أَسْمَنَهَا فلا يَعْلُو بعِيرًا منها، ويَمْرُّ بِأَحَيْهِ قد انقطعَ بِهِ فَلا يَحْمِلُهُ، وأمَّا بيوتُ الشياطينِ فلم أَرَهَا^(٣) . كان سعيد يقولُ: لا أَرَاها إِلَّا هذهِ الأقفاصِ التي تسترُ النَّاسَ بالديباجِ»^(٤).

٢٩٧١ - عن سهل بن معاذ، عن أبيه قال: «عَزَّزُونَا مَعَ رسول الله صلى الله عليه وسلم فضيقتَ النَّاسُ المنازلَ وقطعوا الطريقَ، فبعثَ نَبِيُّ اللهِ

(١) أخرجه أحد في المستند ٥/٣٥٣، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/٦٢، كتاب الجهاد (٩)، باب رب الدابة أحق بصدرها (٦٥)، الحديث (٢٥٧٢)، وأخرجه الترمذى في السنن ٥/٩٩، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاءَ أنَّ الرجلَ أحقُّ بصدرِ دايتِه (٢٥)، الحديث (٢٧٧٣) واللفظ لهم، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٤٩١، كتاب الأدب (٣٢)، باب صاحب الدابة أحق بصدرها (٤٦)، الحديث (٢٠٠١).

(٢) قوله: «فَإِمَّا إِبْلُ الشياطينِ فقد رأَيْتُها» أي في زمانِي، هذا من كلامِ الراوي وهو: أبو هريرة رضي الله عنه.

(٣) قوله: «وَمَا بَيْوَاتُ الشياطينِ..» إلى هنا كلامُ الصحابي، قوله: «وكان سعيد» أي ابن هند التابعيُّ الراويُّ عن أبي هريرة.

(٤) أخرجه أبو داود في السنن ٣/٦٠، كتاب الجهاد (٩)، باب في الجنائب (٦٢)، الحديث (٢٥٦٨)، قوله: «نجيبات» جمع نجيبة، وهي الناقة المختارة، قوله: «فلا يَعْلُو» أي لا يركب.

صلى الله عليه وسلم مُناديًا يُنادي في الناس: أنَّ مَنْ ضَيَّقَ مِنْزِلًا أو قطع طرِيقًا فَلَا جَهَادٌ لَهُ^(١).

٢٩٧٢ - عن جابر، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ أَحْسَنَ مَا دَخَلَ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ إِذَا قَدِيمَ مِنْ سَفَرٍ أُولُ الْلَّيْلِ»^(٢).

٤ - باب الكتاب إلى الكفار ودعائهم إلى الإسلام

من الصحيح:

٢٩٧٣ - عن ابن عباس: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَى قِيسَرَ يَدْعُوهُ إِلَى الإِسْلَامِ، وَبَعْثَ بِكِتَابِهِ إِلَيْهِ دِحْيَةَ الْكَلْبَيِّ، وَأَمْرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمٍ بُصْرَى لِيَدْفَعَهُ إِلَى قِيسَرَ، فَإِذَا فِيهِ:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَّا بَعْدُ: فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَاعِيَةِ الإِسْلَامِ، أَسْلِمْ تَسْلِمْ، وَأَسْلِمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرْتَنِينَ، فَإِنْ تَوَلَّتَ فَعَلَيْكَ إِثْمُ الْأَرِيسِينَ، وَهُوَ أَهْلُ الْكِتَابِ تَعَالَى إِلَيْهِ كَلِمَةُ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَنْ لَا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهُ وَلَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا أَشْهَدُوا بِأَنَّا

(١) أخرجه أحمد في المسند ٤٤١/٣، وأخرجه أبو داود في السنن ٩٥/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب ما يؤمر من انضمام العسكر وسنته (٩٧)، الحديث (٢٦٢٩).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٢١٨/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في الطروف (١٧٥)، الحديث (٢٧٧٧).

[١/١٧٢] مُسْلِمُونَ»^(١)». ويروى: «بِدِعَايَة / إِلَّا إِسْلَامٌ»^(٢).

٢٩٧٤ - وعن ابن عباس: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ فَدَفَعَهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى فَلَمَّا قَرَأَهُ مَزَّقَهُ، قَالَ أَبْنُ الْمَسِيْحِ: فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُمَزَّقُوا كُلَّ مَمْزُقٍ»^(٣).

٢٩٧٥ - وقال أنس: «إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَى كِسْرَى وَإِلَى قِصْرٍ وَإِلَى النَّجَاشِيِّ وَإِلَى كُلِّ جَبَارٍ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ، وَلَا يَسِّرَّ بِالنَّجَاشِيِّ الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»^(٤).

٢٩٧٦ - عن سليمان بن بُرَيْدَة، عن أبيه قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جِيشٍ أَوْ سَرِيرَةٍ، أَوْ صَاهَ فِي خَاصِّتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا ثُمَّ قَالَ: اغْرِبُو بِاسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ،

(١) سورة آل عمران (٣)، الآية (٦٤).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١/٣١ - ٣٢، كتاب بدء الوحي (١)، باب (٦)، الحديث (٧)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٣٩٣ - ١٣٩٧، كتاب الجهاد والسير (٣٢)، باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل...، الحديث (٢٦)، (١٧٧٣/٧٤)، واللفظ له، قوله: «بُصْرَى» بضم المثلثة وسكون المهملة وراء مفتولة مقصورة، وهي مدينة حوران، ذات قلعة، قوله: «الأَرْيَسِينَ» بفتح الممزة، وكسر الراء، فتحتية ساكنة، فسین مكسورة، ثم تحتية مشددة، ثم ساكنة أي أتباعك.

(٣) متفق عليه من رواية ابن عباس رضي الله عنه، في المصادرين نفسيهما.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح ٨/١٢٦، كتاب المغازي (٦٤)، باب كتاب النبي ﷺ إلى كسرى...، الحديث (٤٤٢٤).

(٥) أخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٣٩٧، كتاب الجهاد والسير (٣٢)، باب كتاب النبي ﷺ...، الحديث (١٧٧٤/٧٥).

فَاتَّلُوا مِنْ كَفَرِ اللَّهِ، اغْزُوا وَلَا تُغْلُوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تَمْثُلُوا^(١)، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيْدًا، فَإِذَا لَقِيَتْ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثٍ خَصَالٍ، أَوْ خَلَالٍ، فَإِنَّهُمْ مَا أَجَابُوكَ فَاقْبِلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عنْهُمْ: [ثُمَّ]^(٢) ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبِلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحْوُلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنْ أَبَوا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَاعِرَابَ الْمُسْلِمِينَ، يَحْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِي يَحْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ هُمْ أَبَوا فَسَلِّهِمُ الْجِزِيَّةَ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبِلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوا فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرْادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، فَلَا تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَلَا ذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلَكُنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ، فَإِنَّكُمْ^(٣) أَنْ تَخْفِرُوا ذَمَمِكُمْ وَذَمَمِ أَصْحَابِكُمْ، أَهُونُ مِنْ أَنْ تَخْفِرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ، وَإِنْ حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرْادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ فَلَا تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، وَلَكُنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَنْصِبُ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ لَا^(٤).

٢٩٧٧ – عن عبد الله بن أبي أوفى : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ / صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في بعضِ أَيَّامِهِ التِّي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ انتَظَرَ حَتَّى مَالَ الشَّمْسُ ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ» [ثُمَّ]^(٥) قالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَتَمَنُوا لِقاءَ الْعَدُوِّ وَسَلُوا اللَّهَ

(١) قوله: «تَمْثُلُوا» بضم المثلثة، مثل به يَمْثُلْ كقتل، إذا قطع أطرافه.

(٢) ليست في المطبوعة والصواب إثباتها كما عند مسلم.

(٣) تصحفت في خطوطه برلين إلى (فإنهم إن يخروا) والتصويب من صحيح مسلم.

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ١٣٥٧/٣، كتاب الجهاد والسير (٣٢)، باب تأمير الإمام

الأمراء... (٢)، الحديث (٣/١٧٣١)، قوله: «تَخْرِرُوا» من الإخبار أي تنقضوا.

(٥) ليست في خطوطه برلين، واللفظ عند البخاري (ثم قام في الناس خطيباً، قال...).

العافية، فإذا لقيتهم فاصبروا، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيف، ثم قال: اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الأحزاب، آهزمهم وانصرنا عليهم»^(١).

٢٩٧٨ - عن أنس: «أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا غَزَّا بِنَا قَوْمًا لَمْ يَكُنْ يَغْزُو بَنَا حَتَّى يُصْبِحَ وَيُنَظَّرَ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا كَفَّ عَنْهُمْ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَارَ عَلَيْهِمْ، قَالَ: فَخَرَجْنَا إِلَى خَيْرٍ فَانْتَهَيْنَا إِلَيْهِمْ لِيلًا، فَلَمَّا أَصْبَحَ وَلَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا رَكَبَ وَرَكِبَ خَلْفَ أَبِي طَلْحَةَ، وَإِنَّ قَدَمِي لَتَمَسَّ قَدْمَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فَخَرَجُوا إِلَيْنَا بِمَكَاتِلِهِمْ وَمَسَاحِيهِمْ فَلَمَّا رَأَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَاللَّهُ! مُحَمَّدٌ وَاللَّهُ! فَلَجَأُوا إِلَى الْحَصْنِ، فَلَمَّا رَأَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرَبَتْ خَيْرٌ، إِنَّا إِذَا نَزَّلْنَا بِسَاحِةٍ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَّاحُ الْمُنْذَرِينَ»^(٢).

٢٩٧٩ - وعن النعمان بن مقرن قال شهدت القتال مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكان إذا لم يقاتل أول النهار انتظر حتى تهب الأرواح وتحضر الصلاة»^(٣).

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٢٠/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب كان النبي ﷺ إذا لم يقاتل... (١١٢)، الحديث (٢٩٦٥ - ٢٩٦٦)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٣٦٣/٣ - ١٣٦٢/٣، كتاب الجهاد... (٣٢)، باب كراهة تمني لقاء العدو... (٦)، الحديث (١٧٤٢/٢٠).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٨٩/٢ - ٩٠، كتاب الأذان (١٠)، باب ما يُحْفَنُ بالأذان من الدماء (٦)، الحديث (٦١٠)، واللفظ له سوى قوله: «فلجأوا إلى الحصن» فقد ذكر في موضع آخر من الصحيح ١٣٤/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب التكبير عند الحرب (١٣٠)، الحديث (٢٩٩١)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٤٢٦/٣ - ١٤٢٧، كتاب الجهاد والسير (٣٢)، باب غزوة خير (٤٣)، الحديث (١٣٦٥/١٢٠) قوله: «بِمَكَاتِلِهِمْ» جمع مكمل بكسر الميم وهو الزنبيل الكبير، قيل: إنه يسع خمسة عشر صاعاً. قوله: «مَسَاحِيهِمْ» جمع مساحة وهي المجرفة من الحديث.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ٢٥٨/٦، كتاب الجزيمة... (٥٨)، باب الجزيمة والمودعة... (١)، الحديث (٣١٦٠)، عقب الحديث (٣١٥٩)، قوله: «الأرواح» جمع ريح.

من الحسان:

٢٩٨٠ - عن النعمان بن مقرن قال: «شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان إذا لم يقاتل أول النهار انتظر حتى تزول الشمس وتهب الرياح وينزل النصر»^(١).

٢٩٨١ - وعن قتادة عن النعمان بن مقرن قال: «غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم فكان إذا طلع الفجر أمسك حتى تطلع الشمس، فإذا طلعت قاتل، فإذا أنتصف النهار أمسك حتى تزول الشمس، فإذا زالت الشمس قاتل حتى العصر، ثم أمسك حتى يصلى العصر ثم يقاتل، قال قتادة، كان يقال: عند ذلك تهيج رياح النصر، ويدعوا المؤمنون لجوبيتهم في صلاتهم»^(٢).

٢٩٨٢ - عن عاصم المزني قال: «بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فقال: إذا رأيتم مسجداً أو سمعتم مؤذناً فلا تقتلوا أحداً»^(٣).

(١) أخرجه أحمد في المسند ٥/٤٤٤ - ٤٤٥، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/١١٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في أي وقت يستحب اللقاء (١١١)، الحديث (٢٦٥٥)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/١٦٠، كتاب السير (٢٢)، باب ما جاء في الساعة التي يستحب فيها القتال (٤٦)، الحديث (١٦١٣) واللفظ له وقال: (حديث حسن صحيح). وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ٤/٧، الحديث (٢٥٤٠)، وعزاه للنسائي، وأخرجه الحاكم في المستدرك (١٦٢)، كتاب الجهاد، باب نهي التفرق...، وقال: (صحيح على شرط مسلم) ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه الترمذى في السنن ٤/١٥٩ - ١٦٠، كتاب السير (٢٢)، باب ما جاء في الساعة التي يستحب فيها القتال (٤٦)، الحديث (١٦١٢).

(٣) أخرجه الشافعى في المسند ٢/١١٦، كتاب الجهاد، الحديث (٣٨٩)، وأخرجه أحمد في المسند ٣/٤٤٨، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/٩٨ - ٩٩، كتاب الجهاد (٩)، باب في دعاء المشركين (١٠٠)، الحديث (٢٦٣٥) واللفظ له، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/١٢٠، كتاب السير (٢٢)، باب (٢)، وهو ما يلي ما جاء في الدعوة قبل القتال (١)، الحديث (١٥٤٩).

٥ - باب القتال في الجهاد

١٧١ / من الصَّحَاحِ :

٢٩٨٣ — عن جابر قال: «قالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أَحَدٍ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فَأَيْنَ أَنَا؟ قَالَ: فِي الْجَنَّةِ، فَأَلْقَى تَمَرَاتٍ فِي يَدِهِ ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ»^(١).

٢٩٨٤ — قال كعب بن مالك: «لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرِيدُ غَزْوَةً إِلَّا وَرَأَى بَعِيرَهَا، حَتَّى كَانَتْ تِلْكَ الغَزْوَةُ، يَعْنِي غَزْوَةَ تَبُوكَ، غَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرَّ شَدِيدٍ، وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَفَازًا، وَعَدُوا كَثِيرًا، فَجَلَّ لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُمْ لِيَتَاهُبُوا أَهْبَةً غَزْوِهِمْ، فَأَخْبَرَهُمْ بِوْجِهِهِ الَّذِي يَرِيدُ»^(٢).

٢٩٨٥ — قال جابر: قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْحَرْبُ خُدْعَةٌ»^(٣).

٢٩٨٦ — وقال أنس: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْزِي

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٥٤/٧، كتاب المغازي (٦٤)، باب غزوة أحد... (١٧)، الحديث (٤٠٤٦) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٥٠٩/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب ثبوت الجنة للشهيد (٤١)، الحديث (١٨٩٩/١٤٣).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٨/١١٣، كتاب المغازي (٦٤)، باب حديث كعب بن مالك... (٧٩)، الحديث (٤٤١٨) ضمن رواية مطولة، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢١٢٠ - ٢١٢١، كتاب التوبة (٤٩)، باب حديث توبه كعب... (٩)، الحديث (٥٣/٢٧٦٩)، قوله: «مَفَازًا» أي بربة وفقرًا.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٥٨/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب الحرب خدعة (١٥٧)، الحديث (٣٠٣٠)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٣٦١/٣، كتاب الجهاد والسير (٣٢)، باب جواز الخداع... (٥)، الحديث (١٧٣٩/١٧)، قوله: «خُدْعَةٌ» بفتح الخاء، وبضمها أشهر، ويجوز كسرها.

بِأَمْ سَلِيمٍ وَنِسْوَةً مِنَ الْأَنْصَارِ مَعَهُ إِذَا غَرَّا، فَيَسْقِنَ المَاءَ وَيُدَاوِيْنَ
الجَرْحَى»^(١).

٢٩٨٧ — وقالت أم عطية: «غَرَوتُ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غَزَواتٍ: أَخْلُقُهُمْ فِي رَحَالِهِمْ فَأَصْنَعُ لَهُمُ الطَّعَامَ، وَأَدْأُوِيَّ
الجَرْحَى، وَأَقْوَمُ عَلَى الْمَرْضِ»^(٢).

٢٩٨٨ — قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هَلْ تُنْصَرُونَ
وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضُعْفَائِكُمْ»^(٣).

٢٩٨٩ — وعن عبد الله بن عمر قال: «نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ»^(٤).

٢٩٩٠ — عن الصعب بن جحادة قال: «سُئلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَهْلِ الدَّارِ يُبَيِّنُونَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَيُصَابُّ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذَرَارِيهِمْ؟
فَقَالَ: هُمْ مِنْهُمْ»^(٥) وفي رواية: «هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ»^(٦).

(١) أخرجه مسلم في الصحيح /٣٤٤٣، ١٤٤٣، كتاب الجهاد والسير (٣٢)، باب غزوة النساء مع الرجال (٤٧)، الحديث (١٣٥) /١٨١٠.

(٢) أخرجه مسلم في المصدر نفسه /٣٤٤٧، ١٤٤٧، باب النساء الفازيات... (٤٨)، الحديث (١٤٢) /١٨١٢.

(٣) أخرجه من رواية سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، البخاري في الصحيح /٦/٨٨، كتاب الجهاد (٥٦)، باب من استعان بالضعفاء... (٧٦) الحديث (٢٨٩٦).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح /٦/١٤٨، ١٤٨، كتاب الجهاد (٥٦)، باب قتل الصبيان... (١٤٨)، الحديث (١٥٣)، وأخرجه مسلم في الصحيح /٣/١٣٦٤، كتاب الجهاد والسير (٣٢)، باب تحريم قتل النساء... (٨)، الحديث (٢٥/١٧٤٤) والله تعالى أعلم.

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح /٦/١٤٦، ١٤٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب أهل الدار... (١٤٦)، الحديث (١٢٣٠)، وأخرجه مسلم في الصحيح /٣/١٣٦٤، كتاب الجهاد... (٣٢)، باب جواز قتل النساء... (٩)، الحديث (٢٦/١٧٤٥).

(٦) متفق عليه من رواية الصعب بن جحادة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في المصدر السابق، الحديث (١٣٠١٣)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق /٣/١٣٦٥، الحديث (٢٨/١٧٤٥)، قوله: «يُبَيِّنُونَ» هو على صيغة المجهول، أي يُصَابُونَ.

٢٩٩١ - وعن البراء بن عازب قال: «بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطاً من الأنصار إلى أبي رافع، فدخل على عبد الله بن عتيك بيته ليلاً فقتله وهو نائم»^(١).

٢٩٩٢ - عن ابن عمر: «أنَّ رسولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطَعَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَحَرَقَ، وَلَهَا يَقُولُ حَسَانُ بْنُ ثَابَتٍ: وَهَانَ عَلَى سَرَّاً بْنِ لُؤْيٍ حَرِيقٌ بِالْبُوَيْرَةِ مُسْتَطِيرٌ وَفِي ذَلِكَ نَزَلتْ: {مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أَصْوَلِهَا فَيَأْذِنُ اللَّهُ}»^{(٢)(٣)}.

٢٩٩٣ - عن عبد الله بن عون^(٤): «أنَّ نافعاً كتب إليه يُخْبِرُهُ أنَّ ابنَ عمرَ أخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَغَارَ عَلَى بَنِي الْمُضْطَلِقِ غَارِيْنَ فِي نَعْمِهِمْ بِالْمُرَيْسِعِ، فَقَتَلَ الْمُقاَاتِلَةَ وَسَبَى الذَّرِيَّةَ»^(٥).

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ١٥٥/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب قتل النائم المشرك (١٥٥)، الحديث (٣٠٢٣)، وقال ابن حجر في فتح الباري ١٥٦/٦، (وكان أبو رافع يعادى رسول الله ﷺ ويُؤْلَبُ عليه الناس).

(٢) سورة الحشر (٥٩)، الآية (٥).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٢٩/٧، كتاب المغازي (٦٤)، باب حديث بني النضير...، الحديث (١٤)، الحديث (٤٠٣١ - ٤٠٣٢)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٣٦٥/٣ - ١٣٦٦، كتاب الجهاد والسير (٣٢)، باب جواز قطع أشجار الكفار...، الحديث (١٧٤٦/٣٠)، واللفظ له، قوله: «سرأة بني لؤي» بفتح السين جمع سري، أي أشراف قريش، والبويرة: بضم الموحدة موضع نخل لبني النضير، قوله: «مستطير» أي منتشر. والبيت في ديوان حسان (بتحقيق وليد عرفات) ص ٢١٠ القصيدة (٩٤)، وأوله: (لمآن).

(٤) تحرُّفُ الاسم في المخطوطة والمطبوعة إلى: (عوف)، والصواب ما ثبناه كما في الصحيحين.

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٧٠/٥، كتاب العتق (٤٩)، باب من ملك من العرب ريقاً...، الحديث (٢٥٤١)، باب جواز الإغارة على الكفار...، الحديث (١٧٣٠/١)، وأخرجه الجهاد والسير (٣٢)، باب جواز الإغارة على الكفار...، الحديث (١)، وأخرجه الشافعي في المستند ١١٧/٢، كتاب الجهاد، الحديث (٣٩١)، واللفظ له، وأخرجه من طريق =

٢٩٩٤ - وعن أبي أُسَيْدٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ [١٧٣/ب] لَنَا يَوْمَ بَدِيرٍ حِينَ صَفَقْنَا لِقَرْيَشٍ وَصَفَقُوا لَنَا: إِذَا أَكْثَبْتُمُ فَعْلِيكُمْ بِالنَّبْلِ»^(١) وفي رواية: «إِذَا أَكْثَبْتُمُ فَارْمُوهُمْ، وَآسْتَبِقُوْنَاهُمْ بِنَبْلِكُمْ»^(٢).

من أحسن ابن:

٢٩٩٥ - رُوِيَّ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسْتَفْتِحُ بِصَعَالِيكَ الْمَهَاجِرِينَ»^(٣).

٢٩٩٦ - عن أبي الدرداء، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ابغوني في ضعفائكم فإنما تُرْزَقُونَ وَتُنْصَرُونَ بِضُعْفَائِكُمْ»^(٤).

= الشافعي، البغوي في شرح السنة /١١، المحدث (٥٠)، واللفظ له، قوله: «غاربين» أي غافلين، قوله: «في تعيمهم بالمربيسيع» أي في مواشيهم، والمربيسيع اسم ماء لبني المصطلق بين مكة والمدينة.

(١) أخرجه البخاري في الصحيح /٩١/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب التحرير على الرمي... (٧٨)، الحديث (٢٩٠٠)، قوله: «صفقنا» تحريف في الأصلين المطبوعين إلى: (ضعفتنا)، والصواب ما ثبتهما كما في الصحيح.

(٢) أخرجه من رواية أبي أُسَيْدٍ رضي الله عنه، البخاري في الصحيح /٣٠٦/٧، كتاب المغازي (٦٣)، باب (١٠)، وهو ما يلي باب فضل من شهد بدرًا (٩)، الحديث (٣٩٨٤)، قوله: «أَكْثَبْتُمُوكُمْ» والكبثُ القرب، المعنى: لا تستعجلوا في الرمي ولا ترمونهم من بعد، وقد تحريف في الأصلين المطبوعين إلى: (أَكْبَتوْكُمْ) والصواب ما ثبتهما كما في الصحيح.

(٣) أخرجه أمية بن خالد بن عبد الله بن أُسَيْدٍ، أبو عبيد الهروي في غريب الحديث /١٢٤٨/١، مادة: (فتح)، وذكره الترمذى في الترغيب والترهيب /٤٠٤، الترغيب في الفقر...، الحديث (٢٦)، وقال: (رواه الطبراني ورواته رواة الصحيح، وهو مرسل) وأخرجه البغوي في شرح السنة /١٤، الحديث (٤٠٦٢) واللفظ لهم.

(٤) أخرجه أَحْمَدُ في المسند /١٩٨، وأخرجه أبو داود في السنن /٣٧٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في الانتصار... (٧٧)، الحديث (٢٥٩٤)، وأخرجه الترمذى في السنن /٤٢٠٦، كتاب الجهاد (٢٤)، باب ما جاء في الاستفتاح... (٢٤)، الحديث (١٧٠٢) وقال: (حديث حسن صحيح) واللفظ لهم، وأخرجه النسائي في المجنبي من السنن /٦٤٥ - ٤٦، كتاب الجهاد (٢٥)، باب الاستنصر بالضعف (٤٣)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الميثمي في موارد الظمآن، ص. ٣٩٠، كتاب الجهاد (٢٦)، باب الاستئناء بدعاي الضعفاء (١٣)، =

٢٩٩٧ - قال عبد الرحمن بن عوف: «عَبَّانَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبَدْرٍ لِيَلًا»^(١).

٢٩٩٨ - وروي أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ بَيْتَكُمُ الْعَدُوِّ فَلَيَكُنْ شِعَارُكُمْ: حَمَّ لَا يُنْصَرُونَ»^(٢).

٢٩٩٩ - وعن سَمْرَةَ بْنِ جُنْدَبَ قَالَ: «كَانَ شِعَارُ الْمَهَاجِرِينَ: (عبد الله) وشعار الأنصار: (عبد الرحمن)»^(٣).

٣٠٠٠ - قال سلمة بن الأكوع: «غَزَوْنَا مَعَ أَبِيهِ بَكْرَ زَمَنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَيَّنَاهُمْ نَفْتَلُهُمْ، وَكَانَ شِعَارُنَا بِتْلَكَ اللَّيْلَةِ (أَمِتْ أَمِتْ)»^(٤).

= الحديث (١٦٢٠)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ١٠٦/٢، كتاب الجهاد، باب فصل الضعفاء...، وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي.

(١) أخرجه الترمذى في السنن ٤/١٩٤، كتاب فضائل الجهاد (٢٤)، باب ما جاء في الصفة...، (٧)، الحديث (١٦٧٧).

(٢) أخرجه من روایة المُهَلَّبِ بْنِ أَبِي صُفْرَةَ عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، أَحْمَدُ فِي الْمُسْتَدِرِ ٤/٦٥، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/٧٤، كتاب الجهاد (٩)، باب في الرجل ينادي بالشعار (٧٨)، الحديث (٢٥٩٧)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/١٩٧، كتاب فضائل الجهاد (٢٤)، باب ما جاء في الشعار (١١)، الحديث (١٦٨٢) (واللفظ له، وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ٣/٤٠٧، الحديث (٢٤٨٥)، وعزاه للنسائي أيضاً، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٢/١٠٧، كتاب الجهاد، باب دعاء الغازي...، وقال: (صحيح على شرط الشیخین) ووافقه الذهبی).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٣/٧٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في الرجل ينادي بالشعار (٧٨)، الحديث (٢٥٩٥).

(٤) أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْتَدِرِ ٤/٤٦، وأخرجه الدارمي في السنن ٢/٢١٩، كتاب السير، باب الشعار، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/١٠٠، كتاب الجهاد (٩)، باب في البیات (١٠٢)، الحديث (٢٦٣٨) (وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ٣/٤٠٧، الحديث (٢٤٨٤) (وعزاه للنسائي، وأخرجه الحاكم في المستدرك ١/١٠٧، كتاب الجهاد، باب دعاء الغازي...، وقال: (صحيح على شرط الشیخین) ووافقه الذهبی).

٣٠٠١ - عن قيس بن عباد^(١) قال: «كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يكرهون الصوت عند القتال»^(٢).

٣٠٠٢ - عن الحسن، عن سمرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «اقتلو شيخ المشركين، واستحيوا شرّهم»^(٣) أي صبيانهم.

٣٠٠٣ - «قال النبي صلى الله عليه وسلم لأسامة: أَغْرِ عَلَى (أَبْنَى) صاحاً وَحَرْقًا»^(٤).

٣٠٠٤ - عن أبي أُسَيْد قال: «قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر: إذا أَكْثَرُوكُمْ فارمُوهُمْ، وَلَا تُسْلِلُوا السَّيْفَ حَتَّى يَغْشَوْكُمْ»^(٥).

٣٠٠٥ - عن رباح بن الربيع قال: «كنا مع رسول الله صلى الله

(١) قيس بن عباد، بضم المهملة وتحقيق المودحة الضبيعي، أبو عبدالله البصري، مخضرم، ووهم من عده في الصحابة (ابن حجر، تقييف التهذيب) وتصحّف عند الحاكم إلى (قيس بن عبادة).

الصمت... (١١٣)، الحديث (٢٦٥٦).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ١١٣/٣ - ١١٤، كتاب الجهاد (٩)، باب فيما يؤمر به من الصمت... (١١٣)، الحديث (٢٦٥٦). وأخرجه الحاكم في المستدرك ١١٦/٢، كتاب الجهاد. وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٧٤/٤ كتاب الجنائز، باب كراهة رفع الصوت في الجنائز ولفظه «عند الجنائز، وعند القتال، وعند الذكر» وفي ١٥٣/٩، كتاب السير، باب الصمت عند اللقاء.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ١٢/٥ واللفظ له، وأخرجه أبو داود في السنن ١٢٢/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في قتل النساء (١٢١)، الحديث (٢٦٧٠)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/١٤٥، كتاب السير (٢٢)، باب ماجاء في النزول على الحكم (٢٩)، الحديث (١٥٨٣) وقال: (حديث حسن صحيح غريب).

(٤) أخرجه من طريق عروة: أحمد في المسند ٢٠٥/٥، وأخرجه أبو داود في السنن ٨٨/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في الحرق في بلاد العدو (٩١)، الحديث (٢٦١٦)، واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٩٤٨/٢، كتاب الجهاد (٢٤)، باب التحرير بأرض العدو (٣١)، الحديث (٢٨٤٣)، قوله: «أَبْنَى» بضم المهمزة والفتح، اسم موضع من فلسطين.

(٥) أخرجه أبو داود في السنن ١١٨/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في سل السيف... (١١٨)، الحديث (٢٦٦٤)، واللفظ له، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى من طريق أبي داود ١٥٥/٩، كتاب السير، باب سل السيف عند اللقاء، قوله «أَكْثَرُوكُمْ» تحرّف في المطبوعتين إلى: «أَكْثَرُوكُمْ» والصواب ما ثبتناه كما في سنن أبي داود والبيهقي.

عليه وسلم في غزوة، فرأى الناس مجتمعين على شيءٍ فبعثَ رجلاً فقال: انظرْ علامَ اجتمع هؤلاء؟ فجاءه فقال: امرأة قتيل، فقال: ما كانت هذه لِتُقْتَلَ، وعلى المقدمة خالد بن الوليد، فبعثَ رجلاً وقال: قُلْ لخالد: لا تقتل امرأة ولا عَسِيفاً^(١).

٣٠٦ – عن أنس أنَّ رسولَ الله صلَّى الله عليه وسلم قال: «انطِلِقُوا باسمِ اللهِ، وباللهِ، وعلى مِلَّةِ رسولِ اللهِ، لا تَقْتُلُوا شِيخاً فَانِيَا، ولا طفلاً، ولا صغيراً، ولا امرأةً، ولا تَعْلُو، وضُمِّنُوا غَنائمَكُمْ، وأصْلِحُوا، وأحْسِنُوا فإنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ»^(٢).

٣٠٧ – قال علي رضي الله عنه: «تقدَّم عتبةُ بن ربيعةَ، وتبعَه ابنهُ وأخوهُ^(٣)، فنادى: / من يبارز؟ فانتدبَ له شبابٌ من الأنصارِ فقال: من أنتم؟ فأخبرُوهُ فقال: لا حاجةَ لنا فيكم! إنما أردنا بني عمّنا، فقال رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلم: قُومٌ يا حمزةُ، قُومٌ يا عليٌّ، قُومٌ يا عبيدةُ^(٤) بن الحارثِ، فأقبلَ حمزةُ إلى عتبةَ^(٥)، وأقبلَتُ إلى شيبةَ^(٦)، واختلفَ بينَ عبيدةَ

(١) أخرجه أَحْمَدُ في المسند ٤٨٨/٣، وأخرجه أبو داود في السنن ١٢١/٣ – ١٢٢، كتاب الجهاد (٩)، باب في قتل النساء (٢١)، الحديث (٢٦٦٩) واللفظ له، وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ٤/١٣، الحديث (٢٥٥٣) وعزاه للنساني أيضاً، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٩٤٨/٢، كتاب الجهاد (٢٤)، باب الغارة والبيات... (٣٠)، عقب الحديث (٢٨٤٢)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمآن، ص ٣٩٨، كتاب الجهاد (٢٦)، باب فيما نهى عن قتله (٣٠)، الحديث (١٦٥٦)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٢/١٢٢، كتاب الجهاد، باب لا تقتلن ذرية...، وقال: (صحيح على شرط الشيختين) وموافقة الذهبى والسعيف: الخادم.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٨٦/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في دعاء المشركين (٩٠)، الحديث (٢٦١٤).

(٣) كذا في المطبوعة، وفي خطوطه برلين (وتبعه أخوه وابنه) وهو المافق للفظ أحد.

(٤) قال القاري في المرقة ٤/٢٣٨: (فتح الناء وضمها، ففي «الكافية» العلم الموصوف بابن مضافاً إلى علم آخر يختار فتحه، وأما ابن فمنصوب لا غير).

(٥) في المطبوعة زيادة (فَقْتَلَه) وليس عند أبي داود.

(٦) في المطبوعة زيادة (فَقْتَلَتْه)، وليس عند أبي داود.

والوليٰد ضربتَانِ، فَأَنْجَنَ كُلُّ واحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ، ثُمَّ مَلَّنَا عَلَى الوليدِ فَقَتَلَنَا
وَأَحْتَمَلْنَا عُبَيْدَةَ^(١).

٣٠٠٨ - عن ابن عمر قال: «عَيْنَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَرِيرَةٍ فَحَاصَنَ النَّاسُ حِصَنَةً فَاتَّيْنَا الْمَدِينَةَ فَاخْتَفَيْنَا بِهَا وَقَلَّنَا: هَلْكُنَا، ثُمَّ أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَحْنُ الْفَرَّارُونَ؟ قَالَ: بَلْ أَنْتُمُ الْعَكَارُونَ وَأَنَا فِتْكُمْ»^(٢) وَفِي رِوَايَةٍ: «لَا، بَلْ أَنْتُمُ الْعَكَارُونَ، قَالَ: فَدَنَوْنَا فَقَبَلْنَا يَدَهُ فَقَالَ: أَنَا فِتْهُ الْمُسْلِمِينَ»^(٣).

٦ - باب حكم الأساري

مِنْ الصَّحِيحِ لِلْحَاجِ :

٣٠٠٩ - عن أبي هريرة، عن النبيٍّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «عَجِبَ اللَّهُ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي السَّلَالِ»^(٤) وَفِي رِوَايَةٍ: «يُقَادُونَ

(١) أخرجه أبو عبد الله في المسند ١١٧/١، وأخرجه أبو داود في السنن ١١٩/٣ - ١٢٠، كتاب الجهاد ٩٤، باب في المبارزة (١١٩)، الحديث (٢٦٦٥) واللفظ له، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٣٨٦، كتاب التفسير، سورة الحج، تفسير آية: «هَذَانِ خَصْمَانٍ اخْتَصَمُوا فِي رِبِّهِمْ» سورة الحج (٢٢)، الآية (١٩) (١٩)، وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة ٦٣/٣، جامع أبواب مغازي رسول الله ﷺ...، باب كيف كان بدء القتال...، ضمن رواية مطولة.

(٢) أخرجه الشافعي في المسند ١١٦/٢، كتاب الجهاد، الحديث (٣٨٨) واللفظ له، سوى قوله: «وقلنا هلكنا» فليس من رواية الشافعي، وأخرجه أبو عبد الله في المسند ١١١/٢، أبو داود في السنن ١٠٦/٣ - ١٠٧، كتاب الجهاد (٩)، باب في التوقي يوم الزحف (١٠٦)، الحديث (٢٦٤٧)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٢١٥، كتاب الجهاد (٢٤)، باب ما جاء في الفرار من الزحف (٣٦)، الحديث (١٧١٦) واللفظ له، قوله: «فَحَاصَنَ النَّاسُ حِصَنَةً» أي حلوا علينا حلة، وجالوا جيلة فأنهزموا عنهم، قوله: «الْعَكَارُونَ» أي الْكَرَارُونَ إلى الحرب، ومعناه الراغبون إلى القتال.

(٣) أخرجه أبو عبد الله في المسند ٢/٧٠، وأخرجه أبو داود في المصدر السابق واللفظ له.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح ٦/١٤٥، كتاب الجهاد (٥٦)، باب الأساري في السلال (١٤٤)، الحديث (٣٠١٠).

إلى الجنة بالسلسلٍ^(١).

٣٠١٠ - عن سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رضي الله عنه قال: «أَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَيْنَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَهُوَ فِي سَفَرٍ فَجَلَسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ يَتَحَدَّثُ، ثُمَّ انْفَتَلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اطْلُبُوهُ وَاقْتُلُوهُ، فَقَتَلُتُهُ فَنَفَّلَنِي سَلَبَهُ»^(٢).

٣٠١١ - وعن سَلْمَةَ [بْنِ الْأَكْوَعِ]^(٣) قال: «غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَوَازِنَ فَبَيْنَا نَحْنُ نَتَضَّحَى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ فَأَنْخَاهُ وَجَعَلَ يَنْظُرُ، وَفِيمَا ضَعَفَةَ وَرِقَّةَ مِنَ الظَّهَرِ، وَبَعْضُنَا مُشَاهَةً، إِذْ خَرَجَ يَشْتَدُّ فَأَتَى جَمَلَهُ [فَأَطْلَقَ قَيْدَهُ] ثُمَّ أَنْخَاهُ فَقَعَدَ^(٤) عَلَيْهِ[٥] فَأَتَاهُ فَاشْتَدَّ بِهِ الْجَمَلُ، وَخَرَجْتُ أَشْتَدُّ [فَكَتُّ عَنْدَ وَرِكَنِيَّتِهِ، ثُمَّ تَقدَّمْتُ^(٥) حَتَّى أَخْذَتُ بِخِطَامِ الْجَمَلِ فَأَنْخَهُ، فَلَمَّا وَضَعَ رَكْبَتَهُ فِي الْأَرْضِ أَخْتَرَطْتُ سِيفِي فَضَرَبْتُ رَأْسَ الرَّجُلِ، ثُمَّ جَئَتُ بِالْجَمَلِ أَقْوَدُهُ وَعَلَيْهِ رَحْلُهُ وَسِلَاحُهُ، فَأَسْتَبَّلَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ فَقَالَ: مَنْ قَتَلَ الرَّجُلَ؟ قَالُوا: ابْنُ الْأَكْوَعَ، قَالَ: لَهُ سَلَبَهُ أَجْمَعُ»^(٦).

(١) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أبو داود في السنن ١٢٧/٣، كتاب الجهاد^(٩)، باب في الأسير يوثق^(١٢٤)، الحديث^(٢٦٧٧). وهذا الحديث مؤخر في مخطوطه برلين بعد الذي يليه.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٦٨/٦، كتاب الجهاد^(٥٦)، باب الحربي إذا دخل...^(١٧٣)، الحديث^(٣٠٥١) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٣٧٤/٣، كتاب الجهاد...^(٣٢)، باب استحقاق القاتل سلب القتيل^(١٣)، الحديث^(٤٥) والعن: الجاسوس، قوله: «انقتل» أي انصرف. قوله: «فَنَفَّلَنِي سَلَبَهُ» أي أعطاني ما كان عليه من الثياب والسلاح.

(٣) ليست في المطبوعة.

(٤) قوله: «فَقَعَدَ عَلَيْهِ» تعرفت في المطبوعة إلى: «فقد عليه» والصواب ما أثبتناه من صحيح مسلم.

(٥) ليست في مخطوطة برلين.

(٦) متفق عليه، أخرجه البخاري في المصدر السابق مختصرًا، وأخرجه مسلم في المصدر السابق، واللفظ له، قوله: «هوازن» هي قبيلة مشهورة بالرمي لا يخطئه سهلاً، قوله: «نَضَحَى» أي نَغَدَى من الضَّحْى. قوله: «وَفِيمَا ضَعَفَةَ وَرِقَّةَ مِنَ الظَّهَرِ» أي رقة حاصلة من قلة المركوب.

٣٠١٢ - عن أبي سعيد الخدري قال: «لما نزلتْ بني قُریظة على حُكْمِ سعدِ بنِ معاذٍ، بعثَ رسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١) فجاءَ على حمارٍ فلَمَّا دَنَأْ قالَ / رسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قوموا إلى سَيِّدِكُمْ [١٧٤/ب]

فجاءَ فجلسَ، فقالَ رسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ هُؤُلَاءِ نَزَّلُوا عَلَى حُكْمِكُمْ، قالَ: إِنِّي أَحْكُمُ أَنْ تُقْتَلَ الْمَقَايِّلُهُ وَأَنْ تُسْبَيِ الذَّرِيَّهُ، قالَ: لَقَدْ حَكِمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ الْمَلِكِ»^(٢) وَيَرُوِيُ: «بِحُكْمِ اللَّهِ»^(٣).

٣٠١٣ - عن أبي هريرة قال: «بعثَ رسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خِيَالًا قَبْلَ نَجِيِّ فجاءَتْ بِرَجُلٍ مِّنْ بَنِي حَيْنِيَّةَ يَقَالُ لَهُ: ثَمَامَةُ بْنُ أَثَّالٍ سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَهُ^(٤)، فَرَبِطُوهُ بِسَارِيَّهُ مِنْ سَوَارِيِّ الْمَسْجِدِ فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: مَاذَا عَنْدَكَ يَا ثَمَامَةً؟ قَالَ: عَنِّي يَا مُحَمَّدُ خَيْرٌ! إِنْ تَقْتُلْنِي تَقْتُلْنِي ذَا دَمِيُّ، وَإِنْ تُنْتَعِمْ تُنْتَعِمْ عَلَى شَاكِرٍ، وَإِنْ كُنْتَ تَرِيدُ الْمَالَ فَسُلْ تُعْطِي مِنْهُ مَا شِئْتَ، فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى كَانَ الْغَدْرُ فَقَالَ لَهُ: مَا عَنْدَكَ يَا ثَمَامَةً؟ قَالَ: عَنِّي مَا قُلْتُ لَكَ: إِنْ تُنْتَعِمْ تُنْتَعِمْ عَلَى شَاكِرٍ، وَإِنْ تَقْتُلْنِي تَقْتُلْنِي ذَا دَمِيُّ، وَإِنْ كُنْتَ تَرِيدُ الْمَالَ فَسُلْ تُعْطِي مِنْهُ مَا شِئْتَ، فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى^(٥) كَانَ بَعْدَ الْغَدْرِ

(١) في المطبوعة زيادة (إليه) ليست عند البخاري.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٦٥/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب إذا نزل العدو على حكم رجلٍ (١٦٨)، الحديث (٣٠٤٣) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٣٨٨/٣ - ١٣٨٩ كتاب لجهاد... (٣٢)، باب جواز قتال من تضليل العهد... (٢٢)، الحديث (١٧٦٩/٦٤)، وينبأ قُریظة: طائفة من اليهود، قوله: «المقايله» بكسر التاء أي من يتألق منهم القتال، ولو بالرأي.

(٣) متفق عليه من روایة أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٢٣/٧، كتاب مناقب الأنصار (٦٣)، باب مناقب سعد بن معاذ... (١٢)، الحديث (٣٨٠٤)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق.

(٤) اليمامة: هي بلاد منسوبة إلى جارية زرقاء كانت تبصر الراكب من مسيرة ثلاثة أيام وسميت باسمها.

(٥) في المخطوطة زيادة (إذا) ليست عند البخاري ومسلم.

فقال: ما عندك يا ثمامة؟ قال: عندي ما قلت لك: إن تُنْعِمْ تُعْمَلْ على شايكِ، وإنْ تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذَا دَمِ، وإنْ كنْتَ ترِيدُ الْمَالَ فَسُلْ تُعْطَ مَا شَاءَ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أَطْلِقُوا ثَمَامَةً، فانطلق إلى نخلٍ قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد فقال: أَشَهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشَهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، يَا مُحَمَّدُ وَاللَّهُ مَا كَانَ عَلَى الْأَرْضِ^(١) وَجْهٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ، فَقَدْ أَصْبَحَ وَجْهُكَ أَحَبُّ الْوِجْهَاتِ كُلُّهَا إِلَيَّ، وَاللَّهُ مَا كَانَ مِنْ دِينٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ فَأَصْبَحَ دِينُكَ أَحَبُّ الدِّينِ كُلِّهِ إِلَيَّ، وَاللَّهُ مَا كَانَ مِنْ بَلْدِ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ بَلْدِكَ، فَأَصْبَحَ بَلْدُكَ أَحَبُّ الْبَلَادِ كُلُّهَا إِلَيَّ، وإنْ خَيْلَكَ أَخْدَثَنِي وَأَنَا أُرِيدُ الْعُمْرَةَ فَمَاذَا تَرَى؟ فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَمْرَهُ أَنْ يَعْتَمِرَ، فَلَمَّا قَدِمَ مَكَةَ قَالَ لَهُ قَائِلٌ: صَبَّاتْ؟ فَقَالَ: لَا، وَلَكِنِي أَسْلَمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَلَا^(٢) وَاللَّهُ لَا يَأْتِيْكُمْ مِنْ الْيَمَامَةِ حَبَّ حِنْطَةٍ حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم^(٣).

٣٠١٤ - عن جُبَيرٍ بْنِ مُطْعِمٍ: / «أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم

قال في أساري بدرٍ: لو كان المطعم بن عدي حياً ثم كلمني في هؤلاء التتنى لتركتهم له»^(٤) [١٧٥]

٣٠١٥ - عن أنسٍ: «أَنَّ ثَمَانِينَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ مَكَةَ هَبَطُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ جَبَلِ التَّنْعِيمِ مُتَسَلِّحِينَ يُرِيدُونَ غَرَّةً

(١) في الطبوعة زيادة (من) وليس عند البخاري ومسلم.

(٢) تصفحت في المطبوعة إلى (الأ).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٨/٨٧، كتاب المغازي (٦٤)، باب وفدي بي حنيفة... (٧٠)، الحديث (٤٣٧٢)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٣٨٦، كتاب الجهاد... (٣٢)، باب ربط الأسير... (١٩)، الحديث (٥٩/١٧٦٤) واللفظ له. وصبات: خرجت من دينك.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٢٤٣، كتاب فرض الخمس (٥٧)، باب ما مَأْمَنَ النَّبِيُّ ﷺ على... (١٦)، الحديث (٣١٣٩) قوله: «التتنى» جمع تتن بالتحريك بمعنى متن، كزمن وزمن، وإنما سماهم تتن لرجسمهم الحاصل من كفرهم.

النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه فأخذهم سلماً فاستحبّاهم - ويروى: فاعتّقُهُم^(١) - فأنزلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَ أَيْدِيهِمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيْكُمْ عَنْهُمْ يَبْطِئُ مَكَةَ﴾^(٢).

٣٠١٦ - عن أبي طلحة: «أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ يَوْمَ بَدْرٍ بِأَرْبِعَةِ وَعَشْرِينَ رَجُلًا مِنْ صَنَادِيدِ قَرِيشٍ، فَقَدِّفُوا فِي طَوَّيٍّ مِنْ أَطْوَاءِ خَيْثٍ مُخْبِثٍ، [و][٣] كَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعَرْصَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ فَلَمَّا كَانَ بَدْرُ الْيَوْمِ الْثَالِثُ أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فَشَدَّ عَلَيْهَا رَحْلَاهَا ثُمَّ مَشَ، وَاتَّبَعَهُ أَصْحَابُهُ، حَتَّى قَامَ عَلَى شَفَةِ الرَّكَيْ، فَجَعَلَ يُنَادِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ: يَا فُلَانَ بْنَ فُلَانٍ، وَيَا فُلَانَ بْنَ فُلَانٍ، أَيْسَرُكُمْ أَنْكُمْ أَطْعَمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟ فَإِنَّا قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدْنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهُلْ وَجَدْنُمْ مَا وَعَدْ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ فَقَالَ عَمْرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تُكَلِّمُ مِنْ أَجْسَادٍ لَا أَرْوَاحَ لَهَا؟ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ^(٤) بِيَدِهِ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَاعِ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ»^(٥) وفي رواية:

(١) أخرجه من رواية أنس رضي الله عنه، أبو داود في السنن ١٣٧/٣ - ١٣٨، كتاب الجهاد^(٩)، باب في المَنَّ... (١٣٠)، الحديث (٢٦٨٨)، وأخرجه الترمذى في السنن ٣٨٦/٥، كتاب

تفسير القرآن (٤٨)، باب ومن سورة الفتح (٤٩)، الحديث (٣٢٦٤) وقال: (حسن صحيح).

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ١٤٤٢/٣، كتاب الجهاد... (٣٢)، باب قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ

الَّذِي كَفَ أَيْدِيهِمْ عَنْكُمْ﴾ [سورة الفتح (٤٨)، الآية (٢٤)]، الحديث (١٨٠٨/١٣٣)

قوله: «جبل التعميم» هو موضع على ثلاثة أميال أو أربعة من مكة، قوله: «يريدون غرّة» أي غفلتهم قوله: «سلماً» أي أسرّهم، قوله: «فاستحبّاهم» أي استيقظاهم أحياء ولم يقتلهم.

(٣) الواو ساقطة في قوله: «وكان» من النسخة المطبوعة بالطبعية التجارية، وأثبتناها من النسخة البولاقية، وهو المافق للفظ البخاري.

(٤) في المطبوعة (والذى نفسى بيده) والصواب ما أثبتناه كما عند البخاري.

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٠٠/٧ - ٣٠١، كتاب المغازى (٦٤)، باب قتل

أبي جهل (٨)، الحديث (٣٩٧٦) واللّفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٢٢٠٤/٤، كتاب

الجنة... (٥١)، باب عرض مقعد الميت... (١٧)، الحديث (٢٨٧٥/٧٨)، وصناديد

قريش: عظامائهم وأشرافهم، قوله: «طَوَّيٌّ» أي بشر مطوية بالحجارة محكمة بها، قوله:

«الْعَرْصَةُ» هو كل موضع واسع لا بناء فيه، «شَفَةُ الرَّكَيْ» أي حافة البشر.

«ما أنتُمْ بأسْمَعَ مِنْهُمْ، وَلَكُنْ لَا يُجِيبُونَ»^(١).

٣٠١٧ - عن مروان، والمسور بن مخرمة: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حِينَ جَاءَهُ وَفْدٌ هَوَازِنَ مُسْلِمِينَ فَسَأَلُوهُ أَنَّ يُرْدَ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبَبِيهِمْ، قَالُوا: فَاخْتارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ إِمَّا السَّبَبِيَّ، وَإِمَّا الْمَالِ! قَالُوا: فَإِنَّا نَخْتارُ سَبَبِيَّنَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ إِخْوَانَنَا قَدْ جَاءُوكُمْ تَائِبِينَ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنَّ أَرْدَ إِلَيْهِمْ سَبَبِيَّهُمْ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيبَ ذَلِكَ فَلْيَفْعُلْ، وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حُظُّهِ حَتَّى نُعْطِيهِ إِيَّاهُ مِنْ أُولَئِكَ مَا يُفِي عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلِيَفْعُلْ، فَقَالَ النَّاسُ: قَدْ طَيَّبَنَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّا لَا نَدْرِي مَنْ أَذِنَّ مِنْكُمْ مَمْنُونَ لَمْ يَأْذِنْ، فَارْجِعُوهُمْ حَتَّى يَرْفَعُوهُمْ إِلَيْنَا / عَرْفَاؤُكُمْ أَمْرَكُمْ، فَرَجَعَ النَّاسُ فَكَلَّمُوهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُمْ أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا وَأَذِنُوا»^(٢).

٣٠١٨ - عن عمران بن حصين قال: «كان ثقيف حليفاً^(٣) لبني عقيل، فاسرته ثقيف رجلين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأسر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً من بني عقيل، فأوثقوه فطرحوه في الحرّة، فمرّ به النبي صلى الله عليه وسلم فناداه: يا محمد يا محمد فيم أخذت؟ قال: بجريرة حلفائهم ثقيف، فتركه ومضى، فناداه: يا محمد يا محمد، فرحمه رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) أخرجه من رواية ابن عمر رضي الله عنه، البخاري في الصحيح / ٣ / ٢٣٢، كتاب المحتائز (٢٣)، باب ما جاء في عذاب القبر... (٨٦)، الحديث (١٣٧٠).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح / ٤ / ٤٨٣ - ٤٨٤، كتاب الوكالة (٣٩)، باب إذا وهب شيئاً لوكيل... (٧)، الحديث (٢٣٠٧)، قوله: «يُطِيبُ» هو بفتح الطاء المهملة وتشديد التحتانية المكسورة، أي يعطيه عن طيب نفسه من غير عرض، قوله: «حتى نعطيه إياه» أي بده عوضاً عنه.

(٣) كذا اللفظ في المخطوطة والمطبوعة، وعبارة مسلم (كانت ثقيف حلفاء).

فرجع فقال: ما شأْنُكَ؟ فقال: إني مسلمٌ، فقال: لو قُلْتَها وأنتَ تملِكُ أمرَكَ أفلحتَ كُلَّ الْفَلَاحِ! قال: فَقَدَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالرِّجَلِينَ الَّذِيْنَ أَسْرَتُهُمَا ثَقِيفٌ^(١).

من الحسان:

٣٠١٩ - عن عائشة قالت: «لَمَّا بَعَثَ أَهْلَ مَكَّةَ فِي فَدَاءِ أَسْرَائِهِمْ بَعَثَ زَيْنَبَ فِي فَدَاءِ أَبْيِ الْعَاصِ مَرْسَلًا فَيَقْلَادِهِ لَهَا كَانَتْ عَنْهُ خَدِيجَةَ أَدْخَلَتْهَا بَهَا عَلَى أَبْيِ الْعَاصِ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ رَقَّ لَهَا رِقَّةً شَدِيدَةً، وَقَالَ: إِنْ رَأَيْتُمْ أَنْ تُطْلِقُو لَهَا أَسِيرَهَا عَلَيْهَا الَّذِي لَهَا؟ فَقَالُوا: نَعَمْ، وَكَانَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْذَ عَلَيْهِ أَنْ يُخْلِي سَبِيلَ زَيْنَبَ إِلَيْهِ، وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ وَرَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: كُونُوا بِبَطْنِ يَأْجُجِ حَتَّى تَمُرُّ بِكُمَا زَيْنَبَ فَتَضَعِّفَهَا حَتَّى تَأْتِيَ بِهَا»^(٢).

٣٠٢٠ - وروي: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَسْرَ أَهْلَ بَدْرٍ قَتَلَ عُقْبَةَ بْنَ أَبْيِ مُعْيَطٍ وَالنَّضَرَ بْنَ الْحَارِثِ وَمَنْ عَلَى أَبْيِ عَزَّةَ الْجُمَحِيِّ»^(٣).

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ١٢٦٢/٣، كتاب النذر (٢٦)، باب لا وفاء لنذر في معصية الله... (٣)، الحديث (١٦٤١/٨)، وأخرجه الشافعي في المسند ١٢١/٢، كتاب الجهاد، الحديث (٤٠٤) واللفظ له، وأخرجه البغوي في شرح السنة ٨٣/١١ - ٨٤، من طريق الشافعي، الحديث (٢٧١٤)، قوله: «ثقيف» كأمير، هو أبو قبيلة من هوزان، وعُقبيل: بالتصغير، قبيلة كانوا حلفاء ثقيف، والحرّة: أرض بظاهر المدينة بها حجارة سود.

(٢) أخرجه أحد في المسند ٢٧٦/٦، وأخرجه أبو داود في السنن ١٤٠/٣ - ١٤١، كتاب الجهاد (٩)، باب في فداء الأسير بالمال (١٣١)، الحديث (٢٦٩٢) واللفظ له، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٢٣/٢، كتاب المغازى، وفي ٢٣٦/٣، كتاب معرفة الصحابة، ذكر مناقب أبي العاص... وفي ٤٥/٤، كتاب معرفة الصحابة، ذكر زينب بنت خديجة. وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٢٢/٦ كتاب قسم الفيء والغ尼مة، باب ما جاء في مفادة الرجال. قوله: «بِطْنِ يَأْجُجِ» بفتح التحتية وهزة ساكنة وجيم مكسورة ثم جيم منونة، هو موضع قريب من التعميم.

(٣) ذكره ابن هشام في سيرة النبي ﷺ - ٢٨٦/٢ - ٣٠٥، عند ذكره غزوة بدر الكبرى مقتل عقبة بن =

٣٠٢١ - وروي عن ابن مسعود: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَرَادَ قَتْلَ عُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعْيَطٍ قَالَ: مَنْ لِلصِّرَاطِ؟ قَالَ: النَّارُ»^(١).

٣٠٢٢ - عن عَبْيَدَةَ [السلماني]^(٢)، عن عَلَيِّ، عن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَّ جَبَرِيلَ هَبَطَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ: خَيْرُهُمْ، يَعْنِي أَصْحَابَكَ، فِي أَسْرَى بَدْرٍ: الْقَتْلُ أَوِ الْفِدَاءُ، عَلَى أَنْ يَقْتَلَ مِنْهُمْ قَابْلًا مِثْلَهُمْ؟ قَالُوا: الْفِدَاءُ؟ وَيُقْتَلَ مِنَّا»^(٣) (غريب).

[١/١٧٦] ٣٠٢٣ - عن عَطِيَّةَ الْقُرَيْظِيِّ قَالَ: / «كُنْتُ مِنْ سَبْئِيْ قُرَيْظَةَ، عُرِضْنَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَانُوا يَنْتَظِرُونَ فَمَنْ أَبْتَ الشِّعْرَ قُتِّلَ، وَمَنْ لَمْ يُبْتَ لَمْ يُقْتَلَ، فَكَشَفُوا عَائِتَيْ فَوْجَدُوهَا لَمْ تُبْتَ، فَجَعَلُونِي فِي السَّبْيِ»^(٤).

أبي معيط، والنضر بن الحارث فقال: (قال ابن إسحاق) وأورد الخبر، وفي أسماء الذين مُنْ عليهم رسول الله ﷺ ذكر أبا عزة، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦٥/٩، كتاب السير، باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم، وذكره البغوي في شرح السنة ٧٨/١١، بعد الحديث رقم ٢٧١١)، فقال: (قال الشافعي: أمر رسول الله ﷺ ...) واللفظ له.

(١) أخرجه أبو داود في السنن ١٣٥/٣ - ١٣٦، كتاب الجهاد^(٩)، باب في قتل الأسير صبراً (١٢٨)، الحديث ٢٦٨٦ (٢٦٨٦) واللفظ له، وذكره ابن هشام في سيرة النبي ﷺ ٢٨٧/٢، غزوة بدر الكبرى، مقتل عقبة بن أبي معيط، فقال: (قال ابن إسحاق) وساقه، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦٤/٩ - ٦٥، كتاب السير، باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم.

(٢) ليس في الطبوعة.

(٣) أخرجه الترمذى في السنن ١٣٥/٤، كتاب السير^(٢)، باب ما جاء في قتل الأسرى... (١٨)، الحديث ١٥٦٧ (١٥٦٧) واللفظ له، وقال: (هذا حديث حسن غريب)، وذكره المزي في تحفة الأشراف ٤٣٠/٧، الحديث ١٠٢٣٤ (١٠٢٣٤) وعزاه للنسائي.

(٤) أخرجه أبى حى فى المسند ٣٨٣/٤، وأخرجه الدارمى فى السنن ٢٢٣/٢، كتاب السير، باب حد الصبي متى يقتل، وأخرجه أبو داود فى السنن ٥٦١، كتاب الحدود (٣٢)، باب فى الغلام =

٣٠٢٤ - عن علي بن أبي طالب قال: «خرج عبدان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، يعني يوم الحديبية قبل الصلح، فكتب موالיהם قالوا: يا محمد والله ما خرجوا إليك رغبة في دينك، وإنما خرجوا هرباً من الرق فقال ناس: صدقوا يا رسول الله ردهم إليهم، فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: ما أركم تتهون يا معاشر قريش حتى يبعث الله عليكم من يضرب رقابكم على هذا، وأبى أن يردهم وقال: هم عتقاء الله»^(١).

٧ - باب الأمان

من أصح حج

٣٠٢٥ - عن أم هانئ بنت أبي طالب قالت: «ذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجده يغسل، وفاطمة ابنته تستره بثوب، فسلمت فقال: من هذه؟ قلت: أنا أم هانئ بنت أبي طالب، فقال: مرحباً بأم هانئ، فلما فرغ من غسله قام فصل ثمامي ركعات ملتحفاً في ثوب ثم انصرف، قلت: يا رسول الله زعم ابن أمي على أنه قاتل رجلاً أجراهه فلان بن هبيرة؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أجرنا من

= بصيغة المد (١٧)، الحديث (٤٤٠٤)، وأخرجه الترمذى في السنن ١٤٥/٤، كتاب السير (٢٢)، باب ما جاء في التزول على الحكم (٢٩)، الحديث (١٥٨٤)، وقال: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه النسائي في المجنبي من السنن ١٥٥/٦، كتاب الطلاق (٢٧)، باب متى يقع طلاق الصبي (٢٠)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٨٤٩/٢، كتاب المحدود (٢٠)، باب من لا يجب عليه الخد (٤)، الحديث (٢٥٤١).

(١) أخرجه أبو داود في السنن ١٤٨/٣ - ١٤٩، كتاب الجهاد (٩)، باب في عيد المشركين . . . (١٣٦)، الحديث (٢٧٠٠)، واللفظ له، وأخرجه الترمذى في السنن ٦٣٤/٥، كتاب المناقب (٥٠)، باب مناقب علي . . . (٢٠)، الحديث (٣٧١٥)، قوله: «عبدان» بكسر العين المهملة وبضم، ويسكنون الموحدة. جمع عبد.

أَجْرَتِ يَا أُمَّ هَانِيٍّ وَذَلِكَ ضُحَىٌ^(١) وَرُوِيَ عَنْ أُمَّ هَانِيٍّ قَالَتْ: «أَجْرَتْ رَجُلِينِ مِنْ أَحْمَائِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَمْ: قَدْ أَمْتَنَا مَنْ أَمْتَنَّ^(٢).

مِنَ الْحَسَنَاتِ:

٣٠٢٦ – قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دَمَاءُهُمْ وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَذْنَاهُمْ»^(٣).

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح /٢٧٣/٦، كتاب الجزية (٥٨)، باب أمان النساء... (٩)، الحديث (٣١٧١)، وأخرجه مسلم في الصحيح /٤٩٨/١، كتاب صلاة المسافرين... (٦)، باب استحباب صلاة الصبح... (١٣)، الحديث (٣٣٦/٨٢) واللفظ لها.

(٢) أخرجه الترمذى في السنن /٤/١٤٢، كتاب السير (٢٢)، باب ما جاء في أمان العبد والمرأة (٢٦)، عقب الحديث (١٥٧٩)، وقال: (هذا حديث حسن صحيح).

(٣) هذا الحديث مخرج من خمسة طرق:
● الطريق الأول: من رواية عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أخرجه أحد في المسند /١٩٢/٢، وأخرجه أبو داود في السنن /٣/١٨٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في السرية... (١٥٩)، الحديث (٢٧٥١)، واللفظ لها، وأخرجه ابن ماجه في السنن /٢/٨٩٥، كتاب الديات (٢١)، باب المسلمين تتكافأ دماءهم (٣١)، الحديث (٢٩٨٥)، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال /١/٩٩، الحديث (٤٤٠)، وعزاه للطبراني في المعجم الكبير، وأخرجه البهقى في السنن الكبرى /٨/٢٩، كتاب الجنایات، فيها لا يقصاص بينه...

● الطريق الثانية من رواية علي بن أبي طالب رضي الله عنه: أخرجه أحد في المسند /١/١١٩، وأخرجه أبو داود في السنن /٤/٦٦٦ – ٦٦٨، كتاب الديات (٣٣)، باب إيقاد المسلم بالكافر (١١)، الحديث (٤٥٣٠)، وأخرجه النسائي في المجنبي من السنن /٨/١٩، كتاب القسام (٤٥)، باب القود بين الأحرار... (٩ – ١٠)، وأخرجه الحاكم في المستدرك /٢/١٤١، كتاب قسم الفيء، باب يجير على أمني أدناهم، وقال: (على شرط الشيفين) ووافقه الذهبي، واللفظ عندهم: «المؤمنون تتكافأ دماءهم».

● الطريق الثالثة من رواية ابن عباس رضي الله عنها: أخرجه ابن ماجه في السنن /٢/٨٩٥، كتاب الديات (٢١)، باب المسلمين تتكافأ دماءهم (٣١)، الحديث (٢٦٨٣) واللفظ له.
● الطريق الرابعة من رواية معاذ بن يسار رضي الله عنه: أخرجه ابن ماجه في السنن /٢/٨٩٥ =

٣٠ ٢٧ - وعن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن المرأة لتأخذ للقوم ، يعني تُجبر على المسلمين»^(١).

٣٠ ٢٨ - عن عمرو بن الحمق قال، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من آمنَ رجلاً على نفسه فقتله، أُعطي لواء الغدير يوم القيمة»^(٢).

٣٠ ٢٩ - وعن سليم بن عامر قال: «كان بين معاوية وبين الروم عهدٌ، فكان يسير نحو بلادهم حتى إذا انقضى العهد أغار عليهم، فجاء رجلٌ على فرسٍ أو بُرْذُونٍ / وهو يقول: الله أكبر، الله أكبر، وفاء لا غدر، [١٧٦/ب] فنظروا فإذا هو عمرو بن عبْسةَ فسأله معاوية عن ذلك؟ فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من كان بينه وبين قومٍ عهد فلا يُحلّ عهداً ولا يُشَدَّنَه حتى يمضي أمره أو يُبَذَ إليهم على سواء، قال: فرجع معاوية بالناسِ»^(٣).

= كتاب الديات (٢١)، باب المسلمين تكافأ دمائهم (٣١)، الحديث (٢٦٨٤)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢٠٦/٢٠٦، الحديث (٤٧١)، ولغظتها: «المسلمون يذَّعلُ من سواهم، وتتكافأ دمائهم».

● الطريق الخامسة من رواية عائشة رضي الله عنها: أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٠/٨، كتاب المغایبات، باب فيمن لا قصاص له...

(١) أخرجه الترمذى في السنن ١٤١/٤، كتاب السير (٢٢)، باب ما جاء في أمان العبد والمرأة (٢٦)، الحديث (١٥٧٩).

(٢) أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند، ص ١٨١، الحديث (١٢٨٥)، وأخرجه أحمد في المسند ٥/٢٢٣ - ٢٢٤، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/٨٩٦، كتاب الديات (٢١)، باب من آمنَ رجلاً... (٣٣)، الحديث (٢٦٨٨)، وأخرجه الطبراني في المعجم الصغير ١/٢٢، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩٤/٩، كتاب السير، باب الأسير يومئذ...، وأخرجه البغوي في شرح السنة ٩١/١١، الحديث (٢٧١٧) واللفظ له.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٣/١٩٠، كتاب الجهاد (٩)، باب في الإمام يكون بينه وبين العدو... (١٦٤)، الحديث (٢٧٥٩)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/١٤٣، كتاب =

٣٠٣٠ - عن أبي رافع قال: «بَعْثَتِنِي قَرِيشٌ رَسُولًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلْقَيْتُ فِي قَلْبِي الْإِسْلَامَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي وَاللَّهِ لَا أَرْجِعُ إِلَيْهِمْ أَبْدًا، قَالَ: إِنِّي لَا أَخِسِّنُ بِالْعَهْدِ وَلَا أَحِسِّنُ بِالْبُرُّ، وَلَكُنْ ارْجِعْ فَإِنْ كَانَ فِي نَفْسِكَ الَّذِي فِي نَفْسِكَ الآنَ فَارْجِعْ، قَالَ: فَذَهَبْتُ ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَسْلَمْتُ»^(١).

٣٠٣١ - عن نعيم بن مسعود: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلَيْنِ جَاءَمَا مِنْ عِنْدِ مُسْلِمَةَ: أَمَا وَاللَّهِ لَوْلَا^(٢) أَنَّ الرَّسُولَ لَا تُقْتَلُ لِضَرِبِتُ أَعْنَاقَكُمَا»^(٣).

٣٠٣٢ - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ: أَوْفُوا بِحِلْفِ الْجَاهِلِيَّةِ إِنَّمَا لَا يَزِيدُهُ - يَعْنِي الْإِسْلَامَ - إِلَّا شِدَّةً وَلَا تُحَدِّثُوا حِلْفًا فِي الْإِسْلَامِ»^(٤).

= السير(٢٢)، باب ما جاء في الغدر (٢٧)، الحديث(١٥٨٠)، و قال: (حديث حسن صحيح) و ذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ٦٣/٤ - ٦٤، الحديث(٢٦٤٢) و عزاه للنسائي أيضاً، واللفظ لهم والبرذون: التركى من الخيل.

(١) أخرجه أحمد في المسند ٦/٨، أخرجه أبو داود في السنن ٣/١٨٩، كتاب الجهاد (٩)، باب في الإمام يُستَجِّنُ به... (١٦٣)، الحديث(٢٧٥٨) واللفظ له، و ذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ٤/٦٣ - ٦٢، الحديث(٢٦٤١)، و عزاه للنسائي أيضاً، و «أخيس»: أغدر، و قوله: «البرد» جمع بريد وهو الرسول.

(٢) تحرّفت العبارة في المطبوعة إلى: «أَمَا وَاللَّهِ لَوْلَا الرَّسُولُ»، والتوصيب من أبي داود.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٣/٤٨٧ - ٤٨٨، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/١٩١ - ١٩٢، كتاب الجهاد (٩)، باب في الرسل (١٦٦)، الحديث(٢٧٦١) واللفظ له.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٢/٢١٣، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/١٤٦، كتاب السير(٢٢)، باب ما جاء في الحلف (٣٠)، الحديث(١٥٨٥) واللفظ له، و قال: (حديث حسن صحيح).

٨ – باب قسمة الغنائم والغلو فيها

من الصحيح:

٣٣٣ – عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لم تحلّ الغنائم لأحدٍ من قبلنا، ذلك لأنَّ الله رأى ضعفنا وعجزنا فطَبَّيْها لنا»^(١).

٣٤٣ – عن أبي قتادة قال: «خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام حُنَيْنٍ، فلما التقينا كاتٍ لل المسلمين جولة فرأيت رجلاً من المشركين قد علا رجلاً من المسلمين فضررتُ مِنْ ورائه على حَبْلٍ^(٢) عاتقه بالسيف، فقطعتُ الدّرْعَ، وأقبلَ علَيَّ فضمّني ضمّةً وجدتُ منها ريحَ الموتِ، ثم أدركَه الموتُ فأرسلني، فلَحِقْتُ عمرَ فقلتُ: ما بال الناس؟ قال: أمرَ الله ثم رجعوا فجلسَ النبي صلى الله عليه وسلم فقال: من قتل قتيلاً له عليه بَيْنةٌ فله سَلْبُه، فقلتُ: من يشهدُ لي؟ ثم جلستُ، ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم مثله، فقمتُ فقلتُ: من يشهدُ لي؟ ثم جلستُ، ثم قال النبي مثله فقمتُ، [١/١٧٧] فقال: ما لك يا أبو قتادة؟ فأخبرتهُ، فقالَ رجلٌ: صدق، وسلبه عندي فأرضيَّه مَنِيَّ، فقال أبو بكر: لاها الله! إذاً لا يعمد إلى أسدٍ من أسد الله يقاتل عن الله ورسوله فيعطيك سلبَه! فقال النبي صلى الله عليه وسلم: صدق فأعطيه، فأعطانيه، فابتَعْتُ به مَخْرَفًا في بَنِي سَلَمَةَ، فإنه لأول مالٍ تَائِلُّه في الإسلام»^(٣).

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٢٢٠، كتاب فرض الخمس (٥٧)، باب قول النبي ﷺ: «أحلت لكم الغنائم...»^(٤)، الحديث (٣١٢٤)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٣٦٦ – ١٣٦٧، كتاب الجهاد...^(٥)، باب تحليل الغنائم...^(٦)، الحديث (١١)،
الحديث (٣٢) ١٧٤٧) ضمن حديث طويل، واللفظ له.

(٢) قوله: «على حبل عاتقه» هو مابين العنق والكتف.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٨/٣٤ – ٣٥، كتاب المغازى (٦٤)، باب قول الله تعالى: «وَيَوْمَ حِنْنَى...» [سورة التوبه (٩)، الآية (٢٥)]^(٧)، الحديث (٤٣٢١) واللفظ =

٣٠٣٥ - عن ابن عمر: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْهَمَ لِلرَّجُلِ وَلِفَرِسِهِ ثَلَاثَةَ أَسْهُمٍ: سَهْمًا لَهُ، وَسَهْمًا لِفَرِسِهِ»^(١).

٣٠٣٦ - عن يزيد بن هرمز قال: «كَتَبَ نَجْدَةُ الْحَرُورِيُّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنِ الْعَبْدِ وَالْمَرْأَةِ يَحْضُرَانِ الْمَغْنَمَ، هَلْ يُقْسَمُ لَهُمَا؟ فَقَالَ لِيزِيدَ^(٢): اكْتُبْ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُمَا سَهْمٌ إِلَّا أَنْ يُحْدِيَا»^(٣). وفي رواية: «كَتَبَ إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنِّكَ كَتَبْتَ تَسْأَلِي، هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْزُو بِالنِّسَاءِ، وَهُلْ كَانَ يَضْرِبُ لَهُنَّ بِسَهْمٍ؟ قَدْ كَانَ يَغْزُو بِهِنَّ يُدَاوِينَ الْمَرْضَى، وَيُحْدِيَنَّ مِنَ الْغَنِيمَةِ، وَأَمَّا السَّهْمُ فَلَمْ يَضْرِبْ لَهُنَّ بِسَهْمٍ»^(٤).

٣٠٣٧ - وعن سلمة بن الأكمي قال: «بَعْثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِظَهِيرَهِ مَعَ رَبِيعٍ غَلامٍ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَا مَعَهُ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا إِذَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْفَزَارِيُّ قدْ أَغَارَ عَلَى ظَهِيرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُمْتُ عَلَى أَكْمَةٍ»^(٥) فاستقبلت المدينة فناديت ثلاثة:

= له، وأخرجه مسلم في الصحيح /٣١٣٧، كتاب الجهاد... . (٣٢)، باب استحقاق القاتل سلب القتيل (١٣)، الحديث (٤١)، الحديث (١٧٥١)، قوله: «ما بال الناس» أي متهمين، قوله: «لا ها الله» أي لا والله، قوله: «مُخْرِفًا» فتح الميم، وسكن المعجمة، وفتح الراء، ويجوز كسرها أي بستانًا، قوله: «ثَلَاثَةً» أي اقتنيته.

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح /٦٧٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب سهام الفرس (٥١)، الحديث (٢٨٦٣)، وأخرجه مسلم في الصحيح /٣١٣٨٢، كتاب الجهاد... . (٣٢)، باب كيفية قسمة الغنيمة... . (١٧)، الحديث (٥٧/١٧٦٢).

(٢) تحرف الاسم في المطبوعة إلى: «الزَّيْد».

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح /٣١٤٤٥، كتاب الجهاد... . (٣٢)، باب النساء الغازيات... . (٤٨)، الحديث (١٣٩/١٨١٢) ونَجْدَةُ: بفتح النون وسكن الجيم رئيس الخوارج، الْحَرُورِيُّ: بفتح فضم، نسبة إلى قرية بظاهر الكوفة نسبة الخوارج إليها، قوله: «يُحْدِيَا» بصيغة المجهول أي: يُعْطِيَا شَيْئًا قَلِيلًا أَقْلَ من السهم.

(٤) أخرجه مسلم في المصدر نفسه /٣١٤٤٤، الحديث (١٣٧/١٨١٢).

(٥) الأَكْمَةُ: بفتحات أي مكان مرتفع.

يا صَبَاحَاهُ^(١)، ثُمَّ خَرَجْتُ فِي آثَارِ الْقَوْمِ أَرْمِيهِمْ بِالْبَلْلِ، وَأَرْتَجَزْ أَقُولُ:
أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ^(٢)

فَمَا زَلْتُ أَرْمِيهِمْ وَأَعْقِرُهُمْ، حَتَّىٰ مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ ظَهَرٍ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا خَلَفَتْهُ وَرَاءَ ظَهَرِيِّ، ثُمَّ اتَّبَعْتُهُمْ
 أَرْمِيهِمْ، حَتَّىٰ أَلْقَوْا أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَيْنَ بُرْدَةً وَثَلَاثَيْنَ رُمْحًا يَسْتَخْفُونَ، وَلَا يَطْرَحُونَ
 شَيْئًا إِلَّا جَعَلْتُ عَلَيْهِ آرَاماً مِنَ الْحَجَارَةِ يَعْرُفُهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ، حَتَّىٰ رَأَيْتُ فَوَارِسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَحَقَ
 أَبُوقَتَادَةَ فَارِسُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ الرَّحْمَنِ فَقَتَلَهُ، قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خَيْرُ فُرْسَانِنَا الْيَوْمَ أَبُوقَتَادَةُ، وَخَيْرُ رَجَالِنَا
 سَلَمَةُ، قَالَ: ثُمَّ أَعْطَانِي رَسُولُ / اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَهْمَيْنِ، سَهْمَ [١٧٧]
 الْفَارِسِ وَسَهْمَ الرَّاجِلِ، فَجَمَعَهُمَا لِي جَمِيعًا، ثُمَّ أَرْدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَاءَهُ عَلَى الْعَضَبَاءِ، رَاجِعِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ^(٣).

٣٠٣٨ - عن ابن عمر قال: «نَفَلَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفَلًا سِوَى نَصِيبِنَا مِنَ الْخُمُسِ، فَاصَابَنِي شَارِفٌ»^(٤)، وَالشَّارِفُ الْمُسِنُ الْكَبِيرُ.

(١) قوله: «يا صَبَاحَاهُ» كلمة يقلوها المستنيث إذا صاحوا للغارة لأنهم أكثر ما يغيرون عند الصباح.

(٢) الشطر الأول من البيت غير مستقيم الوزن، قال الفيروز آبادي في القاموس المحيط: ٨٠/٣ الأكوع: العظيم الكاع، وهو طرف الزند في الذراع مما يلي الرسغ، والأكوع لقب سنان جد الصحابي سلمة بن عمرو وبن سنان بن الأكوع القاتل يوم ذي قرد وغطفان وهو يرمي: خذها وأنا ابن الأكوع واليَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ١٤٣٣/٣ - ١٤٣٧، كتاب الجهاد...^(٣)، باب غزوة ذي قرد...^(٤)، الحديث ١٣٢/١٨٠٧) ضمن رواية مطولة، قوله «بَظْهَرِهِ»: مرکوبه وإيله، وقوله: «أَعْقَرُهُمْ» كذا وردت في المطبوعتين، وهي في الصحيح: «أَعْقَرُهُمْ» أي اقتل مرکوبهم، قوله: «آرَاماً» جمع إرم كعب وهو العلامة. والعضباء: ناقة النبي ﷺ.

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ١٣٦٩/٣، كتاب الجهاد...^(٣)، باب الأنفال (١٢)، الحديث ١٧٥٠/٣٨)، وعزاه الخطيب التبريزي في «المشاكحة» ٢/١١٦٩، وال蔓اوي في «كشف المناهج» للبخاري في كتاب فرض الخمس، وليس عنده كما بيته المزي في «تحفة الأشراف» ٥/٤٠٩، الحديث ٧٠٠٥)، والحديث مؤخر في مخطوطه برلين بعد الذي يليه.

٣٠٣٩ - عن ابن عمر: «أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُنَفَّلُ بَعْضُ مَنْ يَبْعَثُ مِنَ السَّرَايَا لِأَنْفُسِهِمْ خَاصَّةً سَوْيَ قَسْمَةِ عَامَةِ الْجَيْشِ»^(١).

٤٠ - عن ابن عمر قال: «ذَهَبْتُ فَرَسْ لَهُ فَأَخْدَهَا الْعَدُوُّ فَظَهَرَ عَلَيْهِمُ الْمُسْلِمُونَ فُرِدَّتْ عَلَيْهِ فِي زَمِنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَبْقَى عَبْدُهُ لَهُ فَلَحِقَ بِالرُّومِ فَظَهَرَ عَلَيْهِمُ الْمُسْلِمُونَ فَرَدَّهُ عَلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»^(٢).

٣٠٤١ - عن جُبَيرٍ بْنِ مُطَعْمٍ قال: «مَشِيتُ أَنَا وَعَمَانُ بْنُ عَفَانَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَلَنَا: أُعْطِيْتُ بَنِي الْمَطَّلِبِ مِنْ خُمُسِ خَيْرِ وَتِرْكَتَنَا، وَنَحْنُ وَهُمْ بِمَنْزِلَةِ وَاحِدَةٍ مِنْكُمْ، فَقَالَ: إِنَّمَا بُنُوْهَا شَمِّ وَبُنُوْهَا شَمِّ شَيْءٌ وَاحِدٌ، قَالَ جُبَيرٌ: وَلَمْ يَقُسِّمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِبَنِي عَبْدِ شَمِّ وَبَنِي نَوْفَلَ شَيْئًا»^(٣).

٣٠٤٢ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّمَا قَرِيهٌ أَتَيْتُمُوهَا وَأَقْمَتُمُوهَا وَهُمْ فِيهَا^(٤) فَسَهَمُوكُمْ فِيهَا، وَأَيُّمَا قَرِيهٌ عَصَتْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ خُمُسَهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، ثُمَّ هِيَ لَكُمْ»^(٥).

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٢٣٧، كتاب فرض الحمس (٥٧)، باب ومن الدليل على أن الحمس... (١٥)، الحديث (٣١٣٥)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٣٦٩، كتاب الجهاد (٣٢)، باب الأنفال (١٢)، الحديث (٤٠/١٧٥٠).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح ٦/١٨٢، كتاب الجهاد (٥٦)، باب إذا غنم المشركون... (١٨٧)، الحديث (٣٠٦٧).

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ٧/٤٨٤، كتاب المغازي (٦٤)، باب غزوة خيبر (٣٨)، الحديث (٤٢٢٩).

(٤) العبارة في المطبوعة: (أتَيْتُمُوهَا أَقْمَ فِيهَا) والتتصويب من خطوطبة برلين وصحيف مسلم.

(٥) أخرجه من روایة أبي هريرة رضي الله عنه مسلم في الصحيح ٣/١٣٧٦، كتاب الجهاد... (٣٢)، باب حكم الفيء (١٥)، الحديث (٤٧/١٧٥٦).

٣٠٤٣ - عن أبي هريرة أنَّ رسولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «ما أُعْطِيْكُمْ وَلَا أُمْنِعُكُمْ، [إنما]^(١) أَنَا قَاسِمٌ أَضْعَفُ حِيثُ أُمِرْتُ»^(٢).

٣٠٤٤ - عن خَوْلَةِ الْأَنْصَارِيَّةِ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ، فَلَهُمُ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

٣٠٤٥ - عن أبي هريرة قال: «قامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ فَذَكَرَ الْغُلُولَ، فَعَظَمَهُ وَعَظَمَ أَمْرَهُ ثُمَّ قَالَ: لَا أَلْفِينَ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقْبَتِهِ بِعِيرٍ لَهُ رُغَاءً، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْشِنِي! فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لَا أَلْفِينَ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقْبَتِهِ فَرَسْ لَهُ حَمْمَةً فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْشِنِي! فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لَا أَلْفِينَ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقْبَتِهِ / شَاءَ لَهَا ثُغَاءً [١/١٧٨] يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْشِنِي! فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لَا أَلْفِينَ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقْبَتِهِ نَفْسٌ لَهَا صِيَاحٌ فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْشِنِي! فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لَا أَلْفِينَ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقْبَتِهِ رِقَاعٌ تَحْفِقُ فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْشِنِي! فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لَا أَلْفِينَ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقْبَتِهِ صَامِتٌ فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْشِنِي! فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً قَدْ أَبْلَغْتُكَ»^(٤).

(١) ليست في مخطوطة برلين، والصواب إثباتها كما في المطبوعة، وهو الموفق للفظ البخاري.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح ٢١٧/٦، كتاب فرض الخمس (٥٧)، باب قول الله تعالى: «فَإِنَّ لِلَّهِ حُسْنَةً...» [سورة الأنفال (٨)، الآية (٤١)] (٧)، الحديث (٣١١٧)، وقد تقدم هذا الحديث برقم (٢٨١٧)، في كتاب الإمارة والقضاء (١٦)، باب رزق الولاة (٤).

(٣) أخرجه البخاري في المصدر نفسه، الحديث (٣١١٨)، قوله: «يَتَخَوَّضُونَ» بالمعجمتين أي يسرعون، ويدخلون ويتصرون.

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٨٥/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب الغلول... (١٨٩)، الحديث (٣٠٧٣)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٤٦١/٣ - ١٤٦٢ =

٣٠٤٦ - عن أبي هريرة قال: «أهدي رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم غلاماً يقال له: مدعّم، بينما مدعّم يُحاط رحلاً لرسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سهم عاثر فقتله، فقال الناس: هنيئاً له الجنة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كلا! والذي نفسي بيده إن الشملة التي أخذها يوم خير من المغanim لم تصيبها المقاسِم لتشتعل^(١) عليه ناراً، فلما سمع ذلك الناس جاء رجل بشراك أو شراكين إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: شراك من نار، أو شراكان من نار^(٢).

٣٠٤٧ - عن عبدالله بن عمرو قال: «كان على ثقل النبي صلى الله عليه وسلم رجل يقال له كريكة، فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو في النار، فذهبوا ينظرون فوجدوا عباءة قد غلَّها»^(٣).

٣٠٤٨ - قال ابن عمر: «كنا نُصِيب في مغازينا العسل والعنب فنأكله ولا نرفعه»^(٤).

= كتاب الإمارة (٣٣)، باب غلظ تحرير الغلول (٦)، الحديث (١٨٣١/٢٤)، واللفظ له، قوله: «الْفَنَّ أَجَدَنْ، وَالْعَاءِ: صوت الإبل، وَالْحَمَّامَةِ: صوت الفرس دون الصهليل، واللغاء: صوت الشاء، قوله: «نفس له صياغ» يزيد بالنفس الملوك الذي يكون قد غله من السبي، وقيل المقتول بغير حق، قوله: «رِقَاع تَخْفِيقٍ» بكسر الراء جمع رقة أي ثياب يغلها من الغنيمة أو يأخذها بغير حق، قوله: «صامت» أي ذهب وفضة.

(١) تعرف في المطبوعة إلى (التشعل) والتصریب من خطوطه برلين، وهو الموفق للفظ البخاري.

(٢) متفق عليه أخرجه البخاري في الصحيح ٥٩٢/١١، كتاب الأيمان والذور (٨٣)، باب هل يدخل في الأيمان...، الحديث (٣٣)، الحديث (٦٧٠٧) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٠٨/١، كتاب الأيمان (١)، باب غلظ تحرير الغلول...، الحديث (٤٨)، الحديث (١١٥/١٨٣) قوله: «سهم عاثر» أي لا يدرى من رماه، قوله: «شراك» بكسر أوله أحد سبور النعل التي تكون على وجهه.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ١٨٧/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب القليل من الغلول... (١٩٠)، الحديث (٣٠٧٤) قوله: «ثقل النبي» أي رحله ومتاعه، وكريكة: بفتح الكافين وكسرهما، وقيل غير ذلك.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح ٢٥٥/٦، كتاب فرض الخمس (٥٧)، باب ما يُصِيب من الطعام... (٢٠)، الحديث (٣١٥٤).

٣٠٤٩ - عن عبدالله بن مُغفلٍ قال: «أَصَبْتُ جِرَابًا مِنْ شَحْمٍ يَوْمَ خَيْرِ الْعَالَمَاتِ فَقُلْتُ: لَا أُعْطِي الْيَوْمَ أَحَدًا مِنْ هَذَا شَيْئًا، فَالْفَتَّ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَبَسَّمُ إِلَيَّ»^(١).
مِنْ حَسَانَاتِهِ:

٣٠٥٠ - عن أبي أمامة، عن النبيٍ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّ اللَّهَ فَضَّلَنِي عَلَى الْأَنْبِيَاءِ، أَوْ قَالَ: فَضَّلَ أَمْتِي عَلَى الْأَمْمَ، وَأَحَلَّ لَنَا الْغَنَائمَ»^(٢).

٣٠٥١ - عن أنسٌ قال: «قال رسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ، يَعْنِي يَوْمَ حُنَيْنٍ: مَنْ قَتَّلَ كافِرًا فَلَهُ سَلَبٌ، فَقُتِلَ أبو طلحَةَ يَوْمَئِذٍ عَشْرِينَ رَجُلًا وَأَخْذَ أَسْلَابَهُمْ»^(٣).

٣٠٥٢ - عن عوف بن مالك الأشجعيٍّ وخالدٍ بن الوليدٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِي السَّلْبِ لِلْقَاتِلِ، وَلَمْ يُخْمَسْ السَّلْبُ»^(٤).

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٥٥/٦، كتاب فرض الخمس (٥٧)، باب ما يُصيب من الطعام (٢٠)، الحديث (٣١٥٣)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٣٩٣/٣، كتاب الجهاد... (٣٢)، باب جواز الأكل من طعام... (٤٥)، الحديث (١٧٧٢/٧٢) واللفظ له، قوله: «جرابًا» بكسر الجيم، وعاء معروف.

(٢) ذكره المتقي الهندي في كنز العمال ١١/٤٤٠ - ٤٤١، الحديث (٣٢٠٧٠) وعزاه لسعيد بن منصور في السنن، وأخرجه أحد في المسند ٥/٢٤٨، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/١٢٣، كتاب السير (٢٢)، باب ما جاء في الغنيمة (٥)، الحديث (٥٥٣)، والحديث (١٥٥٣) واللفظ له، وقال: (حديث حسن صحيح)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٨/٣٠٨، الحديث (٨٠١).

(٣) أخرجه أحد في المسند ٣/١١٤، وأخرجه الدارمي في السنن ٢/٢٢٩، كتاب السير، باب من قتل قتيلاً فله سلبٌ، واللفظ له، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/١٦٢، كتاب الجهاد (٩)، باب في السلب... (١٤٧)، الحديث (٢٧١٨).

(٤) أخرجه سعيد بن منصور في السنن ٢/٢٦١، كتاب الجهاد، باب التفل والسلب...، الحديث (٢٦٩٨) واللفظ له، وأخرجه أحد في المسند ٦/٢٦، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/١٦٥، من طريق سعيد بن منصور، كتاب الجهاد (٩)، باب في السلب لا يخمس (١٤٩)، الحديث (٢٧٢١).

٣٠٥٣ - عن عبدالله بن مسعود قال: «نَفَّلْنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / يَوْمَ بَدِيرٍ سَيْفَ أَبْيِ جَهَلٍ وَكَانَ قَتْلَهُ»^(١).

[١٧٨] عليه وسلم / يوم بدر سيف أبي جهل وكان قتله

٣٠٥٤ - عن عمير مولى أبي اللحم قال: «شَهَدْتُ خَيْرًا مَعَ سَادَتِي فَكَلَّمُوا فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَلَّمُوهُ أَنِي مَمْلُوكٌ، فَأَمْرَنِي فَقُلْدَنْتُ سَيْفًا إِذَا أَنَا أَجْرُهُ، فَأَمْرَأَ لِي بِشَيْءٍ مِنْ خُرُثِي الْمَتَاعِ، وَعَرَضْتُ عَلَيْهِ رِقَيًّا كَنْتُ أَرْقِي بِهَا الْمَجَانِينَ، فَأَمْرَنِي بِطَرْحِ بَعْضِهَا وَجَبِسِ بَعْضِهَا»^(٢).

٣٠٥٥ - عن مجتمع بن جارية قال: «قُسِّمَتْ خَيْرٌ عَلَى أَهْلِ الْحُدَيْبِيَّةِ، قُسِّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَمَانِيَّةً عَشَرَ سَهْمًا، وَكَانَ الْجَيْشُ أَلْفًا وَخَمْسَمِائَةً»^(٣)، [قال]^(٤) الشِّيخُ: فِيهِمْ ثَلَاثَةٌ فَارِسٌ ! وَهَذَا

(١) أخرجه أبو داود في السنن ١٦٦/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب من أجاز على جريح... (١٥٠).
الحديث (٢٧٢٢).

(٢) أخرجه أحد في المستند ٥، ٢٢٣/٢٢٦، وأخرجه الدارمي في السنن ٢/٢٢٦، كتاب السير، باب في سهام العبيد...، وأخرجه أبو داود في السنن ١٧١/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في المرأة والعبد... (١٥٢)، الحديث (٢٧٣٠)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/١٢٧، كتاب السير (٢٢)، باب هل يسمى العبد (٩)، الحديث (١٥٥٧)، واللفظ له وقال: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه ابن ماجة في السنن ٢/٩٥٢، كتاب الجهاد (٢٤)، باب العبيد والنساء... (٣٧)، الحديث (٢٨٥٥)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٢/١٣١، كتاب قسم الفيء، باب أعطي الفارس سهماً...، وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي، قوله: (خرثي) بضم المعجمة وسكون الراء، وكسر المثلثة، وتشديد الياء أي أثاث البيت وإسقاطه كالقدر وغيره.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ١٢/٤٠١ - ٤٠٠، كتاب الجهاد، باب من قال للفارس سهماً (٢٢٢٣) الحديث (١٥٠٣١). وأحد في المستند ٣/٤٢٠، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/١٧٤ - ١٧٥، كتاب الجهاد (٩)، باب فيمن أسمهم له سهاماً (١٥٥)، الحديث (٢٧٣٦) واللفظ له، وما ذكره البغوي عن الوهم، جاء ذكره عقب روایة أبي داود فقال: (وارى الوهم في حديث «جمع» أنه قال: ثلاثة فارس! وكانوا مائتي فارس)، وأخرجه الدارقطني في السنن ٤/١٠٥ - ١٠٦، كتاب السير، الحديث (١٨)، وأخرجه الطبراني في المجمع الكبير ٤٤٥/١٩، والحديث (١٠٨٢). وأخرجه الحاكم في المستدرك ٢/١٣١، كتاب قسم الفيء، باب أعطي الفارس سهماً...، وقال: (صحيح الإسناد) وافقه الذهبي. وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٣٢٥، كتاب قسم الفيء والغنية، باب ما جاء في سهم الرجال والفارس.

(٤) ليست في خطوطه برلين.

وهم، إنما كانوا مائتي فارسٍ .

٣٠٥٦ - عن حبيب بن مسلمة الفهري قال: «شهدت النبي صلى الله عليه وسلم نفل الريع في البدأة، والثالث في الرجعة»^(١).

٣٠٥٧ - وعن حبيب بن مسلمة الفهري: «أنَّ رسولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُنْفَلُ الْرَّيْعَ بَعْدَ الْخُمْسِ، وَالثَّلَاثَ بَعْدَ الْخُمْسِ إِذَا قَفَلَ»^(٢).

٣٠٥٨ - عن أبي الجوزية الجرمي أنه قال: «أصبَتْ بِأَرْضِ الرُّومِ جَرَّةً حُمَرَاءً فِيهَا دَنَانِيرٌ فِي إِمْرَةِ مُعاوِيَةَ، وَعَلَيْنَا رَجُلٌ مِّنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَالُ لَهُ مَعْنُ بْنُ يَزِيدَ، فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَقَسَّمَهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَأَعْطَانِي مِنْهَا مِثْلَ مَا أَعْطَى رَجُلًا مِّنْهُمْ، ثُمَّ قَالَ: لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا نَفْلٌ إِلَّا بَعْدَ الْخُمْسِ، لَا عَطَيْتُكَ»^(٣).

٣٠٥٩ - عن أبي موسى الأشعري قال: «قَدِيمُنَا فَوَاقَفْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ افْتَحَ خَيْرَ فَأَسْهَمَ لَنَا - أَوْ قَالَ: فَأَعْطَانَا مِنْهَا -

(١) أخرجه سعيد بن منصور في السنن ٢/٢٦٢، كتاب الجهاد، باب النفل والسلب...، الحديث (٢٧٠٢)، وأخرجه أحمد في المسند ٤/١٦٠، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/١٨٢، كتاب الجهاد (٩)، باب فيمن قال: الحمس قبل النفل (١٥٨)، الحديث (٢٧٥٠)،

واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/٩٥١ - ٩٥٢، كتاب الجهاد (٢٤)، باب النفل (٣٥)، عقب الحديث (٢٨٥٣) قوله: «في البدأة» بفتح فسكون أي ابتداء سفر الغزو.

(٢) أخرجه أحمد في المصدر السابق، وأخرجه الدارمي في السنن ٢/٢٢٩، كتاب السير، باب النفل بعد الخمس، وأخرجه أبو داود في المصدر السابق، الحديث (٢٧٤٩) واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في المصدر السابق، الحديث (٢٨٥١)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٢/١٣٣، كتاب قسم الفيء، باب تنفييل الثالث...، وقال: (صحيف الإسناد) ووافقه الذبيبي، قوله: «إذا قفل» أي إذا رجع من الغزو.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٣/٤٧٠ في مسند معين بن يزيد السلمي رضي الله عنه. وأبو داود في السنن ٣/١٨٧، كتاب الجهاد (٩)، باب في النفل من الذهب والفضة... (١٦٠)، الحديث (٢٧٥٣).

وما قسم لأحدٍ غاب عن فتح خيرٍ منها شيئاً إلا لمن شهد معه إلا أصحاب سفيتنا جعفراً وأصحابه، أسمهم لهم معهم»^(١).

٣٠٦٠ - عن زيد بن خالد «أن رجلاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم توفي يوم خير ذكرى لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: صلوا على صاحبكم. فتغيرت وجوه الناس لذلك، فقال: إن صاحبكم غل في سبيل الله. ففتثنا متابعة فوجدها خرزاً من خرز يهود لا يساوي درهماً»^(٢).

٣٠٦١ - عن عبدالله بن عمرو قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أصاب غنيمة أمر بلا فنادي في الناس، فيجيئون بعثائهم، [١٧٩] فيخمسه ويقسمه، فجاء رجلٌ بعد ذلك / بزمامِ من شعرٍ فقال: هذا فيما كنا أصبناه من الغنيمة، فقال: أسمعت بلا نادي ثلاثة؟ قال: نعم، قال: مما منعك أن تجيء به؟ فاعتذر، قال: كُنْ أنت تجيء به يوم القيمة، فلن أقبله عنك»^(٣).

(١) أخرجه أبو داود بلفظه في السنن ١٦٨/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب فيمن جاء بعد الغنيمة لا سهم له (١٥١)، الحديث (٢٧٢٥)، وأخرجه البخاري بلفظ مقارب في الصحيح ٤٨٤/٧، كتاب المغازي (٦٤)، باب غزوة خير (٣٨)، الحديث (٤٢٣٠)، وفي ٤٨٧/٧، الحديث (٤٢٢٣).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ ٤٥٨/٢، كتاب الجهاد (٢١)، باب ما جاء في الغلوال (١٣)، الحديث (٢٣)، وأحد في المستند ١١٤/٤، ١٩٢/٥، وأبو داود في السنن ١٥٥/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في تعظيم الغلوال (١٤٣)، الحديث (٢٧١٠)، والنهاي في المحجبي من السنن ٦٤/٤، كتاب الجنائز (٢١)، باب الصلاة على من غل (٦٦)، وابن ماجه في السنن ٩٥٠/٢، كتاب الجهاد (٢٤)، باب الغلوال (٣٤)، الحديث (٢٨٤٨).

(٣) أخرجه أحد في المستند ٢١٣/٣، وأبو داود في السنن ١٥٦/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في الغلوال إذا كان يسيراً... (١٤٤)، الحديث (٢٧١٢) وزمام الشعر: الخطا.

٣٠٦٢ - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده «أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ وَعَمْرَ حَرَقُوا مَتَاعَ الْغَالِ وَضَرَبُوهُ»^(١).

٣٠٦٣ - عن سمرة بن جندب قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «مَنْ يَكْتُمْ غَالًا فَإِنَّهُ مِثْلُه»^(٢).

٣٠٦٤ - عن أبي سعيد الخدري قال: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَرِيْ المَغَانِمِ حَتَّى تُقْسَمَ»^(٣).

٣٠٦٥ - عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم «أَنَّهُ نَهَى أَنْ تُبَاعَ السَّهَامُ حَتَّى تُقْسَمَ»^(٤).

٣٠٦٦ - عن خولة بنت قيس قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إِنَّ الْمَالَ حَاضِرٌ حُلُوَّاً، فَمَنْ أَصَابَهُ بِحَقِّهِ بُورَكٌ فِيهِ، وَرُبَّ مُتَخَوِّضٍ فِيمَا شاءَتْ بِهِ نَفْسُهُ مِنْ مَالِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ لَيْسَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا النَّارُ»^(٥).

٣٠٦٧ - عن ابن عباس «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَنَفَّلَ سَيِّفَةً

(١) أخرجه أبو داود في السنن ١٥٨/٣، كتاب الجهاد^(٩)، باب في عقوبة الغال (١٤٥)، الحديث (٢٧١٥)، والحاكم في المستدرك ١٣١/٢، كتاب قسم الفيء، والبيهقي في السنن الكبرى ١٠٢/٩، كتاب السير، باب لا يقطع من غل في الغنيمة.

(٢) أخرجه أبو داود في المصدر نفسه، باب النبي عن الستر على من غل (١٤٦)، الحديث (٢٧١٦). وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٣٠٢/٧ - ٣٠٣، الحديثان ٧٠٢٣ - ٧٠٢٤. وعزاه المتقي الهندي في كنز العمال ٢٥/١٦ الحديث (٤٣٧٧٥) لسعيد بن منصور.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٤٢/٣، والترمذى في السنن ٤/١٣٢، كتاب السير (٢٢)، باب في كراهة بيع المغانم حتى تقسم (١٤)، الحديث (١٥٦٣)، وابن ماجه في السنن ٢/٧٤٠، كتاب التجارات (١٢)، باب النبي عن شراء ما في بطون الأنعام... (٢٤)، الحديث (٢١٩٦).

(٤) أخرجه الدارمي في السنن ٢/٢٢٦، كتاب السير، باب في النبي عن بيع المغانم حتى تقسم.

(٥) أخرجه أحمد في المسند ٦/٣٧٨، والترمذى في السنن ٤/٥٨٧، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في أخذ المال (٤١)، الحديث (٢٣٧٤) وقال: (حسن صحيح).

ذا الفقار يوم بدرٍ، وهو الذي رأى فيها الرؤيا يوم أحدٍ^(١).

٣٠٦٨ - عن رويقون بن ثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يركب دابة من فيء المسلمين حتى إذا أعجفها ردها فيه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس ثوباً من فيء المسلمين حتى إذا أحلقته رده فيه»^(٢).

٣٠٦٩ - وعن محمد بن أبي المجاد عن عبدالله بن أبي أوفى قال: «قلت هل كتم تخمسون الطعام في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: أصيّنا طعاماً يوم خير وكان الرجل يجيء فياخذ منه مقدار ما يكفيه ثم ينصرف»^(٣).

٣٠٧٠ - عن ابن عمر «أن جيشاً غنموا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاماً وعسلاً، فلم يؤخذ منهم الخمس»^(٤).

(١) أخرجه أحمد في المسند ١/٢٧١، والترمذني في السنن ٤/١٣٠، كتاب السير (٢٢)، باب في التفل (١٥٦١)، الحديث (١٥٦١)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/٩٣٩، كتاب الجهاد (٢٤)، باب السلاح (١٨)، الحديث (٢٨٠٨) إلى قوله «يوم بدر».

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٤/١٠٨، والدارمي في السنن ٢/٢٣٠، كتاب السير، باب النبي عن ركوب الدابة من المغنم، وأبوداود في السنن ٢/٦١٦، كتاب النكاح (٦)، باب في وطء السبايا (٤٥)، الحديث (٢١٥٩)، وفي ٣/١٥٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في الرجل يتضاعف من الغنيمة بالشيء (١٤١)، الحديث (٢٧٠٨) واللطف له، وصححه ابن حبان، أورده الهيثمي في موارد الظمان، ص (٤٠٣)، كتاب الجهاد (٢٦)، باب ما ينهى عنه من استعمال الشيء من الغنيمة قبل القسمة (٤٤)، الحديث (١٦٧٥) قوله «أعجفها» أي أضعفها، و«أحلقت» أي أبلأه.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٣/١٥١، كتاب الجهاد (٩)، باب في النبي عن النبي (١٣٨)، الحديث (٢٧٠٤)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٢/١٢٦، كتاب الجهاد.

(٤) أخرجه أبو داود في المصدر نفسه ٣/١٤٩، باب في إباحة الطعام في أرض العدو (١٣٧)، الحديث (٢٧٠١)، وأخرجه ابن حبان، أورده الهيثمي في موارد الظمان (٤٠٢)، كتاب الجهاد، باب في الغنائم (٣٩)، الحديث (١٦٧٠)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/٥٩، كتاب السير، باب السرية تأخذ العلف والطعم.

٣٠٧١ - عن القاسم مولى عبد الرحمن عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال: «كُنَّا نأكلُ الجَزُورَ فِي الْغَرْوِ وَلَا نَقْسِمُهُ، حَتَّى إِنْ^(١) كُنَّا لَنْرَجُعَ إِلَى رِحَالِنَا وَأَخْرِجْنَا مِنْهُ مَمْلُوَةً»^(٢).

٣٠٧٢ - عن عبادة بن الصامت أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم كان يقول: «أَدُوا الْخِيَاطَ وَالْمُخْيَطَ، وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُولَ فَإِنَّهُ عَارٌ عَلَى أَهْلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

٣٠٧٣ - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، / عن جده قال: «ذَنَا [١٧٩٦/١٧٩٦] النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَعِيرٍ فَأَخْذَ وَبَرَّةً مِنْ سَنَامِهِ ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَيْسَ لِي مِنْ هَذَا الْفَيْءِ شَيْءٌ وَلَا هَذَا - وَرَفَعَ أَصْبَعَهُ - إِلَّا الْخُمْسُ، وَالْخُمْسُ مَرْدُودٌ عَلَيْكُمْ فَأَدُوا الْخِيَاطَ وَالْمُخْيَطَ. فَقَامَ رَجُلٌ فِي يَدِهِ كُبَّةٌ مِنْ شَعَرٍ فَقَالَ: أَخْذَتُ هَذِهِ لِأَصْلَحَ بَهَا بَرْذَعَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَمَّا مَا كَانَ لِي وَلَبَنِي عَبْدِ الْمَطَّلِبِ فَهُوَ لَكَ. فَقَالَ: أَمَّا إِذْ بَلَغْتُ مَا أَرَى فَلَا أَرْبَبُ لِي فِيهَا، وَنَبَذَهَا»^(٤).

(١) تعرفت في مخطوطة برلين إلى: (إذا).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ١٥٢/٣، كتاب الجهاد^(٩)، باب في حمل الطعام من أرض العدو^(١٣٩)، الحديث (٢٧٠٦)، والبيهقي في السنن الكبرى ٦١/٩، كتاب السير، باب ما فضل في يده من الطعام والعلف في دار الحرب والأخرجة: الأوعية.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٣١٨/٥، والدارمي في السنن ٢/٢٣٠، كتاب السير، باب ما جاء أنه قال أدوا الخياط والمحيط، واللفظ له، وابن ماجه في السنن ٢/٩٥٠، كتاب الجهاد^(٩)، باب الغلول (٣٤)، الحديث (٢٨٥٠). والخياط أي الخيط أو جمعه، والمحيط: الإبرة.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٢/١٨٤، وأبو داود في السنن ٣/١٤٢ - ١٤٣، كتاب الجهاد^(٩)، باب في فداء الأسير بالمال (١٣١)، الحديث (٢٦٩٤) واللفظ له، والنمساني في المحبشى من السنن ٦/٢٦٤، كتاب المبة (٣٢)، باب هبة المشاع (١)، قوله: كُبَّةٌ من شعر: قطع مكبكة من غزل شعر، والبرذعة: كساء يجعل تحت رحل البعير، بالدال والذال، والجمع: البراذع، والأرب: الحاجة. ونبذها: ألقاها.

٣٠٧٤ - عن عمرو بن عَبْسَةَ قَالَ: «صَلَّى اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى بَعِيرٍ مِنَ الْمَغْنَمِ فَلَمَّا سَلَّمَ أَخَذَ وَبَرَّةً مِنْ جَنْبِ الْبَعِيرِ، ثُمَّ قَالَ: وَلَا يَحْلُّ لِي مِنْ غَنَائِمِكُمْ مِثْلُ هَذَا إِلَّا الْخُمُسُ، وَالْخُمُسُ مَرْدُودٌ فِي كُمْ»^(١)»^(٢).

٣٠٧٥ - عن جَبَّارِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: «لَمَّا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَهْمَ ذَوِي الْقُرْبَى بَيْنَ بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُظَلْبِ أَتَيْتُهُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هُؤُلَاءِ إِخْرَانُنَا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ لَا نَنْكُرُ فَضْلَهُمْ لِمَكَانِكَ الَّذِي وَضَعَكَ اللَّهُ مِنْهُمْ، أَرَأَيْتَ إِخْرَانَنَا مِنْ بَنِي الْمُظَلْبِ أَعْطَيْتُهُمْ وَتَرَكْنَا، وَإِنَّمَا قَرَبَتْنَا وَقَرَبُوهُمْ وَاحِدَةً». فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَمَّا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُظَلْبِ فَشَيْءٌ وَاحِدٌ هَكُذا - وَشَبَّاكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ»^(٣). وفي رواية: «أَنَا وَبَنُو الْمُظَلْبِ لَا نَفَرُّ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إِسْلَامٍ وَإِنَّمَا نَحْنُ وَهُمْ شَيْءٌ وَاحِدٌ، وَشَبَّاكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ»^(٤).

٩ - باب الجِزْيَة

مِنْ الصَّحَاحِ:

٣٠٧٦ - عن بُرِيْدَةَ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمْرَأَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْ صَاهَ، وَقَالَ: إِذَا لَقِيْتَ عَدُوكَ فَادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ»

(١) ما ثبتناه من خطوطه برلين وهو المافق لللفظ أبي داود، وفي المطبوعة: (عليكم) وهو لفظ الحاكم والبيهقي.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ١٨٨/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في الإمام يستأثر بشيء من الفيء لنفسه (١٦١)، الحديث (٢٧٥٥)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٦١٦/٣، كتاب معرفة الصحابة، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٣٣٩، كتاب قسم الفيء والغنية، جماع أبواب تفريق الخمس، باب سهم الله وسهيم رسوله.

(٣) أخرجه الشافعي في ترتيب المستند ٢/١٢٥، كتاب الجهاد، الحديث (٤١١)، ويعناه عند البخاري وقد تقدم برقم (٣٠٤١) في الباب نفسه.

(٤) أخرجه أبو داود في السنن ٣/٣٨٣ - ٣٨٤، كتاب الخراج والإمارة (١٤)، باب في بيان مواضع قسم الخمس (٢٠)، الحديث (٢٩٨٠)، والنمساني في المجتبى من السنن ٧/١٣٠ - ١٣١، كتاب قسم الفيء (٣٨).

فَإِنْ أَجَابُوكُمْ فاقْبِلُهُمْ، فَإِنْ أَبْوَا فَسْلُهُمُ الْجِزْيَةَ، فَإِنْ أَبْوَا فَاسْتَعِنْ بِاللهِ وَقَاتِلُهُمْ^(١).

٣٠٧٧ – عن بَجَالَةَ^(٢) قال: «كُنْتُ كاتِبًا لجَزْءَ بْنَ مُعاوِيَةَ عَمَّ الأَحْنَفِ بْنَ قَيْسٍ، فَأَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَبْلَ موْتِهِ بِسْتَةَ أَنْ فَرَقُوا بَيْنَ كُلِّ ذِي مَحْرُومٍ مِنْ الْمَجْوَسِ، وَلَمْ يَكُنْ عُمَرُ أَخْذَ الْجِزْيَةَ مِنَ الْمَجْوَسِ، حَتَّى شَهَدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْذَهَا مِنْ مَجْوَسٍ هَجَرَ»^(٣).

من الحسان:

٣٠٧٨ – عن مُعاذ/ قال: «بَعْثَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى [١٨٠/١] اليمِنِ فَأَمْرَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ كُلِّ حَالِسِمٍ دِينارًاً أَوْ عِدْلَهُ مَعَافَرًا»^(٤).

٣٠٧٩ – وعن ابن عباس قال، قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) أخرج مسلم في الصحيح /٣، ١٣٥٧، كتاب الجهاد والسير (٣٢)، باب تأمير الإمام الأمراء على البعث (٢)، الحديث (١٧٣١/٣)، وقد تقدم برقم (٢٩٧٦) في باب الكتاب إلى الكفار ودعاؤهم إلى الإسلام (٤).

(٢)تابع شهير كبير، ثنيمي بصري وهو ابن عبدة، وماله في البخاري سوى هذا الموضع (الحافظ ابن حجر، فتح الباري /٦/٢٦٠).

(٣) أخرج البخاري في الصحيح /٦، ٢٥٧، كتاب الجزية والمادعة (٥٨)، باب الجزية والمادعة مع أهل الذمة وال الحرب (١)، الحديث (٣١٥٦) و (٣١٥٧) وهَجَرُ: بلدة في البحرين.

(٤) أخرجه أحد في المسند /٥، ٢٣٠، ٢٣٣، ٢٤٧، وأبو داود في السنن /٣، ٤٢٨، كتاب الخراج والإماراة (١٤)، باب فيأخذ الجزية (٣٠)، الحديث (٣٠٣٨) و (٣٠٣٩)، وزاد «ثواب تكون باليمين» والترمذني في السنن /٣، ٢٠، كتاب الزكاة (٥)، باب ما جاء في زكاة البقر (٥)، الحديث (٦٢٣)، والنمساني في المجنسي من السنن /٥، ٢٦، كتاب الزكاة (٢٣)، باب زكاة البقر (٨)، وابن حبان في «صحيحة» أورده الهيثمي في موارد الظمان، ص ٢٠٣، كتاب الزكاة (٧)، باب فرض الزكاة (١)، الحديث (٧٩٤)، والحاكم في المستدرك /١، ٣٩٨، كتاب الزكاة، باب زكاة البقر، وقال: (صحيحة على شرط الشيحيين) وأقره الذهببي. و«المعافر»: ثواب منسوبة لمعافر بن مُرَّة.

وسلم: «لَا تصلحُ قِبْلَتَنِ فِي أَرْضٍ وَاحِدَةٍ، وَلِيَسَ عَلَى الْمُسْلِمِ جُزْيَةً»^(١).

٣٠٨٠ - عن أنس قال: «بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَالِدَ بْنَ الوليدَ إِلَى أُكَيْدَرِ دُومَةَ فَأَخْذَوْهُ فَأَتَوْهُ بِهِ، فَحَقَنَ لَهُ دَمَهُ وَصَالَحَهُ عَلَى الْجُزْيَةِ»^(٢).

٣٠٨١ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّمَا الْعُشُورُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَلِيَسَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ عُشُورًا»^(٣).

٣٠٨٢ - عن عقبة بن عامر قال: «قلت يا رسول الله إنما نمر بقومٍ فلا هُمْ يُضَيِّفُونَا وَلَا هُمْ يُؤْدُونَ مَا لَنَا عَلَيْهِمْ مِنَ الْحَقِّ وَلَا نَحْنُ نَأْخُذُ مِنْهُمْ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إِنَّ أَبْوَا إِلَّا أَنْ تَأْخُذُوا كُرْهًا فَخُذُوهَا»^(٤).

(١) أخرجه أحمد في المسند /١، ٢٢٣، ٢٨٥، وأبوداود في السنن /٣، ٤٣٨، كتاب الخراج والإماراة (١٤)، باب في النمي يسلم... (٣٤)، الحديث (٣٠٥٣)، والترمذني في السنن /٣، ٢٧، كتاب الزكاة (٥)، باب ما جاء ليس على المسلمين جزية (١١)، الحديث (٦٣٣).

(٢) أخرجه أبوداود في السنن /٣، ٤٢٧، كتاب الخراج والإماراة (١٤)، باب في أخذ الجزية (٣٠)، الحديث (٣٠٣٧)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى /٩، ١٨٦، كتاب الجزية، باب من قال تأخذ منهم الجزية.

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى /٦، ٥٩ في ترجمة رجل من بني تغلب، وأحمد في المسند /٣، ٤٧٤، ٤١٠ /٥، كلامها من طريق حرب بن هلال الثقفي عن أبي أمية رجل من تغلب، وأخرجه أحمد في المسند /٣، ٤٧٤، ٣٢٢ /٤، وأبوداود في السنن /٣، ٤٣٥، كتاب الخراج والإماراة (١٤)، باب في تعشير أهل الذمة (٣٣)، الحديث (٣٠٤٨)، كلامها من طريق رجل من بكرين وائل عن حاله، وأخرجه أحمد في المسند /٣، ٤٧٤، من طريق حرب بن عبيدة الله الثقفي عن حاله، وأخرجه أبوداود في المصدر السابق، الحديث (٣٠٤٦) من طريق حرب بن عبيدة الله عن جده أبي أمه عن أبيه واللهظ له، وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير /٣، ٦٠، ق ١ - ج ٢، باب حرب، الحديث (٢٢٠)، وساق اضطراب الرواية فيه.

(٤) حديث صحيح أخرجه مسلم في الصحيح /٣، ١٣٥٣، كتاب اللقطة (٣١)، باب الضيافة ونحوها (٣)، الحديث (١٧)، وأخرجه الترمذني في السنن /٤، ١٤٨، كتاب السير (٢٢)، باب ما يحل من أموال أهل الذمة (٣٢)، الحديث (١٥٨٩)، وقال: (حديث حسن).

١٠ - باب الصلح

من أصلح :

٣٠٨٣ - عن المسور بن محرمة ومروان بن الحكم قالا: «خرج النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية^(١) في بعض عشرة مائة من أصحابه، فلما أتى ذا الحليفة قلد الهذى وأشعراه^(٢) وأحرم منها بعمره، وسار حتى إذا كان بالثنية التي يهبط عليهم منها برَّكت به راحلته، فقال الناس: حل خلات^(٣) القصواء خلات القصواء، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ما خلات القصواء وما ذاك لها بخُلُق^(٤) ولكن حبسها حبس الفيل، ثم قال: والذي نفسي بيده لا يسألوني خطأ يعظمون فيها حرمات الله إلا أعطيتهم إياها. ثم زجرها فوثبت، فعدل عنهم حتى نزل بأقصى الحديبية على ثمد^(٥) قليل الماء يتبرضه^(٦) الناس تبرضاً، فلم يلبث الناس حتى نزحوه وشكى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العطش، فانتزع سهماً من كناته ثم أمرهم أن يجعلوه فيه، / فوالله ما زال يجيئ لهم بالرّي حتى صدرّوا عنه، فيبينما [١٨٠/ب]

هم كذلك إذ جاء بذيل بن ورقاء الخزاعي في نفر من خزاعة - ثم أتاه عروة بن مسعود وساق الحديث إلى أن قال: إذ جاء سهيل بن عمرو، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: اكتب هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال سهيل: والله لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صدناك عن البيت.

(١) الحديبية: موضع قريب من مكة سمي بـ هنـاك.

(٢) تقليده: أن يعلق شيء على عنق البدنة ليعلم أنها هدي، وإشعاره: أن يطعن في سمامه الأيمن أو الأيسر حتى يسيل الدم منه ليعلم أنه هدي.

(٣) كلمة زجر للغير إذا حثته على الانبعاث.

(٤) خلات: أي برَّكت من غير علة والقصواء: الناقة المقطوع طرف أذنها.

(٥) بخُلُق: أي بعادة.

(٦) ثمد: أي حفيزة فيها ماء قليل.

(٧) يتبرضه الناس: أي يأخذونه قليلاً قليلاً.

ولا قاتلناك، ولكن اكتب محمد بن عبد الله، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: والله إني رسول الله وإن كذبتموني، اكتب محمد بن عبد الله. فقال: سهيل: وعلى أن لا يأتيك منا رجل وإن كان على دينك إلا ردته علينا فلما فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه: قوموا فانحرروا ثم احلقوا. ثم جاء نسوة مؤمنات، فأنزل الله عز وجل ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ...﴾^(١) الآية. فنهاهم الله عز وجل أن يردوهن وأمرهم أن يرددوا الصداق. ثم رجع إلى المدينة فجاءه أبو بصير رجل من قريش وهو مسلم فأرسلوا في طليبه رجالين، فدفعه إلى الرجالين، فخرجا به حتى إذا بلغا ذا الحليفة نزلوا يأكلون من تمر لهم، فقال أبو بصير لأحد الرجالين: والله إني لأرى سيفك هذا يا فلان جيداً، فأراني أنظر إليه، فامكنه منه، فضربه حتى برد^(٢)، وفر الآخر حتى أتى المدينة، فدخل المسجد يعود، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: لقد رأى هذا دعراً. فقال: قُتل والله صاحبي وإنني لمقتول. فجاء أبو بصير، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ويل أمّه مسغر حرب^(٣) لو كان له أحد. فلما سمع ذلك عرف أنه سيرده إليهم، فخرج حتى أتى سيف^(٤) البحر، قال: وتفلت أبو جندل بن سهيل فلحق / بابي بصير، فجعل لا يخرج من قريش رجل قد أسلم إلا لحق ببابي بصير، حتى اجتمع منهم عصابة، فوالله ما يسمعون بغير خرجت لقريش إلى الشام إلا اعترضوا لها فقتلوهم وأخذوا أموالهم فأرسلت قريش إلى النبي صلى الله عليه وسلم تناشد الله والرحم لما

(١) سورة المتحنة (٦٠)، الآية (١٠).

(٢) برد: أي مات.

(٣) أي هو من يحمي الحرب ويبيح القتال.

(٤) السيف: ساحل البحر.

أرسلَ، فمنْ أتاهُ فهُوَ آمِنٌ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ»^(١).

٣٠٨٤ - عن البراء بن عازب قال: «صالح النبئي صلى الله عليه وسلم المشركين يوم الحديبية على ثلاثة أشياء: على أنَّ من أتاهُ من المشركين ردةً إليهم، ومن أتاهم من المسلمين لم يردهوه. وعلى أن يدخلها من قابلٍ ويُقيِّم بها ثلاثة أيامٍ، ولا يدخلها إلا بجُلُبِ السلاح: السيف والقوس ونحوه. فجاءه أبو جندلٍ - وهو ابن سهيل آمن برسول الله صلى الله عليه وسلم فقيده أبوه فخرج إلى النبي صلى الله عليه وسلم في قيده فردة رسول الله صلى الله عليه وسلم - يُحْجِلُ في قُيودِه فردةً إليهم»^(٢).

٣٠٨٥ - وعن أنس «أنَّ قُرِيشًا صالحوا النبئي صلى الله عليه وسلم، فاشترطوا على النبي صلى الله عليه وسلم أنَّ من جاءنا منكم لم نردهُ عليكم، ومن جاءكم من رددتموه علينا، فقالوا: يا رسول الله أنكتب هذا؟ قال: نعم، إنَّه من ذهب منا إليهم فأبعده الله، ومن جاءنا منهم سيجعل الله له فرجاً ومخرجاً»^(٤).

(١) أخرجه البخاري في الصحيح /٣٥٤٢، كتاب المعج (٢٥)، باب من أشعروقد بنى الخليفة ثم أحرم (١٠٦)، الحديث (١٦٩٤)، وفي ٣٢٩/٥، كتاب الشروط (٥٤)، باب الشروط في الجهاد (١٥)، الحديث (٢٧٣١).

(٢) ما بين المعرضتين ليس من لفظ البخاري.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح /٥٣٠، كتاب الصلح (٥٣)، باب كيف يكتب هذا ما صالح فلان...، الحديث (٢٦٩٨)، وفي ٣٠٤/٥، باب الصلح مع المشركين (٧)، الحديث (٢٧٠٠) وللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح /٣١٤١٠، كتاب الجهاد والسير (٣٢)، باب صلح الحديبية في الحديبية (٣٤)، الحديث (٩٢/١٧٨٣)، والجلبان هو ألطاف من الجراب يكون من الأدم يوضع فيه السيف مغمداً ويطرح فيه الراكب سوطه وأداته ويعلقه في الرحل (النووي، شرح صحيح مسلم ١٢/١٣٦) ويحجل: يمشي مشي الحجل.

(٤) أخرجه مسلم في المصدر السابق، الحديث (٩٣/١٧٨٤).

٣٠٨٦ – وقالت عائشة في بيعة النساء: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَمْتَحِنُهُنَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ» (١) أيها النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَيِّنُنَّكَ... الآية، فَمَنْ أَفَرَّتْ بِهَذَا الشَّرْطِ مِنْهُنَّ قَالَ لَهُنَّا: قَدْ بَيَعْتُكَ كَلَامًا يُكَلِّمُهَا بِهِ، وَاللَّهُ مَا مَسَّتْ يَدُهُ يَدُ امْرَأٍ قَطُّ فِي الْمُبَايَةِ» (٢).

من الحسنات:

٣٠٨٧ – عن المسحور ومروان «أَنَّهُمْ اصْطَلَحُوا عَلَى وَضْعِ الْحَرْبِ عَشْرَ سِنِينَ يَأْمُنُ فِيهِنَّ النَّاسُ، وَعَلَى أَنْ يَبْيَنَا عَيْنَةً مَكْفُوفَةً، وَأَنَّهُ [١٨١] لَا إِسْلَالٌ / وَلَا إِغْلَالٌ» (٣).

٣٠٨٨ – وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَلَا مَنْ ظَلَمَ مُعاهِدًا أو انتَقَصَهُ، أو كَلَّفَهُ فَوْقَ طاقتِهِ أو أَخْدَى مِنْهُ شَيْئًا بِغَيْرِ طَيْبِ نَفْسٍ فَإِنَّ حَجِيجَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (٤).

٣٠٨٩ – عن أميمة بنت رقية قالت: «بَيَعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نِسْوَةٍ، فَقَالَ لَنَا: فِيمَا أَسْتَطَعْنَ وَأَطْفَنَنَّ. قَلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَرْحَمُ

(١) سورة المتحنة (٦٠)، الآية (١٢).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح (٣١٢/٥)، كتاب الشروط (٥٤)، باب ما يجوز من الشروط في الإسلام (١)، الحديث (٢٧١٣)، مسلم في الصحيح (١٤٨٩/٣)، كتاب الإمارة (٣٣)، باب كيفية بيعة النساء (٢١)، الحديث (١٨٦٦/٨٨) واللفظ للبخاري.

(٣) أخرجه أبو داود في المسند (٣٢٥/٤)، ضمن حديث طويل، وأخرجه أبو داود في السنن (٢١٠/٣)، كتاب الجهاد (٩)، باب في صلح العدو (١٦٨)، الحديث (٢٧٦٦) واللفظ له، والعيبة: ما يجعل فيه الثياب، ومكفوفة: أي مشدودة ومنوعة، قيل أي صدرًا نقىًّا عن الغل والخداع مطوبًا على حسن العهد والوفاء بالصلح، والإسلام: السرقة الخفية، والإغلال: الخيانة، وقيل الإسلام: سل السيف، والإغلال لبس الدرع، أي لا يحارب بعضاً.

(٤) أخرجه من رواية صفوان بن سليم عن عدة من أبناء أصحاب رسول الله ﷺ عن أبي داود في السنن (٤٣٧/٣)، كتاب الخراج والإماره (١٤)، باب في تشيرير أهل الذمة (٣٣)، الحديث (٣٠٥٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٠٥/٩)، كتاب الجزية، باب لا يأخذ المسلمين من ثمار أهل الذمة... .

بِنَا [مِنَّا]^(١) بِأَنفُسِنَا، قَلْتَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايِعْنَا، تَعْنِي صَافِحُنَا، قَالَ: إِنَّمَا قَوْلِي لِمَائَةٍ امْرَأَةٍ كَقَوْلِي لِامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ^(٢).

١١ - باب [الإجلاء]^(٣) : إخراج اليهود

من جزيرة العرب

من الصَّحَاحِ :

٣٠٩٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «بَيْنَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ، [إِذ]^(٤) خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ فَخَرَجُنَا مَعْهُ حَتَّى جَئْنَا بَيْتَ الْمَدْرَسِ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ يَهُودَ أَسْلِمُوْا تَسْلُمُوْا، وَاعْلَمُوْا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُجْلِيَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ بِمَا لَهُ شَيْئاً فَلْيُبْعَثْهُ»^(٥).

٣٠٩١ - عن ابن عمر قال: «قَامَ عُمَرُ خَطِيباً فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عَالِمًا يَهُودَ خَيْرًا عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَقَالَ: نُقْرُكُمْ عَلَى

(١) ليست في المطبوعة، والصواب إثباتها كما في خطوطه برلين وهو المافق للغرض الترمذى.

(٢) أخرجه مالك في الموطأ/٢، ٩٨٢، كتاب البيعة (٥٥)، باب ما جاء في البيعة (١)، الحديث (٢)، وأحد في المسند/٦، ٣٥٧، والتزمي في السنن/٤ - ١٥١، ١٥٢، كتاب السير (٢٢)، باب ما جاء في بيعة النساء (٣٧)، الحديث (١٥٩٧) وقال: (حديث حسن صحيح، لا نعرفه إلا من حديث محمد بن المنكدر)، والنمسائي في المحبتي من السنن/٧، ١٤٩، كتاب البيعة (٣٩)، باب بيعة النساء (١٨)، وابن ماجه في السنن/٢، ٩٥٩، كتاب الجهاد (٢٤)، باب بيعة النساء (٤٣)، الحديث (٢٨٧٤)، وصححه ابن حبان، أورده الميشي في موارد الظمان، ص ٣٤، كتاب الإيمان (١)، باب بيعة النساء (٣)، الحديث (١٤).

(٣) اسم هذا الباب في خطوطه برلين (باب الإجلاء).

(٤) ليست في خطوطه برلين، ولا عند البخاري في لفظيه، وهي عند مسلم.

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح/٦، ٢٧٠، كتاب الجريمة والمواعدة (٥٨)، باب إخراج اليهود من جزيرة العرب (٦)، الحديث (٣١٦٧)، وفي ٣١٤/١٣، كتاب الاعتصام (٩٦)، باب «وَكَانَ إِنْسَانٌ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلَهُ» (١٨)، الحديث (٧٣٤٨)، ومسلم في الصحيح/٣، ١٣٨٧، كتاب الجهاد والسير (٣٢)، باب إجلاء اليهود من المعجاز (٢٠)، الحديث (١٧٦٥/٦١)، وبيت المدرس: الموضع الذي يقرأ فيه أهل الكتاب كتبهم ويدرسونها فيه.

ما أَفْرَكُمُ اللَّهُ . وقد رأيْتُ إجلاءِهِمْ ، فلَمَّا أَجْمَعَ عُمُرٌ عَلَى ذَلِكَ أَتَاهُ أَحَدٌ بْنِي أَبِي الْحُقَيقِ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَتَخْرِجُنَا وَقَدْ أَقْرَنَا مُحَمَّدًا وَعَامَلْنَا عَلَى الْأَمْوَالِ ؟ فَقَالَ عُمَرُ : أَطَنَتْ أَنِي نَسِيْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَيْفَ بَكَ إِذَا أَخْرِجْتَ مِنْ خَيْرِ تَعْدُو بَكَ قَلْوَصُكَ لَيْلَةً بَعْدَ لَيْلَةٍ . فَقَالَ : هَذِهِ كَانَتْ هُزْيَلَةً مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ . قَالَ : كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ . فَأَجْلَاهُمْ عُمَرُ ، وَأَعْطَاهُمْ قِيمَةً مَا كَانَ لَهُمْ مِنَ الشَّمْرِ مَالًاً وَإِبْلًاً وَعُرُوضًاً مِنْ أَقْتَابٍ وَجِبَالٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ»^(١) .

[١٨٢] ٣٠٩٢ - عن ابن عباس / «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْصَى بَلَاثَةً قَالَ : أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ ، وَأَجِيزُوا الْوَفَدَ بِنَحْوِي مَا كُنْتُ أَجِيزُهُمْ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَسَكَتَ عَنِ الْثَالِثَةِ ، أَوْ قَالَ : فَأَنْسَيْتَهَا»^(٢) .

٣٠٩٣ - عن جابر بن عبد الله قال: أخبرني عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لَا يُخْرِجَنَّ^(٣) الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ حَتَّى لَا أَدْعَ^(٤) إِلَّا

(١) أخرج البخاري في الصحيح / ٥، ٣٢٧، كتاب الشروط^(٥٤)، باب إذا اشترط في المزارعة^(١٤)، الحديث (٢٧٣٠)، والقولون: الناقة الشابة القوية، و قوله: «هُزْيَلَة» تصغير هزلة وهي المرة من الم Hazel الذي هو نقيس الجلد، والأقتاب: جمع قَبَ أي الرحل للحمل.

(٢) متفق عليه، أخرج البخاري في الصحيح / ٦، ١٧٠، كتاب الجهاد^(٥٦)، باب هل يستشفع إلى أهل الذمة^(١٧٦)، الحديث (٣٠٥٣) وفي ٦ - ٢٧٠، كتاب الجزية والموادعة^(٥٨)، باب إخراج اليهود من جزيرة العرب^(٦)، الحديث (٣١٦٨)، وفي ٨/١٣٢، كتاب المغازي^(٦٤)، باب مرض النبي ﷺ ووفاته^(٨٣)، الحديث (٤٤٣١)، ومسلم في الصحيح / ٣، ١٢٥٧ - ١٢٥٨، كتاب الوصية^(٢٥)، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه^(٥)، الحديث (٢٠/١٦٣٧).

(٣) العبارة في المطبوعة: (لَئِنْ بَقِيتْ لِأَخْرِجَنَّ) وما أثبتناه موافق للفظ مسلم.

(٤) في المخطوطة زيادة (فيها) وليس عند مسلم.

مُسْلِمًا^(١). وفي رواية: «لَئِنْ عِشْتُ إِنْ شاءَ اللَّهُ لَأُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ»^(٢).

من الحسان:

٣٠٩٤ - عن ابن عباس قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تكون قيلتان في بلد واحد»^(٣).

١٢ - باب الفيء

من الصالح:

٣٠٩٥ - عن مالك بن أوس بن الحذان قال، قال عمر: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ خَصَّ رَسُولَهُ فِي هَذَا الْفَيْءِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ، ثُمَّ قَرَا ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ - إِلَى قَوْلِهِ - قَدِيرٌ﴾^(٤)، فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يُنْفَقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةُ سَنَتِهِمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ، ثُمَّ يُأْخُذُ مَا بَقَى فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلًا مَالِ اللَّهِ»^(٥).

٣٠٩٦ - عن مالك بن أوس بن الحذان عن عمر قال: «كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله مما لم يوجب المسلمين عليه بخيلٍ ولا ركابٍ، فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصةً، يُنْفَقُ

(١) أخرجه مسلم في الصحيح /٣، ١٣٨٨، كتاب الجهاد والسير (٣٢)، باب إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب (٢١)، الحديث (٦٣) دون قوله «لَئِنْ بَقِيتِ».

(٢) أخرجه الترمذى في السنن /٤، ١٥٦، كتاب السير (٢٢)، باب ما جاء في إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب (٤٣)، الحديث (١٦٠٦).

(٣) أخرجه أحمد في المسند /١، ٢٢٣، ٢٨٥، والترمذى في السنن /٣، ٢٧/٣، كتاب الزكاة (٥)، باب ما جاء ليس على المسلمين جزية (١١)، الحديث (٦٣٣).

(٤) سورة الحشر (٥٩)، الآية (٦).

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح /٦، ١٩٨، كتاب فرض الخمس (٥٧)، باب فرض الحسن (١)، الحديث (٣٠٩٤)، ومسلم في الصحيح /٣، ١٣٧٨، كتاب الجهاد والسير (٣٢)، باب حكم الفيء (١٥)، الحديث (٤٩) (١٧٥٧) والله تعالى بالله للفاظ للبخاري.

على أهله منها نفقة سنته^(١)، ثم يجعل ما بقي في السلاح والكراع عدداً في سبيل الله عز وجل^(٢).

من حسان:

٣٠٩٧ - عن عوف بن مالك «أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَتَاهُ الْفَقِيرُ قِسْمَةً فِي يَوْمِهِ، فَأَعْطَى الْأَهْلَ حَظَّيْنِ وَأَعْطَى الْأَعْزَبَ حَظَّاً، فَدُعِيَتْ فَأَعْطَانِي حَظَّيْنِ، / وَكَانَ لِي أَهْلٌ، ثُمَّ دُعِيَ بَعْدِي عَمَّارُ بْنُ يَاسِرِ فَأَعْطَيَ حَظَّاً وَاحِدَّاً»^(٣).

٣٠٩٨ - وقال ابن عمر: «رأيتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوَّلَ مَا جَاءَهُ شَيْءٌ بَدَأَ بِالْمُحَرَّرِينَ»^(٤).

٣٠٩٩ - وعن عائشة «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِظَبَابٍ فِيهَا خَرَّزٌ فَقَسَمَهَا لِلْحَرَّةِ وَالْأَمَةِ». قالت عائشة: «كَانَ أَبِي يُقْسِمُ لِلْحَرَّةِ وَالْعَبْدِ»^(٥).

(١) في المطبوعة (ستتهم) وما أثبتناه من خطوطه برلين وهو المواقف للفظ البخاري.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح (٩٣/٦)، كتاب الجهاد (٥٦)، باب المجن ومن يترس بترس صاحبه (٨٠)، الحديث (٢٩٠٤)، وفي (٦٣٠ - ٦٢٩/٨)، كتاب التفسير (٦٥)، تفسير سورة الحشر (٥٩)، باب قوله: «مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ» (٣)، الحديث (٤٨٨٥)، ومسلم في المصدر السابق، الحديث (٤٨/٤٧٥)، وقد تقدم برقم (٢١٤٤) والكراع: اسم جميع الخيل.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢٥/٦)، أبو داود في السنن (٣٥٩/٣)، كتاب الخراج والإمارة (١٤)، باب في قسم الفيء (١٤)، الحديث (٢٩٥٣).

(٤) أخرجه أبو داود في المصدر نفسه (٣٥٨/٣)، الحديث (٢٩٥١)، قال الخطابي في معالم السنن المطبوع مع مختصر سنن أبي داود (٤/٤): (قلت: يزيد بالمحررين المعتقين، وذلك أنهم قوم لا ديوان لهم وإنما يدخلون تبعاً في جملة موالיהם).

(٥) أخرجه أحمد في المسند (١٥٦/٦)، أبو داود في المصدر السابق (٣٥٩/٣)، الحديث (٢٩٥٢)، والظبيبة: جراب صغير عليه شعر، وقيل هي شبه الخريطة والكيس (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر (١٥٥/٣)، مادة ظبي).

٣١٠٠ - عن مالك بن أوس بن الحَدَثان قال: ذكر عمر بن الخطاب يوماً الفيء فقال: «ما أنا أحُق بهذا الفيء منكم، وما أحُد مِنْيَا بأحُق به من أحدٍ، إلَّا أنا على مِنَازِلِنَا مِنْ كِتَابِ الله عَزَّ وَجَلَّ، وَقَسْمٌ رَسُولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالرَّجُلُ وَقَدْمُهُ، وَالرَّجُلُ وَبِلَاؤُهُ، وَالرَّجُلُ وَعِيَالُهُ، وَالرَّجُلُ وَحاجَتُه»^(١).

٣١٠١ - وقال: «قرأ عمر بن الخطاب **﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ﴾** حتى بلغ **﴿عَلِيهِمْ حَكِيمٌ﴾**^(٢) فقال: هذه لهؤلاء، ثم قرأ **﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِيتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾** حتى بلغ **﴿وَابْنِ السَّبِيلِ﴾**^(٣)، ثم قال: هذه لهؤلاء، ثم قرأ **﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرْبَى﴾** حتى بلغ **﴿لِلْفُقَرَاءِ﴾**^(٤)، ثم قرأ **﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ﴾**^(٥) ثم قال: هذه استوعبت المسلمين عامَّةً، فلَئِنْ عَشْتُ فَلِيَأْتِيَ الرَّاعِي وَهُوَ سَرُورٌ حَمِيرٌ نصِيبُهُ منها، لَمْ يَعْرُقْ فِيهَا جَبِينُهُ»^(٦).

٣١٠٢ - عن مالك بن أوس عن عمر قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث صفاتٍ: بُنُونَ النَّضِيرِ وَخَيْرُ وَفَدَكُ، فَأَمَّا بُنُونَ النَّضِيرِ فَكانتْ حُبْسًا لِنَوَائِيهِ، وَأَمَّا فَدَكُ فَكانتْ حُبْسًا لِأَبْنَاءِ السَّبِيلِ، وَأَمَّا خَيْرُ فَجزأُها

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٣٥٨/٣، كتاب الخراج والإمارة (١٤)، باب فيما يلزم الإمام من أمر الرعية (١٣)، الحديث (٢٩٥٠)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٤٦/٦، كتاب قسم الفيء والغنية، باب ما جاء في قسم ذلك.

(٢) سورة التوبة (٩)، الآية (٦٠).

(٣) سورة الأفال (٨)، الآية (٤١).

(٤) سورة الحشر (٥٩)، الآيات (٧ - ٨).

(٥) سورة الحشر (٥٩)، الآية (١٠).

(٦) أخرجه من رواية مالك بن أوس بن الحَدَثان: عبد الرزاق في المصنف ١٠١/١١، كتاب الجامع، باب الديوان، الحديث (٢٠٠٤٠)، وأبو عبيد في الأموال، ص ٢٢ - ٢٣، باب صنوف الأموال التي يليها الأئمة للرعاية، الحديث (٤١) وفي ص ٢٧٣، كتاب خارج الفيء، باب الحكم في قسم الفيء، الحديث (٥٢٦)، سَرُورٌ حَمِيرٌ: اسم موضع بناحية اليمن.

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةُ أَجْزَاءٍ: جُزُءٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَجُزُءٌ بَيْنَ نَفَقَةَ أَهْلِهِ، فَمَا فَضَلَّ عَنْ نَفَقَةِ أَهْلِهِ جَعَلَهُ بَيْنَ فُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ»^(١).

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٣٧٥/٣ كتاب الخراج والإمارة (١٤)، باب في صفائيا رسول الله ﷺ من الأموال (١٩)، الحديث (٢٩٦٧). وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٩٦/٦، كتاب قسم الفيء والغنية، باب مصرف أربعة أحاس الفيء. والصفايا: جمع صفة، أي ما يُصطفى ويختار. وحسبأ لنوائبه: محبوسة لحوانجه.

١٨ - / كِتَابُ الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ

[١ - بَابٌ]

مِنْ الصَّحَاحِ :

٣١٠٣ - عن عَدِيٍّ بْنِ حَاتِمٍ رضيَ اللهُ عنْهُ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ [الْمَعْلَمَ]^(١) فاذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنْ أَمْسَكَ عَلَيْكَ فَادْرِكْتَهُ حَيًّا فاذبْحُهُ، وَإِنْ أَدْرِكْتَهُ قَدْ قَتَلَهُ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ فَكُلْهُ، وَإِنْ كَانَ أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَيْهِ نَفْسُهُ، وَإِنْ وَجَدْتَ مَعَ كَلْبِكَ كَلْبًا غَيْرَهُ وَقَدْ قُتِلَ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَيْهُمَا قُتِلَهُ، وَإِذَا رَمَيْتَ بِسَهِيمَكَ فاذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ، فَإِنْ غَابَ عَنْكَ يوْمًا فَلَمْ تَجِدْ فِيهِ إِلَّا أَثْرَ سَهِيمَكَ فَكُلْ إِنْ شِئْتَ، وَإِنْ وَجَدْتَهُ غَرِيقًا فِي الْمَاءِ فَلَا تَأْكُلْ»^(٢).

(١) ليست في خطوطه برلين، ولا عند مسلم، وهي عند البخاري في لفظين، وللنفظ هنا أقرب لمسلم.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٧٩/١، كتاب الوضوء (٤)، باب الماء الذي يُغسل به شعر الإنسان (٣٣)، الحديث (١٧٥)، وفي ٦٠٩/٩، كتاب الذبائح والصيد (٧٣)، باب إذا أكل الكلب (٧)، الحديث (٥٤٨٣) وفي ٦١٠/٩، باب الصيد إذا غاب عنه يومين (٨)، الحديث (٥٤٨٤)، وفي ٦١٢/٩، باب إذا وجد مع الصيد كلبًا آخر (٩)، الحديث (٥٤٨٦)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٥٣١/٣، كتاب الصيد والذبائح (٣٤)، باب الصيد بالكلاب المعلمة (١)، الحديث (١٩٢٩/٦).

٣١٠٣ - وروي عن عدي أنه قال: «قلت يا رسول الله إنّا نُرسُلُ الْكِلَابَ الْمُعَلَّمَةَ، قال: كُلُّ مَا أَمْسَكْنَاهُ عَلَيْكَ، قلت: وإنْ قَتَلْنَاهُ؟ قال: وإنْ قَتَلْنَاهُ، قلت: إنا نرمي بالمعراضِ، قال: كُلُّ مَا خَرَقَ وَمَا أَصَابَ بِعَرْضِهِ فُقْتَلَ فَإِنَّهُ وَقِيْدٌ فَلَا تَأْكُلُ»^(١).

٣١٠٤ - عن أبي ثعلبة الحشني أنه قال: «قلت: يا نبئ الله إنّا بأرضِ قومٍ مِنْ أهْلِ الْكِتَابِ أَفَنَأْكُلُ فِي آنِيَتِهِمْ؟ ويأْرَضِ صَيْدٍ أَصِيدُ بِقَوْسِي وَبِكَلْبِي الَّذِي لَيْسَ بِمُعْلِمٍ، وَبِكَلْبِي الْمُعَلَّمَ، فَمَا يَصْلُحُ لِي؟ قال: أما ما ذَكَرْتَ مِنْ آنِيَةِ أهْلِ الْكِتَابِ، فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَهَا فَلَا تَأْكُلُوهَا فِيهَا، وإنْ لم تَجِدُوهَا فَاغْسِلُوهَا وَكُلُّوا فِيهَا، وما صِدْتَ بِقَوْسِكَ فَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ، وما صِدْتَ بِكَلْبِكَ الْمُعَلَّمَ فَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ، وما صِدْتَ بِكَلْبِكَ غَيرَ مُعَلَّمَ فَأَذْرَكْتَ ذَكَاتَهُ فَكُلْ»^(٢).

٣١٠٥ - وقال: «إِذَا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ فَغَابَ عَنْكَ فَأَذْرَكْتَهُ فَكُلْ مَا لَمْ يُتْنِ»^(٣).

٣١٠٦ - وعن أبي ثعلبة الحشني رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم «في الْذِي يُدْرِكُ صَيْدُهُ بَعْدَ ثَلَاثٍ: فَكُلْهُ مَا لَمْ يُتْنِ»^(٤).

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦٠٤/٩، كتاب الذبائح والصيد (٧٢)، باب ما أصاب المعارض بعرضه (٣)، الحديث (٥٤٧٧)، ومسلم في الصحيح ١٥٢٩/٣، كتاب الصيد والذبائح (٣٤)، باب الصيد بالكلاب المعلمة (١)، الحديث (١٩٢٩/١)، والمعارض: السهم الثقيل الذي لا ريش له ولا نصل، والوقيد: أي مقوذ مضروب ضرباً شديداً بعصا أو حجر حتى مات. وعرضه: ما يخرج به.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في المصدر السابق، الحديث (٥٤٧٨)، ومسلم في الصحيح ١٥٣٢/٣، كتاب الصيد والذبائح (٣٤)، باب الصيد بالكلاب المعلمة (١)، الحديث (١٩٣٠/٨).

(٣) أخرجه مسلم من حديث أبي ثعلبة رضي الله عنه في الصحيح ١٥٣٢/٣، كتاب الصيد والذبائح (٣٤)، باب إذا غاب عنه الصيد ثم وجده (٢)، الحديث (١٩٣١/٩).

(٤) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث (١٩٣١/١٠).

٣١٠٧ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: «قالوا: يا رسول الله [١٨٣/ب] إنَّ ها هنا أقواماً حديثُ عهْدُهُم بِشَرِكٍ، يأتُونَا بِلُحْمَانٍ لَا ندرِي يذكُرونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا أَمْ لَا ، قال: اذْكُرُوا أَنْتُمْ اسْمَ اللَّهِ وَكُلُوَا»^(١).

٣١٠٨ - و«سُئلَ عَلَيْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَحَصَّكُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَيْءٍ؟ فَقَالَ: مَا خَصَّنَا بِشَيْءٍ لَمْ يَعْمَمْ بِهِ النَّاسُ [كَافَةً]^(٢) إِلَّا مَا فِي قِرَابٍ سَيْفِي هَذَا، فَأَخْرَجَ صَحِيفَةً فِيهَا: لَعْنَ اللَّهِ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَلَعْنَ اللَّهِ مَنْ سَرَقَ مَنَارَ الْأَرْضِ - وَبِرُوْيِ: مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ^(٣) - وَلَعْنَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَ وَالْدَّيْهِ، وَلَعْنَ اللَّهِ مَنْ آوَى مُحَدِّثًا»^(٤).

٣١٠٩ - عن رافع بن خَدِيجَ رضي الله عنه أنه قال: «قلتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَا قُوَا الْعَدُوَّ غَدًا وَلَيْسَتْ مَعَنَا مُدَى أَفْنَذِيجُ بِالقصَبِ؟ قَالَ: مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ [عَلَيْهِ]^(٥) فَكُلْ، لِيَسَ السَّنَنُ وَالظُّفَرُ، وَسَاحَدُوكَ عَنْهُ: أَمَّا السَّنُّ فَعَظِيمٌ، وَأَمَّا الظُّفَرُ فَمُدَى الْحَبَشِ . وَأَصَبَّنَا نَهَبَ إِبْلٍ وَغَنَمٍ فَنَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ٢٩٤/٤ - ٢٩٥، كتاب البيوع (٣٤)، باب من لم ير الوساوس ونحوها من الشبهات (٥)، الحديث (٢٠٥٧)، وفي ٦٣٤/٩، كتاب الذبائح والصيد (٧٢)، باب ذبيحة الأعراب (٢١)، الحديث (٥٥٠٧)، وفي ٣٧٩/١٣، كتاب التوحيد (٩٧)، باب السؤال بأسماء الله تعالى والاستعاذه بها (١٣)، الحديث (٧٣٩٨).

(٢) ليست في المطبوعة، وقد أثبتناها من مخطوطة برلين وهو الموقف للفظ مسلم.

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ١٥٦٧/٣، كتاب الأضاحي (٣٥)، باب تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله (٨)، الحديث (٤٣) من رواية أبي الطفلي عامر بن واثلة رضي الله عنه قال: «سُئلَ عَلَيْ...». وقراب السيف: الوعاء الذي يكون فيه السيف بغمده. ومنار الأرض: جمع منارة، وهي عالمة الأرضي التي يتميز بها حدودها.

(٤) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث (١٩٧٨/٤٥).

(٥) ليست في المطبوعة وقد أثبتناها من مخطوطة برلين وهو الموقف للفظ البخاري ومسلم.

لهذه الإبل أوابد كأوابد الوحش فإذا غلبتكم منها شيء فافعلوا به هكذا»^(١).

٣١١٠ - عن كعب بن مالك رضي الله عنه «أنه كانت له غنم ترعى بسلع فأبصرت جارية لنا بشاة من غنمها موتاً فكسرت حجراً فدَبَحْتها به، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم فامرها بأكلها»^(٢).

٣١١١ - عن شداد بن أوس رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتُم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح، وليجدد أحدكم شفرته وليرجع ذبيحته»^(٣).

٣١١٢ - عن ابن عمر رضي الله عنهم أنه قال: «سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى أن تُنصِّرَ بهيمةً أو غيرها للقتل»^(٤).

٣١١٣ - وعنه «أن النبي صلى الله عليه وسلم لعنَ من اتَّخذَ شيئاً فيه الرُّوحَ غَرضاً»^(٥).

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٣١٥، كتاب الشركة (٤٧)، باب قسمة الغنم (٣)، الحديث (٢٤٨٨)، وفي ٦٣٨/٩، كتاب الذبائح والصيد (٧٢)، باب ماند من البهائم فهو منزلة الوحش (٢٣)، الحديث (٥٥٠٩)، ومسلم في الصحيح ١٥٥٨/٣، كتاب الأضاحي (٣٥)، باب جواز الذبح بكل ما أهله اللهم... (٤)، الحديث (١٩٦٨/٢٠). المندى: جمع مدية وهي السكين، وند: أي شرد وفر، والأوابد جمع آبدة وهي التي توحشت ونفرت.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح ٤٨٢/٤، كتاب الوكالة (٤٠)، باب إذا أبصر الراعي أو الوكيل شاة ثموت... (٤)، الحديث (٢٣٠٤)، وسلع: اسم جبل بالمدية.

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ١٥٤٨/٣، كتاب الصيد والذبائح (٣٤)، باب الأمر بإحسان الذبح والقتل (١١)، الحديث (١٩٥٥/٥٧).

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح ٦٤٢/٩، كتاب الذبائح والصيد (٧٢)، باب ما يكره من المثلة والمصورة والمجثمة (٢٥)، الحديث (٥٥١٤)، وتصير: أي تخبس لترمى حتى تموت (ابن حجر، فتح الباري ٦٤٣/٩).

(٥) متفق عليه من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنه، أخرجه البخاري في المصدر نفسه، الحديث (٥٥١٥)، ومسلم في الصحيح ١٥٤٩/٣ - ١٥٥٠، كتاب الصيد والذبائح (٣٤)، باب النبي عن صير البهائم (١٢)، الحديث (١٩٥٨/٥٩) واللفظ له، قوله: «غرضاء أي هدفًا».

٣١١٤ - وعن ابن عباس رضي الله عنهم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تَتَحَدُّوا شيئاً فيه الرُّوحُ غَرْضاً»^(١).

٣١١٥ - عن جابر / رضي الله عنه أنه قال: «نَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الضَّرْبِ فِي الْوَجْهِ، وَعَنِ الْوَسْمِ فِي الْوَجْهِ»^(٢).

٣١١٦ - وعنه «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَيْهِ حَمَارٌ قَدْ وُسِمَ فِي وَجْهِهِ قَالَ: لَعْنَ اللَّهِ الَّذِي وَسَمَهُ»^(٣).

٣١١٧ - عن أنس رضي الله عنه أنه قال: «غَدَوْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ رضي الله عنه لِيُحَنِّكَهُ، فَوَافَتِهِ فِي يَدِهِ الْمِيَسُّ يَسِّمُ إِبْلَ الصَّدْقَةِ»^(٤).

٣١١٨ - ويروى عن أنسٍ رضي الله عنه أنه قال: «دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في مربدٍ فرأيته يسم شاة. حسبته قال: في آذانها»^(٥).

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ١٥٤٩/٣، كتاب الصيد والذبائح (٣٤)، باب النبي عن صبر البهائم (١٢)، الحديث (١٩٥٧)، وأخرجه البخاري تعليقاً بصيغة الجزم في الطهير ٦٤٢/٩، كتاب الذبائح والصيد (٧٢)، باب ما يكره من المثلة (٢٥)، عقب الحديث (٥٥١٥).

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ١٦٧٣/٣، كتاب اللباس والزينة (٣٧)، باب النبي عن ضرب الحيوان في وجهه ووسمه فيه (٢٩)، الحديث (١٠٦) والوسم أي الكي.

(٣) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٢١١٧/١٠٧).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٦٦/٣، كتاب الزكاة (٢٤)، باب وسم الإمام لإبل الصدقة بيده (٦٩)، الحديث (١٥٠٢)، ومسلم في الصحيح ١٦٧٤/٣، كتاب اللباس والزينة (٣٧)، باب جواز وسم الحيوان... (٣٠)، الحديث (٢١٢٩/١٠٩) و(٢١١٩/١١٢)، واللفظ للبخاري.

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦٧٠/٩، كتاب الذبائح والصيد (٧٢)، باب الوسم والعلم في الصورة (٣٥)، الحديث (٥٥٤٢)، ومسلم في المصدر السابق، الحديث (١١٠/٢١١٩)، و(١١١/٢١١٩) والمزيد: الموضع الذي تخس فيه الإبل وهو مثل الخطيرة للغنم (النووي، شرح صحيح مسلم ١٠٠/١٤).

مِنْ حَسَانَاتِكَ:

٣١١٩ - عن عَدَيْ بن حاتِمٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: «قَلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَرَأَيْتَ أَحَدُنَا أَصَابَ صَدِيدًا وَلَيْسَ مَعَهُ سِكِينٌ أَيْذِنُهُ بِالْمَرْوَةِ وَشِقَةِ الْعَصَاصِ؟ فَقَالَ: أَمْرِرِ الدَّمَ بِمَا شِئْتَ وَادْكُرِ اسْمَ اللهِ»^(١).

٣١٢٠ - عن أَبِي الْعُشَرَاءِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَمَا تَكُونُ الذَّكَاةُ إِلَّا فِي الْحَلْقِ وَاللَّبَّ؟ فَقَالَ: لَوْ طَعَنْتَ فِي فَخِزِّهَا لَأَجْرُّ أَعْنَكَ»^(٢).

٣١٢١ - عن عَدَيْ بن حاتِمٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا عَلِمْتَ مِنْ كَلْبٍ أَوْ بَازٍ ثُمَّ أَرْسَلْتَهُ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكَ عَلَيْكَ». قَلْتُ: إِنْ قُتِلَ؟ قَالَ: إِذَا قُتِلَهُ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنَّمَا أَمْسَكَهُ عَلَيْكَ»^(٣).

٣١٢٢ - عن عَدَيْ بن حاتِمٍ أَنَّهُ قَالَ: «قَلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ أَرْمِي

(١) أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٤/٢٥٦، ٢٥٨، ٢٥٧٧، ٣٧٧، وَأَبُو دَاوُدُ فِي الْسَّنْنِ ٣/٢٤٩ - ٢٥٠، كِتَابُ الْأَضْاحِي (١٠)، بَابُ فِي الْذِبِيعَةِ بِالْمَرْوَةِ (١٥)، الْحَدِيثُ (٤٢)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْمُجَبَّسِ مِنَ الْسَّنْنِ ٧/١٩٤، كِتَابُ الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ (٤٢)، بَابُ الصَّيْدِ إِذَا أَتَنَّ (٢٠)، وَفِي ٧/٢٢٥، كِتَابُ الضَّحَائِيَا (٤٣)، بَابُ إِبَاحةِ الذِبِيعَ بِالْعُودِ (١٩)، وَابْنُ ماجِهِ فِي الْسَّنْنِ ٢/١٠٦٠، كِتَابُ الذَّبَائِحِ (٢٧)، بَابُ مَا يَذَكُرُ بِهِ، الْحَدِيثُ (٣١٧٧)، وَالْمَرْوَةُ حَجَرٌ أَبِيسُنٌ رَقِيقٌ يَجْعَلُ مِنْهُ كَالْسَكِينِ وَيَذَبِحُ بِهَا.

(٢) أخرجه: أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٤/٢٣٤، وَالْدَارْمِيُّ فِي الْسَّنْنِ ٢/٨٢، كِتَابُ الْأَضْاحِيِّ، بَابُ فِي ذِبِيعَةِ الْمُتَرْدِيِّ فِي الْبَثَرِ. وَأَبُو دَاوُدُ فِي الْسَّنْنِ ٣/٢٥٠ - ٢٥١، كِتَابُ الْأَضْاحِيِّ (١٠)، بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِبِيعَةِ الْمُتَرْدِيِّ (١٦)، الْحَدِيثُ (٢٨٢٥)، وَالْتَّرْمِذِيُّ فِي الْسَّنْنِ ٤/٧٥، كِتَابُ الْأَطْعَمَةِ (١٨)، بَابُ مَا جَاءَ فِي الذَّكَاةِ فِي الْحَلْقِ وَاللَّبَّ (٥)، الْحَدِيثُ (١٤٨١)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْمُجَبَّسِ مِنَ الْسَّنْنِ ٧/٢٢٨، كِتَابُ الضَّحَائِيَا (٤٣)، بَابُ ذِكْرِ الْمُتَرْدِيِّ فِي الْبَثَرِ (٢٥)، وَابْنُ ماجِهِ فِي الْسَّنْنِ ٢/١٠٦٣، كِتَابُ الذَّبَائِحِ (٢٧)، بَابُ ذَكَاةِ النَّادِ مِنَ الْبَهَائِمِ (٩)، الْحَدِيثُ (٣١٨٤)، وَلَبَّ الْعَيْرِ مَوْضِعَ نَحْرِهِ (الْفَيْوِيُّ، الْمَصَبَّاجُ الْمَنِيرُ ٢/٥٤٧ مَادَةُ لَبَّ).

(٣) أخرجه أَبُو دَاوُدُ فِي الْسَّنْنِ ٣/٢٧١، كِتَابُ الصَّيْدِ (١١)، بَابُ فِي الصَّيْدِ (٢)، الْحَدِيثُ (٢٨٥١)، وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي الْسَّنْنِ الْكَبْرِيِّ ٩، كِتَابُ الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ، بَابُ الْبَزَّةِ الْمَعْلَمَةِ إِذَا أَكَلَتْ.

الصَّيْد فَأَجِدُ فِيهِ مِنَ الْغَدِ سَهْمِي؟ قَالَ: إِذَا عَلِمْتَ أَنَّ سَهْمَكَ قُتِلَهُ وَلَمْ تَرَ فِيهِ أَثْرَ سَبْعِ فُكُلٍ^(١).

٣١٢٣ - وعن جابر رضي الله عنه أنه قال: «نهينا عن صيد كلب المَجُوس»^(٢).

٣١٢٤ - عن أبي ثعلبة الخشنى قال: «قلت يا رسول الله إنما أهل سفر نمر باليهود والنصارى والمَجُوس فلا تجد غير آنيتهم، قال: فإن لم تجدها غيرها فاغسلوها بالماء ثم كُلُوا فيها واشربوا»^(٣).

٣١٢٥ - عن قبيصة بن هلب عن أبيه أنه قال: «سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن طعام النصارى - وفي رواية: سأله رجل فقال - إن من الطعام طعاماً أتحرج منه»^(٤)، فقال: لا يتكلجن في صدرك شيء ضارعت / فيه النصرانية^(٥).

(١) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٦٧، كتاب الصيد (١٦)، باب ما جاء في الرجل يرمي الصيد فيغيب عنه (٤)، الحديث (١٤٦٨)، وقال: (حسن صحيح) والنسائي في المختبى من السنن ١٩٣/٧، كتاب الصيد والذبائح (٤٢)، باب في الذي يرمي الصيد فيغيب عنه (١٩).

(٢) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٦٥، كتاب الصيد (١٦)، باب ما جاء في صيد كلب المَجُوس (٢)، الحديث (١٤٦٦)، وابن ماجه في السنن ٢/١٠٧٠، كتاب الصيد (٢٨)، باب صيد كلب المَجُوس... (٤)، الحديث (٣٢٠٩).

(٣) أخرجه أحد في المسند ٤/١٩٣، والترمذى في السنن ٤/٦٤، كتاب الصيد (١٦)، باب ما جاء ما يؤكل من صيد الكلب وما لا يؤكل (١)، الحديث (١٤٦٤)، وفي ٤/١٢٩، كتاب السير (٢٢)، باب ما جاء في الانتفاع بآنية المشركين (١١)، الحديث (١٥٦٠) وقال: (حسن صحيح).

(٤) أخرجه أحد في المسند ٥/٢٢٦، في مسند هلب الطائي رضي الله عنه، وأبو داود في السنن ٤/١٤٧ - ١٤٨، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في كراهة التقذر للطعام (٢٤)، الحديث (٣٧٨٤).

(٥) أخرجه أحد في المصدر السابق. والترمذى في السنن ٤/١٣٣ - ١٣٤، كتاب السير (١٦)، باب ما جاء في طعام المشركين (١٦)، الحديث (١٥٦٥) وقال: (حديث حسن)، وابن ماجه في السنن ٢/٩٤٤ - ٩٤٥، كتاب الجهاد (٢٤)، باب الأكل في قدور المشركين (٢٦)، الحديث (٢٨٣٠)، وقوله: «ضارعت» أي شابت.

٣١٢٦ – عن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه قال: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْلِ الْمُجَثَّمَةِ وَهِيَ الَّتِي تُصْبَرُ بِالنَّبْلِ»^(١).

٣١٢٧ – عن العريان بن ساريه «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى يَوْمَ خَيْرِهِ عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، وَعَنْ كُلِّ ذِي مُخْتَبٍ مِنَ الطَّيْرِ، وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ، وَعَنْ الْمُجَثَّمَةِ، وَعَنِ الْخَلِيسَةِ، وَأَنَّ تُوطَأَ الْحَبَالَى حَتَّى يَضَعَنَّ مَا فِي بُطُونِهِنَّ»^(٢) (قيل: الْخَلِيسَةَ مَا يُؤْخَذُ مِنَ السَّبَعِ فِيمَوْتُ قَبْلَ أَنْ يُدْكَى).

٣١٢٨ – عن ابن عباس رضي الله عنهمما أنه قال: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَرِيطةِ الشَّيْطَانِ، وَهِيَ الَّتِي تَدْبِغُ فَيُقْطَعُ الْجَلْدُ وَلَا تُفَرِّي الْأَوْداجُ ثُمَّ تُرْكُ حَتَّى تَمُوتَ»^(٣).

٣١٢٩ – عن جابر رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «ذَكَّاْةُ الْجَنِّينِ ذَكَّاْةُ أُمِّهِ»^(٤).

(١) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٧١، كتاب الأطعمة (١٨)، باب ما جاء في كراهة أكل المصورة (١)، الحديث (١٤٧٣)، والمجثمة هي كل حيوان ينصب ويرمى ليقتل، إلا أنها تكثر في الطير والأرانب وأشباه ذلك مما يجثم في الأرض، أي يلزمها ويلتصق بها، وجسم الطائر جثوماً، وهو بمثابة البروك للإبل (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر ١/٢٣٩، مادة جشم).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٤/١٢٧، والترمذى في المصدر السابق، الحديث (١٤٧٤)، وقال عقبة: (قال محمد بن يحيى - شيخ الترمذى أحد الرواة: سئل أبو عاصم - شيخه - عن المجثمة قال: أن ينصب الطير أو الشيء فيرمى، وسئل عن الخليسة فقال: الذئب أو السبع يدركه الرجل فياخذنه منه فيماوت في يده قبل أن يذكيها).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ١/٢٨٩، وأبو داود في السنن ٣/٢٥١ - ٢٥٢، كتاب الأضاحى (١٠)، باب في المبالغة في الذبح (١٧)، الحديث (٢٨٢٦)، وتُفرى من الفري وهو القطع، والأوادج العروق المحاطة بالعنق التي تقطع حالة الذبح واحدتها وذج.

(٤) أخرجه الدارمى في السنن ٢/٨٤، كتاب الأضاحى، باب في ذكاة الجنين ذكاة أمها، وأبو داود في السنن ٣/٢٥١ - ٢٥٢، كتاب الأضاحى (١٠)، باب في المبالغة في الذبح (١٧)، الحديث (٢٨٢٦) والحاكم في المستدرك ٤/١١٤، كتاب الأطعمة، باب ذكاة الجنين، وقال: (صحيح على شرط مسلم) وأقره الذهبي.

٣١٣٠ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه أنه قال: «قلنا يا رسول الله نحر الناقة ونذبح البقرة والشاة فنجد في بطئها الجنين أتلقيه أم تأكله؟ قال: كلّوه إن شئت فلأن ذكاء ذكاة أمّه»^(١).

٣١٣١ - عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ قَتَلَ عَصْفُورًا فَمَا فَوْقَهَا بِغَيْرِ حَقِّهَا سَأَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ قَتْلِهِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا حَقَّهَا؟ قَالَ: أَنْ يَدْبَحَهَا فَيَأْكُلُهَا وَلَا يَقْطَعُ رَأْسَهَا فَيَرْمِي بِهَا»^(٢).

٣١٣٢ - وعن أبي واقِدِ الليثي أنه قال: «قَلِيمَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يَجْبُونَ أَسْنَمَةَ الْإِبْلِ وَيَقْطَعُونَ أَلْيَاتِ الْغَنَمِ فَقَالَ: مَا يَقْطَعُ مِنَ الْبَهِيمَةِ وَهِيَ حَيَّةٌ فَهُوَ مَيْتَةٌ»^(٣).

(١) أخرجه أبو عبد الله محمد بن إبراهيم في المسند ٣١/٣، ٥٣، وأبو داود في السنن ٣/٢٥٢ - ٢٥٣، كتاب الأصحي (١٠)، باب ما جاء في ذكاة الجنين (١٨)، الحديث (٢٨٢٧)، وأبي داود في السنن ٢/١٠٦٧، كتاب الذبائح (٢٧)، باب ذكاة الجنين ذكاة أمّه (١٥)، الحديث (٣١٩٩).

(٢) أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند، ص ٣٠١، الحديث (٢٢٧٩)، والشافعي في ترتيب المسند ٢/١٧١ - ١٧٢، كتاب الصيد والذبائح، الحديث (٥٩٨) واللفظ له، وأحد في المسند ٢/١٦٦، والدارمي في السنن ٢/٨٤، كتاب الأصحي، باب من قتل شيئاً من الدواب شيئاً، والنمساني في المحبش من المسنن ٧/٢٣٩، كتاب الضحايا (٤٣)، باب من قتل عصفوراً بغير حقها (٤٢)، والحاكم في المستدرك ٤/٢٣٣، كتاب الذبائح، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي.

(٣) أخرجه أبو عبد الله محمد بن إبراهيم في المسند ٥/٢١٨، والدارمي في السنن ٢/٩٣، كتاب الصيد، باب في الصيد بين منه العضو، وأبو داود في السنن ٣/٢٧٧، كتاب الصيد (١١)، باب في صيد قطع منه قطعة (٣)، الحديث (٢٨٥٨)، والترمذني في السنن ٤/٧٤، كتاب الأطعمة (١٨)، باب ما قطع من الحي فهو ميت (٤)، الحديث (١٤٨٠).

٢ - بَابُ ذِكْرِ الْكَلْبِ

مِنْ الصَّحِيحَاتِ :

٣١٣٣ - عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ افْتَنَى كُلَّبًا إِلَّا كَلْبٌ مَاشِيَّةٌ أَوْ ضَارِي نَقْصَانٍ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطًا»^(١).

٣١٣٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «مَنْ اتَّخَذَ كُلَّبًا إِلَّا كَلْبٌ مَاشِيَّةٌ أَوْ صَيْدٌ أَوْ زَرْعٌ^(٢) / انتَقَضَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطًا»^(٣).

٣١٣٥ - وعن جابر رضي الله عنه أنه قال: «أَمْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، حَتَّى إِنَّ الْمَرْأَةَ تَقْتَدُمُ مِنَ الْبَادِيَّةِ بِكُلِّبِهَا فَقَتَلَهُ، ثُمَّ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَتْلِهَا، وَقَالَ: عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ الْبَهِيمِ ذِي النُّقْطَتَيْنِ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ»^(٤).

٣١٣٦ - عن ابن عمر «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، إِلَّا كَلْبٌ صَيْدٌ أَوْ كَلْبٌ غَنَمٌ أَوْ مَاشِيَّةٌ»^(٥).

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٩/٦٠٨، كتاب الذبائح والصيد (٧٢)، باب من افتنى كلباً ليس بكلب صيد أو ماشية (٦)، الحديث (٥٤٨٠)، مسلم في الصحيح ٣/١٢٠١، كتاب المسافة (٢٢)، باب الأمر بقتل الكلاب... (١٠)، الحديث (٥٠/١٥٧٤)، قوله: «ضارى» أي كلباً موعداً بالصيد، يقال ضارى الكلب وأصره صاحبه: أي عوده وأغراه به، ويجمع على ضوار والقيراط = ٢١٢٥ ، ٠ ، ٠ غراماً ذهباً.

(٢) في خطوطه برلين (أو زرع أو صيد) وما ابنته من المطبوعة وهو المافق للفظ مسلم.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥/٥، كتاب الحرج والمزارعة (٤١)، باب افتناء الكلب للحرث (٣)، الحديث (٢٣٢٢)، مسلم في الصحيح ٣/١٢٠٣، كتاب المسافة (٢٢)، باب الأمر بقتل الكلاب... (١٠)، الحديث (٥٨/١٥٧٥).

(٤) أخرجه مسلم في المصدر نفسه ٣/١٢٠٠، الحديث (٤٧/١٥٧٢)، والبهيم: أي الذي لا ياض فيه، وذو النقطتين: أي الذي فوق عينيه نقطتان بيضاوان.

(٥) في المطبوعة زيادة (كلب) وليس عند مسلم.

(٦) أخرجه مسلم في المصدر السابق، الحديث (٤٦/١٥٧١).

من الحسنات:

٣١٣٧ - عن عبد الله بن مُعْفَلٍ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لَوْلَا أَنَّ الْكِلَابَ أُمَّةٌ مِّنَ الْأُمَّمِ لَأَمْرْتُ بِقَتْلِهَا كُلُّهَا، فَاقْتُلُوا مِنْهَا كُلُّ أَسْوَدٍ بِهِمْ، وَمَا مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ يَرْتَبِطُونَ كُلُّهُمْ إِلَّا نَقْصٌ مِّنْ عَمَلِهِمْ كُلُّهُمْ قِيرَاطٌ إِلَّا كَلْبٌ صَيْدٌ أَوْ كَلْبٌ حَرْثٌ أَوْ كَلْبٌ غَنَمٌ»^(١).

٣١٣٨ - عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التحريش بين البهائم»^(٢).

٣ - باب ما يحل أكله وما يحرم

من الصحاح:

٣١٣٩ - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كُلُّ ذِي نَابٍ مِّنَ السَّبَاعِ فَأَكْلُهُ حَرَامٌ»^(٣).

(١) أخرجه أبو داود في المسند ٥٤/٥، ٥٦، ٥٧، والدارمي في السنن ٩٠/٢، كتاب الصيد، باب في قتل الكلاب، وأبو داود في السنن ٣/٢٦٧، كتاب الصيد (١١)، باب في اتخاذ الكلب للصيد وغيره (١)، الحديث ٢٨٤٥، والترمذني في السنن ٤/٨٠، كتاب الأحكام والقواعد (١٩)، باب ما جاء من أمسك كلباً ما ينقص من أجره (٤)، الحديث ١٤٨٩، وفي ٤/٧٨، باب ما جاء في قتل الكلاب (٣)، الحديث ١٤٨٦، والنسائي في المحبشى من السنن ٧/١٨٥، كتاب الصيد والذبائح (٤٢)، باب صفة الكلاب التي أمر بقتلها (١٠)، وابن ماجه في السنن ٢/١٠٦٩، كتاب الصيد (٢٨)، باب النبي عن اقتناة الكلب إلا كلب صيد (٢)، الحديث ٣٢٠ (٥).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٣/٥٦، كتاب الجهاد (٩)، باب في التحريش بين البهائم (٥٦)، الحديث ٢٥٦٢، والترمذني في السنن ٤/٢١٠، كتاب الجهاد (٢٤)، باب ما جاء في كراهة التحريش بين البهائم . . . (٣٠)، الحديث ١٧٠٨، والتحريش بين البهائم: الإغراء بينما بأن ينطح بعضها بعضاً، أو يدوس، أو يقتل.

(٣) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ٣/١٥٣٤، كتاب الصيد والذبائح (٣٤)، باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع . . . (٣)، الحديث ١٩٣٣/١٥.

٣٤٠ - وعن ابن عباس رضي الله عنهمما أنه قال: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِّنَ السَّبَاعِ، وَكُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِّنَ الطَّيْرِ»^(١).

٣٤١ - عن أبي ثعلبة [الخشني]^(٢) أنه قال: «حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَحْوَ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ»^(٣).

٣٤٢ - عن جابر رضي الله عنه «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى يَوْمَ خَيْرِ الْعَامِ عَنْ لَحْوِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ، وَأَذْنَ فِي لَحْوِ الْخَيْلِ»^(٤).

٣٤٣ - وعن أبي قتادة «أَنَّهُ رَأَى حَمَاراً وَحْشِيًّا فَعَقَرَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَلْ مَعَكُمْ مِّنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ؟ قَالَ: مَعَنَا رِجْلُهُ، فَأَخْذَهَا فَأَكَلَهَا»^(٥).

(١) أخرجه مسلم في الصحيح /٣٤٣٥، كتاب الصيد والذبائح (٣٤)، باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع... (٣)، الحديث (١٩٣٤/٦).

(٢) ليست في المطبوعة.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح /٩٥٣، كتاب الذبائح والصيد (٧٢)، باب لحوم الحمر الإنسانية (٢٨)، الحديث (٥٥٢٧)، ومسلم في الصحيح /٣٤٣٥، كتاب الصيد والذبائح (٣٤)، باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسانية (٥)، الحديث (١٩٣٦/٢٣).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في المصدر السابق، الحديث (٥٥٢٤)، ومسلم في الصحيح /٣٤١٥٤١، كتاب الصيد والذبائح (٣٤)، باب في أكل لحوم الخيل (٦)، الحديث (١٩٤١/٣٦).

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح /٤٢٢، كتاب جزاء الصيد (٢٨)، باب إذا صاد للحلال فأملى للمحرم الصيد أكله (٢)، الحديث (١٨٢١)، وفي /٦٥٨، كتاب الجهاد (٥٦)، باب اسم الفرس والحمار (٤٦)، الحديث (٢٨٥٤)، وفي /٩٦١٣، كتاب الذبائح والصيد (٧٢)، باب ما جاء في التصيد (١٠)، الحديث (٥٤٩٠) و(٥٤٩١)، ومسلم في الصحيح /٢٨٥٥، كتاب الحج (١٥)، باب تحريم الصيد للمحرم (٨)، الحديث (٦٣/١٩٩٦).

٣١٤٤ - وعن أنس رضي الله عنه أنه قال: «أنفجنا أربنا بمر الظهران، فأخذتها فأتيت بها أبا طلحة، فذبحها وبعث إلى النبي صلى الله عليه وسلم بوركها وفخذيتها»^(١) فقبله»^(٢).

٣١٤٥ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال، قال النبي صلى الله عليه وسلم: / «الضَّبُّ لسْتُ أَكْلُهُ وَلَا أَحْرِمُهُ»^(٣).

٣١٤٦ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما «أن خالد بن الوليد أخبره أنه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ميمونة، وهي حالته وخالة ابن عباس، فوجدها ضبًا محنودًا، فقدمت الضب لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده عن الضب، فقال خالد: أحرام الضب يا رسول الله؟ قال: لا ولكن لم يكن بأرض قومي فأجدني أعاذه. قال خالد: فاجتررته فأكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر إلي»^(٤).

(١) كذا في المخطوطة والمطبوعة وهو المافق للغرض مسلم، أما لفظ البخاري (بوركها أو فخذيتها) قال فخذيتها لا شك فيه.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٠٢٥، كتاب الهمة (٥١)، باب قبول هدية الصيد (٥)، الحديث (٢٥٧٢)، ومسلم في الصحيح ١٥٤٧/٣، كتاب الصيد والذبائح (٤)، باب إباحة الأربب (٩)، الحديث (١٩٥٣/٥٣)، وأنفجنا: أي هيجننا وأثثنا، ومر الظهران: وموضع بين الحرمين قريب مكة.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦٦٢/٩، كتاب الذبائح والصيد (٧٢)، باب الضب (٣٣)، الحديث (٥٥٣٦)، ومسلم في الصحيح ١٥٤٢/٣، كتاب الصيد والذبائح (٣٤)، باب إباحة الضب (٧)، الحديث (١٩٤٣/٤٠).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في المصدر السابق، الحديث (٥٥٣٧)، ومسلم في المصدر السابق، الحديث (٤٤/١٩٤٦)، ومحنود: أي مشوى بالحجارة المحمة.

٣١٤٧ - عن أبي موسى [الأشعري]^(١) رضي الله عنه قال: «رأيت النبيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يأكل دجاجاً»^(٢).

٣١٤٨ - عن [ابن]^(٣) أبي أوفى قال: «غَزَّوْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعَ غَزَّوَاتٍ كُنَّا نَأْكُلُ مَعَهُ الْجَرَادَ»^(٤).

٣١٤٩ - عن جابر رضي الله عنه أنه قال: «غَزَّوْنَا جِيشَ الْخَبَطِ، وأُمَّرَ^(٥) أبو عبيدة فجعنا جوحاً شديداً، فألقى البحْرُ حوتاً ميتاً لم نر مثله يقال له العنبر، فأكلنا منه نصف شهر، فأخذ أبو عبيدة عظماً من عظامه، فَمَرَّ^(٦) الراكب تحته، فلما قدمنا ذكرنا للنبيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: كُلُوا رِزْقاً آخرَجَهُ اللَّهُ^(٧)، أطْعِمُونَا إِنْ كَانَ مَعَكُمْ [شيءٌ]^(٨) منه». قال: فَأَرْسَلْنَا إِلَى

(١) ليست في مخطوطة برلين.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦٤٥/٩، كتاب الذبائح والصيد (٧٢)، باب لحم الدجاج (٢٦)، الحديث (٥٥١٧) واللفظ له، وسلم في الصحيح ١٢٧٠/٣، كتاب الأيمان (٢٧)، باب ندب من حلف بیننا فرأی غيرها خيراً منها... (٣)، الحديث (٩/١٦٤٩).

(٣) ليست في مخطوطة برلين، والصواب إثباتها كما عند البخاري وسلم، وهو الصحابي عبد الله بن أبي أوفى، صرح به مسلم.

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦٢٠/٩، كتاب الذبائح والصيد (٧٢)، باب أكل الجراد (١٣)، الحديث (٥٤٩٥)، وسلم في الصحيح ١٥٤٦/٣، كتاب الصيد والذبائح (٣٤)، باب إباحة الجراد (٨)، الحديث (١٩٥٢/٥٢).

(٥) في المطبوعة: (وَأَمَرَ عَلَيْنَا) وهو لفظ مسلم واللفظ في مخطوطة برلين (وأمريننا) وما أثبتناه لفظ البخاري للتزام المصنف به.

(٦) تصحفت في المطبوعة إلى (بين) والتوصيب من مخطوطة برلين، وهو المافق لفظ البخاري.

(٧) في المطبوعة (أنخرجه الله لكم) وهو لفظ مسلم، وما أثبتناه من مخطوطة برلين، وهو المافق لفظ البخاري.

(٨) ليست في مخطوطة برلين، ولا عند البخاري وآخر الحديث أثبته المصنف من لفظ مسلم مع أنه التزم لفظ البخاري في أول الحديث.

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ فَأَكِلُهُ»^(١).

٣١٥٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا وقَعَ الذَّبَابُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَعْمِسْهُ كُلُّهُ، ثُمَّ لِيَطْرُحْهُ، فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحِيهِ دَاءً»^(٢) وَفِي الْآخِرِ شَفَاءً»^(٣).

٣١٥١ - وعن مَيْمُونَةَ أَنَّ فَلَارَةً وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ فَمَاتَتْ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهَا، فَقَالَ: أَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا وَكُلُوهُ»^(٤).

٣١٥٢ - عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ، وَاقْتُلُوا ذَا الْطَّفْيَيْنِ وَالْأَبْرَ، فَإِنَّهُمَا يَطْمِسَانَ الْبَصَرَ وَيَسْتَسْقِطَانِ الْحَبَلَ». فَقَالَ أَبُو لَبَابَةُ: إِنَّهُ نَهَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ ذَوَاتِ الْبَيْوَتِ وَهُنَّ الْعَوَامِ»^(٥).

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح، ٧٨/٨، كتاب المغازي (٦٤)، باب غزوة سيف البحر (٦٥)، الحديث (٤٣٦٢)، ومسلم في الصحيح ١٥٣٦/٣، كتاب الصيد والذبائح (٣٤)، باب إياحة ميتات البحر (٤)، الحديث (٩٣٥/١٧)، والخطب: ورق الشجر، سموا جيش الخطب لأئمهم أكلوه من الجوع حتى قرحت أشداقهم بسبب حرارة ذلك الورق فصارت شفاههم كشافة الإبل.

(٢) العبارة في المطبوعة: (فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحِيهِ شَفَاءً وَفِي الْآخِرِ دَاءً) وما أثبتناه من خطوطه برلين وهو المافق للنحو البخاري.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/٢٥٠، كتاب الطب (٧٦)، باب إذا وقع الذباب في الإناء (٥٨)، الحديث (٥٧٨٢).

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح ٩/٦٦٧ - ٦٦٨، كتاب الذبائح والصيد (٧٢)، باب إذا وقعت الفلارة في السمن الجامد أو الذائب (٣٤)، الحديث (٥٥٣٨).

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٣٤٧، كتاب بدء الخلق (٥٩)، باب قول الله تعالى: **«وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ»** [سورة لقمان (٣١)، الآية (١٠)]، الحديث (٣٢٩٧) و (٣٢٩٨)، ومسلم في الصحيح ٤/١٧٥٢ - ١٧٥٣، كتاب السلام (٣٩)، باب قتل الحيات وغيرها (٣٧)، الحديث (١٢٨/١٢٩) و (٢٢٣٣/١٢٩)، ذو الطفيتين: جنس من الحيات يكون على ظهره خطان، والأبتر هو مقطوع الذنب، وعمار البيوت سكانها من الجن وتسميتها عوامر لطول لبيتها في البيوت مأخذة من العمر وهو طول البقاء (الحافظ ابن حجر، فتح الباري ٦/٣٤٨ - ٣٤٩). وأبوباباته: هو ابن عبد المنذر.

٣١٥٣ - [وُرُوي^(١)] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه [أنَّه^(١)] قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ لَهُؤُلَاكُمْ بُيُوتٍ عَوَامِرًا، فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْهَا فَحَرَجُوا عَلَيْهَا ثَلَاثًا، فَإِنْ ذَهَبَ وَلَا فَاقْتُلُوهُ فَإِنَّهُ كَافِرٌ»^(٢).

٣١٥٣ بـ - وَرُوِيَ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ حِتَّاً قَدْ أَسْلَمُوا، إِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهُمْ شَيْئًا فَآذِنُوهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنْ بَدَا لَكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فَاقْتُلُوهُ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ»^(٣).

٣١٥٤ - عن أم شريك «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بَقْتَلِ الْوَزْغِ وَقَالَ: كَانَ^(٤) يَنْفَخُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ»^(٥).

٣١٥٥ - وعن سعد^(٦) رضي الله عنه «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بَقْتَلِ الْوَزْغِ، وَسَمَّاهُ فُوِيسِقاً»^(٧).

٣١٥٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ قَتَلَ وَزَاغًا فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ كُتُبْتُ لَهُ مائةٌ حَسَنَةٌ، وَفِي الثَّانِيَةِ دُونَ ذَلِكَ، وَفِي الثَّالِثَةِ دُونَ ذَلِكَ»^(٨).

(١) ليست في مخطوطة برلين.

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح /٤ - ١٧٥٦ - ١٧٥٧، كتاب السلام (٣٩)، باب قتل الحيات وغيرها (٣٧)، الحديث (١٤٠/٢٢٣٦)، قوله: «فَحَرَجُوا عَلَيْهَا» هوأن يقول لها أنت في حرج: أي ضيق أن عدت إلينا فلا تلومينا أن نضيق عليك بالتبع والطرد والقتل (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث /١٣٦).

(٣) أخرجه مسلم في المصدر السابق، الحديث (١٣٩/٢٢٣٦).

(٤) العبارة في مخطوطة برلين (إنه كان) وما أثبتناه من المطبوعة وهو المافق للفظ البخاري.

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح /٦ - ٣٨٩، كتاب الأنبياء (٦٠)، باب قول الله تعالى: «وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ حَلِيلًا» [النساء (٤)، الآية (١٢٥)] (٨)، الحديث (٣٣٥٩)، ومسلم في الصحيح /٤ - ١٧٥٧، كتاب السلام (٣٩)، باب استحباب قتل الوزغ (٣٨)، الحديث (١٤٢/٢٢٣٧) واللهظ للبخاري.

(٦) في المطبوعة: (سعيد) والتصويب من مخطوطة برلين، وقد صرحت به مسلم أنه سعد بن أبي وقاص.

(٧) أخرجه مسلم في الصحيح /٤ - ١٧٥٨، كتاب السلام (٣٩)، باب استحباب قتل الوزغ (٣٨)، الحديث (١٤٤/٢٢٣٨) والوزغ: سام أبرض، وهي دويبة مؤذنة.

(٨) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث (١٤٧/٢٢٤٠).

٣١٥٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «قَرَصْتُ نَمْلَةً نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَأَمَرَ بِقَرْيَةِ النَّمْلِ فَأُخْرِقْتُ فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ أَنْ قَرَصْتَكَ نَمْلَةً أَخْرَقْتَ أُمَّةً مِنَ الْأُمُّمِ تُسَبِّحُ»^(١).

مَنْ حَسَانٌ :

٣١٥٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا وَقَعَتِ الْفَأْرَةُ فِي السَّمْنِ فَإِنْ كَانَ جَامِدًا فَأَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا، وَإِنْ كَانَ مَائِعًا فَلَا تَقْرَبُوهُ»^(٢).

٣١٥٩ - عن سفيينة أنه قال: «أَكَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَحْمَ حُبَارَى»^(٣).

٣١٦٠ - عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: «نَهَى رَسُولُ اللهِ

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٥٤/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب (١٥٣)، الحديث (٣٠١٩)، ومسلم في الصحيح ١٧٥٩/٤، كتاب السلام (٣٩)، باب النبي عن قتل النمل (٣٩)، الحديث (١٤٨) (٢٢٤١) واللفظ للبخاري.

(٢) أخرجه عبدالرازق في المصنف ٨٤/١، كتاب الطهارة، باب الفارة ثوت في الودك، الحديث (٢٧٨)، وأحد في المسند ٢٣٢/٢ - ٢٣٣، ٤٩٠، ٢٦٥، وأبوداود في السنن ٤/١٨١، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في الفارة تقع في السمن (٤٨)، الحديث (٣٨٤٢)، واللفظ له، وذكره الترمذى تعليقاً في السنن ٤/٢٥٧، كتاب الأطعمة (٢٦)، باب ما جاء في الفارة ثوت في السمن (٨)، عقب الحديث (١٧٩٨)، وصححه ابن حبان، أورده الهيثمى في موارد الظمآن، ص ٣٣١، كتاب الأطعمة (١٩)، باب في الفارة تقع في السمن (١٨)، الحديث (١٣٦٤).

(٣) أخرجه أبوداود في السنن ٤/١٥٥، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في أكل لحم الحبارى (٢٩)، الحديث (٣٧٩٧)، والترمذى في السنن ٤/٢٧٢، كتاب الأطعمة (٢٦)، باب ما جاء في أكل الحبارى (٢٦)، الحديث (١٨٢٨)، والحبارى طائر كبير العنق رمادي اللون في منقاره بعض طول.

صلى الله عليه وسلم عنْ أَكْلِ الْجَلَالَةِ وَأَلْبَانِهَا^(١). ويروى: «أَنَّ النَّبِيَّ عَنْ رُكُوبِ الْجَلَالَةِ»^(٢).

٣١٦١ - [وروي]^(٣) عن عبد الرحمن بن شبل رضي الله عنه «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْ أَكْلِ لَحْمِ الضَّبِّ»^(٤).

٣١٦٢ - عن جابر رضي الله عنه «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْ أَكْلِ الْهَرَةِ وَأَكْلِ ثَمَنِهَا»^(٥).

٣١٦٣ - عن جابر رضي الله عنه أنه قال: «حَرَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَعْنِي يَوْمَ حَيْثَرَ - الْحُمُرَ الْإِنْسِيَّةَ وَلَحْومَ الْبِغَالِ وَكُلُّ ذِي نَابٍ

(١) أخرجه أبو داود في السنن / ٤ - ١٤٩، كتاب الأطعمة (٢١)، باب النبي عن أكل الجلالات وألبانها (٢٥)، الحديث (٣٧٨٥)، والترمذني في السنن / ٤، ٢٧٠، كتاب الأطعمة (٢٦)، باب ما جاء في أكل لحوم الجلالات وألبانها (٢٤)، الحديث (١٨٢٤)، وابن ماجه في السنن / ٢ - ١٠٦٤، كتاب الذبائح (٢٧)، باب النبي عن لحوم الجلالات (١١)، الحديث (٣١٨٩)، والحاكم في المستدرك / ٢ - ٣٤، كتاب البيوع، باب النبي عن لبن الجلالات ..

(٢) أخرجه أبو داود من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، في المصدر السابق، الحديث (٣٧٨٧) والحاكم في المصدر السابق، والجلالة من الحيوان التي تأكل العذرة، والجللة: البعير (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر / ١ - ٢٨٨).

(٣) ليست في المطبوعة.

(٤) أخرجه أبو داود في السنن / ٤ - ١٥٥، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في أكل الضب (٢٨)، الحديث (٣٧٩٦)، والبيهقي في السنن الكبرى / ٩ - ٣٢٦، كتاب الصحايبا، باب ما جاء في الضب.

(٥) في الطبوعة (وعن أكل) والصواب ما أثبتناه كما في خطوطه برلين والأصول.

(١) أخرجه أبو داود في السنن / ٤ - ١٦١، كتاب الأطعمة (٢١)، باب النبي عن أكل السباع (٣٣)، الحديث (٣٨٠٧)، والترمذني في السنن / ٣ - ٥٧٨، كتاب البيوع (١٢)، باب ما جاء في كراهة ثمن الكلب والسنور (٤٩)، الحديث (١٢٨٠)، وابن ماجه في السنن / ٢ - ١٠٨٢، كتاب الصيد (٢٨)، باب المرة (٢٠)، الحديث (٣٢٥٠)، والدارقطني في السنن / ٤ - ٢٩٠، كتاب الصيد والذبائح والأطعمة الحديث (٧٨)، والحاكم في المستدرك / ٢ - ٣٤، كتاب البيوع، باب النبي عن لبن الجلالات ...

مِنَ السَّبَاعِ وَكُلَّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ^(١) (غريب).

٣١٦٤ - عن خالد بن الوليد رضي الله عنه «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَا عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْخَيْلِ وَالْبَغَالِ وَالْحَمَّارِ»^(٢).

٣١٦٥ - وقال: «أَلَا تَحِلُّ أَمْوَالُ الْمُعَااهِدِينَ إِلَّا بِحَقِّهَا»^(٣).

٣١٦٦ - وعن ابن عمر رضي الله عنهم أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَحِلَّتْ لَنَا مَيْتَانٌ وَدَمَانٌ، الْمَيْتَانُ الْحُوتُ وَالْجَرَادُ، وَالدَّمَانُ الْكَبِيدُ وَالْطَّحَالُ»^(٤).

٣١٦٧ - / وروي عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنهمما قال، قال [١٨٦/ب] رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما ألقاه البحرُ أو جزَّ عنه الماء فُكُلُوهُ»،

(١) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٧٣، كتاب الأطعمة (١٨)، باب ما جاء في كراهة كل ذي ناب وذى مخلب (٣)، الحديث (١٤٧٨)، وقال: (حديث حسن غريب)، وقد تقدم في قسم الصحاح، الحديث (٣٤٢).

(٢) أخرجه أحد في المسند ٤/٨٩، وأبو داود في المسند ٤/١٥١، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في أكل لحوم الخيل (٢٦)، الحديث (٣٧٩٠)، والنسائي في المحبى من السنن ٢٠٢/٧، كتاب الصيد والذبائح (٤٢)، باب تحريم أكل لحوم الخيل (٣٠)، وابن ماجه في السنن ٢/١٠٦٦، كتاب الذبائح (٢٨)، باب لحوم البغال (١٤)، الحديث (٣١٩٨)، والدارقطنى في السنن ٤/٢٨٧، كتاب الصيد والذبائح والأطعمة، الحديث (٦٠) و(٦١).

(٣) شرطة من حديث خالد بن الوليد رضي الله عنه بمعنى الحديث السابق، أخرجه أحد في المسند ٤/٨٩ - ٩٠، وأبو داود في المسند ٤/١٦١، كتاب الأطعمة (٢١)، باب النبي عن أكل السباع (٣٣)، الحديث (٣٨٠٦).

(٤) أخرجه الشافعى في ترتيب المسند ٢/١٧٣، كتاب الصيد والذبائح، الحديث (٦٠٧)، وأحد في المسند ٢/٩٧، وابن ماجه في السنن ٢/١١٠١ - ١١٠٢، كتاب الأطعمة (٢٩)، باب الكبد والطحال (٣١)، الحديث (٣٣١٤)، والدارقطنى في السنن ٤/٢٧١ - ٢٧٢، كتاب الصيد والذبائح والأطعمة، الحديث (٢٥)، والبيهقي في السنن الكبير ١/٢٥٤، كتاب الطهارة، باب الحوت يموت في الماء والجراد، وفي ٩/٢٥٧، كتاب الصيد والذبائح، باب ما جاء في أكل الجراد.

وما ماتَ فِيهِ وَطَفَا فَلَا تَأْكُلُوهُ^(١) (والأكثرُونَ عَلَى أَنَّهُ مُوقَفٌ عَلَى جَابِرِ).

٣١٦٨ – وروي عن سلمان رضي الله عنه: «سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْجَرَادِ فَقَالَ: أَكْثُرُ جُنُودِ اللَّهِ، لَا آكُلُهُ وَلَا أُحَرِّمُهُ»^(٢) (ضعيف).

٣١٦٩ – عن زيد بن خالد رضي الله عنه أنه قال: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ سَبِّ الدَّيْكِ وَقَالَ: إِنَّهُ يُؤَذِّنُ لِلصَّلَاةِ»^(٣). ويروى: «لَا تَسْبُوا الدَّيْكَ فَإِنَّهُ يُوقِطُ لِلصَّلَاةِ»^(٤).

٣١٧٠ – وعن عبد الرحمن^(٥) بن أبي ليلى رضي الله عنه أنه قال،

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٤/١٦٥ – ١٦٦، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في أكل الطافي من السمك (٣٦)، الحديث (٣٨١٥)، وقال: (روي هذا الحديث سفيان الثوري وأبيوب وحمد، عن أبي الزبير، أوقفوه على جابر. وقد أسد هذا الحديث أيضاً من وجه ضعيف عن ابن أبي ذئب عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٠٨٢)، كتاب الصيد (٢٨)، باب الطافي من صيد البحر (١٨)، الحديث (٣٢٤٧)، وأخرجه الدارقطني مرفوعاً وموقوفاً في السنن ٤/٢٦٩ – ٢٦٧، كتاب الصيد والذبائح والأطعمة، الأحاديث (٦ – ١١)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/٢٥٥، كتاب الصيد والذبائح، باب من كره أكل الطافي.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٤/١٦٥ – ١٦٦، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في أكل الجراد (٣٥)، الحديث (٣٨١٣)، وابن ماجه في السنن ٢/١٠٧٣، كتاب الصيد (٢٨)، باب صيد الحيتان والجراد (٩)، الحديث (٣٢١٩)، والبيهقي في السنن الكبرى ٩/٢٥٧، كتاب الصيد والذبائح، باب ما جاء في أكل الجراد.

(٣) أخرجه أحمـد في المسند ٥/١٩٢ – ١٩٣، وأخرجه البغوي بإسناده في شرح السنة ١٢/١٩٩، كتاب الطب، باب الديك، الحديث (٣٢٧٠).

(٤) أخرجه معمر بن راشد في الجامع (المطبوع مع المصنف لعبدالرزاق) ١١/٢٦٢، باب الديك، الحديث (٢٠٤٩٨)، والحميدي في المسند ٢/٣٥٦، الحديث (٨١٤)، وأحمد في المسند ٥/١٩٣، وأبو داود في السنن ٥/٣٣١، كتاب الأدب (٣٥)، باب ما جاء في الديك والبهائم (١١٥)، الحديث (٥١٠١)، واللفظ له، والنarrative في عمل اليوم والليلة، ص ٥٢٥ ما يقول إذا سمع صياغ الديكة، الحديث (٩٤٥)، وأخرجه مرسلاً، الحديث (٩٤٦)، وصححه ابن حبان، أورده الهيثمي في موارد الظمآن، ص ٤٨٨، كتاب الأدب (٣٢)، باب النبي عن سب الديك (٣٥)، الحديث (١٩٩٠).

(٥) عبد الرحمن بن أبي ليلى أنصاري ولد لست سنين من خلافة عمر، سمع أباه وخلقاً كثيراً من الصحابة، وهو في الطبقة الأولى من تابعي الكوفيين (القاري، المرقة ٤/٣٤٨).

قال لي أبو ليلي، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا ظهرت الحية في المسكن فقولوا لها: إنا نسألك بعهد نوح وبعهد سليمان بن داود أن لا تؤذينا، فإن عادت فاقتلوها»^(١).

٣١٧١ — وروى أئوب عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لا أعلم إلا رفع الحديث «أنه كان يأمر بقتل الحيات، وقال: من تركه خشية ثأرٍ فليس مِنَّا»^(٢).

٣١٧٢ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما سالمناهم منذ حاربناهم، ومن ترك منهم شيئاً حيفة فليس مِنَّا»^(٣).

٣١٧٣ — عن ابن مسعود رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اقتلو الحيات كلُّه، فمن خاف ثأره فليس مني»^(٤).

٣١٧٤ — وقال العباس رضي الله عنه لرسول الله صلى الله عليه

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٤١٥/٥، كتاب الأدب^(٥)، باب في قتل الحيات (١٧٤)، الحديث (٥٢٦٠)، والترمذى في السنن ٧٨/٤، كتاب الأحكام والفوائد (١٩)، باب ما جاء في قتل الحيات (٢)، الحديث (١٤٨٥) واللهظ له.

(٢) أخرجه معمر بن راشد في الجامع (المطبوع مع المصنف لعبدالرازق)، ٤٣٤/١٠، باب قتل الحية والعقرب، الحديث (١٩٦٧)، وأحد في المسند ٣٤٨/١، وأخرجه أبو داود بمعناه في السنن ٤١٠/٥، كتاب الأدب^(٥)، باب في قتل الحيات (١٧٤)، الحديث (٥٢٥٠)، من طريق موسى بن مسلم عن عكرمة.

(٣) أخرجه أَحْمَدَ في المسند ٢٤٧/٢، ٤٣٢، ٥٢٠، وأبو داود في السنن ٤٠٩/٥، كتاب الأدب^(٥)، باب في قتل الحيات (١٧٤)، الحديث (٥٢٤٨).

(٤) أخرجه أبو داود في المصدر نفسه، الحديث (٥٢٤٩) واللهظ له، والنثاني في المجتبى من السنن ٥١/٦، كتاب الجهاد (٢٥)، باب من خان غازياً في أهله (٤٨).

وسلم: «إِنَّا نرِيدُ أَنْ نكُنْسَ زمَّزَمَ وَإِنَّ فِيهَا مِنْ هَذِهِ الْجَنَانِ - يعْنِي الْحَيَاتِ الصَّغَارِ - فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقُتْلِهِنَّ»^(١).

٣١٧٥ - عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: «اقْتُلُوا الْحَيَاتِ كُلُّهَا إِلَّا الْجَانُ الْأَبِيسَ الَّذِي كَانَهُ قَضِيبٌ فِضَّةٌ»^(٢).

٣١٧٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا وَقَعَ الذِّبَابُ فِي إِنَاءٍ أَحَدُكُمْ فَامْقُلُوهُ ثُمَّ انْقُلوهُ، فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحِهِ دَاءً وَفِي الْآخِرِ شِفَاءً، وَإِنَّهُ يَتَقَبَّلُ بِجَنَاحِهِ الَّذِي فِيهِ الدَّاءُ، فَلْيَغِمِسْهُ كُلُّهُ»^(٣).

٣١٧٧ - وروى أبو سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إِذَا وَقَعَ الذِّبَابُ فِي الطَّعَامِ / فَامْقُلُوهُ، فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحِهِ سَمًا وَفِي الْآخِرِ شِفَاءً، وَإِنَّهُ يُقْدِمُ السَّمَّ وَيُؤَخِّرُ الشِّفَاءَ»^(٤).

٣١٧٨ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٤١٠/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في قتل الحيات (١٧٤)، الحديث (٥٢٥١).

(٢) أخرجه أبو داود في المصدر نفسه ٤١٥/٥، الحديث (٥٢٦١).

(٣) أخرجه أحد في المستند ٣٤٠/٢، ٤٤٣، وأبو داود في السنن ١٨٢/٤، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في الذباب يقع في الطعام (٤٩)، الحديث (٣٨٤٤) واللفظ له دون قوله: «ثم انقلوه» قوله «امقللوه» أي اغمسوه.

(٤) أخرجه أبو داود الطيالسي في المستند، ص ٢٩١، الحديث (٢١٨٨)، وأحد في المستند ٦٧/٣، وابن ماجه في السنن ١١٥٩/٢، كتاب الطب (٣١)، باب يقع الذباب في الإناء (٣١)، الحديث (٣٥٠٤)، وأخرجه البغوي بإسناده في شرح السنة ٢٦١/١١، كتاب الصيد، باب الذباب يقع في الشراب، الحديث (٢٨١٥) وهذا لفظه.

الله عليه وسلم عن قتل أربعٍ مِنَ الدوابِ: النملة والنحله والهدى والصرد^(٧) والله المستعان.

٤ - بَابُ الْعِقِيقَةِ

مِنْ الصَّحَاحِ :

٣١٧٩ - عن سلمان بن عامر الضبي رضي الله عنه أنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «مع الغلام عقيقة، فاهمريقو عنه دماً، وأميطوا عنه الأذى»^(٢).

٣١٨٠ - عن عائشة رضي الله عنها «أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُؤْتَى بِالصَّبِيَانِ فَيُرِكُ عَلَيْهِمْ وَيُحَنِّكُهُمْ»^(٣).

٣١٨١ - وعن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها أنها قالت: «حملت بعبدالله بن الزبير بمكة [قالت]^(٤) فولدت بقباء، ثم أتيت به

(١) أخرجه أحمد في المسند ١/٣٣٢، ٣٤٧، والدارمي في السنن ٢/٨٨ - ٨٩، كتاب الأضاحي بباب النبي عن قتل الصقادع والنحله. وأبوداود في السنن ٥/٤١٨، كتاب الأدب (٣٥)، باب في قتل الذر (١٧٦)، الحديث (٥٢٦٧)، وابن ماجه في السنن ٢/١٠٧٤، كتاب الصيد (٢٨)، باب ما ينهى عن قتله (١٠)، الحديث (٣٢٢٤)، وصححه ابن حبان، أورده الميشي في موارد الظمآن، ص ٢٦٥، كتاب الأضاحي (١٠)، باب ما ينهى عن قتله (١٧)، الحديث (١٠٧٨)، والصرد: طائر ضخم الرأس والمغار، له ريش عظيم نصفه أبيض ونصفه أسود (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ٢١/٣).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح ٩/٥٩٠، كتاب العقيقة (٧١)، باب إماتة الأذى عن الصبي في العقيقة (٢)، الحديث (٥٤٧١) و (٥٤٧٢).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٩/٥٨٧، كتاب العقيقة (٧١)، باب تسمية المولود... (١)، الحديث (٥٤٦٨) وفي ١١/١٥١، كتاب الدعوات (٨٠)، باب الدعاء للصبيان بالبركة (٣١)، الحديث (٦٣٥٥)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١/٢٣٧، كتاب الطهارة (٢)، باب حكم بول الطفل الرضيع وكيفية غسله (٣١)، الحديث (٢٨٦/١٠١) واللفظ له.

(٤) ليست في المطبوعة، وأثبناها من مخطوطة برلين، وهو المافق للفظ البخاري ومسلم.

رسول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوْضَعَتْهُ فِي حَجْرِهِ، ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ فَمَضَعَهَا ثُمَّ تَفَلَّ فِي فِيهِ، ثُمَّ حَنَّكَهُ، ثُمَّ دَعَا لَهُ وَبَرَّكَ عَلَيْهِ، فَكَانَ أَوَّلَ مُولَودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ^(١).

من الحسنات:

٣١٨٢ — عن أم كُرْز أنها قالت: «سمعتُ رسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: أَقِرُّوا الطَّيْرَ^(٢) عَلَى مَكَانَتِهَا». قالت: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: عَنِ الْغَلامِ شَاتِنٍ وَعِنِ الْجَارِيَّةِ شَأْةً، وَلَا يَضُرُّكُمْ ذُكْرَانَا كُنَّ أَوْ إِنَاثًا»^(٣) [صح]^(٤).

٣١٨٣ — وعن الحسن عن سَمْرَةَ أَنَّهُ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْغَلامُ مُرْتَهَنٌ بِعَقِيقَتِهِ تُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ السَّابِعِ وَيُسَمَّى وَيُحَلَّقُ

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٤٨/٧، كتاب مناقب الأنصار (٦٣)، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة (٤٥)، الحديث (٣٩٠٩)، وفي ٥٨٧/٩، كتاب العقيقة (٧١)، باب تسمية المولود... (١)، الحديث (٥٤٦٩)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٦٩١/٣، كتاب الأداب (٣٨)، باب استحباب تحنيك المولود... (٥)، الحديث (٢١٤٦/٢٦).

(٢) تضمنت في خطوطه برلين إلى (الطيور) وليس لأحد من أصحاب الأصول.

(٣) هذا الحديث يروى عند الأئمة بأشكال: فمنهم من يذكر في أوله «أقروا الطير على مكانتها» ومنهم من لا يذكره، أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٤٢٨/٤، كتاب العقيقة، باب العقيقة، الحديث (٧٩٥٤)، والحميدي في المسند ١٦٦/١، الحديث (٣٤٥)، وأحمد في المسند ٣٨١/٦، ٤٢٢، والدارمي في السنن ٢/٨١، كتاب الأضاحي، باب السنة في العقيقة، وأبي داود في السنن ٣/٢٥٧ - ٢٥٨، كتاب الصحايا (١٠)، باب في العقيقة (٢١)، الحديث (٢٨٣٥)، واللفظ له، والترمذاني في السنن ٤/٩٨، كتاب الأضاحي (٢٠)، باب الأذان في أذن المولود (١٧)، الحديث (١٥١٦)، وقال: (حسن صحيح)، والنمسائي في المجتبى من السنن ٧/١٦٥، كتاب العقيقة (٤٠)، باب كم يعن عن الجارية (٤)، وابن ماجه في السنن ٢/١٠٥٦، كتاب الذبائح (٢٧)، باب العقيقة (١)، الحديث (٣١٦٢)، وابن حبان في صحيحه، أورده الهيثمي في موارد الظمآن، ص ٢٦١، كتاب الأضاحي (١٠)، باب ما جاء في العقيقة (٧)، الحديث (١٠٥٩)، والحاكم في المستدرك ٤/٢٢٧، كتاب الذبائح، باب عن الغلام شاتان، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره النهبي، ومكتنات الطير أي بيضها (ابن الأثير)، النهاية في غريب الحديث ٤/٣٥٠).

(٤) ليس في المطبوعة.

رأسمه»^(١). وروى بعضهم: «ويُدَمِّي»^(٢) مكان «ويُسْمِي».

٣١٨٤ - وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: «عَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحَسْنِ بَشَاءً» وقال: يا فاطمة احلقي رأسه وتصدقني بزنة شعره فضة. فوزنَاهُ فكان وزنه درهماً أو بعض درهم^(٣) (غريب غير متصل).

٣١٨٥ - وعن ابن عباس رضي الله عنهمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَقَ عَنِ الْحَسْنِ وَالْحُسَيْنِ كَبِشاً كَبِشاً»^(٤).

٣١٨٦ - عن عمرو بن شعيب رضي الله عنه عن أبيه، عن جده أنه قال: «سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْعَقِيقَةِ فَقَالَ: لَا يُحِبُّ اللَّهُ

(١) أخرجه أحمد في المسند ١٢/٥، وأبو داود في السنن ٢٦٠/٣، كتاب الضحايا (١٠)، باب في العقيقة (٢١)، الحديث (٢٨٣٨)، والترمذى في السنن ١٠١/٤، كتاب الأضاحى (٢٠)، باب من العقيقة (٢٣)، الحديث (١٥٢٢)، وقال: (حسن صحيح)، والنمسائى في المجتبى من السنن ١٦٦/٧، كتاب العقيقة (٤٠)، باب متى يعق (٥)، وابن ماجه في السنن ١٠٥٧/٢، كتاب النبائح (٢٧)، باب العقيقة (١)، الحديث (٣١٦٥)، والحاكم في المستدرك ٤/٢٣٧، كتاب الذبائح، باب الغلام مرتهن بعقيقته.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٧/٥ - ٨، ١٧، ٢٢، والدارمى في السنن ٢/٨١، كتاب الأضاحى، باب السنة في العقيقة، وأبى داود في المصدر السابق ٢٥٩/٣، الحديث (٢٨٣٧)، كلهم من طريق همام عن قتادة عن الحسن عن سمرة، قال أبو داود عقب الحديث: (وهذا وهم من همام «ويُدَمِّي»).

(٣) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٩٩، كتاب الأضاحى (٢٠)، باب العقيقة بشاة (٢٠)، الحديث (١٥١٩) وقال: (حديث حسن غريب وإسناده ليس متصل)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٢٣٧ كتاب الذبائح، باب عق النبي ﷺ عن الحسن والحسين، والبيهقي في السنن الكبرى ٣٠٤/٩، كتاب الضحايا، باب ما جاء في التصديق بزنة شعره فضة. والدرهم = ٢,٩٧٥ غراماً فضة.

(٤) أخرجه أبو داود في السنن ٣/٢٦٢ - ٢٦١/٣، كتاب الضحايا (١٠)، باب في العقيقة (٢١)، الحديث (٢٨٤١)، والنمسائى في المجتبى من السنن ٧/١٦٦، كتاب العقيقة (٤٠)، باب كم يعق عن الجارية (٤)، ولفظه: «... بكشين بكشين»، والبيهقي في السنن الكبرى ٩/٢٩٩، كتاب الضحايا، باب العقيقة ستة، وفي ٣٠٢/٩، باب من اقتصر في عقيقة الغلام على شاة واحدة.

[١٨٧/ب] العُوقَ. كَأَنَّهُ كرَه / الاسمَ. وَقَالَ: مَنْ وُلِدَ لَهُ فَأَحَبَّ أَنْ يَنْسُكَ عَنْهُ فَلْيَنْسُكْ عَنِ الْغَلَامِ شَاتَانِ وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاءَ^(١).

٣١٨٧ - عن أبي رافع رضي الله عنه أنه قال: «رأيتُ رسولَ الله صلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَذْنَ فِي أَذْنِ الْحَسْنِ بْنِ عَلَيٍّ حِينَ ولَدْتُهُ فَاطِمَةَ بِالصَّلَاةِ»^(٢) [صح][٣].

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٤/٣٣٠، كتاب العقيقة، باب العقيقة، الحديث (٧٩٦١)، وأحمد في المسند ٢/١٨٢ - ١٨٣، ١٩٤، وأبو داود في السنن ٣/٢٦٢، كتاب الأصحي (١٠)، باب في العقيقة (٢١)، الحديث (٢٨٤٢)، والنمساني في المختبى من السنن ٧/١٦٢، كتاب العقيقة (٤٠)، والبيهقي في السنن الكبرى ٩/٣٠٠، كتاب الصحايا، باب ما يستدل على أن العقيقة على الاختيار.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٤/٣٣٦، كتاب العقيقة، باب ما يستحب للصبي أن يعلم إذا تكلم، الحديث (٧٩٨٦)، وأحمد في المسند ٦/٩، ٣٩١، ٣٩٢، وأبو داود في السنن ٥/٣٣٣، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الصبي يولد فيؤذن في أذنه (١١٦)، الحديث (٥١٠٥)، والترمذى في السنن ٤/٩٧، كتاب الأصحي (٢٠)، باب الأذان في أذن المولود (١٧)، الحديث (١٥١٤)، وقال: (حسن صحيح)، والبيهقي في السنن الكبرى ٩/٣٠٥، كتاب الصحايا، باب ما جاء في التاذن في أذن الصبي حين يولد. وأبورافع هو مولى النبي ﷺ.

(٣) ليست في خطوطه برلين.

١٩ – كِتَابُ الْأَطْعَمَةِ

[١ – بَابٌ]

مِنْ أَصْحَاحِ :

٣١٨٨ – قال عمر^(١) بن أبي سلمة رضي الله عنه: «كنت غلاماً في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكانت يدي تطيش في الصحفة، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: سَمِّ اللَّهُ وَكُلْ بِيمينك وَكُلْ مَا يَلِيكَ»^(٢).

٣١٨٩ – وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَحْلِلُ الطَّعَامَ أَنْ لَا يُذْكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ»^(٣).

٣١٩٠ – وقال: «إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَذَكَرَ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْ طَعَامِهِ قَالَ الشَّيْطَانُ: لَا مَيْتَ لَكُمْ وَلَا عَشَاءَ، إِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرْ اللَّهَ عِنْ

(١) تصحيف الاسم في خطوطه برلين إلى (عمرو) والصواب ما أثبتناه.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٢١/٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب التسمية على الطعام والأكل باليمين (٢)، الحديث (٥٣٧٦)، ومسلم في الصحيح ١٥٩٩/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب آداب الطعام والشراب (١٣)، الحديث (١٠٨) (٢٠٢٢).

(٣) أخرجه مسلم من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه في المصدر نفسه ١٥٩٧/٣، الحديث (٢٠١٧/١٠٢).

ذُخولِه قالَ الشَّيْطَانُ: أَدْرَكْتُمُ الْمَبْيَتَ، وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهُ عِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ: أَدْرَكْتُمُ الْمَبْيَتَ وَالْعَشَاءَ^(١).

٣١٩١ - وَقَالَ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيمِينِهِ، وَإِذَا شَرِبَ فَلْيَشْرُبْ بِيمِينِهِ»^(٢).

٣١٩٢ - وَقَالَ: «لَا يَأْكُلَنَّ أَحَدُكُمْ بِشِمَالِهِ، وَلَا يَشْرَبَنَّ بِهَا، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرُبُ بِهَا»^(٣).

٣١٩٣ - عَنْ كَعْبَ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ بِثَلَاثَةِ أَصَابِعٍ وَيَلْعَقُ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يَمْسِحَهَا»^(٤).

٣١٩٤ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِلْعَقِّ الْأَصَابِعِ وَالصَّحْفَةِ، وَقَالَ: إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ الْبَرَكَةِ»^(٥).

٣١٩٥ - عَنْ أَبْنَى عَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمْسُحُ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعَقَهَا»^(٦).

(١) أخرجه مسلم من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه في الصحيح ١٥٩٨/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب آداب الطعام والشراب (١٣)، الحديث (٢٠١٨/١٠٣).

(٢) أخرجه مسلم من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في المصدر نفسه، الحديث (٢٠٢٠/١٠٥).

(٣) أخرجه مسلم من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في المصدر نفسه، الحديث (٢٠٢٠/١٠٦).

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ١٦٠٥/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب استحباب لعن الأصابع والقصعة... (١٨)، الحديث (٢٠٣٢/١٣١).

(٥) أخرجه مسلم في المصدر نفسه ١٦٠٦/٣، الحديث (٢٠٣٣/١٣٣).

(٦) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٧٧/٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب لعن الأصابع... (٥٢)، الحديث (٥٤٥٦)، ومسلم في الصحيح ١٦٠٥/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب استحباب لعن الأصابع والقصعة... (١٨)، الحديث (٢٠٣١/١٢٩) و (٢٠٣١/١٣٠).

٣١٩٦ - وعن جابر رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الشيطان يحضر أحدكم عند كل شيء من شأنه حتى يحضره عند طعامه، فإذا سقطت من يد أحدكم اللقمة فليطمها / ما كان بها من أذى ثم ليأكلها ولا يدعها للشيطان، فإذا فرغ فليلعن أصابعه فإنه لا يدرى في أي طعام تكون البركة»^(١).

٣١٩٧ - عن أبي جحيفة رضي الله عنه قال، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا أكل متكناً»^(٢).

٣١٩٨ - وعن قتادة، عن أنس رضي الله عنه أنه قال: «ما أكل النبي صلى الله عليه وسلم على خوان^(٣) ولا في سكرجة، ولا خبز له مرقق. قيل لقتادة: علام يأكلون؟ قال: على السفر»^(٤).

٣١٩٩ - وقال أنس رضي الله عنه: «ما أعلم النبي صلى الله عليه وسلم رأى رغيفاً مرققاً حتى لحق بالله، ولا رأى شاة سميطاً بعينيه قط»^(٥).

(١) أخرجه مسلم في المصدر نفسه ١٦٠٧/٣، الحديث (١٢٥). (٢٠٣٣).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح ٥٤٠/٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب الأكل متكتأً (١٣)، الحديث (٥٣٩٨) و (٥٣٩٩).

(٣) في خطوطه برلين زيادة (قط) وليس عند البخاري.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح ٥٣٠/٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب الخبز المرقق والأكل على الخوان والسفرة (٨)، الحديث (٥٣٨٦)، وفي ٥٤٩/٩، باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون (٢٣)، الحديث (٥٤١٥) الخوان: ما يوضع عليه الطعام عند الأكل، وسكرجة: إماء صغير يأكل فيه الشيء القليل من الأدم وهي فارسية، والسفرة طعام يتخذه المسافر، وأكثر ما يحمل في جلد مستدير فنقل اسم الطعام إلى الجلد وسمى به كما سميت المرأة راوية وغير ذلك من الأسماء المنقوله (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ٢/٢، ٨٩، ٣٧٣، ٣٨٤).

(٥) أخرجه البخاري في الصحيح ٥٣٠/٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب الخبز المرقق... (٨)، الحديث (٥٣٨٥)، وفي ٥٥٢/٩، باب شاة مسموطة والكتف والجنب (٢٦)، الحديث (٥٤٢١)، وفي ٢٨٢/١١، كتاب الرقاد (٨١)، باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه (١٧)، الحديث (٦٤٥٧)، والمسموط الذي أربيل شعره بالملاء المحسخ وشوي بجلده (الحافظ ابن حجر، فتح الباري ٩/٥٣١).

٣٢٠٠ - وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: «ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي من حين ابتعثه الله حتى قبضه الله. وقال: ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مُنخلاً من حين ابتعثه الله حتى قبضه الله. قيل: كيف كُنْتُم تأكلون الشعير غير منخول؟ قال: كنا نطحنه ونفخه فيطير ما طار، وما بقي ثرثناه فأكلناه»^(١).

٣٢٠١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: «ما عاب النبي صلى الله عليه وسلم طعاماً قط، إن اشتها أكله وإن كرهه تركه»^(٢).

٣٢٠٢ - وقال صلى الله عليه وسلم: «إن المؤمن يأكل في معنى واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء»^(٣).

٣٢٠٣ - وفي رواية: «المؤمن يشرب في معنى واحد والكافر يشرب في سبعة أمعاء»^(٤).

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ٥٤٩/٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون (٢٣)، الحديث (٥٤١٣)، والنقي: أي خبر الدقيق الحواري وهو النظيف الأبيض، وقوله «ثرثناه» أي بللناه بالماء (الحافظ ابن حجر، فتح الباري ٥٤٨/٩، ٥٥٠).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٤٧/٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب ما عاب النبي ﷺ طعاماً (٢١)، الحديث (٥٤٩)، ومسلم في الصحيح ١٦٣٢/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب لا يعيي الطعام (٣٥)، الحديث (١٨٧). (٢٠٦٤/٢٠٦٤).

(٣) متفق عليه من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنها، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٣٦/٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب المؤمن يأكل في معنى واحد (١٢)، الحديث (٥٣٩٣)، و (٥٣٩٤)، ومسلم في الصحيح ١٦٣١/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب المؤمن يأكل في معنى واحد... (٣٤)، الحديث (١٨٢)، وأخرجه البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، في المصدر السابق، الحديث (٥٣٩٧)، وأخرجه مسلم من حديث جابر وابن عمر رضي الله عنهم في المصدر السابق، الحديث (٢٠٦١/٢٠٦١)، ومن حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، الحديث (٢٠٦٢/١٨٥).

(٤) أخرجه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ١٦٣٢/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب المؤمن يأكل في معنى واحد... (٣٤)، الحديث (٢٠٦٣/١٨٦).

٤ ٣٢٠ – وقال: «طعامُ الاثْتَيْنِ كافٍ الثلَاثَةُ، وطَعَامُ الْثَلَاثَةِ كافٍ
الْأَرْبَعَةَ»^(١).

٥ ٣٢٠ – وفي رواية: «طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْاثْتَيْنِ، وطَعَامُ الْاثْتَيْنِ
يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ، وطَعَامُ الْأَرْبَعَةِ يَكْفِي الْثَمَانِيَّةَ»^(٢).

٦ ٣٢٠ – وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول: «الْتَّلَبِيَّةُ مُجَمَّهٌ لِفَوَادِ الْمَرِيضِ تَذَهَّبُ بِعِصْرِ
الْحُزْنِ»^(٣).

٧ ٣٢٠ – وعن أنس رضي الله عنه «أَنَّ خَيَاطًا دعا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِطَعَامٍ صَنَعَهُ، فَذَهَبَتْ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَرَبَ خَبْرُ
الشَّعِيرِ وَمَرْقًا فِيهِ دُبَاءً وَقَدِيدًا، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / يَتَسْعَ الدُّبَاءَ [١٨٨/ ب]

مِنْ حَوَالَيَّ الْقَصْعَةِ، فَلَمْ أَرَلْ أَحَبُّ الدُّبَاءَ بَعْدَ يَوْمَئِنِي»^(٤).

(١) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٣٥/٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب طعام الواحد يكفي الاثنين (١١)، الحديث (٥٣٩٢)، ومسلم في الصحيح ١٦٣٠/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب فضيلة المواساة في الطعام القليل... (٣٣)، الحديث (١٧٨) / ٢٠٥٨.

(٢) أخرجه مسلم من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما في المصدر نفسه، الحديث (١٧٩) / ٢٠٥٩.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٥٠/٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب التلبية (٢٤)، الحديث (٥٤١٧)، ومسلم في الصحيح ١٧٣٦/٤، كتاب السلام (٣٩)، باب التلبية مجمة لفؤاد المريض (٣٠)، الحديث (٢٢١٦/٩٠)، والتلبية: هي حساء من دقيق أو نخالة، ومجمة: بفتح الميم والجيم ويقال بضم الميم وكسر الجيم أي تربيع فؤاده وتزييل عنه الهم وتشططه (النووي شرح صحيح مسلم ٢٠٢/١٤).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣١٨/٤، كتاب البيوع (٣٤)، باب الخياط (٣٠)، الحديث (٢٠٩٢)، وفي ٥٢٤/٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب من تسع حوالى القصعة مع صاحبه... (٤)، الحديث (٥٣٧٩)، وفي ٥٦٢/٩، باب المرق، الحديث (٥٤٣٦)، ومسلم في الصحيح ١٦١٥/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب جواز أكل المرق... (٢١)، الحديث (١٤٤) / ٢٠٤١، والدباء هو القرع وهو اليقطين أيضاً وأحده دباء ودببة (الحافظ ابن حجر، فتح الباري ٥٢٥/٩).

٣٢٠٨ - عن المغيرة بن شعبة أنه قال: «ضفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فأمر بجنب [شاة]^(١) فشوي، ثم أخذ الشفرة فجعل يحُز لي بها منه، فجاء بلايُؤذنَه بالصلوة، فالقى الشفرة فقال: ما له تربت يداه؟ قال: وكان شاربه وفأه، فقال لي: أقصه لك على سواك؟ أو قصه على سواك»^(٢).

٣٢٠٩ - عن عمرو بن أمية «أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يحتز من كتف شاة في يده، فدعني إلى الصلاة فألقاها والسكين التي يحتز بها، ثم قام فصلّى ولم يتوضأ»^(٣).

٣٢١٠ - عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الحلواء والعسل»^(٤).

(١) ليست في خطوطه برلين ولا عند أبي داود.

(٢) لم نجده في الصحيحين، ولم يذكره المناوي في «كشف المناهج»، الورقة (٤٦) ضمن هذا الباب ولا في الحسان وقد ذكره الخطيب الترمذى في مشكاة المصايب ٢/١٢٢٢، في الفصل الثالث من هذا الباب، الحديث (٧٨/٤٢٣٦)، وعزاه للترمذى، وأخرجه أحد في المستند ٤/٢٥٢، ٢٥٥، وأبو داود في السنن ١/١٣١، كتاب الطهارة (١)، باب في ترك الوضوء مما ماست النار (٧٥)، الحديث (١٨٨)، والترمذى في الشمائل المحمدية، ص ٧٩، باب ما جاء في إدام رسول الله ﷺ (٢٦)، الحديث (١٦٨)، وعزاه للنسائي، المزري في تحفة الأشراف ٨/٤٩٢، الحديث (١١٥٣٠)، وعزاه لابن ماجه، المنذرى في مختصر سنن أبي داود ١/١٤٠، الحديث (١٧٦)، وقوله: «وفاء أي طريل».

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١/٣١١، كتاب الوضوء (٤)، باب من لم يتوضأ من لحم الشاة والسوبيق (٥٠)، الحديث (٢٠٨)، وفي ٩/٥٤٧، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب قطع اللحم بالسكن (٢٠)، الحديث (٥٤٠/٨) واللفظ له، ومسلم في الصحيح ١/٢٧٤، كتاب الحيض (٣)، باب نسخ الوضوء مما ماست النار (٢٤)، الحديث (٩٣/٣٥٥).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٩/٥٥٧، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب الحلوى والعسل (٣٢)، الحديث (٥٤٣١)، ومسلم في الصحيح ٢/١١٠١، كتاب الطلاق (١٨)، باب وجوب الكفارة على من حرم أمراته ولم يننو الطلاق (٣)، الحديث (٢١)، (١٤٧٤/٢١).

٣٢١١ - وعن جابر رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَ أَهْلَهُ الْأَدْمَ، فَقَالُوا: مَا عِنْدَنَا إِلَّا خَلْ، فَدَعَا بِهِ فَجَعَلَ يَأْكُلُ وَيَقُولُ: نَعَمْ الْإِدَامُ الْخَلُّ نَعَمْ الْإِدَامُ الْخَلُّ»^(١).

٣٢١٢ - وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «الْكَمَأَةُ مِنَ الْمَنْ، وَمَاوِهَا شِفَاءُ لِلْعَيْنِ»^(٢). وفي رواية: «مِنَ الْمَنْ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ»^(٣).

٣٢١٣ - عن عبدالله بن جعفر رضي الله عنه أنه قال: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ الرُّطْبَ بِالْقِتَاءِ»^(٤).

٣٢١٤ - عن جابر رضي الله عنه أنه قال: «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ نَجْنِي الْكَبَاثَ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ١٦٢٢/٣، كتاب الأشربة^(٣٦)، باب فضيلة الخل والتادم به (٣٠)، الحديث (٢٠٦٦)، ولفظه: «... نَعَمْ الْأَدْمُ الْخَلُّ نَعَمْ الْأَدْمُ الْخَلُّ». قال أهل اللغة: الإدام بكسر المهمزة ما يوتدم به، يقال أدم المخبز يأدمه بكسر الدال، وجع الإدام أدم بضم المهمزة والدال كإهاب وأهب وكتاب وكتب، والأدم ياسكان الدال مفرد كالإدام (النوعي)، شرح صحيح مسلم ٦/١٤ - ٧.

(٢) متفق عليه من حديث سعيد بن زيد رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٦٣/١٠، كتاب الطب (٧٦)، باب المن شفاء العين (٢٠)، الحديث (٥٧٠٨)، ومسلم في الصحيح ١٦١٩/٣، كتاب الأشربة^(٣٦)، باب فضل الكمة ومداواة العين بها (٢٨)، الحديث (١٥٧) و(٢٠٤٩/١٥٨).

(٣) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٢٠٤٩/١٦٠).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٦٤/٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب القثاء بالرطب (٣٩)، الحديث (٥٤٤٠)، ومسلم في الصحيح ١٦١٦/٣، كتاب الأشربة^(٣٦)، باب أكل القثاء بالرطب (٢٣)، الحديث (٢٠٤٣/١٤٧).

عليكم بالأسود منه فإنه أطيب. فقيل: أكنت ترغي الغنم؟ فقال: نعم، وهل منْ نبَيٌ إِلَّا رَعَاهَا»^(١).

٣٢١٥ - عن أنس رضي الله عنه أنه قال: «رأيت النبي صلى الله عليه وسلم مُقعيًا يأكلُ تمرًا»^(٢). وفي رواية: «يأكلُ منه أكلاً ذريعاً»^(٣).

٣٢١٦ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقْرُنَ الرَّجُلُ بَيْنَ التَّمْرَيْنِ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ»^(٤).

٣٢١٧ - عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَا يَجُوَعُ أَهْلُ بَيْتٍ عَنْ دَهْمٍ التَّمْر»^(٥).

٣٢١٨ - وقال: «يا عائشة بيت لا تمر فيه جياع أهله، قالها مررتين أو ثلاثة»^(٦).

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٧٥/٩ - ٥٧٦، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب الكبات، وهو ورق الأراك^(٥٠)، الحديث (٥٤٥٣)، مسلم في الصحيح ١٦٢١/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب فضيلة الأسود من الكبات (٢٩)، الحديث (١٦٣)، ومر الظهران: مكان معروف على مرحلة من مكة والكبات: النصبج من ثمر الأراك.

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ١٦١٦/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب استحباب تواضع الأكل وصفة قعوده (٢٤)، الحديث (١٤٨) والإ靓اء: الجلوس على الوركين، ورفع الركبتين.

(٣) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث (١٤٩)، وقوله: «ذريراً أي مستعجلًا بِرْجَلٍ لاستيفائه لشغل آخر فاسرع في الأكل، وكان استعجاله ليقضي حاجته منه ويرد الجوعة ثم يذهب في ذلك الشغل (النووي)، شرح صحيح مسلم ٢٢٧/١٣).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٣١/٥، كتاب الشركة (٤٧)، باب القرآن في التمر بين الشركاء حتى يستاذن أصحابه (٤)، الحديث (٢٤٨٩)، مسلم في الصحيح ١٦١٧/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب نهي الأكل مع جماعة عن قران ثرتين... (٢٥)، الحديث (٢٠٤٥/١٥١).

(٥) أخرجه مسلم في الصحيح ١٦١٨/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب في إدخال التمر ونحوه من الأقواف للعيال (٢٦)، الحديث (٢٠٤٦/١٥٢).

(٦) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٢٠٤٦/١٥٣).

٣٢١٩ — وقال: «مَنْ تَصْبِحَ سَبْعَ تَمَرَاتٍ عَجْوَةً لَمْ يَضُرَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ سَمٌّ وَلَا سِحْرٌ»^(١).

٣٢٢٠ — وقال: إِنَّ فِي عَجْوَةِ الْعَالِيَّةِ شِفَاءً، وَإِنَّهَا تِرْيَاقٌ أَوَّلَ الْبُكْرَةِ^(٢).

٣٢٢١ — / عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «كَانَ يَأْتِي عَلَيْنَا [١٨٩] الْشَّهْرُ مَا^(٣) نُوقِدُ فِيهِ نَارًا، إِنَّمَا هُوَ التَّمْرُ وَالْمَاءُ، إِلَّا أَنْ نُؤْتَى بِاللَّحْمِ»^(٤)^(٥).

٣٢٢٢ — وقالت: «مَا شَبَعَ آلُ مُحَمَّدٍ يَوْمَيْنِ مِنْ خُبْزٍ بُرًّا إِلَّا وَاحْدَهُمَا تَمَرٌ»^(٦).

(١) متفق عليه من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٦٩/٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب العجوة (٤٣)، الحديث (٥٤٤٥)، وفي ٢٣٨/١٠، كتاب الطب (٧٦)، باب الدواء بالعجوة للسحر (٥٢)، الحديث (٥٧٦٩)، ومسلم في الصحيح ١٦١٨/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب فضل تمر المدينة (٢٧)، الحديث (٢٠٤٧/١٥٥).

(٢) أخرجه مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها في المصدر نفسه ١٦١٩/٣، الحديث (٢٠٤٨/١٥٦)، والعالية: ما كان من الحوائط والقرى والumarات من جهة المدينة العليا ما يلي نجداً والسافة من الجهة الأخرى ما يلي تهامة (النوي، شرح صحيح مسلم ٣/١٤)، والترياق: ما يستعمل لدفع السم من الأدوية والمعالجين، وهو مغرب ويقال بالدار أيضاً (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ١٨٨/١ مادة «ترق»).

(٣) في المطبوعة (وما) والصواب ما أثبتناه كما في خطوطة برلين، وهو المافق للفظ البخاري.

(٤) في المطبوعة: (باللحم) والصواب: باللحيم بالتصغير كما جاء في خطوطة برلين وعند البخاري ومسلم.

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٨٢/١١، كتاب الرفاق (٨١)، باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه (١٧)، الحديث (٦٤٥٨) واللفظ له، ومسلم في الصحيح ٢٢٨٢/٤، كتاب الزهد والرقائق (٥٣)، الحديث (٢٩٧٢/٢٦).

(٦) متفق عليه، أخرجه البخاري في المصدر السابق، الحديث (٦٤٥٥)، ومسلم في المصدر السابق، الحديث (٢٩٧١/٢٥) واللفظ له.

٣٢٢٣ — وقالت: «ما شَبَّعَ آلُ مُحَمَّدٍ مِنْ حُبْزِ الشَّعِيرِ يَوْمَيْنِ مُتَابِعِينَ حَتَّى قُضِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»^(١).

٣٢٢٤ — وقالت: «تُوفِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا شَبَّعَنَا مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ»^(٢).

٣٢٢٥ — قال أبو هريرة رضي الله عنه: «خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الدُّنْيَا وَلَمْ يَشْبَعْ مِنْ حُبْزِ الشَّعِيرِ»^(٣).

٣٢٢٦ — وقال النعمان بن بشير: «أَسْتُمْ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيًّا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ مَا يَمْلأُ بَطْنَهُ»^(٤).

٣٢٢٧ — عن أبي أيوب رضي الله عنه أنه قال: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ أَكَلَ مِنْهُ وَبَعْثَ بِفَضْلِهِ إِلَيَّ، وَإِنَّهُ بَعْثَ إِلَيَّ يَوْمًا [بَشِيءٍ]^(٥) لَمْ يَأْكُلْ [مِنْهُ]^(٥) لِأَنَّ فِيهِ ثُومًا، فَسَأَلْتُهُ: أَحْرَامٌ هُوَ؟ قَالَ: [لَا]^(٦)

(١) أخرجه مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها في الصحيح ٤/٢٢٨٢، كتاب الزهد والرقائق (٥٣)، الحديث (٢٩٧٠/٢٢).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٩/٥٢٧، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب من أكل حتى شبع (٦)، الحديث (٥٣٨٣)، ومسلم في الصحيح ٤/٢٢٨٤، كتاب الزهد والرقائق (٥٣)، الحديث (٢٩٧٥/٣١) واللفظ له والأسودان: الماء والتمر.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ٩/٥٤٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون (٢٣)، الحديث (٥٤١٤).

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٢٨٤، كتاب الزهد والرقائق (٥٣)، الحديث (٢٩٧٧/٣٤) والدقن هو ردئ التمر وبابه وما ليس له اسم خاص (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ٢/١٢٧).

(٥) ليست في خطوطه برلين، واللفظ عند مسلم (بعث إلى يوماً بفضلة لم يأكل منها).

(٦) ساقطة من المطبوعة وهي من خطوطه برلين، وهو المافق للخط مسلم.

ولكَي أكْرَهُ رِيحَهُ . قال: فَإِنِّي أَكْرَهُ مَا كَرِهْتَ^(١) .

٣٢٢٨ - عن جابر رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا، أَوْ لِيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ - وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَيَ بِقُدْرٍ فِيهَا خَصْرَاتٍ مِّنْ بُقُولٍ، فَوُجِدَ لَهَا رِيحًا فَقَالَ: قَرْبُوهَا - إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ، وَقَالَ: كُلْ فَإِنِّي أُنَاجِي مَنْ لَا تُنَاجِي^(٢) .»

٣٢٢٩ - عن المِقدَامَ بْنَ مَعْدِيَكَرِبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «كِيلُوا طَعَامَكُمْ يُبَارِكُ لَكُمْ فِيهِ^(٣) .»

٣٢٣٠ - عن أَبِي أُمَّامَةَ «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَفَعَ مَايَدَتَهُ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيْبًا مُبَارِكًا فِيهِ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مُوَدَعٍ وَلَا مُسْتَغْنَىٰ عَنْهُ رَبِّنَا^(٤) .»

٣٢٣١ - وعن أنس رضي الله عنه قال، قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فِي حَمْدَهُ عَلَيْهَا أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فِي حَمْدَهُ عَلَيْهَا^(٥) .»

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ١٦٢٣/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب إباحة أكل الثوم... (٣١)، الحديث (٢٠٥٣/١٧٠).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢/٣٣٩، كتاب الأذان (١٠)، باب ما جاء في الثوم النيء والبصل والكراث (١٦٠)، الحديث (٨٥٥)، مسلم في الصحيح ١/٣٩٤، كتاب المساجد (٥)، باب نهي من أكل ثوماً أو بصلًا أو كراتاً (١٧)، الحديث (٥٦٤/٧٣).

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ٤/٣٤٥، كتاب البيوع (٣٤)، باب ما يستحب من الكيل (٥٢)، الحديث (٢١٢٨).

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح ٩/٥٨٠، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب ما يقول إذا فرغ من طعامه (٥٤)، الحديث (٥٤٥٨).

(٥) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٠٩٥، كتاب الذكر والدعاء (٤٨)، باب استحباب حمد الله تعالى بعد الأكل والشرب (٢٤)، الحديث (٢٧٣٤/٨٩).

مِنْ حِسَانٍ:

٣٢٣٢ - عن أبي أيوب رضي الله عنه قال: «كُنَّا عندَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَرَبَ [إِلَيْهِ]^(١) طَعَامًا، فَلَمْ أَرْ طَعَامًا كَانَ أَعْظَمَ بِرَبْكَةً مِنْهُ أَوْلَى [ما أَكَلْنَا، / وَلَا أَقْلَى بِرَبْكَةً فِي آخِرِهِ، قَلَنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ هَذَا؟ قَالَ: إِنَّا ذَكَرْنَا اسْمَ اللَّهِ حِينَ أَكَلْنَا ثُمَّ قَدِّعْنَا مِنْ أَكْلِ وَلَمْ يُسْمِمْ اللَّهُ فَأَكَلَ مَعَهُ الشَّيْطَانُ»^(٢).

٣٢٣٣ - عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَنَسِيَ أَنْ يَذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ عَلَى طَعَامِهِ فَلَيَقُولْ: بِسْمِ اللَّهِ أَوْلَهُ وَآخِرَهُ»^(٣).

٣٢٣٤ - عن أمية بن مخشي^(٤) قال: «كَانَ رَجُلٌ يَأْكُلُ فَلَمْ يُسْمِمْ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْ طَعَامِهِ إِلَّا لَقْمَةً، فَلَمَّا رَفَعَهَا إِلَى فِيهِ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ أَوْلَهُ

(١) ليست في خطوطه برلين، وتصحفت في الشمائل إلى (نَقْرَب طَعَامًا).

(٢) أخرجه الترمذى في الشمائل المحمدية، ص ٨٨، باب ما جاء في قول رسول الله ﷺ قبل الطعام وبعد ما يفرغ منه (٢٨)، الحديث (١٩٠).

(٣) أخرجه أحد في المسند ٦/٢٠٨، ٢٤٦، ٢٦٥، والدارمي في السنن ٢/٩٤، كتاب الأطعمة، باب في التسمية على الطعام، وأبو داود في السنن ٤/١٣٩ - ١٤٠، كتاب الأطعمة (٢١)، باب التسمية على الطعام (١٦)، الحديث (٣٧٦٧)، والترمذى في السنن ٤/٢٨٨، كتاب الأطعمة (٢٦)، باب ما جاء في التسمية على الطعام (٤٧)، الحديث (١٨٥٨) وقال: (حسن صحيح)، والنثاني في عمل اليوم والليلة، ص ٢٦١ - ٢٦٢، ما يقول إذا نسي التسمية ثم ذكر، الحديث (٢٨١)، وصححه ابن حبان، أورده الهيثمي في موارد الظمآن، ص ٣٢٦، كتاب الأطعمة (١٩)، باب التسمية على الطعام (١)، الحديث (١٣٤١)، والحاكم في المستدرك ٤/١٠٨، كتاب الأطعمة، باب إذا أكل أحدكم طعاماً فليقل بسم الله، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبى.

(٤) هو أمية بن مخشي الخزاعي ويقال الأزدي، صحب النبي ﷺ ثم سكن البصرة وأعقب بها، قال ابن سعد، وقال البخاري وابن السكن: له صحبة وحديث واحد (الحافظ ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة ١/٦٧، الترجمة (٢٦٠)).

وآخرة، فضحك النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال: ما زال الشيطان يأكل معه، فلما ذكر اسم الله استيقأ ما في بطنه»^(١).

٣٢٣٥ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا فرغ من طعامه قال: الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين»^(٢).

٣٢٣٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الطاعم الشاكِر كالصائم الصابر»^(٣).

٣٢٣٧ - عن أبي أيوب قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) أخرجه أحمد في المسند ٤/٣٣٦، وأبوداود في السنن ٤/١٤٠، كتاب الأطعمة (٢١)، باب التسمية على الطعام (١٦)، الحديث (٣٧٦٨)، وعزاه للنسائي، المزي في تحفة الأشراف ١/٨٠، الحديث (١٦٤)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/١٠٨، كتاب الأطعمة، باب إذا أكل أحدكم طعاماً فليقل بسم الله ، وقال: (صحيف الإسناد) وأقره الذهبي.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٣٢/٣، وأبوداود في السنن ٤/١٨٧، كتاب الأطعمة (٢١)، باب ما يقول الرجل إذا طعم (٥٣)، الحديث (٣٨٥٠)، والترمذى في السنن ٥٠٨/٥، كتاب الدعوات (٤٩)، باب ما يقول إذا فرغ من الطعام (٥٦)، الحديث (٣٤٥٦)، وفي الشمائل المحمدية، ص (٨٩)، باب ما جاء في قول رسول الله ﷺ قبل الطعام وبعد ما يفرغ منه (٢٨)، الحديث (١٩٣)، واللفظ له، والنمساني في عمل اليوم والليلة، ص ٢٦٥، ما يقول إذا شرب اللبن وابن ماجه في السنن ٢/١٠٩٢، كتاب الأطعمة (٢٩)، باب ما يقال إذا فرغ من الطعام (١٦)، الحديث (٣٢٨٣).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٢/٢٨٣، ٢٨٩، والترمذى في السنن ٤/٦٥٣، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٤٣)، الحديث (٢٤٨٦)، وقال: (حسن غريب)، وابن ماجه في السنن ١/٥٦١، كتاب الصيام (٧)، باب فيمن قال الطاعم الشاكِر كالصائم الصابر (٥٥)، الحديث (١٧٦٤)، وصححه ابن حبان، أورده الهيثمي في موارد الظمآن، ص ٢٣٦، كتاب الصيام (٨)، باب في الصائم الصابر (٣١)، الحديث (٩٥٢)، والحاكم في المستدرك ١/٤٢٢، كتاب الصوم، باب الطعام الشاكِر، وفي ٤/١٣٦، كتاب الأطعمة، باب الطعام الشاكِر، وقال: (صحيف الإسناد) وأقره الذهبي.

إذا أكلَ وشربَ قال: الحمدُ لله الذي أطعمَ وسقى وسَعَهُ وجعلَ له مَخْرِجاً^(١).

٣٢٣٨ - عن سلمان قال: «قرأتُ في التوراة أنَّ برَكَةَ الطعام الوضوءُ بعدهُ، فذكرتُ للنبيِّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: برَكَةُ الطعامِ الوضوءُ قبلَهُ والوضوءُ بعدهُ»^(٢).

٣٢٣٩ - عن ابن عباس رضي الله عنهمَا «أنَّ رسولَ اللهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خرجَ مِنَ الْخَلَاءِ فَقَدِمَ إِلَيْهِ طَعَامٌ، فَقَالُوا: أَلَا نَأْتِكَ بِوَضُوءٍ؟ قَالَ: إِنَّمَا أَمْرَتُ بِالوضوءِ إِذَا قُمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ»^(٣).

٣٢٤٠ - عن ابن عباس رضي الله عنهمَا «أنَّ النَّبِيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَيَ بِقَصْعَةٍ مِنْ ثَرِيدٍ فَقَالَ: كُلُوا مِنْ جَوَانِبِهَا وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ وَسْطِهَا، فَإِنَّ

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٤/١٨٧ - ١٨٨، كتاب الأطعمة (٢١)، باب ما يقول الرجل إذا طعم (٥٣)، الحديث (٣٨٥١)، والنسياني في عمل اليوم والليلة، ص ٢٦٤، ما يقول إذا شرب، الحديث (٢٨٥)، وصححه ابن حبان، أورده الهيثمي في موارد الظمآن، ص (٣٢٩)، كتاب الأطعمة (١٩)، باب ما يقول عقب الأكل والشرب (٨)، الحديث (١٣٥١) واللفظ عندهم «... إذا أكل أو شرب...».

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٥/٤٤١، وأبو داود في السنن ٤/١٣٦، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في غسل اليد قبل الطعام (١٢)، الحديث (٣٧٦١)، والترمذني في السنن ٤/٢٨١، كتاب الأطعمة (٢٦)، باب ما جاء في الوضوء قبل الطعام وبعده (٣٩)، الحديث (١٨٤٦)، والحاكم في المستدرك ٤/١٠٦ - ١٠٧، كتاب الأطعمة، باب الوضوء قبل الطعام وبعده بركة.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ١/٢٨٢، وأبو داود في السنن ٤/١٣٦، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في غسل اليدين عند الطعام (١١)، الحديث (٣٧٦٠)، واللفظ له، والترمذني في السنن ٤/٢٨٢، كتاب الأطعمة (٢٦)، باب في ترك الوضوء قبل الطعام (٤٠)، الحديث (١٨٤٧)، وقال: (حسن صحيح)، والنسياني في المحبتي من السنن ١/٨٥، كتاب الطهارة (١)، باب الوضوء لكل صلاة (١٠١)، وأخرجه مسلم بمعناه في الصحيح ١/٢٨٣، كتاب الحيض (٣)، باب جواز أكل الحديث الطعام... (٣١)، الحديث (١١٨/٣٧٤)، ولفظه: «أنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ، فَأَتَى بِطَعَامٍ، فَذَكَرُوا لَهُ الوضوءَ فَقَالَ: أَرِيدُ أَنْ أَصْلِي فَأَتَوْضَأُ».

البركة تنزل في وسطها^(١). وفي رواية: «إذا أكل أحدكم طعاماً فلا يأكل من أعلى الصحفة، ولكن يأكل من أسفلها، فإن البركة تنزل من أعلىها»^(٢).

٣٢٤١ - عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهمما أنه قال: «ما رأي رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل / متكتناً قطّ، ولا يطأ عقبة رجلان»^(٣). [١٩٠/١]

٣٢٤٢ - عن عبدالله بن الحارث بن جزء رضي الله عنه أنه قال: «أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بخنزير لحمٍ وهو في المسجد، فأكل وأكلنا معه، ثم قام فصلّى وصلينا معه، ولم نرده على أن مسحنا أيدينا بالحصباء»^(٤).

(١) أخرجه أحمد في المسند ١/٣٤٣، ٣٦٤، والدارمي في السنن ٢/١٠٠، كتاب الأطعمة، باب النبي عن أكل وسط الشريد حتى يأكل جوانبه، واللفظ لها، والترمذني في السنن ٤/٢٦٠، كتاب الأطعمة (٢٦)، باب ما جاء في كراهة الأكل من وسط الطعام (١٢)، الحديث (١٨٥٥)، وقال: (حسن صحيح) وعزاه للنسائي، المزي في تحفة الأشراف ٤/٤٣٠، الحديث (٥٥٦٦)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٠٩٠، كتاب الأطعمة (٢٩)، باب النبي عن الأكل من ذروة الشريد (١٢)، الحديث (٣٢٧٧)، وصححه ابن حبان، أورده الهيثمي في موارد الظمآن، ص ٣٢٨، كتاب الأطعمة (١٩)، باب الأكل من جوانب القصبة (٤)، الحديث (١٣٤٦)، والحاكم في المستدرك ٤/١١٦، كتاب الأطعمة، باب البركة تنزل في وسط الطعام، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبـي.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٤/١٤٢، كتاب الأطعمة (٢١)، باب ما جاء في الأكل من أعلى الصحفة (١٨)، الحديث (٣٧٧٢).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٢/١٦٥، ١٦٧، وأبو داود في السنن ٤/١٤١ - ١٤٢، كتاب الأطعمة (٢١)، باب ما جاء في الأكل متكتناً (١٧)، الحديث (٣٧٧٠)، وابن ماجه في السنن ١/٨٩، المقدمة، باب من كره أن يوطأ عقباه (٢١)، الحديث (٢٤٤)، قوله: «لا يطأ عقبه رجلان» أي: لا يمشي قدام القوم، بل يمشي في وسط الجمـع أو في آخرهم تواضعاً.

(٤) أخرجه ابن ماجه بلفظ مقارب في السنن ٢/١٠٩٧، كتاب الأطعمة (٢٩)، باب الأكل في المسجد (٢٤)، الحديث (٣٣٠) وفي ٢/١١٠٠، باب الشواء (٢٩)، الحديث (٣٣١)، وأخرجه البغوي بلفظه بإسناده في شرح السنة ١١/٢٩٥، كتاب الأطعمة، باب أكل الشواء، الحديث (٢٨٥٠).

٣٢٤٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: «أَتَيَ النَّبِيُّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلَحْمٍ فُرُغَةً إِلَيْهِ الْدَّرَاعُ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ فَنَهَسَ مِنْهَا»^(١).

٣٢٤٤ - وروي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا تَقْطَعُوا الْلَّحْمَ بِالسَّكِينِ فَإِنَّهُ مِنْ صنْعِ الْأَعْاجِمِ، وَانْهَشُوهُ فَإِنَّهُ أَهْنَأُ وأَمْرًا»^(٢) (غريب).

٣٢٤٥ - عن أم المؤمنين أنها قالت: «دخلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ عَلَيْهِ وَلَنَا دَوَالٌ مَعْلَقَةٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ وَعَلَيْهِ مَعَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلَيْهِ: مَهْ يَا عَلَيْهِ فَإِنَّكَ نَاقِهٌ. قَالَتْ: فَجَعَلْتُ لَهُمْ سِلْقًا وَشَعِيرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا عَلَيْهِ مَنْ هَذَا فَأَصِبْ فَإِنَّهُ أَوْفَقُ لَكَ»^(٣).

(١) أخرجه بتمامه: الترمذى في السنن ٤/٢٧٧، كتاب الأطعمة (٢٦)، باب ما جاء في أي اللحم كان أحب إلى رسول الله ﷺ (٣٤)، الحديث (١٨٣٧)، وقال: (حسن صحيح)، وابن ماجه في السنن ٢/١٠٩٩، كتاب الأطعمة (٢٩)، باب أطيايب اللحم (٢٨)، الحديث (٢٣٠٧)، وجاء شطارة من حديث طويل أخرجه البخارى في الصحيح، كتاب التفسير (٦٥)، تفسير سورة بني إسرائيل (١٧)، باب «ذُرْيَةٌ مِنْ حَلَّنَا مَعَ نُوحٍ» (٥)، الحديث (٤٧١٢)، ومسلم في الصحيح ١٨٤/١، كتاب الإيمان (١)، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها (٨٤)، الحديث (١٩٤/٣٢٧)، التهش بالهملة: يكون بأطراف الأسنان، والتهش بالمعجمة: بالأنسان وبالأضراس (الفيومي، المصباح المثير ٢/٦٢٨، مادة «تهش»).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٤/١٤٥، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في أكل اللحم (٢١)، الحديث (٣٧٧٨)، وقال: (ليس هو بالقوى)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٧/٢٨٠، كتاب الصداق، باب كيف يأكل اللحم. وعزاؤ السيوطي في الجامع الكبير ص ٩٠٠ للبيهقي في شعب الإيمان.

(٣) أخرجه أحد في المسند ٦/٣٦٤، وأبو داود في السنن ٤/١٩٣، كتاب الطب (٢٢)، باب في الجِمِيَّةٍ (٢)، الحديث (٣٨٥٦)، والترمذى في السنن ٤/٣٨٢، كتاب الطب (٢٩)، باب ما جاء في الجِمِيَّةٍ (١)، الحديث (٢٠٣٧)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١١٣٩، كتاب الطب (٣١)، باب الجِمِيَّةٍ (٣)، الحديث (٣٤٤٢)، الدوالى: بسر يعلق، فإذا أُرْطَبَ أكل، واحدتها دالية، وناقة: إذا برأ وكان قريب العهد بالمرض، والسلق: نبات يطبح ويؤكل.

٣٢٤٦ - عن أنس رضي الله عنه قال: «كانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْجِبُهُ الْثُفُلُ»^(١).

٣٢٤٧ - عن نبيشة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال^(٢): «مَنْ أَكَلَ فِي قَصْعَةٍ فَلَحِسَهَا اسْتَغْرَفَتْ لَهُ الْقَصْعَةُ»^(٣) (غريب).

٣٢٤٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ غَمْرٌ لَمْ يَغْسِلْهُ فَأَصَابَهُ شَيْءٌ فَلَا يَلْوَمَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ»^(٤).

٣٢٤٩ - عن ابن عباس رضي الله عنهمما أنه قال: «كَانَ أَحَبُّ

(١) أخرجه أحمد في المسند ٣/٢٢٠، والترمذني في الشمائل المحمدية، ص(٨٧)، باب ما جاء في إدام رسول الله ﷺ (٢٦)، الحديث ١٨٦)، وقال مفسراً معنى الثفل: (قال عبدالله - شيخ الترمذني -: يعني ما يبقى من الطعام) وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/١١٦، كتاب الأطعمة باب وما سكت الله عنه فهو مما عفي عنه.

(٢) تكررت لفظة (قال) في المطبوعة.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٥/٧٦، والدارمي في السنن ٢/٩٦، كتاب الأطعمة، باب في لعق الصحفة، والترمذني في السنن ٤/٢٥٩ - ٢٦٠، كتاب الأطعمة (٢٦)، باب ما جاء في اللقمة تسقط (١١)، الحديث (١٨٠٤)، وقال: (هذا حديث غريب)، وابن ماجه في السنن ٢/١٠٨٩، كتاب الأطعمة (٢٩)، باب تنقية الصحفة (١٠)، الحديث (٣٢٧١) و (٣٢٧٢).

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٢/٢٦٣، ٥٣٧، والدارمي في السنن ٢/١٠٤، كتاب الأطعمة، باب في الوضوء بعد الطعام، وأبو داود في السنن ٤/١٨٨، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في غسل اليد من الطعام (٥٤)، الحديث (٣٨٥٢)، والترمذني في السنن ٤/٢٨٩، كتاب الأطعمة (٢٦)، باب ما جاء في كراهة البيتوة وفي يده ريح غمر (٤٨)، الحديث (١٨٦٠)، وابن ماجه في السنن ٢/١٠٩٦، كتاب الأطعمة (٢٩)، باب من بات وفي يده ريح غمر (٢٢)، الحديث (٣٢٩٧)، والغمر بالتحريك: الدسم والزهوة من اللحم (ابن الأثير، النهاية من غريب الحديث ٣/٣٨٥ مادة «غمر»).

الطعام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الثريد من الخبز، والثريد من الحيس»^(١).

٣٢٥٠ - عن أبي أسيد الأنصاري أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كُلُوا الرَّيْتَ وادهُنُوا بِهِ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ»^(٢).

٣٢٥١ - عن أم هانئ أنها قالت: «دخلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَعِنْدَكِ شَيْءٌ؟ قَلَّتْ: لَا إِلَّا خُبْزٌ يَأْسُ وَخَلٌّ، فَقَالَ: هَاتِي، مَا أَفْرَيْتِ مِنْ أَدْمٍ فِيهِ خَلًّا»^(٣) (غريب).

٣٢٥٢ - عن يوسف بن عبد الله بن سلام قال: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْذَ / كِسْرَةً مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ فَوُضِعَ عَلَيْهَا تَمْرَةً، فَقَالَ: هَذِهِ إِدَامُ هَذِهِ وَأَكَلَ»^(٤). [١٩٠/ب]

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٤/١٤٧، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في أكل الثريد (٢٣)، الحديث (٣٧٨٣)، والحاكم في المستدرك ٤/١١٦، كتاب الأطعمة، باب كان أحب الطعام إلى رسول الله ﷺ والثريد: تمرا باقط وسمن.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٣/٤٩٧، والدارمي في السنن ٢/١٠٢، كتاب الأطعمة، باب في فضل الزيت، والترمذى في السنن ٤/٢٨٥، كتاب الأطعمة (٢٦)، باب ما جاء في أكل الزيت (٤٣)، الحديث (١٨٥٢)، وعزاه للنسائي، المزى في تحفة الأشراف ٩/١٢٥، الحديث (١١٨٦٠)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٢/٣٩٨، كتاب التفسير، باب كلوا الزيت وادهناها به، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبى.

(٣) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٢٧٩، كتاب الأطعمة (٢٦)، باب ما جاء في الخل (٣٥)، الحديث (١٨٤١) وقال: (هذا حديث حسن غريب)، وحديث «ما أفتر بيت من أدم فيه خل» يُروى من طريق جابر، أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٣٨، كتاب الرهن، باب ذكر الخبر الذي ورد في خل الخمر، ورمأه بعضهم بالوضع، انظر التلخيص الحير للحافظ ابن حجر، ٣/٣٥، الحديث (١٢٣٠).

(٤) أخرجه أبو داود في السنن ٣/٥٧٥، كتاب الأيمان والنذور (١٦)، باب الرجل يخلف أن لا يتأنم (١٠)، الحديث (٣٢٥٩)، وفي ٤/١٧٣، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في التمر (٤٢)، الحديث (٣٨٣٠)، والترمذى في الشمائل المحمدية، ص ٨٦، باب ما جاء في إدام رسول الله ﷺ (٢٦)، الحديث (١٨٥) واللفظ له.

٣٢٥٣ — عن سعد^(١) قال: «مرضت مرضًا فأتاني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني، فوضع يده بين ثديي حتى وجدت بردًا على فؤادي وقال: إنكَ رجلٌ مفروودٌ واثتِ الحارث بن كلدة أخا تغيفٍ فإنهُ رجلٌ يتطلبُ فليأخذْ سبعَ تمراتٍ مِنْ عَجْوَةِ الْمَدِينَةِ فَلَيَجْأَهُنَّ بِنَوَاهِنَّ ثُمَّ لِيَلْدُكَ بِهِنَّ»^(٢).

٣٢٥٤ — وعن عائشة رضي الله عنها «أنَّ النَّبِيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْكُلُ الْبَطْيَحَ بِالرُّطْبِ، وَيَقُولُ: يُكْسِرُ حُرًّا هَذَا بِرِدٍ هَذَا، وَبِرِدٍ هَذَا بَحْرٌ هَذَا»^(٣) (غريب).

(١) هو ابن أبي وقاص كما بينه المزي والمنذري، وقال الطبراني في روايته هو سعد بن أبي رافع. قال الحافظ ابن حجر في الإصابة في تمييز الصحابة ٢٦/٢، ترجمة سعد بن أبي رافع الصحابي رقم (٣١٥٢): (روى الطبراني من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد قال، قال سعد بن أبي رافع: دخل علي رسول الله ﷺ يعودني فوضع يده بين ثديي حتى وجدت بردًا على فؤادي فقال: إنكَ رجلٌ مفروودٌ واثتِ الحارث بن كلدة...). الحديث، تفرد يونس بن الحجاج عن ابن عبيته عن ابن أبي نجح بقوله سعد بن أبي رافع، ورواه الحسن بن سفيان عن قتيبة عن ابن عبيته فقال، قال سعد ولم ينسبه، وكذا أخرجه أبو داود وابن مندة من رواية ابن عبيته، وروى ابن إسحاق عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه عن جده مثل هذا، فلما أن يكون يونس بن الحجاج في قوله ابن أبي رافع، أو تكون القصة تعددت، وقد أورد المزي هذا الحديث في تحفة الأشراف ٣١٠/٣، الحديث (٣٩١٦)، في مستند سعد بن أبي وقاص. وكذا المنذري في مختصر سنن أبي داود ٣٥٨/٥، الحديث (٣٧٢٦) وقال: (عن سعد، وهو ابن أبي وقاص رضي الله عنه).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٢٠٧، كتاب الطب (٢٢)، باب في غرة العجوة (١٢)، الحديث (٣٨٧٥)، والطبراني في المجمع الكبير ٦/٦١، في ترجمة سعد بن أبي رافع (٥٥٠)، الحديث (٥٤٧٩)، المفروود: هو الذي أصيب فؤاده، وقوله: «فلنجأهُنَّ بِنَوَاهِنَّ» أي ليضرُّهنَّ، وقوله: «ليَلْدُكَ بِهِنَّ» فإنه من اللددود، وهو ما يسقاه الإنسان في أحد جانبي الفم وأخذ من اللدددين وهو جانباً الوادي (الخطابي)، معالم السنن ٥/٣٥٨ – ٣٥٩.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٤/١٧٦، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في الجمع بين لونين في الأكل (٤٥)، الحديث (٣٨٣٦)، والترمذى مختصرًا في السنن ٤/٢٨٠، كتاب الأطعمة (٢٦)، باب ما جاء في أكل البطيخ بالرطب (٣٦)، الحديث (١٨٤٣)، وقال: (حسن غريب)، وعزاه للنسائي، المزي في تحفة الأشراف ١٢/١٠١، الحديث (١٦٦٨٨).

٣٢٥٥ – عن أنس رضي الله عنه أنه قال: «أَتَيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَمِيرٍ عَتِيقٍ فَجَعَلَ يُفْتَشُهُ وَيُخْرُجُ السُّوْسَ مِنْهُ»^(١).

٣٢٥٦ – عن ابن عمر رضي الله عنهمما أنه قال: «أَتَيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجُبْنَةٍ فِي تَبُوكَ فَدَعَا بِالسُّكْنِ فَسَمِّيَ وَقَطَعَ»^(٢).

٣٢٥٧ – عن سلمان [الفارسي]^(٣) قال: «سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ السَّمْنِ وَالجُبْنِ وَالفِرَاءِ؟ فَقَالَ: الْحَلَالُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، وَالْحَرَامُ مَا حَرَمَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ مَمَّا عَفَا عَنْهُ»^(٤) (غريب وموقوف على الأصح).

٣٢٥٨ – وروي عن ابن عمر رضي الله عنهمما أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وَدِدْتُ أَنْ أَعْنِدِي خُبْزًا بِيَضَاءِ مِنْ بُرَّةِ سَمْرَاءِ مُلْبِقًا بِسَمِّنٍ وَلِبِنٍ. فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَاتَّخَذَهُ فَجَاءَ بِهِ، فَقَالَ: فِي أَيِّ شَيْءٍ

(١) أخرجه أبو داود في السنن /٤، ١٧٤، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في تفتيش التمر المسوس، عند الأكل (٤٣)، الحديث (٣٨٣٢)، وابن ماجه في السنن /٢، ١١٠٦، كتاب الأطعمة (٢٩)، باب تفتيش التمر (٤٢)، الحديث (٣٣٣٣).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن /٤، ١٦٩، كتاب الأطعمة (٢١)، باب أكل الجبن (٣٩)، الحديث (٣٨١٩)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى /٦، ١٠، كتاب الضحايا، باب أكل الجبن.

(٣) ليست في المطبوعة.

(٤) أخرجه الترمذى في السنن /٤، ٢٢٠، كتاب اللباس (٢٥)، باب ما جاء في لبس الفراء (٦)، الحديث (١٧٢٦)، وقال: (هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه، وروى سفيان وغيره عن سليمان التيمي عن أبي عثمان عن سليمان قوله، وكان الحديث الموقوف أصح، وسألت البخاري عن هذا الحديث فقال: ما أراه محفوظاً، روى سفيان عن سليمان التيمي عن أبي عثمان عن سليمان موقوفاً) وأخرجه ابن ماجه في السنن /٢، ١١١٧، كتاب الأطعمة (٢٩)، باب أكل الجبن والسمن (٦٠)، الحديث (٣٣٦٧)، والحاكم في المستدرك /٤، ١١٥، كتاب الأطعمة، باب وما سكت الله عنه فهو مما عفى عنه.

كانَ هذَا السُّمْنُ؟ قَالَ: فِي عُكَّةِ ضَبٍّ، قَالَ: ارْفَعْهُ^(١).

٣٢٥٩ - روِيَ عنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْلِ الشُّوْمِ إِلَّا مَطْبُوخًا»^(٢).

٣٢٦٠ - وروِيَ عنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ: «أَنَّهَا سُئِلَتْ عَنِ الْبَصَلِ فَقَالَتْ: إِنَّ آخِرَ طَعَامٍ أَكَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامٌ فِيهِ بَصَلٌ»^(٣).

٣٢٦١ - عنْ ابْنِي بُشْرِ السُّلَمِيِّينَ^(٤) قَالَا: «دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدَّمْنَا رُبْدًا وَتَمْرًا، وَكَانَ يُحِبُّ الرُّبْدَ وَالْتَّمْرَ»^(٥).

٣٢٦٢ - عنْ عُكْرَاشِ بْنِ دُؤْبِيْبِ أَنَّهُ قَالَ: «أَبَيْنَا بِجَفْنَةٍ كَثِيرَةِ الْثَّرِيدِ وَالْوَدْرِ، فَحَبَطْتُ بِيْدِي فِي نَوَاحِيْهَا، / فَقَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: [١٩١/أ]

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٤/١٦٨، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في الجمع بين لoinين من الطعام (٣٨)، الحديث (٣٨١٨)، وابن ماجه في السنن ٢/١١٠٩، كتاب الأطعمة (٢٩)، باب الخيز الملبق بالسمن (٤٧)، الحديث (٣٣٤١)، والبيهقي في السنن الكبرى ٩/٣٢٦، كتاب الضحايا، باب ما جاء في الضب، والبرة السمراء: الحنطة. وملبقة: مخلوطة. والعككة: هي وعاء من جلود مستدير يختص بها، وهو بالسمن أحلى.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٤/١٧٣، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في أكل الشوم (٤١)، الحديث (٣٨٢٨)، والترمذني في السنن ٤/٢٦٢، كتاب الأطعمة (٢٦)، باب ما جاء في الرخصة في الشوم مطبوخاً (١٤)، الحديث (١٨٠٨).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٦/٨٩، وأبو داود في السنن ٤/١٧٣، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في أكل الشوم (٤١)، الحديث (٣٨٢٩)، وعزاه للنسائي، المزي في تحفة الأشراف ١١/٣٩٤، الحديث (١٦٠٦٨).

(٤) قال المنذري في مختصر سنن أبي داود ٥/٣٣٣، الحديث (٣٦٨٩): وذكر عن محمد بن عوف: أنها عبد الله، وعطية.

(٥) أخرجه أبو داود في السنن ٤/١٧٦ - ١٧٧، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في الجمع بين لoinين في الأكل (٤٥)، الحديث (٣٨٣٧) واللفظ له، وابن ماجه في السنن ٢/١١٠٦، كتاب الأطعمة (٢٩)، باب التمر بالزبد (٤٣)، الحديث (٣٣٣٤).

كُلُّ مِنْ مَوْضِعٍ وَاحِدٍ فَإِنَّهُ طَعَمٌ وَاحِدٌ. ثُمَّ أَتَيْنَا بَطْقِ فِيهِ الْوَانُ التَّمْرِ، فَجَعَلْتُ أَكْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ، وَجَالَتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الطَّبْقِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا عِكْرَاشُ كُلُّ مِنْ حِيثُ شِئْتَ فَإِنَّهُ غَيْرُ لَوْنٍ»^(١) (غريب).

٣٢٦٣ — وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أخذ أهله الواقع أمر بالحساء فصنع، ثم أمرهم فحسوا منه، وكان يقول: إنه ليُرتو فؤاد الحزين ويُسرُّون عن فؤاد السقيم كما تُسرُّون إحداكم الواسخ بالماء عن وجهها»^(٢) (صح).

٣٢٦٤ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «العجبَةُ مِنَ الْجَنَّةِ فِيهَا شِفَاءٌ مِنَ السَّمِّ، وَالْكَمَّةُ مِنَ الْمَنِّ وَمَأْوَاهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ»^(٣).

(١) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٢٨٣، كتاب الأطعمة (٢٦)، باب ما جاء في التسمية في الطعام (٤١)، الحديث (١٨٤٨) وقال: (هذا حديث غريب)، وابن ماجه في السنن ٢/١٠٨٩ - ١٠٩٠، كتاب الأطعمة (٢٩)، باب الأكل ما يليك (١١)، الحديث (٣٢٧٤)، والخلفة: القصعة. والودر: أي قطع اللحم، والودرة بالسكون: القطعة من اللحم، والودر جمعها (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ٥/١٧٠، مادة «ودر»).

(٢) أخرجه أحد في المستند ٦/٣٢، والترمذى في السنن ٤/٣٨٣، كتاب الطب (٢٩)، باب ما جاء ما يطعم المريض (٣)، الحديث (٢٠٣٩)، وقال: (حسن صحيح)، وابن ماجه في السنن ٢/١١٤٠، كتاب الطب (٣١)، باب التلبينة (٥)، الحديث (٣٤٤٥)، والحاكم في المستدرك ٤/٢٠٥، كتاب الطب، باب الحساء يسرو عن فؤاد السقيم، قوله: «يرتو فؤاد الحزين» أي يشده ويقويه، و«يسرو عن فؤاد السقيم» أي يكشف عن فؤاده الألم ويزيله (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ٢/١٩٤، مادة «رتا» وفي ٢/٣٦٤ مادة «سرى»).

(٣) أخرجه أحد في المستند ٢/٣٠١، ٣٠٥، ٣٢٥، ٣٥٠، ٣٥٦، ٣٥٧، ٤٢١، ٤٢٤، ٤٨٨، ٤٩٠، ٥١١، والدارمى في السنن ٢/٣٣٨، كتاب الرفاق، باب في العجوة، والترمذى في السنن ٤/٤٠٠ - ٤٠١، كتاب الطب (٢٩)، باب ما جاء في الكمة والعجوة (٢٢)، الحديث (٢٠٦٦)، و (٢٠٦٨)، وابن ماجه في السنن ٢/١١٤٣، كتاب الطب (٣١)، باب الكمة والعجوة (٨)، الحديث (٣٤٥٥).

٢ - باب الضيافة

من الصحيح :

٣٢٦٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِنُ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقْلُ خَيْرًا أَوْ لِيَضْمُنْ»^(١). وفي رواية: قال بدل الجار: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُصِلْ رَحْمَهُ»^(٢).

٣٢٦٦ - عن أبي شريح الكلبي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِرَتَهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةً، وَالضِيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَلَا يَحْلُّ لَهُ أَنْ يُثْبِيَ عَنْهُ حَتَّى يُخْرِجَهُ»^(٣).

٣٢٦٧ - وقال: «إِنْ تَرَأْتُمْ بَقْوَمًا فَأَمْرُوْا لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ فَاقْبِلُوْا، فَإِنْ لَمْ يَفْعُلُوْا فَخُذُّوْمِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُ»^(٤).

(١) متفق عليه أخرجه البخاري في الصحيح ٤٤٥/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذن جاره (٣١)، الحديث (٦٠١٨)، وفي ٥٣٢/١٠، باب إكرام الضيف (٨٥)، الحديث (٦١٣٦)، ومسلم في الصحيح ٦٨/١، كتاب الإيمان (١)، باب الحث على إكرام الجار والضيف... (١٩)، الحديث (٤٧/٧٥).

(٢) أخرجه البخاري في المصدر السابق ٥٣٣/١٠، باب إكرام الضيف (٨٥)، الحديث (٦١٣٨).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٤٥/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذن جاره (٣١)، الحديث (٤٠١٩)، وفي ٥٣١/١٠، باب إكرام الضيف (٨٥)، الحديث (٦١٣٥) واللفظ له، ومسلم في الصحيح ١٣٥٣/٣، كتاب اللقطة (٣١)، باب الضيافة ونحوها (٣)، الحديث (٤٨/١٤) و(٤٨/١٥)، قوله: «حتى يخرجه» أي يوقعه في الخرج ويضيق صدره.

(٤) متفق عليه من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه، وأخرجه البخاري في الصحيح ١٠٨/٥، كتاب المظالم (٤٦)، باب قصاص المظلوم إذا وجد مال ظالمه (١٨)، الحديث (٢٤٦١)، وفي ٥٣٢/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب إكرام الضيف (٨٥)، الحديث (٦١٣٧)، ومسلم في =

٣٢٦٨ - عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال: «كانَ رجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُكَنِّي أبا شَعِيبَ، وَكَانَ لَهُ غُلَامٌ لَحَامٌ، فَقَالَ: اصْنَعْ طَعَاماً يَكْفِي خَمْسَةً لَعَلَّي أَدْعُوكَمَا صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَامِسَةً خَمْسَةً فَصَنَعَ [لَهُ] (١) طَعِيْماً، ثُمَّ أَتَاهُ فَدْعَاهُ فَتَبَعَهُمْ رَجُلٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا أبا شَعِيبَ / إِنَّ رَجُلًا تَبَعَنَا فَإِنْ شِئْتَ أَذِنْتَ لَهُ وَإِنْ شِئْتَ تَرَكْتَهُ. قَالَ: لَا بُلْ أَذِنْتُ لَهُ (٢).»

٣٢٦٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ أُولَى لِيَلِةٍ، فَإِذَا هُوَ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَقَالَ: مَا أَخْرَجْتُكُمَا مِنْ بَيْوَتِكُمَا هَذِهِ السَّاعَةَ؟ قَالَا: الْجُوعُ. قَالَ: [وَ] (٣) أَنَا وَالذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَاخْرَجْنِي الَّذِي أَخْرَجْتُكُمَا، قُوْمُوا. فَقَامُوا مَعَهُ، فَأَتَى رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَإِذَا هُوَ لِيَوْنِسُ فِي بَيْتِهِ، فَلَمَّا رَأَتِهِ الْمَرْأَةُ قَالَتْ: مَرْحُبًا وَأَهْلًا. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيْنَ فُلَانُ؟ قَالَتْ: ذَهَبَ يَسْتَعْذِبُ لَنَا مِنَ الْمَاءِ. إِذْ جَاءَ الْأَنْصَارِيُّ فَنَظَرَ إِلَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَاحِبِيهِ، ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ مَا أَحَدَ الْيَوْمَ أَكْرَمَ أَصْبِفَاً مِنِّي. قَالَ: فَانْطَلَقَ [الرَّجُلُ] (٤).»

= الصحيح ١٣٥٣/٣، كتاب اللقطة (٣١)، باب الضيافة ونحوها (٣)، الحديث (١٧٢٧/١٧) واللفظ عندهما: «... الذي ينبغي لهم».

(١) ليست في خطوطه برلين، وهي في رواية البخاري التي في كتاب الأطعمة، باب الرجل يدعى إلى طعام، واللفظ له.

(٢) متفق عليه أخرجه البخاري في الصحيح ٣١٢/٤، كتاب البيوع (٣٤)، باب ما قبل في اللحم والجزار (٢١)، الحديث (٢٠٨١)، وفي ١٠٦/٥، كتاب المظلم (٤٦)، باب إذا أذن إنسان لأخر شيئاً جاز (١٤)، الحديث (٢٤٥٦)، وفي ٥٥٩/٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب الرجل يتكلف الطعام لإخوانه (٣٤)، الحديث (٥٤٣٤)، وفي ٥٨٣/٩، باب الرجل يدعى إلى طعام فيقول هذا معني (٥٧)، الحديث (٥٤٦١)، وسلم في الصحيح ١٦٠٨/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب ما يفعل الضيف إذا تبعه غير من دعاه صاحب الطعام (١٩)، الحديث (٢٠٣٦/١٣٨).

(٣) ما بين الحاضرتين من صحيح مسلم وهو ساقط من المخطوطة والمطبوعة، قال التوسي في شرح صحيح مسلم ٢١٢/١٣: (وفي جواز الخلف من غير استحلاف).

(٤) ليست في خطوطه ولا عند مسلم.

فجاءَهُمْ بِعَذْنٍ فِيهِ بُسْرٌ وَتَمْ رُوْطَبٌ، فَقَالَ: كُلُوا مِنْ هَذِهِ، وَأَخْذُ الْمُدْنِيَّةَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِيَّاكَ وَالْحَلُوبَ. فَذَبَحَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا مِنَ الشَّاةِ وَمِنْ ذَلِكَ الْعِذْنِ وَشَرَبُوا، فَلَمَّا أَنْ شَبَّعُوا وَرَوُوا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيدهِ لَتُسْأَلُنَّ عَنْ هَذَا النَّعِيمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَخْرَجَكُمْ مِنْ بَيْوَتِكُمُ الْجُوعُ ثُمَّ لَمْ تَرْجُعُوا حَتَّى أَصَابَكُمْ هَذَا النَّعِيمُ»^(١).

مِنَ الْحَسَانِ :

- ٣٢٧٠ – عن المقدام بن معدىكرب سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «أَيُّمَا مُسْلِمٌ ضَافَ قوماً فَأَصْبَحَ الضَّيْفُ مَحْرُوماً كَانَ حَقّاً عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ نَصْرَةً حَتَّى يَأْخُذَ لَهُ بِقَرَاهُ مِنْ مَالِهِ وَزَرْعِهِ»^(٢). وفي رواية: «أَيُّمَا رَجُلٌ ضَافَ قوماً فَلَمْ يَقْرُؤُهُ كَانَ لَهُ أَنْ يُعِقِّبَهُمْ بِمَثْلِ قِرَاهِهِ»^(٣).
- ٣٢٧١ – عن أبي الأحوص الجُشْمي، عن أبيه قال: «قلتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَيْتَ إِنْ مَرَرْتُ بِرَجُلٍ فَلَمْ يَقْرِنِي وَلَمْ يُضْفِنِي ثُمَّ مَرَّ بِي بَعْدَ ذَلِكَ أَفْرِيهِ أَمْ أَجْزِيهِ؟ قَالَ: بَلْ أَفْرِهِ»^(٤).

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ١٦٠٩/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب جواز استباعه غيره إلى دار من يتق برضاه بذلك...، الحديث (٢٠)، والعلق: هي الغصن من النخل وإنما أقي بهذا العذق الملون ليكون أطرافه وليجمعوا بين أكل الأنواع، قوله: **الغضُّ والطريُّ**. والمدية بضم الميم وكسرها هي السكين (النوي)، شرح صحيح مسلم ٢١٣/١٢ – ٢١٤.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٤/١٣١، ١٣٣، والدارمي في السنن ٩٨/٢، كتاب الأطعمة، باب في الضيافة، وأبوداود في السنن ٤/١٢٩، كتاب الأطعمة (٢١)، باب ما جاء في الضيافة (٥)، الحديث (٣٧٥١).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٤/١٣١، وأبوداود في السنن ٤/١٦٠، كتاب الأطعمة (٢١)، باب النبي عن أكل السابع (٣٣)، الحديث (٣٨٠٤). وقراءه: ضيافته.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٣/٤٧٣ و٤/١٣٧، والترمذني في السنن ٤/٣٦٤، كتاب البر والصلة (٢٨)، باب ما جاء في الإحسان والعنف (٦٣)، الحديث (٢٠٠٦)، وقال: (حديث حسن صحيح، وأبو الأحوص اسمه عوف بن مالك بن نضلة الجُشْمي، ومعنى قوله أفره: أصفه، والقرئي: الضيافة).

٣٢٧٢ - عن أنس رضي الله عنه، أو غيره: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَأْذَنَ عَلَى سَعِدِ بْنِ عَبَادَةً / فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ. قَالَ سَعْدٌ: وَعَلَيْكُمُ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، وَلَمْ يُسْمِعِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى سَلَّمَ ثَلَاثَةً، وَرَدَّ عَلَيْهِ سَعْدٌ ثَلَاثَةً وَلَمْ يُسْمِعْهُ، فَرَجَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاتَّبَعَهُ سَعْدٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَأْبِي أَنْتَ وَأَمِّي مَا سَلَّمْتَ تَسْلِيمَةً إِلَّا هِيَ بِأَذْنِي، وَلَقَدْ رَدَدْتُ عَلَيْكَ وَلَمْ أُسْمِعْكَ، أَحَبِبْتُ أَنْ أَسْتَكِنَّ مِنْ سَلَامِكَ وَمِنْ الْبَرَكَةِ. ثُمَّ دَخَلُوا الْبَيْتَ فَقَرَبَ لَهُ رَبِّيَا، فَأَكَلَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: أَكَلَ طَعَامَكُمُ الْأَبْرَارُ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَأَفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ»^(١).

٣٢٧٣ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مثُلُ الْمُؤْمِنِ وَمثُلُ الْإِيمَانِ كَمِثْلِ الْفَرَسِ فِي آخِيَّتِهِ يَجُوَلُ ثُمَّ يَرْجُعُ إِلَى آخِيَّتِهِ، فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَسْهُو ثُمَّ يَرْجُعُ إِلَى الْإِيمَانِ، فَاطْعَمُوهُ طَعَامَكُمُ الْأَتْقِيَاءِ وَأَوْلُوا مَعْرُوفَكُمُ الْمُؤْمِنِينَ»^(٢).

٣٢٧٤ - عن عبد الله بن بُشْرٍ قال: «كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَصْعَةٌ يَحْمِلُهَا أَرْبَعَةُ رِجَالٍ، يُقالُ لَهَا الْغَرَاءُ، فَلَمَّا أَضْسَحُوهَا^(٣) وَسَجَدُوا

(١) أخرجه عمر بن راشد في الجامع (المطبوع مع المصنف لعبد الرزاق) ١٠/٣٨٢ - ٣٨١، باب الاستئذان ثلاثاً، الحديث (١٩٤٢٥)، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه: أحاديث المسند ٣/١٣٨، والبيهقي في السنن الكبرى ٧/٢٨٧، كتاب الصداق، باب الدعاء لرب الطعام.

(٢) أخرجه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أحاديث المسند ٣/٥٥، وأبويعلي في مستنده ٢/٣٥٧، الحديث (١٣٢/١١٠)، وأبوئيم في حلية الأولياء ٨/١٧٩، في ترجمة عبد الله بن المبارك رقم (٣٩٧)، والأختة بالمد والتشديد: حَبِيلٌ أَوْعَنِدٌ يعرض في الحافظ ويُدفن طرفاً فيه ويصير وسلاً كالعروة وتشد فيها الدابة، وجمعها الأواخي مشدداً، والأخايا على غير قياس (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ١/٢٩، مادة «أخاء»).

(٣) في المطبوعة: (أَصْبَحُوا) والتوصيب من مخطوطه برلين وهو المافق للفظ أبي داود.

الضَّحْيَ أَتَى بِتَلْكَ الْفَصْصَةِ – يعْنِي وَقَدْ ثُرِدَ فِيهَا – فَالْتَّفَوْا^(١) عَلَيْهَا، فَلَمَّا كَثَرُوا جَثَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: مَا هَذِهِ الْجَلْسَةُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ جَعَلَنِي عَبْدًا كَرِيمًا، وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَارًا عَنِيدًا، ثُمَّ قَالَ: كُلُّوْمَنْ جَوَانِبِهَا وَدَعْوَاهَا يُبَارِكُ لَكُمْ فِيهَا^(٢).

٣٢٧٥ - وعن وَحْشِيَّ بْنِ حَرْبٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ «أَنَّ أَصْحَابَ

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَأْكُلُ وَلَا نَشْبِعُ، قَالَ: فَلَعِلَّكُمْ تَفْتَرِقُونَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَاجْتَمِعُوْا عَلَى طَعَامِكُمْ وَادْكُرُوْا اسْمَ اللَّهِ [عَلَيْهِ]^(٣) يُبَارِكُ لَكُمْ فِيهِ^(٤).

فصل

مِنَ الْحَسَانَاتِ:

٣٢٧٦ - عن الفُجَيْعِ الْعَامِرِيِّ «أَنَّهُ أَتَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَقَالَ: مَا يَحِلُّ لَنَا مِنَ الْمَيْتَةِ؟ قَالَ: مَا طَعَامُكُمْ؟ قَلَنا: نَغْتَبِقُ وَنَصْطَبِحُ، قَالَ:

(١) في المطبوعة: (فاحتلوا) والتوصيب من خطوطة برلين وهو المافق للفظ أبي داود.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٤/١٤٣، كتاب الأطعمة (٢١)، باب ما جاء في الأكل من أعلى الصحفة (١٨)، الحديث (٣٧٧٣)، وابن ماجه في السنن ٢/١٠٨٦، كتاب الأطعمة (٢٩)، باب الأكل متكتأً (٦)، الحديث (٣٢٦٣).

(٣) العبارة في المطبوعة: (عليه ببارك وتعالى) وما أثبتناه موافق للفظ أبي داود وابن ماجه.

(٤) أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٥٠١/٣، وَأَبُو دَاؤِدُ فِي السُّنْنِ ٤/١٣٨، كِتَابُ الْأَطْعَمَةِ (٢١)، بَابُ فِي الْإِجْتِمَاعِ عَلَى الطَّعَامِ (١٥)، الْحَدِيثُ (٣٧٦٤)، وَابْنُ مَاجَهُ فِي السُّنْنِ ٢/١٠٩٣، كِتَابُ الْأَطْعَمَةِ (٢٩)، بَابُ الْإِجْتِمَاعِ عَلَى الطَّعَامِ (١٧)، الْحَدِيثُ (٣٢٨٦)، وَابْنُ حَبَانَ فِي «صَحِيحِهِ» أُورَدَهُ الْهَيْشِيُّ فِي مَوَارِدِ الظَّمَانِ، صِ ٣٢٧، كِتَابُ الْأَطْعَمَةِ (١٩)، بَابُ الْإِجْتِمَاعِ عَلَى الطَّعَامِ (٣)، الْحَدِيثُ (١٣٤٥)، قَالَ ابْنُ حَبَانَ: (عَنْ وَحْشِيِّ بْنِ حَرْبٍ وَحَشِيِّ بْنِ حَرْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ وَحْشِيِّ بْنِ حَرْبٍ)، وَالْحَاكمُ فِي الْمُسْتَدِرِكِ ٢/١٠٣، كِتَابُ الْجَهَادِ، بَابُ الْإِجْتِمَاعِ عَلَى الأَكْلِ مَوْجِبٌ لِلْبَرَكَةِ.

[١٩٢/ب] ذلك وأبى الجُوع . فأحلَّ / لهم الميَّةَ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ» فَسَرُوا قَوْلَهُ نَغْتِيقُ وَنَصْطَبِيْحُ : أي قَدْحٌ غُدوةً وَقَدْحٌ عَشِيَّةً^(١) .

٣٢٧٧ - عن أبي واقد الليثي «أَنَّ رجلاً قال: يا رسول الله إنا نَكُونُ بالأرض فتصيبنا بها المُخْمَضَةُ، فمتى تحلُّ لَنَا الميَّةُ؟ قال: مَا لَمْ تَصْطَبُحُوا أَوْ تَغْتِيقُوا أَوْ تَحْفَظُوا بَهَا بَقْلًا فَشَانُكُمْ بَهَا»^(٢) معناه: إذا لم تجدوا بها صَبُوحًا ولا غَبُوقًا ولم تجدوا بَقْلًا تأكلونها حَلَّتْ لَكُم الميَّةُ .

٣ - باب الأشربة

مِنْ الصَّحِيحِ لِحَاجَةٍ:

٣٢٧٨ - عن أنس رضي الله عنه قال: «كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا، وَيَقُولُ: إِنَّهُ أَرْوَأُ^(٣) وَأَبْرَأُ^(٤) وَأَمْرَأُ» .

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٤/١٦٧، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في المضرر إلى الميَّة (٣٧)، الحديث (٣٨١٧) وقال: (الغَبُوقُ من آخر النهار، والصَّبُوحُ من أول النهار) والطبراني في المعجم الكبير ١٨/٣٢١، الحديث (٨٢٩)، والبيهقي في السنن الكبير ٩/٣٥٧، كتاب الضحايا، باب ما يدخل من الميَّة بالضرورة.

(٢) أخرجه أحد في المستدرك ٥/٢١٨، والدارمي في السنن ٢/٨٨، كتاب الأضاحي، باب في أكل الميَّة للمضرر، والطبراني في المعجم الكبير ٣/٢٨٤، الحديث (٣٣١٥) و (٣٣١٦)، والحاكم في المستدرك ٤/١٢٥، كتاب الأطعمة، باب جواز أكل الميَّة عند الاضطرار، والبيهقي في السنن الكبير ٩/٣٥٦، كتاب الضحايا، باب ما يدخل من الميَّة بالضرورة، قوله: المُخْمَضَةُ: المجاعة. و«أَوْ تَحْفَظُوا» أي أو لم تعتلوا.

(٣) كذا في المطبوعة، ولفظ مسلم: «أَرْوَى» قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ١٠/٩٣: (وقوله «أَرْوَى» هو من الرَّي بكسر الراء غير مهمز أي أكثر ريًّا، ويجوز أن يقرأ مهمزًا للمشاكلة).

(٤) أخرجه البخاري إلى قوله: «ثَلَاثًا» في الصحيح ١٠/٩٢، كتاب الأشربة (٧٤)، باب الشرب بنفسين أو ثلاثة (٢٦)، الحديث (٥٦٣١)، وأخرجه مسلم بتمامه في الصحيح ٣/١٦٠٢، كتاب الأشربة (٣٦)، باب كراهة التنفس في نفس الإناء... (١٦)، الحديث (١٢٣). (٢٠٢٨).

٣٢٧٩ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الشُّرُبِ مِنْ فِيِ السَّقَاءِ»^(١).

٣٢٨٠ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ اخْتِنَاثِ الْأَسْقِيَةِ، يَعْنِي [أَنْ] [٢] تُكْسَرَ أَفواهُهَا فَيُشَرَّبَ مِنْهَا»^(٣).

٣٢٨١ - عن أنس رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم «أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَشْرُبَ الْمَاءَ قَائِمًا»^(٤).

٣٢٨٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا يَشَرِّبُ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَائِمًا، فَمَنْ نَسِيَ فَلْيَسْتَقِئْ»^(٥).

٣٢٨٣ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَدْلَوٍ مِنْ مَاءِ زَمْرَادٍ فَشَرِّبَ وَهُوَ قَائِمٌ»^(٦).

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ٩٠/١٠، كتاب الأشربة (٧٤)، باب الشرب من فم السقاء (٢٤)، الحديث (٥٦٢٩).

(٢) ليست في مخطوطة برلين، وهي عند البخاري.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٨٩/١٠، كتاب الأشربة (٧٤)، باب اختناث الأسقية (٢٣)، الحديث (٥٦٢٥) واللفظ له، ومسلم في الصحيح ١٦٠٠/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب آداب الطعام والشراب وأحكامها (١٣)، الحديث (٢٠٢٣/١١١).

(٤) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، باب كراهة الشرب قائمًا (١٤)، الحديث (٢٠٢٤/١١٣) ولنظقه: عن النبي ﷺ «أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِمًا».

(٥) أخرجه مسلم في الصحيح ١٦٠١/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب كراهة الشرب قائمًا (١٤)، الحديث (١١٦/٢٠٢٦).

(٦) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٩٢/٣، كتاب الحج (٢٥)، باب ما جاء في زمزم (٧٦)، الحديث (١٦٣٧)، وفي ٨١/١٠، كتاب الأشربة (٧٤)، باب الشرب قائمًا (١٦)، الحديث (٥٦١٧)، ومسلم في الصحيح ١٦٠٢/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب في الشرب من زمزم قائمًا (١٥)، الحديث (٢٠٢٧/١٢٠).

٣٢٨٤ - وعن علي رضي الله عنه «أنَّ صَلَى الظَّهَرَ ثُمَّ قَدِمَ فِي حَوَائِجِ النَّاسِ فِي رَحْبَةِ الْكُوفَةِ حَتَّى حَضَرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ، ثُمَّ أَتَى بِمَاءٍ فَشَرِبَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدِيهِ، وَذَكَرَ رَأْسَهُ وَرِجْلَيْهِ، ثُمَّ قَامَ فَشَرِبَ فَضْلَهُ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ نَاسًا^(١) يَكْرَهُونَ الشُّرْبَ قَائِمًا، وَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُ»^(٢).

٣٢٨٥ - عن جابر: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَمَعَهُ صَاحِبٌ لَهُ، فَسَلَّمَ، فَرَدَ الرَّجُلُ السَّلَامَ، وَهُوَ يُحَوِّلُ الْمَاءَ فِي حَائِطٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ فِي شَيْءٍ وَإِلَّا كَرَعْنَا. فَقَالَ: عِنِّي مَاءٌ بَاتَ فِي شَيْءٍ. فَانطَلَقَ إِلَى الْعَرِيشِ أَفَسَكَ / فِي قَدْحٍ مَاءً، ثُمَّ حَلَبَ عَلَيْهِ مِنْ دَاجِنٍ، فَشَرِبَ النَّبِيُّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ أَعَادَ فَشَرِبَ الرَّجُلُ الَّذِي جَاءَ مَعَهُ»^(٣).

٣٢٨٦ - وعن أم سَلَمَةَ رضي الله عنها أنَّ رسول الله صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «الذِي يَشَرِبُ فِي إِنَاءِ الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجْرِيُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ»^(٤). وفي رواية: «إِنَّ الذِي يَأْكُلُ وَيَشَرِبُ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ وَالْذَّهَبِ»^(٥).

(١) في المطبوعة (أناساً) وما أثبتناه موافق للفظ البخاري.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح ٨١/١٠، كتاب الأشربة (٧٤)، باب الشرب قائماً (١٦)، الحديث (٥٦١٦).

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ٧٥/١٠، كتاب الأشربة (٧٤)، باب شرب اللبن بالماء (١٤)، الحديث (٥٦١٣)، وفي ٨٨/١٠، باب الْكَرْعَ في الحوض (٢٠)، الحديث (٥٦٢١)، الشَّيْةُ: وهي القربة الخلقية وقال الداودي: هي التي زال شعرها من البلي، قال المهلب: الحكمة في طلب الماء الباثت أنه يكون أبداً وأصفى، والكرع: تناول الماء بالفم من غير إناء ولا كف، والداعن الشاة التي تألف البيوت (الحافظ ابن حجر، فتح الباري ١٠/٧٧ - ٧٨).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٩٦/١٠، كتاب الأشربة (٧٤)، باب آنية الفضة (٢٨)، الحديث (٥٦٣٤)، ومسلم في الصحيح ٤/١٦٣٤، كتاب الملابس والزينة (٣٧)، باب تحريم استعمال أواني الذهب والفضة... (١)، الحديث (٢٠٦٥/١).

(٥) أخرجه مسلم في المصدر نفسه.

٣٢٨٧ – وعن حديقة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لا تلبسو الحرير ولا الدّيّاج، ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صنائفها فإنّها لهم في الدنيا وهي لكم في الآخرة»^(١).

٣٢٨٨ – عن أنس رضي الله عنه قال: «حُلِيَتْ لرَسُولِ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاءَ دَاجِنٌ، وَشَيْبٌ لَبْنُهَا بِمَاءِ مِنَ الْبَرِّ التِي فِي دَارِ أَنْسٍ، فَأَعْطَى رَسُولُ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقَدْحَ فَشَرَبَ، وَعَلَى يَسَارِهِ أَبُوبَكَرٌ وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ عُمَرٌ: أَعْطِ أَبَا بَكَرٍ يَا رَسُولَ اللهِ، فَأَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ الَّذِي عَلَى يَمِينِهِ ثُمَّ قَالَ: الْأَيْمَنَ فَالْأَيْمَنَ»^(٢). وفي رواية: «الْأَيْمَنُونَ، أَلَا فِيمَنَا»^(٣).

٣٢٨٩ – عن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: «أَتَيَ النَّبِيُّ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَقَدْحٍ فَشَرَبَ مِنْهُ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ أَصْغَرُ الْقَوْمِ وَالْأَشْيَاعُ عَنْ يَسَارِهِ، فَقَالَ:

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٥٤/٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب الأكل في إماء مفاض (٢٩)، الحديث (٥٤٢٦)، وفي ٩٦/١٠، كتاب الأشربة (٧٤)، باب آنية الفضة (٢٨)، الحديث (٥٦٣٣)، ومسلم في الصحيح ١٦٣٧/٣، كتاب اللباس والزينة (٣٧)، باب تحريم استعمال إماء الذهب والفضة على الرجال والنساء... (٢)، الحديث (٤٠٦٧/٤) و(٥/٥). (٢٠٦٧/٥).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٠/٥، كتاب المسافة (٤٢)، باب من رأى صدقة الماء وهبته... (١)، الحديث (٢٣٥٢)، ومسلم في الصحيح ١٦٠٣/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما عن يمين المبتدئ (١٧)، الحديث (٤٠٢٩/١٢٥)، وشيب: أي خلط.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٠١/٥، كتاب المبة (٥١)، باب من استنقى (٤)، الحديث (٢٥٧١) واللفظ له، ومسلم في المصدر السابق ١٦٠٤/٣، الحديث (٤٠٢٩/١٢٦).

يا غلام أتأند أنْ أُعطيه الأشياخ؟ قال: ما كنت لأؤثِّر بفضلِ منك أحداً يا رسول الله. فأعطاه إيماء^(١).

٣٢٩٠ - عن أبي قحافة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ساقى القوم آخْرُهُم - يعني شُرْبَاً»^(٢).

من إحسان:

٣٢٩١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «كُنَّا نأكل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نمشي، ونشرب ونحوهما قياماً»^(٣) (صح).

٣٢٩٢ - عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنهم قال: «رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب قائماً وقادراً»^(٤).

٣٢٩٣ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنْ يُتنفس في الإناء أو يُنفخ فيه»^(٥).

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٢/٥ - ٢٩، كتاب المسافة (٤٢)، باب من رأى صدقة الماء وهبته... (١)، الحديث (٢٣٥١) واللفظ له، ومسلم في الصحيح ٣٢٠٤/٣ (٤)، كتاب الأشربة (٣٦)، باب استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما عن بين المبدئ (١٧)، الحديث (١٢٧/٢٠٣٠).

(٢) هذه شطارة من حديث طويل أخرجه مسلم في الصحيح ١/٤٧٤، كتاب المساجد (٥)، باب فضاء الصلاة الفائنة واستحباب تعجيل قضائها (٥٥)، الحديث (٦٨١/٣١١) ولفظه: «إن ساقى القوم آخْرُهُم شُرْبَاً».

(٣) أخرجه أحمد في المسند ١٢/٢، ٢٤، ٢٩، ١٠٨، والدارمي في السنن ٢/١٢٠، كتاب الأشربة، باب في الشرب قائمًا، والترمذى في السنن ٤/٣٠٠، كتاب الأشربة (٢٧)، باب ما جاء في النبي عن الشرب قائمًا (١١)، الحديث (١٨٨٠)، وقال: (هذا حديث صحيح غريب)، وابن ماجه في السنن ٢/٩٨، كتاب الأطعمة (٢٩)، باب الأكل قائمًا (٢٥)، الحديث (٣٣٠١).

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٢/١٧٤، ١٧٩، ١٩٠، ٢١٥، ٢٠٦، والترمذى في السنن ٤/٣٠١، كتاب الأشربة (٢٧)، باب ما جاء في الشرب قائمًا (١٢)، الحديث (١٨٨٣)، وقال: (حسن صحيح).

(٥) أخرجه أحمد في المسند ١/٢٢٠، وأبو داود في السنن ٤/١١٤، كتاب الأشربة (٢٠)، باب في =

٣٢٩٤ - وعن ابن عباس رضي الله عنهمما قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا تَشْرُبُوا وَاحِدًا كَثْرَبَ الْبَعِيرِ، وَلَكِنْ / اشْرُبُوا مَئْنَى [١٩٣/ب] وَثَلَاثَ، وَسَمُّوَا إِذَا أَنْتُمْ شَرِبُتُمْ، وَأَحْمَدُوا إِذَا أَنْتُمْ رَفَعْتُمْ»^(١).

٣٢٩٥ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنِ النَّفْخِ فِي الشَّرَابِ، فَقَالَ رَجُلٌ: الْقَدَّاْةُ أَرَاهَا فِي الْإِنَاءِ؟ قَالَ: أَهْرُقْهَا. قَالَ: فَإِنِّي لَا أَرُوَى مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةً؟ قَالَ: فَأَبْنِ الْقَدَحَ عَنْ فِيكَ ثُمَّ تَنْفَسْ»^(٢).

٣٢٩٦ - وعنه قال: «نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الشُّرْبِ مِنْ ثُلْمَةِ الْقَدَحِ، وَأَنْ يُنْفَخَ فِي الشَّرَابِ»^{(٣) [صح][٤]}.

= النَّفْخُ فِي الشَّرَابِ وَالْتَّنْفِسُ فِيهِ (٢٠)، الْحَدِيثُ (٣٧٢٨)، وَالْتَّرْمِذِيُّ فِي السَّنْنَ (٤/٣٠٤)، كِتَابُ الْأَشْرَبَةِ (٢٧)، بَابُ مَا جَاءَ فِي كِرَاهِيَّةِ النَّفْخِ فِي الشَّرَابِ (١٥)، الْحَدِيثُ (١٨٨٨)، وَقَالَ: (حَسْنٌ صَحِيحٌ)، وَابْنُ ماجِهِ فِي السَّنْنَ (٢/١١٣٣ - ١١٣٤)، كِتَابُ الْأَشْرَبَةِ (٣٠)، بَابُ التَّنْفِسِ فِي الْإِنَاءِ (٢٣)، وَبَابُ النَّفْخِ فِي الشَّرَابِ (٢٤)، الْحَدِيثُ (٣٤٢٨) وَ(٣٤٢٩).

(١) أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ فِي السَّنْنَ (٤/٣٠٢)، كِتَابُ الْأَشْرَبَةِ (٢٧)، بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّنْفِسِ فِي الْإِنَاءِ (١٣)، الْحَدِيثُ (١٨٨٥)، وَقَالَ: (هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَيُزِيدُ بْنُ سَنَانَ الْجَزَرِيَّ هُوَ أَبُو فُروْةَ الرَّهَاوِيِّ)، وَأَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْمَعْجمِ الْكَبِيرِ (١٦٦/١١)، فِي مَعْجَمِ عَطَاءِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، الْحَدِيثُ (١١٣٧٨)، وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي شَعْبِ الْإِيمَانِ، عَزَّاهُ لِهِ السَّبُوطِيُّ فِي جَمِيعِ الْجَوَامِعِ (٨٩٣). وَضَعَفَ إِسْنَادُ الْحَافِظِ ابْنِ حَمْرَةِ فِي فَتْحِ الْبَارِيِّ (٩٣/١٠) لِجُودِ أَبِي فُروْةِ فِيهِ.

(٢) أَخْرَجَهُ مَالِكُ فِي الْمَوْطَأِ (٢/٩٢٥)، كِتَابُ صَفَةِ النَّبِيِّ (٤٩)، بَابُ التَّنْبِيِّ عَنِ الشَّرَابِ فِي آيَةِ الْفَضْةِ وَالنَّفْخِ فِي الشَّرَابِ (٧)، الْحَدِيثُ (١٢)، وَأَحْدَدَ فِي الْمَسْنَدِ (٣/٢٦، ٣٢، ٥٧)، وَالْدَّارَمِيُّ فِي السَّنْنَ (٢/١١٩)، كِتَابُ الْأَشْرَبَةِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي كِرَاهِيَّةِ النَّفْخِ فِي الشَّرَابِ (٤/٣٠٣ - ٣٠٤)، كِتَابُ الْأَشْرَبَةِ (٢٧)، بَابُ مَا جَاءَ فِي كِرَاهِيَّةِ النَّفْخِ فِي الشَّرَابِ (١٥)، الْحَدِيثُ (١٨٨٧)، وَقَالَ: (حَسْنٌ صَحِيحٌ)، وَالْحَاكمُ فِي الْمَسْتَدِرِكِ (٤/١٣٩)، كِتَابُ الْأَشْرَبَةِ، بَابُ أَمْطَلِ الْإِنَاءِ عَنْ فِيكَ ثُمَّ تَنْفَسَ، وَقَالَ: (صَحِيحُ الْإِسْنَادِ) وَأَفْرَهُ الْذَّهَبِيُّ، وَقَوْلُهُ: «فَأَبْنِ الْقَدَحَ» أَيْ أَبْعَدْهُ.

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ (٣/٨٠)، وَأَبْوَدَادُ فِي السَّنْنَ (٤/١١١)، كِتَابُ الْأَشْرَبَةِ (٢٠)، بَابُ فِي الشَّرَبِ مِنْ ثُلْمَةِ الْقَدَحِ (١٦)، الْحَدِيثُ (٣٧٢٢)، وَثُلْمَةُ الْقَدَحِ أَيْ مَوْضِعُ الْكَسْرِ مِنْهُ.

(٤) لِبِسْتُ فِي مُخْطُوْطَةِ بَرْلِينَ.

٣٢٩٧ - عن كَبِشَة^(١) قالت: «دخلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشَرِبَ مِنْ فِي قِرْبَةٍ مُعْلَقَةٍ قَائِمًا، فَقَمَتْ إِلَى فِيهَا فَقَطَعْتُهُ»^(٢) [صح]^(٣).

٣٢٩٨ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كَانَ أَحَبُّ الشَّرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحُلُوُّ الْبَارِدُ»^(٤) (وال الصحيح أن هذا مرسل).

٣٢٩٩ - عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلْيُقُلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَأَطْعِمْنَا خَيْرًا مِنْهُ، وَإِذَا سُقِيَ لَبَنًا فَلْيُقُلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَزِدْنَا مِنْهُ، فَإِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ يُجْزِيُ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ إِلَّا الْلَّبَنُ»^(٥).

(١) هي كَبِشَة، ويقال كَبِشَة بنت ثابت بن المنذر الأنصارية، اخت حسان، لها صحابة وحديث وكان يقال لها البرصاء (الحافظ ابن حجر، تقريب التهذيب ٦١٢/٢، الترجمة (١)).

(٢) أخرجه أحمد مختصرًا في المسند ٤٣٤/٦، والترمذني بلفظه في السنن ٣٠٦/٤، كتاب الأشربة (٢٧)، باب ما جاء في الرخصة في اختتاث الأسقية (١٧)، الحديث (١٨٩٢)، وقال: (حسن صحيح غريب)، وابن ماجه بلفظ مقارب في السنن ١١٣٢/٢، كتاب الأشربة (٣٠)، باب الشرب قائمًا (٢١)، الحديث (٣٤٤٣)، وزاد (تبغى بركة موضع في رسول الله ﷺ).

(٣) وفيها عقب الحديث: (وَالْحَدَّثَنَا سِقَاءً يُتَبَرَّكُ بِهِ) وليس عند الأئمة.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٣٨/٦، والترمذني في السنن ٣٠٧/٤، كتاب الأشربة (٢٧)، باب ما جاء أي الشراب كان أحب إلى رسول الله ﷺ (٢١)، الحديث (١٨٩٥)، وقال: (وال الصحيح ما روی عن الزهری عن النبي ﷺ مرسلًا)، والحاکم في المستدرک ١٣٧/٤، كتاب الأشربة، وقال: (صحيح على شرط الشیخین) وأقره النہبی.

(٥) أخرجه أحمد في المسند ١/٢٢٥، ٢٢٥/٢٨٤، وأبو داود في السنن ٤/١١٦، كتاب الأشربة (٢٠)، باب ما يقول إذا شرب اللبن (٢١)، الحديث (٣٧٣٠) واللفظ له، والترمذني في السنن ٥٠٦/٥ - ٥٠٧، كتاب الدعوات (٤٩)، باب ما يقول إذا أكل طعامًا (٥٥)، الحديث (٣٤٥٥)، وقال: (الحديث حسن) وابن ماجه في السنن ٢/١١٠٣، كتاب الأطعمة (٢٩)، باب اللبن (٣٥)، الحديث (٣٣٢٢).

٣٣٠٠ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان النبي صلى الله عليه وسلم يُستعدب له الماء من السقيا»^(١) قيل: هي عين بينها وبين المدينة يومان.

٤ - باب النقيع والأنبذة

من الصحاح:

٣٣٠١ - قال أنس رضي الله عنه: «لقد سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدحٍ هذا الشراب كله العسل والنبيذ والماء واللبن»^(٢).

٣٣٠٢ - وعن عائشة رضي الله عنها [قالت]^(٣): «كنا نَبْدِلُ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سقاء يوكاً أعلاه، وله عزلاه، نَبْدِلُه غدوة فيشربه عشاء، ونَبْدِلُه عشاء فيشربه غدوة»^(٤).

٣٣٠٣ - وعن ابن عباس رضي الله عنهم قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُنْبَدِلُ لُهُ أَوَّلَ اللَّيْلِ فِيشَرْبَهُ إِذَا أَصْبَحَ يَوْمَهُ ذَلِكَ وَاللَّيْلَةُ الَّتِي تَجِيءُ وَالغَدَ وَاللَّيْلَةُ الْآخِرَى وَالغَدَ إِلَى الْعَصْرِ، فَإِنْ بَقَ شَيْءٌ سَقَاهُ الْخَادِمُ أَوْ أَمْرَ بِهِ فَصُبَّ»^(٥).

(١) أخرجه أحد في المسند ٦/١٠٠، وأبو داود في السنن ٤/١١٩، كتاب الأشربة (٢٠)، باب في إيكاء الآنية (٢٢)، الحديث (٣٧٣٥)، والحاكم في المستدرك ٤/١٣٨، كتاب الأشربة.

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٥٩١، كتاب الأشربة (٣٦)، باب إباحة النبيذ الذي لم يستند ولم يصر مسکراً (٩)، الحديث (٢٠٠٨/٨٩).

(٣) ما بين الحاضرتين ساقط من المطبوعة والصواب إثباته كما في مخطوطة برلين.

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٥٩٠، كتاب الأشربة (٣٦)، باب إباحة النبيذ الذي لم يستند ولم يصر مسکراً (٩)، الحديث (٢٠٠٥/٨٥)، يُوكا: يُشَدُّ رأسه بالوكاء وهو الرابط. عزلاه: هو الثقب الذي يكون في أسفل المزادة والقربة.

(٥) أخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٥٨٩، كتاب الأشربة (٣٦)، باب إباحة النبيذ الذي لم يستند ولم يصر مسکراً (٩)، الحديث (٢٠٠٤/٧٩).

[١/١٩٤] ٤ ٣٣٠ — عن جابر رضي الله عنه / قال: «كَانَ يُبْنِدُ لرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سِقَاءِ، فَإِذَا لَمْ يَجِدُوا لَهُ سِقَاءً نِبْدَ لَهُ فِي تَوْرِ مِنْ حِجَارَةٍ»^(١).

٣٣٠٥ — عن ابن عمر رضي الله عنهم: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنِ الدُّبَابِ وَالْحَتْمِ وَالْمُزْفَتِ وَالنَّقِيرِ، وَأَمَرَ أَنْ يُبْنِدَ فِي أَسْقِيَةٍ [الْأَدَمِ]^(٢)»^(٣).

٣٣٠٦ — عن بُرَيْدَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «نَهَيْتُكُمْ عَنِ الظُّرُوفِ، وَإِنَّ ظَرْفًا لَا يُحِلُّ شَيْئًا وَلَا يُحِرِّمُهُ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»^(٤). وفي رواية قال: «نَهَيْتُكُمْ عَنِ الْأَشْرِبَةِ»^(٥) في ظُرُوفِ الْأَدَمِ، فَاشْرَبُوا فِي كُلِّ وِعَاءٍ غَيْرِ أَنْ لَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا»^(٦).

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ١٥٨٤/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب النبي عن الانتباذ في المزفت والدباء... (٦)، الحديث ١٩٩٩/٦٢، والتور: قدح كبير كالقدر يتخذ تارة من الحجارة

ونارة من النحاس وغيره (النووي)، شرح صحيح مسلم ١٣/١٦٦.

(٢) ما بين الحاضرين ليس في مخطوطة برلين، والعبارة فيها: (في الأسقية) وأخر الحديث «وأمر أن يُبْنِدَ في أَسْقِيَةِ الْأَدَمِ» ليس عند مسلم.

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ١٥٨٠/٣ - ١٥٨٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب النبي عن الانتباذ في المزفت والدباء... (٦)، الحديث ١٩٩٧/٤٦) و(١٩٩٧/٥٧)، الحشم وهي الجرة، والدباء وهي القرعة، والمزفت وهو المقير، والنمير وهي النخلة تنبع نسحاً وتتفقر نقرأ، كما فسره ابن عمر في حديثه، وقوله تنبع نسحاً أي تقشر ثم تنفر فتصير نقيراً (النووي)، شرح صحيح مسلم ١٣/١٦٥.

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ١٥٨٥/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب النبي عن الانتباذ في المزفت والدباء... (٦)، الحديث ٩٧٧/٦٤).

(٥) العبارة في المخطوطة والمطبوعة: (نهيتم عن الأشربة إلا في ظروف الأدم) بزيادة (إلا) والصواب حذفها كما عند مسلم.

(٦) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث ٩٧٧/٦٥)، والأدم جمع أديم وهو الجلد المدبوغ (الفيومي، المصباح المنير ١/٩، مادة «أدم»).

من الحسان:

٣٣٠٧ - عن أبي مالك الأشعري سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لَيُشْرِبَنَّ نَاسٌ مِّنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ يُسْمُونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا»^(١).

٥ - باب تغطية الأواني وغيرها

من الصحاح:

٣٣٠٨ - عن جابر رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا كَانَ جُنُحُ اللَّيلِ أَوْ أَمْسِيَتُمْ فَكُفُوا صِبَانَكُمْ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَتَشَبَّهُ حِينَئِذٍ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةً مِّنَ اللَّيلِ فَحَلُوْهُمْ، وَأَغْلَقُوا الْأَبْوَابَ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مُّغْلَقًا، وَأَوْكُوا قَرْبَكُمْ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وَخَمَرُوا آيَتَكُمْ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وَلَوْاْنَ تَعْرُضُوا عَلَيْهِ شَيْئًا وَأَطْفَلُوا مَصَابِيحَكُمْ»^(٢).

٣٣٠٩ - وفي رواية: «خَمَرُوا الْأَنْيَةَ، وَأَوْكُوا الْأَسْقِيَةَ، وَأَجِيفُوا الْأَبْوَابَ، وَأَكْفِتُوا صِبَانَكُمْ عَنِ الدِّرَبِ، فَإِنَّ للجَنِّ انتشارًا وَخَطْفَةً، وَأَطْفَلُوا الْمَصَابِيحَ عَنِ الرُّقَادِ، فَإِنَّ الْفُوْسِقَةَ رَبِّمَا اجْتَرَّتِ الْفَتِيلَةَ فَأَحْرَقَتْ أَهْلَ الْبَيْتِ»^(٣).

(١) أخرجه أحمد في المسند ٥/٣٤٢، وأبوداود في السنن ٤/٩١ - ٥/٩٢، كتاب الأشربة (٢٠)، باب في الداذبي (٦)، الحديث (٣٦٨٨)، وابن ماجه في السنن ٢/١٣٣٣، كتاب الفتن (٣٦)، باب العقوبات (٢٢)، الحديث (٤٠٢٠)، وابن حبان في «صححه» أورده الميشي في موارد الظمآن، ص ٣٣٦، كتاب الأشربة (٢٠)، باب فيمن يستحل الخمر (٩)، الحديث (١٣٨٤).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٣٣٦، كتاب بدء الخلق (٥٩)، باب صفة إيليس وجندوه (١١)، الحديث (٣٢٨٠)، وفي ١٠/٨٨، كتاب الأشربة (٧٤)، باب تغطية الإناء (٢٢)، الحديث (٥٦٢٣)، ومسلم في الصحيح ٣/١٥٩٥، كتاب الأشربة (٣٦)، باب الأمر بتنظيف الإناء وإيقاء السقاء... (١٢)، الحديث (٢٠١٢/٩٧)، التخيير: التغطية، والوكاء: الخطيط الذي تشد به الصرة والكيس.

(٣) أخرجه البخاري من حديث جابر رضي الله عنه في الصحيح ٦/٣٥٥، كتاب بدء الخلق (٥٩)، باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم... (١٦)، الحديث (٣٣١٦)، وأجيفوا الابواب: ردوها وأغلقوها، والفوسيقة هي الفارة.

٣٣١٠ — وفي رواية: «غَطُوا إِلَانَةً وَأَوْكُوا السَّقَاءَ وَأَغْلَقُوا الْبَابَ وَأَطْفَلُوا السَّرَاجَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَحُلُّ سِقَاءً وَلَا يَفْتَحُ بَابًا وَلَا يَكْشِفُ إِلَانَةً، فَإِنَّ لَمْ يَجِدْ أَحَدَكُمْ إِلَّا أَنْ يَعْرُضَ عَلَى إِلَانَهُ عُودًا وَيَذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ فَلِيَفْعُلْ فَإِنَّ الْفُوَيْسَقَةَ تُضْرِمُ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ بَيْتَهُمْ»^(١).

٣٣١١ — وقال: «لَا تُرْسِلُوا فَوَاشِيكُمْ وَصَبِيَانَكُمْ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذَهَّبَ فَحْمَةُ الْعِشاَءِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يُبَعِّثُ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذَهَّبَ فَحْمَةُ الْعِشاَءِ»^(٢).

٣٣١٢ — وعن جابر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «غَطُوا إِلَانَةً وَأَوْكُوا السَّقَاءَ، / فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزَلُ فِيهَا وَبَاءَ لَا يَمْرُ بِإِلَانَةٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غَطَاءً أَوْ سِقَاءً لَيْسَ عَلَيْهِ وَكَاءً إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءِ»^(٣).

٣٣١٣ — عن جابر رضي الله عنه قال: « جاءَ أَبُو حُمَيْدٍ – رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ – مِنَ النَّقِيعِ بِإِلَانَةٍ مِنْ لَبِنِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَلَا خَمْرَتَهُ وَلَوْ أَنْ تَعْرُضَ عَلَيْهِ عُودًا»^(٤).

(١) أخرجه مسلم من حديث جابر رضي الله عنه في الصحيح ١٥٩٤/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب الأمر بتنفسية الإناء وإيكاء السقاء... (١٢)، الحديث ٢٠١٢/٩٦.

(٢) أخرجه مسلم من حديث جابر رضي الله عنه في المصدر نفسه ١٥٩٥/٣، الحديث ٢٠١٣/٩٨، قوله «فواشيمكم» أي مواشيمكم.

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ١٥٩٦/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب الأمر بتنفسية الإناء وإيكاء السقاء... (١٢)، الحديث ٢٠١٤/٩٩.

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٧٠/١٠، كتاب الأشربة (٧٤)، باب شرب اللبن (١٢)، الحديث ٥٦٠٥ و ٥٦٠٦، ومسلم في الصحيح ١٥٩٣/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب في شرب النبيذ وتخمير الإناء (١١)، الحديث ٢٠١١/٩٥، والنقيع اسم موضع بوادي العقيق.

٣٣١٤ - عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تترکوا النار في بيوتكم حين تنامون»^(١).

٣٣١٥ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٢): «إن هذه النار إنما هي عدو لكم، فإذا نمتم فاطفيوها عنكم»^(٣).

من الحسن:

٣٣١٦ - عن جابر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إذا سمعتم نباح الكلاب ونهيق الحمير [من الليل]^(٤) فتعودوا بالله من الشيطان، فإنهن يرین ما لا ترون، وأفتوا الخروج إذا هدأت الأرجل فإن الله عزوجل يبيث من خلقه في ليله ما يشاء، وأجيقو الأبواب واذكروا اسم الله [عليها]^(٥)، فإن الشيطان لا يفتح باباً إذا أحيف وذكر اسم الله عليه، وغضوا الجرار وأكفيوا الآنية وأوکوا القرب»^(٦).

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٨٥/١١، كتاب الاستئذان (٧٩)، باب لا تترك النار في البيت عند النوم (٤٩)، الحديث (٦٢٩٣)، ومسلم في الصحيح ١٥٩٦/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء... (١٢)، الحديث (١٠٠). (٢) ورد في خطوطه برلين ما يلي: (عن ابن عباس عن النبي ﷺ وهو خطأ لأن الحديث عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه كما عند البخاري ومسلم، وليس لابن عباس حديث في بابه).

(٣) متفق عليه من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، أخرجه البخاري في المصدر السابق، الحديث (٦٢٩٤)، ومسلم في المصدر السابق، الحديث (١٠١). (٤) ما بين الحاسرين ساقط من المطبوعة، وهي في لفظ أحد والبخاري، واللفظ عند أبي داود: (بالليل).

(٥) ليست في خطوطه برلين، وتصحفت في المطبوعة إلى: (عليه) والتصوب من أحد والبخاري.

(٦) أخرجه أحمد في المسند ٣٠٦/٣، والبخاري في الأدب المفرد، ص ٤٠٩، باب نباح الكلب ونهيق الحمار (٥٨٩)، الحديث (١٢٣٩)، وأبى داود في السنن ٥/٣٣٢، كتاب الأدب (٣٥)، باب ما جاء في الديك والبهائم (١١٥)، الحديث (٥١٠٣) و (٥١٠٤)، وابن حبان في «صحيحة»

أورده الهيثمي في موارد الظمآن، ص ٤٨٩، كتاب الأدب (٣٢)، باب ما يفعل في الليل وما يقول إذا سمع نباح الحمير ونباح الكلاب (٤١)، الحديث (١٩٩٦)، والحاكم في المستدرك ٤ - ٢٨٤، كتاب الأدب، باب إياك والسمير بعد هدأة الليل، وأخرجه البغوي بإسناده في =

٣٣١٧ - عن ابن عباس رضي الله عنهمَا قال: « جاءتْ فَأَرَأَ تَجْرِيُّ
الْفَتِيلَةَ وَالْقَتْهَا بَيْنَ يَدَيِّ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْخُمْرَةِ الَّتِي كَانَ
قَاعِدًا عَلَيْهَا، فَأَحْرَقَتْ مِنْهَا مِثْلَ مَوْضِعِ الدِّرْهَمِ، فَقَالَ: إِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِنُوا
سُرُجَكُمْ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْلُلُ مِثْلَ هَذِهِ عَلَى هَذَا فَيُحرِقُكُمْ »^(١).

= شرح السنة / ١١، ٣٩٢، كتاب الأشربة، باب إيكاء الأسقية وتخمير الآنية، الحديث (٣٠٦٠)،
وقال: (هذا حديث حسن صحيح، قوله: «إذا هدأت الأرجل» يعني إذا سكتت عن المشي
بالليل، والهدأة: السكون).

(١) أخرجه أبو داود في السنن / ٥ - ٤٠٨ - ٤٠٩، كتاب الأدب (٣٥)، باب في إطفاء النار
بالليل (١٧٣)، الحديث (٥٢٤٧)، وابن حبان في «صحيحة» أورده الهيثمي في موارد الظمآن،
ص ٤٨٩، كتاب الأدب (٣٢)، باب إطفاء النار (٤٢)، الحديث (١٩٩٧)، والحاكم في
المستدرك / ٤ - ٢٨٤ - ٢٨٥، كتاب الأدب، باب لا تبيتن النار في بيوتكم، وقال: (صحيح
الإسناد) وأقره الذهبي.

٢٠ - كِتَابُ الْلِّبَاسِ

[١ - بَابٌ]

مِنْ الصَّحِيحِ :

٣٣١٨ - عن أنس رضي الله عنه قال: «كان أحب الثياب إلى النبي صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / أَنْ يَلْبِسَهَا الْحِبَرَة»^(١). [١٩٥ / أ]

٣٣١٩ - وقالت عائشة رضي الله عنها: «خرجَ النَّبِيُّ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذاتَ غَدَاءٍ وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرَحَّلٌ مِنْ شَعْرِ أَسْوَدٍ»^(٢).

٣٣٢٠ - عن المغيرة بن شعبة أَنَّ النَّبِيَّ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَبَسَ

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/٢٧٦، كتاب اللباس (٧٧)، باب البرود والحر... (١٨)، الحديث (٥٨١٢) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٦٤٨، كتاب اللباس... (٣٧)، باب فضل لباس ثياب الحرفة (٥)، الحديث (٢٠٧٩/٣٢)، قوله «الْحِبَرَة»: الحبرة من البرود ما كان موشياً مخططاً بوزن عنبة.

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٦٤٩، كتاب اللباس... (٣٧)، باب التواضع في اللباس... (٦)، الحديث (٢٠٨١/٣٦)، قوله: «مِرْطٌ» أي كساء من خز وصوف، قوله: «مُرَحَّلٌ» هو ضرب من برود اليمن.

جَبَّةً رُوميَّةً^(١) ضيقَةَ الْكُمَينِ^(٢).

٣٣٢١ - عن أبي بُرْدَةَ قَالَ: «أَخْرَجْتُ إِلَيْنَا عَائِشَةً كَسَاءً مُلَبَّدًا وَإِزَارَةً غَلِيظًا فَقَالَتْ: قُبِضَ رُوحُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذِينَ»^(٣).

٣٣٢٢ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي يَنَمُّ عَلَيْهِ أَدَمًا، حَشُوْهُ لِيفُ»^(٤).

٣٣٢٣ - قَالَتْ: «كَانَ وِسَادَةً^(٥) رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي يَتَكَبَّرُ عَلَيْهِ أَدَمًا، حَشُوْهُ لِيفُ»^(٦).

(١) قال القاري في المرقاة ٤/٤١٥: (قال ميرك: كذا وقع في رواية الترمذى...، لكن وقع في أكثر روايات الصحيحين وغيرهما «جَبَّةٌ شاميَّة») فلفظ هذا الحديث للترمذى، وهو في الصحيحين بالمعنى كما سيأتي.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١/٤٧٣، كتاب الصلاة^(٧)، باب الصلاة في الجبة الشامية...، الحديث^(٣٦٣)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١/٢٩٩، كتاب الطهارة^(٢)، باب المسح على الحفين^(٢٢)، الحديث^(٢٧٤/٧٧) واللفظ عندهما: «وعليه جبة شامية ضيقة الْكُمَينِ»، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٢٣٩ - ٢٤٠، كتاب اللباس^(٢٥)، باب ما جاء في لبس الجبة...، الحديث^(٣٠)، الحديث^(١٧٧٦٨) واللفظ له وقال: (حديث حسن صحيح).

(٣) متفق عليه أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٢١٢، كتاب فرض الخمس^(٥٧)، باب ما ذكر من درع النبي ﷺ...، الحديث^(٣١٠٨)، وفي ١٠/٢٧٧، كتاب اللباس^(٧٧)، باب الأكسية والخمسائص^(١٩)، الحديث^(٥٨١٨)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٦٤٨، كتاب اللباس...، باب التواضع في اللباس...، الحديث^(٦)، الحديث^(٣٧) - ٣٥/٢٠٨٠) واللفظ له، والكساء: ما يستر أعلى البدن، ضد الإزار.

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١١/٢٨٢، كتاب الرفاق^(٨١)، باب كيف كان عيش النبي ﷺ^(١٧)، الحديث^(٦٤٥٦)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٦٥٠، كتاب اللباس...، باب التواضع في اللباس...، الحديث^(٦)، الحديث^(٣٧) (٢٠٨٢/٣٨) واللفظ له، قوله: «أَدَمًا» بفتحتين اسم جمع الأديم وهو الجلد المدبغ.

(٥) تصحفت في المطبوعة إلى (وساد) والتوصيب من خطوطه برلين وصحيح مسلم.

(٦) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث^(٢٠٨٢/٣٧).

٣٣٢٤ - قالت عائشة: «بینا نحن جلوس في بيتنا في حَرٌّ^(١) الظهيرة قال قائل لأبي بكر: هذا رسول الله صلی اللہُ علیہ وسلم مقبلًا متقدعاً^(٢).

٣٣٢٥ - وعن جابر رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: فِراشُ الْرَّجُلِ، وَفِراشُ لَامِرَاتِهِ، وَالثَّالِثُ لِلضَّيْفِ، وَالرَّابِعُ لِلشَّيْطَانِ»^(٣).

٣٣٢٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَةَ بَطَرًا»^(٤).

٣٣٢٧ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَنْ جَرَّ ثُوبَهُ خَيْلَاءً، لَمْ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٥).

٣٣٢٨ - وقال: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَجْرِي إِزَارَةَ مِنَ الْخَيْلَاءِ، خُسِفَ بِهِ فَهُوَ يَتَجَلَّجُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٦).

(١) قوله: «في حَرٌّ الظهيرة» كذا وردت في المخطوطة والمطبوعة، وهي في صحيح البخاري: «في نحر الظهيرة»، وقال ابن حجر في فتح الباري ٢٣٥/٧: (أي أول الزوال، وهو أشد ما يكون في حرارة النهار).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/٢٧٣، كتاب اللباس (٧٧)، باب التقطع... (١٦)، الحديث ٥٨٠/٧، ضمن حديث طويل. قوله: «مُتَقْدِعاً» بكسر النون المشددة، أي مغطياً رأسه بالقناع، أي بطرف رداءه.

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٦٥١، كتاب اللباس والزيمة (٣٧)، باب كراهة ما زاد على الحاجة... (٨)، الحديث ٤١/٢٠٨٤.

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/٢٥٧ - ٢٥٨، كتاب اللباس (٧٧)، باب من جَرَّ ثُوبه... (٥)، الحديث ٥٧٨٨/٥٧٨٨) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٦٥٣، كتاب اللباس... (٣٧)، باب تحريم جَرِّ الثوب... (٩)، الحديث ٤٨/٢٠٨٧.

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في المصدر السابق ١٠/٢٥٤، باب من جَرَّ إِزَارَه... (٢)، الحديث ٥٧٨٤/٥٧٨٤)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق ٣/١٦٥٢، الحديث ٤٤/٢٠٨٥) واللفظ لها.

(٦) أخرجه من روایة ابن عمر رضي الله عنها، البخاري في الصحيح ٦/٥١٥، كتاب أحاديث الأنبياء (٦٠)، باب (٥٤)، وهو ما يلي: باب حديث الغارة (٥٣)، الحديث (٣٤٨٥)، قوله: «يتجلجل» أي يتحرك مضطرباً ومندفعاً.

٣٣٢٩ — وقال: «ما أسفل من الكعبين من الإزار في النار»^(١).

٣٣٣٠ — وعن جابر رضي الله عنه قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأكل الرجل بশماله، أو يمشي في نعلٍ واحدة، وأن يشتمل الصماء أو يحتبى في ثوبٍ واحدٍ كاشفاً عن فوجه»^(٢).

٣٣٣١ — وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة»^(٣).

٣٣٣٢ — وقال: «إنما يلبسُ الحريرَ في الدنيا مَنْ لَا خلَاقَ لَهُ فِي الآخرة»^(٤).

(١) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ٢٥٦/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب ما أسفل من الكعبين... (٤)، الحديث (٥٨٨٧).

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ١٦٦١/٣، كتاب اللباس... (٣٧)، باب النبي عن اشتعمال الصماء... (٢٠)، الحديث (٢٠٩٩/٧٠)، قوله: «يشتمل الصماء أي ونهى عن اللبسة الصماء، وسميت صماء لأنها سدت المنفذ كلها، فلا يدع منفذًا ليديه.

(٣) هذا الحديث له أربع طرق، متفق عليه من طريقين، وانفرد كل واحد من الشيوخين بطريق:
● اتفقا عليه: من رواية أنس رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٨٤/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب لبس الحرير للرجال... (٢٥)، الحديث (٥٨٣٢)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٦٤٥/٣، كتاب اللباس... (٣٧)، باب تحريم استعمال إماء الذهب... (٢)، الحديث (٢٠٧٣/٢١) واللفظ له.

● واتفقا عليه: من رواية عمر رضي الله عنه، أخرجه البخاري في المصدر السابق، الحديث (٥٨٣٤)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في المصدر السابق ١٦٤١/٣ – ١٦٤٢، الحديث (١١/٢٠٦٩).

● وأخرجه من رواية عبد الله بن الزبير رضي الله عنه، البخاري في المصدر السابق، الحديث (٥٨٣٣).

● وأخرجه من رواية أبي أمامة رضي الله عنه، مسلم في المصدر السابق ١٦٤٦/٣، الحديث (٢٢/٢٠٧٤).

(٤) متفق عليه من رواية عمر رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٨٥/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب لبس الحرير... (٢٥)، الحديث (٥٨٣٥)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٦٣٩/٣، كتاب اللباس... (٣٧)، باب تحريم استعمال إماء الذهب... (٢)، =

٣٣٣٣ - عن حُذَيْفَةَ قَالَ: «نَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَشْرَبَ فِي آنِيَةِ الْفَضْيَةِ وَالْحَدِيدِ، وَأَنْ^(١) نَأْكُلَ فِيهَا، وَعَنْ لِبْسِ الْحَرِيرِ وَالْدِيَاجِ، وَأَنْ نَجْلِسَ عَلَيْهِ»^(٢).

٣٣٣٤ - وَقَالَ عَلَيْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُلَّةً سِيرَاءً بَعَثَ بَهَا إِلَيْ فَلِيسْتُهَا فَعْرَفْتُ الْغَضَبَ / فِي وَجْهِهِ [١٩٥/ب] فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بَهَا إِلَيْكَ لِتَلْبِسَهَا، إِنَّمَا بَعَثْتُ بَهَا إِلَيْكَ لِتُشَقِّقَهَا خُمُرًا بَيْنَ النِّسَاءِ»^(٣).

٣٣٣٥ - عن عَمَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْ لِبْسِ الْحَرِيرِ إِلَّا هَكُذا، وَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِصْبَعَيْهِ، الْوَسْطَى وَالسَّبَابَةَ وَضَمَّهُمَا»^(٤).

= الحديث (٢٠٦٨/٧) وقد وهم صاحب المشكاة حيث جعل الحديث من روایة ابن عمر رضي الله عنها، ولكن في الصحيحين من روایة ابن عمر عن عمر رضي الله عنها، وقال القاري في المرقاة ٤١٨/٤: (وفي الجامع الصغير: رواه أحمد، والشیخان، وأبوداود، والنمسائي، وابن ماجه، عن عمر)، قوله: «لَا خَلَاقٌ أَيْ لَا جَصَّةٌ، أَوْ لَا حَظٌ كَامِلاً».

(١) تصحفت في مخطوطة برلين إلى (أو أن) والتوصيب من المطبوعة وصحيف البخاري.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٩١/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب افتراض الحرير... (٢٧)، الحديث (٥٨٣٧) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٦٣٧، كتاب اللباس... (٣٧)، باب تحريم استعمال إناء الذهب... (٢)، الحديث (٤/٢٠٦٧).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/٢٢٩، كتاب المبة (٥١)، باب هدية ما يُذكر لها (٢٧)، الحديث (٢٦١٤)، وآخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٦٤٤، كتاب اللباس... (٣٧)، باب تحريم استعمال إناء الذهب... (٢)، الحديث (١٧/٢٠٧١) واللفظ له، قوله: «حُلَّةٌ سِيرَاءً» هي بكسر السين المهملة وفتح التحتية، ثم راء، بعده ألف ممدودة، بُرْدَةٌ يجالطها حرير، وقيل هي حرير محض.

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/٢٨٤، كتاب اللباس (٧٧)، باب لبس الحرير للرجال... (٢٥)، الحديث (٥٨٢٩)، وآخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٦٤٢، كتاب اللباس... (٣٧)، باب استعمال إناء الذهب... (٢)، الحديث (١٢/٢٠٦٩) واللفظ له، وقد ورد الحديث في المطبوعتين: (عن ابن عمر)، والصواب ما أثبتناه كما في الأصل المخطوط، وفي الصحيحين.

٣٣٣٦ - وروي عن عمر: «أنه خطب بالجامعة فقال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الحرير إلا موضع إضبعين، أو ثلث، أو أربع»^(١).

٣٣٣٧ - وعن أسماء بنت أبي بكر: «أنها أخرجت جبة طيالسة كسروانية لها لينة دياج، وفرجيها مكفوين بالدياج، وقالت: هذه جبة رسول الله صلى الله عليه وسلم، كانت عند عائشة رضي الله عنها، فلما قبضت، قبضتها، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسها، فتحنّ نفسي لها للمرضى نستشفى بها»^(٢).

٣٣٣٨ - عن أنس رضي الله عنه أنه قال: «رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير وعبد الرحمن بن عوف في لبس الحرير لحكمة بهما»^(٣) وروي: «أنهما شكوا القمل فرخص لهم في قمص الحرير»^(٤).

٣٣٣٩ - عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه أنه قال: «رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم علياً ثوبين مغضفين فقال: إن هذه

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ١٦٤٣/٣ - ١٦٤٤، كتاب اللباس (٣٧)، باب استعمال إناء الذهب (٢)، الحديث (١٥) والجابة: بكسر الموحدة مدينة الشام.

(٢) أخرجه مسلم في المصدر نفسه ١٦٤١/٣، الحديث (٢٠٦٩)، قوله: «طيالسة» بكسر اللام جمع طيلسان، وهو من لباس العجم مدور أسود، قوله: «كسروانية» بكسر الكاف وفتح منسوب إلى كسرى ملك فارس، قوله: «لها لينة» بكسر اللام وسكون الموحدة، رقة توسيع في جيب القميص والجبة.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/٢٩٥، كتاب اللباس (٧٧)، باب ما يرخص للرجال من الحرير لحكمة (٢٩)، الحديث (٥٨٣٩)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٦٤٦/٣ كتاب اللباس... (٣٧)، باب إباحة لبس الحرير... (٣)، الحديث (٢٠٧٦/٢٥) واللفظ لها.

(٤) أخرجه من روایة أنس رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه ١٦٤٧/٣، الحديث (٢٠٧٦/٢٦).

مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ فَلَا تُلْبِسُهُمَا»^(١) وَفِي رَوَايَةَ: «قَلْتُ: أَغْسِلُهُمَا؟ قَالَ: أَحْرِقْهُمَا»^(٢).

مِنْ الْحَسَانَ:

٣٣٤ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: «كَانَ أَحَبُّ
الثِيَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقَمِيصَ»^(٣).

٣٣٤ - عَنْ أُسَمَّةَ بْنِ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ كُمُّ
الْقَمِيصِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الرَّسْغِ»^(٤) (غَرِيبٌ).

٣٣٤ - عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا لَبَسَ الْقَمِيصَ بَدَأَ بِمِيَامِيَّهِ»^(٥).

٣٣٤ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ فِي الصَّحِيفَةِ ١٦٤٧/٣، كِتَابُ الْلِّبَاسِ (٣٧)، بَابُ النَّبِيِّ عَنْ لَبِسِ الرَّجُلِ الثَّوْبِ
الْمُعْصَفِ (٤)، الْحَدِيثُ (٢٧/٢٧).

(٢) أَخْرَجَهُ مِنْ رَوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مُسْلِمُ فِي الْمُصْدَرِ نَفْسَهُ،
الْحَدِيثُ (٢٨/٢٧).

(٣) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ فِي السَّنْنَةِ ٤/٣١٢، كِتَابُ الْلِّبَاسِ (٢٦)، بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقَمِيصِ (٣)،
الْحَدِيثُ (٤٠٢٥)، وَأَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ فِي السَّنْنَةِ ٤/٢٣٧، كِتَابُ الْلِّبَاسِ (٢٥)، بَابُ مَا جَاءَ فِي
الْقَمِيصِ (٢٨)، الْحَدِيثُ (١٧٦٢)، وَذِكْرُهُ التَّنْذِيرِيُّ فِي مُختَصَرِ سِنَّ أَبِي دَاوُدِ ٦/٢٢ - ٢٣،
الْحَدِيثُ (٣٨٦٦)، وَعِزَّاهُ لِلنَّسَائِيِّ أَيْضًا، وَاللَّفْظُ لَهُ.

(٤) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ فِي الْمُصْدَرِ السَّابِقِ ٤/٣١٢ - ٣١٣، الْحَدِيثُ (٤٠٢٧)، وَأَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ فِي
الْمُصْدَرِ السَّابِقِ ٤/٢٣٨، الْحَدِيثُ (١٧٦٥)، وَقَالَ: (حَدِيثُ حَسْنٍ غَرِيبٌ)، وَذِكْرُهُ التَّنْذِيرِيُّ فِي
الْمُصْدَرِ السَّابِقِ، الْحَدِيثُ (٣٨٦٨)، وَعِزَّاهُ لِلنَّسَائِيِّ أَيْضًا.

(٥) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ فِي السَّنْنَةِ ٤/٣٧٩، كِتَابُ الْلِّبَاسِ (٢٦)، بَابُ فِي الْاِنْتِعَالِ (٤٤)
الْحَدِيثُ (٤١٤١)، وَأَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ فِي السَّنْنَةِ ٤/٢٣٨ - ٢٣٩، كِتَابُ الْلِّبَاسِ (٢٥)، بَابُ
مَا جَاءَ فِي الْقَمِيصِ (٣٨)، الْحَدِيثُ (١٧٦٦) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَذِكْرُهُ التَّنْذِيرِيُّ فِي مُختَصَرِ سِنَّ
أَبِي دَاوُدِ ٦/٧٥، الْحَدِيثُ (٣٩٧٨)، وَعِزَّاهُ أَيْضًا لِلنَّسَائِيِّ، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ ماجِهِ فِي
السَّنْنَةِ ١/١٤١، كِتَابُ الطَّهَارَةِ... (١)، بَابُ التَّيْمَنِ... (٤٢)، الْحَدِيثُ (٤٠٢).

الله عليه وسلم يقول: «إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقِيْهِ، لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، مَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فِي النَّارِ، وَقَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَاتٍ، وَلَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَ إِزْرَاهُ بَطْرًا»^(١).

[١/١٩٦] ٣٣٤٤ - / عن سالم، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِسْبَالُ فِي الإِزَارِ وَالْقَمِيصِ وَالْعُمَامَةِ، مَنْ جَرَ مِنْهَا شَيْئًا خِيلَاءً»^(٢) لَمْ يَنْظُرْ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

٣٣٤٥ - عن أبي كعبه رضي الله عنه قال: «كَانَتْ كِمَامُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُطْحًا»^(٤).

٣٣٤٦ - عن أم سلمة قالت: «قَلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ ذَكَرَ الإِزَارَ: فَالمرأةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: تُرْخِي شَبِرًا، فَقَالَتْ: إِذَا

(١) أخرجه مالك في الموطأ ٩١٤/٢ - ٩١٥، كتاب اللباس (٤٨)، باب ما جاء في إسباب الرجل ثوبه (٥)، الحديث (١٢)، واللفظ له، وأخرجه أحمد في السندي ٩٧/٣، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٣٥٣، كتاب اللباس (٢٦)، باب في قدر موضع الإزار (٣٠)، الحديث (٤٠٩٣)، وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ٥٥ - ٥٦، الحديث (٣٩٣٥) وعزاه أيضاً للنسائي، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١١٨٣/٢، كتاب اللباس (٣٢)، باب موضع الإزار... (٧)، الحديث (٣٥٧٣).

(٢) العبارة في المخطوطة: (مَنْ جَرَ مِنْهَا خِيلَاءً) وما أبنته من المطبوعة وهو المافق للفظ النسائي.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٣٤٥ - ٣٤٦، كتاب اللباس (٢٦)، باب ما جاء في إسباب الإزار (٢٨)، الحديث (٤٠٨٥)، وأخرجه النسائي في المعجمي من السنن ٢٠٨/٨، كتاب الزينة (٤٨)، باب إسباب الإزار (١٠٤) واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١١٨٤/٢، كتاب اللباس (٣٢)، باب طول القميص... (٩)، الحديث (٣٥٧٦) واللفظ له.

(٤) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٢٤٦، كتاب اللباس (٢٥)، باب كيف كان كمام الصحابة (٤٠)، الحديث (١٧٨٢) والكمام: بكسر الكاف جمع كمة بضم الكاف كقباب وقبة، وهي القلسنة المدوره سميت بها لأنها تغطي الرأس، قوله: «بطحًا» بضم الموحدة أي مبوسطة على رؤوسهم.

ينكشف عنها - ويروى: تنكشف أقدامهن^(١) - قال: فذراعاً، لا تزيد عليه»^(٢).

٣٣٤٧ - عن معاوية بن قرّة، عن أبيه قال: «أتيت النبيَّ صلَّى اللهُ عليه وسلم في رهطٍ مِنْ مُزينة، فباعوه وإنَّ لِمُطلَقِ الإزارِ، فأدخلت يدي في جيبِ قميصِه، فمسَسْتُ الخاتم»^(٣).

٣٣٤٨ - عن سمرة، أَنَّ النَّبِيَّ صلَّى اللهُ عليه وسلم قال: «البُسُوا الشَّيَابُ الْبَيْضُ، إِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ، وَكَفُونَا فِيهَا مَوْتَاكُمْ»^(٤).

٣٣٤٩ - عن ابن عمر رضي الله عنه قال: «كان رسول الله صلَّى اللهُ عليه وسلم إذا اعْتَمَ سَدَّ عَمَّاتَه بين كتفيه»^(٥) (غريب).

(١) هذه الرواية أخرجها أَحْدَى المسند ٣٠٩/٦، وأخرجها الترمذى في السنن، وأخرجها النسائي في المعتبر من السنن كما سيأتي عنها.

(٢) أخرجه أَحْدَى المسند ٢٩٣/٢، وأخرج أبو داود في السنن ٤/٣٦٤ - ٣٦٥، كتاب اللباس (٢٦)، باب في قدر الذيل (٤٠)، الحديث (٤١١٧) واللفظ له، وأخرج الترمذى في السنن ٤/٢٢٣، كتاب اللباس (٢٥)، باب ما جاء في جر ذيول النساء (٩)، الحديث (١٧٣١)، وقال: (حديث حسن صحيح)، وأخرج النسائي في المعتبر من السنن ٨/٢٠٩، كتاب الزينة (٤٨)، باب ذيول النساء (١٠٥)، وأخرج ابن ماجه في السنن ٢/١١٨٥، كتاب اللباس (٣٢)، باب ذيل المرأة... (١٣)، الحديث (٣٥٨٠).

(٣) أخرجه أَحْدَى المسند ١٩/٤ ضمن مسند قرعة المُزني، والد معاوية، وأخرج أبو داود في السنن ٤/٣٤٢ - ٣٤٣، كتاب اللباس (٢٦)، باب في حل الإزار (٢٦)، الحديث (٤٠٨٢)، وأخرج الترمذى في الشمائل المحمدية، ص ٣٣، باب ما جاء في لباس رسول الله ﷺ (٨)، الحديث (٥٧)، واللفظ لها، وأخرج ابن ماجه في السنن ٢/١١٨٤، كتاب اللباس (٣٢)، باب حل الإزار (١١)، الحديث (٣٥٧٨)، قوله: (في رهط) أي مع طائفة وهو من ثلاثة إلى عشرة، وقيل: إلى الأربعين، ومُزنية: بالتصغير قبلة معروفة من مصر.

(٤) أخرجه أَحْدَى المسند ١٣/٥، وأخرج الترمذى في السنن ٥/١١٧، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في لبس البياض (٤٦)، الحديث (٢٨١٠)، وقال: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرج النسائي في المعتبر من السنن ٤/٣٤، كتاب الجنائز (٢١)، باب أبي الكفن خير (٣٨)، واللفظ له، وأخرج ابن ماجه في السنن ٢/١١٨١، كتاب اللباس (٣٢)، باب البياض من الشياب (٥)، الحديث (٣٥٦٧).

(٥) أخرج الترمذى في السنن ٤/٢٢٥ - ٢٢٦، كتاب اللباس (٢٥)، باب في سدل العمامة بين الكتفين (١٢)، الحديث (١٧٣٦)، وقال: (حديث حسن غريب).

٣٣٥٠ - وعن عبد الرحمن بن عوفٍ رضي الله عنه أنه قال: «عُمِّنِي رسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَدَّلَهَا بَيْنَ يَدَيَّ وَمِنْ خَلْفِي»^(١).

٣٣٥١ - وعن رُكَانَةَ، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «فَرْقٌ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ، الْعِمَائُمُ عَلَى الْقَلَانِسِ»^(٢) (غريب).

٣٣٥٢ - عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَحْلَلَ الْذَّهَبُ وَالْحَرِيرُ لِلإِنَاثِ مِنْ أُمَّتِي، وَحُرِّمَ عَنْ ذِكْرِهَا»^(٣) (صح).

٣٣٥٣ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَجَدَ ثُوَبًا سَمَّاهُ بِاسْمِهِ، عَمَّامَةً، أَوْ قَمِيصًا، أَوْ رِداءً، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كَمَا كَسَوْتَنِيهِ أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ مَا صَنَعْتَ لَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا صَنَعَ لَهُ»^(٤).

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٣٤١، كتاب اللباس (٢٦)، باب في العمائم (٢٤)، الحديث (٤٠٧٩).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٣٤٠ - ٣٤١، كتاب اللباس (٢٦)، باب في العمائم (٢٤)، الحديث (٤٠٧٨)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٢٤٧ - ٢٤٨، كتاب اللباس (٢٥)، باب العمائم على القلانس (٤٢)، الحديث (١٧٨٤) واللفظ لها، وقال الترمذى: (حديث حسن غريب)، وذكره المزي في تحفة الأشراف ٣/١٧٤، الحديث (٣٦١٤) وعزاه أيضاً لابن قانع في معجمه والقلانس: جمع قلنوسة، وهي الطاقة.

(٣) أخرجه عبدالرازق في المصنف ٦٨/١١، باب الحرير والديباج...، الحديث (١٩٩٣٠)، وأخرجه أحمد في المسند ٤/٣٩٢ واللفظ لها، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٢١٧، كتاب اللباس (٢٥)، باب ما جاء في الحرير... (١)، الحديث (١٧٢٠)، وقال: (حديث حسن صحيح)، وأخرجه النسائي في المحبى من السنن ٨/١٦١، كتاب الزينة (٤٨)، باب تحرير الذهب... (٤٠)، واللفظ له.

(٤) في المطبوعة زيادة: (رَبَّنَا) وليس في المخطوطة ولا عند أصحاب الأصول.

(٥) أخرجه أحمد في المسند ٣/٣٠ واللفظ له، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٣٠٩، كتاب اللباس (٢٦)، باب (١)، الحديث (٤٠٢٠)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٢٣٩، كتاب اللباس (٢٥)، باب ما يقول إذا لبس ثوباً... (٢٩)، الحديث (١٧٦٧)، وقال: (حديث

٣٣٥٤ - عن سهل بن معاذٌ بن^(١) أنسٍ رضي الله عنه، عن أبيه، أنَّ رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَنْ أَكَلَ طَعَاماً ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي هَذَا الطَّعَامَ وَرَزَقَنِي، بَغْرِ حَوْلٍ مِّنِي وَلَا قُوَّةٍ، غُفْرَانُهُ مَا تَقدَّمَ مِنْ ذَنبِهِ [وَمَا تَأْخَرَ]^(٢)» وقال: مَنْ لَبَسَ ثُوباً فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي / كَسَانِي [١٩٦/ب] هَذَا وَرَزَقَنِي، مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِّنِي وَلَا قُوَّةٍ غُفْرَانُهُ مَا تَقدَّمَ مِنْ ذَنبِهِ وَمَا تَأْخَرَ^(٣)» [صح^(٤)].

٣٣٥٥ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: «قال لي رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: [يا عائشة^(٥)] إِنْ أَرَدْتِ الْحُوقَ بِي فَلِكِيفِكِ مِنَ الدُّنْيَا كَزَادُ الرَّاكِبِ، وَإِيَّاكِ وَمَجَالِسَ الْأَغْنِيَاءِ، وَلَا تَسْتَخْلِقِي ثُوباً حَتَّى تَرْقَعِيهِ»^(٦) (غريب).

= حسن غريب صحيح) واللفظ له، وذكره المنذر في مختصر سنن أبي داود ٦/٢١، الحديث (٣٨٦٣) وعزاه أيضاً للنسائي.

(١) تصحفت في المطبوعة إلى (بن).

(٢) ضرب عليه ناسخ خطوطه برلين، وهو ليس عند الترمذى وابن ماجه، وأبي داود في بعض النسخ، وأثبتناه من المطبوعة ومن نسخة لأبي داود، كما أشار لذلك المحقق عزت الدعاس.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٤٣٩/٣ مقتضاً على ذكر الطعام، دون اللباس، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٣١٠؛ كتاب اللباس (٢٦)، باب (١)، الحديث (٤٠٢٣)، واللفظ له، وأخرجه الترمذى في السنن ٥/٥٠٨، كتاب الدعوات (٤٩)، باب ما يقول إذا فرغ من الطعام (٥٦)، الحديث (٣٤٥٨)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٠٩٣، كتاب الأطعمة (٢٩)، باب ما يقال إذا فرغ من الطعام (١٦)، الحديث (٣٢٨٥) وروايتهما في ذكر الطعام فقط، وأخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة، ص ١٠٩، باب ما يقال إذا استجد ثوباً، مقتضاً على ذكر الثوب، وأخرجه الحاكم في المستدرك ١/٥٠٧، كتاب الدعاء، باب الدعاء بعد أكل الطعام... واللفظ له، وقال: (صحيح على شرط البخاري) ووافقه الذهبي.

(٤) من خطوطه برلين فقط، وليس من قول الترمذى وإنما قال: (حسن غريب).

(٥) ليست في خطوطه برلين ولا عند الترمذى، وأثبتناها من المطبوعة وهي عند الحاكم في المستدرك.

(٦) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٢٤٥، كتاب اللباس (٢٥)، باب ما جاء في ترقيع الثوب (٣٨)، الحديث (١٧٨٠)، وقال: (هذا حديث غريب)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٣١٢، كتاب الرفاق، باب الأشياء التي لا بد لابن آدم منها، واللفظ لها. واستخلاق الثوب: عَدْهُ خَلْفَهُ.

٣٣٥٦ - وقال: إِنَّ الْبَذَاذَةَ مِنِ الإِيمَانِ^(١).

٣٣٥٧ - وقال: «مَنْ لَبَسَ ثُوبَ شَهْرَةٍ فِي الدُّنْيَا، أَلْبَسَ اللَّهُ ثُوبَ مَذَلَّةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢).

٣٣٥٨ - عن ابن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»^(٣).

٣٣٥٩ - وقال: «مَنْ تَرَكَ لُبْسَ ثُوبِ جَمَالٍ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ وَيُرَوِي: تَوَاضِعًا - كَسَاهُ اللَّهُ حُلَّةَ الْكَرَامَةِ، وَقَالَ^(٤): مَنْ تَزَوَّجَ^(٥) لِلَّهِ تَوْجَهُ اللَّهُ تَاجَ الْمَلَكِ»^(٦).

(١) أخرجه من رواية أبي أمامة الحارثي رضي الله عنه، أبو داود في السنن ٤/٣٩٣ - ٣٩٤، كتاب الترجل (٢٧)، باب (١)، الحديث (٤٦٦١)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٣٧٩، كتاب الزهد (٣٧)، باب من لا يؤبه له (٤)، الحديث (٤١١٨)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ١/٩، كتاب الإيمان، باب الخصال الموجبة للدخول الجنة، واللفظ لها، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٣/٨٧، الحديث (٥٦١٩) وعزاه لأحد والترمذني ولم نجده عندهما. والبذادة: التواضع في اللباس، والتوفيق عن الفاقع في الزينة.

(٢) أخرجه من رواية ابن عمر رضي الله عنها، أحاديث المسند ٢/١٣٩، واللفظ له، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٣١٤، كتاب اللباس (٢٦)، باب في لبس الشهرة (٥)، الحديث (٤٠٢٩)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١١٩٢، كتاب اللباس (٣٢)، باب من لبس شهرة... (٢٤)، الحديث (٣٦٠٦) واللفظ له، وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود (٢٤/٦)، الحديث (٣٨٧٠) وعزاه للنسائي أيضاً.

(٣) أخرجه أحاديث المسند ٢/٥٠ ضمن حديث طويل، وأخرجه أبو داود في المصدر السابق، الحديث (٤٠٣١) واللفظ له.

(٤) كذا في المطبوعة، واللفظ في المخطوطة (ويُروى) وكلاهما ليس في لفظ أبي داود.

(٥) كذا في المطبوعة، وفي مخطوطة برلين، وجاء في حاشية مخطوطة برلين (زوج) وهو المافق للفظ أبي داود.

(٦) أخرجه من رواية سعيد بن وهب، عن رجلٍ من أبناء أصحاب النبي ﷺ، عن أبيه، أبو داود في السنن ٥/١٣٨، كتاب الأدب (٣٥)، باب من كظم غيطاً (٣)، الحديث (٤٧٧٨)، وقال: قال يُشر: أحسبه قال «تَوَاضِعًا»، ضمن روایته.

٣٣٦٠ - عن عمرو بن شعيب^(١)، عن أبيه، عن جده قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يَرَى أثْرَ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ»^(٢).

٣٣٦١ - عن جابر رضي الله عنه قال: «أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم زائراً، فرأى رجلاً شعثاً قد تفرق شعره فقال: أما^(٣) كان يجد هذا ما يسكن به رأسه، ورأى رجلاً عليه ثيابٍ وسخة فقال: أما^(٤) كان يجد هذا ما يغسل به ثوبه»^(٥).

٣٣٦٢ - عن أبي الأحوص الجعشي رضي الله عنه، عن أبيه قال: «رأني النبي صلى الله عليه وسلم وعلى أطمار ف قال: هل لك من مال؟ قلت: نعم، قال: من أي المال؟ قلت: من كل قد آتاني الله، من الشاء والإبل، قال: إذا آتاك الله مالاً فليُثر نعمة الله^(٦) وكرامته عليك»^(٧).

(١) عبارة المطبوعتين: (عن عمرو بن شعيب رضي الله عنه)، وليس الترضية في مخطوطة برلين.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ١٨٢٢/٢، وأخرجه الترمذى في السنن ١٢٣٥/٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء إن الله تعالى يحب أن يرى أثر نعمته على عبده (٥٤)، الحديث (٢٨١٩) واللفظ له، وأخرجه الحاكم في المستدرיך ١٣٥١، كتاب الأطعمة، باب إن الله تعالى يحب...، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

(٣) في مخطوطة برلين: (ما) والتوصير من المطبوعة وهو المافق للفظ أبي داود.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٣٥٧/٣، وأخرجه أبو داود في السنن ٣٣٢٤/٤، كتاب اللباس (٢٦)، باب في غسل الثوب... (١٧)، الحديث (٤٠٦٢) واللفظ له، وأخرجه النسائي في المختبى من السنن ٨/١٨٣ - ١٨٤، كتاب الزينة (٤٨)، باب تسكين الشعر (٦٠).

(٥) ما أثبتناه موافق للفظ أبي داود، وهو من المطبوعة. وأما العبارة في المخطوطة: (فلتر نعمة الله وكرامته عليك) وهي موافقة للفظ البغوي في شرح السنة.

(٦) أخرجه أبو داود في المصدر السابق، الحديث (٤٠٦٣)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٦٤، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في الإحسان... (٦٣)، الحديث (٢٠٠٦) وقال: (حديث حسن صحيح)، وأخرجه النسائي في المختبى من السنن ٨/١٩٦، كتاب الزينة (٤٨)، باب ذكر ما يستحب من لبس الثياب... (٨٢)، وأخرجه البغوي في شرح السنة ٤٧/١٢ - ٤٨، الحديث (٣١١٨) واللفظ له، قوله: «أطمار» جمع طُرُّ، وهو الثوب الخلق، البالي.

٣٣٦٣ — وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: «مَرْ رَجُلٌ وَعَلَيْهِ تُبَيَانٌ أَحْمَرَانِ، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَرُدْ عَلَيْهِ»^(١).

٣٣٦٤ — عن عمران بن حصين رضي الله عنه، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا أَرْكُبُ الْأَرْجُوَانَ، وَلَا أَلْبُسُ الْمُعْصَفَرَ، وَلَا أَلْبُسُ الْقَمِيصَ الْمَكَفَّفَ بِالْحَرِيرِ، وَقَالَ: أَلَا وَطَيْبُ الرَّجُلِ رِيحٌ لَا لَوْنَ لَهُ، وَطَيْبُ النِّسَاءِ لَوْنٌ لَا رِيحَ لَهُ»^(٢).

٣٣٦٥ — وعن أبي ريحانة رضي الله عنه قال: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ عِشْرٍ: عَنِ الْوَشْرِ، وَالْوَوْشِمِ، وَالنَّتْفِ، / وَعَنِ مُكَامَعَةِ الرَّجُلِ الرَّجُلَ بِغَيْرِ شِعَارٍ، وَمُكَامَعَةِ الْمَرْأَةِ الْمَرْأَةَ بِغَيْرِ شِعَارٍ، وَأَنْ يَجْعَلَ الرَّجُلُ فِي أَسْفَلِ ثِيَاهِ حَرِيرًا مِثْلَ الْأَعْاجِمِ، أَوْ يَجْعَلَ عَلَى مِنْكِبَيْهِ حَرِيرًا مِثْلَ الْأَعْاجِمِ، وَعَنِ النَّهْبَى، وَرُكُوبِ النُّمُورِ، وَلِبُوسِ الْخَاتِمِ إِلَى لِذِي سُلْطَانٍ»^(٣).

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٣٣٦، كتاب اللباس (٢٦)، باب في الحمرة (٢٠)، الحديث (٤٠٦٩)، وأخرجه الترمذى في السنن ٥/١١٦، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في كراهة لبس المصففر... (٤٥)، الحديث (٢٨٠٧)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/١٩٠، كتاب اللباس، باب النبي عن لبس المصففر للرجل، وقال: (صحيحة الإسناد) ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٤/٤٤٢، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٣٢٤، كتاب اللباس (٢٦)، باب من كرهه (١١)، الحديث (٤٠٤٨)، واللفظ له. قوله: «الْأَرْجُوَان» بضم الهمزة والجيم بينهما راءً ساكنة، وسادة صغيرة حمراء تُخَذَّلَ من حرير توضع على السرج. والمصففر: المصبوغ بالعصفور.

(٣) أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٤/١٣٤، وأخرجه أبو داود في المصدر السابق ٤/٣٢٥ - ٣٢٦، الحديث (٤٠٤٩)، وأخرجه النسائي في المحبتي من السنن ٨/١٤٣ - ١٤٤، كتاب الزينة (٤٨)، باب النتف (٢٠)، واللفظ لها، قوله: «الْوَشْر» بواو مفتوحة فمعجمة ساكنة فراء، وهو تحديد الأسنان وترقيق أطرافها. والْوَشِمُ: هو أن يفرز الجلد بإبرة ثم يخشى بكحل أو نيل، قوله: «مُكَامَعَةِ الرَّجُلِ الرَّجُلَ بِغَيْرِ شِعَارٍ» أي مضاجعة الرجل صاحبه في ثوب واحد لا حاجز بينهما، يعني أن يكونا عاريين، قوله: «النَّهْبَى» بضم فسكون، والمراد النبي عن إغارة المسلمين، قوله: «وَعَنِ رُكُوبِ النُّمُورِ» بضمتين جع غر، أي جلودها.

٣٣٦٦ — عن علي رضي الله عنه قال: «نَهَا نَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ خَاتَمِ الْذَّهَبِ وَعَنْ لِبْسِ الْقَسْيِ وَالْمَيَاثِرِ»^(١) وفي رواية: «أَنَّهُ نَهَى عَنْ مَيَاثِرِ الْأَرْجُونِ»^(٢).

٣٣٦٧ — وعن معاوية رضي الله عنه أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا تَرْكُبُوا الْخَرَّ وَلَا النَّمَارِ»^(٣).

٣٣٦٨ — وعن البراء رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم «نَهَى عَنِ الْمَيَثَرَةِ الْحَمَراءِ»^(٤).

٣٣٦٩ — عن أبي رمثة التيمي رضي الله عنه قال: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ

(١) أخرجه أحمد في المسند ١/١٢٧، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٣٢٧، كتاب اللباس (٢٦)، باب من كرهه (١١)، الحديث (٤٠٥١)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٢٢١، كتاب اللباس (٢٥)، باب ما جاء في كراهة خاتم الذهب (١٣)، الحديث (١٧٣٧)، وقال: (حديث حسن صحيح)، وأخرجه النسائي في المحبى من السنن ٨/١٦٦، كتاب الزينة (٤٨)، باب خاتم الذهب (٤٣)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٢٠٥، كتاب اللباس (٣٢)، باب المياثر الحمر (٤٦)، الحديث (٣٦٥٤)، قوله: «الْقَسْيُ» بفتح القاف وتشديد المهملة المكسورة نسبة إلى قس، بلد من بلاد مصر، وهو نوع من الثياب فيها خطوط من الحرير، قوله: «وَالْمَيَاثِرُ» وهي بفتح الميم جمع مياثرة بالكسر، وهي وسادة صغيرة حمراء يجعلهاراكب تحته.

(٢) أخرجه من رواية علي رضي الله عنه أحمد في المسند ١/١٤٧، وأخرجه أبو داود في المصدر السابق ٤/٣٢٦، الحديث (٤٠٥١) واللفظ لها، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٢٤٩، كتاب اللباس (٢٥)، باب كراهة التختم في أصبعين (٤٤)، الحديث (١٧٨٦)، وقال: (حديث حسن صحيح)، وأخرجه النسائي في المصدر السابق، ولفظها: «المياثرة الحمراء».

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٤/٩٣، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٣٧٢، كتاب اللباس (٢٦)، باب في جلود النمور (٤٣)، الحديث (٤١٢٩)، واللفظ لها، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٢٠٥، كتاب اللباس (٣٢)، باب ركوب النمور (٤٧)، الحديث (٣٦٥٦)، قوله: «الْخَرَّ» بفتح خاء معجمة، وتشديد زاي، وهو الثوب الذي كله أو أكثره إبريسم، قوله: «النَّمَارِ» جمع نمرة، وهو كساء مخطط.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/٣٠٧، كتاب اللباس (٧٧)، باب المياثرة الحمراء (٣٦)، الحديث (٥٨٤٩) ضمن رواية مطولة.

صلى الله عليه وسلم وعليه ثوبان أخضران، وله شعر قد علاه الشيب وشيبه أحمر^(١) وفي رواية: «وهو ذو وفرة، وبها رَدْعٌ من جناء»^(٢).

٣٣٧٠ - وعن أنس رضي الله عنه: «أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ شَاكِيًّا، فَخَرَجَ يَتَوَكَّأُ عَلَى أَسَامَةَ، وَعَلَيْهِ ثُوبٌ قَطْرِيٌّ قَدْ تَوَسَّحَ بِهِ، فَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِمْ»^(٣).

٣٣٧١ - عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «كَانَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُوبَانٌ قَطْرِيًّا غَلِيلَانٌ، فَكَانَ إِذَا قَعَدَ فَعَرَقَ ثَقْلًا عَلَيْهِ، فَقَدِيمٌ بَزًّا مِنَ الشَّامِ لِفَلَانِ الْيَهُودِيِّ فَقَلَّتْ: لَوْ بَعْثَتْ إِلَيْهِ فَاشْتَرَيْتَ مِنْهُ ثُوبَيْنِ إِلَى الْمَيْسِرَةِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتُ مَا يَرِيدُ، إِنَّمَا يَرِيدُ أَنْ يَذْهَبَ بِمَالِيِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كَذَبَ؟ قَدْ عَلِمْتُ أَنِّي مِنْ أَتَاقَاهُمْ

(١) أخرجه أحمد في المسند ٢٢٧/٢ واللطف له، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٣٣٤، كتاب اللباس (٢٦)، باب في الخضراء (١٩)، الحديث (٤٠٦٥)، وأخرجه الترمذى في السنن ٥/١١٩، كتاب الأدب (٤٤)، باب ماجاء في الشوب الأخضر (٤٨)، الحديث (٢٨١٢)، وأخرجه النسائي في المجنبي من السنن ٨/٢٠٤، كتاب الزينة (٤٨)، باب الخضر من الشياطين (٩٦)، وأخرجه البغوي في شرح السنة ١٢/٢١، الحديث (٣٠٩١).

(٢) أخرجه من رواية أبي رمثة رضي الله عنه، أحمد في المسند ٢٢٦/٢، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٤١٦، كتاب الترجل (٢٧)، باب في الخضاب (١٨)، الحديث (٤٢٠٦)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٣٦٦ - كتاب الديات (٢٤)، باب لا يحيى أحد على أحد (١)، الحديث (١٥٢٢)، قوله: «وهو ذو وفرة» هو الشعر الذي وصل إلى شحمة الأذن، قوله: «رَدْعٌ» بفتح راء وسكون دال مهملة، ففيه مهملة وقيل معجمة، أي أثر ولطخ.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٣/٢٦٢، وأخرجه الترمذى في الشمائل المحمدية، ص ٦٥ - ٦٦ - باب ما جاء في اتكاء رسول الله ﷺ (٢٢)، الحديث (١٢٧) واللطف له، وأخرجه البغوي في شرح السنة ١٢/٢٣، من طريق الترمذى، الحديث (٣٠٩٢)، قوله: «قطري» وهو بكسر القاف وسكون الطاء، ضرب من البرود اليمانية، وهي من القطن، قوله: «متوشحاً» أي جعل طرفيه على عنقه كاللواش.

وآدأهُم للأمانة»^(١).

٣٣٧٢ - عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: «رأني رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى ثوب مصبوع بعصفير مورداً فقال: ما هذا؟ فعرفت ما كرّه، فانطلقت فأحرقته، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ما صنعت بشوبك؟ قلت: أحرقته، قال: أفلًا كسوته بعض أهلك فإنه لا يأس به للنساء»^(٢).

٣٣٧٣ - عن هلال بن عامر رضي الله عنه، عن أبيه قال: «رأيت النبي صلى الله عليه وسلم بيمني يخطب على بغلة وعليه برد أحمر وعلى يعتبر عنه»^(٣).

٣٣٧٤ / وعن عائشة^(٤) رضي الله عنها قالت: «صُنِعْتُ لِلنَّبِيِّ [١٩٧/ب]

صلى الله عليه وسلم بُرْدَةً سوداءً فلَبِسَهَا، فلَمَّا عَرَقَ فِيهَا وَجَدَ رِيحَ الصَّوْفِ فَقَذَفَهَا»^(٥).

(١) أخرجه أحمد في المسند ١٤٧/٦، وأخرجه الترمذى في السنن ٥١٨/٣، كتاب البيوع (١٢)، باب ما جاء في الرخصة في الشراء إلى أجل^(٧)، الحديث (١٢١٣) واللفظ له، وقال: (حديث حسن غريب صحيح)، وأخرجه النسائي في المجنبي من المسنن ٢٩٤/٧، كتاب البيوع (٤٤)، باب البيع إلى الأجل...^(٧٠)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٢٣/٢، كتاب البيوع، باب من تدابين بدين...، وقال: (على شرط البخاري) ووافقه النهبي.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ١٩٦/٢، وأخرجه أبو داود في السنن ٣٣٥/٤ - ٣٣٦، كتاب اللباس (٢٦)، باب في الحمرة (٢٠)، الحديث (٤٠٦٨)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١١٩١/٢، كتاب اللباس (٣٢)، باب كراهية المغفرة...^(٢١)، الحديث (٣٦٠٣).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٤٧٧/٣، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٣٣٨، كتاب اللباس (٢٦)، باب في الرخصة في ذلك^(٢١)، الحديث (٤٠٧٣)، واللفظ لها، قوله: «يعبر عنه» أي يبلغ عنه الكلام إلى الناس لازدحامهم.

(٤) تصحف الاسم في خطوطه برلين إلى (عابسة قال...) والتصويب من المطبوعة والأصول.

(٥) أخرجه أحمد في المسند ٢١٩/٦، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٣٣٩، كتاب اللباس (٢٦)، باب في السواد (٢٢)، الحديث (٤٠٧٤)، واللفظ له، وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ٤٣/٦ - ٤٤، الحديث (٣٩١٥)، وقال: (آخرجه النسائي مسنداً ومرسلاً).

٣٣٧٥ - عن جابر رضي الله عنه قال: «أتيت النبيَّ صلَّى اللهُ عليه وسلام وهو مُحْتَبٌ بشَمْلَةٍ قد وقع هُدُبُّها على قدميه»^(١).

٣٣٧٦ - عن دِحْيَةَ بْنِ خَلِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَتَيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَبَاطِيٍّ فَأَعْطَانِي مِنْهَا قُبْطِيَّةً فَقَالَ: اصْدِعْهَا صَدْعِينَ، فَاقْطَعْ أَحَدُهُمَا قَمِيصًا وَأَعْطَ الْآخَرَ امْرَأَتَكَ تَخْتَمِرُ بِهِ، فَلَمَّا أَدْبَرَ قَالَ: وَأُمِّ امْرَأَتَكَ أَنْ تَجْعَلَ تَحْتَهُ ثُوبًا لَا يَصْفُهَا»^(٢).

٣٣٧٧ - وعن أم سلمة رضي الله عنها: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا وَهِيَ تَخْتَمِرُ فَقَالَ: لَيْهُ، لَا لَيْتَيْنِ»^(٣).

٢ - باب الخاتم

مِنْ الصَّحَاحِ :

٣٣٧٨ - عن ابن عمر رضي الله عنه قال: «اتَّخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خاتِمًا مِنْ ذَهَبٍ - وَفِي رِوَايَةٍ: وَجَعَلَهُ فِي يَدِهِ الْيُمْنَى»^(٤) - ثُمَّ

(١) أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٥/٦٢، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ فِي الْسَّنْنَ ٤/٣٩، كِتَابُ الْلِّبَاسِ (٢٦)، بَابُ فِي الْهُدْبِ (٢٣)، الْحَدِيثُ (٤٠٧٥) وَاللَّفْظُ لَهُ، قَوْلُهُ: «هُدُبُّهَا» بِضمِّ فَسْكُونِ أَيِّ خِبْطَوْ أَطْرَافُهَا.

(٢) أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٥/٢٠٥، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ فِي الْسَّنْنَ ٤/٣٦٣ - ٣٦٤، كِتَابُ الْلِّبَاسِ (٢٦)، بَابُ فِي لِبَسِ الْقَبَاطِيِّ لِلنِّسَاءِ (٣٩)، الْحَدِيثُ (٤١١٦) وَاللَّفْظُ لَهُ، قَوْلُهُ: «قَبَاطِيٌّ» بفتحِ الْفَافِ وَمُوحَّدٌ، وَكَسْرُ طَاءِ مَهْمَلَةٍ وَتَحْتِيَةٍ مَشَدَّدَةٍ مَفْتُوحَةٍ جَمِيعُ قُبْطِيَّةٍ، وَهِيَ ثُوبٌ مِنْ ثِيَابِ مَصْرٍ رَقِيقَةٍ بِيَضَاءِ.

(٣) أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٦/٢٩٦، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ فِي الْمُصْدَرِ السَّابِقِ، بَابُ فِي الْاِخْتِمَارِ (٣٨)، الْحَدِيثُ (٤١١٥) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَأَخْرَجَهُ الْحاكِمُ فِي الْمُسْتَدِرِكِ ٤/١٩٤ - ١٩٥، كِتَابُ الْلِّبَاسِ، بَابُ لَعْنِ النَّبِيِّ الْمَرْأَةِ تَلْبِسُ...، وَقَالَ: (صَحِيحُ الْإِسْنَادِ)، وَوَافَقَهُ الْذَّهَبِيُّ، قَوْلُهُ: «لَيْهُ أَيِّ لَفْةٍ وَاحِدَةٍ، حَذِرًا مِنِ الإِسْرَافِ أَوِ التَّشْبِيهِ بِالرِّجَالِ».

(٤) متفقٌ عَلَيْهِ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَ ١٠/٣٢٥، كِتَابُ الْلِّبَاسِ (٧٧)، بَابُ مِنْ جَعْلِ فَصِّ الْخَاتِمِ... (٥٣)، الْحَدِيثُ (٥٨٧٦)، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمُ =

أَلْقَاهُ، ثُمَّ اتَّخَذَ خاتِمًا مِنْ وَرِقٍ نَقَشَ فِيهِ: مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَقَالَ: لَا يَنْقَشِنْ أَحَدٌ عَلَى نَقْشِ خاتَمِي هَذَا، وَكَانَ إِذَا لَبِسَهُ جَعَلَ فَصَهُ مَا يَلِي بَطْنَ كَفَّهِ»^(١).

٣٣٧٩ — عن علي رضي الله عنه قال: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ لَبِسِ الْقَسْيِ، وَعَنِ الْمُعَصْفِرِ، وَعَنْ تَخْتِمِ الْذَّهَبِ، وَعَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الرُّكُوعِ»^(٢).

٣٣٨٠ — وعن عبدالله بن عباس رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى خاتِمًا مِنْ ذَهَبٍ فِي يَدِ رَجُلٍ، فَنَزَعَهُ وَطَرَحَهُ، فَقَالَ: يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَمِيرٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهُ فِي يَدِهِ»^(٣).

٣٣٨١ — عن أنس رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَادَ أَنْ يَكْتَبَ إِلَى كِسْرَى وَقِيسَرِ الْمَجَاشِيِّ فَقَيلَ [لَهُ]»^(٤): إِنَّهُمْ لَا يَقْبِلُونَ كِتَابًا إِلَّا بِخَاتَمٍ، فَصَاعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خاتِمًا حَلْقَةً فَضَّةً، نَقَشَ فِيهِ: مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ»^(٥).

= الصحيح ١٦٥٥/٣، كتاب اللباس... (٣٧)، باب تحرير خاتم الذهب... (١١)، الحديث ٢٠٩١/٥٣).

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في المصدر السابق ٣١٨/١٠، باب خاتم الفضة (٤٦)، الحديث (٥٨٦٦)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق ١٦٥٦/٣، باب لبس النبي ﷺ خاتماً من ورق... (١٢)، الحديث (٢٠٩١/٥٥) واللفظ له.

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ١٦٤٨/٣، كتاب اللباس... (٣٧)، باب النبي عن لبس الرجل الثوب المعصر (٤)، الحديث (٢٠٧٨/٢٩). قوله: «الْقَسْيُ» سبق بيانه في الحديث (٣٣٦٦).

(٣) أخرجه مسلم في المصدر نفسه ١٦٥٥/٣، باب تحرير خاتم الذهب... (١١)، الحديث (٢٠٩٠/٥٢).

(٤) ليست في مخطوطة برلين، ولا في لفظ مسلم، وهي من المطبوعة وفي لفظ البخاري ولفظ مسلم.

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٢٤/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب اتخاذ الخاتم... (٥٢)، الحديث (٥٨٧٥)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق ١٦٥٧/٣، باب في اتخاذ النبي ﷺ خاتماً... (١٣)، الحديث (٢٠٩٢/٥٨) واللفظ له.

٣٣٨١ - «كان نقشُ الخاتمِ ثلاثةَ أسطرٍ: محمدٌ سطْرٌ، ورسولٌ سطْرٌ، واللهُ سطْرٌ»^(١).

٣٣٨٢ [١٩٨١] - عن حُمَيْدٍ، عن أنسٍ / رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ خَاتَمًا مِنْ فَضْلَةٍ، وَكَانَ فَصًّهُ مِنْهُ»^(٢).

٣٣٨٣ - وعن ابن شهاب، عن أنسٍ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَبَسَ خَاتَمًا فَضْلَةً فِي يَمِينِهِ، وَفِيهِ فَصًّ حَبْشَيًّا، كَانَ يَجْعَلُ فَصًّهُ مَا يَلِي»^(٣) كَفَهُ^(٤).

٣٣٨٤ - عن ثابتٍ، عن أنسٍ رضي الله عنه قال: «كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذِهِ، وَأَشَارَ إِلَى الْخِنْصِيرِ مِنْ يَدِهِ الْيُسْرَى»^(٥).

٣٣٨٥ - وعن عليٍ رضي الله عنه قال: «نَهَايِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَتَخْتَمَ فِي أَصْبَعِي هَذِهِ أَوْ هَذِهِ، قَالَ: فَأَوْمَأْ إِلَى الْوَسْطَى وَالَّتِي تَلِيَهَا»^(٦).

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ٣٢٨/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب هل يجعل نقش الخاتم... . الحديث (٥٨٧٨).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح ٣٢٢/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب فصُّ الخاتم (٤٨)، الحديث (٥٨٧٠).

(٣) العبارة في المطبوعة: (ما يلي بطن كفه)، وما أثبتناه من المخطوطة وهو المافق للغظ مسلم.

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ١٦٥٨/٣، كتاب اللباس... . (٣٧)، باب في خاتم الورق... . (١٥)، الحديث (٢٠٩٤/٦٢).

(٥) أخرجه مسلم في المصدر نفسه ١٦٥٩/٣، باب في لبس الخاتم... . (١٦)، الحديث (٢٠٩٥/٦٣).

(٦) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، باب النبي عن التختم في الوسطى... . (١٧)، الحديث (٢٠٧٨/٦٥).

مِنْ كِبِّلَةِ الْمَسْكِنِ :

٣٣٨٦ — عن عبدالله بن جعفر قال: «كان النبيُّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَحَمَّمُ فِي يَمِينِهِ»^(١).

٣٣٨٧ — وعن ابن عمر رضي الله عنه قال: «كان النبيُّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَحَمَّمُ فِي يَسِيرِهِ»^(٢).

٣٣٨٨ — وعن عليٍّ رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْدَ حَرِيرًا فَجَعَلَهُ فِي يَمِينِهِ، وَأَخْدَ ذَهَبًا فَجَعَلَهُ فِي شَمَائِلِهِ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذِينَ حَرَامٌ عَلَى ذِكْرِ أُمَّتِي»^(٣).

٣٣٨٩ — وعن معاوية رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْ رُكُوبِ النُّمُورِ، وَعَنْ لُبْسِ الْذَّهَبِ إِلَّا مُقْطَعًا»^(٤).

٣٣٩٠ — وعن بريدة: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ

(١) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٢٢٨ - ٢٢٩، كتاب اللباس (٢٥)، باب ما جاء في لبس الخاتم... (١٦)، الحديث (١٧٤٤)، وأخرجه النسائي في المحبتى من السنن ٨/١٧٥، كتاب الزينة (٤٨)، باب موضع الخاتم من اليد (٤٨)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٢٠٣، كتاب اللباس (٣٢)، باب التختم باليمين (٤٢)، الحديث (٣٦٤٧) واللفظ لهـ.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٤٣١، كتاب الخاتم (٢٨)، باب ما جاء في التختم في اليمين... (٥)، الحديث (٤٢٢٧).

(٣) أخرجه أحد في المسند ١/٩٦، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٣٣٠، كتاب اللباس (٢٦)، باب في الحرير للنساء (١٤)، الحديث (٤٠٥٧) واللفظ لهـ، وأخرجه النسائي في المحبتى من السنن ٨/١٦٠، كتاب الزينة (٤٨)، باب تحريم الذهب على الرجال (٤٠)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١١٨٩، كتاب اللباس (٣٢)، باب لبس الحرير... (١٩)، الحديث (٣٥٩٥).

(٤) أخرجه أحد في المسند ٤/٩٣، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٤٣٧ - ٤٣٨، كتاب الخاتم (٢٨)، باب ما جاء في الذهب... (٨)، الحديث (٤٢٣٩) واللفظ لهـ، وأخرجه النسائي في المحبتى من السنن ٨/١٦١، كتاب الزينة (٤٨)، باب تحريم الذهب على الرجال (٤٠). قوله: «رُكُوبُ النُّمُورِ أي جلودها كما سبق في الحديث، (٣٣٦٥). قوله: «إِلَّا مُقْطَعًا» أي مكسرًا قطعًا صغارًا.

عليه خاتمٌ من شَبَّهٍ: مالي أجدُ منك ريحَ الأصنامِ؟ فطرحَه ثم جاءَ وعليه خاتمٌ من حديـد، فقالَ: ما لي أرى عليك حـلـيـةً أهـلـ النـارـ؟ فـطـرـحـهـ (١) فـقـالـ: اتـخـذـهـ مـنـ وـرـقـ وـلـاـ تـتـمـمـ مـثـقاـلـاـ (٢).

٣٣٩٠ - قال الإمام رضي الله عنه: وقد صح عن سهل بن سعدٍ في حديث الصِّدَاقِ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ: التَّمْسُنُ وَلُوكَاتِمًا مِنْ حَدِيدٍ» (٣).

٣٣٩١ - عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «كَانَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَكْرَهُ عَشْرَ خَلَالٍ: الصُّفْرَةَ، يَعْنِي الْخَلُوقَ، وَتَغْيِيرَ الشَّيْبِ، وَجَرَّ الإِزَارِ، وَالتَّخْتُمُ بِالْذَّهَبِ، وَالتَّبْرُجُ بِالزَّيْنَةِ لِغَيْرِ مَحِلِّهَا، وَالضَّرَبُ بِالْكَعَابِ، وَالرُّقَى إِلَّا بِ[ب] بِالْمَعْوِذَاتِ / وَعَقْدَ التَّمَائِمِ، وَعَزْلَ الْمَاءِ لِغَيْرِ مَحِلِّهِ، وَفَسَادِ الصَّبِيِّ غَيْرُ مُحَرَّمٍ» (٤).

(١) في المطبوعة زيارة (فجاء)، ولم يست عند الأئمة.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٤٢٨ - ٤٢٩، كتاب الخاتم (٢٨)، باب ما جاء في خاتم الحديـد (٤) واللفظ له، وأخرجه الترمذـي في السنـن ٤/٢٤٨، كتاب اللباس (٢٥)، باب ما جاء في الخاتم الحديـد (٤٣)، الحديث (١٧٨٥)، وأخرجه النسائي في المحتـسـيـنـ من السنـنـ ٨/١٧٢، كتاب الزينة (٤٨)، باب مقدار ما يجعل في الخاتـمـ . . . (٤٦)، قوله: «مـنـ شـبـهـ» هو شيء يشبه الصفر، سمي به لشيـهـ بالذهبـ لـوـنـاـ، قوله: (قال الإمام) المعنى به البعـويـ نفسهـ حيثـ قالـ ذلكـ الخطـيبـ التـبرـيزـيـ في مشـكـاةـ المصـابـيـعـ ١٢٥٥/٢ـ، ذـكـرـ لـقبـهـ فـقـالـ: (قالـ مـحـيـيـ الـسـنـةـ رـحـمـ اللهـ . . .ـ).ـ والمـثـقـالـ = دـيـنـارـ = ٤ـ،ـ ٢ـ٥ـ غـرامـاـ ذـهـبـاـ.

(٣) أخرجه البخارـيـ في الصحيحـ ١٧٥/٩ـ،ـ كتابـ النـكـاحـ (٦٧)،ـ بـابـ عـرـضـ المـرـأـةـ نفسـهاـ . . .ـ (٣٢)،ـ الحديثـ (٥١٢١).

(٤) أخرجه أـحـدـ في المسـنـدـ ١ـ،ـ ٣٨٠ـ،ـ ٣ـ٨ـ٠ـ،ـ وأـخـرـجـهـ أبوـ دـاـودـ فيـ السنـنـ ٤ـ،ـ ٤ـ٢ـ٧ـ،ـ ٤ـ٢ـ٨ـ،ـ كتابـ الخـاتـمـ (٢٨)،ـ بـابـ ماـ جـاءـ فيـ خـاتـمـ الـذـهـبـ (٣)،ـ الحديثـ (٤٢٢٢)ـ،ـ والـلـفـظـ لهـ،ـ وأـخـرـجـهـ النـسـائـيـ فيـ المـجـتـسـيـنـ منـ السـنـنـ ٨ـ،ـ ١٤ـ١ـ،ـ ٨ـ،ـ كتابـ الزـينـةـ (٤٨)،ـ بـابـ الـخـضـابـ بـالـصـفـرـةـ (١٧)،ـ قولهـ:ـ «يـعـنـيـ الـخـلـوقـ»ـ هوـ مـنـ تـفـسـيرـ اـبـنـ مـسـعـودـ،ـ أوـ مـنـ بـعـدهـ مـنـ الـرـوـاـةـ،ـ وـهـوـ طـبـيـبـ مـرـكـبـ يـتـخـذـ مـنـ الـزـعـفـانـ وـغـيـرـهـ،ـ قولهـ:ـ «لـغـيـرـ مـحـلـهـ»ـ بـكـسـرـ الـخـاءـ وـفـتـحـ أـيـ لـغـيـرـ زـوـجـهـ وـمـحـارـمـهـ،ـ قولهـ:ـ «وـالـضـرـبـ بـالـكـعـابـ»ـ بـكـسـرـ الـكـافـ جـمـعـ كـعـبـ وـلـمـرـادـ بـهـ الـنـبـيـ عنـ الـلـعـبـ بـالـنـرـدـ،ـ قولهـ:ـ «وـعـزـلـ الـمـاءـ لـغـيـرـ مـحـلـهـ»ـ أـيـ إـخـرـاجـ الـمـنـيـ عنـ الـفـرـجـ،ـ قولهـ:ـ «وـفـسـادـ الصـبـيـ»ـ وـهـوـ أـنـ يـطـأـ الـمـرـأـةـ الـمـرـضـعـ،ـ فإذاـ حـلـتـ فـسـدـ لـبـنـاـ وـكـانـ فـيـ ذـلـكـ فـسـادـ الصـبـيـ.

٣٣٩٢ - عن ابن^(١) الزبير: «أَنَّ مُولَّةً لَهُمْ ذَهَبَتْ بِابَةُ الزَّبِيرِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَفِي رَجْلِهَا أَجْرَاسٌ، فَقَطَعَهَا عُمَرُ وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَعَ كُلِّ جَرْسٍ شَيْطَانٌ»^(٢).

٣٣٩٣ - وَدُخَلَ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِحَارِيَةٍ عَلَيْهَا جَلَاجِلُ يُصَوَّتُنَّ فَقَالَتْ: لَا تُدْخِلَنَا عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ تُقْطَعَنَّ جَلَاجِلَهَا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةَ بَيْنًا فِيهِ جَرْسٌ»^(٣).

٣٣٩٤ - وعن عبد الرحمن بن طرفة: «أَنَّ جَدَهُ عَرْفَاجَةَ بْنَ أَسْعَدَ قُطِعَ أَنْفُهُ يَوْمَ الْكُلَابِ، فَاتَّخَذَ أَنْفَهُ مِنْ وَرِقٍ فَأَنْتَنَ عَلَيْهِ، فَأَمْرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتَخَذَ أَنْفَهُ مِنْ ذَهَبٍ»^(٤).

٣٣٩٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُحَلِّقَ حَبِيبَهُ حَلْقَةً مِنْ نَارٍ، فَلِيُحَلِّقْهُ حَلْقَةً مِنْ ذَهَبٍ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُطْوِقَ حَبِيبَهُ طَوْقًا مِنْ نَارٍ فَلِيُطْوِقْهُ طَوْقًا مِنْ ذَهَبٍ، وَمَنْ

(١) تُحَرَّفُ الاسم في المطبوعتين إلى: (أبي الزبير) والصواب ما أثبتناه من خطوطه برلين، وأبي داود.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٤٣٢ - ٤٣٣، كتاب الخاتم (٢٨)، باب ما جاء في الجلاجل (٦)، الحديث (٤٢٣٠).

(٣) أخرجه من روایة بنتة مولاية عبد الرحمن بن حيان، عن عائشة رضي الله عنها، أحد في المسند ٦/٢٤٢، وأخرجه أبو داود في المصدر السابق، الحديث (٤٢٣١).

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٥/٢٣٥، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٤٣٤، كتاب الخاتم (٢٨)، باب ما جاء في ربط الأسنان... (٧)، الحديث (٤٢٣٢) واللفظ له، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٢٤٠، كتاب اللباس (٢٥)، باب ما جاء في شدّ الأسنان... (٣١)، الحديث (١٧٧٠)، وأخرجه السائى في المجنى من السنن ٨/١٦٣ - ١٦٤، كتاب الزينة (٤٨)، باب من أصيب أنفه... (٤١)، قوله: «يَوْمُ الْكُلَابِ» هو بضم الكاف اسم ماء كان هناك وقعتان مشهورتان.

أَحَبَ أَنْ يُسَوِّرْ حَيْبَهُ سِوارًا مِنْ نَارٍ فَلِيُسَوِّرْهُ سِوارًا مِنْ ذَهَبٍ، وَلَكُنْ عَلَيْكُمْ
بِالْفَضْيَةِ فَالْعَبَوا بِهَا»^(١).

٣٣٩٦ — عن أسماء بنت يزيد أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ: «أَيُّمَا امْرَأٌ تَقْلِدُتْ قِلَادَةً مِنْ ذَهَبٍ قُلَدَتْ فِي عَنْقِهَا مِثْلَهُ مِنَ النَّارِ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ، وَأَيُّمَا امْرَأٌ جَعَلَتْ فِي أَذْنِهَا خُرْصًا مِنْ ذَهَبٍ جَعَلَ اللَّهُ فِي أَذْنِهَا مِثْلَهَا
مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢).

٣٣٩٧ — عن أختِ لَحْيَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:
«يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ أَمَا لَكُنَّ فِي الْفَضْيَةِ مَا تُحَلِّينَ بِهِ، أَمَّا إِنَّهُ لَيْسَ مِنْكُنَّ امْرَأَةً
تَحَلِّي ذَهَبًا تَظَهُرُهُ^(٣) إِلَّا عُذِّبَتْ بِهِ»^(٤).

٣ - باب النعال

[١٩٩١] / من الصحيح :

٣٣٩٨ — قال ابن عمر رضي الله عنه: «رأيتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٣٣٤/٢، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ فِي الْسَّنْنِ ٤/٤٣٦، كِتَابُ الْخَاتَمِ (٢٨)،
بَابُ مَا جَاءَ فِي الْذَّهَبِ لِلنِّسَاءِ (٨)، الْحَدِيثُ (٤٢٣٧).

(٢) أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٤٦٠/٦، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ فِي الْمُصْدَرِ السَّابِقِ ٤/٤٣٧،
الْحَدِيثُ (٤٢٣٨)، وَأَخْرَجَهُ النِّسَائِيُّ فِي الْمُجْبَىِ مِنَ الْسَّنْنِ ١٥٧/٨، كِتَابُ الزِّيَّةِ (٤٨)، بَابُ
الْكَرَاهِيَّةِ لِلنِّسَاءِ . . . (٤٩)، قَوْلُهُ: «خُرْصًا بِضمِّ أَوْلَهِ وَبِكَسرِهِ، الْحَلْقَةُ الصَّغِيرَةُ وَهِيَ مِنْ حَلِيِّ
الْأَذْنِ».

(٣) الْعِبَارَةُ فِي الْمُطَبَّوعَةِ: (فَنَظَهُرُهُ بَطْرًا) وَمَا أَبْتَنَاهُ مِنَ الْمُخْطُوطَةِ وَهُوَ الْمَوْافِقُ لِلْأَصْوَلِ.

(٤) أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٣٥٧/٦، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ فِي الْسَّنْنِ ٤/٤٣٦، كِتَابُ الْخَاتَمِ (٢٨)، بَابُ
مَا جَاءَ فِي الْذَّهَبِ لِلنِّسَاءِ (٨)، الْحَدِيثُ (٤٢٣٧)، وَأَخْرَجَهُ النِّسَائِيُّ فِي الْمُجْبَىِ مِنَ الْسَّنْنِ
١٥٧/٨، كِتَابُ الزِّيَّةِ (٤٨)، بَابُ الْكَرَاهِيَّةِ لِلنِّسَاءِ . . . (٣٩).

عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر^(١).

٣٣٩٩ - وقال أنس رضي الله عنه: «إِنَّ نُعْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَهَا قِبَالَانِ»^(٢).

٣٤٠٠ - وعن جابر رضي الله عنه قال: «سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول^(٣) في غزوة غزاهما: استكثروا من النعال فإن الرجل لا يزال راكباً ما انتعل»^(٤).

٣٤٠١ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين، فإذا نزع فليبدأ بالشمال، لكن اليمين أولهما تُنْعَلُ وآخرهما تُنْزَعُ»^(٥).

٣٤٠٢ - وقال: «لا يمشي أحدكم في نعلٍ واحدةٍ، ليُحْفِهِمَا جمِيعاً، أو ليُنْعَلِهِمَا جمِيعاً»^(٦).

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٠٨/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب النعال السابعة وغيرها (٣٧)، الحديث (٥٨٥١)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٨٤٤/٢، كتاب الحج (١٥)، باب الإهلال من حيث تبعثر الراحلة (٥)، الحديث (١١٨٧/٢٥) واللفظ له.

(٢) أخرجه البخاري في المصدر السابق ٣١٢/١٠، باب قبلان في نعل... (٤١)، الحديث (٥٨٥٧)، قوله: «قبلان» القبال بكسر القاف زمام النعل، وهو السير الذي يكون بين الأصبعين.

(٣) ليست في مخطوطه برلين، وهي من المطبوعة وصححة مسلم.

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ١٦٦٠/٣، كتاب اللباس... (٣٧)، باب استحباب لبس النعال... (١٨)، الحديث (٢٠٩٦/٦٦) قوله: «فإن الرجل لا يزال راكباً ما انتعل» أي ما دام الرجل لا يلبس النعل يكون كالراكب.

(٥) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣١١/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب ينزع نعله اليسرى (٣٩)، الحديث (٥٨٥٦) واللفظ له، وأخرجه مسلم في المصدر السابق، باب استحباب لبس النعل في اليمين... (١٩)، الحديث (٢٠٩٧/٦٧).

(٦) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في المصدر السابق ٣٠٩/١٠، باب لا يمشي في نعلٍ واحدة (٤٠)، الحديث (٥٨٥٥) واللفظ له، وأخرجه مسلم في المصدر السابق، الحديث (٢٠٩٧/٦٨)، قوله: «ليحفهها» أي ليمش حافي الرجلين.

٣٤٠٣ - وقال: «مَنْ انْقَطَعَ شِسْعُ نَعْلِهِ فَلَا يَمْشِيْنَ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ حَتَّى يُصْلِحَ شِسْعَهُ، وَلَا يَمْشِ فِي خُفٍّ وَاحِدٍ، وَلَا يَأْكُلُ بِشَمَالِهِ، وَلَا يَحْتِبْ بِالثُّوبِ الْوَاحِدِ، وَلَا يَلْتَحِفُ الصِّمَاءَ»^(١).

مِنْ حَسَانَاتِهِ:

٣٤٠٤ - عن ابن عباس رضي الله عنه قال: «كَانَ لَنْعَلُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ صَلَوةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ فِي الْأَلَانِ مُشَنِّ شِرَاكُهُمَا»^(٢).

٣٤٠٥ - عن جابر رضي الله عنه قال: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَوةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ أَنْ يَتَعَلَّ الرَّجُلُ قَائِمًا»^(٣).

٣٤٠٦ - عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

(١) أخرجه من رواية جابر رضي الله عنه مسلم في الصحيح ١٦٦١/٣، كتاب اللباس... (٣٧)، باب النبي عن اشتغال الصماء... (٢٠)، الحديث ٢٠٩٩/٧١، قوله: «شِسْعٌ» بكسر معجمة، وسكنون مهملة، هو أحد سيور النعل المشدودة في الزمام، قوله: «وَلَا يَلْتَحِفُ الصِّمَاءَ» بتشديد الميم، وسبق بيانها في الحديث (٣٣٣٠).

(٢) أخرجه الترمذى في الشمائل المحمدية، ص ٤١، باب ما جاء في نعل رسول الله ﷺ (١٠)، الحديث (٧٢)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١١٩٤/٢، كتاب اللباس (٣٢)، باب صفة النعال (٢٧)، الحديث (٣٦١٤)، قوله: «شِرَاكُهُمَا» بكسر الشين المعجمة أحد سيور النعل التي تكون على وجهها.

(٣) اللباس (٢٥)، باب ما جاء في كراهة أن يتبع الرجل... (٣٥)، الحديث (١٧٧٥) وأخرجه ابن ماجه في السنن ١١٩٥/٢، كتاب اللباس (٣٢)، باب الانتفال قائمًا (٣٠)، الحديث (٣٦١٨).

وله شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه الترمذى في السنن ٤/٢٤٣، كتاب اللباس (٢٥)، باب ما جاء في كراهة أن يتبع الرجل... (٣٥)، الحديث (١٧٧٥) وأخرجه ابن ماجه في السنن ١١٩٥/٢ كتاب اللباس (٣٢) باب الانتفال قائمًا (٣٠) الحديث (٣٦١٨).

• وله أيضًا شاهد من حديث أنس رضي الله عنه، أخرجه الترمذى في المصدر السابق، الحديث (١٧٧٦).

• وله شاهد من حديث ابن عمر رضي الله عنها أخرجه ابن ماجه في المصدر السابق، الحديث (٣٦١٩).

«ربما مَشَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ»^(١) والصحيح أنه عن عائشة رضي الله عنها: «أنها مَشَتْ بِنَعْلٍ وَاحِدَةٍ»^(٢).

٣٤٠٧ - عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: «إِنَّ مِنَ السَّنَةِ إِذَا جَلَسَ الرَّجُلُ أَنْ يَخْلُمَ نَعْلَيْهِ فَيَضْعِهَا بِجَنِّبِهِ»^(٣).

٣٤٠٨ - عن ابن^(٤) بُرِيْدَةَ، عن أبيه: «أَنَّ النَّجَاشِيَّ أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُفْنَيْنِ أَسْوَدَيْنِ سَادَجَيْنِ، فَلَبِسَهُمَا ثُمَّ تَوْضِيْأً وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا»^(٥).

٤ - باب الترجيل

مِنْ اَصْحَاحِ الْمَسْكَنِ :

٣٤٠٩ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كُنْتُ أَرْجُلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا حَائِضٌ»^(٦).

(١) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٢٤٤، كتاب اللباس (٢٥)، باب ما جاء من الرخصة في المثي في النعل الواحدة (٣٦)، الحديث (١٧٧٧).

(٢) أخرجه من رواية القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنه موقوفاً، أخرجه الترمذى في المصدر نفسه، الحديث (١٧٧٨)، قال: (وهذا أصح).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٣٧، كتاب اللباس (٢٦)، باب في الانتعال (٤٤)، الحديث (٤١٣٨).

(٤) تصحيف الاسم في المخطوطة إلى (أبي بريدة).

(٥) أخرجه أحد في المستند ٥/٣٥٢، وأخرجه الترمذى في السنن ٥/١٢٤، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في الخف الأسود (٥٥)، الحديث (٢٨٢٠)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١/١٨٢، كتاب الطهارة... (١)، باب ما جاء في المسح على الحففين (٨٤)، الحديث (٥٤٩)، واللفظ لهم، قوله: «ساذجين» بفتح الذال المعجمة، معرب سارة، أي غير منقوشين.

(٦) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/٣٦٨، كتاب اللباس (٧٧)، باب ترجيل الحائض زوجها (٧٦)، الحديث (٩٢٥) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١/٢٤٤، كتاب الحيض (٣)، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها... (٣)، الحديث (٢٩٧/٩).

٣٤١٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الفطرة خمس: الختان، والاستحداد، وقص الشارب، وتقليم الأظفار، وتنف الأباط»^(١).

٣٤١١ - وقال: «خالِفُوا الْمُشْرِكَيْنَ: أَوْفِرُوا الْلَّحْىَ، وَأَحْفُرُوا الشوارب»^(٢) / ويروى: «أنهكوا الشوارب، وأعفوا اللحى»^(٣).

٣٤١٢ - وقال أنس رضي الله عنه: «وُقْتَ لَنَا فِي قُصُّ الشَّاربِ، وَتَقْلِيمِ الأَظْفَارِ؛ وَنَتْفِ الْإِبْطِ، وَحَلْقِ العَانِةِ، أَنْ لَا نَتْرُكَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعينَ لِيَلَةً»^(٤).

٣٤١٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصِيعُونَ فِي خَالِفَوْهُمْ»^(٥).

٣٤١٤ - وعن جابر رضي الله عنه أنه قال: «أُتِيَ بِأَبِي قُحَافَةَ يَوْمَ فَتْحِ

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٤٩/١٠، باب تقليم الأظفار (٦٤)، الحديث (٥٨٩١) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٢٢٢/١، كتاب الطهارة (٢)، باب خصال الفطرة (١٦)، الحديث (٢٥٧/٥٠)، قوله: «الاستحداد» أي حلق العانة.

(٢) متفق عليه من رواية ابن عمر رضي الله عنها، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٤٩/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب تقليم الأظفار (٦٤)، الحديث (٥٨٩٢)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق، الحديث (٤٥٩/٥٤) واللفظ لها.

(٣) متفق عليه من رواية ابن عمر رضي الله عنها، أخرجه البخاري في المصدر السابق ٣٥١/١٠، باب إعفاء اللحى... (٦٥)، الحديث (٥٨٩٣)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في المصدر السابق، الحديث (٢٥٩/٥٢).

(٤) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٥١/٥٨٢).

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٥٤/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب الخضاب (٦٧)، الحديث (٥٨٩٩)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٦٦٣/٣، كتاب اللباس... (٣٧)، باب في مخالفة اليهود... (٢٥)، الحديث (٨٠/٢١٠٣) واللفظ لها، قوله: «يصبغون» بضم الموندة، وفي نسخة بفتحها، وفي أخرى بكسرها.

مكة، ورأسمه ولحيته كالثغامة بياضاً، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **غِيْرُوا هَذَا^(١) بِشَيْءٍ، وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ^(٢).**

٣٤١٥ - عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: «كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب مواقفة أهل الكتاب فيما لم يؤمِّرْ فيه، وكان أهل الكتاب يسدون أشعارهم، وكان المشركون يفرّقون رؤسهم فسدَ النبي صلى الله عليه وسلم ناصيته ثم فرقَ بعد»^(٣).

٣٤١٦ - عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنه أنه قال: «سمعت النبي صلى الله عليه وسلم نَهَى عن الفرع»^(٤) قيل لนาفع: ما الفرع؟ قال: يُحَلِّقُ بعض رأسه الصبي ويُترُكُ البعض، وألحق بعضهم التفسير بالحديث.

٣٤١٧ - وروي عن ابن عمر رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى صَبِيًّا قَدْ حُلِّقَ بَعْضُ رَأْسِهِ وَتُرِكَ بَعْضُهُ، فَنَهَا مُمْمَنْ عَنْ ذَلِكَ وَقَالَ: احْلِقُوا كُلَّهُ أَوْ اتَرْكُوا كُلَّهُ»^(٥).

(١) في المطبوعة زيادة (الشيب) وليس في المخطوطة ولا عند مسلم.

(٢) أخرجه مسلم في المصدر السابق، بباب استحباب خضاب الشيب... الحديث (٢١٠٢/٧٩)، قوله: «كالثغامة» بضم المثلثة وبالغين المعجمة، هو تبَّتْ شديد البياض، زهره وثمرة يشبه به الشيب.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٦١/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب الفرق (٧٠)، الحديث (٥٩١٧)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٨١٧، كتاب الفضائل (٤٣)، باب في سدل النبي ﷺ... (٢٤)، الحديث (٩٠/٢٣٣٦)، قوله: «يسدون» بضم الدال ويكسر.

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٦٣/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب الفرع (٧٢)، الحديث (٥٩٢٠)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٦٧٥، كتاب اللباس... (٣٧)، باب كراهة الفرع (٣١)، الحديث (٢١٢٠/١١٣)، وقال مسلم في الصحيح برواية ثانية عقب الرواية الأولى من طريق عثمان بن عثمان الغطفاني، وروح، مانصه: (والحق التفسير في الحديث).

(٥) أخرجه مسلم في المصدر نفسه من طريق عبد الرزاق، وساق سنته فقال: (عن ابن عمر، عن النبي ﷺ بذلك) ولم يذكر متى الرواية، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ٤٢١/١٠، كتاب الجامع، بباب الفرع، الحديث (١٩٥٦٤) واللفظ له، وأخرجه أبو داود في السنن ٤، ٤١١ =

٣٤١٨ — عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «لعن النبي صلى الله عليه وسلم المختَسِنَ مِنَ الرِّجَالِ وَالْمُتَرْجَلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ، وَقَالَ: أَخْرِجُوهُم مِنْ بَيْوَتِكُمْ»^(١).

٣٤١٩ — عنه قال: «لعن النبي صلى الله عليه وسلم المتشبَهَينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ»^(٢).

٣٤٢٠ — عن ابن عمر أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لعن الله الواصِلةَ، وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، وَالواشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ»^(٣).

٣٤٢١ — عن عبدالله بن مسعود قال: «لعن الله الواشِماتِ وَالْمُسْتَوْشِماتِ، وَالْمُتَنَمِّصَاتِ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيْرَاتِ خَلْقَ اللهِ، فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ^(٤): إِنَّهُ بِلِغَنِي أَنِّكَ لَعْنَتْ كَيْتَ وَكَيْتَ؟ فَقَالَ: مَالِي لَا أَلْعُنْ [٢٠٠ / أ] مَنْ لَعَنَ / رَسُولُ اللهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَنْ هُوَ فِي كِتَابِ اللهِ! فَقَالَتْ: لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ الْلَوْحَيْنِ، فَمَا وَجَدْتُ فِيهِ مَا تَقُولُ؟ قَالَ: لَئِنْ كُنْتَ قَرَأْتِهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ، أَمَا قَرَأْتَ: **«وَمَا آتَكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا»**^(٥)؟

= كتاب الرجل (٢٧)، باب في الذؤابة (١٤)، الحديث (٤١٩٥)، وأخرجه النسائي في المحبى من السنن ٨/١٣٠، كتاب الزينة (٤٨)، باب الرخصة في حلق الرأس (٣) واللفظ له.

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ٣٣٣/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب إخراج المتشبَهَين بالنساء...، الحديث (٦٢)، الحديث (٥٨٨٦).

(٢) أخرجه البخاري في المصدر نفسه ٣٣٢/١٠، باب المتشبَهَون بالنساء...، الحديث (٦١)، الحديث (٥٨٨٥).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في المصدر نفسه ٣٧٤/١٠، باب وصل الشعر (٨٣)، الحديث (٥٩٣٧)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٦٧٧/٣، كتاب اللباس... (٣٧)، باب تحرير فعل الواصلة... (٣٣)، الحديث (٢١٢٤/١١٩). والواصلة: التي توصل شعرها بـآخر زوراً. والواشمة: التي تغزُّ الإبرة في الجلد حتى يسيل الدم، ثم تخشو بالكحل.

(٤) في الطبوعة زيادة: (له) وليس عند البخاري ومسلم.

(٥) سورة الحشر (٥٩)، الآية (٧).

قالت: بلى، قال: فإنه قد نهى عنه^(١).

٣٤٢٢ - عن أبي هريرة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «العين حُقٌّ، ونَهَى عن الوشم»^(٢).

٣٤٢٢ بـ - [وقال: «لا تَسْمِنْ وَلَا تَسْتُوْشِمْ»]^(٣)[٤].

٣٤٢٣ - وقال ابن عمر: «لقد رأيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُلَبِّدًا»^(٥).

٣٤٢٤ - عن أنس رضي الله عنه قال: «نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتَزَعَّفَ الرَّجُلُ»^(٦).

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦٣٠/٨، كتاب التفسير^(٦٥)، سورة الحشر^(٥٩)، باب «وما آتاكم الرسول فخذوه»^(٤)، الحديث ٤٨٨٦ واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٦٧٨/٣، كتاب اللباس...^(٣٧)، باب تحرير فعل الواصلة...^(٣٣) الحديث ٢١٢٥/١٢٠، قوله: «المُتَّمَصَّات» بتشديد الميم المكسورة، هي التي تطلب إزالة الشعر من الوجه بالمنقاش، قوله: «والمتفلجات» بكسر اللام المشددة وهي التي تطلب الفلنج، وهو فرجة ما بين الثناء والرباعيات.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٠٣/١٠، كتاب الطب^(٧٦)، باب العين حُقٌّ^(٣٩)، الحديث ٥٧٤٠، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٧١٩، كتاب السلام^(٣٩)، باب الطب والمرض...^(١٦)، الحديث ٢١٨٧/٤١ دون قوله: «ونهى عن الوشم».

(٣) أخرجه من روایة أبي هريرة رضي الله عنه البخاري في الصحيح ٣٨٠/١٠، كتاب اللباس^(٧٧)، باب المستوشمة^(٨٧)، الحديث ٥٩٤٦.

(٤) هذا الحديث ساقط من المطبوعة.

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٦٠/١٠، كتاب اللباس^(٧٧)، باب التلبيد^(٦٩)، الحديث ٥٩١٤ واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٨٤٢/٢، كتاب الحج^(١٥)، باب التلبية وصفتها...^(٣)، الحديث ١١٨٤/٢١ قوله: «مُلَبِّدًا» بكسر الموحدة المشددة وفتح، وهو أن يجعل رأسه كاللبد بالصيغ لأجل السفر لثلا يتلوث بالغبار، ولا يقبل.

(٦) متفق عليه، أخرجه البخاري في المصدر السابق ٣٠٤/١٠، باب النبي عن التزعفر للرجال^(٣٣)، الحديث ٥٨٤٦، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٦٦٣، كتاب اللباس...^(٣٧)، باب نبي الرجل عن التزعفر^(٢٣)، الحديث ٢١٠١/٧٧) واللفظ لها.

٣٤٢٥ — وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «كنت أطيب النبي صلى الله عليه وسلم بأطيب ما نجد، حتى أجد وبيص الطيب في رأسه ولحيته»^(١).

٣٤٢٦ — وقال نافع: «كان ابن عمر إذا استجمر استجمر باللّوّة غير مطرأة، ويكافئ يطرح مع اللّوّة ثم قال: هكذا يستجمر رسول الله صلى الله عليه وسلم»^(٢).

مِنَ الْحَسَانَاتِ :

٣٤٢٧ — عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال: «كان النبي صلى الله عليه وسلم يقصّ — أو كان يأخذ — من شاربه، وكان إبراهيم خليل الرحمن يفعله»^(٣).

٣٤٢٨ — عن زيد بن أرقم، أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ شَارِبِهِ فَلَيْسَ مَنَا»^(٤).

٣٤٢٩ — عن عبدالله بن عمر: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٦٦/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب الطيب في الرأس... (٧٤)، الحديث (٥٩٢٣) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٨٤٧/٢، كتاب الحج (١٥)، باب الطيب للحرم... (٧)، الحديث (١١٨٩/٣٨). وبيص الطيب: برققة ولعانه.

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ١٧٦٦/٤، كتاب الألفاظ من الأدب... (٤٠)، باب استعمال المسک... (٥)، الحديث (٢٢٥٤/٢١)، قوله: «استجمر» أي تبخر وتعطر، قوله: «باللّوّة» بفتح الممزة وتقسم، وتشديد الواو، وهي غُودة يتبعثر بها.

(٣) أخرجه أبُو حَمْدَةَ في المسند ١/٣٠١، وأخرجه الترمذى في السنن ٩٣/٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في قص الشارب (١٦)، الحديث (٢٧٦٠) واللفظ له.

(٤) أخرجه أبُو حَمْدَةَ في المسند ٤/٣٦٦، وأخرجه الترمذى في السنن ٩٣/٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في قص الشارب (١٦)، الحديث (٢٧٦١) وقال: (حديث حسن صحيح)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ١/١٥، كتاب الطهارة (١)، باب قص الشارب (١٣) واللفظ له.

كان يأخذ أظفاره وشاربته كل جمعة^(١).

٣٤٣٠ — وروي عن [أبي]^(٢) عبدالله الأغر: «أنَّ رسولَ اللهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْصُّ شَاربَتِهِ وَيَأْخُذُ مِنْ أظفارِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْوَحَ إِلَى صَلَاةِ الْجَمْعَةِ»^(٣).

(١) أخرجه البيهقي موقوفاً في السنن الكبرى ٢٤٤/٣، كتاب الجمعة، باب السنة في التنظيف يوم الجمعة...، فقال: (أنَّ عبدَ اللهِ ابْنَ عَمْرَ كَانَ...). ثم قال عقبه: (وَرُوِيَّنَا عَنْ أَبِي جَعْفَرِ مَرْسَلًا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ شَاربَتِهِ وَأظفارِهِ يَوْمَ الْجَمْعَةِ) ونقله ابن حجر عن البيهقي في فتح الباري ١٠/٣٤٦، كتاب اللباس (٧٧)، باب قص الشارب (٦٣)، فقال: (وَأَقْرَبُ مَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ مَا أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ مِنْ مَرْسَلِ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَحِبُّ...).

(٢) تصحيف الاسم في المطبوعة إلى (عبدالله بن الأغر) وفي المخطوطة إلى (عبدالله الأعس) وصوابه: (أبي عبدالله الأغر، عن أبي هريرة رضي الله عنه) كما ورد في كشف الأستار، كما سيأتي في التخريج، وكذلك ذكر المزي في تهذيب الكمال ١/٥٢١، واسمه: سلمان الأغر^٤ فقال: (سلمان الأغر أبو عبدالله المدني...، روى عن أبي هريرة، وروى عنه إبراهيم بن قدامة...، كما جاء في سند رواية البزار للحديث نفسه: (ثنا إبراهيم بن قدامة الجمحي، عن أبي عبدالله الأغر، عن أبي هريرة)، فالصواب فيه: أبو عبدالله الأغر، والحديث من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، والله أعلم).

(٣) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، البزار، ذكره الهيثمي في كشف الأستار ١/٢٩٩، أبواب الجمعة، باب قص الشارب...، الحديث ٦٢٣، وقال البزار: (لا يُروى هذا عن أبي هريرة من غير هذا، وإبراهيم بن قدامة مَدْنِي تفرد بهذا، ولم يتابع عليه، وإذا تفرد بحديث فليس بحججة لأنَّه ليس مشهوراً)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/١٧٠، كتاب الصلاة، باب الأخذ من الشعر والظفر...، فقال: (رواوه البزار والطبراني في الأوسط، وفيه إبراهيم بن قدامة...، وذكره الذهبي في ميزان الاعتدال ١/٥٣، ضمن ترجمة إبراهيم بن قدامة (١٧٠)، وقال: (وهو خبر مُنْكَرٌ)، وذكره ابن حجر في فتح الباري ١٠/٣٤٦، كتاب اللباس (٧٧)، باب قص الشارب (٦٣)، فقال: (وله شاهد موصول عن أبي هريرة، لكنَّ سنه ضعيف، أخرجه البيهقي في «الشعب»)، وذكره السيوطي في الجامع الصغير ٥/٢٣٨، الحديث ٧١٣١) وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان، ورمز لضعفه، ثم نقل المناوي في فيض القدير عن البيهقي أنه قال عقب الحديث: (قال أحد: في هذا الإسناد من يُجهلُه، ولم يخرج الخطيب التبريزي في المشكاة، ولا المناوي في كشف المนาهج لهذا الحديث، ولا الحديث الذي قبله، فلعلهما ساقطين من أصلِّيهما).

٣٤٣١ — عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: «أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْخُذُ مِنْ لِحِيَتِهِ، مِنْ عَرْضِهَا وَطُولِهَا»^(١) (غريب).

٣٤٣٢ — عن يَعْلَمِي بنِ مَرْءَةٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى عَلَيْهِ خَلْوَقًا فَقَالَ: أَلَّاكَ امْرَأَةٌ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَاغْسِلْهُ، ثُمَّ اغْسِلْهُ، ثُمَّ اغْسِلْهُ، ثُمَّ لَا تُعِدْهُ»^(٣).

٣٤٣٣ — عن أَبِي مُوسَىٰ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَقْبُلُ اللَّهُ صَلَاتَ رَجُلٍ فِي جَسَدِهِ شَيْءٌ مِنْ خَلْوَقٍ»^(٣).

٣٤٣٤ — [٢٠٠/ب] عن عمار بن ياسر قَالَ: «قَدِمْتُ عَلَى أَهْلِي وَقَدْ / تَشَقَّقْتُ يَدَاهِي فَحَلَقْتُونِي بِزَعْفَرَانَ، فَغَدَوْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدْ عَلَيَّ، وَقَالَ: اذْهَبْ فَاغْسِلْ هَذَا عَنْكَ»^(٤).

٣٤٣٥ — وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «طِيبُ الرِّجَالِ مَا ظَهَرَ رِيحُهُ وَخَفِيَ لَوْنُهُ، وَطِيبُ النِّسَاءِ مَا ظَهَرَ لَوْنُهُ وَخَفِيَ رِيحُهُ»^(٥).

(١) أخرجه الترمذى في السنن ٩٤/٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في الأخذ من اللحية (١٧)، الحديث (٢٧٦٢) وقال: (حديث غريب).

(٢) أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٤/١٧١ وَاللَّفْظُ لَهُ، وَأَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ فِي السَّنَنِ ٥/١٢١، كِتَابُ الْأَدْبِ (٤٤)، بَابُ مَا جَاءَ فِي كُرَاهِيَّةِ التَّزَعْفَرِ... (٥١)، الْحَدِيثُ (٢٨١٦)، وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْمُجَتَبِيِّ مِنَ السَّنَنِ ٨/١٥٢، كِتَابُ الزَّيْنَةِ (٤٨)، بَابُ التَّزَعْفَرِ... (٣٤) وَاللَّفْظُ لَهُ، قَوْلُهُ: «خَلْوَقٌ» وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الطَّيْبِ لَهُ لَوْنٌ.

(٣) أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٤/٤٠٣، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ فِي السَّنَنِ ٤/٤٠٣، كِتَابُ التَّرْجِلِ (٢٧)، بَابُ فِي الْخَلْوَقِ... (٨)، الْحَدِيثُ (٤١٧٨) وَاللَّفْظُ لَهُ.

(٤) أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٤/٣٢٠، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ فِي الْمَصْدَرِ السَّابِقِ ٤/٤٠٢، الْحَدِيثُ (٤١٧٦)، وَاللَّفْظُ لَهُ.

(٥) أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٢/٥٤١، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ فِي السَّنَنِ ٢/٦٢٥ – ٦٢٧، كِتَابُ النِّكَاحِ (٦)، بَابُ مَا يَكْرَهُ مِنْ ذِكْرِ الرَّجُلِ... (٥٠)، الْحَدِيثُ (٢١٧٤) ضَمِّنَ رِوَايَةً مَطْوَلَةً =

٣٤٣٦ - عن أنس رضي الله عنه قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم سُكّة يتطيب منها»^(١).

٣٤٣٧ - عن أنس رضي الله عنه قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُكثِّر دهن رأسه وتسريح لحيته، ويُكثِّر القناع، كان ثوبه ثوب زياتٍ»^(٢).

٣٤٣٨ - عن أم هانىء أنها قالت: «قدِمَ رسول الله صلى الله عليه وسلم علينا بمكة قَدْمَةً وله أربع غَدَائِر»^(٣).

٣٤٣٩ - وقالت عائشة رضي الله عنها: «كنت^(٤) إذا فرقْتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه صَدَعْتُ فرقه عن يَافُوخِه، وأرسلتُ

= وأخرجه الترمذى في السنن ٥/١٠٧، كتاب الأدب^(٤)، باب ما جاء في طيب الرجال... ، الحديث ٢٧٨٧، وأخرجه النسائي في المحبى من السنن ٨/١٥١، كتاب الزينة^(٤)، باب الفصل بين طيب الرجال... ، واللفظ لها.

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٣٩٤، كتاب الترجل^(٢)، باب ما جاء في استحباب الطيب^(٢)، الحديث ٤١٦٢، وأخرجه الترمذى في الشمائل الحمدية، ص ١١٠ - ١١١، باب ما جاء في تعطر رسول الله ﷺ^(٣)، الحديث ٢١٧ واللفظ لها، والسُّكّة: بضم السنين المهملة وتشديد الكاف، نوع من الطيب عزيز، وقد تحرفت لفظة: «سُكّة» في الأصلين المطبوعين إلى «سلة»، والصواب ما أثبتناه.

(٢) أخرجه الترمذى في الشمائل، ص ٢٣، باب ما جاء في تَرْجُلِ رسول الله ﷺ^(٤)، الحديث ٣٢، وأخرجه البغوي من طريق الترمذى في شرح السنة ١٢/٨٢، باب ترجل الشعر... ، الحديث ٤١٦٤ قوله: «القناع» هو خرقة تلقى على الرأس تحت العمامة بعد الدهن.

(٣) أخرجه أبى حمّد في المسند ٦/٣٤١، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٤٠٩، كتاب الترجل^(٢)، باب في الرجل يقص شعره^(١)، الحديث ٤١٩١، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٢٤٦، كتاب اللباس^(٢)، باب دخول النبي ﷺ مكة^(٣)، الحديث ١٧٨١، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١١٩٩، كتاب اللباس^(٢)، باب اتخاذ الجمة... ، الحديث ٣٦٣١، واللفظ لهم، والغدائر: أي الصفاشر.

(٤) ساقطة من خطوطه برلين والصواب إثباتها كما في المطبوعة والأصول.

ناصيَّةٌ بينَ عينَيْهِ^(١).

٣٤٤٠ — عن عبد الله بن مُغَفَّل قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن^(٢) الترجل إلا غبًّا^(٣).

٣٤٤١ — «قال رجل لفُضَالَةَ بْنِ عُبَيْدِ مَالِي أَرَاكَ شَعْثَانَ؟ قال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْهَانَا عَنِ الْإِرْفَاهِ، قَالَ: مَالِي لَا أَرَى عَلَيْكَ حِذَاءً؟ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُنَا أَنْ نَحْتَفِي أَحْيَانًا^(٤).

٣٤٤٢ — وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ كَانَ لَهُ شِعْرٌ فَلِيُكْرِمْهُ»^(٥).

٣٤٤٣ — وعن أبي ذِرٍ قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ أَحْسَنَ مَا غَيْرَ بِهِ الشَّيْبُ: الْحِنَاءُ وَالْكَتْمُ»^(٦).

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٤٠٨، كتاب الترجل (٢٧)، باب ما جاء في الفرق (١٠)، الحديث (٤١٨٩)، واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١١٩٩، كتاب اللباس (٣٢)، باب اتخاذ الجمة... (٣٦)، الحديث (٣٦٣٣) قوله: «عن يافوخه أي عن جانب مؤخر رأسه.

(٢) في المخطوطة (من) والصواب ما أثبتناه.

(٣) أخرجه أحاديث المسند ٤/٨٦، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٣٩٢، كتاب الترجل (٢٧)، باب (١)، الحديث (٤١٥٩)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٢٣٤، كتاب اللباس (٢٥)، باب ما جاء في النبي عن الترجل... (٢٢)، الحديث (١٧٥٦) وقال: (حديث حسن صحيح)، وأخرجه النسائي في المعجمى من السنن ٨/١٣٢، كتاب الزينة (٤٨)، باب الترجل غبًّا (٧)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمى في موارد الظمآن، ص ٣٥٦ – كتاب اللباس (٢٢)، باب ما جاء في الترجل (٢١)، الحديث (١٤٨٠) واللفظ لهم جميعاً، قوله: «غبًّا» بكسر الغين المعجمة وتشديد الموحدة، الغبُّ: أن يفعل يوماً ويترك يوماً.

(٤) أخرجه أحاديث المسند ٦/٢٢، وأخرجه أبو داود في المصدر السابق، الحديث (٤١٦٠) واللفظ له، قوله: «شَعْثَانَ» بفتح فكسر أي متفرق الشعر، قوله: «الإِرْفَاهِ» بكسر الهمزة بمعنى التنعم. وراوى الحديث هو عبد الله بن بريدة.

(٥) أخرجه أبو داود في المصدر السابق ٤/٣٩٤ – ٣٩٥، باب في إصلاح الشعر (٣)، الحديث (٤١٦٣).

(٦) أخرجه أحاديث المسند ٥/١٤٧، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٤١٦، كتاب الترجل (٢٧)، =

٤٤٤ - عن ابن عباس رضي الله عنهمَا، عن النبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «يَكُونُ قَوْمٌ فِي أَخْرِ الزَّمَانِ يَخْضِبُونَ بِهَذَا السَّوَادِ، كَحَوَّاصِلِ الْحَمَامِ، لَا يَجِدُونَ رَائِحةَ الْجَنَّةِ»^(١).

٤٤٥ - عن ابن عمر رضي الله عنه: «أَنَّ النبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَلْبِسُ النَّعَالَ السَّيِّئَةَ، وَيَصْفُرُ لِحِيَتَهُ بِالْوَرْسِ وَالْزَّعْفَرَانِ»^(٢). وَكَانَ ابْنُ عَمِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَفْعُلُ ذَلِكَ.

٤٤٦ - عن ابن عباس رضي الله عنهمَا قَالَ: «مَرْ عَلَى النبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ قَدْ خَضَبَ بِالْحِنَاءِ فَقَالَ: مَا أَحْسَنَ هَذَا! قَالَ: فَمَرْ آخَرٌ قَدْ خَضَبَ بِالْحِنَاءِ وَالْكَتَمَ / فَقَالَ: هَذَا أَحْسَنُ مِنْ هَذَا! ثُمَّ مَرْ آخَرٌ قَدْ خَضَبَ [١/٢٠١]

= باب في الخضاب (١٨)، الحديث (٤٢٠٥)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٢٣٢، كتاب اللباس (٢٥)، باب ما جاء في الخضاب (٢٠)، الحديث (١٧٥٣) وقال: (حديث حسن صحيح) واللفظ لهم، وأخرجه النسائي في المحبشى من السنن ٨/١٣٩، كتاب الزينة (٤٨)، باب الخضاب بالحناء (١٦)، قوله: «الكتم» بفتحتين وتخفيف التاء، هو نبت يخلط مع الوسمة ويُصْبِغُ به الشعر. وهذا الحديث هو الحديث السادس مما رمأه الفرزوني بالوضع في الكتاب، وأجاب عنه الحافظ ابن حجر بقوله: (أخرج أبو داود والنسائي من طريق عبد الكرييم عن عكرمة عن ابن عباس، ولم يقع عبد الكرييم منسوباً في «السنن» وفي طبقته آخر يسمى عبد الكرييم يروي أيضاً عن عكرمة. فال الأول وهو ابن مالك الجوزي ثقة متفق عليه، أخرج له البخاري ومسلم. والأخر هو ابن أبي المخارق وكنيته أبو أممية ضعيف، فجزم بأنه الجوزي، الحفاظ: أبو الفضل بن طاهر، وأبو القاسم بن عساكر، والضياء أبو عبدالله المقدسي، وأبو محمد المنذري وغيرهم، وزاد أنه ورد في بعض الطرق منسوباً كذلك. قلت: وهو مقتضى صنيع من صحيحه، كابن حبان، والحاكم).

(١) أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ١/٢٧٣، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْسَّنْنِ ٤/٤١٨ - ٤١٩، كَتَابُ التَّرْجِلِ (٢٧)، بَابُ مَا جَاءَ فِي خَضَابِ السَّوَادِ (٢٠)، الْحَدِيثُ (٤٢١٢)، وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْمَحْبَشَى مِنِ الْسَّنْنِ ٨/١٣٨، كَتَابُ الزِّينَةِ (٤٨)، بَابُ النَّبِيِّ عَنِ الْخَضَابِ بِالْسَّوَادِ (١٥) وَالْلَّفْظُ لَهُمْ.

(٢) أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٢/١١٤، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْمُصْدَرِ السَّابِقِ ٤/٤١٧ - ٤١٨، بَابُ مَا جَاءَ فِي خَضَابِ الصَّفَرَةِ (١٩)، الْحَدِيثُ (٤٢١٠)، وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْمُصْدَرِ السَّابِقِ ٨/١٨٦، بَابُ تَصْفِيرِ الْلَّحِيَةِ . (٦٦)، وَالْلَّفْظُ لَهُمَا، قَوْلُهُ: «بِالْوَرْسِ» هُوَ نَبْتٌ أَصْفَرُ بِالْيَمِنِ.

بالصُّفْرَةِ فَقَالَ: هَذَا أَحْسَنُ مِنْ هَذَا كُلَّهُ^(١).

٣٤٤٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «غَيْرُوا الشَّيْبَ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ»^(٢).

٣٤٤٨ - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا تَتَبَاهُو الشَّيْبَ إِنَّهُ نُورُ الْمُسْلِمِ، مَنْ شَابَ شَيْبَهُ فِي إِسْلَامٍ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، وَكَفَرَ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً، وَرَفَعَهُ بِهَا دَرْجَةً»^(٣).

٣٤٤٩ - عن كعب بن مُرَّةَ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ شَابَ شَيْبَهُ فِي إِسْلَامٍ، كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٤).

٣٤٥٠ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، وَكَانَ لَهُ شَعْرٌ فَوْقَ الْجَمَةِ وَدُونَ الْوَفْرَةِ»^(٥).

(١) أخرجه أبو داود في المصدر السابق، الحديث (٤٢١١) واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١١٩٨، كتاب اللباس (٣٢)، باب الخضاب بالصُّفْرَة (٣٤)، الحديث (٣٦٢٧) وقد سبق بيان «الكتم»، في الحديث (٣٤٤٣) قبل ثلاثة أحاديث.

(٢) أخرجه أحد في المستند ٤٩٩/٢، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٢٣٢، كتاب اللباس (٢٥)، باب ما جاء في الخضاب (٢٠)، الحديث (١٧٥٢) وقال: (حديث حسن صحيح).

(٣) أخرجه أحد في المستند ٢١٠/٢، واللفظ له، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٤١٤، كتاب الترجل (٢٧)، باب في نتف الشَّيْب (١٧)، الحديث (٤٢٠٢)، وأخرجه الترمذى في السنن ٥/١٢٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في النبي عن نتف الشَّيْب (٥٦)، الحديث (٢٨٢١)، وأخرجه النسائي في المحبتى من السنن ٨/١٣٦، كتاب الزينة (٤٨)، باب النبي عن نتف الشَّيْب (١٣)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٢٢٦، كتاب الأدب (٣٣)، باب نتف الشَّيْب (٢٥)، الحديث (٣٧٢١).

(٤) أخرجه أحد في المستند ٤/٢٣٦، كتاب الترمذى في السنن ٤/١٧٢، كتاب فضائل الجهاد (٢٣)، باب ما جاء في فضل من شاب... (٩)، الحديث (١٦٣٤) واللفظ له، وأخرجه النسائي في المحبتى من السنن ٦/٢٦، كتاب الجهاد (٢٥)، باب ثواب من رمى... (٢٦).

(٥) أخرجه أحد في المستند ٦/١١٨، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٤٠٧، كتاب الترجل (٢٧)، باب ما جاء في الشعر (٤١٨٧)، الحديث (٤١٨٧)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٢٣٣، كتاب اللباس (٢٥)، باب ما جاء في الجمة... (٢١)، الحديث (١٧٥٥) واللفظ له، وقال: (حديث =

٣٤٥١ - وقال ابن الحنظلي - رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - قال النبي صلى الله عليه وسلم : «نعم الرجل خريم الأسدى لولا طول جمته وإسيازه، فبلغ ذلك خريمًا فأخذ شفرة فقطع بها جمته إلى أذنه، ورفع إزاره إلى أنصاف ساقيه»^(١).

٣٤٥٢ - عن أنس رضي الله عنه قال : «كانت لي ذئابة فقالت لي أمي : لا أجزها، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمدها^(٢) ويأخذ بها»^(٣).

٣٤٥٣ - عن عبدالله بن جعفر رضي الله عنه : «أن النبي صلى الله عليه وسلم أمهل آل جعفر ثلاثة، ثم أتاهم فقال : لا تبكون على أخي بعد اليوم، ثم قال : ادعوا ليبني أخي فجيء بنا كأننا أفراخ، فقال : ادعوا لي الحلاق، فأمره فحلق رؤوسنا»^(٤).

٣٤٥٤ - عن أم عطية الأنصارية : «أن امرأة كانت تختن بالمدينة، فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم : «لا تنهكي، فإن ذلك أحظى للمرأة وأحب إلى البعل»^(٥).

= حسن صحيح) وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٢٠٠، كتاب اللباس (٣٢)، باب اتخاذ الجمة... (٣٦)، الحديث (٣٦٣٥) قوله : «الجُمَّة» بضم الجيم وتشديد الميم ما سقط من المنكرين، «والوُفْرَة» بفتح الواو وسكون الفاء، ما وصل إلى شحمة الأذن.

(١) أخرجه من رواية سهل بن الحنظلي رضي الله عنه، أحاديث المسند ٤/١٨٠، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٣٤٨ - ٣٤٩، كتاب اللباس (٢٦)، باب ما جاء في إسياز الإزار (٢٨)، الحديث (٤٠٨٩)، واللفظ له.

(٢) العبارة في مخطوطة برلين (يأخذها ويد بها) والتوصيب من المطبوعة وأبي داود.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٤١١ - ٤١٢، كتاب الترجل (٢٧)، باب ما جاء في الرخصة (١٥)، الحديث (٤١٩٦).

(٤) أخرجه أحمد في المسند ١/٢٠٤، وأخرجه أبو داود في المصدر السابق ٤/٤٠٩ - ٤١٠، باب في حلق الرأس (١٣)، الحديث (٤١٩٢)، وأخرجه السائب في المجتبى من السنن ٨/١٨٢، كتاب الزينة (٤٨)، باب حلق رؤوس الصبيان (٥٧)، واللفظ لها.

(٥) أخرجه أبو داود في السنن ٥/٤٢١، كتاب الأدب (٣٥)، باب ما جاء في الختان (١٧٩)، الحديث (٥٢٧١)، وأخرجه البيهقي من طريق أبي داود في السنن الكبرى ٨/٣٢٤، كتاب

٣٤٥٥ — وروي : «أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ حِضَابِ الْحِنَاءِ؟ فَقَالَتْ : لَا بَأْسَ [بِهِ]^(١) وَلِكِنِّي أَكْرَهُهُ ، كَانَ حَبِيبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ يَكْرَهُ رِيحَهُ»^(٢).

٣٤٥٦ — عن عائشة رضي الله عنها : «أَنَّ هَنْدًا بْنَتَ عَتَبَةَ قَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ بَايْعُنِي؟ فَقَالَ : لَا أُبَايِعُكَ حَتَّى تُغَيِّرِي كَفِيلَكَ ، وَكَأَنَّهُما كَفَّا سَبَعَ»^(٣).

[٢٠١/ب] **٣٤٥٧** — وعن عائشة رضي الله عنها قالت : «أَوْمَاتُ / امْرَأَةٌ مِنْ وَرَاءِ سِرِّهِ، بِيَدِهَا كِتَابٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَبَضَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامَ يَدَهُ ! فَقَالَ : مَا^(٤) أَدْرِي أَيْدُ رَجُلٍ ؟ أَمْ يَدُ امْرَأَةٍ؟ قَالَتْ : بَلْ يَدُ امْرَأَةٍ قَالَ : لَوْكَنْتِ امْرَأَةً لَغَيَّرْتِ أَظْفَارِكَ»^(٥) يَعْنِي بِالْحِنَاءِ.

٣٤٥٨ — عن ابن عباس قال : «لَعِنْتِ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، وَالنَّامِصَةَ وَالْمُتَنَمِّصَةَ، وَالوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ مِنْ غَيْرِ دَاءٍ»^(٦).

= الأشربة...، باب السلطان يكره على الاختتان...، قوله «تُهْكِي» بضم التاء وكسر الماء وفي نسخة بفتحها، أي لا تبالغ في قطع موضع الاختتان، بل اتركي بعض الموضع.

(١) ساقطة من خطوطه برلين، وأثبناها من المطبوعة وأبي داود.

(٢) أخرجه من رواية كريمة بنت همام، عن عائشة رضي الله عنها، أحاديث المسند ٢١٠/٦، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٣٩٥، كتاب الترجل (٢٧)، باب في الخضاب للنساء (٤)، الحديث (٤٦٤) واللفظ لها، وأخرجه النسائي في المجنبي من النساء ١٤٢/٨، كتاب الزينة (٤٨)، باب كراهة ريح الحناء (١٩).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٣٩٥، كتاب الترجل (٢٧)، باب في الخضاب للنساء (٤)، الحديث (٤٦٥).

(٤) العبارة في المخطوطة (لا أدرى)، وعند النسائي : (لم أدرى). وما أثبناه من المطبوعة وهو المافق للفظ أبي داود.

(٥) أخرجه أحاديث المسند ٦/٢٦٢، وأخرجه أبو داود في المصدر السابق ٤/٣٩٦، كتاب الحديث (٤٦٦) واللفظ له، وأخرجه النسائي في المجنبي من النساء ١٤٢/٨، كتاب الزينة (٤٨)، باب الخضاب للنساء (١٨).

(٦) أخرجه أحاديث المسند ١/٢٥١، وأخرجه أبو داود في المصدر السابق ٤/٣٩٩، باب صلة الشعر (٥)، الحديث (٤١٧٠)، واللفظ له، وقد تقدم شرح معاني كلمات الحديث في الحديثين :

٣٤٥٩ – عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل يلبس لبسة المرأة، والمرأة تلبس لبسة الرجل»^(١).

٣٤٦٠ – و«قيل لعائشة رضي الله عنها: إنَّ امرأةً تلبس النعل! قالت: لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرَّجُلَةَ مِنَ النِّسَاءِ»^(٢).

٣٤٦١ – عن ثوبان رضي الله عنه قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سافرَ كَانَ آخْرُ عَهْدِهِ بِإِنْسَانٍ مِّنْ أَهْلِهِ فاطمَةَ، وأولَ مَنْ يَدْخُلُ عَلَيْهَا فاطمَةَ، فَقَدِمَ مِنْ غَزَّةً وَقَدْ عَلَقْتُ مِسْحًا أَوْ سِرْتًا عَلَى بَابِهَا، وَحَلَّتِ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ قُلُبَيْنِ مِنْ فَضْيَةٍ، فَقَدِمَ فَلِمْ يَدْخُلُ، فَظَنَّتْ أَنَّمَا مَنَعَهُ أَنْ يَدْخُلَ مَا رَأَى، فَهَبَتْكَ السِّتَّرَ وَفَكَّتِ الْقُلُبَيْنِ عَنِ الصَّسِيْنِ وَقَطَعَتْهُ مِنْهُمَا، فَانْطَلَقَ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْيَانِ، فَأَخْذَهُ مِنْهُمَا وَقَالَ: يَا ثُوبَانُ، اذْهَبْ بِهَذَا إِلَى آلِ فَلَانِ، إِنَّ هُؤُلَاءِ أَهْلِي أَكْرَهُ أَنْ يَأْكُلُوا طَيَّاْتِهِمْ فِي حَيَاتِهِمُ الدُّنْيَا، يَا ثُوبَانُ اشْتِرِ لِفَاطِمَةَ قِلَادَةً مِنْ عَصْبٍ وَسَوَارَيْنِ مِنْ عَاجٍ»^(٣).

٣٤٦٢ – عن ابن عباس رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

(١) أخرجه أحمد في المسند ٣٢٥/٢، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٣٥٥، كتاب اللباس (٢٦)، باب في لباس النساء (٣١)، الحديث (٤٠٩٨)، ذكره المنذر في مختصر سن أبي داود ٥٦/٥٧، الحديث (٣٩٤٠)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمآن، ص ٣٥١ – كتاب اللباس (٢٢)، باب في الرجل يلبس لبسة المرأة (٩)، الحديث (١٤٥٥)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/١٩٤، كتاب اللباس، باب لعن النبي ﷺ المرأة تلبس...، وقال: (صحيح على شرط مسلم)، وسكت عليه الذهبي، واللقط لهم.

(٢) أخرجه من روایة ابن أبي مليكة، عن عائشة رضي الله عنها، أبو داود في المصدر السابق، الحديث (٤٠٩٩).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٥/٢٧٥، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٤١٩ – ٤٢٠، كتاب الترجل (٢٧)، باب ما جاء في الانتفاع بالعاج (٢١)، الحديث (٤٢١٣) واللقط له، قوله: «قلبيين» بضم القاف أي سوارين، قوله: «قلادة من عصب» بفتح العين وسكون الصاد المهملين هو سن الحيوان.

وسلم قال: «اكتحلوا بالإثمد فإنه يجعلوا البصر، وينبت الشعر»^(١) وزعم: «أنَّ النبيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ لَهُ مُكْحَلَةً يَكْتَحِلُّ بِهَا كُلَّ لَيْلَةٍ ثَلَاثَةً فِي هَذِهِ، وَثَلَاثَةً فِي هَذِهِ»^(٢).

٣٤٦٣ — وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: «كانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْتَحِلُّ قَبْلَ أَنْ يَنْامَ بِالإِثْمَدِ ثَلَاثَةً فِي كُلِّ عَيْنٍ، قَالَ، وَقَالَ: إِنَّ خَيْرَ [٢٠٢] مَا تَدَأْوِيْتُمْ بِهِ الْلَّدُودَ، وَالسَّعُوطَ، وَالحِجَامَةَ، وَالْمَشَيَّ، وَخَيْرَ مَا اكْتَحَلْتُمْ / بِهِ الإِثْمَدُ، فَإِنَّهُ يَجْلُلُ الْبَصَرَ وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ، وَإِنَّ خَيْرَ مَا تَحْتَجِمُونَ فِيهِ يَوْمَ سَبْعَ عَشَرَةَ، وَيَوْمَ تَسْعَ عَشَرَةَ، وَيَوْمَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِيثُ عَرَجَ بِهِ مَا مَرَّ عَلَى مَلَائِكَةِ إِلَّا قَالُوا: عَلَيْكَ بِالْحِجَامَةِ»^(٣) (غريب).

٣٤٦٤ — عن عائشة رضي الله عنها: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى الرِّجَالَ وَالنِّسَاءَ عَنِ دُخُولِ الْحَمَامَاتِ، ثُمَّ رَأَخْصَ لِلرِّجَالِ أَنْ يَدْخُلُوا بِالْمِيَازِرِ»^(٤).

(١) أخرجه أبو داود في المسند ١/٢٣١، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٣٣٢، كتاب اللباس (٢٦)، باب في البياض (١٦)، الحديث (٤٠٦١)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٢٢٤، كتاب اللباس (٢٥)، باب ما جاء في الاتصال (٢٢)، الحديث (١٧٥٧) واللفظ له، وأخرجه النسائي في المحبى من السنن ٨/١٤٩ - ١٥٠، كتاب الزينة (٤٨)، باب الكحل (٢٨).

(٢) ذكره الترمذى عقب الحديث في المصدر السابق. والإثمد: حجر يُكتحل به.

(٣) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٨٨، كتاب الطب (٢٩)، باب ما جاء في السعوط وغيره (٩)، الحديث (٢٠٤٨) وقال: (حديث حسن غريب) إلى قوله: «وينبت الشعر» وأخرج بقية الحديث في ٤/٣٩١، باب ما جاء في الحجامة (١٢)، الحديث (٢٠٥٣)، وقال: (حسن غريب)، قوله: «اللَّدُود» بفتح فضم وهو ما يسوق المريض من الدواء في أحد شقي فيه، والسعوط: هو ما يُصب في الأنف. والمشي: بفتح فكسر فتشديد تحنته، وهو ما يُؤكل أو يشرب لإطلاق البطن.

(٤) أخرجه أبو داود في المسند ٦/١٣٢، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٣٠٠، كتاب الحمام (٢٥)، باب (١)، الحديث (٤٠٠٩)، وأخرجه الترمذى في السنن ٥/١١٣، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في دخول الحمام (٤٣)، الحديث (٢٨٠٢)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٢٣٤، كتاب الأدب (٣٣)، باب دخول الحمام (٣٨)، الحديث (٣٧٤٩) واللفظ له.

٣٤٦٥ - عن أبي المليح قال: «قدم على عائشة رضي الله عنها نسوة من أهل حمص فقالت: من أين أنتن؟ قلن: من الشام، قالت: فلعلك من الكورة التي تدخل نساؤها الحمامات؟ قلن: بلى، قالت: فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لا تخلع امرأة ثيابها في غير بيت زوجها إلا هتك ستراً بينها وبين ربها»^(١) وفي رواية: «في غير بيته إلا هتك ستراها فيما بينها وبين الله عز وجل»^(٢).

٣٤٦٦ - عن عبدالله بن عمرو، أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إنها ستفتح لكم أرض العجم، وستجدون فيها بيوتاً يقال لها الحمامات، فلا يدخلنها الرجال إلا بالأزر، وامنعوا النساء إلا مريضة أو نفساء»^(٣).

٣٤٦٧ - عن جابر رضي الله عنه، أنَّ النبي عليه السلام قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام بغير إزار، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر

(١) أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند، ص ٢١٢ ، الحديث (١٥١٨)، وأخرجه أحد في المسند ٦/٢٦٧ ، وأخرجه الدارمي في السنن ٢/٢٨١ ، كتاب الاستئذان، باب في النبي عن دخول المرأة الحمام، وأخرجه الترمذى في السنن ٥/١١٤ ، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في دخول الحمام (٤٣)، الحديث (٢٨٠٣)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٢٣٤ ، كتاب الأدب (٣٣)، باب دخول الحمام (٣٨)، الحديث (٣٧٥٠)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٢٨٨ ، كتاب الأدب، باب لا تجلسوا على مائدة يدار عليها الخمر، ورمز النهي إليه: على شرط البخاري ومسلم، قوله: «الكوربة» بضم الكاف أي البلدة أو الناحية.

(٢) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ١/٢٩٤ ، كتاب الطهارة، باب الحمام للنساء، الحديث (١١٣٢)، وأخرجه أحد في المسند ٦/١٧٣ ، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٣٠١ ، كتاب الحمام (٤٠١٠)، باب (١)، الحديث (٤٠١٠)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٢٨٨ ، كتاب الأدب، باب لا تجلسوا على مائدة يدار عليها الخمر.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٣٠١ - ٣٠٢ ، كتاب الحمام (٢٥)، باب (١)، الحديث (٤٠١١) واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٢٣٣ ، كتاب الأدب (٣٣)، باب دخول الحمام (٣٨)، الحديث (٣٧٤٨)، وذكره التقى الفندي في كنز العمال ٩/٣٩٢ ، الحديث (٢٦٦٣٥) وعزاه لعبدالرزاق والطبراني في المعجم الكبير.

فلا يجلس على مائدةٍ تُدارٌ عليها الخمر»^(١).

٥ - باب التصاویر

من أصحَّ حِكَمٍ :

٣٤٦٨ - عن أبي طلحة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تدخل الملائكة بيته في كلب ولا تصاوير»^(٢).

٣٤٦٩ - عن ابن عباس رضي الله عنهم، عن ميمونة: «أنَّ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْبَحَ يَوْمًا وَاجِمًا وَقَالَ: إِنَّ جَبَرِيلَ كَانَ^(٣) وَعَدَنِي أَنْ يَلْقَانِي الْلَّيْلَةَ فَلَمْ يَلْقَنِي! أَمَا وَاللهِ مَا أَخْلَفَنِي»، ثم وقع في نفسه: جَرْوٌ [٢٠٢/ب] كَلْبٌ تَحْتَ فُسْطَاطٍ، فَأَمَرَ بِهِ فَأَخْرَجَ، ثُمَّ أَخْذَ / بِيَدِهِ مَاءً فَضَحَّ مَكَانُهُ، فَلَمَّا أَمْسَى لَقَيَهُ جَبَرِيلُ، فَقَالَ لَهُ: لَقِدْ كُنْتَ وَعَدْتَنِي أَنْ تَلْقَانِي الْبَارَحَةَ؟ فَقَالَ: أَجَلُّ، وَلَكِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةً، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ فَأَمَرَ بِقَتْلِ الْكَلَابِ، حَتَّى إِنَّهُ يَأْمُرُ بِقَتْلِ كَلْبِ الْحَائِطِ الصَّغِيرِ، وَيَنْهَا كَلْبَ الْحَائِطِ الْكَبِيرِ»^(٤).

(١) أخرجه أَحْمَدُ فِي الْسَّنْدِ ٣٣٩/٣، وَأَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ فِي الْسَّنْنِ ٥/١١٣، كِتَابُ الْأَدْبِ (٤٤)، بَابُ مَا جَاءَ فِي دُخُولِ الْحَمَامِ (٤٣)، الْحَدِيثُ (٢٨٠١) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْمُجْبَى مِنَ السَّنْنِ ١٩٨/١، كِتَابُ الْفَسْلِ وَالْتَّيْمِ (٤)، بَابُ الرَّخْصَةِ فِي دُخُولِ الْحَمَامِ (٢)، وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدِرِكِ ٤/٢٨٨، كِتَابُ الْأَدْبِ، بَابُ النَّهِيِّ عَنِ الدُّخُولِ فِي الْحَمَامِ...، وَقَالَ: (صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ) وَوَافَقَهُ الْذَّهَبِيُّ.

(٢) متفقٌ عَلَيْهِ، أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَةِ ١٠/٢٨٠، كِتَابُ الْلِّبَاسِ (٧٧)، بَابُ التَّصَاوِيرِ (٨٨)، الْحَدِيثُ (٥٩٤٩) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمُ فِي الصَّحِيفَةِ ٣/٦٦٥، كِتَابُ الْلِّبَاسِ... (٣٧)، بَابُ تَحْرِيمِ تَصْوِيرِ صُورَةِ الْحَيَاةِ... (٢٦)، الْحَدِيثُ (٨٣/٢١٠٦).

(٣) ساقطةٌ مِنَ الْمُخْطُوْطَةِ، وَالصَّوَابُ إِثْبَاتُهَا كَمَا فِي الْمُطبَوعَةِ وَصَحِيفَةِ مُسْلِمٍ.

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ فِي الْصَّدْرِ نَفْسَهُ ٣/٦٦٤ - ٦٦٥، الْحَدِيثُ (٨٢/٢١٠٥)، قَوْلُهُ: (وَاجِمًا) بَكْسَرُ الْجِيمِ، أَيْ سَاكِنًا حَزِينًا، قَوْلُهُ: «فُسْطَاطٌ» بِضمِّ الفاءِ الْمَرَادُ بِهِ هَذَا السَّرِيرُ، قَوْلُهُ: «كَلْبُ الْحَائِطِ» أَيْ كَلْبُ الْبَسْتَانِ.

٣٤٧٠ - عن عائشة رضي الله عنها: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَتَرَكُ فِي بَيْتِه شَيْئًا فِيهِ تَصَالِيبٌ إِلَّا نَقَضَهُ»^(١).

٣٤٧١ - وقالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَقُولُ لَهُمْ: أَحْيِوْا مَا خَلَقْتُمْ، وَقَالُوا: إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورَةُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ»^(٢).

٣٤٧٢ - وعن عائشة رضي الله عنها: «أَنَّهَا كَانَتْ قَدْ اتَّخَذَتْ عَلَى سَهْوَةِ لَهَا سِتَّرًا فِيهِ تَمَاثِيلٍ، فَهَتَّكَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاتَّخَذَتْ مِنْهُ نُمُرُقَّتَيْنِ، وَكَانَا فِي الْبَيْتِ يَجْلِسُ عَلَيْهِمَا»^(٣).

٣٤٧٣ - وروي عن عائشة رضي الله عنها: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ فِي غَزَّةٍ، فَأَخْذَتْ نَمَطًا فَسْتَرَتْهُ عَلَى الْبَابِ، فَلَمَّا قَدِمَ رَأَى النَّمَطَ فَجَذَبَهُ حَتَّى هَتَّكَهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَأْمُرْنَا أَنْ نَكُسُوَ الْحِجَارَةَ وَالْطَّينَ»^(٤).

(١) أخرجه البخاري في الصحيح، ٢٨٥/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب نقض الصور (٩٠)، الحديث (٥٩٥٢)، قوله: «تصاليب» أي تصاوير.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح، ٣٩٢/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب من لم يدخل بيته فيه صورة (٩٥)، الحديث (٥٩٦١)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح، ١٦٦٩/٣، كتاب اللباس... (٣٧)، باب تحريم تصوير صورة الحيوان... (٢٦)، الحديث (٢١٠٧/٩٦).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح، ١٢٣/٥، كتاب المظالم (٤٦)، باب هل تُكسَر الدُّنَان... (٣٢)، الحديث (٢٤٧٩) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح، ١٦٦٨/٣، كتاب اللباس (٣٧)، باب تحريم صورة الحيوان... (٢٦)، الحديث (٢١٠٧/٩٤) قوله: «غُرَقَّتَيْنِ» بضم النون والراء، هي الوسادة الصغيرة فوق الرَّحْلِ.

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح، ٣٨٦/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب ما وُطِئَ من تصاوير (٩١)، الحديث (٥٩٥٤)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق، ١٦٦٦/٣، الحديث (٢١٠٧) واللفظ له، قوله: «نَمَطًا» بفتح النون والميم ويكسر ضرب من البسط له خل رقيق.

٣٤٧٤ — عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أشد الناس عذاباً يوم القيمة الذين يُضاهون بخلق الله»^(١).

٣٤٧٥ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «قال الله تعالى: ومن أظلم من ذهب يخلق كخلقي، فليخلقوا ذرة، أو ليخلقوا حبة أو شعيرة»^(٢).

٣٤٧٦ — وعن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «أشد الناس عذاباً عند الله المصورون»^(٣).

٣٤٧٧ — عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «كُل مصوّر في النار، يجعل له بكل صورة صورها نفسها فتعذبه في جهنم»^(٤).

٣٤٧٨ — عن ابن عباس رضي الله عنهمما، عن النبي صلى الله عليه

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٨٦ / ١٠ - ٣٨٧، كتاب اللباس (٧٧)، باب ما وُطِئَ من التصاوير (٩١)، الحديث (٤٩٥٤)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٦٦٨ / ٣، كتاب اللباس... (٣٧)، باب تحريم تصوير صورة الحيوان... (٢٦)، الحديث (٢١٠٧ / ٩٢) واللفظ لها.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في المصدر السابق ٣٨٥ / ١٠، باب نقض الصور (٩٠)، الحديث (٥٩٥٣)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق ١٦٧١ / ٣، الحديث (٢١١١ / ١٠١) واللفظ له.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في المصدر السابق ٣٨٢ / ١٠، باب عذاب المصورين يوم القيمة (٨٩)، الحديث (٥٩٥٠)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق ١٦٧٠ / ٣، الحديث (٢١٠٩ / ٩٨) واللفظ له.

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤١٦ / ٤، كتاب البيوع (٣٤)، باب بيع التصاوير... (١٠٤)، الحديث (٢٢٢٥)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٦٧٠ / ٣ - ١٦٧١، كتاب اللباس... (٣٧)، باب تحريم تصوير صورة الحيوان... (٢٦)، الحديث (٢١١٠ / ٩٩) واللفظ له.

وسلم قال: «مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ، كُلُّفَ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ وَلِنْ يَفْعُلُ، / وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، أَوْ يَفْرُوْنَ مِنْهُ، صُبَّ [أ/٢٠٣] فِي أُذُنِيَّ الْأَنْكُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ صَوَرَ صُورَةً عَذَّبَ وَكُلُّفَ أَنْ يَنْفَخَ فِيهَا وَلَيْسَ بِنَافِخٍ»^(١).

٣٤٧٩ - عن بُرِيَّة، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ لَعَبَ بِالنَّرْدَشِيرِ فَكَانَمَا صَبَغَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خَنْزِيرٍ وَدَمِهِ»^(٢).

مِنَ الْحَسَانِ:

٣٤٨٠ - عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَتَانِي جَبَرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَتَيْتُ الْبَارِحةَ، فَلَمْ يَمْنَعِنِي أَنْ أَكُونَ دَخَلْتُ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ عَلَى الْبَابِ تَمَاثِيلُ، وَكَانَ فِي الْبَيْتِ قِرَامٌ سِرَّ فِيهِ تَمَاثِيلُ، وَكَانَ فِي الْبَيْتِ كُلْبٌ فَمُرْ بِرَأْسِ التَّمَاثِيلِ الَّذِي عَلَى بَابِ الْبَيْتِ فَيُقْطَعُ، فَيُصِيرَ كَهْيَةً الشَّجَرَةِ، وَمُرْ بِالسِّرَّ فَلِيُقْطَعُ وَلِيُجَعَّلُ وَسَادَتِينَ مَنْبُودَتِينَ تُوطَانَ، وَمُرْ بِالْكُلْبِ فَلِيُخْرُجَ، فَفَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»^(٤).

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح /١٢٤٢، كتاب التعبير (٩١)، باب من كذب في حلمه (٤٥)، الحديث (٧٠٤٢) واللفظ له، وأخرجه مسلم مختصراً في المصدر السابق، الحديث (١٠٠/٢١١٠)، قوله: «الآنك» باللد وضم التون، وهو الرصاص الخالص.

(٢) في المخطوطة: (أو دمه) والتوصيب من المطبوعة وصحيف مسلم.

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح /٤، ١٧٧٠، كتاب الشعر (٤١)، باب تحريم اللعب بالنردشير (١)، الحديث (١٠/٢٢٦٠)، قوله: «بالنردشیر» وهو النرد المعروف عجمي معرب.

(٤) أخرجه أحد في المسند /٢٣٥، وأخرجه أبو داود في السنن /٤، ٣٨٨، كتاب اللباس (٢٦)، باب في الصور (٤٨)، الحديث (٤١٥٨) واللفظ له، وأخرجه الترمذى في السنن /٥، ١١٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء أن الملائكة لا تدخل بيته... (٤٤)، الحديث (٢٨٠٦) وقال: (حديث حسن صحيح)، وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود /٦، ٨٢، الحديث (٣٩٩٥) وعزاه أيضاً للنسائي، قوله: «قِرَام» بكسر القاف السترة المقصورة.

٣٤٨١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يخرج عنك من النار يوم القيمة لها^(١) عينان تُبصران، وأذنان تسمعان، ولسان تنطق به تقول: إني وُكّلت بثلاثة^(٢): بكل جبارٍ عنيٍّ، وكل من دعا مع الله إليها آخر، والمصوّرين^(٣).

٣٤٨٢ - عن ابن عباس رضي الله عنهم، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن الله حرم الخمر والميسر والكُوبَة وقال: كل مسكي حرام^(٤) قبل الكوبَة، الطبل^(٥).

٣٤٨٣ - وعن ابن عمرو^(٦) رضي الله عنه: «أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الخمر والميسر والكوبَة والغَيْرَاء»^(٧) والغَيْرَاء: شراب تعمله الحبسة من الذرة يقال له: السُّكْرَة.

٣٤٨٤ - عن أبي موسى الأشعري أنَّ رسول الله صلى الله عليه

(١) في المخطوطة: (ولها) والتصويب من المطبوعة وسنن الترمذى.

(٢) العبارة في المخطوطة والمطبوعة (ثلاث) والتصويب من مستند أَحْمَد وسنن الترمذى.

(٣) أخرجه أَحْمَد في المسند ٢٣٦٦، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٧٠١، كتاب صفة جهنم (٤٠)، باب ما جاء في صفة النار (١)، الحديث (٢٥٧٤)، واللفظ له، وقال: (حديث حسن غريب صحيح).

(٤) أخرجه أَحْمَد في المسند ١/٢٨٩، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٩٦ - ٩٧، كتاب الأشربة (٢٠)، باب في الأوعية (٧)، الحديث (٣٦٩٦) واللفظ له، وقال أبو داود عقب الرواية: (قال سفيان: فسألت علي بن ذيمة عن الكوبَة؟ قال: الطبل).

(٥) في المخطوطة والمطبوعتين (ابن عمر)، ولكن قال المذري في مختصر سنن أبي داود ٥/٢٦٩: الحديث (٣٥٣٩) مانعه: (وهكذا وقع في رواية الهاشمي: عبدالله بن عمر، والذي وقع في رواية ابن العبد عن أبي داود: عبدالله بن عمر، وهو الصواب).

(٦) أخرجه من رواية عبدالله بن عمرو رضي الله عنها، أَحْمَد في المسند ٢/١٥٨، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٨٩ - ٩٠، كتاب الأشربة (٢٠)، باب النبي عن المسكر (٥)، الحديث (٣٦٨٥)، والرواية: (قال ابن سلام أبو عبيدة: الغَيْرَاء السُّكْرَة، تعمل من الذرة، شراب يعمله الحبسة).

وسلم قال: «مَنْ لَعَبَ بِالنَّرْدَشِيرِ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ»^(١).

٣٤٨٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَتَبعُ حَمَّامَةً فَقَالَ: شَيْطَانٌ يَتَبعُ شَيْطَانًا»^(٢).

(١) أخرجه مالك في الموطأ ٩٥٨/٢، كتاب الرؤيا (٥٢)، باب ما جاء في النرد (٢)، الحديث (٦)، وأخرجه أحمد في المسند ٣٩٤/٤، وأخرجه أبو داود في السنن ٢٣٠/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في النبي عن اللعب بالنرد (٦٤)، الحديث (٤٩٣٨)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١٢٣٧/٢ - ١٢٣٨، كتاب الأدب (٣٣)، باب اللعب بالنرد (٤٣)، الحديث (٣٧٦٢) واللفظ عندهم: «من لعب بالنرد».

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٣٤٥/٢، وأخرجه أبو داود في السنن ٢٣١/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في اللعب بالحمام (٦٥)، الحديث (٤٩٤٠)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١٢٣٨/٢، كتاب الأدب (٣٣)، باب اللعب بالحمام (٤٤)، الحديث (٣٧٦٥) واللفظ لهم جميعاً.

٢١ - / كِتَابُ الطِّبِّ وَالرُّقُى

[١ - بَابٌ]

مِنْ أَصْحَاحِ

٣٤٨٦ — قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما أنزلَ اللَّهُ داءً إِلَّا
أنزلَ لَهُ شفاءً»^(١) رواه أبو هريرة.

٣٤٨٧ — وقال: «لَكُلُّ داءٍ دواءٌ فَإِذَا أُصِيبَ دواءُ الداءِ بِإِذْنِ
اللَّهِ»^(٢) رواه جابر.

٣٤٨٨ — وقال: «الشَّفَاءُ فِي ثَلَاثَةِ: فِي شَرْطَةِ مِحْجَمٍ، أَوْ شَرْبَةِ
عَسْلٍ، أَوْ كَيْتَةِ بَنَارٍ، وَأَنَا أَنْهَا أُمْتَى عَنِ الْكَيِّ»^(٣).

٣٤٨٩ — عن جابر قال: «رُمِيَ أَبِي يَوْمَ الْأَحْزَابِ عَلَى أَكْحَلِهِ فَكَوَاهُ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»^(٤).

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ١٣٤/١٠، كتاب الطب (٧٦)، باب ما نزل الله داء إلا... (١)، الحديث ٥٦٧٨.

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ١٧٢٩/٤، كتاب السلام (٣٩)، باب لكل داء دواء (٢٦)، الحديث ٢٢٠٤/٦٩.

(٣) أخرجه من رواية ابن عباس رضي الله عنهما، البخاري في الصحيح ١٣٦/١٠، كتاب الطب (٧٦)، باب الشفاء في ثلاث (٣)، الحديث ٥٦٨٠.

(٤) أخرجه مسلم في المصدر السابق ٤/١٧٣٠، الحديث ٢٢٠٧/٧٤.

٣٤٩٠ — وقال: «رمي سعد بن معاذ في أكحله، فحسمه النبي صلى الله عليه وسلم بيده بمشقصٍ، ثم ورمته فحسمه الثانية»^(١).

٣٤٩١ — وقال: «بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أبي بن كعب طبيباً، فقطع منه عرقاً ثم كواه عليه»^(٢).

٣٤٩٢ — وعن أبي هريرة رضي الله عنه: أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «في الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السأم»^(٣) قال ابن شهاب: السأم الموت، والحبة السوداء: الشونيز.

٣٤٩٣ — عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: « جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إن أخي استطلق بطنه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسقيه عسلاً فسقاه، ثم جاءه فقال: سقيته عسلاً فلم يزد إلا استطلاقاً! فقال له ثلث مرات، ثم جاء الرابعة فقال: اسقيه عسلاً فقال: لقد سقيته فلم يزد إلا استطلاقاً! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: صدق الله وكذب بطن أخيك^(٤)، فسقاه فبراً»^(٥).

(١) أخرجه من رواية جابر رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٤/١٧٣١، كتاب السلام (٣٩)، باب لكل داء دواء (٢٦)، الحديث (٧٥/٢٢٠٨). والمشقص: نصل السهم إذا كان طويلاً غير عريض.

(٢) أخرجه من رواية جابر رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه ٤/١٧٣٠، الحديث (٧٣/٢٢٠٧).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٤٣/١٠، كتاب الطب (٧٦)، باب الحبة السوداء (٧)، الحديث (٥٦٨٨)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٧٣٥، كتاب السلام (٣٩)، باب التداوي بالحبة السوداء (٢٩)، الحديث (٢٢١٥/٨٨) واللهظ لها.

(٤) في المطبوعة زيادة (اسقه عسلاً) وهي عند البخاري، وليس عند مسلم، واللهظ له.

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٣٩/١٠، كتاب الطب (٧٦)، باب الدواء بالعسل... (٤)، الحديث (٥٦٨٤)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٧٣٦، كتاب السلام (٣٩)، باب التداوي بسقي العسل (٣١)، الحديث (٢٢١٧/٩١) واللهظ له.

٣٤٩٤ — وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ أَمْثَلَ مَا تَدَاوِيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةَ، وَالْقُسْطَ الْبَحْرِيَّ»^(١).

٣٤٩٥ — وقال: «لَا تَعْذِبُوْا صِبِيَانَكُمْ بِالْغَمْزِ مِنَ الْعُذْرَةِ، وَعَلَيْكُمْ بِالْقُسْطِ»^(٢).

٣٤٩٦ — وقال: «عَلَامَ تَدْغَرْنَ أَوْلَادُكُنَّ بِهَذَا الْعِلَاقَ؟ عَلَيْكُنَّ بِهَذَا الْعُودَ الْهَنْدِيَّ، فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةً أَشْفَيَّةً، مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ، يُسْعَطُ مِنَ الْعُذْرَةِ وَيُلَدُّ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ»^(٣).

٣٤٩٧ — وقال: «الْحُمَّى مِنْ فِيْحٍ جَهَنَّمَ فَأَبْرُدُوهَا بِالْمَاءِ»^(٤).

(١) متفق عليه من رواية أنس بن مالك رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٦٩٦/١٠، كتاب الطُّبُّ (٧٦)، باب الحِجَامَةَ... (١٣)، الحديث ٥٦٩٦ (اللفظ له)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٢٠٤/٣، كتاب المساقة (٢٢)، باب حل أجرة الحِجَامَةِ (١١)، الحديث (٦٣) ١٥٧٧ قوله: «الْقُسْطُ الْبَحْرِيُّ» بضم القاف من العقاقير طيب الريح، وهو المنسوب إلى البحر، فإن القُسْط نوعان بحري وهو أبيض، وهندي وهو أسود.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في المصدر السابق واللفظ له، وأخرجه مسلم في المصدر السابق، وهو عندهما تتمة للحديث السابق، قوله: «بِالْغَمْزِ» أي العصر، وقيل: إدخال الأصبع في حلق المعدور لغمز داخله فيعصر بها العذرة، «وَالْعُذْرَةُ» بضم العين المهملة فسكنون الذال المعجمة، وجع في الحلق يهيج من الدم، وقيل هي قرحة.

(٣) متفق عليه من رواية أم قيس بنت محسن رضي الله عنها، أخرجه البخاري في الصحيح ١٦٦/١٠، كتاب الطُّبُّ (٧٦)، باب اللدوْد (٢١)، الحديث ٥٧١٣ (اللفظ له)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٧٣٤، كتاب السلام (٣٩)، باب التداوي بالعُزَّدِ... (٢٨)، الحديث ٢٢١٤/٨٦ قوله: «تَدْغَرْنَ» بفتح الغين، هو الدفع والغمز، و«ما» استفهام في معنى الإنكار، قوله: «الْعِلَاقُ» بضم أوله، وفي بعض النسخ بفتحها، وفي بعضها بكسرها والكل بمعنى العصر، قوله: «ذَاتُ الْجَنْبِ» والمراد بها هنا ريح غليظة في نواحي الجنب، قوله: «يُسْعَطُ» وهو ما يُصْبَبُ في الأنف، قوله: «يُلَدُّ» بضم الفاء المجهولة وتشديد الدال المهملة من لَدُّ الرجل إذا صب الدواء في أحد شقَّيِّ الفم. و«الْعُودُ الْهَنْدِيُّ» هو الكُسْتُ، يستعمل في الأدوية، وهو حار يابس، يفتح السدد ويكسر الرياح، ويدهُب بفضل الرطوبة ويقوي الأحشاء والقلب ويفرّجه، وينفع الدماغ، ويقوي الإحساس، ويحبس البطن، وينفع من سلس البول الحادث عن برد المثانة (ابن القيم، الطب النبوى: ٣٤٣).

(٤) هذا الحديث متفق عليه من طريقين ● الأولى: من رواية عائشة رضي الله عنها، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٣٣٠، كتاب بدءِ الْحَلْقِ (٥٩)، باب صفة النار... (١٠)، الحديث (٣٢٦٣)، =

٣٤٩٨ - وعن أنس / رضي الله عنه قال: رَأَخْصَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى [٢٠٤] أ/[٢٠٤] الله عليه وسلم في الرقيقة من العين، والحمّة والنملة^(١).

٣٤٩٩ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «أَمْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُسْتَرْقَى مِنَ الْعَيْنِ»^(٢).

٣٥٠٠ - وعن أم سلمة: «أَنَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى فِي بَيْتِهِ جَارِيًّا فِي وَجْهِهَا سَقْعَةً، تَعْنِي صَفْرَةً، فَقَالَ: اسْتَرْقُوا لَهَا، إِنَّ بَهَا النَّظَرَةَ مِنَ الْجَنِّ»^(٣).

٣٥٠١ - عن جابر قال: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الرُّقَى فجأةً آلُّ عمرُو بْنُ حَزْمٍ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ كَانَتْ عِنْدَنَا رُقِيَّةٌ نَرْقِي بَهَا مِنَ الْعَقْرَبِ، وَأَنْتَ نَهَيْتَ عَنِ الرُّقَى؟ قَالَ: اعْرُضُوهَا فَعَرَضُوهَا عَلَيْهِ فَقَالَ: مَا أَرَى بَهَا بَأْسًا، مَنْ أَسْتَطَعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلِيَنْفَعْهُ»^(٤).

= وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٧٣٢، كتاب السلام (٣٩)، باب لكل داء دواء... (٢٦)، الحديث (٨١/٢٢١٠) واللفظ لها.

• الثانية: من روایة ابن عمر رضي الله عنها، أخرجه البخاري في المصدر السابق، الحديث (٣٢٦٤)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق ٤/١٧٣١، الحديث (٧٨/٢٠٩) واللفظ لها.

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٧٢٥، كتاب السلام (٣٩)، باب استحباب الرقيقة... (٢١)، الحديث (٥٨/٢١٩٦)، قوله: «الحَمَّةُ» وهو بضم الحاء المهملة وتحقيق الميم السم، ويطلق على إبرة العقرب، قوله: «وَالنَّمْلَةُ» وهي بفتح النون وسكون الميم قروح تخرج بالجنب وغيره.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/١٩٩، كتاب الطّب (٧٦)، باب رقية العين (٣٥)، الحديث (٥٧٣٨) واللفظ له، وأخرجه مسلم في المصدر السابق، الحديث (٥٦/٢١٩٥).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في المصدر السابق، الحديث (٥٧٣٩)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق، الحديث (٥٩/٢١٩٧)، قوله: «مِنَ الْجَنِّ» كذا في مخطوطة برلين، وفي المطبوعتين، ولكنه لم يرد في الصحيحين.

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٧٢٧ - ١٧٢٦، كتاب السلام (٣٩)، باب استحباب الرقيقة من العين... (٢١)، الحديث (٦٣/٢١٩٩).

٣٥٠٢ - عن عوف بن مالك الأشعجي قال: «كنا نرقى في الجاهلية فقلنا: يا رسول الله كيف ترى في ذلك؟ فقال: اعرضوا علي رقام، لا بأس بالرُّقى ما لم يكن فيه شرُّك»^(١).

٣٥٠٣ - عن ابن عباس رضي الله عنهم، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «العين حق، ولو كان شيء سابق القدر سبقة العين، فإذا استغسلتم فاغسلوا»^(٢).

مَنْ كَحِسَّ اَنْ :

٣٥٠٤ - عن أسامة بن شريك أنه قال: «قالوا يا رسول الله أفتتداوي؟ قال: نعم يا عباد الله تداووا، فإن الله لم يضع داء إلا وضع له شفاء، غير داء واحد، الهرم»^{(٣)(٤)}.

٣٥٠٥ - عن عقبة بن عامر قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تُكِرُّهُوا مَرْضَاكُمْ على الطعام والشراب، فإن الله يُطِعِّمُهُمْ

(١) أخرجه مسلم في الصحيح /٤، ١٧٢٧، كتاب السلام (٣٩)، باب استحباب الرقية من العين (٢١)، الحديث (٦٤/٦٤).

(٢) أخرجه مسلم في المصدر نفسه /٤، ١٧١٩، باب الطُّبُّ والمَرْضُ والرُّقُّى (١٦)، الحديث (٤٢/٢١٨٨)، قوله: «سابق القدر» أي غالبه في السبق، قوله: «إذا استغسلتم فاغسلوا» كانوا يرون أن يؤمر العائن فيغسل أطرافه وما تحت الإزار فتصب غسالته على المعيون، يستشفون بذلك.

(٣) العبارة في المطبوعة: (وهو الهرم) وما أثبتناه من المخطوطة وهو المافق للفظ أبي داود.

(٤) أخرجه أحمد في المستند /٤، ٢٧٨، وأخرجه أبو داود في السنن /٤، ١٩٢ - ١٩٣، كتاب الطُّبُّ (٢٢)، باب في الرجل يتداوى (١)، الحديث (٣٨٥٥)، وأخرجه الترمذى في السنن /٤، ٣٨٣، كتاب الطُّبُّ (٢٩)، باب ما جاء في الدواء... (٢)، الحديث (٢٠٣٨) واللفظ له، وقال: (حديث حسن صحيح)، وأخرجه ابن ماجه في السنن /٢، ١١٣٧، كتاب الطُّبُّ (٣١)، باب ما أنزل الله داء إلا... (١)، الحديث (٣٤٣٦).

ويسقيهم^(١) (غريب).

٣٥٠٦ - عن أنس: «أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَوَى أَسْعَدَ بْنَ زُرَارَةَ مِنَ الشَّوْكَةِ»^(٢) (غريب).

٣٥٠٧ - عن زيد بن أرقم قال: «أَمْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَتَداوِي مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ بِالْقُسْطِ الْبَحْرِيِّ وَالزَّيْتِ»^(٣).

٣٥٠٨ - وعنده أنه قال: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامَ يَنْعُثُ الزَّيْتَ وَالْوَرْسَ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ»^(٤).

٣٥٠٩ - عن أسماء بنت عميس: «أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٨٤، كتاب الطب (٢٩)، باب ما جاء لا تُكْرِهوا مرضاكم... (٤)، الحديث (٢٠٤٠)، وقال: (هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١١٤٠، كتاب الطب (٣١)، باب لا تُكْرِهوا المريض... (٤)، الحديث (٣٤٤٤) واللفظ له، وأخرجه الحاكم في المستدرك ١/٣٥٠، كتاب الجنائز، باب لا تُكْرِهوا مرضاكم...، وقال: (صحيح على شرط مسلم) ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه الترمذى في المصدر السابق ٤/٣٩٠، باب ما جاء في الرخصة في ذلك (١١)، الحديث (٢٠٥٠) وقال: (حسن غريب)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الميتمي في موارد الظمآن، ٣٤١، كتاب الطب (٢١)، باب ما جاء في الكyi (٦)، الحديث (١٤٠٤)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٣/١٨٧، كتاب معرفة الصحابة، باب أَسْعَدُ بْنُ زَرَّادَةَ أَوْلَى مِنْ...، وقال: (صحيح على شرط الشعيبين) ووافقه الذهبي.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٤/٣٦٩، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٤٠٧، كتاب الطب (٢٩)، باب ما جاء في دواء ذات الجنب (٢٨)، الحديث (٢٠٧٩) واللفظ له. والقسط البحري: نوع من العاقاقير طيب الريح.

(٤) أخرجه أبُو حَمْدَةَ في المسند ٤/٣٧٢، وأخرجه الترمذى في المصدر السابق، الحديث (٢٠٧٨)، واللفظ له وقال: (حسن صحيح)، وذكره المزي في تحفة الأشراف ٣/٢٠١، الحديث (٣٦٨٤) وعزة للنسائي في الطب، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١١٤٨، كتاب الطب (٣١)، باب دواء ذات الجنب (١٧)، الحديث (٣٤٦٧). والورس: بنت أصفر. ذات الجنب: علة صعبة، وهي ورم حار يعرض للحجاج المستبطن للأضلاع.

سألهَا: يِمْ تَسْتَمِشِينَ^(١)? قالت: بِالشُّبُرْمٍ^(٢)، قال: إِنَّهُ حَارٌ حَارٌ^(٣)، قالت: ثُمَّ اسْتَمَشْيْتُ بِالسَّنَنَ^(٤) فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَوْ أَنَّ شَيْئًا كَانَ فِيهِ [الشفاء / مِنَ الْمَوْتِ لَكَانَ فِي السَّنَنَ]^(٥) (غريب).

٣٥١٠ - عن أبي الدرداء قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الدَّاءَ وَالدَّوَاءَ، وَجَعَلَ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءً فَتَدَاوِوا، وَلَا تَتَدَاوِوا بِحِرَامٍ»^(٦).

٣٥١١ - وروي عن أبي هريرة قال: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الدَّوَاءِ الْخَبِيثِ»^(٧).

٣٥١٢ - عن سلمى خادمة النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت: «ما كان أحدٌ يشتكي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعاً في رأسه

(١) أي بأي شيء تطلبين الإسهال؟ وفي «النهاية» أي بما تسهلين بطنه؟

(٢) الشُّبُرْمُ: يضم شيئاً معجنة، وسكون موحدة، وراء مضمة: نبت يسهل البطن.

(٣) حَارٌ حَارٌ: كرر للتأكيد لأنَّه لا يليق بالإسهال، قال القاري في المراقة ٤/٤٥٠٤: (وهو على ما ضبطناه في جميع النسخ المصححة والأصول المعتمدة، وفي الكاشف: وروي حار جار بالجحيم اتباعاً للحر - وهو لفظ الترمذى وابن ماجه - وبروى يار).

(٤) هو السنـا المـكـيـ، وفي القـامـوسـ: نـبـتـ مـسـهـلـ لـلـصـفـرـاءـ وـالـسـوـدـاءـ وـالـبـلـغـمـ.

(٥) أخرجه أحد في المسند ٦/٣٦٩، وأخرجه الترمذى في السنـنـ ٤/٤٠٨، كتابـ الطـبـ (٢٩)، بـابـ ما جاءـ فيـ السنـنـ (٣)، الحديثـ (٢٠٨١)، وقالـ: (حسنـ غـرـيبـ)ـ والـلـفـظـ لـهـ، وأخرجهـ ابنـ مـاجـهـ فيـ السنـنـ ٢/١١٤٥ـ - ١١٤٦ـ، كتابـ الطـبـ (٣١)، بـابـ دـوـاءـ المـشـىـ (١٢)، الحديثـ (٣٤٦١).

(٦) أخرجهـ أبوـ دـاودـ فيـ السنـنـ ٤/٢٠٦ـ - ٢٠٧ـ، كتابـ الطـبـ (٢٢)، بـابـ فـيـ الأـدوـيـةـ المـكـروـهـةـ (١١)، الحديثـ (٣٨٧٤).

(٧) أخرجهـ أحدـ فيـ المسـنـدـ ٢/٣٠٥ـ، وأخرجهـ أبوـ دـاودـ فيـ المـصـدرـ السـابـقـ (٢٠٣/٤)، الحديثـ (٣٨٧٠)، وأخرجهـ الترمـذـىـ فيـ السنـنـ ٤/٣٨٧ـ، كتابـ الطـبـ (٢٩)، بـابـ ما جاءـ فيـ كـرـاهـيـةـ النـدـاوـيـ بـالـسـكـرـ (٨)، الحديثـ (٢٠٤٥)، وأخرجهـ ابنـ مـاجـهـ فيـ السنـنـ ٢/١١٤٥ـ، كتابـ الطـبـ (٣١)، بـابـ النـبـيـ عـنـ الدـوـاءـ الـخـبـيثـ (١١)، الحديثـ (٣٤٥٩)ـ والـلـفـظـ لـهـ.

إلا قال^(١): احتجِمْ، ولا وجعاً في رجليه إلا قال: اخْتَصِبْهُمَا»^(٢).

٣٥١٣ — وقالت: «ما كان يكُونُ برسولِ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرْحَةً ولا نَكْبَةً إلا أمرني أن أضعَ علىها الحِنَاءَ»^(٣) [غريب]^(٤).

٣٥١٤ — وعن أبي كُبَيْشَةَ الْأَنْمَارِيِّ : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَحْتَجِمُ عَلَى هَامِمَهُ وَبَيْنَ كَيْفِيَهُ وَهُوَ يَقُولُ : مَنْ أَهْرَاقَ مِنْ هَذِهِ الدَّمَاءِ فَلَا يَضُرُّهُ أَنْ لَا يَتَداوى بِشَيْءٍ»^(٥).

٣٥١٥ — وعن جابر: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احْتَجَمَ عَلَى وِرِكَهِ مِنْ وَثْعٍ كَانَ بِهِ»^(٦).

٣٥١٦ — عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ لِيلَةِ أُسْرِيَّ بِهِ أَنَّهُ لَمْ يَمْرُّ عَلَى مَلِئٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِلَّا

(١) في المطبوعة زيادة: (له) وليس في المخطوطة ولا عند أحمد وأبي داود.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٤٦٢/٦، وأخرجه أبو داود في السنن ١٩٤/٤ - ١٩٥، كتاب الطّب (٢٢)، باب في الحجامة (٣)، الحديث (٣٨٥٨) واللفظ له.

(٣) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٩٢، كتاب الطّب (٢٩)، باب ما جاء في التداوى بالحناء (١٣)، الحديث (٢٠٥٤) واللفظ له، وقال: (حسن غريب)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١١٥٨، كتاب الطّب (٣١)، باب الحناء (٢٩)، الحديث (٣٥٠٢).

(٤) ليست في مخطوطة برلين، والصواب إثباتها كما ذكر الترمذى.

(٥) أخرجه أبو داود في السنن ١٩٥/٤، كتاب الطّب (٢٢)، باب في موضع الحجامة (٤)، الحديث (٣٨٥٩)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١١٥٢، كتاب الطّب (٣١)، باب موضع الحجامة (٢١)، الحديث (٣٤٨٤) واللفظ لها، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٣٤٣/٢٢، الحديث (٨٥٨) والهامنة: الرأس، وقيل: وسط الرأس.

(٦) أخرجه أبو داود في السنن ١٩٧/٤، كتاب الطّب (٢٢)، باب متى تستحب الحجامة (٥)، الحديث (٣٨٦٣) واللفظ له، وأخرجه النسائي في المعتبر من السنن ١٩٣/٥، كتاب المنساك (٢٤)، باب حجامة المحرم... (٩٣)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١١٥٣، كتاب الطّب (٣١)، باب موضع الحجامة (٢١)، الحديث (٣٤٨٥)، قوله: (وثيء) بفتح الواو وسكون المثلثة فهمز، أي من أجل وجع يصيب العضو من غير كسر.

أمرُوهُ: مُرْ أَمْتَكَ بِالْحِجَامَةِ»^(١) (غريب).

٣٥١٧ — عن عبد الرحمن بن عثمان: «أَنَّ طَبِيبًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصِّفْدَعِ يَجْعَلُهَا فِي دَوَاءٍ؟ فَنَهَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ قُتْلَهَا»^(٢).

٣٥١٨ — عن أنس قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَجِمُ فِي الْأَخْدُعِينَ وَالْكَاهِلِ، وَكَانَ يَحْتَجِمُ لِسَبْعَ عَشَرَةَ، وَتَسْعَ عَشَرَةَ، وَإِحْدَى وَعَشْرِينَ»^(٣).

٣٥١٩ — عن ابن عباس رضي الله عنهما: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسْتَحِبُّ الْحِجَامَةَ لِسَبْعَ عَشَرَةَ وَتَسْعَ عَشَرَةَ وَإِحْدَى وَعَشْرِينَ»^(٤).

٣٥٢٠ — وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى

(١) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٩٠ – ٣٩١، كتاب الطُّبُّ (٢٩)، باب ما جاء في الحِجَامَةِ (١٢)، الحديث (٢٠٥٢)، وقال: (حسن غريب).

(٢) أخرجه أَحَدُ في المسند ٣/٤٥٣، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٢٠٣، كتاب الطُّبُّ (٢٢)، باب في الأدوية المكرورة (١١)، الحديث (٣٨٧١) واللفظ له، وأخرجه النسائي في المحبتي من السنن ٧/٢١٠، كتاب الصيد والذبائح (٤٢)، باب الصِّفْدَعِ (٣٦).

(٣) أخرجه أَحَدُ في المسند ٣/١١٩، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/١٩٥ – ١٩٦، كتاب الطُّبُّ (٢٢)، باب في موضع الحِجَامَةِ (٤)، الحديث (٣٨٦٠)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٩٠، كتاب الطُّبُّ (٢٩)، باب ما جاء في الحِجَامَةِ (١٢)، الحديث (٢٠٥١) واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١١٥٢ – ١١٥٣، كتاب الطُّبُّ (٣١)، باب موضع الحِجَامَةِ (٢١)، الحديث (٣٤٨٣)، وفي باب في أي الأيام يَحْتَجِمُ (٢٢)، الحديث (٣٤٨٦) قوله: «الْأَخْدُعِينَ» هما عرقان في جانبي العنق، والكاهل ما بين الكتفين.

(٤) أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند، ص ٣٤٧ – ٣٤٨ – الحديث (٢٦٦٦)، وأخرجه أَحَدُ في المسند ١/٣٥٤، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٩١، ضمن روایة مطولة، كتاب الطُّبُّ (٢٩)، باب ما جاء في الحِجَامَةِ (١٢)، الحديث (٢٠٥٣)، وأخرجه البيهقي من طريق الطيالسي في السنن الكبير ٩/٣٤٠، كتاب الصحايا، باب ما جاء في وقت الحِجَامَةِ، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٢١٠، كتاب الطُّبُّ، باب من احتجم لسبعين عشرة...، وأخرجه البغوي بسنده في شرح السنة ١٢/١٥٠، الحديث (٣٢٣٥) واللفظ له.

الله عليه وسلم قال: «مَنْ احْجَمَ لَسْبَعَ عَشَرَةَ وَتَسْعَ عَشَرَةَ وَاحِدَى وَعَشْرِينَ، كَانَ شَفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ»^(١).

٣٥٢١ — وقال صلى الله عليه وسلم: «مَنْ احْجَمَ يَوْمَ الْثَلَاثَاءِ لَسْبَعَ عَشَرَةَ خَلَتْ مِنَ الشَّهْرِ أَخْرَجَ اللَّهُ مِنْهُ دَاءَ سَنَةٍ»^(٢).

٣٥٢٢ — وعن كُبْشة بنت أبي بكرة: «أَنَّ أَبَاهَا كَانَ يَنْهَا أَهْلَهُ عَنِ الْحِجَاجَةِ يَوْمَ الْثَلَاثَاءِ، وَيَزْعُمُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ يَوْمَ الْثَلَاثَاءِ يَوْمُ الدَّمِ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يَرْفَأُ»^(٣).

٣٥٢٣ — وروي عن الزهرى مرسلاً، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: / «مَنْ احْجَمَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ أَوْ يَوْمَ السَّبْتِ فَأَصَابَهُ وَضَحْكٌ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ»^(٤) وقد أُسند ولا يصح.

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٤/١٩٦، كتاب الطُّبُّ (٢٢)، باب متى تستحب الحجامة (٥)، الحديث (٣٨٦١)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٢١٠، كتاب الطُّبُّ، وقال: (صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه) ووافقة النَّذَهَى، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٤٠/٩، من طريق أبي داود، كتاب الضحايا، باب ما جاء في وقت الحجامة.

(٢) هذا الحديث مخرج من طريقين ● الأولى: من رواية أنس رضي الله عنه، ذكره المتنقى الهندي في كنز العمال ١٧/١٠، وعزاه لابن حبان في الضعفاء، الحديث (٢٨١٥٥)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٤٠/٩، كتاب الضحايا، باب ما جاء في وقت الحجامة، واللفظ لهما. ● الثانية: من رواية معقل بن يسار رضي الله عنه، أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٤٤٨، ذكر حجامة رسول الله ﷺ، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢١٥/٢٠ – ٢١٦، الحديث (٤٩٩)، وأخرجه البيهقي في المصدر السابق.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٤/١٩٦، كتاب الطُّبُّ (٢٢)، باب متى تستحب الحجامة (٥)، الحديث (٣٨٦٢)، وأخرجه البيهقي من طريق أبي داود في السنن الكبرى ٣٤٠/٩، كتاب الضحايا، باب ما جاء في وقت الحجامة.

(٤) أخرجه معمر في الجامع (المطبوع في آخر المصنف لعبدالرازق) ٢٩/١١، باب الحجامة وما جاء فيه، الحديث (١٩٨١٦) واللفظ له، وذكره البغوي من طريق معمر في شرح السنة ١٥١/١٢ معلقاً، ثم قال: (قال أبو داود: وقد أُسند ولا يصح) وسيأتي ذكر قول أبي داود، وذكره البيهقي =

٣٥٢٤ - ويروى: «مَنْ احْتَجَمْ أَوْ اطَّلَى يَوْمَ السَّبْتِ أَوْ الْأَرْبَعَاءِ فَلَا يَلُومُنَّ إِلَّا نَفْسَهُ فِي الْوَضَحِ»^(١).

٣٥٢٥ - وعن ابن عباس رضي الله عنهم رفعه: «خَيْرٌ مَا تَدَارِيْتُ بِهِ الْلَّدُودُ وَالسَّعُوتُ وَالْحِجَامَةُ وَالْمَشَيُ»^(٢) (غريب).

٣٥٢٦ - عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود: «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَأَى فِي عَنْقِي خِيطًا فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَلَّتْ خِيطُ الرُّقَى لِي فِيهِ، قَالَتْ: فَأَخْذُهُ فَقَطَّعَهُ ثُمَّ قَالَ: أَنْتُمْ آلَّا عَبْدَ اللَّهِ لِأَغْنِيَاهُ عَنِ الشَّرِكِ! سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ الرُّقَى وَالْتَّمَاثِمَ وَالْتَّوْلَةَ شِرْكٌ، فَقَالَتْ: لِمَ تَقُولُ هَذَا؟ لَقَدْ كَانَتْ عَيْنِي تُقْدَفُ، فَكَنْتُ أَخْتِلُفُ إِلَى فَلَانِ الْيَهُودِيِّ إِذَا رَقَاهَا سَكَنَتْ! فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّمَا ذَلِكَ عَمَلُ الشَّيْطَانِ، كَانَ يَنْخَسِّهَا بِيَدِهِ، إِذَا رُقِيَّ كَفَّ عَنْهَا، إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولِي كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:

= في المصدر السابق، ٣٤١/٩، عقب إيراده الحديث من رواية أبي هريرة رضي الله عنه موصولاً، فقال: (والمحفوظ: عن الزهرى عن النبى ﷺ مقطعاً والله أعلم) والوضاح: البرص.

● وأخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه مسندأ، الحاكم في المستدرك ٤٠٩/٤ - ٤١٠، كتاب الطب، باب الوقت المحمود للحجامة، وأخرجه البيهقي في المصدر السابق، ٣٤٠/٩، وذكره متصلأ من طرق، وضاعفها.

● وأخرج الحديث أبو داود في كتابه المراسيل، ص ١٨٢ - من رواية مليكة بنت عمر رضي الله عنه، كتاب الطب، الحديث (٤١٣)، وقال: (أسند ولا يصح)، قوله: «وَضَحَّ» بفتح الواو والضاد المعجمة فمهملة أي برص، وعزاه التبريزى في المشكاة ١٢٨٤/٢، الحديث (٤٥٥٠) إلى أحد ولم نجده عنده.

(١) قال المناوي في كشف المناهج، ق ٧٣/ب: (رواہ فی شرح السنۃ مقطوعاً، عن عون مولی لأم حکیم عن الزهری...)، وهو في شرح السنۃ ١٥١/١٢ - ١٥٢، بعد الحديث (٣٢٣٥).

(٢) أخرجه الترمذی في السنن ٤/٣٩١، كتاب الطب (٢٩)، باب ما جاء في الحجامة (١٢)، الحديث (٢٠٣٥)، ضمن رواية مطولة وقال: (حديث حسن غريب)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٤/٢٠٩، كتاب الطب، باب خير ما تداویتم به...، واللفظ له، قوله: «اللَّدُودُ» بفتح فضم وهو ما يسكن المريض من الدواء في أحد شقىٰ فيه، قوله: «وَالسَّعُوتُ» على وزنه هو ما يُصبَّ من الدواء في الأنف.

أَذْهَبِ الْبَأْسَ رَبَّ النَّاسِ وَأَشْفَى أَنْتَ الشَّافِي لَا شَفَاءَ إِلَّا شَفَاؤُكَ، شَفَاءٌ
لَا يَغَادِرُ سَقَمًا»^(١).

٣٥٢٧ — عن جابر قال: «سُئلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَنِ النُّشْرَةِ؟ فَقَالَ: هُوَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ»^(٢).

٣٥٢٨ — عن عبد الله بن عمرو قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ما أَبَالِي مَا أَتَيْتُ إِنْ أَنَا شَرِبْتُ تَرْيَاقاً، أَوْ تَعَلَّقْتُ تَمِيمَةً،
أَوْ قَلْتُ الشِّعْرَ مِنْ قَبْلِ نَفْسِي»^(٣).

٣٥٢٩ — عن المغيرة بن شعبة قال، قال النبي صلى الله عليه

(١) أخرجه أحمد في المسند ١/٣٨١، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٢١٢، كتاب الطب (٢٢)، باب تعليق التمام (١٧)، الحديث (٣٨٨٣)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١١٦٦ - ١١٦٧، كتاب الطب (٣١)، باب تعليق التمام (٣٩)، الحديث (٣٥٣٠)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٤١٧ - ٤١٨، كتاب الفتن...، باب الدعاء عند عيادة المريض، وقال: (صحيح الإسناد على شرط الشيفين) وواقه النهبي، قوله: «النُّشْرَةُ: نوع من السحر يُجَبِّبُ المرأة إلى زوجها. و«عنيٰ تُقْدَفُ» أي ترمى بالرمص أو الدمع. وينسخها: يطعنها.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٣/٢٩٤، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٢٠١، كتاب الطب (٢٢)، باب في النشرة (٩)، الحديث (٣٨٦٨) واللفظ لها، قوله: «النُّشْرَةُ» بضم النون وسكون شين معجمة فراء، ضرب من الرقية والعلاج يعالج بها من كان يظن به مُّسُّ الجن.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٢/١٦٧، وأخرجه أبو داود في المصدر السابق، باب في الترافق (١٠)، الحديث (٣٨٦٩) واللفظ له، والترافق بكسر أوله، ما يستعمل لدفع السم من الأدوية، قوله: «أوقلت الشِّعْرَ مِنْ قَبْلِ نَفْسِي» أي قصدته وتقولته. لقوله تعالى: «وَمَا عَلِمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي
لَهُ»، وأما قوله عليه السلام:

أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذْبٌ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمَطَّلِبِ

فذلك صدر لا عن قصد، بل كان من جنس كلامه الذي كان يرمي به على السليقة من غير تكليف.

وقد وهم الخطيب التبريزي فأورد الحديث في مشكاة المصايح ٢/١٢٨٤ من روایة عبد الله بن عمر! لكن قال القاري في المرقاة ٤/٥٠٩: (قال الشيخ ابن حجر العسقلاني: صوابه عبد الله بن عمر) وكذا ورد في المسند، والسنن، وجامع الأصول من طريق عبد الله بن عمرو.

وسلم : «مَنْ اكْتَوَى أَوْ اسْتَرْقَى فَقَدْ بَرِئَ مِنَ التَّوْكِلِ»^(١) ويروى : «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئاً وُكِلَ إِلَيْهِ»^(٢).

٣٥٣٠ - عن عمران بن حصين أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَّةٍ»^(٣).

٣٥٣١ - عن أنس رضي الله عنه قال، قال النبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَّةٍ أَوْ دَمٍ»^(٤).

(١) أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٤/٢٤٩، ٣٩٣/٤، كِتَابُ الطُّبِ (٢٩)، بَابُ مَا جَاءَ فِي كِرَاهِيَّةِ الرُّقِيَّةِ (١٤)، الْحَدِيثُ (٢٠٥٥)، وَقَالَ : (حَدِيثُ حَسْنٍ صَحِيحٍ)، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجِهَ فِي السُّنْنِ ٢/١١٥٤، كِتَابُ الطُّبِ (٣١)، بَابُ الْكَيِّ (٢٣)، الْحَدِيثُ (٣٤٨٩)، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَّانَ، ذِكْرُهُ الْمُهِيمِنُ فِي مَوَارِدِ الظَّمَانِ، ص ٣٤١ - كِتَابُ الطُّبِ (٢١)، بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكَيِّ (٦)، الْحَدِيثُ (١٤٠٨) وَاللَّفْظُ لَهُمْ جِيَعاً.

(٢) أخرجه من رواية عبد الله بن عكير رضي الله عنه، أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٤/٤٠٣، ٣١٠/٤، وَأَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ فِي السُّنْنِ ٤/٤٠٣، كِتَابُ الطُّبِ (٢٩)، بَابُ مَا جَاءَ فِي كِرَاهِيَّةِ التَّعْلِيقِ (٢٤)، الْحَدِيثُ (٢٠٧٢)، وَأَخْرَجَهُ الْحاكِمُ فِي الْمُسْتَدِرِكِ ٤/٢١٦، كِتَابُ الطُّبِ، بَابُ مِنْ تَعَلَّقٍ شَيْئاً...، وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي السُّنْنِ الْكَبْرِيِّ ٩/٣٥١، كِتَابُ الْضَّحَايَا، بَابُ التَّمَائِمِ.

• وقد عزاه لأبي داود الخطيب التبريزى في المسکاة ٢/١٢٨٥، الحديث (٤٥٥٦)، وابن الأثير في جامع الأصول ٥/٥٧٥، الحديث (٥٧٢٨)، ولكن لم نجده عنده! وجاء في حاشية جامع الأصول مانعه: (في الأصل «أخرج أبو داود» ورمز له في أوله «د» ولم نجده عنده، وفي المطبوخ: أخرج الترمذى ورمز له في أوله «ت» وهو الصواب).

(٣) أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٤/٤٣٦، ٣٨٨٤/٤، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَادِدٍ فِي السُّنْنِ ٤/٢١٣، كِتَابُ الطُّبِ (٢٢)، بَابُ فِي تَعْلِيقِ التَّمَائِمِ (١٧)، الْحَدِيثُ (٣٨٨٤)، وَأَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ فِي السُّنْنِ ٤/٣٩٤، كِتَابُ الطُّبِ (٢٩)، بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّخْصَةِ فِي ذَلِكِ (١٥)، الْحَدِيثُ (٢٠٥٧) وَاللَّفْظُ لَهُمْ، قَوْلُهُ :

«أَوْ حُمَّةٌ» بضم مهملة وتحقيق ميم أي سُم من لدغة عقرب ونحوها.

(٤) أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٣/١١٩، ٣٨٨٩/٣، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَادِدٍ فِي السُّنْنِ ٤/٢١٦، كِتَابُ الطُّبِ (٢٢)، بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقِيَّ (١٨)، الْحَدِيثُ (٣٨٨٩) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَأَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ فِي السُّنْنِ ٤/٣٩٣، كِتَابُ الطُّبِ (٢٩)، بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّخْصَةِ... (١٥)، الْحَدِيثُ (٢٠٥٦)، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجِهَ فِي السُّنْنِ ٢/١١٦٢، كِتَابُ الطُّبِ (٣١)، بَابُ مَا رَخَصَ فِيهِ مِنَ الرُّقِيَّ (٣٤)، الْحَدِيثُ (٣٥١٦) قَوْلُهُ : حُمَّةٌ: أي لدغة العقرب. وَقَوْلُهُ : «أَوْ دَمٌ» أي رعاف.

٣٥٣٢ - عن أسماء / بنت عميس قالت: «يا رسول الله إِنَّ وَلَدَ [٢٠٥/ب] جعفرٌ تسرع إليهم العين، أَفاسْتَرْقِي لَهُمْ؟ قال: نعم، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقَ الْقَدْرَ لِسَبَقَتْهُ الْعَيْنُ»^(١) وروي: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلشَّفَاعَةِ بَنْتِ عَبْدِ اللَّهِ، وَهِيَ عَنْدَ حَفْصَةَ: أَلَا تَعْلَمِنِي هَذِهِ رُقْيَةَ النَّمْلَةِ كَمَا عَلَمْتَهَا الْكِتَابَةَ»^(٢).

٣٥٣٣ - عن أبي أمامة بن سهل بن حُنَيْفٍ قال: «رَأَى عَامِرٌ بْنُ رَبِيعَةَ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ يَغْتَسِلُ»^(٣) فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ كَالْبَيْسُومِ، وَلَا جِلْدَ مَخْبَأً! قال: فَلِبِطَ بَسْهَلٍ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَبَلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ لَكَ فِي سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ، وَاللَّهِ مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ! فَقَالَ: هَلْ تَهْمُونَ لَهُ أَحَدًا؟ قَالُوا: نَتَهْمُ عَامِرَ بْنَ رَبِيعَةَ، قَالَ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامِرًا فَتَعَلَّظَ عَلَيْهِ وَقَالَ: عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، أَلَا بَرَّكْتَ؟ اغْتَسِلْ لَهُ، فَغَسَلَ لَهُ عَامِرٌ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَمِرْفَقَيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ وَأَطْرَافَ رِجْلَيْهِ وَدَاخِلَةَ إِزَارَهِ فِي قَدْحٍ ثُمَّ صُبَّ عَلَيْهِ، فَرَاحَ مَعَ النَّاسِ لِيَسَّ بِهِ بَأْسٌ»^(٤).

(١) أخرجه أَحْدَادٌ في المسند ٤٣٨/٦، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٩٥، كتاب الطُّبُّ (٢٩)، باب ما جاء في الرقية من العين (١٧)، الحديث (٢٠٥٩)، وقال: (حديث حسن صحيح)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١١٦٠، كتاب الطُّبُّ (٣١)، باب من استرقى من العين (٣٣)، الحديث (٣٥١٠) والله يحفظ لهم.

(٢) أخرجه من رواية الشفاء بنت عبد الله رضي الله عنها، أَحَدُ الدَّوَادِرَ في السنن ٤/٢١٥، كتاب الطُّبُّ (٢٢)، باب ما جاء في الرقى (١٨)، الحديث (٣٨٨٧)، والله يحفظ لها، قوله: «النَّمْلَةُ» هي قروح تخرج بالجنب وغيره.

(٣) في المطبوعة زيادة (فَعَانَةً) وليس في المخطوطه ولا سائر الأصول.

(٤) أخرجه مالك في الموطأ ٩٣٩/٢، كتاب العين (٥٠)، باب الوضوء من العين (١)، الحديث (٢)، والله يحفظ له. وأخرجه أَحْدَادٌ في المسند ٤٨٦/٣ – ٤٨٧، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١١٦٠، كتاب الطُّبُّ (٣١)، باب العين (٣٢)، الحديث (٣٥٠٩)، وأخرجه ابن حبان، وذكره الهيثمي في موارد الظمآن، ص ٣٤٤ – ٣٤٥، كتاب الطُّبُّ (٢١)، باب ما جاء في العين (٩)، الحديث (١٤٢٤)، وأخرجه البغوي في شرح السنة ١٦٤/١٢، من =

٣٥٣٤ - عن أبي سعيد الخدري قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوعَّدُ من الجنَّ وعِينِ الإنسانِ حتى نزلتْ المُعَوْذَاتُانِ، فلما نزلتا أخذَ بهما وتركَ ما سواهما»^(١) (غريب).

٣٥٣٥ - قالت عائشة رضي الله عنها: «قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: هل رأيَتِ فيكم المُغَرَّبُونَ؟ قلتُ: وما المغَرَّبُونَ؟ قال: الذين يشتركُ فيهم الجنُّ»^(٢) (والله المستعان).

٢ - باب الفَّالِ وَالطِّيرَةِ

مِنْ أَصْحَاحِ :

٣٥٣٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لا طِيرَةُ، وخيرُها الفَّالُ، قالوا: وما الفَّالُ؟ قال: الكلمةُ الصالحةُ يسمعُها أحَدُكُمْ»^(٣).

٣٥٣٧ - وقال: «لا عَذَوْيَ ولا طِيرَةَ ولا هَامَةَ ولا صَفَرَ»^(٤)، وفيه من

طريق مالك، الحديث (٣٤٤٥)، قوله: «خُبَّاجَةٌ» بتشديد الموحدة فهمزة، من التخيية وهو الستر، وهي الجارية التي في خدرها لم تتزوج، قوله: «فَلَبِطٌ» بضم لام وكسر موحدة أي ضرع وسقط على الأرض.

(١) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٩٥، كتاب الطُّبُّ (٢٩)، باب ما جاء في الرقيقة بالموذندين (١٦)، الحديث (٢٠٥٨) واللفظ له، وقال: (حسن غريب)، وأخرجه النسائي في المحبتى من السنن ٨/٢٧١، كتاب الاستعاذه (٥٠)، باب الاستعاذه من عين الجنان (٣٧)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١١٦١، كتاب الطُّبُّ (٣١)، باب من استرقى من العين (٣٣)، الحديث (٣٥١١).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٥/٣٣٣ - ٣٣٣، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الصبي بولد... (١١٦)، الحديث (٥١٠٧).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/٢١٢، كتاب الطُّبُّ (٧٦)، باب الطيره (٢٣)، الحديث (٥٧٥٤)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٧٤٥، كتاب السلام (٣٩)، باب الطيره والفال... (٣٤)، الحديث (٢٢٢٢/١١٠).

(٤) الصَّفَرُ: حَيَّةٌ في البطن، واللدغ الذي يجده الإنسان عند جوعه من عصمه.

المجذومٍ كما تَفَرُّ من الأسدِ»^(١).

٣٥٣٨ — وقال: «لا عَدُوٌ / ولا هَامَةٌ [ولا طِيرَةٌ]^(٢) ولا صَفَرٌ، فقال [أ/٢٠٦] أعرابيٌّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا بِالْإِبْلِ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَانَهَا الظِّبَاءُ فَيُخَالِطُهَا الْبَعِيرُ الْأَجْرَبُ فَيُجْرِبُهَا! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ»^(٣).

٣٥٣٩ — وقال: «لا عَدُوٌ ولا هَامَةٌ ولا نَوْءٌ ولا صَفَرٌ»^(٤).

٣٥٤٠ — وعن جابر قال: سمعتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «لا عَدُوٌ ولا صَفَرٌ ولا غُولٌ»^(٥).

٣٥٤١ — عن عمرو بن الشريدي، عن أبيه قال: «كَانَ فِي وَفِي ثَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْذُومٌ فَأُرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّا قَدْ بَيِّنَنَاكَ فَارْجِعْ»^(٦).

(١) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٥٨/١٠، كتاب الطُّبُّ (٧٦)، باب الجذام (١٩)، الحديث (٥٧٠٧) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٧٤٣/٤، كتاب السلام (٣٩)، باب لا عدوٍ... (٣٣)، الحديث (٢٢٢٠/١٠٢) قوله: «هَامَةٌ» بتحريك الميم وهي اسم طائر يتشارع به الناس وهي الصدى، وهو طائر كبير يضعف بصره بالنهار ويطير بالليل ويسكن الحراب يقال له: يوم الجذام: مرض شنق الجلد.

(٢) ليست في خططه برلين، وهي من المطبوعة، وفي لفظ عند مسلم.

(٣) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٤١/١٠، كتاب الطُّبُّ (٧٦)، باب لا هَامَةٌ (٥٣)، الحديث (٥٧٧٠) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٧٤٢/٤ - ١٧٤٣، كتاب السلام (٣٩)، باب لا عدوٍ... (٣٣)، الحديث (٢٢٢٠/١٠١) قوله: «الظِّبَاءُ» بكسر أوله جمع الظبي، قوله: «الأَجْرَبُ» أي الذي فيه جرب وحكة.

(٤) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه مسلم في المصدر نفسه ١٧٤٤/٤ الحديث (١٠٦) (٢٢٢٠/١٠٦) قوله: «نَوْءٌ» بفتح فسكون أي طلوع نجم وغروب ما يقابلها.

(٥) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٢٢٢٢/١٠٧) قوله: «غُولٌ» بالضم وهو أحد الغيلان، وهي جنس من الجن والشياطين.

(٦) أخرجه مسلم في المصدر نفسه ١٧٥٢/٤، باب اجتناب المجذوم ونحوه (٣٦)، الحديث (١٢٦) (٢٢٣١).

مِنْ حِسَانٍ:

٣٥٤٢ — عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال: «كانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَفَاءَلُ وَلَا يَتَطَيِّرُ، وَكَانَ يُحِبُّ الاسمَ الْحَسَنَ»^(١).

٣٥٤٣ — عن قَطْنَنَ بْنِ قَبِيْصَةَ، عن أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْعِيَافَةُ وَالطَّرْقُ وَالطِّيرَةُ مِنَ الْجِبْتِ»^(٢).

٣٥٤٤ — عن عبد الله بن مسعود، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «الطِّيرَةُ شِرْكٌ، للطِّيرَةِ شِرْكٌ، قَالَهُ ثَلَاثًا — وَمَا مِنَ إِلَّا^(٣) — وَلَكِنَ اللَّهُ يُذَهِّبُهُ بِالْتَوْكِلِ»^(٤) قيل، قوله: وما منا، قول ابن مسعود.

٣٥٤٥ — وعن جابر: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْدَى بَيْدَ

(١) أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ ١/٢٥٧، وَأَخْرَجَهُ الْبَغْوَى فِي شَرْحِ السَّنَةِ ١٢/١٧٥، الْحَدِيثُ (٣٥٤) وَالْمَفْظُوْلُ لَهُ.

(٢) أخرجه معمر في كتاب الجامع (المطبوع بآخر المصنف لعبدالرزاق) ٤٠٣/١٠، باب الطيرية الحديث (١٩٥٠٢)، وأخرجه أَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ ٣/٤٧٧، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْمَسْنَدِ ٤/٢٢٨، كَاتِبُ الْطِّبِّ (٢٢)، بَابُ فِي الْخَطِّ... (٢٣)، الْحَدِيثُ (٣٩٠٧)، وَذَكْرُهُ الْمَنْدَرِيُّ فِي مُختَصَرِ سَنَنِ أَبِي دَاوُدِ ٥/٣٧٣، الْحَدِيثُ (٣٧٥٦) وَعِزَّاهُ لِلنَّسَائِيِّ، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حِيَانُ، ذَكْرُهُ الْمَهِيشِيُّ فِي مَوَارِدِ الظَّمَانِ، صِ ٣٤٥، كَاتِبُ الْطِّبِّ (٢١)، بَابُ مَا جَاءَ فِي الطِّيرَةِ (١٠)، الْحَدِيثُ (١٤٢٦)، قوله: «الْعِيَافَةُ» بِكَسْرِ الْعَيْنِ، وَهِيَ زَجْرُ الطِّيرِ وَالتَّفَاؤلِ بِهَا. وَالطَّرْقُ: ضرب الرمل.

(٣) فِي الْمَطْبُوعَةِ زِيَادَةً: (وَفِي قَلْبِهِ دَاعِيَةُ التَّطْبِيرِ) وَلِيُسْتَ في الْمَخْطُوْطَةِ وَلَا عِنْدَ أَصْحَابِ الْأَصْوَلِ، وَقَدْ ذَكَرَ الْمَصْنَفُ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ أَنَّهَا مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ.

(٤) أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ ١/٤٣٨، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْمَصْدِرِ السَّابِقِ ٤/٢٣٠، بَابُ فِي الطِّيرَةِ (٢٤)، الْحَدِيثُ (٣٩١٠)، وَأَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ فِي الْمَسْنَدِ ٤/١٦٠ – ١٦١، كَاتِبُ السِّيَرِ (٢٢)، بَابُ مَا جَاءَ فِي الطِّيرَةِ (٤٧)، الْحَدِيثُ (١٦١٤)، وَقَالَ: (سَمِعْتُ مُحَمَّدًا بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: كَانَ سَلِيمَانَ بْنَ حَرْبَ يَقُولُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ «وَمَا مَنَا، وَلَكِنَ اللَّهُ يُذَهِّبُهُ بِالْتَوْكِلِ») قَالَ سَلِيمَانٌ: هَذَا عَنِّي قَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَمَا مَنَا، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حِيَانُ ذَكْرُهُ الْمَهِيشِيُّ فِي الْمَصْدِرِ السَّابِقِ، الْحَدِيثُ (١٤٢٧)، وَقَالَ: (قَوْلٌ: «وَمَا مَنَا الْخُ» مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ).

مجذومٍ فوضعها معه في القصبة وقال: كُلْ ثِقَةً بِاللَّهِ وَتَوَكِّلاً عَلَيْهِ^(١).

٣٥٤٦ - وعن سعد بن مالك أنَّ رسولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لَا هَامَةَ وَلَا عَدُوَّيْ لَا طِيرَةَ، وَإِنْ تَكُونُ الطِّيرَةُ فِي شَيْءٍ فِي الدَّارِ وَالْفَرْسِ وَالْمَرْأَةِ»^(٢).

٣٥٤٧ - عن أنس رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعْجِبُ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَةٍ أَنْ يَسْمَعَ يَا رَاشِدُ يَا نَجِيْحُ»^(٣).

٣٥٤٨ - وعن بُرِيْدَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لا يَتَطَهِّرُ مِنْ شَيْءٍ، فَإِذَا بَعَثَ عَامِلًا سَأَلَ عَنْ اسْمِهِ؟ فَإِذَا أَعْجَبَهُ اسْمُهُ فَرَحَ بِهِ وَرُؤَيَ بِشْرُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَإِذَا دَخَلَ قَرِيْةً سَأَلَ عَنْ اسْمَهَا؟ فَإِنْ أَعْجَبَهُ اسْمُهَا فَرَحَ بِهَا وَرُؤَيَ بِشْرُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَإِنْ كَرِهَ اسْمَهَا رُؤَيَ كِراهِيَّةً ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ»^(٤).

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٢٣٩، كتاب الطُّبُّ (٢٢)، باب في الطِّيرَة (٢٤)، الحديث (٣٩٢٥) واللفظ له، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٢٦٦، كتاب الأطعمة (٢٦)، باب ماجاء في الأكل مع المجدوم (١٩)، الحديث (١٨١٧)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١١٧٢، كتاب الطُّبُّ (٣١)، باب الجنادم (٤٤)، الحديث (٣٥٤٢)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمى في موارد الظُّمان، ص ٣٤٦، كتاب الطُّبُّ (٢١)، باب لا عدوى (١٣)، الحديث (١٤٣٣).

(٢) أخرجه أَحْمَدُ في المسند ١/١٨٠، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٢٣٩، كتاب الطُّبُّ (٢٢)، باب في الطِّيرَة (٢٤)، الحديث (٣٩٢١)، واللفظ له.

(٣) أخرجه الترمذى في السنن ٤/١٦١، كتاب السير (٢٢)، باب ما جاء في الطِّيرَة (٤٧)، الحديث (١٦١٦).

(٤) أخرجه أَحْمَدُ في المسند ٥/٣٤٧ - ٣٤٨، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٢٣٦، كتاب الطُّبُّ (٢٢)، باب في الطِّيرَة (٢٤)، الحديث (٣٩٢٠) واللفظ له، وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ٥/٣٧٩، الحديث (٣٧٦٦) وعزاه للنسائي، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمى في موارد الظُّمان، ص ٣٤٦، كتاب الطُّبُّ (٢١)، باب ما جاء في الفَلُّ (١١)، الحديث (١٤٣٠).

٣٥٤٩ – عن أنس قال: «قالَ رجُلٌ: يا رسولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَا فِي دَارٍ كَثِيرٍ فِيهَا عَدُونَا وَأَمْوَالُنَا، فَتَحَوَّلُنَا إِلَى دَارٍ قَلَّ فِيهَا عَدُونَا / وَأَمْوَالُنَا؟ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ذَرُوهَا ذَمِيمَةً»^(١).

٣٥٥٠ – وروي عن فروة بن مسيك أنه قال: «يا رسولَ اللَّهِ أَرْضُ عَنَّا هِيَ أَرْضُ رَبِيعَنَا^(٢) وَمِيرَتَنَا وَإِنَّ وِبَاءَهَا شَدِيدٌ؟ فَقَالَ: ذَعْنَاهَا عَنَّكَ إِنَّ مِنَ الْقَرْفِ التَّلْفَ»^(٣).

٣ – باب الكهانة

مِنْ أَصْحَاحِ الْمُسْكَنِ :

٣٥٥١ – عن معاوية بن الحكم رضي الله عنه أنه قال: «قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ أَمْوَرًا كُنَا نَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، كُنَا نَأْتِي الْكُهَّانَ؟ قَالَ: فَلَا تَأْتُوا الْكُهَّانَ قَالَ، قَلَّتُ: كُنَا نَتَطَيِّرُ؟ قَالَ: ذَلِكَ شَيْءٌ يَجِدُهُ أَحَدُكُمْ فِي نَفْسِهِ فَلَا يَصُدِّنَّكُمْ، قَالَ، قَلَّتُ: وَمِنْ أَنْبِيَاءِ رِجَالٍ يَخْطُوْنَ؟ قَالَ: كَانَ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخْطُوْ فَمَنْ وَاقَ خَطْهُ فَذَاكَ»^(٤).

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٢٣٨ – ٢٣٩، كتاب الطب (٢٢)، باب في الطيرة (٢٤)، الحديث (٣٩٢٤) واللفظ له، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/١٤٠، كتاب القسامية، باب العيافة والطيرة. وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ١٠/١٢٧، الحديث (٢٨٦٤٠) وعزاه لابن جرير.

(٢) كذا في المخطوطة والمطبوعة، والرَّيْحُ: الزيادة والنهاء. واللفظ عند أَحْمَد (رفقتنا) ولعله تصحيف وقع في الطباعة، واللفظ عند أبي داود: (ريفيانا)، وتابعه عليه الخطيب التبريزى في المشكاة ٢/١٢٩١.

(٣) أخرجه أَحْمَد في المسند ٣/٤٥١، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٢٣٨، كتاب الطب (٢٢)، باب في الطيرة (٢٤)، الحديث (٣٩٢٣) واللفظ لها، قوله «مِيرَتَنَا»: طَعَامُنَا المجلوب من بلد إلى بلد، قوله: «مِنَ الْقَرْفِ التَّلْفِ» القرف ملاقبة الداء ومدانة المرض، والتلف الملائكة.

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٧٤٨ – ١٧٤٩، كتاب السلام (٣٩)، باب تحريم الكهانة...، الحديث (١٢١) قوله: «يَخْطُونَ» بضم الخاء والطاء المشددة، قال ابن الأثير في النهاية ٢/٤٧، مادة: «خطط» (هو ضرب من الكهانة).

٣٥٥٢ - عن عائشة رضي الله عنها: «سأَلَ أَنَّاسٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْكُهَّانِ؟ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَيْسُوا بِشَيْءٍ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ أَحَبَّانَا بِالشَّيْءِ يَكُونُ حَقًّا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: تَلَكَ الْكَلْمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطُفُهَا الْجِنِّيُّ فَيُقْرِرُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ قَرَ الدِّجَاجَةِ، فَيُخْلِطُونَ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ مائَةِ كَذْبٍ»^(١).

٣٥٥٣ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَنْزَلُ فِي العَنَانِ - وَهُوَ السَّحَابُ - فَتَذَكَّرُ الْأَمْرُ قُضَى فِي السَّمَاءِ فَتَسْتَرِقُ الشَّيَاطِينُ السَّمَعَ فَتَسْمَعُهُ، فَتُوحِيهِ إِلَى الْكُهَّانِ فَيَكْذِبُونَ مَعَهَا مائَةَ كَلْبَةٍ مِنْ عَنْدِ أَنفُسِهِمْ»^(٢).

٣٥٥٤ - وقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَتَى عَرَافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ لِيلَةٍ»^(٣).

٣٥٥٥ - عن زيد بن خالد الجُهْنِي قال: «صلى لنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةُ الصَّبِيعِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى أَثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيلِ فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ»^(٤) فقال: هل تدرُّونَ مَاذا قال ربُّكم؟ قالوا: الله وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قال^(٥): أَصْبَحَ مِنْ عَبْدِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِي^(٦)، فَأَمَّا مَنْ

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٩٥/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب قول الرجل للشيء (١١٧)، الحديث (٦٢١٣) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٧٥٠/٤، كتاب السلام (٣٩)، باب تحريم إيتان الكهانة... (٣٥)، الحديث (١٢٣) (٢٢٢٨).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٣٠٤، كتاب بدء الخلق (٥٩)، باب ذكر الملائكة... (٦)، الحديث (٢٢١٠).

(٣) أخرجه من رواية صفية، عن بعض أزواج النبي ﷺ، مسلم في الصحيح ٤/١٧٥١، كتاب السلام (٣٩)، باب تحريم الكهانة... (٣٥)، الحديث (١٢٥) (٢٢٣٠/١٢٥).

(٤) في المطبوعة زيادة: (بوجهه) وليس في المخطوطة ولا عند البخاري ومسلم.

(٥) في المطبوعة زيادة: (قال الله) وليس في المخطوطة ولا عند البخاري ومسلم.

(٦) العبارة في المطبوعة (أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بالكواكب، وكافر بي ومؤمن بالكواكب) وما أبنته من المخطوطة وهو المافق للفظ البخاري ومسلم.

[٢٠٧] أ] قال: مُطِرنا بنوءَ كذا / وكذا فذلك كافِرٌ بي مؤمنٌ بالكوكبِ^(١).

٣٥٥٦ — عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ما أنزلَ اللَّهُ مِن السَّمَاوَاتِ بِرَحْمَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فِرِيقًا مِنَ النَّاسِ بِهَا كَافِرِينَ، يُنْزِلُ اللَّهُ الْغَيْثَ فَيَقُولُونَ: بِكُوكَبِ كَذَا وَكَذَا»^(٢).

مِنْ إِحْسَانٍ:

٣٥٥٧ — عن ابن عباس رضي الله عنهمَا قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ اقْتَبَسَ عِلْمًا مِنَ النَّجُومِ اقْتَبَسَ شَعْبَةً مِنَ السُّحْرِ، زَادَ مَا زَادَ»^(٣).

٣٥٥٨ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، أَوْ أَتَى امْرَأَةً حَائِضًا أَوْ أَتَى امْرَأَةً فِي دِبِّهَا فَقَدْ بَرِيءَ مِمَّا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ»^(٤) صلى الله عليه وسلم.

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح /٢٣٣٣، كتاب الأذان (١٠)، باب يستقبل الإمام الناس إذا سلم (١٥٦)، الحديث (٨٤٦)، وأخرجه مسلم في الصحيح /٨٣١ - ٨٣٠، كتاب الإيمان (١)، باب بيان كفر من قال: مُطِرنا بالنوء (٣٢)، الحديث (٧١/١٢٥) قوله: «بالنوء» أي بسقوط نجم وطلع نظيره.

(٢) أخرجه مسلم في المصدر نفسه /٨٤١، الحديث (١٢٦) /٧٧٢.

(٣) أخرجه أحمد في المسند /٣١١، وأخرجه أبو داود في السنن /٤، ٢٢٦، كتاب الطب (٢٢)، باب في النجوم (٢٢)، الحديث (٣٩٠٥)، وأخرجه ابن ماجه في السنن /٢، ١٢٢٨، كتاب الأدب (٣٣)، باب تعلم النجوم (٢٨)، الحديث (٣٧٦٦) واللهظ له.

(٤) أخرجه أبُو حَمْدَةَ في المسند /٤٠٨، وأخرجه أبو داود في السنن /٤، ٢٢٥ - ٢٢٦، كتاب الطب (٢٢)، باب في الكاهن (٢١)، الحديث (٣٩٠٤) واللهظ له، وأخرجه الترمذى في السنن /١، ٢٤٢ - ٢٤٣، كتاب الطهارة (١)، باب ما جاء في كراهة إتيان الحائض (١٠٢)، الحديث (١٣٥)، وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود /٥، ٣٧٠، وعزاه للنسائي، الحديث (٣٧٥٣)، وأخرجه ابن ماجه في السنن /١، ٢٠٩، كتاب الطهارة... (١)، باب النهي عن إتيان الحائض (١٢٢)، الحديث (٦٣٩).

٢٢ – كِتَابُ الرُّؤْيَا

[١ – بَابٌ]

مِنْ الصَّحِيحِ :

٣٥٥٩ — قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لم يبق من النبوة إلا المبشرات، قالوا: وما المبشرات؟ قال: الرؤيا الصالحة يراها المسلم، أو تُرَى له»^(١).

٣٥٦٠ — وقال: «الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة»^(٢).

(١) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ٣٧٥/١٢، كتاب التعبير ٩١، باب المبشرات (٥)، الحديث ٦٩٩٠.

وأخرجه من رواية ابن عباس رضي الله عنها، مسلم في الصحيح ٣٤٨/١، كتاب الصلاة ٤)، باب النبي عن قراءة القرآن... (٤١)، الحديث ٤٧٩/٢٠٨.

(٢) هذا الحديث متفق عليه من ثلاثة طرق وانفرد البخاري بطريق ● الأولى: من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٧٣/١٢، كتاب التعبير ٩١، باب الرؤيا الصالحة... (٤)، الحديث ٦٩٨٨، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٧٧٤/٤، كتاب الرؤيا ٤٢)، الحديث ٢٢٦٣/٨) واللفظ له.

● الثانية: من رواية عبادة بن الصامت رضي الله عنه، أخرجه البخاري في المصدر السابق، الحديث ٦٩٨٧)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق، الحديث ٢٢٦٤/٧).

● الثالثة: من رواية أنس بن مالك رضي الله عنه، أخرجه البخاري في المصدر السابق =

٣٥٦١ – وقال: «مَنْ رَأَيَ فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَيَ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ فِي صُورَتِي»^(١).

٣٥٦٢ – وقال: «مَنْ رَأَيَ فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ»^(٢).

٣٥٦٣ – وقال: «مَنْ رَأَيَ فِي الْمَنَامِ فَسَيِّرَانِي فِي الْيَقْظَةِ، وَلَا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِي»^(٣).

٣٥٦٤ – وقال: «الرُّؤْيَا الصَّالِحةُ مِنَ اللَّهِ وَالْحَلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ فَلَا يَحْدُثُ بِهِ إِلَّا مَنْ يُحِبُّ، وَإِذَا رَأَى مَا يُكْرَهُ فَلَيَتَعُودُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَلِيَتَفَلَّ ثَلَاثًا [عَنْ يَسَارِهِ]^(٤) وَلَا يَحْدُثُ بِهَا

= باب رؤيا الصالحين^(٢)، الحديث (٦٩٨٣)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق، عقب الحديث (٢٢٦٤/٧).

● وأخرجه من رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ٣٧٣/١٢، كتاب التعبير (٩١)، باب الرؤيا الصالحة...^(٤)، الحديث (٦٩٨٩) واللفظ له.

(١) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٠٢/١، كتاب العلم (٣)، باب إثبات كذب على النبي ﷺ (٣٨)، الحديث (١١٠) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٧٧٤، كتاب الرؤيا (٤٢)، باب قول النبي ﷺ: «مَنْ رَأَيَ فِي النَّاسِ...» (١)، الحديث (٢٢٦٦/١٠).

● وأخرجه من رواية أنس رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ٣٧٣/١٢، كتاب التعبير (٩١)، باب من رأى النبي ﷺ في المنام (١٠)، الحديث (٦٩٩٤).

(٢) متفق عليه من رواية أبي قتادة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في المصدر نفسه، الحديث (٦٩٩٦)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٧٧٦، كتاب الرؤيا (٤٢)، باب قول النبي ﷺ: «مَنْ رَأَيَ فِي النَّاسِ...» (١)، الحديث (٢٢٦٧) واللفظ لها.

● وأخرجه من رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، البخاري في المصدر السابق، الحديث (٦٩٩٧) واللفظ له.

(٣) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٨٣/١٢، كتاب التعبير (٩١)، باب من رأى النبي ﷺ في المنام (١٠)، الحديث (٦٩٩٣)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٧٧٥، كتاب الرؤيا (٤٢)، باب قول النبي ﷺ: «مَنْ رَأَيَ فِي النَّاسِ...» (١)، الحديث (٢٢٦٦/١١) واللفظ لها.

(٤) ساقطة من مخطوطة برلين، وأثبتناها من المطبوعة، وهي موجودة عند مسلم.

أحداً فإنها لن تضره»^(١).

٣٥٦٥ — وقال: «إذا رأى أحدكم الرؤيا يكرهها فليصُف عن يساره ثلاثةً وليسعد بالله من الشيطان ثلاثةً، ولি�تحول عن جنبه الذي كان عليه»^(٢).

٣٥٦٦ — وقال: «إذا اقترب الزمان لم تكذبْ رؤيا المؤمن، / ورؤيا المؤمن جزءٌ من ستةٍ وأربعينَ جزءاً من النبوة، وما كان من النبوة فإنه لا يكذب»^(٣) رواه محمد بن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال محمد، وأنا أقول: الرؤيا ثلاثة حديث النفس، وتحريف الشيطان، وبشرى من الله، فمن رأى شيئاً يكرهه فلا يقصه على أحدٍ وليقن فليصلّ، قال: وكان يكره الغل في النوم ويعجبه القيد، ويقال: القيد ثبات في الدين. وأدرج^(٤) بعضهم الكل في الحديث.

(١) متفق عليه من رواية أبي قتادة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٣٣٨، كتاب بدء الخلق ٥٩، باب صفة إيليس وجندوه (١١)، الحديث ٣٢٩٢، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٧٧٢، كتاب الرؤيا (٤٢)، الحديث ٤/٢٢٦١ واللفظ له.

(٢) أخرجه من رواية جابر رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه، الحديث ٥/٢٢٦٢.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٢/٤٠٤ - ٤٠٥، كتاب التعير (٩١)، باب القيد في النام (٢٦)، الحديث ٧٠١٧ واللفظ له، وأخرجه مسلم في المصدر السابق ٤/١٧٧٣، الحديث ٦/٢٢٦٣، قوله: (قال محمد) هو ابن سيرين وقد ذكر البخاري القول عقب الحديث.

(٤) أورد البخاري الحديث في المصدر السابق من طريقين، الأولى: وفيها بيان صاحب القول - وهو محمد بن سيرين - من طريق معتمر عن عوف، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة. ثم الثانية: فقال فيها (وروى قتادة ويونس وهشام وأبو هلال عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ)، وأدرج بعضهم كله في الحديث، وحديث عوف أئين! وقال يونس: لا أحسبه إلا عن النبي ﷺ، وكذلك مسلم أورد في الصحيح ٤/١٧٧٣ روايات للحديث وفيها: (عن أيوب، بهذا الإسناد، وقال في الحديث، قال أبو هريرة: فيعجبني القيد وأكره الغل) ثم أورد رواية عن قتادة، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، وقال: (وأدرج في الحديث قوله: وأكره الغل...) فيكون الإدراج في الحديث من رواية قتادة، عن ابن سيرين، كما صرحت بذلك رواية مسلم في الصحيح.

٣٥٦٧ - عن جابر قال: « جاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ رَأْسِي قُطِعَ، قَالَ: فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: إِذَا لَعَبَ الشَّيْطَانُ بِأَهْدِكُمْ فِي مَنَامِهِ فَلَا يَحْدُثُ بِهِ النَّاسُ »^(١).

٣٥٦٨ - وعن أنس رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « رأيت ذات ليلة فيما يرى النائم كأننا في دار عقبة بن رافع فأتينا بربط من رطب ابن طاب فأولت أن الرفعة لنا في الدنيا، والعافية في الآخرة وأن ديننا قد طاب »^(٢).

٣٥٦٩ - عن عبدالله بن عمر رضي الله عنه: « في رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة: رأيت امرأة سوداء ثائرة الرأس خرجت من المدينة حتى نزلت مهيبة، فتأولتها: أن وباء المدينة نقل إلى مهيبة، وهي الجحفة »^(٣).

٣٥٧٠ - وعن أبي موسى رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: « رأيت في المنام أني أهاجر من مكة إلى أرض بها نخل، فذهب وهلي إلى أنها اليمامة، أو هجر، فإذا هي المدينة يثرب، ورأيت في رؤيائي هذه أني هزرت سيفاً فانقطع صدره، فإذا هو ما أصيب من المؤمنين »^(٤)

(١) أخرجه مسلم في الصحيح /٤، ١٧٧٧، كتاب الرؤيا (٤٢)، باب لا يخرب بتلعب الشيطان به... (٢)، الحديث (٢٢٦٨/١٦).

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح /٤، ١٧٧٩، كتاب الرؤيا (٤٢)، باب في رؤيا النبي ﷺ (٤)، الحديث (١٨/٢٢٧٠) وقد تحرّف اسم عقبة بن رافع في النسخة المطبوعة بالطبعية التجارية إلى: (عقبة بن رافا) والصواب ما أثبتناه من مخطوطة برلين، وكذلك قوله: « فأتينا » تحرّف في المطبوعتين إلى (فأتنا) والصواب ما أثبتناه من مخطوطة برلين قوله: « من رطب ابن طاب » قيل هو رجل من أهل البايدية ينسب إليه نوع من التمر.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح /١٢، ٤٢٥، كتاب التعبير (٩١)، باب المرأة السوداء (٤٢)، الحديث (٧٠٣٩)، قوله: « إلى مهيبة وهي الجحفة » قال ياقوت في معجم البلدان ١١١/٢ عن الجحفة: (بالضم ثم السكون والناء، كانت قرية كبيرة ذات منبر على طريق المدينة... وكان اسمها يومئذ مهيبة).

(٤) كذا في المطبوعة وهو الموافق للفظ البخاري ومسلم، والعبارة في المخطوطة: (بالمؤمنين).

يَوْمَ أُحْدِي، ثُمَّ هَرَرْتُهُ^(١) أُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ، إِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ
الْفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ^(٢).

٣٥٧١ – عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، أُتَيْتُ بِخَزَائِنِ الْأَرْضِ / فُوْضِيَ فِي كَفَّيِ سِوارَانِ مِنْ ذَهَبٍ فَكَبَرَا عَلَيَّ، فَأُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّ افْخَخَهُمَا فَفَخَخْتُهُمَا فَذَهَبَا، فَأَوْلَتُهُمَا الْكَذَابِينَ الَّذِينَ أَنَا بَيْنَهُمَا، صَاحِبُ صَنْعَةٍ وَصَاحِبُ الْيَمَامَةِ»^(٣) وفي رواية: «يَقَالُ لِأَحْدِهِمَا مُسْيِلَمٌ صَاحِبُ الْيَمَامَةِ، وَالْعَنْسِيُّ صَاحِبُ صَنْعَةٍ»^(٤).

٣٥٧٢ – وقالت أم العلاء الأنصارية: «رَأَيْتُ لِعْثَمَانَ بْنَ مَظْعُونَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي النَّوْمِ عَيْنًا تَجْرِي، فَقَصَصْتُهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ذَاكَ عَمَلُهُ يُجَرِي لَهُ»^(٥).

(١) في المطبوعة (هزرت) وما ثبتناه من المخطوطة، وهو المافق للفظ البخاري ومسلم.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح /٦٦٢٧، كتاب المناقب (٦١)، باب علامات النبوة في الإسلام (٢٥)، الحديث (٣٦٢٢)، وأخرجه مسلم في الصحيح /٤١٧٧٩ – ١٧٨٠، كتاب الرؤيا (٤٢)، باب رؤيا النبي ﷺ (٤)، الحديث (٢٢٧٢/٢٠) واللفظ لها. قوله: «وَهُلْيٌ» بسكون الهاء وفتح، أي وهي، قوله: «الْيَمَامَةُ» جارية زرقاء كانت تبصر الراكب من مسيرة ثلاثة أيام، وبلاد الجو منسوبة إليها وسميت باسمها، قوله: «مَهْجَرٌ» بفتح الهاء والجيم، بلد باليمن، قوله: «إِذَا هِيَ الْمَدِينَةِ يَثْرُبُ» في المطبوعتين هو: (إِذَا هِيَ مَدِينَةِ يَثْرُبُ) والصواب ما ثبتناه من مخطوطة برلين.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح /٨٩، كتاب العازمي (٦٤)، باب وفدي بن حنيفة... (٧٠)، الحديث (٤٣٧٥)، وأخرجه مسلم في الصحيح /٤١٧٨١، كتاب الرؤيا (٤٢)، باب رؤيا النبي ﷺ (٤)، الحديث (٢٢٧٤/٢٢) واللفظ لها.

(٤) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، البخاري في الصحيح /٦٦٢٧، كتاب المناقب (٦١)، باب علامات النبوة... (٢٥)، الحديث (٣٦٢١)، وأخرجه الترمذى في السنن /٤٥٤٢، كتاب الرؤيا (٣٥)، باب ما جاء في رؤيا النبي ﷺ (١٠)، الحديث (٢٢٩٢) وقال: (حديث صحيح حسن غريب) واللفظ له.

(٥) أخرجه البخاري في الصحيح /١٢٤١٠، كتاب التعبير (٩١)، باب العين الجارية... (٢٧)، الحديث (٧٠١٨)، ضمن رواية مطولة.

٣٥٧٣ – عن سَمْرَةَ بْنِ جُنْدَبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوْجَهِهِ فَقَالَ: مَنْ رَأَى مِنْكُمُ الْلَّيْلَةَ رَؤْيَا؟ قَالَ: إِنْ رَأَى أَحَدًا فَصَحَّهَا فَيَقُولُ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَسَأَلَنَا يَوْمًا فَقَالَ: هَلْ رَأَى مِنْكُمْ أَحَدًا رَؤْيَا؟ قَلْنَا: لَا، قَالَ: لَكُنِي رَأَيْتُ الْلَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي فَأَخَذَهَا بِيَدِيْ وَأَخْرَجَنِي إِلَى أَرْضٍ مَقْدَسَةٍ، إِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ وَرَجُلٌ قَائِمٌ بِيَدِهِ كَلُوبٌ^(١) مِنْ حَدِيدٍ، يُدْخِلُهُ فِي شِدْقَهُ فَيُشَقَّهُ حَتَّى يَبْلُغَ قَفَاهُ، ثُمَّ يَفْعُلُ بِشِدْقِهِ الْآخِرِ مِثْلَ ذَلِكَ وَيَلْتَمِسُ شِدْقَهُ هَذَا، فَيَعُودُ فَيَصْنَعُ مِثْلَهُ^(٢)، قَلْتَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: انْطَلَقْ فَانْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مَضَطَّجِعٍ عَلَى قَفَاهُ، وَرَجُلٌ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِهِ يَفْهَرُ^(٣)، أَوْ صَخْرَةً، يَشْدَخُ بَهَا رَأْسَهُ، إِذَا ضَرَبَهُ تَدَهَّدَهُ^(٤) الْحَجَرُ فَانْطَلَقَ إِلَيْهِ لِيَأْخُذَهُ، فَلَا يَرْجِعُ إِلَى هَذَا حَتَّى يَلْتَمِسَ رَأْسَهُ وَعَادَ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ، فَعَادَ إِلَيْهِ فَضَرَبَهُ، فَقَلْتَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: انْطَلَقْ فَانْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا إِلَى نَقْبٍ^(٥) مِثْلِ التَّنُورِ، أَعْلَاهُ ضِيقٌ وَأَسْفَلُهُ وَاسِعٌ تَوْقَدُ تَحْتَهُ نَارٌ، إِذَا اتَّقَدَتْ ارْتَفَعُوا حَتَّى يَكَادُوا يَخْرُجُونَ مِنْهَا، إِذَا خَمَدَتْ رَجَعُوا فِيهَا، [وَفِيهَا]^(٦) رَجُلٌ وَنِسَاءٌ عُرَاءٌ فَقَلْتَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: انْطَلَقْ فَانْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ مِنْ دَمٍ فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ، وَعَلَى شَطَّ النَّهْرِ رَجُلٌ بَيْنَ يَدِيهِ حَجَارَةً، فَأَقْبَلَ / الرَّجُلُ الَّذِي فِي النَّهْرِ،

(١) قوله: «كَلُوبٌ» بفتح الكاف وتشديد اللام المضمومة، وقد يقال له كلاب أيضاً، حديدة معوجة الرأس.

(٢) اضطربت العبارة في المخطوطة، والتصويب من المطبوعة وصحيح البخاري.

(٣) قوله: «يَفْهَرٌ» بكسر الفاء وسكون الماء، أي آخذ بحجر ملء الكف، والصخرة: الحجر العظيم.

(٤) قوله: «تَدَهَّدَهُ» أي تدرج.

(٥) قوله: «إِلَى نَقْبٍ» كذا وردت في المطبعتين وخطوطة برلين، ولكنها في صحيح البخاري، وفي المشكاة «إِلَى نَقْبٍ» وقال القاري في المرقة ٤/٥٤٦: (نَقْبٌ، بفتح مثلثة وسكون قاف، وفي نسخة بنون مفتوحة في أوله، وهو الموافق لما في «المصابيح» ومبدأها واحد).

(٦) قوله: «وَفِيهَا» ساقط من المطبوعة بالطبعية التجارية والصواب ما أثبتناه كبا في خطوطة برلين.

فإذا أراد أن يخرج رَمَى الرجل بحجرٍ في فيه فرَدَه حيث كان، فجعل كلما جاء ليخرج رَمَى في فيه بحجرٍ فيرجع كما كان، فقلت: ما هذا؟ قال: انطلق فانطلقنا حتى انتهينا إلى روضةٍ خضراء فيها شجرة عظيمة وفي أصلها شيخ وصبيان، وإذا رجلٌ قريبٌ من الشجرة وبين يديه نارٌ يوقدها، فصعدا بي الشجرة فأدخلاني داراً وسط الشجرة لم أر قطْ أحسن منها، فيها رجالٌ شيوخ وشبانٌ ونساءٌ وصبيان، ثم أخرجاني منها فصعدا بي الشجرة فأدخلاني داراً هي أفضل وأحسن، فيها شيوخٌ وشبانٌ فقلت لهما: إنكم قد طوّتماني الليلة فأخبراني بما رأيْت؟ قال: نعم، أما الرجل الذي رأيته يُشَقُّ شدقه فكذابٌ يحدث بالكذبة فتُحمل عنـه حتى تبلغ الأفق، فيُصنع به ما تَرَى إلى يوم القيمة، والذي رأيته يُشَدِّخ رأسه فرجلٌ عَلِمَه اللَّهُ القرآن فنام عنه بالليل ولم يعمل بما فيه بالنهار، يُفعَل به ما رأيت إلى يوم القيمة، والذي رأيته في النَّقْبِ فهم الزُّنَادُ، والذي رأيته في النهر آكل الربا، والشيخ الذي رأيته في أصل الشجرة إبراهيم عليه السلام والصبيان حوله فأولاد الناس، والذي يوقد النار مالِكُ خازن النار، والدار الأولى التي دخلت دار عامة المؤمنين، وأمام هذه الدار دار الشهداء، وأنا جبريل وهذا ميكائيل فارفع رأسك، فرفعت رأسي فإذا فوقني مثل السحاب – وفي رواية: مثل الربابة البيضاء^(١) – قال: ذاك منزلُك، قلت: دعاني أدخل منزلِي، قال: إنه بقي لك عمرٌ لم تستكمله فإذا استكملته أتيت منزلَك^(٢).

(١) هذه الرواية أخرجها البخاري في الصحيح ٤٣٩/١٢، كتاب التعير (٩١)، باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح (٤٨)، الحديث ٧٠٤٨) والربابة: السحابة التي ركب بعضها على بعض.

(٢) متفق عليه، أخرج البخاري في الصحيح ٢٥١/٣ – ٢٥٢، كتاب الجنائز (٢٣)، باب (٩٣)، وهو مأثبل باب ما قبل في أولاد المشركين (٩٢)، الحديث (١٣٨٦) واللفظ له، وأنخرج أصله مسلم في الصحيح ١٧٨١/٤، كتاب الرؤيا (٤٢)، باب رؤيا النبي ﷺ (٤)، الحديث (٢٢٧٥/٢٣).

مِنْ حَسَانٍ:

٣٥٧٤ – عن أبي رُزْيْنِ الْعَقِيلِيِّ رضي الله عنه أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «رؤيا المؤمن جزءٌ من ستةٍ [أ] وأربعين / جزءاً من النبوة، وهي على رجلٍ طائرٍ ما لم يحذث بها فإذا حدث بها وقعت – وأحسبه قال – لا يحذث إلا حبيباً أو لبيباً»^(١) وفي رواية: «الرؤيا على رجلٍ طائرٍ ما لم تُعبر، فإذا عبرت وقعت – أحسبه قال – ولا تقصها إلا على وادٍ أو ذي رأي»^(٢).

٣٥٧٥ – عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ورقة؟ فقالت له خديجة: إنه كان صدّقك ولكن مات قبل أن تظهر، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أريته في المنام وعليه ثياب بيضاء، ولو كان من أهل النار لكان عليه لباس غير ذلك»^(٣).

٣٥٧٦ – عن أبي بكرٍ رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم: «من رأى منكم رؤيا؟ فقال رجل: أنا رأيت كأنَّ ميزاناً نزل من السماء فوزنت أنت وأبو بكر فرجحت أنت بأبي بكر، وزن أبو بكر

(١) أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند، ص ١٤٧، الحديث (١٠٨٨)، وأخرجه أحمد في المسند ١٢/٤، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٥٣٦، كتاب الرؤيا (٣٥)، باب ما جاء في تعبير الرؤيا (٦)، الحديث ٢٢٧٨ – ٢٢٧٩ واللفظ له، وقال: (حديث حسن صحيح)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٣٩٠، كتاب تعبير الرؤيا، باب القيد ثبات في الدين، وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه من رواية أبي رُزْيْنِ الْعَقِيلِيِّ رضي الله عنه أَحْمَدُ في المسند ٤/١٠، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/٢٨٣ – ٢٨٤، كتاب الأدب (٣٥)، باب ما جاء في الرؤيا (٩٦)، الحديث (٥٠٢٠) واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٢٨٨، كتاب تعبير الرؤيا (٣٥)، باب الرؤيا إذا عبرت وقعت... (٦)، الحديث (٣٩١٤).

(٣) أخرجه أَحْمَدُ في المسند ٦/٦٥، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٥٤٠، كتاب الرؤيا (٣٥)، باب ما جاء في رؤيا النبي ﷺ... (١٠)، الحديث (٢٢٨٨) واللفظ له.

وَعَمْرُ فَرْجَحَ أَبُوبَكِرٍ، وَوَزْنَ عَمْرُ وَعْشَانُ فَرْجَحَ عَمْرُ، ثُمَّ رُفِعَ الْمِيزَانُ فَرَأَيْتُ
الْكَرَاهِيَّةَ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»^(١).

٣٥٧٧ – وروي : «أَنَّ خَزِيمَةَ بْنَ ثَابِتٍ رَأَى فِيمَا يَرَى النَّائِمُ أَنَّهُ سَجَدَ
عَلَى جَبَهَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ، فَاضْطَجَعَ لَهُ وَقَالَ: صَدِيقُ
رَوْيَاكَ فَسَجَدَ عَلَى جَبَهِتِهِ»^(٢) وَاللَّهُ الْمُسْتَعْنَى.

(١) أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٤٤/٥، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَادِدُ فِي الْسَّنْنَ ٢٩/٥ – ٣٠، كِتَابُ السَّنَنِ (٣٤)،
بَابُ فِي الْخَلْفَاءِ (٩)، الْحَدِيثُ (٤٦٣٤) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَأَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ فِي الْسَّنْنِ ٥٤٠/٤، كِتَابُ
الرُّؤْيَا (٣٥)، بَابُ مَا جَاءَ فِي رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ . . . (١٠)، الْحَدِيثُ (٢٢٨٧)، وَقَالَ: (حَدِيثُ
حَسْنٍ صَحِيحٍ).

(٢) أخرجه مِنْ رَوْيَةِ خَزِيمَةَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٥/٢١٥، وَذَكَرَهُ الْمَزِيُّ فِي تَحْفَةِ
الْأَشْرَافِ ٣/١٢٨، الْحَدِيثُ (٣٥٣٢) وَعَزَاهُ لِلنَّسَائِيِّ، وَأَخْرَجَهُ الْبَغْوَى فِي شَرْحِ
السَّنَنِ ١٢/٢٢٥، الْحَدِيثُ (٣٢٨٥) وَاللَّفْظُ لَهُ وَالرَّاوِي هُوَ إِنَّ خَزِيمَةَ عَنْ عَمَّهُ.

٢٣ – كِتَابُ الْآدَابِ

[١ – بَابُ السَّلَامِ]

مِنْ الصَّحَاحِ :

٣٥٧٨ – عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خلق الله آدم على صورته طوله ستون ذراعاً، فلما خلقه قال له: اذهب فسلّم على أولئك النفر، وهم نفر من الملائكة جلوس، فاستمع ما يحيونك فإنها تحبّتك وتحبّ ذريتك، فذهب فقال: السلام عليكم، فقالوا: السلام عليك ورحمة الله، قال: فزادوه ورحمة الله قال: فكل من يدخل الجنة على صورة آدم وطوله ستون ذراعاً، فلم يزل الخلق ينقص بعده حتى الآن»^(١).

٣٥٧٩ – عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهم: «أن رجلا سأله النبي صلى الله عليه وسلم: أي الإسلام خير؟ / قال: تُطعم الطعام، وتقرأ [٢٠٩/ب]

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣/١١، كتاب الاستئذان (٧٩)، باب بدء السلام (١)، الحديث (٦٢٢٧)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢١٨٣ – ٢١٨٤، كتاب الجنة وصفة نعيها وأهلها (٥١)، باب يدخل الجنة أقوام... (١١)، الحديث (٢٨٤١/٢٨) كلاماً بلفظ مقارب والذراع = ٦١,٦ ستم.

السلام على منْ عرفتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرَفْ»^(١).

٣٥٨٠ — وقال: «لِمُؤْمِنٍ عَلَى الْمُؤْمِنِ سَتُّ خَصَالٍ: يَعُودُهُ إِذَا مَرِضَ، وَيَشْهُدُهُ إِذَا مَاتَ، وَيُجْبِيهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ، وَيُشَمْتُهُ إِذَا عَطَسَ، وَيُنَصِّحُ لَهُ إِذَا غَابَ أَوْ شَهَدَ»^(٢).

٣٥٨١ — وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُونَ»^(٣) حَتَّى تَحَبُّوا، أَوْلًا أَدْلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابِبُتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»^(٤).

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح، ٢١/١١، كتاب الاستئذان (٧٩)، باب السلام للمعرفه وغير المعرفه (٩)، الحديث (٦٢٣٦) وأخرجه مسلم في الصحيح، ٦٥/١، كتاب الإيمان (١)، باب بيان تفاصيل الإسلام... (١٤)، الحديث (٣٩/٦٣) واللفظ لها.

(٢) قال المناوي في كشف المناهج، ق ٨٠/أـ بـ: (هذه الرواية لم أرها في الصحيحين ولا في أحدهما، والذي في الصحيحين: عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «حق المسلم على المسلم خمس: رد السلام، وعيادة المريض، واتباع الجنائز، وإجابة الدعوة، وتشمیت العاطس». وفي لفظ آخر لسلم: «حق المسلم على المسلم ست، قيل: وما هن يا رسول الله؟ قال: إذا لقيته فسلم عليه، وإذا دعاك فاجبه، وإذا استضحك فانصر له، وإذا عطس فحمد الله فشمتة، وإذا مرض فده، وإذا مات فاتبعه» لم يخرج البخاري لفظ حديث الست ولا ذكر فيه النصيحة، وما رواه المصنف هو لفظ رواية النسائي).

● وقد أخرج البخاري رواية «الخمس» في الصحيح، ١١٢/٣، كتاب الجنائز (٢٣)، باب الأمر باتباع الجنائز (٢)، الحديث (١٢٤٠)، وأخرجه مسلم في الصحيح، ١٧٠٤/٤، كتاب السلام (٣٩)، باب من حق المسلم لل المسلم (٤)، الحديث (٢١٦٢/٤)، وأخرجه مسلم رواية «الست» عقبها برقم (٢١٦٢/٥).

(٣) كذا في المخطوطة والمطبوعتين، ولكن قال القاري في المرقة ٤/٥٥٥: (قال النووي: هو في جميع الأصول والروايات بحذف النون من آخه...، ولعل الوجه - في إثبات النون - أن النبي قد براد به النفي، أي لا يكمل إيمانكم).

(٤) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح، ٧٤/١، كتاب الإيمان (١)، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون... (٢٢)، الحديث (٥٤/٩٣).

٣٥٨٢ — وقال: «يسلم الراكب على الماشي، والماشي على القاعد، والقليل على الكثير»^(١).

٣٥٨٣ — وقال: «يسلم الصغير على الكبير، والمأمور على القاعد، والقليل على الكثير»^(٢).

٣٥٨٤ — قال أنس: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى غَلْمَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ»^(٣).

٣٥٨٥ — قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تبدؤوا اليهود ولا النصارى بالسلام، وإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه إلى أضيقه»^(٤).

٣٥٨٦ — وقال: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمُ الْيَهُودُ فَإِنَّمَا يَقُولُ أَحَدُهُمْ: السَّامُ عَلَيْكَ! فَقُلْ: عَلَيْكَ»^(٥).

(١) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٥/١١، كتاب الاستئذان (٧٩)، باب يسلم الراكب على الماشي (٥)، الحديث (٦٢٣٢)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٧٠٣/٤، كتاب السلام (٣٩)، باب يسلم الراكب على الماشي . . . (١)، الحديث (١/٢١٦٠) واللهفظ لها.

(٢) أخرجه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه، في الصحيح ١٤/١١، كتاب الاستئذان (٧٩)، باب تسليم القليل على الكثير (٤)، الحديث (٦٢٣١).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١١/٣٢، كتاب الاستئذان (٧٩)، باب التسليم على الصبيان (١٥)، الحديث (٦٢٤٧)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٧٠٨، كتاب السلام (٣٩)، باب استحباب السلام على الصبيان (٥)، الحديث (٢١٦٨/١٤) واللهفظ له.

(٤) أخرجه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه، في الصحيح ٤/١٧٠٧، كتاب السلام (٣٩)، باب النبي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام . . . (٤)، الحديث (٢١٦٧/١٣).

(٥) متفق عليه من رواية ابن عمر رضي الله عنها، أخرجه البخاري في الصحيح ١١/٤٢، كتاب الاستئذان (٧٩)، باب كيف الرد على أهل النزعة بالسلام (٢٢)، الحديث (٦٢٥٧)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٧٠٦، كتاب السلام (٣٩)، باب النبي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام . . . (٤)، الحديث (٢١٦٤/٨) كلاماً واللهفظ مقارب.

٣٥٨٧ – وقال: «إذا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ»^(١).

٣٥٨٨ – وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «استأذن رهط من اليهود على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا: السَّامُ عَلَيْكَ فقلت: بل عَلَيْكُم السَّامُ وَاللَّعْنَةُ! فقال: يا عائشة إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يَحْبُّ الرَّفِيقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ، قلت: أَوْلَمْ تسمِعْ مَا قَالُوا؟ قال، قد قلت: وَعَلَيْكُم»^(٢) وفي رواية قال: «مَهَلًا يا عائشة، عَلَيْكَ بِالرَّفِيقِ، وَإِيَّاكَ وَالْعَنْفَ وَالْفُحْشَ»^(٣)، «إِنَّ اللَّهَ لَا يَحْبُّ الْفُحْشَ وَالْتَّفْحَشَ»^(٤)، وفي رواية: «لَا تَكُونِي فاحشة»^(٥)، «قالت: أَوْلَمْ تسمِعْ مَا قَالُوا؟ قال: رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ فِيْسْتَجَابَ لِي فِيهِمْ، وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِي»^(٦).

٣٥٨٩ – عن أَسَمَّةَ بْنِ زَيْدٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) متفق عليه من حديث أنس رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٢/١١، كتاب الاستئذان (٧٩)، باب كيف الرد على أهل الذمة بالسلام (٢٢)، الحديث (٦٢٥٨)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٧٠٥/٤، كتاب السلام (٣٩)، باب النبي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام... (٤)، الحديث (٢١٦٣/٦).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٨٠/١٢، كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتهم (٨٨)، باب إذا عُرضَ النَّمِيُّ أوْغَيْرُه بِسْبَبِ النَّبِيِّ ﷺ... (٤)، الحديث (٦٩٢٧)، وللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٧٠٦/٤، كتاب السلام (٣٩)، باب النبي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام... (٤)، الحديث (٢١٦٥/١٠).

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ٤٥٢/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفاحشاً (٣٨)، الحديث (٦٠٣٠).

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ١٧٠٧/٤، كتاب السلام (٣٩)، باب النبي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام... (٤)، وهو الحديث التالي لرقم (١١/١١).

(٥) مسلم، المصدر نفسه، الحديث (٢١٦٥/١١).

(٦) البخاري، الصحيح ١١/٢٠٠، كتاب الدعوات (٨٠)، باب قول النبي ﷺ: «يُسْتَجَابُ لَنَا فِي الْيَهُودِ...» (٦٢)، الحديث (٦٤٠١) بلفظ مقارب.

مَرْ بِمَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ عَبْدَةُ الْأَوْثَانِ وَالْيَهُودِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ^(١).

٣٥٩٠ – عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إيّاكُمْ وَالجلوس بالطُّرُقَاتِ! فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدُّ، نَتَحَدَّثُ / فِيهَا قَالَ: إِنَّمَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ فَاعْطُوْا الطَّرِيقَ حَقَّهُ؟ قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: غَصْنُ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذْى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهِيُّ عَنِ الْمُنْكَرِ»^(٢)، وروى أبو هريرة رضي الله عنه في هذه القصة: «وَإِرْشَادُ السَّبِيلِ»^(٣)، ورواه عمر رضي الله عنه وفيه: «وَتُغَيِّبُوا الْمَلْهُوفَ وَتَهَدُّوْا الضَّالِّ»^(٤).

مِنْ حَسَانٍ:

٣٥٩١ – عن علي رضي الله عنه أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سُتُّ بِالْمَعْرُوفِ: يَسِّلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١١/٣٨، كتاب الاستئذان (٧٩)، باب التسليم في مجلس فيه أخلاقٌ...، الحديث (٢٠)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٤٢٢ – ١٤٢٢، كتاب الجهاد والسير (٣٢)، باب في دعاء النبي ﷺ وصبره على أذى المنافقين (٤٠)، بلفظٍ مقارب.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١١/٨، كتاب الاستئذان (٧٩)، باب قول الله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بَيْوَاتًا غَيْرَ بَيْوَاتِكُمْ...»، [النور] (٢٤)، الآية (٢٧)، الحديث (٦٢٢٩) واللفظ له، ومسلم في الصحيح ٣/١٦٧٥ – ١٦٧٥، كتاب اللباس والزينة (٣٧)، باب النبي عن الجلوس في الطرقات...، الحديث (٣٢)، (١١٤/٢١٢١).

(٣) أخرجه أبو داود، في السنن ٥/١٦٠، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الجلوس في الطرقات (١٣)، الحديث (٤٨١٦)، وليس عند أحد الشيوخين، على ما التزم به المصنف، وإنما أدرجه عقب حديث أبي سعيد لزيادة في اللفظ.

(٤) أخرجه أبو داود في المصدر السابق ٥/١٦٠ – ١٦١، الحديث (٤٨١٧).

لقيَّهُ، ويجيئهُ إذا دعاهُ، ويشمِّتهُ إذا عَطَسَ، ويعودُهُ إذا مَرِضَ، ويتبَعُ جنازَتَهُ إذا ماتَ، ويحبُّ لَهُ ما يُحِبُّ لنفسِهِ»^(١).

٣٥٩٢ - وعن عمران بن حصين رضي الله عنه: «أن رجلاً جاءَ إلى النبي صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَرَدَ عَلَيْهِ ثُمَّ جَلَسَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عَشْرُ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ، فَرَدَ عَلَيْهِ فَجَلَسَ، فَقَالَ: عَشْرُونَ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، فَرَدَ عَلَيْهِ فَجَلَسَ، فَقَالَ: ثَلَاثُونَ»^(٢).

٣٥٩٣ - وروي عن [سهل بن]^(٣) معاذ بن أنس رضي الله عنهما عن أبيه عن النبي صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بمعنىه وزاد: «ثم أتَى آخرُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ وَمَغْفِرَتُهُ فَقَالَ: أَرْبَاعُونُ، هَكُذا تَكُونُ الْفَضَائِلُ»^(٤).

(١) أخرجه الدارمي في السنن ٢/٢٧٦، كتاب الاستذان، باب حق المسلم على المسلم، والترمذى في السنن ٥/٨٠، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في تشميٰ العاطس (١)، الحديث (٢٧٣٦)، وابن ماجه في السنن ١/٤٦١، كتاب الجنائز (٦)، باب ما جاء في عيادة المريض (١)، الحديث (١٤٣٣)، وقال: (هذا حديث حسن وقد روي من غير وجه عن النبي ﷺ، وقد تكلم بعضهم في الحارت الأعور).

(٢) أخرجه أَحَدُ في المسند ٤/٤٣٩ - ٤٤٠، واللفظ له، وأخرجه الدارمي في السنن ٢/٢٧٧ - ٢٧٨، كتاب الاستذان، باب في فضل التسليم ورَدَهُ، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/٣٧٩ - ٣٨٠، كتاب الأدب (٣٥)، باب كيف السلام (١٤٣)، الحديث (٥١٩٥)، وأخرجه الترمذى في السنن ٥/٥٢ - ٥٣، كتاب الاستذان (٤٣)، باب ما ذكر في فضل السلام (٢)، الحديث (٢٦٨٩)، وقال: (هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه)، وأخرجه النسائي من طريق أبي داود في عمل اليوم والليلة، ص ٢٨٧ - باب ثواب السلام، الحديث (٣٣٧).

(٣) ما بين الحاصلتين ساقط من خطورة برلين والمطبوعتين، وهي زيادة يقتضيها النص، كما جاء في سند أبي داود، ولأن أنس - والد معاذ - لم يذكر في الصحابة، ولم يرو عنه ابنه معاذ، بل المذكور مع الصحابة معاذ أنس، وأن سهل بن معاذ هو الذي يروي عن والده، انظر أسد الغابة ٤/٣٧٥ - ٣٨٦، والإصابة ٣/٤٠٦.

(٤) أبو داود في المصدر السابق، الحديث (٥١٩٦).

٣٥٩٤ - عن أبي أمامة رضي الله عنه أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن أولى الناس بالله من بدأ بالسلام»^(١).

٣٥٩٥ - عن أبي جرئي الهجيمي رضي الله عنه قال: «أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت: عليك السلام يا رسول الله، فقال: لا تقل عليك السلام، فإنما عليك السلام تحية الموتى، ولكن قل: سلام عليكم»^(٢).

٣٥٩٦ - وعن جرير رضي الله عنه «أن النبي صلى الله عليه وسلم مر على نسوة فسلم عليهن»^(٤).

٣٥٩٧ - وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، رفعه: «يُجزىء عن الجماعة إذا مروا أن يسلم أحدهم، ويُجزىء عن الجلوس أن يرد أحدهم»^(٥).

(١) أخرجه أحد في المستند ٢٥٤/٥، ضمن مستند أبي أمامة رضي الله عنه، وأبو داود في السنن ٣٨٠/٥، كتاب الأدب^(٣)، باب فضل من بدأ السلام (١٤٤)، الحديث (٥١٩٧)، والترمذني في السنن ٥٦/٥، كتاب الاستئذان (٤٣)، باب في فضل الذي يبدأ بالسلام (٦)، الحديث (٢٦٩٤) وقال: (هذا حديث حسن، قال محمد: أبو فروة الرهاوي مقارب الحديث، إلا أن ابنته محمد بن يزيد يروي عنه مناكير).

(٢) ساقطة من مخطوطة برلين، والصواب إباتها كما في المطبوعة وسنن أبي داود.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٣٨٧/٥، كتاب الأدب^(٣)، باب كراهة أن يقول عليك السلام (١٥١)، الحديث (٥٢٠٩)، والترمذني في السنن ٧٢/٥، كتاب الاستئذان (٤٣)، باب ما جاء في كراهة أن يقول: عليك السلام مبتدأ^(٢)، الحديث (٢٧٢٢) وقال: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، ص ٢٨١ - باب كيف السلام، الحديث (٣١٨).

(٤) أخرجه أحد في المستند ٣٥٧/٤، ضمن مستند جرير بن عبد الله رضي الله عنه، وابن السنى في عمل اليوم والليلة، ص ٦٣ - ٦٤، باب سلام الرجل على النساء، الحديث (٢٢٤).

(٥) أخرجه أبو داود في السنن ٣٨٧/٥، كتاب الأدب^(٣)، باب ما جاء في رد الواحد عن الجماعة (١٥٢)، الحديث (٥٢١٠).

٣٥٩٨ – عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أنَّ رسولَ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ قال: «لَيْسَ مِنَا مَنْ تَشَبَّهَ بِغَيْرِنَا، لَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ وَلَا بِالنَّصَارَى، فَإِنَّ تَسْلِيمَ / الْيَهُودِ: الإِشَارةُ بِالْأَصَابِعِ، وَتَسْلِيمَ النَّصَارَى: الإِشَارةُ بِالْأَكْفَّ»^(١) (ضعيف).

٣٥٩٩ – عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ قال: «إِذَا لَقِيَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلِيسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَإِنْ حَالْتُ بَيْنَهُمَا شَجَرَةً أَوْ جَدَارًا أَوْ حَجَرًا ثُمَّ لَقِيَهُ فَلِيسَلِّمْ عَلَيْهِ»^(٢).

٣٦٠٠ – عن قتادة^(٣) أنه قال، قال النبي صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ: «إِذَا دَخَلْتُمْ بَيْتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهِ، فَإِذَا خَرَجْتُمْ فَأَوْدِعُوا^(٤) أَهْلَهُ بَالسَّلَامِ»^(٥) (مرسل).

٣٦٠١ – عن أنس رضي الله عنه، أنَّ رسولَ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ قال: «يَا بْنَيَ إِذَا دَخَلْتَ عَلَى أَهْلِكَ فَسُلِّمْ، يَكُونُ بَرَكَةً عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ»^(٦).

(١) أخرجه الترمذى في السنن ٥٥٦ – ٥٧، كتاب الاستئذان (٤٣)، باب في كراهة إشارة اليد بالسلام (٧)، الحديث (٢٦٩٥) وقال: (هذا حديث إسناده ضعيف، وروى ابن المبارك هذا الحديث عن ابن هبعة فلم يرفعه).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٣٨١/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الرجل يفارق الرجل ثم يلقاه أَيُّسِّلُمُ عَلَيْهِ (١٤٦)، الحديث (٥٢٠٠)، وعزاه التبريزى في مشكاة المصايِبِ ١٣١٨/٣، للبيهقي في شعب الإيمان مرفوعاً، وعزاه القاري في المرقة ٥٦٢/٤ لابن ماجه ولم يذكر ذلك المزي في تحفة الأشراف ٩١/١١ ولم نجده عند ابن ماجه.

(٣) العبارة في المطبوعتين: (عن قتادة رضي الله عنه) وما أثبناه من الأصل المخطوط، وفتَّادة هو ابن دعامة السُّدُّوسي تابعي مشهور، ذكره ابن حجر في تقرير التهذيب ١٢٣/٢، وقال: (وهو رأس الطبقية الرابعة).

(٤) في المطبوعة (فَوَدُّعُوا) وما أثبناه من المخطوطة، وكذا هو في المشكاة.

(٥) ذكره التبريزى في مشكاة المصايِبِ ١٣١٩/٣، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان، مرسلأ.

(٦) أخرجه الترمذى في السنن ٥٩/٥، كتاب الاستئذان (٤٣)، باب ما جاء في التسليم إذا دخل بيته (١٠)، الحديث (٢٦٩٨) وقال: (هذا حديث حسن غريب).

٣٦٠ - ويروى عن جابر رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «السلام قبل الكلام»^(١) وهذا منكر.

٣٦٠ - عن عمران بن حصين أنه قال: «كنا في الجاهلية نقول: أَنْعَمَ اللَّهُ بَكَ عَيْنَا، وَأَنْعَمْ صَبَاحًا، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ نَهَيْنَا عَنْ ذَلِكَ»^(٢).

٣٦٠ - وروي: «أَنَّ رجلاً قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: إِنَّ أَبِي يُقْرِئُكَ السَّلَامَ، فقال: عليك وعلى أبيك السلام»^(٣).

٣٦٠ - عن ابن العلاء الحضرمي: «أَنَّ العلاء الحضرميَ كان عاملَ النبي صلى الله عليه وسلم، وكان إذا كتب إليه بدأ بنفسه»^(٤).

٦ - وروي عن جابر رضي الله عنه أنَّ النبيَ صلى الله عليه وسلم قال: «إذا كتب أحدكم كتاباً فليتربَّه فإنه أَنْجَحُ للحاجة»^(٥) هذا منكر.

(١) أخرجه الترمذى في السنن ٥٩/٥ - ٦٠، كتاب الاستئذان (٤٣)، باب ما جاء في السلام قبل الكلام (١١)، الحديث (٢٦٩٩)، وقال: (هذا حديث منكر لا نعرفه إلا من هذا الوجه، سمعت محدثاً يقول: عن عبْسة بن عبد الرحمن ضعيف في الحديث ذاهب، ومحمد بن زادان منكر الحديث).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٥/٣٩٦ - ٣٩٧، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الرجل يقول: أَنْعَمَ الله بك عيناً (١٦٣)، الحديث (٥٢٢٧).

(٣) أبو داود: المصدر نفسه ٥/٣٩٨ - ٣٩٩، باب في الرجل يقول: فلان يُقْرِئُكَ السلام (١٦٦)، الحديث (٥٢٣١)، وقال المنذري في مختصر سنن أبي داود ٤٥/٨، (وأخرجه النسائي وقال فيه: عن رجلٍ من بني غير، عن جده، وهذا الإسناد فيه مجاهيل).

(٤) أبو داود: المصدر نفسه ٣٤٨/٥، باب فيمن يبدأ بنفسه في الكتاب (١٢٧)، الحديث (٥١٣٤). ولفظ أبي داود: (كان عامل النبي ﷺ على البحرين).

(٥) أخرجه ابن ماجه في السنن ١٢٤٠/٢، كتاب الأدب (٣٣)، باب ترتيب الكتاب (٤٩)، الحديث (٣٧٧٤)، وأخرجه الترمذى في السنن ٦٦/٥ - ٦٧، كتاب الاستئذان (٤٣)، باب ما جاء في ترتيب الكتاب (٢٠)، الحديث (٢٧١٣)، وقال: (هذا حديث منكر لا نعرفه عن أبي الزبير إلا من هذا الوجه، وجزء هو عندي ابن عمرو التصيبي وهو ضعيف في الحديث واللفظ له. وهذا الحديث مما اعتبرض عليه الحافظ أبو حفص عمر بن علي القزويني من أحاديث الكتاب وقال: إنه موضوع، وأجاب عنه الحافظ ابن حجر العسقلاني في أجوبته فقال: (الحديث الثامن: «إذا كتب أحدكم كتاباً فليتربَّه، فإنه أَنْجَحُ للحاجة» ثم قال: هذا منكر.

٣٦٠٧ - عن زيد بن ثابت رضي الله عنه أنه قال: «دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وبين يديه كاتب فسمعته يقول: ضع القلم على أذنك^(١) فإنه أذكُر للْمُمْلِي^(٢)^(٣) (ضعيف).»

٣٦٠٨ - عن زيد بن ثابت رضي الله عنه أنه قال: «أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أتعلّم السُّرْيَانِيَّة - ويروى - أنه أمرني أن أتعلّم كتاب يهود وقال: إني ما آمنْ يهودا على كتاب، قال: فما مرّ بي نصف شهر حتى تعلّمت، فكان إذا كتب إلى يهود كتب، فإذا كتبوا إليه قرأته كتابهم^(٤).»

٣٦٠٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إذا انتهى أحدكم إلى مجلسِ فليسلِمْ فإنْ بدأ لهُ أنْ يجلسَ

= قلت: أخرجه الترمذى من طريق حمزة عن أبي الزبير عن جابر، وقال: «هذا حديث منكر، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وحمزة عندي هو ابن عمرو التصيّى، وهو ضعيف في الحديث». وقال العقيلي: هو حمزة ابن أبي حمزة، واسم أبي حمزة ميمون، وأكثر ما يجيء في الرواية: حمزة التصيّى، ضعفوه. وقال ابن عدي وابن حبان والحاكم: «يروى الموضوعات عن الثقات». قلت: ومع ضعفه لم ينفرد به، بل تابعه أبو أحمد بن علي الكلاعي عن أبي الزبير، أخرجه ابن ماجه.

فقلت: فلا يتأتى الحكم عليه بالوضع مع وروده من جهة أخرى، وقد أخرجه البيهقي من طريق عمر بن أبي عمر عن أبي الزبير أيضاً. قوله: «فليترىه» المراد به: ذر التراب على المكتوب.

(١) في المطبوعة (خلف أذنيك) وما أثبناه من المخطوطة، وهو المافق للفظ الترمذى.

(٢) في مخطوطة برلين (للمال) وما أثبناه من المطبوعة وهو المافق للفظ الترمذى.

(٣) أخرجه الترمذى في السنن ٦٧/٥، كتاب الاستئذان (٤٣)، باب (٢١)، الحديث (٢٧١٤) وقال: (هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وهو إسناد ضعيف وعنترة بن عبد الرحمن، ومحمد بن زاذان - وهما من رواة الحديث - يُضعفان في الحديث).

(٤) أخرجه الترمذى في المصدر نفسه ٦٧/٥ - ٦٨، باب ما جاء في تعليم السُّرْيَانِيَّة (٢٢)، الحديث (٢٧١٥) وقال: (هذا حديث حسن صحيح).

فليجلسن، ثم إذا قام فليسلم فليست الأولى بأحق من الآخرة^(١).

٣٦١٠ – وقال: «لا خير في جلوسٍ في الطرق إلا لمن هدَى السبيل، ورَدَ التحية، وغضَّ البصر، وأعانَ على الحِمْولة»^(٢).

٢ – / باب الاستئذان

[١/٢١١]

من أصحَّ حِكَمٍ:

٣٦١١ – عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال: «أتانا أبو موسى قال: إنَّ عمرَ أرسَلَ إِلَيَّ أَنْ آتِيهِ، فَأَتَيْتُ بَاهَ فَسَلَّمَ ثَلَاثًا فَلَمْ يَرُدْ عَلَيَّ فَرَجَعْتُ، فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِينِي؟ فَقُلْتُ: إِنِّي قَدْ أَتَيْتُ فَسَلَّمَ عَلَى بَاهِكَ ثَلَاثًا فَلَمْ تَرْدَوْا عَلَيَّ فَرَجَعْتُ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلِيَرْجِعْ، فَقَالَ عَمْرُ: أَقْمِ عَلَيْهِ الْبَيِّنَةَ! قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَقَمْتُ مَعَهُ فَذَهَبْتُ إِلَى عَمْرَ فَشَهَدْتُ»^(٣).

٣٦١٢ – وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «قال لي النبي

(١) أخرجه أبو داود في السنن / ٥، ٣٨٦، كتاب الأدب (٣٥)، باب في السلام إذا قام من المجلس (١٥٠)، الحديث (٥٢٠٨)، والترمذني في السنن / ٥، ٦٢ / ٦٣، كتاب الاستئذان (٤٣)، باب ما جاء في التسليم عند القيام والقعود (١٥)، الحديث (٢٨٤٩) وقال: (هذا حديث حسن)، وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، ص ٢٩٩، باب ما يقول إذا قام، الحديث (٣٦٩).

(٢) أخرجه ابن السنّي في عمل اليوم والليلة، ص ١٦١، باب ما يجب على الرجل إذا جلس بفناء داره، الحديث (٤٢٩). وأخرجه المصنف في كتابه شرح السنة / ١٢، ٣٠٥ / ١٢، بسنده المتصل إلى النبي ﷺ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، كتاب الاستئذان، باب كراهة الجلوس على الطرق، الحديث (٣٣٣٩).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح / ١١ – ٢٦ / ٢٧، كتاب الاستئذان (٧٩)، باب التسليم والاستئذان ثلثاً (١٢)، الحديث (٦٢٤٥)، وسلم في الصحيح / ٣، ١٦٩٤ / ٧، كتاب الأدب (٣٨)، باب الاستئذان (٧)، الحديث (٢١٥٣ / ٣٣).

صلى الله عليه وسلم: إِذْنُكَ عَلَيَّ أَنْ ترْفَعَ الْحِجَابَ، وَأَنْ تَسْمَعَ سِوَايِّي^(١)
حتى أنهاك^(٢).

٣٦١٣ - وقال جابر: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي دِينِ كَانَ
عَلَى أَبِيهِ، فَدَقَّقْتُ الْبَابَ فَقَالَ: مَنْ ذَا؟ فَقَلَّتْ: أَنَا، فَقَالَ: أَنَا أَنَا! كَانَهُ
كَرِهُهَا»^(٣).

٣٦١٤ - وقال أبو هريرة: «دَخَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَوَجَدَ لَبَنًا فِي قَدْحٍ فَقَالَ: أَبَا هُرَيْرَةَ الْحَقُّ بِأَهْلِ الصُّفَّةِ فَادْعُهُمْ إِلَيْهِ،
فَأَتَيْتُهُمْ فَدَعَوْتُهُمْ فَأَقْبَلُوا، فَاسْتَأْذَنُوا فَأَذْنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا»^(٤).

مِنْ حَسَنَاتِكَ

٣٦١٥ - قال أنس: «أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى
سَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ فَقَالَ سَعْدٌ: وَعَلَيْكُمُ السَّلَامُ

(١) قال النووي في شرح مسلم ١٤/١٥٠: (السواد بكسر السين المهملة بالدال)، واتفق العلماء على أن المراد به السرار بكسر السين وبالراء المكررة، وهو السر والمسار، يقال ساودت الرجل مساودة إذا سارته، قالوا: وهو مأخوذ من إدناه سوادك من سواده عند المساررة، أي شخصك من شخصه، والسواد اسم لكل شخص، وفيه دليل لجواز اعتماد الغلامنة في الأذن في الدخول، فإذا جعل الأمير والقاضي ونحوهما وغيرهم رفع الستر الذي على بابه علامه في الأذن في الدخول عليه للناس عامة، أو لطائفة خاصة أو لشخص، أو جعل علامه غير ذلك جاز اعتمادها والدخول إذا وجدت بغير استذنان، وكذا إذا جعل الرجل ذلك علامه بينه وبين خدمه ومالكه وكبار أولاده وأهله، فمتى أرخي حجابه فلا دخول عليه إلا باستذنان، فإذا رفعه جاز بلا استذنان والله أعلم).

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٧٠٨، كتاب السلام (٣٩)، باب جواز جعل الإذن رفع حجاب... (٦)، الحديث (٢١٦٩/١٦).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١١/٣٥، كتاب الاستذان (٧٩)، باب إذا قال: من ذا؟ فقال: أنا (١٧)، الحديث (٦٢٥٠)، ومسلم في الصحيح ٣/١٦٩٧، كتاب الآداب (٣٨)، باب كراهة قول المستذن: أنا... (٨)، الحديث (٢١٥٥/٣٨).

(٤) البخاري: المصدر السابق ١١/٣١، باب إذا دعي الرجل فجاء هل يستذن؟... (١٤)، الحديث (٦٢٤٦).

ورجمةُ اللَّهِ وَلَمْ يُسْمِعِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى سَلَّمَ ثَلَاثًا وَرَدَ عَلَيْهِ سَعْدٌ ثَلَاثًا وَلَمْ يُسْمِعْهُ، فَرَجَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاتَّبَعَهُ سَعْدٌ»^(١).

٣٦١٦ - وعن كَلَدَةَ بْنِ حَبْلَةَ: «أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ بَعَثَ بْلَنْ وَجَدَائِيَّةً^(٢) وَضَعَافِيسَ^(٣) إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَعْلَى الْوَادِيِّ قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَلَمْ أُسْلِمْ وَلَمْ أَسْتَأْذِنْ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ارْجِعْ فَقْلَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَذْهَلُ»^(٤).

٣٦١٧ - وروي عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى

(١) أخرجه معمر في كتاب الجامع (المطبوع بذيل المصنف لعبدالرازق) ٣٨١ / ١٠ - ٣٨٢، باب الاستئذان ثلاثاً، الحديث (١٩٤٢٥)، وأخرجه أحمد في المسند ١٣٨ / ٣، من طريق عبدالرازق عن معمر، وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار ١ / ٤٩٩ - ٤٩٨، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ في السلام عند وقوف الرجل عند باب أخيه كم هو من مرة، والبيهقي في السنن ٧ / ٢٨٧، كتاب الصداق، باب الدعاء لرب الطعام، والبغوي في شرح السنة ١٢ / ٢٨٣، كتاب الاستئذان، باب الاستئذان بالسلام، وأن الاستئذان ثلثاً، وللحديث تتمة وسياقها في مسند أحمد: «فقال يا رسول الله بأمي أنت وأمي ما سلمت تسليمة إلا هي بأذني، ولقد ردت عليك ولم أسمعك أحياناً أستكثر من سلامك ومن البركة، ثم أدخله البيت فقرب له زبيباً فأكل نبي الله ﷺ فلما فرغ فقال: أكل طعامكم الأبرار، وصلت عليكم الملائكة، وأفطر عندكم الصائمون».

(٢) قال ابن الأثير في النهاية ١ / ٢٤٨ (وهي من أولاد الظباء ما بلغ ستة أشهر أو سبعة ذكرأً كان أو أثني).

(٣) هي صغار الثداء، واحدها ضُغْبُوس (المصدر نفسه ٣ / ٨٩).

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٤١٤ / ٣، وأخرجه أبو داود في السنن ٥ / ٣٦٨ - ٣٦٩، كتاب الأدب (٣٥)، باب كيف الاستئذان (١٣٧)، الحديث (٥١٧٦)، والترمذى في السنن ٥ / ٦٤ - ٦٥، كتاب الاستئذان (٤٣)، باب ماجاء في التسليم قبل الاستئذان (١٨)، الحديث (٢٧١٠)، وقال: (هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن جريج)، وذكره المزي في تحفة الأشراف ٨ / ٣٢٧، ضمن أطراف كَلَدَةَ بْنَ حَبْلَةَ، وعزاه للنسائي في السنن الكبرى.

الله عليه وسلم قال: «إذا دعى أحدكم فجاءَ مع الرسول، فإن ذلك إذن»^(١) / وفي رواية، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «رسول الرجل إلى الرجل إذنه»^(٢).

٣٦١٨ - عن عبد الله بن بسر رضي الله عنه أنه قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتى بابَ قومٍ لم يستقبلْ البابَ من تلقاء وجهِهِ، ولكنْ من رُكْنِهِ الأيمنِ أو الأيسرِ فيقول: السلامُ عليكم [السلامُ عليكم]^(٣)، وذلك أن الدورَ يومئذٍ لم تكنْ عليها ستورٌ»^(٤).

٣ - باب المصالحة والمعانقة

من أصلح :

٣٦١٩ - عن قتادة أنه قال، قلت لأنسٍ: «أكانت المصالحة في أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم»^(٥).

٣٦٢٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «خرجت مع رسول

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٣٧٦/٥، كتاب الأدب^(٣٥)، باب في الرجل يدعى أيكون ذلك إذنه (١٤٠)، الحديث (٥١٩٠)، وقال أبو داود عقب حديثه: (قتادة لم يسمع من أبي رافع شيئاً).

(٢) المصدر نفسه، الحديث (٥١٨٩)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٤٨٣، كتاب الأدب^(٣٢)، باب الاستئذان (٢٢)، الحديث (١٩٦٥).

(٣) ساقطة من المطبوعة، وأثبتناها من المخطوطة ومن لفظ أبي داود.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ١٨٩/٤ - ١٩٠، وأخرجه أبو داود في المصدر السابق ٣٧٤/٥، باب كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان (١٣٨)، الحديث (٥١٨٦).

(٥) أخرجه البخاري في الصحيح ١١/٥٤، كتاب الاستئذان (٧٩)، باب المصالحة (٢٧)، الحديث (٦٢٦٣)، وعبارة المطبوعتين: (عن قتادة رضي الله عنه) وليس الترضية في المخطوطة، وقتادة تابعي وليس بصحابي.

الله صلى الله عليه وسلم حتى أتى جناب^(١) فاطمة فقال: أَثْمَ لِكُعْ؟^(٢) يعني حسناً – فلم يلبث أن جاء يسعى حتى اعتنق كل واحدٍ منها صاحبها^(٣).

٣٦٢١ – وقالت أم هانىء: «ذهب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فقال: مرحباً بأم هانىء»^(٤).

٣٦٢٢ – عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: «قَبْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَسَنَ بْنَ عَلَيْ وَعِنْدَهُ الْأَقْرَعُ بْنَ حَابِسٍ، فَقَالَ الْأَقْرَعُ: إِنِّي عَشَرَةً مِنَ الْوَلَدِ مَا قَبَلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا! فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: مَنْ لَا يَرْحَمُ^(٥)»

(١) كذا في خطوطه برلين والمطبوعتين، ولكنها في صحيح مسلم «خباء»، وقال القاري في المرقاة ٥٩٥: ((خباء فاطمة) بكسر المعجمة، وبموجدة بعدها ألف فهمز، أي بيتها كما قال النووي...، وقال الجزري: «جناب»فتح الجيم والنون وبالباء الموجدة فناء الدار).

(٢) قال ابن حجر في فتح الباري ٤/٣٤١: (ولَكُعْ بضم اللام وفتح الكاف، قال الخطابي: اللَّكُع على معنيين: أحدهما الصغير، والأخر اللثيم، والمراد هنا الأول).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤/٣٣٩، كتاب البيوع (٣٤)، باب ما ذكر في الأسواق (٤٩)، الحديث (٢١٢٢)، ومسلم في الصحيح ٤/١٨٨٢، كتاب فضائل الصحابة (٤٤)، باب فضائل الحسن والحسين رضي الله عنهما (٨)، الحديث (٥٧).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٢٧٣، كتاب الجزية والمودعة (٥٨)، باب أمان النساء وجوارهن (٩)، الحديث (٣١٧١)، ومسلم في الصحيح ١/٤٩٨، كتاب صلاة المسافرين وقصرها (٦)، باب استحباب صلاة الفصحى... (١٣)، الحديث (٣٣٦/٨٢).

(٥) قال ابن حجر في فتح الباري ١٠/٤٢٩: (هـ بالرفع فيها على الخبر، وقال عياض: هو للأكثر، وقال أبو البقاء «مَنْ» موصولة ويجوز أن تكون شرطية فيقرأ بالجزء فيها، قال السهيلي: جعله على الخبر أشبه بسياق الكلام، لأن سبق للرد على من قال: «إِنِّي لِي عَشَرَةُ مِنَ الْوَلَدِ إِنَّمَا يَفْعَلُ هَذَا الْفَعْلُ لَا يُرْحُمُ، ولو كانت شرطية لكان في الكلام بعض انقطاع لأن الشرط وجوابه كلام مستأنف. قلت: وهو أولى من جهة أخرى، لأن بصير من نوع ضرب المثل، ورجح بعضهم كونها موصولة لكون الشرط إذا أعقبه نفي ينفي غالباً بلـم، وهذا لا يقتضي ترجيحاً إذا كان المقام لاقتـماً بكونها شرطية. وأجاز بعض شراح «المشارق» الرفع في الجزئين، والجزء فيها، والرفع في الأولى والجزء في الثانية، وبالعكس، فيحصل أربعة أوجه، واستبعد الثالث، ووجه =

لَا يُرْحَمُ»^(١).

من حسان:

٣٦٢٣ – عن البراء بن عازب رضي الله عنه أنه قال، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «ما من مسلمين يتلقىان فيتتصافحان إلا غُفر لهم قبل أن يفترقا»^(٢) وفي رواية: «إذا التقى المسلمان فتصافحا وحمدوا الله واستغفرا لهما»^(٣).

= بأنه يكون في الثاني بمعنى النبي أي لا ترحموا من لا يرحم الناس، وأما الرابع فظاهره وتقديره: من لا يكن من أهل الرحمة فإنه لا يرحم، ومثله قول الشاعر:

فقلت له اهل فوق طوقك إنها مطوقة من يائها لا يضرها

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح، ٤٢٦/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب رحمة الولد... (١٨)، الحديث (٥٩٩٧)، ومسلم في الصحيح ١٨٠٨/٤ – ١٨٠٩، كتاب الفضائل (٤٣)، باب رحمة النبي ﷺ... (١٥)، الحديث (٦٥/٢٣١٨)، والأقرع بن حابس ثيميي وفد على النبي ﷺ بعد فتح مكة مع وفد بي تميم، وكان من المؤلفة قلوبهم، وكان شريفاً في الجاهلية والإسلام.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٥/٣٨٨، كتاب الأدب (٣٥)، باب في المصادفة (١٥٣)، الحديث (٥٢١٢)، والترمذني في السنن ٥/٧٤ – ٧٥، كتاب الاستذان (٤٣)، باب ما جاء في المصادفة (٣١)، الحديث (٢٧٢٧)، وقال: (هذا حديث حسن غريب من حديث أبي إسحاق، عن البراء)، وابن ماجه في السنن ٢/١٢٢٠، كتاب الأدب (٣٣)، باب المصادفة (١٥)، الحديث (٣٧٠٣)، وقال المنذري في مختصر سنن أبي داود ٨٠/٨ – ٨١: (وفي إسناده الأجلح: واسميه يحيى بن عبدالله، أبو حجاجة الكوفي، قال ابن معين: ثقة. وقال مرة: صالح، ومرة: ليس به بأس. وقال ابن عدي: يُعد في شيعة الكوفة، وهو عندي مستقيم الحديث صدوق، وقال أبو زرعة الرازي: ليس بقوي، وقال أبو حاتم الرازي: ليس بقوي كان كثير الخطأ، مضطرب الحديث، يكتب حدثه ولا يختحب به، وقال الإمام أحمد: روی عنه غير حدث منكر، وقال السعدي: الأجلح مُفتِّر. وقال ابن حبان: لا يدرى ما يقول، يجعل أبا سفيان: أبا الزبير، ويقلب الأسامي).

(٣) أخرجه أبو داود من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه، في المصدر السابق، الحديث (٥٢١١)، وقال المنذري في مختصر سنن أبي داود ٨/٧٩ – ٨٠: (في إسناده اضطراب وفي إسناده: أبو بليج، ويقال: أبو صالح يحيى بن سليم، ويقال: يحيى بن أبي سليم، ويقال: يحيى بن أبي الأسود الفزارى الواسطي، ويقال: الكوفي، وقال ابن معين: ثقة، وقال =

٣٦٢٤ - عن أنسٍ رضي الله عنه قال: «قال رجلٌ: يا رسول الله، الرجلُ منا يلْقَى أخاهُ أو صديقهَ، أينْحَنِي له؟ قال: لا، قال: أَفَيَلْتَزِمُهُ وَيُقْبَلُهُ؟ قال: لا، قال: أَفَيَاخُذُ بِيَدِهِ وَيُصَافِحُهُ؟ قال: نعم»^(١).

٣٦٢٥ - عن أبي أمامة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «تمام عيادة المريض أن يضع أحدكم يده على جبهته، أو على يده، فيسأله كيف هو؟ وتمام تحياتكم بينكم المصالحة»^(٢) (ضعيف).

٣٦٢٦ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: «قدِمَ زيدُ بنُ حارثةَ رضي الله عنه بالمدينة، ورسولُ / الله صلى الله عليه وسلم في بيته، فأتاهم فقرع الباب، فقام إليه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عرّياناً يَجْرُ ثوبَهُ، والله ما رأيته عرّياناً قبله ولا بعده، فاعتنقه وقبله»^(٣).

٣٦٢٧ - سُئلَ أبوذرٌ رضي الله عنه: «هل كانَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يُصافِحُكُم إذا لقيتموه؟ قال: ما لقيته قطُّ إلا صافحني، وبعثَ إلى

= أبوحاتم الرازبي: لا بأس به، وقال البخاري: فيه نظر، وقال السعدي: غير ثقة، وضعفه الإمام أحمد، وقال: روى حديثاً منكراً هذا آخر كلامه.
وبلغ: بفتح الباء الموحدة، وسكون اللام، وبعدها جيم).

(١) أخرجه أبو عبد الله في المسند ١٩٨/٣، وأخرجه الترمذى في السنن ٥/٧٥، كتاب الاستاذان (٤٣)، باب ما جاء في المصالحة (٣١)، الحديث (٢٧٢٨) وقال: (هذا حديث حسن)، وابن ماجه في السنن ٢/١٢٠، كتاب الأدب (٣٣)، باب المصالحة (١٥)، الحديث (٣٧٠٢).

(٢) أخرجه أبو عبد الله في المسند ٥/٢٦٠، ضمن مستند أبي أمامة رضي الله عنه، والترمذى في السنن ٥/٧٦، كتاب الاستاذان (٤٣)، باب ما جاء في المصالحة (٣١)، الحديث (٢٧٣١)، وقال: (هذا إسناد ليس بالقوي)، قال محمد: وعبد الله بن زهر: ثقة، وعلى بن يزيد: ضعيف، والقاسم بن عبد الرحمن، يكفي أبو عبد الرحمن، وهو مولى عبد الرحمن بن يزيد بن معاوية وهو ثقة، والقاسم: شامي).

(٣) أخرجه الترمذى في السنن ٥/٧٦ - ٧٧، كتاب الاستاذان (٤٣)، باب ما جاء في المعانقة والقبلة (٣٢)، الحديث (٢٧٣٢)، وقال: (هذا حديث حسن غريب لأنعرفه من حديث الزهري إلا من هذا الوجه).

ذات يوم ولم أكن في أهلي، فلما جئتُ أخْبِرْتُ، فأتَيْتُه وهو على سرير فالترمَنِي، فكانت تلك أجْوَد وأجْوَد^(١).

٣٦٢٨ - عن مُضْعِب بن سعدٍ، عن عِكْرَمَةَ بن أبي جهلٍ أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم جُنْحَةً: «مرحباً بالراكب المهاجر»^(٢).

٣٦٢٩ - عن أَسِيدِ بن حُسْنِي رجلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ قال: «بيَّنَما هو يُحدِّثُ الْقَوْمَ وَكَانَ فِيهِ مَزَاجٌ، بَيْنَمَا يُضْحِكُهُمْ فَطَعَنَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم في خاصِّرَتِهِ بِعُودٍ، فَقَالَ: أَصْبِرْنِي^(٣)، قَالَ: اصْطَبِرْ، قَالَ: إِنَّ عَلَيْكَ قَمِيصاً وَلَيْسَ عَلَيَّ قَمِيصٌ فَرَفَعَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عن قَمِيصِهِ، فَاحْتَضَنَهُ وَجَعَلَ يُقَبِّلُ كَشْحَه^(٤)، قَالَ: إِنَّمَا أَرَدْتُ هَذَا يَا رَسُولَ اللهِ^(٥).

٣٦٣٠ - وعن البياضي: «أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم تَلَقَّى

(١) أخرجه من رواية أبوبن بشير، عن رجلٍ من عترة أنه قال...، أَحَدُ في المسند ٥/١٦٧ - ١٦٨، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/٣٨٩ - ٣٩٠، كتاب الآداب (٣٥)، باب في المعانقة (١٥٤)، الحديث (٥٢١٤)، وقال المنذري في مختصر سنن أبي داود ٨/٨: (رجل من عترة: مجاهل، وذكر البخاري هذا الحديث في التاريخ الكبير، وقال: مرسل).

(٢) أخرجه الترمذى في السنن ٥/٧٨ - ٧٩، كتاب الاستئذان (٤٣)، باب ماجاء في مرحباً (٣٤)، الحديث (٢٧٣٥)، وقال: (وَهَذَا حَدِيثُ مُوسَى بْنِ مَسْعُودٍ صَبَحَ لَا نَعْرِفُهُ بِمِثْلِ هَذَا إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مُوسَى بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ سَفِيَّانَ، وَمُوسَى بْنِ مَسْعُودٍ ضَعِيفٌ فِي الْحَدِيثِ). وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَبْدُ الرَّحْمَنَ بْنُ مَهْدِيَّ عَنْ سَفِيَّانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ مُرْسَلًا، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ مُضْعِبِ بْنِ سَعْدٍ. وَهَذَا أَصَحُّ. قَالَ: وَسَيَقْتُلُ مُحَمَّدًا بْنَ بَشَّارًا يَقُولُ: مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ ضَعِيفٌ فِي الْحَدِيثِ). قَالَ مُحَمَّدًا بْنُ بَشَّارًا، وَكَتَبَ كَثِيرًا عَنْ مُوسَى بْنِ مَسْعُودٍ ثُمَّ تَرَكَهُ.

(٣) قال ابن الأثير في النهاية ٣/٨: (وفيه «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَعَنَ إِنْسَانًا بِقَضِيبٍ مُدَاعِبٍ» فقال له: أصبرني، قال: «اصْطَبِرْ» أي أَقْدَنِي من نفسك، قال: أَسْتَقْدِدْ).

(٤) قال ابن الأثير في النهاية ٤/١٧٥: (الكشح، الخص).

(٥) أخرجه أبو داود في السنن ٥/٣٩٤ - ٣٩٥، كتاب الآداب (٣٥)، باب في قبلة الجسد (١٦٠)، الحديث (٥٢٤).

جعفر بن أبي طالب فالترَّمَةُ وقَبْلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ^(١).

٣٦٣١ - وعن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه في قصة رجوعه من أرض الحبشة قال: «فخرجنَا حتى أتَيْنَا المدينه فتلقاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتنقني ثم قال: ما أدرى أنا بفتح خير أفرح، أم بقدوم جعفر؟ ووافق ذلك فتح خير»^(٢).

٣٦٣٢ - وقال زارع - وكان في وفد عبد القيس - «فجعلنا نتبارأْ من رواجلنا فُقِبِلَ يَدُ رسول الله صلى الله عليه وسلم وجله»^(٣).

٣٦٣٣ - وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «ما رأيت أحداً كان

(١) أخرجه البغوي - نفسه - في كتابه شرح السنة ٢٩٢/١٢، كتاب الاستذان، باب المصالحة وفضلها، وما قبل في المعاانقة والقبلة، وقال التبريزي في المشكاة ١٣٢٨/٣: (وفي بعض المصابيح)، وفي «شرح السنة»: عن البياضي متصلًا، وأخرج أبو داود في السنن ٣٩٢/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في قبلة ما بين العينين (١٥٧)، الحديث (٥٢٠)، عن الشعبي أن النبي ﷺ (مرسلاً)، وعزاه التبريزي في المشكاة ١٣٢٨/٣ إلى البيهقي في شعب الإيمان مرسلًا أيضًا، وراوي الحديث «البياضي» هو: أبو حازم الأنصاري البياضي مولاهم مختلف في صحبه، وذكره ابن حجر في تهذيب التهذيب ١٢/٦٤.

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٠٧/٢، ضمن معجم جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه، الحديث (١٤٧٠)، وأخرجه أيضًا في المعجم الصغير ١٩، ضمن معجم شيخه أحمد بن خالد بن مسرح، وقال: (لم يروه عن مسرح إلا خلدون يزيد، تفرد به الوليد بن عبد الملوك)، والبغوي - نفسه - في شرح السنة ٢٩١/١٢، كتاب الاستذان؛ باب المصالحة...، وذكره المناوي في كشف المناهج، ق ٨٦/ب، وعزاه للحافظ الغساني في معجمه.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٣٩٥/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في قبلة الرجل (١٦١)، الحديث (٥٢٢٥)، وللحديث تتمة عنده، وقال المنذري في مختصر سنن أبي داود ٩٠/٨: (وأخرج هذا الحديث أبو القاسم البغوي في معجم الصحابة، وقال: ولا أعلم للزارع غيره، وذكر أبو عمر التمري أن كنيته: أبو الوازع، وأن له ابنًا يسمى: الوازع، وبه كان يُكنى، وأن حديثه عند البصريين، وأن حديثه هذا حسن)، وترجمته عند ابن عبد البر، في الاستيعاب ٥٦٩/١.

أَشْبَهَ سِمْتًا وَهَدِيًّا وَدَلَّا^(١) – وَفِي رِوَايَةٍ – حَدَّيْنَا وَكَلَّامًا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فَاطِمَةَ، كَانَتْ إِذَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ قَامَ إِلَيْهَا فَأَخْذَتْ بِيَدِهَا فَقَبَّلَهَا وَأَجْلَسَهَا فِي مَجْلِسِهِ، وَكَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا / قَامَتْ إِلَيْهِ فَأَخْذَتْ بِيَدِهِ فَقَبَّلَتْهَا وَأَجْلَسَتْهُ فِي مَجْلِسِهَا^(٢) [٢١٢/ب].

٣٦٣٤ – وَ «دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَائِشَةَ وَهِيَ مُضطَبِّجَةٌ قَدْ أَصَابَتْهَا حُمَّى فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتِ يَا بُنْيَةَ؟ وَفَبِّلَ خَدَّهَا»^(٣).

٣٦٣٥ – وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتَيَ بِصَبِيٍّ فَقَبَّلَهُ فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُمْ مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ، وَإِنَّهُمْ لَمِنْ رَيْحَانٍ اللَّهُ تَعَالَى»^(٤).

(١) قال ابن الأثير في النهاية ١٣١/٢: (وهو الهدي والسمت، عبارة عن الحالة التي يكون عليها الإنسان من السُّكينة والرُّقار، وحسن السُّيرة والطريقة واستقامة المنظر والمينة).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٥/٣٩١، كتاب الأدب (٣٥)، باب ما جاء في القيام (١٥٥)، الحديث (٥٢١٧)، والترمذني في السنن ٥/٧٠٠، كتاب المناقب (٥٠)، باب ما جاء في فضل فاطمة بنت محمد ﷺ ورضي الله عنها (٦١)، الحديث (٣٨٧٢)، وللحديث تتمة عنده، وقال عقبة: (هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، وقد روی هذا الحديث من غير وجه عن عائشة)، وذكره المنذري في خصر سنن أبي داود ٨/٨٥ - ٨٦، وعزاه للنسائي أيضاً، الحديث (٥٠٥٦).

(٣) أخرجه أبو داود في المصدر السابق ٥/٣٩٣، باب في قبلة الخد (١٥٨)، الحديث (٥٢٢٢)، من رواية البراء «قال: دخلت مع أبي بكر...».

(٤) قال البغوي في شرح السنة ١٣/٣٦ (قوله: «من ريحان الله» قيل: من رزق الله سبحانه وتعالى).

(٥) أخرجه البغوي - المؤلف نفسه - في كتابه شرح السنة ١٣/٣٥، كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله، الحديث (٣٤٤٨). وإنستاده ضعيف لوجود ابن هميحة فيه لكن للحديث شواهد من خمسة طرق يرقى بها: عن يعل بن مرة، وخولة بنت حكيم، والأشعث بن قيس الكندي مرفوعاً، وأبي سعيد الخدري، والأسود بن خلف.

٤ – باب القيام

من أصح حجَّ :

٣٦٣٦ – عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال: «لما نزلت بنو قريطة على حكم سعيد بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى سعيد وكان قريباً منه، فجاء على حمار فلما دنا من المسجد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للأنصار: قوموا إلى سيدكم»^(١).

٣٦٣٧ – وعن ابن عمر رضي الله عنهمَا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا يُقْيِمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ، وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا أَوْ تَوَسَّعُوا»^(٢).

٣٦٣٨ – وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ»^(٣).

من أحسَّانَ :

٣٦٣٩ – عن أنسٍ رضي الله عنه قال: «لَمْ يَكُنْ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لَمْ يَقُومُوا، لِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ كُرَاهِيَّةِ لِذَلِكَ»^(٤) (صحيح).

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤١١/٧، كتاب المغازي (٦٤)، باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب وخرج إلى بني قريطة ومحاصرتهم إياهم (٣٠)، الحديث (٤٢١)، ومسلم في الصحيح ١٣٨٩ – ١٣٨٨/٣، كتاب الجihad والسير (٣٢)، باب جواز قتال من نقض العهد... (٢٢)، الحديث (٦٤) (١٧٦٨/٦٤).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦٢/١١، كتاب الاستئذان (٧٩)، باب لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه (٣١)، الحديث (٦٢٦٩)، ومسلم في الصحيح ١٧١٤/٤، كتاب السلام (٣٩)، باب تحريم إقامة الإنسان من موضعه... (١١)، الحديث (٢١٧٧/٢٧).

(٣) أخرجه مسلم في المصدر نفسه ٤/٤، ٢١٧٩، باب إذا قام من مجلسه ثم عاد فهو أحق به (١٢)، الحديث (٢١٧٩/٣١).

(٤) أخرجه الترمذى في السنن ٩٠/٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في كراهة قيام الرجل للرجل (١٣)، الحديث (٢٧٥٤)، وقال: (هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه).

٣٦٤٠ – وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَتَمَثَّلَ
لِهِ الرَّجُلُ قِيَامًا فَلَيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(١).

٣٦٤١ – عن أبي أمامة رضي الله عنه أنه قال: «خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم متوكلاً على عصا فَقُمْنَا له فقال: لا تَقُومُوا كَمَا تَقُومُ الأَعْاجِمُ يُعَظِّمُ بَعْضُهُمْ بَعْضاً»^(٢).

٣٦٤٢ – عن سعيد بن أبي الحسن أنه قال: « جاءنا أبو بكره في شهاده ، فقام له رجل من مجلسه فأباى أن يجلس فيه وقال: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَوَكِّلاً عَلَى عَصَاهُ فَقُمْنَا لَهُ فَقَالَ: لَا تَقُومُوا كَمَا تَقُومُ الْأَعْاجِمُ يُعَظِّمُ بَعْضُهُمْ بَعْضاً»^(٣).

(١) أخرجه من رواية معاوية رضي الله عنه، أحمد في المسند ٤/١٠٠، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/٣٩٧ - ٣٩٨، كتاب الأدب (٣٥)، باب في قيام الرجل للرجل (١٦٥)، الحديث (٥٢٢٩)، والترمذى في السنن ٥/٩٠ - ٩١، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في كراهة قيام الرجل للرجل (١٣)، الحديث (٢٧٥٥).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٥/٢٥٣، وأخرجه أبو داود في المصدر السابق، الحديث (٥٢٣٠)، وابن ماجه في السنن ٢/١٢٦١، كتاب الدعاء (٣٤)، باب دعاء رسول الله ﷺ (٢)، الحديث (٣٨٣٦)، بزيادة بعده، وقال المنذري في مختصر سنن أبي داود ٨/٩٣ - ٩٤.: (وفي إسناده: أبو غالب، واسمها: حَزَرُونَ، ويقال: نافع، ويقال: سعيد بن الحزور، قال يحيى بن معين: صالح الحديث، وقال أبو حاتم الرازى: ليس بالقوى، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به إلا فيما يوافق الثقات، وقال ابن سعد في الطبقات: وسمعت من يقول: اسمه: نافع، وكان ضعيفاً منكراً الحديث، وقال النسائي: ضعيف، وقال الدارقطنى: لا يعتبر به، وقال مرة: ثقة، هذا آخر كلامه.

وَحَزَرُونَ: بفتح الحاء المهملة، وبعدها زاي مفتوحة وواو مشددة مفتوحة وبعدها راء مهملة، وهو مذكور في الأسماء المفردة.
وقد أخرج مسلم في صحيحه من حديث أبي الزبير، عن جابر «أنهم لما صلوا خلفه قعوداً، قال: فلما سَلَّمَ، قال: إِنِّي دُعَيْتُ آنفًا أَنْ تَفْعَلُونَ فَعَلَ فَارسٌ وَالرُّومُ، يَقْوِمُونَ عَلَى مُلُوكِهِمْ، وَهُمْ قَعُودٌ، فَلَا تَفْعَلُوا».

الرجلُ يَدْهُ بثوبٍ مَنْ لَمْ يَكُسُّهُ^(١).

٣٦٤٣ - عن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جلس وجلسنا حوله، فقام فأراد الرجوع نزع نعله أو بعض ما يكون عليه، فيعرف ذلك أصحابه فيثبتون»^(٢).

٣٦٤٤ [أ/٢١٣] - عن عبدالله بن عمرو / عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ اثْنَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا»^(٣).

٣٦٤٥ - وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لَا تَجِلِّسْ بَيْنَ رَجُلَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا»^(٤).

(١) هذا الحديث من روایة مولى لأبی موسی الأشعري يکنی أبا عبدالله، قال: سمعت سعید بن أبي الحسن البصري يحدّث عن أبي بكرة...، أخرجه أبُو حمَّاد في المسند ٥/٤٤، وأبُو داود في السنن ٥/١٦٤ - ١٦٥، كتاب الأدب^(٥)، باب في الرجل يقوم للرجل من مجلسه (١٨)، الحديث (٤٨٢٧)، وقال المنذري في مختصر سنن أبي داود ٧/١٨٣ - ١٨٤: (قال أبو بكر البزار: وهذا الحديث لا نعلم أحداً يرويه إلا أبو بكرة، ولا نعلم له طريقاً إلا هذا الطريق. ولا نعلم أحداً سمي هذا الرجل - يعني أبا عبدالله مولى قريش - وإنما ذكرناه على ما فيه، لأنه لا يُروى عن رسول الله ﷺ بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه. هذا آخر كلامه).

وعبد الله بن أبي الحسن هو: أخوه الحسن البصري، ذكره ابن حجر في تهذيب التهذيب ٤/١٦.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٥/١٨٠، كتاب الأدب^(٥)، باب إذا قام الرجل من مجلسه ثم رجع (٣٠)، الحديث (٤٨٥٤)، وقال المنذري في مختصر سنن أبي داود ٧/٢٠٠: (في إسناده: ثقان بن نجيح الأنصاري، قال مجيس بن معين: ثقة، وقال ابن عدي: غير ثقة، وعامة ما يرويه لا يتابعه الثقات عليه، وقال أبو حاتم الرازي: منكر الحديث ذاهب، وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً، يروي أشياء موضوعة عن الثقات، كأنه المعتمد لها، وأنتقذ عليه أحاديث هذا من حملتها).

(٣) أخرجه أبُو حمَّاد في المسند ٢/٢١٣، وأخرجه أبو داود في المصدر السابق ٥/١٧٥، باب في الرجل يجلس بين الرجلين بغير إذنهما (٤)، الحديث (٤٨٤٥)، والترمذني في السنن ٥/٨٩، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في كراهة الجلوس بين الرجلين بغير إذنهما (١١)، الحديث (٢٧٥٢)، وقال: (هذا حديث حسن صحيح وقد رواه عامر الأحوال، عن عمرو بن شعيب أيضاً).

(٤) أخرجه أبو داود في المصدر السابق ٥/١٧٤ - ١٧٥، الحديث (٤٨٤٤).

٥ - باب الجلوس والنوم والمشي^(١)

من صحيح :

٣٦٤٦ - عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: «رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بفناء^(٢) الكعبة محتبباً بيديه»^(٣).

٣٦٤٧ - عن عباد بن تميم، عن عمه^(٤) أنه قال: «رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد، مستلقياً واضعاً إحدى قدميه على الأخرى»^(٥).

٣٦٤٨ - وعن جابر رضي الله عنه أنه قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرفع الرجل إحدى رجليه على الأخرى، وهو مستلقٍ على ظهره»^(٦).

٣٦٤٩ - وعنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يُستلقَنْ أحدكم ثم يضع إحدى رجليه على الأخرى»^(٧).

(١) في خطوطة برلين (والمشي والنوم).

(٢) قال ابن حجر في فتح الباري ٦٦/١١: (بكسر الفاء ثم نون ثم مد، أي جانبها من قبل الباب)، ثم نقل ابن حجر عن الاحتباء: (الاحتباء أن يقين الرجل رجلية ويفرج بين ركبتيه ويدير عليه ثوباً ويعقده، فإن كان عليه تميص أو غيره فلا ينهى عنه، وإن لم يكن عليه شيء فهو القرفصاء).

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ٦٥/١١، كتاب الاستئذان (٧٩)، باب الاحتباء باليد، وهو القرفصاء (٣٤)، الحديث (٦٢٧٢).

(٤) قال ابن حجر في فتح الباري ٣٩٩/١٠: (عن عمه: وهو عبد الله بن زيد).

(٥) متفق عليه، أخرجه: البخاري في الصحيح ١١/٨٠، كتاب الاستئذان (٧٩)، باب الاستلقاء (٤٤)، الحديث (٦٢٨٧)، وسلم في الصحيح ٣/١٦٦٢، كتاب الملابس والزينة (٣٧)، باب في إباحة الاستلقاء... (٢٢)، الحديث (٢١٠٠/٧٥).

(٦) أخرجه مسلم في المصدر نفسه ٣/١٦٦١، باب في منع الاستلقاء على الظهر... (٢١)، الحديث (٢٠٩٩/٧٢) بسياق مطول.

(٧) أخرجه مسلم في المصدر نفسه ٣/١٦٦٢، الحديث (٢٠٩٩/٧٤).

٣٦٥٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بينما رجلٌ يَتَبَخْرُ في بُرْدِينَ وقد أَعْجَبَتْهُ نَفْسُهُ، خُسِفَ به الأرضُ، فهو يَتَجَلْجَلُ^(١) فيها إلى يوم القيمة»^(٢).

مِنْ حَسَانَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

٣٦٥١ - عن جابر بن سمرة رضي الله عنه أنه قال: «رأيتُ رسولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَكِيًّا على وِسَادَةٍ على يَسَارِهِ»^(٣).

٣٦٥٢ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال: «كانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا جَلَسَ فِي الْمَجْلِسِ احْتَسَى بَيْدَيْهِ»^(٤).

٣٦٥٣ - وعن قَيْلَةَ بْنِ مَخْرَمَةَ: «أَنَّهَا رَأَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ وَهُوَ قَاعِدٌ الْقُرْفُصَاءَ، قَالَتْ فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ

(١) قال النووي في شرح صحيح مسلم ٦٤/٤: (يتججل أي: يتحرك وينزل مضطرباً).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/٢٥٨، كتاب اللباس (٧٧)، باب من جر ثوبه من الخيلاء (٥)، الحديث (٥٧٨٩)، ومسلم في الصحيح ٣/١٦٥٣، كتاب اللباس والزينة (٣٧)، باب تحريم التبختر في المشي... (١٠)، الحديث (٤٩)، (٢٠٨٨).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٣٨٠، كتاب اللباس (٢٦)، باب في الفُرُشِ (٤٥)، الحديث (٤١٤٣)، والترمذني في السنن ٥/٩٨، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في الاتكاء (٥٧)، الحديث (٢٧٧٠)، وقال: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٣٥١ - ٣٥٢ - كتاب اللباس (٢٢)، باب ما جاء في الوسائل (١١)، الحديث (١٤٥٨).

(٤) أخرجه أبو داود في السنن ٥/١٧٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في جلوس الرجل (٢٥)، الحديث (٤٨٤٦)، وقال عقبه: (قال أبو داود: عبدالله بن إبراهيم شيخ منكر الحديث)، وأخرجه الترمذني في الشمائل، ص ٦٣ - ٦٢ - باب ما جاء في جلسة رسول الله ﷺ (٢٠)، الحديث (١٢١)، وعزاه الخطيب التبريزي في المشكاة ٣/٣٣٥ إلى رُزَين.

صلى الله عليه وسلم المتخشع - [في الجلسة]^(١) - أُرْعِدْتُ مِنَ الْفَرَقِ^(٢).

٣٦٥٤ - وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه أنه قال: «كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا صلى الفجر تربيع في مجلسه حتى تطلع الشمس حسناً»^(٣).

٣٦٥٥ - عن أبي قاتدة رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا عَرَسَ^(٤) بَلِيلٍ اضطجعَ عَلَى شَقِّهِ الْأَيْمَنِ، وَإِذَا عَرَسَ قُبِيلَ الصِّحَّ نَصَبَ ذَرَاعَهُ، وَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى كَفِّهِ»^(٥).

٣٦٥٦ - عن بعض آل أم سلمة أنه قال: «كان فراش رسول الله

(١) ليست في خطوطه برلين، وهي من المطبوعة، قال أبو داود: (وقال موسى: المتخشع في الجلسة) بزيادتها.

(٢) أخرجه أبو داود في المصدر السابق ٥ / ١٧٦، الحديث (٤٨٤٧)، والترمذني في الشمائل، ص ٦١، باب ما جاء في جلسة رسول الله ﷺ (٢٠)، الحديث (١١٩)، وفي السنن ٥ / ١٢٠، الحديث (٤٤)، باب ما جاء في الثوب الأصفر (٥٠)، الحديث (٢٨١٤)، وقال: (حديث قيلة لا نعرفه إلا من حديث عبدالله بن حسان)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٧ / ٢٥، الحديث (١).

(٣) هذا الحديث أخرجه المصنف ضمن الحسان، وحقق أن يخرج ضمن الصحاح - حسب اصطلاح المصنف - وقد أخرجه مسلم في الصحيح ١ / ٤٦٤، كتاب المساجد ومواضع الصلاة (٥)، باب فضل الجلوس في مصلاه...، الحديث (٦٧٠/٢٨٧)، وأخرجه أبو داود في السنن ٥ / ١٧٨، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الرجل يجلس متربعاً (٢٨)، الحديث (٤٨٥٠) واللفظ له. قوله (حسناً) أي نقية بيضاء، ويروي حسناً.

(٤) قال ابن الأثير في النهاية ٣ / ٢٠٦: (التعريض، نزول المسافر آخر الليل نزلة للنوم والاستراحة يقال: عرس يعرس تعريضاً).

(٥) هذا الحديث ذكره البغوي ضمن «الحسان» وحقق أن يكون ضمن «الصحاح» حيث أخرجه مسلم في الصحيح ١ / ٤٧٦، كتاب المساجد... (٥)، باب قضاء الصلاة... (٥٥)، الحديث (٦٨٣/٣١٣)، وأخرجه أحمد في المستند ٥ / ٣٠٩، وأخرجه الترمذني في الشمائل، ص ١٣٩ - باب ما جاء في نوم رسول الله ﷺ (٤٩)، الحديث (٢٥٧) واللفظ له، وأخرجه البغوي في شرح السنة ١٢ / ٣٢٥، كتاب الاستذان، باب كيفية النوم، الحديث (٣٣٥٩).

صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوًا مَا يَوْضِعُ [الإِنْسَانُ]^(١) فِي قِبْرِهِ، وَكَانَ الْمَسْجِدُ عِنْدَ رَأْسِهِ^(٢).

٣٦٥٧ – وعن أبي هريرة / رضي الله عنه أنه قال: «رأى رسول الله صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مُضطجعًا عَلَى بَطْنِهِ فَقَالَ: إِنَّ هَذَهِ ضِجْعَةً لَا يُحِبُّهَا اللَّهُ»^(٣).

٣٦٥٨ – وعن يعيش بن طَخْفَةَ بن قَيْسِ الْغَفارِيِّ، عن أبيهِ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الصُّفَةِ أَنَّهُ قَالَ: «بَيْنَمَا أَنَا مُضطجعٌ مِنَ السَّحْرِ عَلَى بَطْنِي إِذَا رَجُلٌ يَحْرُكُنِي بِرْجُلِهِ فَقَالَ: إِنَّ هَذَهِ ضِجْعَةً يُبغضُهَا اللَّهُ، فَنَظَرَتُ فَإِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»^(٤).

(١) ساقطة من المخطوطة، والعبارة في المطبوعة (إنسان) والتوصيب من أبي داود.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٥/٢٩٧، كتاب الأدب (٣٥)، باب كيف يتوجه (١٠٦)، الحديث (٥٤٤).

(٣) أخرجه أحد في المستند ٢/٣٠٤، ضمن مسنده أبي هريرة رضي الله عنه، والترمذني في السنن ٥/٩٧، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في كراهة الاضطجاع على البطن (٢١)، الحديث (٢٧٦٨).

(٤) أخرجه أحد في المستند ٣/٤٣٠، وأخرجه أبو داود في المصدر السابق ٥/٢٩٤ – ٢٩٥، باب في الرجل ينبطح على بطنه (١٠٣)، الحديث (٥٤٠)، وعزاه المزي في تحفة الأشراف ٤/٢٠٩، للنسائي في الكبير كتاب الوليمة ضمن أطراف طخفة بن قيس، الحديث (٤٩١)، وابن ماجه في السنن ١/٢٤٨، كتاب المساجد والجماعات (٤)، باب النوم في المسجد (٦)، الحديث (٧٥٢)، وذكر المنذري في مختصر سنن أبي داود ٧/٣١٤، اختلافاً في اسم الصحابي ف وقال: (قال أبو عمر النمرى: اختلف فيه اختلافاً كثيراً. واضطرب فيه اضطراباً شديداً، فقيل: طخفة بن قيس، بالباء، وقيل: طخفة بالخاء، وقيل: طعفة بالغين، وقيل: طقة بالقاف والفاء، وقيل: قيس بن طخفة، وقيل: يعيش بن طخفة. وقيل: عبدالله بن طخفة عن النبي ﷺ، وقيل: طخفة بن أبي ذر عن النبي ﷺ، وحديثهم كلهم واحد، قال: «كنت نائماً بالصفة، فرَكَضْتُنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرْجُلِهِ، وَقَالَ: هَذِهِ نُوْمَةٌ يُبغضُهَا اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ» وَكَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّفَةِ. وَمِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ الصَّحْبَةَ لَأَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ، وَإِنَّهُ صَاحِبُ الْقَصَّةِ، هَذَا آخِرُ كَلَامِهِ. وَذَكَرَ الْبَخَارِيُّ فِي اخْتِلَافٍ كَثِيرًا، وَقَالَ «طَخْفَةً» خَطَا، وَذَكَرَ أَنَّهُ رُوِيَّ عَنْ يَعْشَى بْنِ طَخْفَةِ عَنْ قَيْسِ الْغَفارِيِّ، قَالَ: «كَانَ أَبِيهِ» وَقَالَ: لَا يَصْحُّ قَيْسُ فِيهِ، وَذَكَرَ أَنَّهُ رُوِيَّ عَنْ أَبِيهِ هَرِيرَةَ، وَقَالَ: لَا يَصْحُّ أَبُوهَرِيرَةَ).

٣٦٥٩ - عن علي بن شبيان أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من بات على ظهر بيته ليس عليه حجّي^(١) فقد برأت منه الذمة»^(٢).

٣٦٦٠ - عن جابر رضي الله عنه أنه قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينام الرجل على سطح ليس بمحجور عليه»^(٣).

٣٦٦١ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا يحل لأحد أن يفرق بين اثنين إلا بإذنهما»^(٤).

٣٦٦٢ - عن حذيفة رضي الله عنه أنه قال: «ملعون على لسانِ محمدٍ صلى الله عليه وسلم من قعد وسط الحلقة»^(٥).

٣٦٦٣ - عن جابر بن سمرة رضي الله عنه أنه قال: « جاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ جَلْوَسٌ فَقَالَ: مَالِي أَرَاكُمْ عِزِيزِينَ»^(٦).

(١) قال الخطابي في معلم السنن ٣١٥/٧، الحديث (٤٨٧٦): (قوله «حجّي» هذا الحرف يروى بفتح الحاء وكسرها، ومعناه معنى الستر والمحجب، فمن قال «الحجّي» بكسر الحاء: شبهه بالحجبي الذي هو يبعن العقل، وذلك أن العقل يمنع الإنسان من الردى والفساد، ويحفظه من التعرض للهلاك، فشبه الستر الذي يكون على السطح المانع للإنسان من التردّي والسقوط بالعقل المانع له من أفعال السوء المؤدية له إلى الردى والهلاك، ومن رواه بفتح الحاء ذهب إلى الطرف والنهاية، وأحتجأ الشيء نواحيه، واجدها حجي مقصور).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٢٩٥/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في النوم على سطح غير حجار (١٠٤)، الحديث (٥٠٤١).

(٣) أخرجه الترمذى في السنن ١٤١/٥ - ١٤٢، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في الفصاحة والبيان (٧٢)، الحديث (٢٨٥٤).

(٤) تقدم هذا الحديث في باب القيام (٤)، من الكتاب نفسه، الحديث (٣٦٤٤).

(٥) أخرجه أبو داود في السنن ١٦٤/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الجلوس وسط الحلقة (١٧)، الحديث (٤٨٢٦)، والترمذى في السنن ٩٠/٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في كراهة القعود وسط الحلقة (١٢)، الحديث (٢٧٥٣)، وقال: (حديث حسن صحيح).

(٦) قال الخطابي في معلم السنن ١٨٢/٧ (قوله «عزيزين» يريد فرقاً مختلفين، لا يجمعكم مجلس واحد، وواحدتها: عزة).

(٧) هذا الحديث ذكره المصنف ضمن «الحسان»، وحده أن يذكر مع «الصالح» حيث أخرجه مسلم =

٣٦٦ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خير المجالس أوسعها»^(١).

٣٦٦٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: «إذا كان أحدكم في الفيء فقلص عنه فصار بعضه في الشمس فليقم، فإنه مجلس الشيطان»^(٢) ويروى مرفوعاً^(٣).

٣٦٦٦ - عن علي رضي الله عنه قال: «كان رسول الله صلى الله

= في الصحيح ٣٢٢/١، كتاب الصلاة (٤)، باب الأمر بالسكنون في الصلاة... (٢٧)، الحديث (١١٩/٤٣٠)، وأخرجه أحد في المستند ٩٣/٥، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/١٦٣، كتاب الأدب (٣٥)، باب في التحلق (١٦)، الحديث (٤٨٢٣) واللفظ له، وهذا الحديث مؤخر في خطوطه برلين بعد الذي يليه.

(١) أخرجه أحد في المستند ١٨/٣، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/١٦٢، كتاب الأدب (٣٥)، باب في سعة المجلس (١٤)، الحديث (٤٨٢٠)، أخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٢٦٩، كتاب الأدب، باب خير المجالس أوسعها، وقال: (على شرط البخاري)، وسكت عنه الذهبي.

(٢) أخرجه معمر في كتابه الجامع (المطبوع بأخر المصنف لعبدالرازاق) ١١/٢٤، باب الجلوس في الظل والشمس، الحديث (١٩٧٩٩)، ومن طريق معمر أخرجه البغوي - نفسه - في شرح السنة ١٢/٣٠١، كتاب الاستئذان، باب الجلوس بين الظل والشمس، الحديث (٣٣٣٥)، والحديث يرويه محمد بن المنكدر عن أبي هريرة رضي الله عنه - موقوفاً - وفي سماع ابن المنكدر من أبي هريرة نظر: فقد ذكر المزي في تهذيب الكمال ٣/١٢٧٦، ضمن ترجمة ابن المنكدر أن روايته عن أبي هريرة مرسلة - والإرسال يورث ضعفاً - وذكر ابن أبي حاتم في المراسيل، ص ١٨٩، الترجة ٣٤٦، عن يحيى بن معين: أن محمد بن المنكدر لم يسمع من أبي هريرة، وعن أبي زرعة أن محمد بن المنكدر لم يلق أبا هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه أحد في المستند ٢/٣٨٣، ضمن مستند أبي هريرة رضي الله عنه عن ابن المنكدر عنه، وأبوداود عن أبي هريرة رضي الله عنه في السنن ٥/١٦٢، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الجلوس بين الظل والشمس (١٥)، الحديث (٤٨٢١)، وسنته: عن ابن المنكدر قال: حدثني من سمع أبا هريرة...، ففي سنته مجھول وهذا مما يؤکد الإرسال الواقع في رواية ابن المنكدر عن أبي هريرة رضي الله عنه. ولكن له طريق آخر تقویه ذكرها الحاكم في المستدرك ٤/٢٧١، كتاب الأدب، باب النبي عن الجلوس بين الشمس والظل، وقال: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي.

عليه وسلم إذا مشى تكفاً^(١) تكفاً كأنما ينحط^(٢) من صبب^(٣) ويروى: «كان إذا مشى تقلع»^(٤).

٣٦٦٧ - وعن أبي هريرة أنه قال: «ما رأيت أحداً أسرع في مشيه من رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنما الأرض تطوى له، إنا لنجهد أنفسنا وإنه لغير مكترث»^(٥).

٣٦٦٨ - عن أبي أسميد الأنباري رضي الله عنه: «أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو خارج من المسجد، فاختلط الرجال مع النساء في الطريق، فقال للنساء: استاخرون فإنه ليس لكنَّ أنْ تَحْقُّقَنَّ^(٦) الطريق، عليكن بحافات الطريق! فكانت المرأة تلصق بالجدار حتى إن ثوبها ليعلق بالجدار»^(٧).

(١) قال القاري في المرقاة ٣٨٣/٥: (هو الميل تارة إلى اليمين وأخرى إلى الشمال في المشي، وقيل تكفا أي: اعتمد إلى القدم).

(٢) قال القاري في المرقاة ٣٨٣/٥: (أي يسقط «من صبب» أي منحدر من الأرض).

(٣) أخرجه أبو داود في المسند ١٢٧، ضمن مسند علي رضي الله عنه، والترمذى في السنن ٥/٢٥٩، كتاب المناقب، باب (٣٧١٦)، الحديث (٣٧١٦)، ضمن حديث طويل في صفة النبي ﷺ، وقال عقبه: (هذا حديث حسن صحيح).

(٤) هذه الرواية أخرجها الترمذى في الشمائل، ص ٦٠، باب ما جاء في مشية رسول الله ﷺ (١٨)، الحديث (١١٦)، والبغوي - نفسه - في شرح السنة ١٢/٣١٩ - ٣٢٠، كتاب الاستاذان، باب صفة المشي وكراهية التبختر عن علي رضي الله عنه دون ذكر سنته، ثم قال: (وقوله «تقلع» أي كان قوي المشية يرفع رجله من الأرض رفعاً باهناً بقوه، لا كمن يمشي اختياراً ويقارب خطاه).

(٥) أخرجه الترمذى في السنن ٥/٦٠٤، كتاب المناقب (٥٠)، باب في صفة النبي ﷺ (١٢)، الحديث (٣٦٤٨) وقال: (هذا حديث غريب وفي سنته ابن همزة قال عنه الحافظ الذهبي في الكاشف ٢/١٠٩ (قلت: العمل على تضعيف حديثه)).

(٦) قال القاري في المرقاة ٤/٥٨٩: (والحاقد بتشدید القاف: الوسط).

(٧) أخرجه أبو داود في السنن ٥/٤٢٢، كتاب الأدب (٣٥)، باب في مشي النساء مع الرجال في الطريق (١٨٠)، الحديث (٥٢٧٢) وعزاه التبريزى في المشكاة ٣/١٣٣٧، إلى البيهقي في شعب الإيمان.

٣٦٦٩ - وعن ابن عمر: «أَنَّ النَّبِيَّ / صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَا أَنْ يَمْشِي - يَعْنِي الرَّجُل^(١) - بَيْنَ الْمَرْأَتَيْنِ»^(٢).

٣٦٧٠ - عن جابر بن سمرة رضي الله عنه أنه قال: «كُنَا إِذَا أَتَيْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَلْسًا أَحْدُنَا حِيثُ يَنْتَهِي»^(٣).

٦ - باب العطاس والثاؤب

مِنْ الصَّحَاحِ :

٣٦٧١ - [عن أبي هريرة رضي الله عنه]^(٤) عن النبي صلَّى الله عليه وسلم أنه قال: «إِنَّ اللَّهَ يَحْبُّ الْعُطَاسَ وَيُكَرِّهُ التَّثَاؤَبَ، فَإِذَا عَطَسَ

(١) ساق القاري في المرقاة ٤/٥٨٩ الخلاف حول إدراج كلمة الرجل وقال: (فالمحاصل: أن لفظ «الرجل» ليس من أصل الحديث فالجملة معتبرة بين سابقة ولاحقة).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٥/٤٢٢ - ٤٢٣، كتاب الأدب^(٥)، باب في مشي النساء... (١٨٠)، الحديث ٥٢٧٣، والحاكم في المستدرك ٤/٢٨٠، كتاب الأدب، باب النبي عن مشي الرجل بين المرأةين، وقال: (صحيح الإسناد ولم يخربه) وتعقبه النهيبي فقال: (داود بن صالح) - وهو في سند الحديث - قال ابن حبان: (يروي الموضوعات) وقد أخرج البخاري هذه الرواية في التاريخ الكبير، القسم الأول من المجلد الثاني، ص ٢٣٤، ضمن ترجمة داود بن أبي صالح، رقم (٧٩٢)، ثم قال: (ولا يتابع عليه)، ونقل ابن أبي حاتم قول أبيه في الجرح والتعديل ٣/٤١٦، ضمن ترجمة داود برقم (١٩٠٢)، فقال: (وسألت أبيه عنه فقال: هو مجھول، حدث بحديث منكر...)، سئل أبو زرعة عن داود بن أبي صالح فقال: لا أعرف إلا في حديث واحد يرويه عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ وهو حديث منكر)، وذكره ابن حبان في المجرودين ١/٢٩٠، فقال: (يروي عن نافع، ليس بشيء...)، يروي الموضوعات عن الثقات حتى كان يعتمد لها) وذكر حديثه هذا.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٥/١٦٤، كتاب الأدب^(٥)، باب في التحلق^(٦)، الحديث ٤٨٢٥، والترمذى في السنن ٥/٧٣ - ٧٤، كتاب الاستذان (٤٣)، باب (٢٩)، وما يليه: باب ما جاء في الحال على الطريق (٣٠)، الحديث ٢٧٢٥)، وقال: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وذكره المزى في تحفة الأشراف ٢/١٥٦، ضمن أطراف جابر بن سمرة رضي الله عنه برقم (٢١٧٣)، وعزاه للنسائي في كتاب العلم.

(٤) ساقطة من مخطوطة برلين.

أحدكم وحَمْدُ اللهُ كان حَقًا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ: يَرْحُمُكَ اللَّهُ، فَإِنَّا الثَّأْبَ إِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلَيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَنَاءَبَ ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ»^(١) وفي رواية: «فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَالَ: هَا، ضَحَكَ الشَّيْطَانُ»^(٢).

٣٦٧٢ — وقال: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلِيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلِيَقُلْ لَهُ أخْوَهُ، أَوْ صَاحِبُهُ: يَرْحُمُكَ اللَّهُ، فَإِذَا قَالَ لَهُ: يَرْحُمُكَ اللَّهُ، فَلِيَقُلْ: يَهْدِيْكُمْ اللَّهُ وَيَصْلِحُ بَالَّكُمْ»^(٣).

٣٦٧٣ — عن أنس رضي الله عنه أنه قال: «عَطَسَ رُجَلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشَمَّتْ أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمَّتْ الْآخَرُ! فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ شَمَّتْ هَذَا وَلَمْ تُشَمَّنِي؟ قَالَ: إِنَّ هَذَا حَمْدَ اللَّهِ، وَلَمْ تَحْمِدْ اللَّهَ»^(٤).

٣٦٧٤ — وعن أبي موسى رضي الله عنه أنه قال: سمعتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحِمْدُ اللَّهِ فَشَمَّتْهُ، وَإِنْ لَمْ يَحْمِدْ اللَّهَ فَلَا تُشَمَّنُوهُ»^(٥).

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ٦١١/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب إذا تناهباً فليضع يده على فيه (١٢٨)، الحديث (٦٢٢٦).

(٢) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه البخاري في الصحيح ٦٠٧/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب ما يستحب من العطاس وما يكره من الثأب (١٢٥)، الحديث (٦٢٢٣).

(٣) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه البخاري في الصحيح ٦٠٨/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب إذا عطس كيف يُشَمَّتْ (١٢٦)، الحديث (٦٢٢٤).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦١٠/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب لا يشم العطاس إذا لم يحمد الله (١٢٧)، الحديث (٦٢٢٥)، ومسلم في الصحيح ٢٢٩٣/٤، كتاب الزهد والرقائق (٥٣)، باب تشيم العطاس، وكراهة الثأب (٩)، الحديث (٢٩٩١/٥٣).

(٥) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٩٢، كتاب الزهد والرقائق (٥٣)، باب تشيم العطاس وكراهة الثأب (٩)، الحديث (٢٩٩٢/٥٤).

٣٦٧٥ - عن سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رضي الله عنه: «أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَطَسَ رَجُلًا عَنْهُ فَقَالَ لَهُ: يَرْحُمُكَ اللَّهُ، ثُمَّ عَطَسَ أَخْرَى فَقَالَ: الرَّجُلُ مَرْكُومٌ»^(١) وَيَرْوَى أَنَّهُ قَالَ فِي الْثَالِثَةِ: «إِنَّهُ مَرْكُومٌ»^(٢).

٣٦٧٦ - وعن أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلِيُمْسِكْ بِيَدِهِ»^(٣) عَلَى فِيهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ^(٤)«^(٥)».

مِنْ حَسَانَاتِ:

٣٦٧٧ - عن أَبِي هَرِيرَةَ رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا عَطَسَ غَطَّى وَجْهَهُ بِيَدِهِ أَوْ بِثُوبِهِ وَغَضَّ بِهَا صَوْتَهُ»^(٦) (صح).

٣٦٧٨ - عن أَبِي أَيُوبِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلِيَقُلِّ الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَلِيَقُلِّ الَّذِي

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٢٩٢ - ٢٢٩٣، كتاب الزهد والرفاق (٥٣)، باب تشميٰت العطاس... (٩)، الحديث (٥٥/٢٩٩٣).

(٢) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٨٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاءكم يشمت العطاس (٥)، الحديث (٢٧٤٢) وصححه.

(٣) في المخطوطة (يده) والتصويب من المطبوعة وصحح مسلم.

(٤) العبارة في المطبوعة (يدخل به) والتصويب من المخطوطة وصحح مسلم.

(٥) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٢٩٣، كتاب الزهد والرفاق (٥٣)، باب تشميٰت العطاس... (٩)، الحديث (٥٧/٢٩٩٥).

(٦) أخرجه أَحْمَدَ فِي الْمُسْنَدِ ٤٣٩، وأخرجه أَبُو دَاوُدَ فِي السِّنْنِ ٥/٢٨٧ - ٢٨٨، كتاب الأدب (٣٥)، باب في العطاس (٩٨)، الحديث (٥٠٢٩)، وأخرجه الترمذى في السنن ٥/٨٦، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في خفض الصوت... (٦)، الحديث (٢٧٤٥)، وقال: (حسن صحيح)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٢٩٣، كتاب الأدب، باب أدب العطاس، وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي.

يرد عليه يرحمك الله، وليقـل / هو يهديكم الله ويصلـح بالـكم^(١). [٢١٤/ب]

٣٦٧٩ - عن أبي موسى رضي الله عنه أنه قال: «كان اليهود يتعاطـسون عند النبي صـلى الله عليه وسلم يرجـون أن يقول لهم يرحمـكم الله، فيقول: يهـديكم الله ويصلـح بالـكم»^(٢).

٣٦٨٠ - عن هلال بن يساف أنه قال: «كنا مع سالم بن عـبيـد فعـطـس رـجـل مـن الـقـوم فـقـال: السـلام عـلـيـكـم، فـقـال سـالم: عـلـيـك وـعـلـى أـمـكـ، فـكـان الرـجـل وـجـدـ فـي نـفـسـهـ، فـقـال: أـمـا إـنـي لـم أـقـلـ إـلا مـا قـالـ النـبـيـ صـلى اللهـ عـلـيـهـ وـسـلمـ، عـطـسـ رـجـلـ عـنـدـ النـبـيـ صـلى اللهـ عـلـيـهـ وـسـلمـ فـقـالـ: السـلام عـلـيـكـمـ، فـقـالـ النـبـيـ صـلى اللهـ عـلـيـهـ وـسـلمـ: عـلـيـكـ وـعـلـى أـمـكـ، إـذـا عـطـسـ أـحـدـكـمـ فـلـيـقـلـ الحـمـد لـلـهـ رـبـ الـعـالـمـينـ، وـلـيـقـلـ لـهـ مـن يـرـدـ عـلـيـهـ: يـرـحـمـكـ اللهـ، وـلـيـقـلـ يـغـفـرـ اللهـ لـيـ وـلـكـمـ»^(٣).

(١) أخرجه أحد في المسند ٤١٩، وأخرجه الدارمي في السنن ٢٨٣/٢، كتاب الاستئذان، باب إذا عطس الرجل ما يقول، وأخرجه الترمذـي في السنـن ٨٣/٥، كتاب الأدب (٤٤)، بـاب ما جاء كـيف تـشـمـيتـ العـاطـسـ (٣)، الحديث (٢٧٤١)، وأخرجه النـسـائـيـ في عملـ الـيـومـ وـالـلـيـلـةـ، صـ ٢٣٥ - بـابـ ماـ يـقـولـ إـذـا عـطـسـ، الحديث (٢١٣)، وأخرجهـ الـحاـكـمـ فيـ المـسـتـدـرـكـ ٢٦٦/٤، كتابـ الأـدـبـ، بـابـ ذـكـرـ ماـ اـخـتـارـ فـقـهـاءـ أـهـلـ الـكـوـفـةـ فيـ جـوـابـ العـاطـسـ.

(٢) أخرجهـ أحدـ فيـ المسـنـدـ ٤٤٠، وأخرجهـ البـخارـيـ فيـ الأـدـبـ الـفـرـدـصـ ٣١٣، بـابـ إذاـ عـطـسـ الـيـهـودـيـ (٤٢٤)، الحديث (٩٤٣)، وأخرجهـ أبوـ دـاـوـدـ فيـ المسـنـنـ ٢٩١/٥ - ٢٩٢، كتابـ الأـدـبـ (٣٥)، بـابـ كـيفـ يـشـمـتـ الذـمـيـ (١٠١)، الحديث (٥٠٣٨)، وأخرجهـ التـرمـذـيـ فيـ السنـنـ ٨٢/٥، كتابـ الأـدـبـ (٤٤)، بـابـ ماـ جـاءـ كـيفـ يـشـمـتـ العـاطـسـ (٣)، الحديث (٢٧٣٩)، وقالـ: (حسـنـ صـحـيـحـ)، وأخرجهـ النـسـائـيـ فيـ عملـ الـيـومـ وـالـلـيـلـةـ، صـ ٢٤٢ - ٢٤٣، بـابـ ماـ يـقـولـ لـأـهـلـ الـكـتـابـ إـذـا تـعـاطـسـواـ، الحديث (٢٣٢)، وأخرجهـ ابنـ السـنـيـ فيـ عملـ الـيـومـ وـالـلـيـلـةـ، صـ ١٠٦، بـابـ كـيفـ تـشـمـيتـ أـهـلـ الـكـتـابـ، الحديث (٢٦٢)، وأخرجهـ الـحاـكـمـ فيـ المـسـتـدـرـكـ ٢٦٨/٤، كتابـ الأـدـبـ، بـابـ ذـكـرـ ماـ اـخـتـارـ فـقـهـاءـ أـهـلـ الـكـوـفـةـ جـوـابـ العـاطـسـ.

(٣) فيـ المـطـبـوـعـةـ زـيـادـةـ (هوـ) وـلـيـسـ فـيـ المـخـطـوـطـةـ وـلـاـ عـنـدـ التـرمـذـيـ.

(٤) أخرجهـ أبوـ دـاـوـدـ الطـيـالـسـيـ فيـ المسـنـدـ، صـ ١٦٧، الحديث (١٢٠٣)، وأخرجهـ أحدـ فيـ =

٣٦٨١ — عن عمر^(١) بن إسحاق بن أبي طلحة، عن أمّه، عن أبيها أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «شمت العاطس ثلاثة، فإن زاد فإن شئت فشمته وإن شئت فلا»^(٢) (غريب).

٣٦٨٢ — عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «شمت أخاك ثلاثة مما زاد فهو زكام»^(٣) ووقفه بعضهم.

= المسند / ٧، وأخرجه أبو داود في السنن / ٥ - ٢٩٠، كتاب الأدب (٣٥)، باب ما جاء في تشميٰت العاطس (٩٩)، الحديث (٥٣١)، الحديث الترمذى في السنن / ٥ - ٨٢، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء كيف تشميٰت العاطس (٣)، الحديث (٢٧٤٠)، واللفظ له، وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، ص ٢٤١، باب ما يقول العاطس إذا شمت، الحديث (٢٢٥)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمآن، ص ٤٧٩، كتاب الأدب (٣٢)، باب ما جاء في العاطس (١١)، الحديث (١٩٤٨)، وأخرجه الحاكم في المستدرك / ٤ - ٢٦٧، كتاب الأدب، باب ذكر ما اختار فقهاء أهل الكوفة في جواب العاطس.

(١) تحرّف الاسم في الأصلين المطبوعين إلى: (عمر)، وفي الأصل المخطوط إلى: (عُمَرَة)، وصوابه: (عمر) كما جاء في سنن الترمذى وغيره، وعَيْدَ بن رفاعة بن رافع ذكره ابن حجر في تقريب التهذيب / ١ - ٥٤٣، وقال: (ولد في عهد النبي ﷺ، ووثقه العجلي).

(٢) هذا الحديث له ثلاثة طرق إلى راوي الحديث عن النبي ﷺ عبيد بن رفاعة.

• الأولى: عن أبي عتبان، وهو مالك بن إسماعيل فقال: عن أمّه حيدة...، وأخرجه الحسن بن سفيان في مسنده، وذكره ابن حجر العسقلاني التكت الظراف (المطبع بذيل تحفة الأشراف للزمي) / ٧ - ٢٢٥، الحديث (٩٧٤٦).

• الثانية: عن يحيى بن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أمّه حيدة، أو عبيدة بنت عَيْدَ بن رفاعة الزرقى...، وأخرجه أبو داود في السنن / ٥ - ٢٩١، كتاب الأدب (٣٥)، باب كم مرة يشمت العاطس (١٠٠)، الحديث (٥٠٣٦).

• الثالثة: عن عمر بن إسحاق بن أبي طلحة، عن أمّه...، وهذه الطريقة التي أوردها البغوي، أخرجهما الترمذى في السنن / ٥ - ٨٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاءكم يشمت العاطس (٥)، الحديث (٢٧٤٤) واللفظ له، وقال: (هذا حديث غريب وإسناده مجهول).

(٣) أخرجهما أبو داود في السنن / ٥ - ٢٩٠، كتاب الأدب (٣٥)، باب كم مرة يشمت العاطس (١٠٠)، الحديث (٥٠٣٥)، وذكره المتقدى الهندي في كنز العمال / ٩ - ٢٣١، الحديث (٢٥٧٨٨)، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان.

• وأخرجه موقوفاً أبو داود في المصدر السابق، الحديث (٥٠٣٤)، وأخرجه البيهقي عزاه له المتقدى الهندي في المصدر السابق، الحديث (٢٥٧٨٧).

٧ - باب الضحك

من أَصْحَاحِ الْجَعْلِ :

٣٦٨٣ - عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم مستجيناً ضاحكاً حتى أرَى منه لَهَوَاتِهِ، إنما كان يَتَبَسَّمُ»^(١).

٣٦٨٤ - وعن جرير رضي الله عنه أنه قال: «ما حَجَبَنِي النَّبِيُّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤْمِنًا لَا تَبَسَّمْ لِي»^(٢)^(٣).

٣٦٨٥ - عن جابر بن سمرة رضي الله عنه أنه قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَقُومُ مِنْ مُصَلَّاهُ الَّذِي يَصْلِي فِيهِ الصَّبَحَ حَتَّى تَطَلَّعَ الشَّمْسُ، فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامَ، وَكَانُوا يَتَحَدَّثُونَ فَيَخْذُلُونَ فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ فَيَضْحِكُونَ وَيَتَبَسَّمُ»^(٤) وَيَرْوِي: «يَتَشَادُونَ الشِّعْرَ»^(٥).

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/٥٠٤، كتاب الأدب (٧٨)، باب التبس والضحك (٦٨)، الحديث (٦٩٢)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٢/٦٦، كتاب صلاة الاستسقاء (٩)، باب التعوذ عند رؤية الريح... (٣)، الحديث (١٦/٨٩٩) واللفظ لها، قوله: «هَوَانَهُ» بفتح اللام واهاء جمع اللهاة وهي اللحمات في سقف أقصى الفم.

(٢) كذا جاءت العبارة في المطبوعة، وهي في المخطوطة بدون كلمة (لـ)، وعن البخاري (في وجهي).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في المصدر السابق، الحديث (٦٠٨٩) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٩٢٥، كتاب فضائل الصحابة (٤٤)، باب من فضائل جرير بن عبد الله رضي الله عنه (٢٩)، الحديث (١٣٤/٢٤٧٥).

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٨١٠، كتاب الفضائل (٤٣)، باب تبسمه ﷺ وحسن عشرته (١٧)، الحديث (٦٩/٢٣٢٢).

(٥) أخرجه من رواية جابر بن سمرة رضي الله عنه، الترمذى في السنن ٥/١٤٠، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في إنشاد الشعر (٧٠)، الحديث (٢٨٥٠)، وقال: (حسن صحيح).

من إحسان:

٣٦٨٦ — عن عبدالله بن الحارث بن جرء أنه قال: «ما رأيت أحداً أكثر تبسمًا من رسول الله صلى الله عليه وسلم»^(١).

٨ - باب الأسامي**من إصلاح:**

٣٦٧٨ — عن أنس رضي الله عنه أنه قال: «كان النبي صلى الله عليه وسلم في السوق فقال رجل: / يا أبا القاسم، فالتفت إليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إنما دعوت هذا! فقال النبي صلى الله عليه وسلم: سُمِّوا باسمي ولا تَكُنُوا بِكُنْتِي»^(٢).

٣٦٨٨ — عن جابر رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «سُمِّوا باسمي ولا تَكُنُوا بِكُنْتِي، فإنني إنما جعلت قاسِمًا أَقْسِمُ بِيَنْكُمْ»^(٣).

٣٦٨٩ — وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللَّهِ، عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ»^(٤).

(١) أخرجه أحد في المستند ٤/١٩٠، وأخرجه الترمذى في السنن ٥/٦٠١، كتاب المناقب (٥٠)، باب في بشاشة النبي ﷺ (١٠)، الحديث (٣٦٤٢)، واللفظ لها.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخارى في الصحيح ٤/٣٣٩، كتاب البيوع (٣٤)، باب ما ذكر في الأسواق (٤٩)، الحديث (٢١٢٠)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٦٨٢، كتاب الأداب (٣٨)، باب النبي عن التكبي بباب القاسم... (١)، الحديث (٢١٣١).

(٣) تصحفت في المخطوطة إلى (عليكم) والتتصويب من المطبوعة وصحيح مسلم.

(٤) متفق عليه، أخرجه البخارى في الصحيح ٦/٢١٧، كتاب فرض الخمس (٥٧)، باب قول الله تعالى: «فَأَنَّ اللَّهَ حُسْنَهُ وَلِرَسُولِهِ...» (٧)، سورة الأنفال (٨)، الآية (٤١)، الحديث (٣١١٤)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في المصدر السابق ٣/١٦٨٣، الحديث (٢١٣٣).

(٥) أخرجه مسلم في المصدر نفسه ٣/١٦٨٢، الحديث (٢١٣٢).

٣٦٩٠ - وقال: «لَا تُسَمِّينَ غلامَكَ يَسَارًا، وَلَا رَبَاحًا، وَلَا نَجِيحاً، وَلَا أَفْلَحَ، إِنَّكَ تَقُولُ: أَثَمْ هُو؟ فَلَا يَكُونُ، فَيَقُولُ^(١): لَا» وفي رواية: «لَا تُسَمِّ غلامَكَ رَبَاحًا وَلَا يَسَارًا وَلَا أَفْلَحَ وَلَا نَافِعًا^(٢)».

٣٦٩١ - وعن جابر رضي الله عنه أنه قال: «أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُنْهَى عَنْ أَنْ يُسَمَّ بِـ: يَعْلَمُ، وَبِرَبْكَةٍ، وَبِأَفْلَحَ، وَبِيَسَارٍ، وَبِنَافِعٍ، وَبِنَحْوِ ذَلِكَ، ثُمَّ رَأَيْتَهُ سَكَتَ بَعْدَ عَنْهَا، ثُمَّ قَبَضَ وَلَمْ يَتَّهَ عَنْ ذَلِكَ»^(٣).

٣٦٩٢ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَخْنُنُ الْأَسْمَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ، رَجُلٌ تَسْمَى مَلِكَ الْأَمْلَاكِ»^(٤).

٣٦٩٣ - وقال: «أَغِيظُ رَجُلًا عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَخْبُثُهُ»^(٥)، رَجُلٌ كَانَ يُسَمَّ مَلِكَ الْأَمْلَاكِ، لَا مَلِكٌ إِلَّا اللَّهُ»^(٦).

٣٦٩٤ - وعن زينب بنت أبي سلمة^(٧) قالت: «سُمِّيَتْ بَرَّةً» فقال

(١) أخرجه من رواية سمرة بن جندب رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ١٦٨٥/٣، كتاب الآداب (٣٨)، باب كراهة التسمية بالأسماء القبيحة... (٢)، الحديث (٢١٣٧).

(٢) أخرجه من رواية سمرة بن جندب رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٢١٣٦/١١).

(٣) أخرجه مسلم في المصدر السابق ١٦٨٦/٣، الحديث (٢١٣٨/١٣)، وقد تحرفت عبارة المطبوعتين إلى: (ثم رأيته سكت عنها بعدها)، والصواب ما ثبتناه كما في مخطوطة برلين.

(٤) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٨٨/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب أبغض الأسماء إلى الله تعالى (١١٤)، الحديث (٦٢٠٦)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٦٨٨/٣، كتاب الآداب (٣٨)، باب تحريم التسمى بملك الأملالك... (٤)، الحديث (٢١٤٣/٢٠).

(٥) جاء في حاشية المطبوعة: (في نسخة: وَأَخْبُثُهُ).

(٦) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٢١٤٣/٢١).

(٧) تصحف الاسم في المخطوطة إلى (أبي زينب بنت أبي سلمة قال...) والتوصيب من المطبوعة.

رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تُرْكُوا أنفسكم، الله أعلم بأهل البر منكم، سموها زينب»^(١).

٣٦٩٥ - عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «كانت جويرية اسمها برة، فحوّل رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمها جويرية، وكان يكره أن يُقال: خرج من عند برة»^(٢).

٣٦٩٦ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما: «أن بتاً لعمراً كانت يقال لها عاصية فسمّاها رسول الله صلى الله عليه وسلم جميلة»^(٣).

٣٦٩٧ - وعن سهل بن سعد قال: «أتني بالمنذر بن أبي أسيدي إلى النبي صلى الله عليه وسلم حين ولد، فوضعه على فخذه فقال: ما اسمه؟ قال: فلان، قال: لكن اسمه المنذر»^(٤).

٣٦٩٨ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يقولن أحدكم: عبدي وأمتي كلّكم عبيد الله، وكل نساءكم إماء الله، ولكن ليقل: غلامي وجارتي وفتاي، ولا يقل العبد لسيده: ربّي، ولكن ليقل: سيدّي»^(٥),

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ١٦٨٧ - ١٦٨٨، كتاب الأدب (٣٨)، باب استحباب تغيير الاسم القبيح... (٣)، الحديث (٢١٤٢/١٩) واللفظ له، وأخرجه البخاري من طريق أبي هريرة في الصحيح ٥٧٥/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب تحويل الاسم إلى اسم أحسن منه (١٠٨)، الحديث (٦١٩٢).

(٢) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٢١٤٠/١٦).

(٣) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٢١٣٩/١٥).

(٤) متفق عليه من رواية سهل بن سعد رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٧٥/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب تحويل الاسم... (١٠٨)، الحديث (٦١٩١) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٦٩٢/٣، كتاب الأدب (٣٨)، باب استحباب تحنيك الملود... (٥)، الحديث (٢١٤٩/٢٩).

(٥) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٤/١٧٦٤، كتاب الألفاظ من الأدب... (٤٠)، باب حكم إطلاق لفظة العبد... (٣)، الحديث (٢٢٤٩/١٤ - ١٣)، وأخرجه البخاري بمعناه عن أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ٥/١٧٧، كتاب العنق (٤٩)، باب كرامية التطاول على الرقيق... (١٧)، الحديث (٢٥٥٢).

وَيُرُوِيْ : «لِيَقُلْ : سَيِّدِي وَمَوْلَائِي»^(١) ، وَيُرُوِيْ : «لَا يَقُلُّ الْعَبْدُ لِسَيِّدِهِ : مَوْلَائِي ، فَإِنَّ مَوْلَاكُمُ اللَّهُ»^(٢).

٣٦٩٩ – / وَقَالَ : «لَا تَقُولُوا : الْكَرْمُ ، فَإِنَّ الْكَرْمَ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ»^(٣) ، [٢١٥/ب]

وَيُرُوِيْ : «لَا تَقُولُوا : الْكَرْمُ وَلَكُنْ تُوْلُوا : الْعَنْبُ وَالْحَبْلَةُ»^(٤).

٣٧٠٠ – وَقَالَ : «لَا تُسَمِّمُوا الْعَنْبَ الْكَرْمَ ، وَلَا تَقُولُوا خَيْرَ الدَّهْرِ ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ»^(٥).

٣٧٠١ – وَقَالَ : «[لَا]^(٦) يَسْبُ احْدُوكُمُ الدَّهْرَ ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ»^(٧).

٣٧٠٢ – وَقَالَ : «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : يَؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ يَسْبُ الدَّهْرَ وَأَنَا

(١) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه أخرجه البخاري في المصدر نفسه، وأخرجه مسلم في المصدر السابق ٤/١٧٦٥، الحديث (٢٢٤٩/١٥) واللفظ لهما.

(٢) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٢٢٤٩/١٤).

(٣) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/٥٦٦، كتاب الأدب (٧٨)، باب قول النبي ﷺ: «إِنَّ الْكَرْمَ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ»... (١٠٢)، الحديث (٦١٨٣)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٧٦٣، كتاب الألفاظ من الأدب... (٤٠)، باب كراهة تسمية العنبر كرماً (٢)، الحديث (٢٢٤٧/٧).

(٤) أخرجه من رواية وائل بن حجر رضي الله عنه: مسلم في المصدر نفسه: ٤/١٧٦٤، الحديث (٢٢٤٨/١٢)، قوله: «الْحَبْلَةُ» بفتح مهملة وباء موحدة ويسكن، وهو الأصل من شجر العنبر.

(٥) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/٥٦٤، كتاب الأدب (٧٨)، باب لا تسروا الدهر (١٠١)، الحديث (٦١٨٢) واللفظ له، وأخرجه مسلم في المصدر السابق ٤/١٧٦٣، باب النبي عن سب الدهر (١)، الحديث (٤) (٢٢٤٦/٤).

(٦) ساقطة من خطوطة برلين، والصواب إثباتها كما في المطبوعة ولفظ مسلم.

(٧) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه، باب كراهة تسمية العنبر كرماً (٢)، الحديث (٦) (٢٢٤٧/٦).

الدهر، بيدي الأمر أقلب الليل والنهاز»^(١).

٣٧٠٣ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يقولن أحدكم خبّث نفسي، ولكن ليقل: لقيست نفسي»^(٢).

من إحسان:

٣٧٠٤ - عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تدعون يوم القيمة بأسمائكم وأسماء آبائكم، فاحسنو أسماءكم»^(٣).

٣٧٠٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه: «أن النبي صلى الله عليه

(١) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٧٤/٨، كتاب التفسير (٦٥)، باب سورة الجاثية (٤٥)، الحديث (٤٨٢٦) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٧٦٢/٤، كتاب الألفاظ من الأدب... (٤٠)، باب النبي عن سب الدهر (١)، الحديث (٢٢٤٦/٢).

(٢) هذا الحديث متفق عليه من طريقين:

- الأولى: عن عائشة رضي الله عنها، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٦٣/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب لا يقل: خبّثت نفسي (١٠٠)، الحديث (٦١٧٩)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٧٦٥/٤، كتاب الألفاظ من الأدب... (٤٠)، باب كراهة قول الإنسان: خبّثت نفسي (٤)، الحديث (٢٢٥٠/١٦)، واللفظ لها، قوله: «لقيست» بفتح لام فكسر قاف أي غثيت.

- الثانية: من رواية أبي أمامة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في المصدر السابق، الحديث (٦١٨٠)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق، الحديث (٢٢٥١/١٧) واللفظ لها.

(٣) أخرجه أحد في المستند ١٩٤/٥، وأخرجه الدارمي في السنن ٢٩٤/٢، كتاب الاستذان، باب في حسن الأسماء، وأخرجه أبو داود في السنن ٢٣٦/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في تغيير الأسماء (٦٩)، الحديث (٤٩٤٨)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الميشي في موارد الظمآن، ص ٤٧٩، كتاب الأدب (٣٢)، باب ماجاء في الأسماء (١٠)، الحديث (٩٤٤) واللفظ لهم.

وسلم نَهَى أَنْ يَجْمِعَ أَحَدًا بَيْنَ اسْمِهِ وَكُنْتِيهِ، وَيُسَمَّى مُحَمَّدًا أَبَا الْقَاسِمِ»^(١).

٣٧٠٦ - وعن جابر رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِذَا سَمِيَّتْ بِاسْمِي فَلَا تَكْتُنُوا بِكُنْتِي»^(٢) (غريب)، وفي رواية: «مَنْ تَسَمَّى بِاسْمِي فَلَا يَكْتُنْ بِكُنْتِي، وَمَنْ اكْتَنَ بِكُنْتِي فَلَا يَتَسَمَّى بِاسْمِي»^(٣).

٣٧٠٧ - عن محمد بن الحنفية، عن عليٍّ أَنَّهُ قَالَ: / «يَا رَسُولَ [أ] / ٢١٦

اللَّهِ أَرَيْتَ إِنْ وُلِدَ لِي بَعْدَكَ وَلَدٌ أُسَمِّيهُ مُحَمَّدًا وَأَكْنِي بِكُنْتِيكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَكَانَتْ رَخْصَةً لِي»^(٤).

٣٧٠٨ - وقال أنس رضي الله عنه: «كَنَّا نَسْمَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا حَمْزَةَ بِيَقْلَةِ كَنْتُ أَجْنِتُهَا»^(٥) (صح).

(١) ذكره المناوي في *كشف المماهق* ق ٩٥/أ، وعزاه لأبي حاتم، وأخرجه الترمذى في *السنن* ١٣٦/٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في كراهة الجمع بين اسم النبي ﷺ وكنيته (٦٨)، الحديث (٢٨٤١) واللفظ له، وقال: (حديث حسن صحيح)، وأخرجه معناه أحمد في المسند ٤٣٣/٢، ولفظه: «لَا تجتمعوا بِنَامِي وَكَنْتِي».

(٢) أخرجه أحد في المسند ٣٦٩/٣، وأخرجه الترمذى في المصدر السابق، الحديث (٢٨٤٢) واللفظ له، وقال: (حديث حسن غريب).

(٣) أخرجه من رواية جابر رضي الله عنه، أحد في المسند ٣١٣/٣، وأخرجه أبو داود في *السنن* ٢٤٩/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب من رأى أن لا يجمع بينها (٧٥)، الحديث (٤٩٦٦) واللفظ لها.

(٤) أخرجه أحد في المسند ٩٥/١، وأخرجه أبو داود في *السنن* ٢٥٠/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الرخصة في الجمع بينها (٧٦). الحديث (٤٩٦٧)، وأخرجه الترمذى في *السنن* ١٣٧/٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في كراهة الجمع . . . (٦٨)، الحديث (٢٨٤٢)، وقال: (حديث صحيح) واللفظ له، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٢٧٨/٤، كتاب الأدب، باب جواز دعاء الرجل أمرأته باسمها، وقال: (صحيح على شرط الشیخین) وسكت عنه الذهبي.

(٥) أخرجه أحد في المسند ١٢٧/٣، ١٣٠، ١٦١، ٢٢٢، ٢٦٠، وأخرجه الترمذى في *السنن* ٦٨٢/٥، كتاب المناقب (٥٠)، باب مناقب لأنس بن مالك رضي الله عنه (٤٦)، الحديث (٣٨٣٠)، وقال: (هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث جابر الجعفي عن أبي نصر وأخرجه الطبراني في *المعجم الكبير* ٢١٠/١، الحديث (٦٥٥ - ٦٥٦)، وأخرجه ابن السنى في *عمل اليوم* =

٣٧٠٩ – عن عائشة رضي الله عنها قالت: «إِنَّ النَّبِيًّا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُغَيِّرُ الاسمَ الْقَبِيْحَ»^(١).

٣٧١٠ – وروي: «أَنَّ رَجُلًا يَقَالُ لَهُ أَصْرَمُ، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: أَصْرَمُ، قَالَ: بَلْ أَنْتَ رُزْعَةً»^(٢).

٣٧١١ – وروي: «أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيَّرَ اسْمَ الْعَاصِ، وَعَزِيزَ، وَعَتَّلَةَ، وَشَيْطَانَ، وَالْحَكْمَ، وَغَرَابَ، وَحُجَّابَ، وَشَهَابَ»^(٣).

٣٧١٢ – وعن أبي مسعود الأنصاري قال، «سَمِعْتُ النَّبِيًّا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي زَعْمَوَا: بَئْسَ مَطْيَةُ الرَّجُلِ»^(٤).

= والليلة، ص ١٥٥، باب الكنية بالألقاب، الحديث (٤٠٩)، وقال القاري في المرقاة ٤/٦٠٦، في الجمع بين قول البغوي: (صح)، وبين ما ذكره الترمذى عقب الحديث مانصه: (أي الحديث غريب، والغرابة تجتمع مع الصحيح وغيره). وجزء: بُقْلَة في طعمها لذع، كُنْيَةٌ بها أنس.

(١) أخرجه الترمذى في السنن ٥/١٣٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في تغيير الأسماء (٦٦)، الحديث (٢٨٣٩) واللفظ له، وأخرجه الطبراني في المعجم الصغير ١/٢٦، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/٥١: (ورجاله رجال الصحيح)، وأخرجه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال ٦/٢٢٠، ضمن ترجمة محمد بن عبد الرحمن الطفاوى.

(٢) أخرجه من روایة أسماء بن أحدري رضي الله عنه، أبو داود في السنن ٥/٢٣٩ – ٤٢٠، كتاب الأدب (٣٥)، باب في تغيير الاسم القبيح (٧٠)، الحديث (٤٩٥٤)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٢٧٦، كتاب الأدب، باب تفاؤل النبي ﷺ بالأسماء، وقال: (صحیح الإسناد ولم يخرجاه) ووافقه الذہبی.

(٣) أخرجه أبو داود تعليقاً في السنن ٥/٢٤١ – ٢٤٣، كتاب الأدب (٣٥)، باب في تغيير الاسم القبيح (٧٠)، عقب الحديث (٤٩٥٦)، فقال: (قال أبو داود: غَيَّرَ النَّبِيُّ ﷺ اسْمَ الْعَاصِ...). ثم قال في آخرها: (تركت أسانيدها للاختصار)، قوله: «عَتَّلَةً» بفتحات لأن معناه الغلطة والشدة، قوله: «حُبَّابٌ» بضم الحاء وموندين اسم الشيطان وبقع على الحياة.

(٤) أخرجه أحد في المسند ٤/١١٩، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ٢٥٩، باب ما يقول الرجل إذا زكي، الحديث (٧٦٣)، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/٢٥٤، كتاب الأدب (٣٥)، باب في قول الرجل: زَعْمَوَا (٨٠)، الحديث (٤٩٧٢)، وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار ١/٦٨، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ من قوله: «بَئْسَ مَطْيَةُ الرَّجُلِ» =

٣٧١٣ - وعن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تقولوا: ما شاء الله وشاء فلان، وقولوا: ما شاء الله ثم شاء فلان»^(١).

٣٧١٤ - ويروى: «لا تقولوا ما شاء الله وشاء محمد، وقولوا ما شاء الله وحده»^(٢) (منقطع).

٣٧١٥ - وقال: «لا تقولوا للمنافق سيد، فإنه إن يك سيداً فقد أخطئتم ربكم»^(٣).

٣٧١٦ - عن عائشة: «قالت امرأة: يا رسول الله إني ولدت غلاماً

= زعموا» واللفظ لهم، وقال الخطابي في معالم السنن (المطبوع مع مختصر سنن أبي داود للمنذري) ٢٦٧/٧ مانعه: (إنما يقال زعموا في حديث لا سند له ولا ثبت فيه، وإنما هو شيء يمكن على الألسن على سبيل البلاغ، فلزم النبي ﷺ من الحديث ما كان هذا سبيله، وأمر بالثبات فيه).

(١) أخرجه أحد في المسند ٥/٣٨٤، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/٢٥٩، كتاب الأدب (٣٥)، باب لا يقال خبّثت نفسي (٨٤)، الحديث (٤٩٨٠)، وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، ص ٥٤٤، باب النبي أن يقال ما شاء الله وشاء فلان، الحديث (٩٨٥).

(٢) هذا الحديث مخرج من طريقين:

- الأولى: من رواية جابر بن سمرة رضي الله عنه، ذكره المتقى الهندي في كنز العمال ٣/٦٥٩، الحديث (٨٣٨٤)، وعزاه لسموته، ولبيهقي في شعب الإيمان.

- الثانية: من رواية الطفيلي بن سخيرة رضي الله عنه، ذكره المتقى الهندي في كنز العمال ٣/٦٥٩، الحديث (٨٣٨٤)، وعزاه للخطيب في المتفق والمفترق، ولابن النجاشي، وذكره البغوي في شرح السنة ١٢/٣٦١، وقال: (وروي بإسناد منقطع أن النبي ﷺ قال... وساقه).

(٣) أخرجه من روایة بريدة الاسلامي رضي الله عنه، أحد في المسند ٥/٣٤٦ - ٣٤٧، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ٢٥٨ - باب لا يقال للمنافق سيد، الحديث (٧٦١)، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/٢٥٧، كتاب الأدب (٣٥)، باب لا يقول الملوك ربي... (٨٣)، الحديث (٤٩٧٧) واللفظ له، وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، ص ٢٤٨، باب النبي عن أن يقال للمنافق سيدنا، الحديث (٢٤٤)، وأخرجه ابن السنفي في عمل اليوم والليلة، ص ١٥٠، من طريق النسائي باب من لا يجوز أن يخاطب بالسؤدد، الحديث (٣٩٣).

فسميَّهُ مُحَمَّداً وَكَنِيَّتُهُ أَبَا الْقَاسِمِ، فَذُكِرَ لِي أَنَّكَ تَكْرُهُ ذَلِكَ؟ قَالَ: مَا الَّذِي أَحَلَّ اسْمِي وَحْرَمَ كَنِيَّتِي ! أَوْ مَا الَّذِي حَرَّمَ كَنِيَّتِي وَأَحَلَّ اسْمِي»^(١) (غريب)^(٢).

٣٧١٧ - عن المقدام بن شریع، عن أبيه شریع، عن أبيه هانیء^(٣) قال: «إنه [لما]^(٤) وَفَدَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ قَوْمِهِ سَمَعُهُمْ يُكَنُّونَهُ بِأَبِيهِ الْحُكْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اللَّهُ هُوَ الْحَكْمُ وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ؟ فَقَالَ: كَانَ قَوْمِيْ إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتَوْنِي فَحُكِّمْتُ بَيْنَهُمْ فَرِضَيَ الْفَرِيقَيْنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا أَحْسَنَ هَذَا، فَمَا لَكَ مِنَ الْوَلِدِ؟ قَالَ: شُرَیْعٌ وَمُسْلِمٌ وَعَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟ قَلْتُ: شُرَیْعٌ، قَالَ: فَأَنْتَ أَبُو شُرَیْعٍ»^(٥).

٣٧١٨ - عن مسروق قال: «لقيتُ عمرَ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَلْتُ: مسروقُ بْنُ الأَجْدَعِ، قَالَ عَمْرُ: سمعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٢٥١/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الرخصة في الجمع بينها (٧٦)، الحديث (٤٩٦٨)، وقال المناوي في كشف المناهج، ق ٩٥/ب: (قال الطبرى لا يروى عن عائشة إلا بهذا إسناد).

(٢) تقدم هذا الحديث في خططه برلين، وموضعه بعد حديث جابر رقم (٣٧٠٦).

(٣) تحرفت العبارة في المطبوعتين إلى: (عن أبيه ابن شریع، عن أبيه هات)، والصواب ما ثبتناه كما في الأصل المخطوط، ق ٢١٥/ب.

(٤) ساقطة من خططه برلين، ومن المطبوعة، وأثبناها من البخاري، وأبي داود والنمساني.

(٥) أخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ٢٧٣، باب كنية أبي الحكم، الحديث (٨١٣)، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/٢٤٠، كتاب الأدب (٣٥)، باب في تغيير الاسم القبيح (٧٠)، الحديث (٤٩٥٥)، وأخرجه النسائي في المعجمي من السنن ٨/٢٢٦، كتاب آداب القضاة (٤٩)، باب إذا حكموا رجلاً قضى بينهم (٧)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ١/٢٤، كتاب الإيمان، باب إذا زنى العبد خرج منه الإيمان، وقد تقدم هذا الحديث في خططه برلين، فجاء أول حديث في هذا الباب.

عليه وسلم يقول: الأجدعُ شيطانٌ^(١).^(٢).

٩ - باب البيان والشعر

من إصلاح:

٣٧١٩ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «قدم رجلان من المشرق فخطبا فعجب الناس لبيانهما، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنَّ من البيان لسحراً»^(٣).

٣٧٢٠ - وقال: «إنَّ من الشعر لحكمة»^(٤).

٣٧٢١ - وقال: «هلك المتنطعون»^(٥) قالها ثلاثة.

٣٧٢٢ - وقال: «أصدق كلمة قالها الشاعر، كلمة لبيد:
ألا كُلُّ شيءٍ ما خلا الله باطل»^(٦)

(١) أخرجه أحمد في المسند ٣١/١، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/٢٤٣، كتاب الأدب (٣٥)، باب في تغيير الاسم القبيح (٧٠)، الحديث (٤٩٥٧)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٢٢٩، كتاب الأدب (٣٣)، باب ما يكره من الأسماء (٣١)، الحديث (٣٧٣١) واللهظ لها، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٢٧٩، كتاب الأدب، باب رخصة النبي ﷺ في الاسم والكنية.

(٢) تقدم هذا الحديث في خطوطه برلين عن موضعه فجاء الحديث الثاني في هذا الباب.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/٢٣٧، كتاب الطب (٧٦)، باب إنَّ من البيان لسحراً (٥١)، الحديث (٥٧٦٧)، والرجلان هما: الزبيرقان بن بدر، وعمرو بن الأهم.

(٤) أخرجه من رواية أبي بن كعب رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ١٠/٥٣٧، كتاب الأدب (٧٨)، باب ما يجوز من الشعر... (٩٠)، الحديث (٦١٤٥).

(٥) أخرجه من رواية عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٤/٢٠٥٥، كتاب العلم (٤٧)، باب هلك المتنطعون (٤)، الحديث (٢٦٧٠/٧)، قوله: «المتنطعون» أي المتكلمون في الفصاحة.

(٦) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/٥٣٧، كتاب الأدب (٧٨)، باب ما يجوز من الشعر... (٩٠)، الحديث (٦١٤٧)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٧٦٨، كتاب الشعر (٤١)، الحديث (٢٢٥٦/٣) واللهظ لها. والبيت في ديوان ليبد بن ربيعة العامري، ص ١٣٢ (طبعة دار صادر بيروت) وهو من البحر الطويل، من قصيدة يرثي بها النعمان بن المنذر مطلعها: (الاتسالان المرة) وقام البيت:
ألا كُلُّ شيءٍ ما خلا الله باطلٌ وَكُلُّ نَعِيمٍ لَا مَحَالَةَ زَائِلٌ

٣٧٢٣ — وعن عمرو بن الشَّرِيدِ، عن أبيه، قال: «رَدَفْتُ^(١) رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَقَالَ: هَلْ مَعَكَ مِنْ شِعْرٍ أُمَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلَتِ شَيْءٌ؟ قَلَّتْ: نَعَمْ، قَالَ: هَيْهُ، فَأَشَدَّتُهُ بَيْتًا فَقَالَ: هَيْهُ، ثُمَّ أَشَدَّتُهُ بَيْتًا فَقَالَ: هَيْهُ، حَتَّى أَنْشَدْتُهُ مَائَةً بَيْتٍ»^(٢).

٣٧٢٤ — وعن جُنْدِبٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي بَعْضِ الْمَشَاهِدِ وَقَدْ دَمِيَّتْ إِصْبَعُهُ فَقَالَ: هَلْ أَنْتَ إِلَّا إِصْبَعُ دَمِيَّتْ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتِ^(٣)».

[٢١٦/ب] ٣٧٢٥ — /وعن البراء بن عازبٍ رضي الله عنه قال: «قال النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ قُرْيَظَةَ لِحَسَانَ بْنَ ثَابَتٍ: اهْجُّ الْمُشْرِكِينَ، فَإِنَّ جَبْرِيلَ مَعَكَ»^(٤).

٣٧٢٦ — و«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِحَسَانَ: أَحَبُّ عَنِي، اللَّهُمَّ أَيْدُهُ بِرُوحِ الْقُدْسِ»^(٥).

(١) تصفحت في مخطوطة برلين إلى (رأيت)، والتصويب من المطبوعة وصحيح مسلم.

(٢) أخرجه مسلم في المصدر نفسه ٤/١٧٦٧، الحديث (١) ٢٢٥٥ قوله: «هَيْهُ» بكسر هاءين وسكون تحتهما بينها، أي هات.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/١٩، كتاب الجهاد (٥٦)، باب من ينكب في سبيل الله (٩)، الحديث (٢٨٠٢) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٤٢١، كتاب الجهاد والسير (٣٢)، باب مَا لَقِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَذَى الْمُشْرِكِينَ وَالْمَنَافِقِينَ (٣٩)، الحديث (١١٢) ١٧٩٦، قوله: «إِصْبَعُ» بكسر المهمزة وفتح المودحة على ما في الأصول.

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٧/٤١٦، كتاب المغازي (٦٤)، باب مرجع النبي ﷺ... (٣٠)، الحديث (٤١٢٤)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٩٣٣، كتاب فضائل الصحابة (٤٤)، باب فضائل حسان... (٣٤)، الحديث (١٥٣) ٢٤٨٦.

(٥) متفق عليه من روایة أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٣٠٤، كتاب بدء الخلق (٥٩)، باب ذكر الملائكة... (٦)، الحديث (٣٢١٢)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٩٣٣، كتاب فضائل الصحابة (٤٤)، باب فضائل حسان... (٣٤)، الحديث (٥١) ٢٤٨٥.

٣٧٢٧ - عن عائشة رضي الله عنها، أنَّ رسولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «اهجُوا قريشاً فإنه أشدُّ عليهم من رشقِ التبلِّرِ»، وقالت: سمعتُ رسولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ لحسانَ: إنَّ روحَ القدسِ لا يزالُ يُؤيَّدُكَ ما نافحْتَ عنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وقالت: سمعتُ رسولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ: هَجَاهُمْ حَسَانُ فَشَفَى وَاشْتَفَى»^(١).

٣٧٢٨ - عن البراء^(٢) قال: «كانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ينْقُلُ الترابَ يوْمَ الْخَنْدِقِ حتَّى اغْبَرَ بَطْنَهُ وَيَقُولُ:

وَاللَّهُ لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا
فَأَنْزَلْنَاهُ سَكِينَةً عَلَيْنَا وَبَثَّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَنَا
إِنَّ الْأُلُّى قدْ بَعَوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فَتْنَةً أَبْيَنَا
يُرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ: أَبْيَنَا أَبْيَنَا»^(٣).

٣٧٢٩ - عن أنس رضي الله عنه قال: «جعلَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفِرُونَ الْخَنْدِقَ وَيَنْقُلُونَ الترابَ وَهُمْ يَقُولُونَ: نَحْنُ الَّذِينَ بَأْيَعْنَا مُحَمَّداً عَلَى الْجَهَادِ مَا بَيْقَيْنَا أَبْدَأْ
وَيَقُولُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَجِيئُهُمْ:

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٩٣٥ - ١٩٣٦، كتاب فضائل الصحابة (٤٤)، باب فضائل حسان... (٣٤)، الحديث (١٥٧/٢٤٩٠)، قوله: «فَشَفَى وَاشْتَفَى» أي بكلامه المسلمين، «واشتَفَى» أي بنفسه.

(٢) في خطوطه برلين زيادة (بن عازب) وليس في المطبوعة ولا عند البخاري ومسلم.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٧/٣٩٩، كتاب المغازي (٤٦)، باب غزوة الخندق... (١٩)، الحديث (٤١٠٤) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٤٣٠ - ١٤٣١، كتاب الجهاد والسير (٣٢)، باب غزوة الأحزاب... (٤٤)، الحديث (١٢٥/١٨٠٣).

[اللَّهُمَّ] (١) لا عِيشَ إِلَّا عِيشُ الْآخِرَةِ فَاغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ (٢).

٣٧٣٠ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن يمتلىء جوف رجلٍ قيحاً [حتى] (٣) يَرِيهُ خِيرٌ مِّنْ أَنْ يَمْتَلَئَ شِعْرًا (٤).

من حسنات:

٣٧٣١ - عن كعب بن مالك رضي الله عنه: «أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَنْزَلَ فِي الشِّعْرِ مَا أَنْزَلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَجْاهِدُ بِسَيِّفِهِ وَلِسَانِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَكَأَنَّمَا تَرْمُونَهُمْ بِهِ نَصْحَنَ الْبَلِّ» (٥).

٣٧٣٢ - عن أبي أمامة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه

(١) ساقطة من مخطوطة برلين، وأثبتناها من المطبوعة ومن صحيح البخاري ومسلم.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٦/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب حفر الخندق (٣٤)، الحديث (٢٨٣٥)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٤٣٢/٣، كتاب الجهاد والسير (٣٢)، باب غزوة الأحزاب... (٤٤)، الحديث (١٣٠). (١٨٠٥).

(٣) ساقطة من مخطوطة برلين، وأثبتناها من المطبوعة ومن صحيح البخاري، ولم يثبت عند مسلم.

(٤) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٤٨/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب ما يكره أن يكون الفعل على الإنسان الشعور... (٩٢)، الحديث (٦١٥٥)، واللقط له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٧٦٩/٤، كتاب الشعر (٤١)، الحديث (٧) (٢٢٥٧)، قوله: «يَرِيهُ» بفتح ياء وكسر راء وسكون ياء أخرى، صفة قبح، أي يفسده، وهو داء يفسد الجوف.

(٥) أخرجه معمر في كتاب الجامع (المطبوع بآخر مصنف عبد الرزاق) ١١/٢٦٣، باب الشعر والرجز، الحديث (٢٠٥٠)، وأخرجه أبو حمزة في المسند ٤٥٦/٣، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمآن، ص ٤٩٤، كتاب الأدب (٣٢)، باب في هجاء أهل الشرك (٥٩)، الحديث (٢٠١٨)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٧٥/١٩، الحديث (١٥١)، وأخرجه البغوي البهقي في السنن الكبرى ١٠/٢٣٩، كتاب الشهادات، باب شهادة الشعراة، وأخرجه البغوي في شرح السنة ١٢/٣٧٨، الحديث (٣٤٠٩)، وذكره المقفي الهندي في كنز العمال ٣/٥٨٠، الحديث (٧٩٩١)، وعزاه للبخاري في تاريخه، ولابسي يعل، ولا بن عساكر.

وسلم قال: «الحياة والعی شعبتان من الإيمان، والبداء والبيان شعبتان من النفاق»^(١).

٣٧٣٣ - عن أبي ثعلبة الخشنى / رضي الله عنه أنَّ رسول الله [أ/٢١٧] أَنَّ صلَى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ أَحَبُّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبُكُمْ مِنِّي يوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا، وَإِنَّ أَبْعَضُكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدُكُمْ مِنِّي أَسَاوِئُكُمْ أَخْلَاقًا الشَّرَّارُونَ الْمُتَشَدِّقُونَ الْمُتَفَهِّمُونَ»^(٢).

٣٧٣٤ - عن سعد بن أبي وقاص قال، قال رسول الله صلَى الله عليه وسلم: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ قَوْمٌ يَأْكُلُونَ بِالسَّتِّيهِمْ كَمَا تَأْكُلُ الْبَقْرُ بِالسَّتِّيهِهَا»^(٣).

٣٧٣٥ - عن عبد الله بن عمرو^(٤) أنَّ رسول الله صلَى الله عليه

(١) أخرجه أحمد في المسند ٥/٢٦٩، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٧٥، كتاب البر والصلة ٢٨)، باب ماجاء في العي (٨٠)، الحديث ٢٠٢٧)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٩/١، كتاب الإيمان، باب الحصول الموجبة لدخول الجنة، وقال: (صحيح على شرط الشيفين)، ووافقه الذهبي، قوله: «العي» بكسر العين المهملة وتشديد التحتية، أي العجز في الكلام، قوله (البداء) فحش الكلام، أو خلاف الحياة، (والبيان) الفصاحة الرائدة.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٤/١٩٣، وأخرجه ابن حبان، ذكره الميثمي في موارد الظمآن، ص ٤٧٣ - ٤٧٤، كتاب الأدب (٣٢)، باب ما جاء في حسن الخلق (٣)، الحديث (١٩١٧)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢٢١/٢٢١، الحديث (٥٨٨)، وأخرجه أبوعنيع في الخلية ٩٧/٣، ضمن ترجمة داود بن أبي هند (٢١٤)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٩٣/١٠ - ١٩٤، كتاب الشهادات، باب بيان مكارم الأخلاق...، وأخرجه البغوي في شرح السنة ١٢/٣٦٦ - ٣٦٧، الحديث (٣٣٩٥)، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٣/١٥، الحديث (٥٢١٣) وعزاه للخراطي.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ١/١٨٤، وأخرجه البغوي في شرح السنة ١٢/٣٦٨، الحديث (٣٣٩٧)، من طريق أحمد، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ١٤/٢٤٥، الحديث (٣٨٥٨٠) وعزاه للخراطي في مكارم الأخلاق، ولسعيد بن منصور واللفظ لهم.

(٤) تصحف الاسم في المطربتين، وفي الأصل المخطوط إلى: (عبد الله بن عمر)، والصواب ما أثبناه من مسنَدَ أحمد، وسنَنَ أبي داود والترمذى.

وسلم قال: «إِنَّ اللَّهَ يُغْضِبُ الْبَلِيغَ مِنَ الرَّجُالِ الَّذِي يَتَخَلَّ بِلِسَانِهِ كَمَا تَخَلَّ الْبَاقِرَةُ^(١) بِلِسَانِهَا»^(٢) (غريب).

٣٧٣٦ – عن أنس رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مررت ليلة أسرى بي بقومٍ تُقرِّضُ شفاؤهم بمقاريض من النار، فقلت: يا جبريل! من هؤلاء؟ قال: هؤلاء خطباء أمتيك الذين يقولون ما لا يعملون»^(٣) (غريب).

٣٧٣٧ – عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ تَعْلَمَ صِرَاطَ الْكَلَامِ لِيَسْبِيَ بِهِ قُلُوبَ الرِّجَالِ، أَوِ النَّاسِ، لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صِرْفًا وَلَا عَدْلًا»^(٤).

٣٧٣٨ – عن عمرو بن العاص: «أَنَّهُ قَالَ يَوْمًا – وَقَامَ رَجُلٌ فَأَكَثَرَ

(١) كذا في الأصل المخطوط وعند أبي داود وأحمد، واللفظ في المطبوعة وعند الترمذى (البقرة) وهما معنى واحد.

(٢) أخرجه أحد في المستند ١٨٧/٢، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/٢٧٤، كتاب الأدب (٣٥)، باب ما جاء في التشدق... (٩٤)، الحديث (٥٠٠٥) واللهظ لها، وأخرجه الترمذى في السنن ٥/١٤١، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في الفصاحة... (٧٢)، الحديث (٢٨٥٣)، وقال: (حديث حسن غريب من هذا الوجه).

(٣) أخرجه أبو داود الطيالسي في المستند، ص ٢٧٤، الحديث (٢٠٦٠)، وأخرجه أحد في المستند ٣/١٨٠، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/٣٨٦، ضمن ترجمة مالك بن دينار (٢٠٠)، وذكره المقى الهندي في كنز العمال ١٠/٢٠٩، الحديث (٢٩١٠٦)، وعزاه عبد بن حميد، والطبراني في الأوسط، وسعيد بن منصور، وذكره الخطيب البهري في المشكاة ٣/١٣٥٣، الحديث (٤٨٠١)، وعزاه للترمذى وقال: (هذا حديث غريب) وتبعه المناوى في كشف المناهى، ق ٩٤/١، وقال: (رواه الترمذى من حديث قتادة عن أنس وقال: حسن غريب)، ولكننا لم نجده عند الترمذى في السنن والشمايل، ولم نجده ضمن أطراف قتادة عن أنس في تحفة الأشراف للمزى، والله أعلم بالصواب.

(٤) أخرجه أبو داود في السنن ٥/٢٧٤، كتاب الأدب (٣٥)، باب ما جاء في التشدق... (٩٤)، الحديث (٥٠٠٦)، وذكره السيوطي في جمع الجواamus ١/٧٦٤ وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان.

القول [قال عمرو]^(١) - لو قصد في قوله لكان خيراً له، سمعت^(٢) رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لقد رأيتُ، أو أُمِرْتُ، أنْ أَتَجَوَّزَ في القولِ، فإنَّ الجوازَ هُوَ خيرٌ^(٣).

٣٧٣٩ - عن صخر بن عبد الله بن بُرِيَّةَ، عن أبيه، عن جده رضي الله عنهم، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سُحْراً، وَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ جَهَلاً، وَإِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حُكْمًا، وَإِنَّ مِنَ الْقَوْلِ عِيَالًا»^(٤).

١٠ - باب حفظ اللسان والغيبة والشتم

من صحيح الحج :

٣٧٤٠ - قال النبي صلى الله عليه وسلم: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلِيقْلُ خَيْرًا، أَوْ لِيَسْكُنْتُ»^(٥).

(١) ساقطة من المطبوعة، وأثبتناها من المخطوطة وسنن أبي داود.

(٢) العبارة في المطبوعة: (فَإِنِّي سَمِعْتُ)، وما أثبناه من المخطوطة وهو المافق للفظ أبي داود.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٥ / ٢٧٥ - ٢٧٦، كتاب الأدب^(٣٥)، باب ما جاء في المشتق في الكلام^(٤٠٨)، الحديث^(٥٠٨)، واللفظ له، وذكره السيوطي في جمع الجواب ١ / ٦٤٦، وعزاه أيضاً للطبراني في الكبير، ولبيهتي في شعب الإيمان.

(٤) أخرجه أبو داود في السنن ٥ / ٢٧٨، كتاب الأدب^(٣٥)، باب ما جاء في الشعر^(٩٥)، الحديث^(٥١٢) واللفظ له، وذكره السيوطي في جمع الجواب ١ / ٢٦٩، وعزاه للطبراني، وابن أبي الدنيا في ذم الغيبة، والعسكري في الأمثال، قوله: «عيالاً» وهو عرضك حديثك وكلامك على من لا يريدك، قوله: «حُكْمًا» بضم فسكون أي حكمة.

(٥) هذا الحديث متفق عليه من روایتين:

- الأولى: من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٠ / ٤٤٥، كتاب الأدب (٧٨) ، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره (٣١)، الحديث (٦٠١٨)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١ / ٦٨، كتاب الإيمان (١)، باب الحث على إكرام الجار... (١٩)، الحديث (٤٧ / ٧٥) واللفظ له.

- الثانية: من رواية أبي شرُّيع، رضي الله عنه أخرجه البخاري في الصحيح ١١ / ٣٠٨، كتاب =

٣٧٤١ - وقال صلى الله عليه وسلم: «مَنْ يَضْمِنْ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ
وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَضْمِنْ لَهُ»^(١) الجنة^(٢).

٣٧٤٢ - وقال صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ الْعَبْدَ لِيَتَكَلَّمُ بِالْكَلْمَةِ مِنْ
رَضْوَانِ اللَّهِ لَا يُلْقِي لَهَا بِالْأَيْمَانِ يَرْفَعُهُ اللَّهُ بِهَا درجاتٍ، إِنَّ الْعَبْدَ / لِيَتَكَلَّمُ
بِالْكَلْمَةِ مِنْ سُخْطِ اللَّهِ لَا يُلْقِي لَهَا بِالْأَيْمَانِ يَهُوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ»^(٣)، وَيُرُوِي:
«يَهُوِي بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ»^(٤).

٣٧٤٣ - وقال سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ^(٥).

٣٧٤٤ - وقال صلى الله عليه وسلم: «أَئِمَّا رَجُلٌ قَالَ لِأَخِيهِ: كَافِرٌ
فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا»^(٦).

= الرقاق (٨١)، باب حفظ اللسان... (٢٣)، الحديث (٦٤٧٦)، وأخرجه مسلم في المصدر
السابق ٦٩/١، الحديث (٤٨/٧٧) واللفظ لهما.

(١) العبارة في المطبوعة (أضمن له على الله الجنة) وما ثبته من المخطوطة، وهو الموافق للفظ
البخاري.

(٢) أخرجه من رواية سهل بن سعد رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ١١/٣٠٨، كتاب
الرقاق (٨١)، باب حفظ اللسان (٢٣)، الحديث (٦٤٧٤)، قوله: «لَحْيَيْهِ» بفتح اللام من بت
الأستان، وما بينها هو اللسان.

(٣) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ١١/٣٠٨، كتاب
الرقاق (٨١)، باب حفظ اللسان... (٢٣)، الحديث (٦٤٧٨).

(٤) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في المصدر نفسه،
الحديث (٦٤٧٧)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٩٠، كتاب الزهد والرقائق (٥٣)، باب
التكلم بالكلمة... (٦)، الحديث (٢٩٨٨/٥٠) واللفظ له.

(٥) متفق عليه من رواية ابن مسعود رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١/١١٠، كتاب
الإيمان (٢)، باب خوف المؤمن... (٣٦)، الحديث (٤٨)، وأخرجه مسلم في
الصحيح ١/٨١، كتاب الإيمان (١)، باب بيان قول النبي ﷺ: سباب المسلم
فسوق... (٢٨)، الحديث (٦٤/١١٦).

(٦) متفق عليه من رواية عبد الله بن عمر رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/٥١٤،
كتاب الأدب (٧٨)، باب من أكفر أخاه... (٧٣)، الحديث (٦١٠٤) واللفظ له، وأخرجه
مسلم في الصحيح ١/٧٩، كتاب الإيمان (١)، باب (٦٠/١١١).

٣٧٤٥ - وقال صلى الله عليه وسلم: «لا يرمي رجلاً بالفسق ولا يرميه بالكفر إلا ارتدى عليه إن لم يكن صاحبه كذلك»^(١).

٣٧٤٦ - وقال صلى الله عليه وسلم: «من دعا رجلاً بالكفر، أو قال عدواً لله وليس كذلك إلا حار عليه»^(٢).

٣٧٤٧ - وقال: «المُسْتَبَانِ مَا قَالَا، فَعَلَى الْبَادِئِ مَا لَمْ يَعْتَدِ المظلوم»^(٣).

٣٧٤٨ - وقال صلى الله عليه وسلم: «لا ينبغي لصديق أن يكون لعاناً»^(٤).

٣٧٤٩ - وقال: «إِنَّ الْلَّعَانِينَ لَا يَكُونُونَ شَهِداءً وَلَا شَفِعَاءَ يَوْمَ القيمة»^(٥).

٣٧٥٠ - وقال: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ: هَلْكَ النَّاسُ فَهُوَ أَهْلُكُهُمْ»^(٦).

(١) أخرجه من رواية أبي ذر رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ٤٦٤/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب ما ينهى عن السباب... (٤٤)، الحديث (٦٤٥).

(٢) أخرجه من رواية أبي ذر رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ١٣٥٧/٣، الحديث (٦١/١١٢)، باب بيان حال إيمان من رغب... (٢٧)، الحديث (٦١)، وقد ذكر الخطيب التبريزي الحديث في مشكاة المصايب، أما هذه الرواية التي فصلها البغوي عن الرواية السابقة فقد تفرد بها مسلم، ولذلك لم يعزه المناوي في كشف المناهج، ق ١٠٠/ب إلا إلى مسلم.

(٣) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٢٠٠٤، كتاب البر... (٤٥)، باب النبي عن السباب (١٨)، الحديث (٢٥٨٧/٦٨).

(٤) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٢٠٠٥/٤، كتاب البر... (٤٥)، باب النبي عن لعن الدواب (٢٤)، الحديث (٢٥٩٧/٨٤).

(٥) أخرجه من رواية أبي الدرداء رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٢٠٠٦/٤، كتاب البر... (٤٥)، باب النبي عن لعن الدواب (٢٤)، الحديث (٢٥٩٨/٨٦).

(٦) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٢٠٢٤/٤، كتاب البر... (٤٥)، باب النبي من قول: هلك الناس (٤١)، الحديث (٢٦٢٣/١٣٩).

٣٧٥١ – وقال: «تجدون شر الناس يوم القيمة ذا الوجهين، الذي يأتي هؤلاء بوجهٍ وهؤلاء بوجهٍ»^(١).

٣٧٥٢ – وقال صلى الله عليه وسلم: «لا يدخل الجنة قتات»^(٢)، ويروى: «لا يدخل الجنة نمام»^(٣).

٣٧٥٣ – وقال صلى الله عليه وسلم: «عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً، وإياكم والكذب فإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وما يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً»^(٤)، وفي رواية: «إن الصدق بُرٌ وإن البر يهدي إلى الجنة، وإن الكذب فجور وإن الفجور يهدي إلى النار»^(٥).

(١) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٧٤/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب ما قيل في ذي الوجهين (٥٢)، الحديث (٦٠٥٨)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٢٠١١/٤، كتاب البر... (٤٥)، باب ذم ذي الوجهين... (٢٦)، الحديث (٢٥٢٦/١٠٠) واللفظ له.

(٢) متفق عليه من رواية حذيفة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٧٢/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب ما يكره من النعيم... (٥٠)، الحديث (٦٠٥٦)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٠١/١، كتاب الإيمان (١)، باب بيان غلط تحريم النعيم (٤٥)، الحديث (١٦٩/١٠٥) قوله: «قتات» بفتح القاف وتشديد التاء أي النعام.

(٣) أخرجه من رواية حذيفة رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه، الحديث (١٦٨/١٠٥).

(٤) متفق عليه من رواية عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٠٧/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب قول الله تعالى: «بِأَيْمَانِ الَّذِينَ آتَوْا اللَّهَ مَا كَوَنُوا مَعَ الصَّادِقِينَ» (٦٩)، سورة التوبة (٩)، الآية (١١٩)، الحديث (٦٠٩٤)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٢٠١٣/٤، كتاب البر... (٤٥)، باب قبح الكذب... (٢٩)، الحديث (٢٦٠٧/١٠٥) واللفظ له.

(٥) أخرجه من رواية عبدالله بن مسعود رضي الله عنه: مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٢٦٠٧/١٠٤).

٣٧٥٤ - وقال: «لِيْسَ الْكَذَابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ وَيَقُولُ خَيْرًا وَيَنْبِئُ خَيْرًا»^(١).

٣٧٥٥ - وقال: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَاحِينَ فَاحْتُوا فِي وَجْهِهِمِ التَّرَابَ»^(٢).

٣٧٥٦ - وعن أبي بكرٍ رضي الله عنه قال: «أثني رجلٌ على رجلٍ عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ويلك قطعت عنق أخيك، ثلاثة، من كان منكم مادحاً لا محالاً فليقل: أحسب فلاناً، والله حسيبه، إنْ كان يَرَى أَنَّ كَذَلِكَ، وَلَا يُرَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا»^(٣).

٣٧٥٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنَّ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قال: «أَنْدَرُونَ / مَا الغَيْبَةُ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرُهُ، قَيْلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَتْهُ»^(٤)، ويروى: «إِذَا قَلْتَ لِأَخِيكَ مَا فِيهِ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ وَإِذَا قَلْتَ مَا لَيْسَ فِيهِ فَقَدْ بَهَتْهُ»^(٥).

(١) متفق عليه من روایة أم كلثوم بنت عقبة رضي الله عنها، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٩٩/٥، كتاب الصلح (٥٣)، باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس (٢)، الحديث (٢٦٩٢)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٢٠١١/٤، كتاب البر... (٤٥)، باب تحريم الكذب... (٢٧)، الحديث (١٠١) (٢٦٠٥/١٠١) واللفظ له.

(٢) أخرجه من روایة المقداد بن الأسود رضي الله عنه: مسلم في الصحيح ٢٢٩٧/٤، كتاب الزهد... (٥٣)، باب النبي عن المدح... (١٤)، الحديث (٦٩) (٣٠٠٢/٦٩).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٥٢/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب ما جاء في قول الرجل ويلك (٩٥)، الحديث (٦٦٢) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٢٢٩٦/٤، كتاب الزهد... (٥٣)، باب النبي عن المدح... (١٤)، الحديث (٦٥) (٣٠٠٠/٦٥).

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ٢٠٠١/٤، كتاب البر... (٤٥)، باب تحريم الغيبة (٢٠)، الحديث (٧٠) (٢٥٨٩/٧٠).

(٥) هذه الروایة أخرجهما البغوي بسنده في شرح السنة ١٣٩/١٣، باب تحريم الغيبة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، ونص روایته: (إِذَا قَلْتَ مَا لَيْسَ فِيهِ فَقَدْ بَهَتْهُ) الحديث (٣٥٦١)، ولم أجدها عند غيره.

٣٧٥٨ — وعن عائشة رضي الله عنها: «أنَّ رجلاً استأذنَ على النبيَّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ فقال: ائذنوا له فِي شَيْءٍ أخْوَالَعَشِيرَةِ، فَلَمَّا جَلَسَ تَطَلَّقَ النَّبِيُّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ فِي وَجْهِهِ وَابْسَطَ إِلَيْهِ فَلَمَّا انْطَلَقَ الرَّجُلُ قَالَتْ عائشةُ رضي الله عنها: يا رسولَ اللهِ قلتُ لَهُ كذا وكذا، ثُمَّ تَطَلَّقَ فِي وَجْهِهِ وَابْسَطَ إِلَيْهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ: مَتَى عَهِدْتِنِي^(١) فَحَحَاشًا؟ إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مُتَزَلَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ تَرَكَ النَّاسُ اتقاءً شَرَّهُ»^(٢)، وَيُروَى: «اتقاءُ فُحْشِهِ»^(٣).

٣٧٥٩ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ: «كُلُّ أُمَّتي مُعَافَى إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ، فَإِنَّ مِنَ الْمُجَاهِرَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا ثُمَّ يُصْبِحُ وَقْدَ سَرَّةَ اللَّهِ فَيَقُولُ: يَا فَلَانُ عَمِلْتُ الْبَارِحةَ كذا وكذا، وَقَدْ بَاتَ يَسْتَرُهُ رَبُّهُ وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِرْتَ اللَّهِ عَنْهُ»^(٤).

مِنْ أَحَدَانْ :

٣٧٦٠ — قال رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ: «مَنْ تَرَكَ الْكَذَبَ

(١) تحرف اللفظ في المطبوعتين، وفي الأصل المخطوط إلى: (عاهدتني) والصواب ما أثبتناه كما في صحيح البخاري.

(٢) متفق عليه أخرجه البخاري في الصحيح ٤٥٢/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب لم يكن النبي ﷺ فاحشاً... (٣٨)، الحديث (٦٠٣٢)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/٤٠٢، كتاب البر... (٤٥)، باب مداراة من يُقْنَى فحشه (٢٢)، الحديث (٧٣/٢٥٩١).

(٣) متفق عليه من رواية عائشة رضي الله عنها، أخرجه البخاري في المصدر السابق ٤٧١/١٠، باب ما يجوز من اغتياب أهل الفساد... (٤٨)، الحديث (٦٠٥٤)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق واللفظ لهما.

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٨٦/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب ستر المؤمن على نفسه (٦٠)، الحديث (٦٠٦٩) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٢٩١، كتاب الرهد... (٥٣)، باب النبي عن هتك الإنسان... (٨)، الحديث (٥٢/٢٩٩٠).

وهو باطلٌ بُنيَ له في رَبَضِ الجنةِ، وَمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَهُوَ مُحِقٌّ بُنيَ له في وَسْطِ الجنةِ، وَمَنْ حَسَنَ خُلُقَهُ بُنيَ له في أَعْلَاهَا^(١) (غريب).

٣٧٦١ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أتدرونَ ما أَكْثَرُ ما يُدْخِلُ النَّاسَ الْجَنَّةَ؟ تقوى اللَّهُ وَحْسُنَ الْخُلُقُ، أَتَدْرُونَ مَا أَكْثَرُ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ النَّارَ؟ الْأَجْوَافُنِ: الْفُمُّ وَالْفَرْجُ»^(٢).

٣٧٦٢ - وقال: «إِنَّ الرَّجُلَ لِيَتَكَلَّمُ بِالْكَلْمَةِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَعْلَمُ مَبْلَغَهَا، يَكْتُبُ اللَّهُ لَهُ بِهَا رَضْوَانَهُ إِلَى يَوْمِ يَلْقَاهُ، إِنَّ الرَّجُلَ لِيَتَكَلَّمُ بِالْكَلْمَةِ مِنَ الشَّرِّ مَا يَعْلَمُ مَبْلَغَهَا، يَكْتُبُ اللَّهُ بِهَا عَلَيْهِ سُخْطَهُ إِلَى يَوْمِ يَلْقَاهُ»^{(٣)(٤)}.

(١) هذا الحديث خرج من ثلاثة طرق:

• الأولى: من رواية أنس بن مالك رضي الله عنه، أخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٥٨، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في المرأة (٥٨)، الحديث (١٩٩٣)، وقال: (حديث حسن لا نعرف إلا من حديث سلمة بن وردان عن أنس بن مالك)، وأخرجه ابن ماجه في السنن - المقدمة - ١٩/١ - ٢٠، باب اجتناب البدع... (٧)، الحديث (٥١) والله تعالى لها.

• الثانية: من رواية أوس بن الحذان رضي الله عنه، ذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٣/٨٨٣ - ٨٨٤، وعزاه لابن مندة وأبي نعيم، الحديث (٩٠٢٦).

• الثالثة: من رواية مالك بن أوس، ذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٣/٦٦٧ وعزاه لابن النجار، الحديث (٨٤٠٨) واللفظ له، قوله: «رَبَضٌ» بفتح الراء والمودحة أي نواحيها وجوانبها من داخلها لا من خارجها.

(٢) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه أبُو حَمْدَةَ في المسند ٢/٢٩١، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٦٣، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في حسن الخلق (٦٢)، الحديث (٢٠٠٤)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٤١٨، كتاب الزهد (٣٧)، باب ذكر الذنوب (٢٩)، الحديث (٤٤٤٦)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمآن، ص ٤٧٥، كتاب الأدب (٣٢)، باب ما جاء في حسن الخلق (٣)، الحديث (١٩٢٣).

(٣) العبارة في المخطوطة (يوم القيمة) والتصويب من المطبوعة وهو المواقف للفظ الترمذى.

(٤) أخرجه من رواية بلال بن الحارث رضي الله عنه، مالك في الموطأ ٢/٩٨٥، كتاب الكلام (٥٦)، باب ما يؤمر به من التحفظ... (٢)، الحديث (٥)، وأخرجه أبُو حَمْدَةَ في المسند ٣/٤٦٩، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٥٥٩، كتاب الزهد (٣٧)، باب في قلة الكلام (١٢)، الحديث (٢٣١٩)، وقال: (حسن صحيح)، وأخرجه ابن ماجه في =

٣٧٦٣ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ويل لمن يحَدُّ فيكذبٍ ليُضْحِكَ به القوم، ويل له ويل له»^(١).

٣٧٦٤ - قال: «إِنَّ الْعَبْدَ لِيَقُولُ الْكَلْمَةَ لَا يَقُولُهَا إِلَّا لِيُضْحِكَ / بِهَا النَّاسُ يَهُوِي بِهَا أَبْعَدَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَإِنَّهُ لِيَزِلُّ عَنْ لِسَانِهِ أَشَدَّ مَا يَرِزِلُ عَنْ قَدْمِهِ»^(٢).

٣٧٦٥ - وقال: «كفى بالمرء كذباً أنْ يَحَدُّ بِكُلِّ مَا سَمِعَ»^(٣).

٣٧٦٦ - وقال: «مَنْ صَمَتْ نَجَا»^(٤).

٣٧٦٧ - وقال عقبة بن عامر: «لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

= السنن ١٣١٢/٢ - ١٣١٣، كتاب الفتن (٣٦)، باب كف اللسان في الفتنة (١٢)، الحديث (٣٩٦٩)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤٥/١، كتاب الإيمان، باب من قتل نفساً معاهدة...، وأخرجه البغوي في شرح السنة ٣١٥/١٤، الحديث (٤١٢٥) واللفظ له.

(١) أخرجه من رواية بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده معاوية بن حيدة رضي الله عنه: أَحَدُ فِي الْمَسْنَدِ ٣/٥، ٥، ٧، وأخرجه الدارمي في السنن ٢٩٦/٢، كتاب الاستثناء، باب في الذي يكذب...، واللفظ له، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/٢٦٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في التشديد في الكذب (٨٨)، الحديث (٤٩٩٠)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٥٥٧، كتاب الزهد (٣٧)، باب فيمن تكلم بكلمة يضحك بها الناس (١٠)، الحديث (٢٣١٥).

(٢) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، الخراططي في مكارم الأخلاق، ذكره المتقى المتندي في كنز العمال ٣/٥٥٦، الحديث (٧٨٨٧) وعزاه أيضاً للبيهقي في شعب الإيمان، وأخرجه البغوي في شرح السنة ٤/٣١٩، الحديث (٤١٣١).

(٣) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أبو داود في السنن ٥/٢٦٥ - ٢٦٦، كتاب الأدب (٣٥)، باب في التشديد في الكذب (٨٨)، الحديث (٤٩٩٢)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ١/١١٢، كتاب العلم، باب كفى بالمرء إثماً...، وقد سبق الحديث في كتاب الإيمان، باب الاعتصام بالكتاب والسنة برقم (١١٨) ضمن الصحاح.

(٤) أخرجه من رواية عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنها: أَحَدُ فِي المسند ٢/١٧٧، وأخرجه الدارمي في السنن ٢/٢٩٩، كتاب الرقائق، باب في الصمت، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٦٦٠، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٥٠)، الحديث (٢٥٠١) واللفظ لها.

وسلم فقلتُ: ما النجاة؟ فقال: أملك عليك لسانك، وليسعك بيتك، وابيك على خطبيتك»^(١).

٣٧٦٨ - عن أبي سعيد رفعه قال: «إذا أصبح ابن آدم فإن الأعضاء كلها تُكفرُ اللسان فتقولُ: اتقِ اللهَ فيما نحنُ بكَ فإن استقمتَ استقمنا، وإنْ اعوججْتَ اعوججنا»^(٢).

٣٧٦٩ - وقال صلى الله عليه وسلم: «من حُسْنِ إسلامِ المرءِ تركَه ما لا يَعْنِيه»^(٣).

٣٧٧٠ - عن أنس رضي الله عنه قال: «توفي رجلٌ من الصحابة فقالَ رجلٌ: أبِشْرْ بالجنةِ، فقالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم: أَوْلًا تدرِّي، فلعلَّهُ تكلَّمَ فيما لا يَعْيِنُه، أو بَخِلَ بما لا يُنْقَصُه»^(٤).

(١) أخرجه ابن المبارك في كتاب الزهد، ص ٤٣، باب ما جاء في الحزن والبكاء، الحديث (١٣٤)، وأخرجه أحمد في المسند ٢٥٩/٥، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٦٠٥، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في حفظ اللسان (٦٠)، الحديث (٢٤٠٦) واللفظ لهم، قوله: «أملك» بفتح الممزة، وكسر اللام أي أحفظ لسانك.

(٢) أخرجه من رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أحادي المسند ٣/٩٦، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٦٠٥، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في حفظ اللسان (٦٠)، الحديث (٢٤٠٧) واللفظ له، وعزاه السيوطي في الجامع الصغير ٢٨٦ - ٢٨٧، الحديث (٤٥٤)، لابن خزيمة، ولبيهقي في شعب الإيمان، قوله: «تُكفرُ» بتشدید الفاء المكسورة أي تتذلل وتتواضع.

(٣) ● أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، الترمذى في السنن ٤/٥٥٨، كتاب الزهد (٣٧)، باب (١١)، وهو ما قبل باب في فلة الكلام (١٢)، الحديث (٢٣١٧)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٣١٥ - ١٣١٦، كتاب الفتنة (٣٦)، باب كف اللسان في الفتنة (١٢)، الحديث (٣٩٧٦).

● وأخرجه من رواية علي بن الحسين رضي الله عنه مرسلاً، مالك في الموطأ ٩٠٣/٢، كتاب حسن الخلق (٤٧)، باب ما جاء في حسن الخلق (١)، الحديث (٣)، وأخرجه الترمذى في المصدر السابق، الحديث (٢٣١٨)، وقال: (علي بن حسين لم يدرك علي بن أبي طالب).

● وأخرجه من رواية الحسين بن علي رضي الله عنه، أحادي المسند ١/٢٠١، واللفظ لهم جميعاً.

(٤) أخرجه من رواية أنس رضي الله عنه، الترمذى في السنن ٤/٥٥٨، كتاب الزهد (٣٧)، باب (١١)، الحديث (٢٣١٦)، وأخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت ص ٢٦٠ - ٢٦١، باب النبي عن الكلام فيها لا يعنيك، الحديث (١٠٩)، وأخرجه أبو يعلى الموصلي في المسند =

٣٧٧١ - عن سفيان بن عبد الله الثقفي قال: «قلت يا رسول الله، ما أخوْفُ ما تخافُ عليّ قال: فأخذَ بلسانِ نفسه وقال: هذا»^(١) (صَحَّ).

٣٧٧٢ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا كذبَ العبد تباعدَ عنه المَلَكُ ميلًا من نَّطْنَ ما جاءَ به»^(٢).

٣٧٧٣ - وقال: «كَبَرَتْ خِيَانَةً أَنْ تُحَدَّثَ أَخَاكَ حَدِيثًا هُولَكَ بِهِ»^(٣) مُصَدِّقٌ وَأَنْتَ بِهِ كاذِبٌ»^(٤).

٣٧٧٤ - وقال: «مَنْ كَانَ ذَا وَجْهَيْنِ فِي الدُّنْيَا، كَانَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

= ٨٤/٧، الحديث ٤٠١٧/١٢٦٢. وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٥٥/٥ - ٥٦ ضمن ترجمة سليمان الأعمش.

(١) أخرجه أَحَدُ في المسند ٤١٣/٣، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٦٠٧، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في حفظ اللسان (٦٠)، الحديث (٢٤١٠)، وقال: (حديث حسن صحيح)، واللفظ لهما، وعزاه المناوى في كشف المناهع، ق ١٠٢/ب، إلى النسائي في التفسير، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١٣١٤/٢، كتاب الفتن (٣٦)، باب كف اللسان في الفتنة (١٢)، الحديث (٣٩٧٢) وأخرجه الحاكم في المستدرك ٣١٣/٤، كتاب الرفاق، باب ازهد في الدنيا يحبك الله، وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه من رواية ابن عمر رضي الله عنها، الترمذى في السنن ٤/٣٤٨، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في الصدق والكذب (٤٦)، الحديث (١٩٧٢)، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ١٩٧/٨ ضمن ترجمة عبدالعزيز بن أبي رواد، واللفظ لها.

(٣) كلمة (به) ساقطة من المخطوطة، وأثبتناها من المطبوعة وسنن أبي داود.

(٤) هذا الحديث مخرجٌ من طريقين:

● الأولى: من رواية سفيان بن أَسِيد رضي الله عنه، أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٧/٤٢٣، ضمن ترجمة سفيان بن أَسِيد الحضرمي، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ١٤٢، باب إذا كذبت لرجل...، الحديث (٣٩٥)، وأخرجه أبو داود في السنن ٢٥٣/٥ - ٢٥٤، كتاب الأدب (٣٥)، باب في المعاريف (٧٩)، الحديث (٤٩٧١)، واللفظ لهم، وذكره السيوطي في جمع الجواب ٦١٩/١، وعزاه أيضاً للبغوي في معجم الصحابة، ولابن قانع، ولبيهقي في شعب الإيمان.

● الثانية: من رواية النواس بن سمعان رضي الله عنه، أخرجه أَحَدُ في المسند ٤/١٨٣، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٩٩/٦، ضمن ترجمة ثور بن يزيد، وذكره السيوطي في جمع الجواب ٦١٩/١، وعزاه للطبراني في المعجم الكبير، ولبيهقي في شعب الإيمان.

لسانانِ مِن نَارٍ^(١).

٣٧٧٥ – وقال: «ليس المؤمن بالطعان، ولا باللعن، ولا الفاحش، ولا البذيء»^(٢) (غريب).

٣٧٧٦ – وقال: «لا يكون المؤمن^(٣) لعاناً^(٤)»، وفي رواية: «لا ينبغي للمؤمن أن يكون لعاناً^(٥)».

٣٧٧٧ – وقال: «لا تلأعنوا بلعنة الله، ولا بغضب الله

(١) أخرجه من رواية عمّار بن ياسر رضي الله عنها الدارمي في السنن /٢٣١٤، كتاب الرفاق، باب ما قيل في ذي الوجهين، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ٤٣٠، باب إثم ذي الوجهين، الحديث (١٣١٦)، وأخرجه أبو داود في السنن /٥١٩١، كتاب الأدب (٣٥)، باب في ذي الوجهين (٣٩)، الحديث (٤٨٧٣)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمآن، ص ٤٨٦، كتاب الأدب (٣٢)، باب في ذي الوجهين (٢٩)، الحديث (١٩٧٩).

(٢) أخرجه من رواية عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، أحمد في المسند /٤٠٥، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ١١٧، باب ليس المؤمن بالطعان، الحديث (٣١٣)، وأخرجه الترمذى في السنن /٤٣٥، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في اللعنة (٤٨)، الحديث (١٩٧٧) واللُّفْظُ لَهُما، وقال: (حديث حسن غريب)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمآن، ص ٤٢، كتاب الإيمان (١)، باب فيما يخالف كمال الإيمان (١١)، الحديث (٤٨)، وأخرجه الحاكم في المستدرك /١٢١، كتاب الإيمان، باب ليس المؤمن... وقال: (على شرط الشيدين) وسكت عنه الذهبي.

(٣) تصحفت في المخطوطة إلى (الرجل) والتوصيب من المطبوعة والبخاري في الأدب المفرد، والترمذى في السنن.

(٤) أخرجه من رواية ابن عمر رضي الله عنها، البخاري في الأدب المفرد، ص ١١٦، باب ليس المؤمن بالطعان، الحديث (٣١٠)، وأخرجه الترمذى في السنن /٤٣٧١، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في اللعنة... (٧٢)، الحديث (٢٠١٩)، واللُّفْظُ لَهُ، وأخرجه الحاكم في المستدرك /٤٧، كتاب الإيمان، باب لا ينبغي للمؤمن...، ذكره المتقي الهندى في كنز العمال /٦٦٦، الحديث (٨١٨٥)، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان.

(٥) أخرجه من رواية ابن عمر رضي الله عنها البخاري والترمذى والحاكم والمتقي الهندى في المصادر السابقة، واللُّفْظُ لَهُم جِيعًا.

ولا بجهنم»^(١) وفي رواية: «ولا بالنار»^(٢).

٣٧٧٨ — وقال: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا لَعِنَ شَيْئًا صَعِدَتْ الْلَّعْنَةُ إِلَى السَّمَاءِ فَتَغْلُقُ أَبْوَابَ السَّمَاءِ دُونَهَا، ثُمَّ تَهْبَطُ إِلَى الْأَرْضِ فَتَغْلُقُ أَبْوَابَهَا دُونَهَا، ثُمَّ تَأْخُذُ يَمِينًا وَشَمَالًا فَإِذَا لَمْ تَجِدْ مَسَاغًا رَجَعَتْ إِلَى الَّذِي لَعِنَ إِنْ كَانَ [٢١٩/أ] لِذَلِكَ / أَهْلًا، وَإِلَّا رَجَعَتْ إِلَى قَاتِلِهَا»^(٣).

٣٧٧٩ — عن ابن عباس رضي الله عنهم: «أَنَّ رَجُلًا نَازَعَهُ الرِّيحُ رِدَاءُهُ فَلَعِنَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَلْعُنْهَا فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ، وَإِنَّهُ مَنْ لَعِنَ شَيْئًا لَيْسَ لَهُ بِأَهْلٍ رَجَعَتْ الْلَّعْنَةُ عَلَيْهِ»^(٤).

(١) أخرجه من رواية حيد بن هلال مرفوعاً، معمر في الجامع (المطبوع باختصار مصنف عبد الرزاق) ٤١٢/١٠، باب اللعن، الحديث (١٩٥٣١)، واللفظ له، ورواوه البغوي من طريق عبد الرزاق في شرح السنة ١٣٥/١٣.

(٢) أخرجه من رواية سمرة بن جندب رضي الله عنه، أبو داود الطيالسي في المسند، ص ١٢٣ - الحديث (٩١١)، وأخرجه أحمد في المسند ١٥/٥، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ١١٩، باب التلاعن...، الحديث (٣٢١)، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/٢١١، كتاب الأدب (٣٥)، باب في اللعن (٥٣)، الحديث (٤٩٠٦)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٥٠، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في اللعنة (٤٨)، الحديث (١٩٧٦)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٧/٢٥٠ - ٢٥١، الحديثان ٦٨٥٨ - ٦٨٥٩، وأخرجه الحاكم في المستدرك ١/٤٨، كتاب الإيمان، باب لا تلاعننا...، وصححه، ووافقه الذهبي. واللفظ لهم.

(٣) أخرجه من رواية أبي الدرداء رضي الله عنه، أبو داود في السنن ٥/٢١٠ - ٢١١، كتاب الأدب (٣٥)، باب في اللعن (٥٣)، الحديث (٤٩٠٥)، ذكره السيوطي في جمع الجواجم ١/٢٠٤، وعزاه الطبراني في المعجم الكبير، وللبيهقي في شعب الإيمان.

(٤) أخرجه من رواية ابن عباس رضي الله عنها، أبو داود في السنن ٥/٢١٢، كتاب الأدب (٣٥)، باب في اللعن (٥٣)، الحديث (٤٩٠٨) واللفظ له، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٥٠، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في اللعنة (٤٨)، الحديث (١٩٧٨)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمآن، ص ٤٨٧، كتاب الأدب (٣٢)، باب النبي عن سب الريح (٣٤)، الحديث (١٩٨٨).

٣٧٨٠ - وقال: «لَا يُلْغِنِي أَحَدٌ مِّنْ أَصْحَابِي عَنْ أَحِدٍ شَيْئاً فَإِنِي أُحِبُّ أَنْ أُخْرِجَ إِلَيْكُمْ وَأَنَا سَلِيمُ الصَّدِيرِ»^(١).

٣٧٨١ - وقالت عائشة رضي الله عنها: «قَلْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: حَسْبُكَ مِنْ صَفَيَّةِ كَذَا وَكَذَا، تَعْنِي قَصِيرَةً، فَقَالَ: لَقَدْ قَلْتِ كَلْمَةً لَوْ مُرْجَ بها الْبَحْرُ لِمَرْجَتِهِ»^(٢) (صَحَّ)^(٣).

٣٧٨٢ - وقال: «مَا كَانَ الْفُحْشُ فِي شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ، وَمَا كَانَ الْحَيَاءُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ»^(٤).

٣٧٨٣ - وقال: «مَنْ عَيَّرَ أَخَاهُ بِذَنْبٍ^(٥) لَمْ يَمْتُ حَتَّى يَعْمَلَهُ»^(٦) (منقطع).

(١) أخرجه من رواية ابن مسعود رضي الله عنه، أحادي في المسند ١/٣٩٦، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/١٨٣، كتاب الأدب (٣٥)، باب رفع الحديث... (٣٣)، الحديث (٤٨٦٠) واللفظ له، وأخرجه الترمذى في السنن ٥/٧١٠، كتاب المناقب (٥٠)، باب فضل أزواج النبي ﷺ (٦٤)، الحديث (٣٨٩٧). وقد تقدم هذا الحديث في المخطوطة بعد الحديث (٣٧٧٠).

(٢) أخرجه أحادي في المسند ٦/١٨٩، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/١٩٢، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الغيبة (٤٠)، الحديث (٤٨٧٥) واللفظ له، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٦٦٠، كتاب صفة القيمة (٣٨)، باب (٥١)، الحديث (٢٥٠٢)، وقال: (حديث حسن صحيح) وصفية هي زوجة النبي ﷺ، وستأتي للحديث رواية أخرى بعد ثلاثة أحاديث.

(٣) تأخر هذا الحديث في المخطوطة بعد الحديث (٣٧٨٥).

(٤) أخرجه من رواية أنس رضي الله عنه، أحادي في المسند ٣/١٦٥، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ١٦٤، باب الرفق، الحديث (٤٦٦)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٤٩، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في الفحش... (٤٧)، الحديث (١٩٧٤) واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٤٠٠، كتاب الزهد (٣٧)، باب الحياة (١٧)، الحديث (٤١٨٥)، وذكره السيوطي في جمع الجواب ١/٧٠٩، وعزاه أيضاً لعبد بن حميد، ولبيهقي في شعب الإيمان.

(٥) في المطبوعة زيادة (قد تاب منه) وليس في المخطوطة ولا عند الترمذى.

(٦) أخرجه من رواية معاذ بن جبل رضي الله عنه، الترمذى في السنن ٤/٦٦١، كتاب صفة القيمة (٣٨)، باب (٥٣)، الحديث (٢٥٠٥)، وقال: (هذا حديث غريب وليس إسناده

٣٧٨٤ - وقال: «لَا تُظْهِرِ الشَّمَاتَةَ لِأَخِيكَ فِي رَحْمَةِ اللَّهِ وَبِيَتْلِيكَ»^(١) (غريب).

٣٧٨٥ - عن عائشة رضي الله عنها قالت، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «مَا أُحِبُّ أَنِي حَكَيْتُ أَحَدًا وَأَنَّ لِي كَذَا وَكَذَا»^(٢) (صحيح).

= بمتصل، وخالد بن معدان لم يدرك معاذ بن جبل) وذكره السيوطي في جع الجوامع ٨٠٢/١ = وعزاه لابن أبي الدنيا في ذم الغيبة، وذكره السخاوي في المقاصد الحسنة، ص ٦٦٠، وعزاه لابن منيع، وللطبراني الحديث (١١٥٦).

وآخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٨٢/٣، كتاب معاشرة الناس، باب من عير أخيه بذنب، وقال: (هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، والمتهم به محمد بن الحسن، قال أحد بن حنبل: ما أراه يساوي شيئاً، وقال يحيى كان كذلك، وقال النسائي متروك الحديث).

(١) أخرجه من رواية وائلة بن الأسعق رضي الله عنه، الترمذى في السنن ٤/٦٦٢، كتاب صفة القيمة (٣٨)، باب (٥٤)، الحديث (٢٤٥٦)، وقال: (حديث حسن غريب)، وأخرجه ابن حبان في المجرودين ٢١٣/٢، في ترجمة القاسم بن أمية الحداء، وذكره السخاوي في المقاصد الحسنة، ص ٧٢٠، الحديث (١٢٩٣)، وعزاه لابن أبي الدنيا، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٥٤/٢٢، الحديث (١٢٧)، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ١٨٦/٥، ضمن ترجمة مكحول الشامي (٣١٦)، وأخرجه الشهاب القضاوي في مسند الشهاب ٧٧/٢، الحديث (٥٩٢)، وعزاه الشوكاني في الفوائد المجموعة، ص ٧٦٥، الحديث (١٧٩)، للبيهقي، وليس في السنن الكبرى، وأخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ٩٥/٩ - ٩٦، ضمن ترجمة سعيد بن أحمد صاحب المقابر (٤٦٧٩)، وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٣/٢٢٤، كتاب ذكر الموت، باب الشماتة بالمقابر، وقال: (هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ) وقد دفع ابن حجر العسقلاني في أجوبته عن أحاديث المصايبع تهمة الوضع عن الحديث فقال: الحديث النافع، حديث «لَا تُظْهِرِ الشَّمَاتَةَ لِأَخِيكَ فِي رَحْمَةِ اللَّهِ وَبِيَتْلِيكَ».

قلت: أخرجه الترمذى من طريق مكحول عن وائلة بن الأسعق وقال: (حديث حسن غريب، ومكحول قد سمع من وائلة). وأخرج له شاهداً يؤدي معناه من طريق ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن وائلة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ عَيْرَ أَخاهُ يَذْنَبُ لَمْ يَتَحْمِلْ عَمَلَهُ» وقال أيضاً: «حسن غريب» هكذا وصف كلاً منها بالحسن والغرابة، فاما الغرابة فلتفرد بعض رواة كل منها عن شيخه، فهي غرابة نسبية. وأما الحسن فلا اعتراض كل منها بالآخر، وخالف ذلك ابن حبان فقال: «لَا أَصْلِ لَهُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ».

(٢) روى بعض الأئمة هذا الحديث ضمن حديث عائشة المتقدم قبل ثلاثة أحاديث، ولم يخرجه مستقلاً هكذا إلا الترمذى في السنن ٤/٦٦٠، الحديث (٢٥٠٣). أخرجه مطولاً أحد في المسند ٦/١٢٨ في مسند السيدة عائشة، بلفظ: «ذهبت أحكي امرأة أو رجلاً عند رسول الله ﷺ فقال =

٣٧٨٦ - عن جندي^(١) قال: « جاءَ أَعْرَابِيٌّ فَأَنَاخَ رَاحِلَتَهُ ، ثُمَّ عَقَلَهَا ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا سَلَّمَ [رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] أَتَى رَاحِلَتَهُ فَأَطْلَقَهَا ، ثُمَّ رَكِبَ ، ثُمَّ نَادَى : اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّداً لَا تُشْرِكُ فِي رَحْمَتِنَا أَحَدًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَتَقُولُونَ هُوَ أَضَلُّ أُمَّةً بَعْيَرَهُ ؟ أَلَمْ تَسْمَعُوا إِلَى مَا قَالَ ! قَالُوا : بَلِّي»^(٢).

= رسول الله ﷺ . . . وذكر الحديث، وأخرجه في ١٣٦ / ٦ بلفظ: «عن عائشة أنها حكت امرأة فقال لها رسول الله ﷺ . . . وذكر الحديث، وأخرجه في ١٨٩ / ٦ بلفظ: «حكيت للنبي ﷺ رجلاً فقال: ما يسرني . . . وذكر الحديث، وأخرجه في ٢٠٦ / ٦ بلفظ: عن عائشة أنها ذكرت امرأة وقالت مرة حكت امرأة وقالت إنها قصيرة، فقال: اغتبتها . . .» وذكر الحديث. وأخرج الحديث أبو داود في سنته ١٩٢ / ٥، كتاب الأدب^(٣)، باب في الغيبة (٤٠)، الحديث (٤٨٧٥)، بلفظ: «قلت للنبي ﷺ: حسبك من صفة كذا وكذا - يعني قصيرة - فقال: لقد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته، قالت: وحكيت له إنساناً فقال . . .» وذكر الحديث، وأخرجه الترمذى في سنته ٤ / ٦٦٠، كتاب صفة القيمة (٣٨)، باب (٥١)، الحديثان (٢٥٠٢) (٢٥٠٣) ولفظه: «حكيت للنبي ﷺ رجلاً فقال: ما يسرني . . .» وذكر الحديث، والحديث وهو اللفظ الذي ساقه البغوى.

وقال عقبة: (هذا حديث حسن صحيح). قوله: «حكيت» أي فعلت مثله، يقال: حكاه حاكاه، وأكثر ما يستعمل في القبیح: المحاكاة (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ١ / ٤٢١).

(١) هو الصحابي جندي بن عبد الله بن سفيان البجلي رضي الله عنه كما أوضحته الإمام أحمد في مستنه والمزي في تحفة الأشراف ٢ / ٤٣٩، ٤٤٦.

(٢) ما بين الحاضرين من سنن أبي داود.

(٣) أخرجه أحد في المستد ٤ / ٣١٢، في مستند جندي بن عبد الله البجلي وله تتمة عنده، وأخرجه أبو داود في سنته ٥ / ١٩٧ - ١٩٨، في كتاب الأدب^(٣٥)، باب من ليس له غيبة (٤٢)، الحديث (٤٨٨٥)، وأخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين ٤ / ٢٤٨، في كتاب التوبة والإثابة، وتتمة الحديث عند الحاكم: «قال: لقد حظر، رحمة الله واسعة، إن الله خلق مائة رحمة فأنزل رحمة يعاطف بها الخلق جنباً وإنسها وبهانها، وعنده تسعة وتسعون رحمة» وقال الحاكم: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه) وأقره الذهبي في «التلخيص».

١١ - باب الوعد

من أَحْسَنَ لِحَاجَةً :

٣٧٨٧ - عن جابر رضي الله عنه قال: «لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاء أبو بكر مالٌ مِنْ قِبْلِ العلاء بن الحضرمي^(١) فقال أبو بكر مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِينُ أُوْكَانَتْ لَهُ قِبْلَهُ عِدَّةً^(٢) فَلَيَأْتِنَا». قال جابر رضي الله عنه فقلت: وَعَدَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُعَطِّينِي هَذَا وَهَذَا، فَبَسَطَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ، قال جابر رضي الله عنه: فَحَثَّا لِي حَثْيَةً فَعَدَدْتُهَا فَإِذَا هِيَ خَمْسُمَائَةٌ، قال: خُذْ مِثْلَهَا»^(٣).

من أَحْسَنَ إِحْسَانًا :

٣٧٨٨ - عن أبي حَمْيَرَ^(٤) رضي الله عنه قال: «رأيتُ رَسُولَ اللَّهِ

(١) العلاء بن الحضرمي رضي الله عنه صحابي، اسم أبيه: عبدالله بن عماد. استعمل النبي ﷺ العلاء على البحرين وأقره أبو بكر ثم عمر، مات سنة أربع عشرة (ابن حجر، الإصابة ٤٩١/٢ ٤٩٥). والمال الذي بعثه هو مال الجزية كما أوضحته ابن حجر في فتح الباري ٤٠٦/٤.

(٢) العدة: الرَّعْدُ، ويقالان في الخير، ويُقال في الشَّرِّ: الإِيَاعُ وَالْوَعْدُ (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ٢٠٦/٥).

(٣) أخرجه البخاري في ستة مواضع من صحيحه: في ٤/٤٧٤، كتاب الكفالة (٣٩)، باب من تکفل عن ميت دينًا (٣)، الحديث (٢٢٩٦)، في ٥/٢٢١، كتاب المبة (٥١)، باب إذا وهب هبة أو وعد ثم مات... (١٨)، الحديث (٢٥٩٨)، وفي ٥/٢٨٩، كتاب الشهادات (٥٢)، باب من أمر بإنجاز الوعد (٢٨)، الحديث (٢٦٨٣)، وفي ٦/٢٣٧، كتاب فرض الخامس (٥٧)، باب إذا بعث الإمام رسولاً في حاجة (١٤)، الحديث (٣١٣٧)، وفي ٦/٢٦٨، كتاب الجزية والموادعة (٥٨)، باب ما أقطع النبي ﷺ من البحرين (٤)، الحديث (٣١٦٤)، وفي ٨/٩٥، كتاب المخازي (٦٤)، باب قصة عمَان والبحرين (٧٣)، الحديث (٤٣٨٣)، وأخرجه مسلم في صحيحه ٤/١٨٠٧ - ١٨٠٦، كتاب الفضائل (٤٣)، باب ما سُئلَ رسول الله ﷺ شيئاً قطْ فَقَالَ لَا، وكثرة عطائه (١٤)، الحديث (٦٠/٢٣١٤ و ٦١).

(٤) أبو حَمْيَرَ السوائي رضي الله عنه: صحابي اسمه وهب بن عبد الله، ويقال وهب بن وهب، توفي رسول الله ﷺ وهو مراهق، وولي بيت المال لعلي. ذكره الذهبي في تجريد أسماء الصحابة ١٥٤/٢.

صلى الله عليه وسلم أَيَّضَ قَدْ شَابَ، وَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُشَيْهُهُ وَأَمْرَ لَهُ بِثَلَاثَةِ عَشَرَ قَلْوَاصًا^(١)، فَذَهَبَا نَقْبِضُهَا فَأَتَانَا مَوْتُهُ [فَلَمْ يُعْطُونَا شَيْئًا]^(٢). فَلَمَّا قَامَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ: مَنْ كَانَتْ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِدَّةٌ فَلِيَجِيءُ إِلَيْهِ فَأَخْبِرْتُهُ فَأَمَرَ لَنَا بِهَا^(٣).

٣٧٨٩ – عن عبد الله ابن أبي الحمساء^(٤) أنه قال: «بَيَّعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يُعْثَثَ، وَبَيَّنْتُ لَهُ بَقِيَّةَ، فَوَعَدْتُهُ أَنْ آتِيهِ بِهَا فِي مَكَانِهِ فَنَسِيْتُ، فَذَكَرْتُ بَعْدَ ثَلَاثٍ، فَإِذَا هُوَ فِي مَكَانِهِ، فَقَالَ: لَقَدْ شَقَقْتَ عَلَيَّ، أَنَا هُنْتَا مُنْذُ ثَلَاثٍ أَنْتَظِرُكَ»^(٥).

(١) القلوص: الناقة الشابة، وقيل: لا تزال قلوصاً حتى تصير بازلأ، وتجمّع على قلاص، وقلص أيضاً (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ٤/١٠٠).

(٢) ليست في المطبوعة ولا المخطوطة وأثبتناها من الأصول.

(٣) قال ابن الأثير في جامع الأصول ٦٤٥/١١: (اتفاق البخاري ومسلم والترمذني على الفصل الأول من الحديث – أي إلى قوله: «وكان الحسن بن علي يشبهه» – واتفاق البخاري والترمذني على الفصل الثاني – أي إلى قوله: «فلم يعطونا شيئاً» – وإنفرد الترمذني بذلك أبي بكر وإعطائه إياهم).

آخرجه البخاري في صحيحه ٥٦٤/٦، كتاب المناقب (٦١)، باب صفة النبي ﷺ (٢٣)، الحديث (٣٥٤٤)، وأخرجه مسلم في صحيحه ١٨٢٢/٤، كتاب الفضائل (٤٣)، باب شبيه ﷺ (٢٩)، الحديث (٢٣٤٣/١٠٧)، وأخرجه بلفظه: الترمذني في سننه ٥/١٢٨ – ١٢٩، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في العنة (٦٠)، الحديث (٢٨٢٦)، وأخرج الحاكم في المستدرك ٣/١٦٨، الفصل الأول من الحديث في كتاب معرفة الصحابة، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشعixin ولم يخرجاه وتعقبه الذهبي في «التلخيص» أنه عند البخاري ومسلم.

(٤) عبد الله بن أبي الحمساء العامري رضي الله عنه: صحابي ذكره الذهبي في تهريق أسماء الصحابة ١/٣٠٦، وقد تصحّف في المطبوعة إلى (الحساء) وكذا تصحّف في مشكاة المصايب ٣/١٣٦٧، الحديث (٤٨٨٠).

(٥) آخرجه أبو داود في السنن ٥/٢٦٨، كتاب الأدب (٣٥)، باب في العنة (٩٠)، الحديث (٤٩٩٦)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/١٩٨، كتاب الشهادات، باب من وعد غيره شيئاً... وفي إسناد الحديث اضطراب ساقه أبو داود عقب الحديث، وفصله المزي في تحفة الأشراف ٤/٣١٣. وأخرجه الخزائطي في مكارم الأخلاق، ص ٣٢، باب الوفاء بالوعد.

٣٧٩٠ – عن زيد بن أرقم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إذا وَعَدَ الرَّجُلُ أخَاهُ وَمِنْ نِيَّتِهِ أَنْ يَفْعِلَ فَلَمْ يَفْعِلْ وَأَنْ يَجْعَلَ لِلْمِيعَادِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ»^(١).

٣٧٩١ – عن عبد الله بن عامر أنه قال: «دَعَتِي أُمِّي يوْمًا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدًا فِي بَيْتِنَا فَقَالَتْ: [هَا]^(٢) تَعَالَ أُعْطِيَكَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: [وَمَا أَرَدْتَ أَنْ تُعْطِيَهُ؟ قَالَتْ: أُعْطِيَهُ تَمَرًا، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ]^(٣): أَمَا إِنَّكَ لَوْلَمْ تُعْطِيَهُ شَيْئًا كُتِبَ عَلَيْكَ كِذَبَةً»^(٤).

١٢ – باب المزاح

مِنْ الصَّحَاحِ:

٣٧٩٢ – عن أنس رضي الله عنه أنه قال: «إِنْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيَخَالِطُنَا حَتَّى يَقُولَ لِأَخْرِيٍّ لِي صَغِيرٍ: يَا أَبَا عُمَيْرٍ! مَا فَعَلَ النُّفَرُ^(٤)»^(٥) كَانَ لَهُ نُفَرٌ يَلْعَبُ بِهِ فَمَا تَرَى.

(١) أخرجه أبو داود في سنته ٢٦٨٥، كتاب الأدب^(٣٥)، باب في العدة^(٩٠)، الحديث^(٤٩٩٥)، وأخرجه الترمذى في سنته ٢٠٥، كتاب الإيمان^(٤١)، باب ما جاء في علامة المنافق^(١٤)، الحديث^(٢٦٣٣)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٩٨/١٠، كتاب الشهادات، باب من وعد غيره شيئاً... وقال الترمذى: (هذا حديث غريب، وليس إسناده بالقوى).

(٢) ليست في المطبوعة، وهي من المخطوطة وعند أبي داود.

(٣) أخرجه بلطفه أبو داود في سنته ٢٦٥٥، كتاب الأدب^(٣٥)، باب في التشديد في الكذب^(٨٨)، الحديث^(٤٩٩١)، وأخرجه بنحوه أحاديث في المسند ٤٤٧/٣، في مسند عبد الله بن عامر، وأخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق، ص ٣٣، باب الوفاء بالوعد.

(٤) النُّفَرُ: بنون ومعجمة وراء، مصغر نُفَرٌ، وهو طَرَّ صغير. (ابن حجر، فتح الباري ١٠/٥٨٣).

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه ٥٢٦/١٠، كتاب الأدب^(٧٨)، باب الانبساط إلى الناس^(٨١)، الحديث^(٦١٢٩)، وفي باب الكنية للصبي^(١١٢)، الحديث^(٦٢٠٣)، =

من الحسنات:

٣٧٩٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: «قالوا: يا رسول الله! إنك تدعينا. قال: إني لا أقول إلا حقًا»^(١).

٣٧٩٤ - وعن أنس رضي الله عنه: «أن رجلاً استحملَ رسولَ الله صلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنِّي حَامِلُكَ عَلَى وَلَدِ نَاقَةٍ، فَقَالَ: مَا أَصْنَعُ بِوَلَدِ النَّاقَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَهُلْ تَلِدُ الإِبْلَ إِلَّا النُّوقَ»^(٢).

٣٧٩٥ - وعن أنس رضي الله عنه: «أن النبيَّ صلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال له: يا ذا الأذنين»^(٣).

٣٧٩٦ - وروي: «أنَّ النَّبِيَّ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَجُوزٍ: إِنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا الْعَجَزُ فَوَلَتْ تَبْكِي. قَالَ: أَخْبِرُوهَا أَنَّهَا لَا تَدْخُلُهَا وَهِيَ

= وأخرجه مسلم في صحيحه ١٦٩٢/٣، كتاب الأدب (٣٨)، باب استحباب تحنيك المولد (٥)، الحديث (٣٠/٢١٥٠).

(١) أخرجه أحد في المسند ٣٤٠/٢ و ٣٦٠، في مسند أبي هريرة رضي الله عنه، وأخرجه الترمذى في سنته ٤/٣٥٧، كتاب البر والصلة (٢٨)، باب ما جاء في المزاح (٥٧)، الحديث (١٩٩٠)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٢٤٨، كتاب الشهادات، باب المزاح لا ترد به الشهادة.

(٢) أخرجه أحد في المسند ٢٦٧/٣ و ٢٦٧، في مسند أنس بن مالك رضي الله عنه، وأخرجه أبو داود في سنته ٥/٢٧٠، كتاب الأدب (٣٥)، باب ما جاء في المزاح (٩٢)، الحديث (٤٩٩٨)، وأخرجه الترمذى في سنته ٤/٣٥٧، كتاب البر والصلة (٢٨)، باب ما جاء في المزاح (٥٧)، الحديث (١٩٩١)، وأخرجه في الشمائل المحمدية، ص ١٢٠، باب ما جاء في صفة مزاح رسول الله ﷺ (٣٦)، الحديث (٢٣٨)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٢٤٨، كتاب الشهادات، باب المزاح لا ترد به الشهادة.

(٣) أخرجه أحد في المسند ١٢٧/٣ و ٢٦٠، في مسند أنس بن مالك رضي الله عنه، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/٢٧٢، كتاب الأدب (٣٥)، باب ما جاء في المزاح (٩٢)، الحديث (٥٠٠٢)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٥٨، كتاب البر والصلة (٢٨)، باب ما جاء في المزاح (٥٧)، الحديث (١٩٩٢)، وأخرجه في الشمائل، ص ١١٨، باب ما جاء في صفة مزاح رسول الله ﷺ (٣٦)، الحديث (٢٣٥)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٢٤٨، كتاب الشهادات، باب المزاح لا ترد به الشهادة.

عَجُوزٌ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: «إِنَّا أَنْشَأْنَا هُنَّ إِنْسَاءً» فَجَعَلُنَا هُنَّ أَبْكَارًا»^(١)». ^(٢)

٣٧٩٧ — وعن أنس رضي الله عنه: «أَنَّ رجلاً من الْبَادِيَةِ اسْمُهُ زَاهِرُ بْنُ حَرَامٍ»^(٣) كان يَهْدِي لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْبَادِيَةِ فِي جَهَنَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ زَاهِرًا بَادِيَتُنَا وَنَحْنُ حَاضِرُونَ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [٢٢٠/أ] يُبَيِّنُهُ، وَكَانَ دَمِيمًا»^(٤)، / فَأَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا وَهُوَ يَبِيغُ مَنَاعَةً، فَأَخْتَصَسَهُ مِنْ خَلْفِهِ وَهُوَ لَا يُبَيِّنُهُ، فَقَالَ: أَرْسِلْنِي، مَنْ هَذَا؟ فَالْفَتَ فَعَرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَعَلَ لَا يَأْلُو^(٥) مَا أَنْزَقَ ظَهَرَهُ بِصَدْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ عَرَفَهُ وَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ يَشْتَرِي الْعَبْدَ؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا وَاللَّهُ تَعَالَى كَاسِدًا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَكِنْ عِنْدَ اللَّهِ لَسْتَ بِكَاسِدٍ»^(٦).

(١) سورة الواقعة ٥٦ — الآياتان (٣٥ - ٣٦).

(٢) حديث مرسل من رواية الحسن بن يسار البصري، أخرجه الترمذى في الشمائل المحمدية، ص ١٢١ - ١٢٢ - باب ما جاء في صفة مزاج رسول الله ﷺ (٣٦)، الحديث (٢٤٠).

(٣) زاهر بن حرام الأشعري رضي الله عنه: صحابي، ذكره الحافظ ابن حجر في الإصابة ١/٥٢٣، في القسم الأول من حرف الزاي وقال: (وقد جاء ذكره في حديث صحيح أخرجه أحمد والترمذى في الشمائل...) وساق الحديث.

(٤) الدَّمَامَةُ: بالفتح الْقَصَرُ وَالْقُبْحُ، وَرَجُل دَمِيمٌ (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ٢/١٣٤).

(٥) لَا يَأْلُو: لا يَقْصُرُ (ال蔓awi)، كشف المناهج ورقه (١٠٥).

(٦) أخرجه معمر بن راشد في الجامع (الملحق بالمصنف لعبدالرازق) ١/٤٥٤ - ٤٥٥، الحديث (١٩٦٨٨)، وأخرجه أبُو حَمْدَةَ فِي الْمُسْنَدِ ٣/١٦١، فِي مُسْنَدِ أَنَسَ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأخرجه الترمذى في الشمائل المحمدية، ص ١٢٠، باب ما جاء في صفة مزاج رسول الله ﷺ (٣٦)، الحديث (٢٢٩). وأخرجه ابن حبان في صحيحه، عزاه له الهيثمي في موارد الظمان، ص ٥٦٦، كتاب المناقب، باب فضل زاهر بن حرام (٣٢)، الحديث (٢٢٧٦)، وأخرجه البزار في صحيحه، عزاه له الهيثمي في كشف الأستار عن زوائد البزار ٣/٢٧١، في =

٣٧٩٨ - عن عوف بن مالك الأشعجي أنه قال: «أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَرْوَةِ تَبُوكٍ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ، فَسَلَّمْتُ فَرَدًّا عَلَيْهِ وَقَالَ: ادْخُلْ، فَقُلْتُ: أَكُلُّي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: كُلُّكَ فَدَخَلْتُ»^(١) قيل: إنما قال: أَدْخُلْ كُلَّيِّ مِنْ صِغْرِ الْقُبَّةِ^(٢).

٣٧٩٩ - عن النعمان بن بشير أنه قال: «اسْتَأْذَنَ أَبُوبَكْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمِعَ صَوْتَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَالِيًّا، فَلَمَّا دَخَلَ تَنَاؤلَهَا لَيْلَطِمَهَا، وَقَالَ: لَا أَرَاكِ تَرْفَعِينَ صَوْتَكِ عَلَى

= كتاب المنقب، باب مناقب زاهربن حرام، الحديث (٢٧٣٤)، وأخرجه أبويعلي في المسند ٦/١٧٤، في مسند أنس بن مالك رضي الله عنه، الحديث (٣٤٥٦/٧٠١)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٤٨، كتاب الشهادات، باب المزاح لا ترد به الشهادة. وقال الهيثمي في جمع الزوائد ٣/٣٦٩: (رجال أحمد رجال صحيح)، وهو عند البزار من روایة سالم عن زاهربن حرام يحدث عن نفسه، وليس من طريق أنس.

(١) حديث عوف بن مالك هذا يُروى عند الأئمة مختصراً ومطولاً، وقد أورده الغوري هنا مختصراً، أخرجه بهذا اللفظ أبوداود في السنن ٥/٢٧١ - ٢٧٢، كتاب الأدب (٣٥)، باب ما جاء في المزاح (٩٢)، الحديث (٥٠٠٠)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٤٨، كتاب الشهادات، باب المزاح لا ترد به الشهادة.

وأخرجه مطولاً مع ذكر الشاهد - وهو قصة الاستئذان - أحمد في المسند ٦/٢٢، في مسند عوف بن مالك الأشعجي رضي الله عنه، وتنتمي عنده: «فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ يَرْتَضِي وَضَوْءًا مَكِيَّا، فَقَالَ لِي: يَا عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ! إِنَّمَا قَبْلَ السَّاعَةِ: مَوْتُ نِيمَكَمْ، خَذْ إِحْدَى، ثُمَّ فَتَحْ بَيْتُ الْمَقْدَسِ، ثُمَّ مَوْتُ يَاخْذُكُمْ تَعَصُّونَ فِيهِ كَمَا تَعَصُّ الْغَنَمِ، ثُمَّ تَظَهَرُ الْفَتْنَ وَبِكَثْرَةِ الْمَالِ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ الْوَاحِدُ مَا تَهْدِيَ دِينَارًا فِي سُخْطَهَا، ثُمَّ يَأْتِيَكُمْ بَنُو الْأَصْفَرِ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً، تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشْرَ أَلْفًا» وكذا أخرجه ابن ماجه في سننه ٢/١٦٤٢، كتاب الفتنة (٣٦)، باب أشراط الساعة (٢٥)، الحديث (٤٠٤٢).

وأخرجه مطولاً بدون قصة الاستئذان البخاري في صحيحه ٦/٢٧٧، كتاب الجزية (٥٨)، باب ما يُمْذَرُ مِنَ الْغَدَرِ (١٥)، الحديث (٣١٧٦) ولفظه: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَرْوَةِ تَبُوكٍ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ فَقَالَ: اعْدُّ إِسْنَانَ يَدِيَ السَّاعَةِ...» وذكره، وكذا أخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٤١٩، في كتاب الفتن والملاحم، والبيهقي في السنن الكبرى ٩/٢٢٣، كتاب الجزية، باب مهادنة الأئمة بعد رسول رب العزة.

(٢) هذا التفسير من عثمان بن أبي العاتكة كما ذكر أبو داود عقب الحديث.

رسول الله صلى الله عليه وسلم، فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْجُزُهُ، وَخَرَجَ أَبُوبَكَر مُغْضَبًا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ خَرَجَ أَبُوبَكَر: كَيْفَ رَأَيْتِنِي أَنْقَذْتُكِ مِنَ الرَّجُلِ؟ قَالَ^(١): فَمَكَثَ أَبُوبَكَر أَيَامًا، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ فَوَجَدَهُمَا قَدْ اضْطَجَعا، فَقَالَ لَهُمَا: أَدْخِلَانِي فِي سِلْمِكُمَا كَمَا أَدْخَلْتُمَا فِي حَرْبِكُمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَدْ فَعَلْنَا، قَدْ فَعَلْنَا^(٢).

٣٨٠٠ - عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَا تُمَارِ^(٣) أَخَاكَ، وَلَا تُمَازِحْهُ، وَلَا تَعِنْهُ مَوْعِدًا فَتُخْلِفَهُ»^(٤) (غريب).

١٣ - باب المفاحر والعصبية

مِنْ إِصْحَاحِ :

٣٨٠١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: «سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ النَّاسِ أَكْرَمُ؟ قَالَ: أَكْرَمُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَاهُمْ. قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ، قَالَ: فَأَكْرَمُ النَّاسِ يُوسُفُ نَبِيُّ اللَّهِ، ابْنُ نَبِيٍّ

(١) تصحفت في المطبوعة إلى (قالت) والتصويب من سنن أبي داود.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٥/٢٧١، كتاب الأدب (٣٥)، باب ما جاء في المزاح (٩٢)، الحديث (٤٩٩٩)، وأخرجه النسائي في الكبرى عزاه له المزي في تحفة الأشراف ٩/٢٨، في أطراف النعمان بن بشير رضي الله عنه.

(٣) لِأَمْارَ: الْرَّاءُ الْجَدَالُ، وَالتَّمَارِي وَالْمُمَارَاةُ: الْمُجَادَلَةُ عَلَى مِذَهَبِ الشَّكِ وَالرِّبَيْةِ (ابن الأثير)، الْهَائِيَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ ٤/٣٢٢.

(٤) أخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ١٤٣ - ١٤٢، باب لا تعد أخاك شيئاً فتحلله (١٨٥)، الحديث (٣٩٦)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٥٩، كتاب البر والصلة (٢٨)، باب ما جاء في المراء (٥٨)، الحديث (١٩٩٥)، وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٣/٣٤٤، في ترجمة عكرمة مولى ابن عباس (٢٤٥)، وأخرجه الغزالى في إحياء علوم الدين ٣/١١٦، في كتاب آفات اللسان، الآفة الرابعة، المراء والجدال.

الله، ابن نبئ الله، ابن خليل الله. قالوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا سَأْلُكَ، قَالَ: فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونِي؟ / قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: فَخِيَارُكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ [٢٢٠/ب] خِيَارُكُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقِهُوا^(١).

٣٨٠٢ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الكَرِيمُ ابْنُ الْكَرِيمِ، ابْنُ الْكَرِيمِ، ابْنُ الْكَرِيمِ»: يوسف بن ععقوب بن إسحاق بن إبراهيم^(٢).

٣٨٠٣ - عن البراء بن عازب «أنه قال في يوم حنين: كنان أبو سفيان بن الحارث^(٣) آخذًا بعنان بغلته - يعني بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٤) - فلما غشىء المشركون نزل فجعل يقول:

أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبٌ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه ٣٦٢/٨، كتاب التفسير (٦٥)، باب **﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٍ لِلْسَّائِلِينَ﴾** (٢)، الحديث (٤٦٨٩) وهذا لفظه، وأخرجه في ٣٨٧/٦ كتاب أحاديث الأنبياء (٦٠)، باب قول الله تعالى: **﴿وَاتَّخِذْ أَنَا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾** (٨)، الحديث (٣٣٥٣)، وأخرجه في ٤١٤/٦، باب: **﴿أَمْ كَتَمْ شَهَادَةً إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ﴾** (١٤)، الحديث (٣٣٧٤)، وفي ٤١٧/٦، باب قول الله تعالى: **﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٍ لِلْسَّائِلِينَ﴾** (١٩)، الحديث (٣٣٨٣)، وفي ٥٢٥/٦، كتاب المناقب (٦١)، باب قول الله تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأَنْثَى﴾** (١)، الحديث (٣٤٩٠) مختصرًا. وأخرجه مسلم في صحيحه ٤/١٨٤٦، كتاب الفضائل (٤٣)، باب من فضائل يوسف عليه السلام (٤٤)، الحديث (١٦٨). (٢٣٧٨/١٦٨).

(٢) أخرجه البخاري عن ابن عمر رضي الله عنه في ثلاثة مواضع من صحيحه: في ٤١٩/٦، كتاب أحاديث الأنبياء (٦٠)، باب قول الله تعالى: **﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٍ لِلْسَّائِلِينَ﴾** (١٩)، وفي ٥٥١/٦، كتاب المناقب (٦١)، باب من انتسب إلى آبائه في الإسلام والجاهلية (١٣)، تعليقًا عن ابن عمر وأبي هريرة، وأخرجه في ٣٦١/٨، كتاب التفسير (٦٥)، باب: **﴿وَيَتَمَ نَعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَعَلَى آلِ يَعْقُوبَ﴾** (١)، الحديث (٤٦٨٨).

(٣) أبو سفيان بن الحارث بن عبد الطلّب، ابن عم رسول الله ﷺ كما صرّح به البخاري في رواية.

(٤) هذه الجملة التفسيرية مُدرَجة في الحديث وليس منه، ولم ترد عند الشيوخين، فيمكن أن تكون من قول البغوي، والله أعلم.

قال: فما رأيَ مِنَ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ أَشَدُّ مِنْهُ^(١).

٤ - ٣٨٠ وَعَنْ أَنْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا خَيْرَ الْبَرِيَّةِ^(٢)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ذَاكَ إِبْرَاهِيمُ^(٣).

٥ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تُطْرُونِي^(٤) كَمَا أَطْرَتُ النَّصَارَى بْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهِ^(٥).

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في خمسة مواضع في صحيحه: أخرجه باللفظ محتزاً من حديث في ١٦٤/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب من قال: خذها وأنا ابن فلان (١٦٧)، الحديث (٣٠٤٢) ولفظه: عن أبي إسحاق قال: سأله رجل البراء رضي الله عنه فقال: يا أبو عمارة! أؤتيتم يوم حُنَين؟ قال البراء وأنا أسمع: أما رسول الله ﷺ لم يُولِّ يوماً... ذكر الحديث، وأخرجه بالفاظ مقاربة في ٦٩/٦، باب من قاد دابة غيره في الحرب (٥٢)، الحديث (٢٨٦٤)، وفي ٧٥/٦، باب بغلة النبي ﷺ البيضاء (٦١)، الحديث (٢٨٧٤)، وفي ١٠٥/٦، باب من صف أصحابه عند الهزيمة (٩٧)، الحديث (٢٩٣٠)، وفي ٢٨/٨، كتاب المغازي (٦٤)، باب قول الله تعالى: «وَيَوْمَ حُنَينٍ إِذَا أَعْجَبْتُكُمْ كُثُرَتْكُمْ» (٥٤)، الحديث (٤٣١٧)، وأخرجه مسلم في صحيحه ١٤٠٠/٣ - ١٤٠١، كتاب الجهاد والسير (٣٢)، باب في غزوة حنين (٢٨)، الأحاديث (١٧٧٦/٧٨ - ٧٩ - ٨٠).

(٢) البرية: الخلق (المناوي)، كشف المนาهج ورقة (١٠٦).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ١٨٣٩/٤، كتاب الفضائل (٤٣)، باب من فضائل إبراهيم الخليل (٤١)، الحديث (١٥٠). (٢٣٦٩/١٥٠).

(٤) الإطماء: مجازة الحمد في المدح، والكذب فيه، وذلك أن النصارى أفرطوا في مدح عيسى وإطرائه بالباطل فمنعهم ﷺ أن يطروه بالباطل (المناوي)، كشف المناهج ورقة (١٠٦).

(٥) هذا الحديث من روایة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وهو بهذا اللفظ جزء من حديث طويل يسمى حديث السقيفة، أخرجه السيدة ورواه محتزاً هكذا البخاري في صحيحه ٤٧٨/٦، كتاب أحاديث الأنبياء (٦٠)، باب قول الله: «وَادْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ» (٤٨)، الحديث (٣٤٤٥). وأخرجه مطولاً البخاري في صحيحه ١٤٤/١٢ - ١٤٥، كتاب الحدود (٨٦)، باب رجم الحبل من الزنا (٣١)، الحديث (٦٨٣٠)، وفيه ذكر الشاهد. وأخرجه مفرقاً في مواضع من صحيحه بدون ذكر الشاهد، في ١٠٩/٥، كتاب المظالم (٤٦)، باب ما جاء في السقائف (١٩)، الحديث (٢٤٦٢)، وفي ٧/٢٦٤، كتاب مناقب الأنصار (٦٣)، باب مقدمة النبي ﷺ =

٣٨٠٦ - عن عياض بن حمار المجاشعي^(١) رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يُفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ وَلَا يَبْغِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ»^(٢).

من الحكمة:

٣٨٠٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَيَتَّهِينَ أَقْوَامٍ يَقْتَحِرُونَ بِأَبَائِهِمُ الَّذِينَ ماتُوا، إِنَّمَا هُمْ فَحْمٌ مِنْ جَهَنَّمَ، أَوْ لَيَكُونَنَّ أَهْوَانٌ عَلَى اللَّهِ مِنَ الْجَعْلِ الَّذِي يُدَهِّنُهُ الْخُرْءَ بِأَنْفِهِ»^(٣). إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبْيَةً^(٤) الْجَاهِلِيَّةَ وَفَخَرَهَا بِالْأَبَاءِ إِنَّمَا هُوَ مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، أَوْ فَاجِرٌ شَقِيٌّ. النَّاسُ كُلُّهُمْ بُنُوَادَمَ، وَادَمٌ مِنْ تُرَابٍ»^(٥).

= وأصحابه المدينة (٤٦)، الحديث (٣٩٢٨)، وفي ٧/٣٢٢، كتاب المغازي (٦٤)، باب (١٢)، الحديث (٤٠٢١)، وفي ١٢/١٣٧، كتاب الحدود (٨٦)، باب الاعتراف بالزنا (٣٠)، الحديث (٦٨٢٩)، وفي ١٣/٣٠٣، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنّة (٩٦)، باب ما ذكر النبي ﷺ وحضر على اتفاق أهل العلم (١٦)، الحديث (٧٣٢٣)، وأخرجه مسلم بدون ذكر الشاهد في صحيحه ٣/١٣١٧، كتاب الحدود (٢٩)، باب رجم الثيب في الزنى (٤)، الحديث (١٦٩١/٥).

(١) عياض بن حمار المجاشعي رضي الله عنه: صحابي، ذكره الذهبي في تぐيد أسماء الصحابة ١/٤٣٠.

(٢) هذا الحديث مجتزأ من حديث طويل أوله: «قام فينا رسول الله ﷺ خطيباً فقال إن الله أمرني أن أعلمكم ما جهلتكم مما علمني يومي هذا...» وساق حديثاً طويلاً ذكر الشاهد في آخره، رواه مسلم في صحيحه ٤/٢١٩٧ - ٢١٩٩، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها (٥١)، باب الصفات التي يُعرف بها في الدنيا (١٦)، الحديث (٦٤/٢٨٦٥).

(٣) الْجَعْلُ: بفتح العين حيوان معروف كالخفنساء، والجَعْلُ: بسكون العين هو الإجرة على الشيء (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ١/٢٧٦ - ٢٧٧) وَيُدَهِّنُهُ: يُدَهِّنُهُ: يُدَهِّنُهُ: يقال: دَهَّدَتْ الحَجَرَ وَدَهَّدَتْهُ (المصدر نفسه ٢/١٤٣).

(٤) العُبْيَةُ: بضم العين وكسرها الكبر والنخوة (البغوي، شرح السنّة ١٢٤/١٣).

(٥) يروي الأئمة هذا الحديث مجتزأً ومطولاً، مع بعض التقديم والتأخير، أخرجه أبو داود في المسند ٢/٣٦١، ٥٢٤، في مسند أبي هريرة رضي الله عنه، وأخرجه أبو داود في سنّة ٥/٣٣٩ - ٣٤٠، كتاب الأدب (٣٥)، باب في التفاخر بالأحساب (١٢٠)، =

٣٨٠٨ - [وَعَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ قَالَ أَبِي : «انطَلَقْتُ فِي وَفَدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَلْنَا: أَنْتَ سَيِّدُنَا. فَقَالَ: السَّيِّدُ اللَّهُ. فَقَلْنَا: وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا. فَقَالَ: قَوْلُكُمْ أَوْ بَعْضُ قَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجِرِنَّكُمُ الشَّيْطَانُ»^(١)^(٢).

٣٨٠٩ - عن الحسن عن سمرة رضي الله عنه أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الحَسْبُ الْمَالُ^(٣)، وَالْكَرْمُ التَّقْوَى»^(٤).

٣٨١٠ - وعن أبي بن كعب رضي الله عنه أنه قال، سمعت

= الحديث (٥١٦)، وأخرجه بلفظه الترمذى في سنته ٥/٧٣٤، كتاب المناقب (٥٠)، باب في فضل الشام واليمين (٧٥)، الحديث ٣٩٥٥ - ٣٩٥٦ وهو آخر أحاديث كتابه، وأخرجه البهقى في السنن الكبرى ١٠/٢٣٢، كتاب الشهادات، باب شهادة أهل العصبية.

(١) أخرجه أحمد في المسند ٤/٢٥، في مسند مطرف بن الشخير عن أبيه، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/١٥٤ - ١٥٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في كراهة التمادح (١٠)، الحديث (٤٨٠٦)، وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، ص ٢٤٨ - ٢٤٩، باب ذكر اختلاف الأخبار في قول القائل: سيدنا وسيدي، الأحاديث ٢٤٥ - ٢٤٧.

(٢) هذا الحديث مؤخر في بعض النسخ إلى آخر الباب.

(٣) قال البغوي في شرح السنة ١٢٥/١٣: (قال وكيع في قوله: الحسب المال، يربد أن الرجل إذا صار ذار مالٍ عظم الناس، وقال سفيان: إما هو قول أهل المدينة: إذا لم يجد الرجل نفقة أمرائه فرق بينها، وروي عن عمر أنه قال: حسب الرجل ماله، وكرمه دينه، وأصله عقله، ومروعته خلقه).

(٤) أخرجه الحديث أحد في المسند ٥/١٠، في مسند سمرة بن جندب رضي الله عنه، وأخرجه الترمذى في السنن ٥/٣٩٠، كتاب تفسير القرآن (٤٨)، باب ومن سورة الحجرات (٥٠)، الحديث (٣٢٧١)، وأخرجه ابن ماجة في السنن ٢/١٤١٠، كتاب الزهد (٣٧)، باب الورع والتقوى (٢٤)، الحديث (٤٢١٩)، وأخرجه الدارقطنى في السنن ٣/٣٠٢، كتاب النكاح، باب المهر، الحديث (٢٠٨)، وأخرجه الحكم في المستدرك ٢/١٦٣، كتاب النكاح، وقال: (هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه) وافقه الذهبي في التلخيص، وأخرجه البهقى في السنن الكبرى ٧/١٣٦، كتاب النكاح، باب اعتبار اليسار في الكفاعة.

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «مَنْ تَعَزَّى بِعَزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَعْصُوْهُ يَهْنِ أَبِيهِ^(١) وَلَا تَكُنُوا^(٢)».

٣٨١١ – عن عبد الرحمن بن أبي عقبة [عن أبي عقبة]^(٣) رضي الله عنهما وكان مولى من أهل فارس أنه قال: «شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُحَدًا فَضَرَبَتْ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَقُلْتُ: حُذْهَا مِنِّي وَأَنَا الْغَلامُ الْفَارِسِيُّ. فَالْتَّفَتَ إِلَيَّ / فَقَالَ: فَهَلَا قُلْتَ: حُذْهَا مِنِّي وَأَنَا الْغَلامُ [أ/٢٢١] الأنصاري^(٤).

(١) قوله: «مَنْ تَعَزَّى بِعَزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ» له وجهان: الأول: أي انتسب وانتهى، كفرهم: يا لفلان، وبأبيه فلان. قوله: «يَهْنِ أَبِيهِ» يعني ذكره، يجاهره بهذا اللفظ الشنيع ردًا لما أدى به من الانتهاء إلى قبيلته والافتخار بهم، وقوله: «وَلَا تَكُنُوا أَيُّ لَا تَكُنُوا عن الأَبِيرِ بالهنِّ.

والوجه الآخر أن معنى التعزي: التأسي والتصرُّف عند المصيبة، فيقول: إننا الله وإننا إليه راجعون كما أمر الله عزوجل: (راجع شرح السنة ١٢١/١٣، وكشف المناهج ورقة ١٠٣) والراجح الوجه الأول كما جاء في حديث أحاديث المسند ٥/١٣٦، عن أبي قال: «رأيت رجلاً تعزى عند أبيه بعزاء الجاهلية افتخر بأبيه...» وساق الحديث.

(٢) هذا الحديث مجتزأ من حديث فيه قصة سماع أبي لرجل يتعزى بعزاء الجاهلية، من روایة عُثْيَّةَ بْنِ ضَمْرَةَ عَنْ أَبِيهِ، أَخْرَجَهُ أَحَدُ فِي الْمَسْنَدِ ٥/١٣٦، فِي مَسْنَدِ أَبِيهِ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي الْأَدْبِ الْمُفَرْدِ، ص ٣٢٤، بَابٌ (٤٣٩)، الْحَدِيثُ (٩٦٦)، وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي السَّنْنِ الْكَبِيرِ فِي كِتَابِ السِّيرِ، عِزَّاهُ لِهِ الْمَزِيِّ فِي تَحْفَةِ الْأَشْرَافِ ١/٣٥، فِي أَطْرَافِ الْأَسْنَافِ ١/١٦٣، الْحَدِيثُ (٦٧)، وَأَخْرَجَهُ فِي عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ، ص ٥٣٩ – ٥٤٠، بَابِ عَزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ، الْأَحَادِيثِ (٩٧٤) – (٩٧٦)، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ السَّنِيِّ فِي عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ، ص ١٨٨، بَابِ مَا يَقُولُ إِذَا سَمِعَ مِنْ يَدِهِ بِدُعَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ، الْحَدِيثُ (٤٣٥)؛ وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ، عِزَّاهُ لِهِ الْمَيْتِيِّ فِي مَوَارِدِ الظَّمَانِ، ص ١٨٨، كِتَابُ الْجَنَاثَرِ، بَابُ فِيمَنْ تَعَزَّى بِعَزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ (١٧)، الْحَدِيثُ (٧٣٦)، وَأَخْرَجَهُ الطَّبرَانيُّ فِي الْمَعْجمِ الْكَبِيرِ ١/١٦٧، فِي مَعْجمِ الْجَاهِلِيَّةِ (١٧)، الْحَدِيثُ (٥٣٢)، وَرَحَالَهُ ثَنَاتٌ كَمَا قَالَ الْمَيْتِيِّ فِي جَمِيعِ الرِّوَايَاتِ ٣/٣.

(٣) ليست في المطبوعة، وأبو عقبة رضي الله عنه: صحابي فارسي الأصل كان مولى للأنصار، وقيل مولى بني هاشم قيل اسمه رشيد، ذكره الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب ١٢/١٧١، في الكتبى وذكر حديثه.

(٤) أخرجه أبو داود في السنن ٥/٣٤٢ – ٣٤٣، كتاب الأدب (٣٥)، باب في العصبية (١٢١)، الحديث (٥١٢٣)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/٩٣١، كتاب الجهاد (٢٤)، باب النية في القتال (١٣)، الحديث (٢٧٨٤).

٣٨١٢ – عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «مَنْ نَصَرَ قَوْمًا عَلَى عَيْرِ الْحَقِّ فَهُوَ كَالْبَعِيرِ الَّذِي رَدَى فَهُوَ يُنْزَعُ بِذَنْبِهِ»^(١).

٣٨١٣ – عن واثلة بن الأسعق أنه قال: «قلت يا رسول الله! ما العصبية؟ قال: أَنْ تُعِينَ قَوْمَكَ عَلَى الظُّلْمِ»^(٢).

٣٨١٤ – وعن سُرَاقةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ أَنَّهُ قَالَ: «خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: خَيْرُكُمُ الْمُدَافِعُ عَنْ عَشِيرَتِهِ مَا لَمْ يَأْتِمْ»^(٤).

(١) العبارة في المطبوعة: (تردى في البش)، والتوصيب من أبي داود، وردى بفتح الدال والراء، أي سقط في بئر أو نهر.

(٢) يروى هذا الحديث موقوفاً على ابن مسعود من قوله، ويروى عنه مرفوعاً إلى النبي ﷺ، ولفظ المروي «انتهيت إلى النبي ﷺ وهو في قبة من أدم...» ذكر الحديث، أخرجه أبو داود في السنن ٥/٣٤١، كتاب الأدب^(٣)، باب في العصبية (١٢١)، الحديث (٥١١٨)، وأخرج الموقوف برقم (٥١١٧)، قال الخطابي في معالم السنن (المطبع مع مختصر سنن أبي داود ٨/١٧): (يُنْزَعُ بِذَنْبِهِ: معناه أنه قد وقع في الإثم وهلك كالبعير إذا تردى في بئر فصار يُنْزَعُ بِذَنْبِهِ ولا يُقْدَرُ على خلاصه).

(٣) أخرجه من رواية واثلة بن الأسعق، أبو داود في السنن ٥/٣٤١، كتاب الأدب^(٣)، باب في العصبية (١٢١)، الحديث (٥١١٩)، وأخرج الحديث ابن ماجه من رواية فُسْيَلَةَ قالت: «سَعَتْ أَبِي يَقُولُ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَلَّتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَمْنَ الْعَصِبَةِ أَنْ يَحْبَرُ الرَّجُلُ قَوْمَهُ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ مِنَ الْعَصِبَةِ أَنْ يَعِينَ الرَّجُلَ قَوْمَهُ عَلَى الظُّلْمِ»، أخرجه في السنن ٢/١٣٠٢، كتاب الفتنه^(٦)، باب العصبية (٧)، الحديث (٣٩٤٩). وظاهر إسناد الروايتين مختلف، لكنه في الحقيقة واحد، وقد بين ذلك ابن أبي حاتم الرازي في علل الحديث ٢/٣١٣، في كتاب الأدب، الحديث (٢٤٥٣)، والمزي في تحفة الأشراف ٩/٨٢، وذكرنا أن فُسْيَلَةَ هي بنت واثلة بن الأسعق، ويُقال لها أيضاً حُصَيْلَة، وكذلك قال المنذري في مختصر سنن أبي داود ٨/١٧ – ١٨.

(٤) أخرجه أبو داود في السنن ٥/٣٤١، كتاب الأدب^(٣)، باب في العصبية (١٢١)، الحديث (٥١٢٠)، وإنساده ضعيف، قال أبو داود عقب الحديث: (أبيوب بن سُوِيدَ ضَعِيفٌ)، وقال ابن أبي حاتم بانقطاعه في علل الحديث ٢/٢٣١، ٢٠٩، لعدم سماع أسامة بن زيد من =

٣٨١٥ - عن جُبَيْرٍ بن مطعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ دَعَا إِلَى عَصَبَيَّةٍ، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ قاتَلَ عَصَبَيَّةً، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ ماتَ عَلَى عَصَبَيَّةٍ»^(١).

٣٨١٦ - عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «حُبُكَ الشَّيْءَ يُعْمَى وَيُؤْصَمُ»^(٢).

= سعيد بن المسيب، وعدم سماع سعيد بن المسيب من سراقة وقال: (وهذا حديث موضوع، بابه حديث الواقدي)، وانظر ما قاله المنذري في مختصر سنن أبي داود /٨١٨.

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٥٤٣/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في العصبية (١٢١)، الحديث (٥١٢١)، وهو ضعيف الإسناد، قال المنذري في مختصر سنن أبي داود ١٩/٨ (قال أبو داود في رواية ابن العبد: هذا مرسل، عبدالله بن سليمان لم يسمع من جبير هذا آخر كلامه. وفي إسناده محمد بن عبد الرحمن المكي – وقيل فيه العكبي – قال أبو حاتم الرازى: هو مجہول وقد أخرجه مسلم في صحيحه والنسائي في سنته من حديث أبي هريرة نحوه بمعناه، أتّم منه، ومن حديث جندب بن عبد الله البجلي مختصرًا، انظر صحيح مسلم، الحديث ١٨٥٠)، وسنن النسائي ١٢٣/٧، فيصبح حديث جبير بن مطعم حساناً لوجود شاهد له صحيح.

(٢) أخرجه الحيث أحادي في المستند ١٩٤/٥، في مستند أبي الدرداء رضي الله عنه وفي ٤٥٠/٦، في بقية حديث أبي الدرداء رضي الله عنه، وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير ١٧٢/١٣، وأخرجه أبو داود في السنن ٥٤٦/٥ – ٣٤٧، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الموى (١٢٥)، الحديث (٥١٣٠)، وأخرجه الفسوسي في المعرفة والتاريخ ٣٢٨/٢، في ترجمة بلال بن أبي الدرداء، وأخرجه الشهاب القضاوي في مستند ١٥٧/١، الحديث (٢١٩/١٥١)، وأخرجه الطبراني في مسند الشافعيين، الأحاديث ١٤٥٤ و ١٤٦٨، وأخرجه الغزالى في إحياء علوم الدين ٣٢/٣، كتاب شرح عجائب القلب، باب تفصيل مداخل الشيطان إلى القلب، وذكره الميدانى في مجمع الأمثال ١٩٦/١، المثل (١٠٣٧)، في فصل الحاء، وعزاه السبوطي في الجامع الكبير ٤٩٩/١، للحكيم الترمذى في «نوادر الأصول» وال العسكري في «الأمثال»، والبيهقي في «شعب الإيمان»، والطبراني في «المعجم الكبير».

وقد تكلم المنذري في مختصر سنن أبي داود ٣١/٨، على إسناد الحديث فقال: (في إسناده: بقية بن الوليد، وأبوبكر بُكير بن عبد الله بن أبي مريم الغساني السامي، وفي كل واحد منها مقال).

وروى عن بلال عن أبيه قوله، ولم يرفعه.
وقيل: إنه أشبه بالصواب.

= وروى من حديث معاوية بن أبي سفيان. ولا يثبت.
وسئل ثعلب عن معناه؟ فقال: يعمي العين عن النظر إلى مساوئه، ويُصم الأذن عن استماع العذل فيه، وأنشا يقول:

وَكَذَبْتُ طَرِيقَ فِيكَ، وَالطَّرْفَ صَادِقٌ
وَأَسْعَتْ أَذْنِي فِيكَ مَا لَيْسَ تَسْمَعُ
وقال غيره: يعمى ويصم عن الآخرة.
وفائدته: النبي عن حُبٍ ما لا ينبغي الإغراق في حبه.

وهذا الحديث هو العاشر من الأحاديث التي رماها القزويني (٧٥٠هـ) بالوضع في كتاب «المصابيح» وقد تبع بذلك ابن الجوزي (٥٩٧هـ) حيث أورد الحديث في كتابه «الموضوعات» والصالحاني (٦٥٠هـ) حيث أورد الحديث في كتابه «الدر المتنقطع في تبيان الغلط» مستدركاً فيه على كتابي الشهاب والنجم وما فيها من الموضوع وهو الحديث الثاني عشر من كتابه. وكذا أورده الحافظ أحمد المقدسي في كتابه «تذكرة الموضوعات»، الحديث (١٩٩)، والفتني الهندي (٩٨٦هـ) في كتابه «تذكرة الموضوعات»، ص ١٩٩ حيث قال: (ذكره أبو الفرج - ابن الجوزي - والصالحاني في «الموضوعات»، والقزويني ذكره في «المصابيح» في - باب - المفاخرة وهو موضوع)، وأورده الملاعلي القاري (١٠١٤هـ) في كتابه «الأسرار المرفوعة»، الحديث (١٦١)، والشوكاني (١٢٥٠هـ) في كتابه «الفوائد المجموعة»، ص ٢٥٥، الحديث (١١٥).

وأجاب الحافظ ابن حجر في أجوبته عن أحاديث المصاييف عن هذا الحديث فقال: (الحديث العاشر: حديث «حبك الشيء يعمي ويصم»:
آخرجه أبو داود من طريق خالد بن محمد الثقفي عن بلال بن أبي الدرداء عن أبيه عن النبي ﷺ بهذا).

وأخرجه أحمد أيضاً من هذا الوجه مرفوعاً وموقوفاً، والموقف أشبه. قاله المنذري وفي سنته أبو بكر بن أبي مريم وهو شامي صدوق، طرفة لصوص فزع فتغير عقله، فعدوه فيما اختلط.

ومعنى هذا الحديث أنه خبر يراد به النبي عن اتباع الهوى، فإنه من يفعل ذلك لا يبصر قبح ما يفعله، ولا يسمع نصح من يرشده، وإنما يقع ذلك لمن لم يفتقد أحوال نفسه، والله أعلم) وخلص في آخر الرسالة من أجوبته (فصل في تلخيص من أخرج هذه الأحاديث من الأئمة الستة في كتبهم المشهورة) فقال: (العاشر: أبو داود، وهو ضعيف).

كما أجاب الأئمة عن هذا الحديث في مصنفاتهم، فذكره الزركشي (٧٩٤هـ) في «التذكرة في الأحاديث المشهورة»، ص ٧٢، الحديث الأول من الباب الثاني: في الحكم والأداب، وذكره المناوي صدر الدين (٨٠٣هـ) في كشف المนาهج الورقة ١٠٧، وذكر له شاهداً من حديث معاوية بن أبي سفيان وقال: ولا يثبت، وذكره العراقي (٨٠٦هـ) في المغني عن حل الأسفار ٣٢/٣، وخلص إلى ضعف إسناده، ونقل عنه السخاوي قوله: (ويكفينا سكت =

١٤ – باب البر والصلة

من أصح حجَّ

٣٨١٧ – عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «قال رَجُلٌ: يا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ أَحَقُّ بِحُسْنٍ صَحَابَتِي^(١)? قال: أُمُّكَ. قال: ثُمَّ مَنْ؟ قال: أُمُّكَ. قال: أُمُّكَ مَنْ؟ قال: أُمُّكَ. قال: ثُمَّ مَنْ؟ قال: [ثُمَّ]^(٢) أَبُوكَ»^(٣).

= أبي داود عليه، فليس موضوع ولا شديد الضعف، فهو حسن والله أعلم. وذكره السخاوي (٩٦٠هـ) في المقاصد الحسنة (بتحقيق الخشت)، ص ٢٩٤، الحديث (٣٨١)، والسمهودي (٩٦١هـ) في الغماز على اللماز، الحديث (٨٧)، والسيوطى في الجامع الصغير (المطبوع مع فيض القدير للمناوي) (٣٦٧٤)، الحديث (٣٧٢/٣)، وذكر له شاهدين: عن أبي برة في اعتلال القلوب للخرائطي، وعن عبد الله بن أنيس عند ابن عسکر في تاريخ دمشق، ورمز لحسين، ووافقه المناوي في فيض القدير على تحسينه، وذكر الحديث أيضاً السيوطى في الدرر المنشورة في الأحاديث المشهورة، الحديث (١٨٧)، وذكره ابن الدبيع الشيباني (٩٤٤هـ) في تمييز الطيب من الخبيث (تقديم خليل الميس)، ص ٧٦، الحديث (٥٠٣)، وذكره العجلوني (١١٦٢هـ) في كشف الحفاء ومزيل الإلباس /٤١٠/١، وذكره الحوت البيري (١٢٧٦هـ) في أنسى المطالب، ص ١٢٥، الحديث (٥٤٩).

خلاصة: يمكننا استخلاص أقوال الأئمة حول الحديث مما سبق كما يلي:

- أولاً: ضعف إسناده، لكن سكت أبي داود عليه يقويه.
- ثانياً: يروى موقوفاً ومروغاً، وقد أخرج أبو داود الروايتين ورجح المذري الموقف.
- ثالثاً: للحديث ثلاث شواهد تقويه.
- رابعاً: حسن العراقي والسيوطى ووافقه المناوي، وضعفه الحافظ ابن حجر فهو بين الضعيف والحسن، والله أعلم.

(١) في المطبوعة زيادة (أو صحبي) ليست في المخطوطة ولا عند البخاري ومسلم.

(٢) ليست في المخطوطة ولا المطبوعة، وأثبتناها من البخاري ومسلم.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه (٤٠١/١٠)، كتاب الأدب (٧٨)، باب البر والصلة (١)، الحديث (٥٩٧١)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في صحيحه (٤/١٩٧٤)، كتاب البر والصلة والأدب (٤٥)، باب بر الوالدين (١)، الحديث (٢٥٤٨/١) وإنسانهما واحد عن جرير عن عمارة بن القعقاع بن شبرمة عن أبي زرعة عن أبي هريرة به.

وُيرُوى: «[مَنْ أَبْرَرَ؟ قَالَ] ^(١): أَمْكَ، ثُمَّ أَمْكَ، ثُمَّ أَبَاكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ» ^(٢).

٣٨١٩ — وقال صلى الله عليه وسلم: «رَغِمَ أَنْفُهُ، رَغِمَ أَنْفُهُ، رَغِمَ أَنْفُهُ». قيل: مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: مَنْ أَدْرَكَ وَالَّذِي هُوَ عِنْدَ الْكِبِيرِ، أَحَدُهُمَا أَوْ كِلْيَهُمَا، ثُمَّ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ» ^(٣).

٣٨٢٠ — وعن أسماء بنت أبي بكر أنها قالت: «قَدِمْتُ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ» ^(٤) فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أُمِّي قَدِمْتُ عَلَيَّ وَهِيَ رَاغِبَةٌ أَفَأَصِلُّهَا؟ قال: نَعَمْ صِلِّهَا» ^(٥).

٣٨٢٠ — وعن عمرو بن العاص أنه قال سمعت النبي صلى الله [ب] عليه وسلم يقول: «إِنَّ آلَ أَبِي فُلانِ لَيْسُوا لِي بِأُولَيَاءِ، إِنَّمَا وَلِيَّ / اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنْ لَهُمْ رَحْمٌ أَبْلَهُمْ بِبَلَاهَا» ^(٦).

(١) ساقطة من المخطوطة، وأثبتناها من المطبوعة، وهي في لفظ مسلم.

(٢) هذه الرواية أخرجها مسلم، الحديث ^(٤)، بسانده عن جبان و وهب عن ابن شيرمة عن أبي زرعة عن أبي هريرة به.

(٣) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه مسلم في صحيحه ^(٤)، ١٩٧٨، كتاب البر والصلة والأداب ^(٤٥)، باب رغم أ NSF من أدرك أبوه ^(٣)، الحديث ^(٥)، ٢٥٥١/٩.

(٤) قوله «في عهد قريش» وفي لفظ آخر عند البخاري «في عهد النبي ﷺ»، ويفسره رواية أخرى عند البخاري «في عهد قريش ومدتهم إذ عاهدوا النبي ﷺ»، قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ^(٥) / ٥ : (وأراد بذلك ما بين الحديثة والفتاح).

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في أربع مواضع من صحيحه ^(٥) / ٥، ٢٣٣، في كتاب المبة ^(٥)، باب الهمدية للمرشken ^(٦)، الحديث ^(٦)، ٢٦٢٠، وفي ^(٦) / ٦، كتاب الجزية والموادعة ^(٦)، باب ^(٦)، الحديث ^(٦)، ٣١٨٣، وفي ^(٦) / ١٠، كتاب الأدب ^(٦)، ٧٨، باب صلة الوالد المشرك ^(٦)، الحديث ^(٦)، ٥٩٧٨، وباب صلة المرأة أمها ولها زوج ^(٦)، الحديث ^(٦)، ٥٩٧٩، وأخرجه مسلم في صحيحه ^(٦) / ٢، ٦٩٦، كتاب الزكاة ^(٦)، ١٢، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين ^(٦)، الحديث ^(٦) / ٥٠، ١٠٠٣.

(٦) متفق عليه إلى قوله «وصالح المؤمنين» وزاد البخاري في رواية الجزء الأخير من الحديث، أخرجه البخاري في صحيحه ^(٦) / ١٠، ٤١٩، كتاب الأدب ^(٦)، ٧٨، باب تبليـل الرحم بـلـاهـا ^(٦)، =

٣٨٢١ — وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ حَرَمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ، وَوَأْدَ الْبَنَاتِ، وَمَنْعَمَاً وَهَاتِ، وَكَرَهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةُ الْمَالِ»^(١).

٣٨٢٢ — وقال: «مِنَ الْكَبَائِرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَّيْهِ». قالوا:

= الحديث (٥٩٩٠)، وأخرجه مسلم في صحيحه ١٩٧١، كتاب الإيمان (١)، باب مُوالة المؤمنين (٩٣)، الحديث (٢١٥/٣٦٦)، قوله: «أَبِي فَلَانَ» قال البخاري في روايته في هذا الموضع «قال عمرو في كتاب محمد بن جعفر: يَبْأَسُ» و قال المناوي في كشف المنافع الورقة (١٠٨)، قوله «فَلَانَ» هو من قول بعض الرواة، خشي أن يسميه فيتربّ على تسميته مفسدة، فكثي عنه بفلان، والغرض إنما هو قوله ﷺ: «إِنَّا وَلِيَسَ اللَّهُ وَصَالِحَ الْمُؤْمِنِينَ» فَلَيَسَ وَلَيَسَيْ من كان غير صالح وإن قرُبَ نسبه. قال القاضي عياض: قيل: المكثي عنه هنا هو الحكم بن أبي العاص، وفيه التبرؤ من المخالفين، والتبيّه على مُوالة الصالحين والإعلان بذلك ما لم ينفع فتنته).

(١) متفق عليه من رواية المغيرة بن شعبة، أخرجه البخاري في موضعين من صحيحه ٦٨٥، كتاب الاستقرار (٤٣)، باب ما ينهى عن إضاعة المال (١٩)، الحديث (٢٤٠٨)، واللفظ له سوى قوله: «وَمَنْعَمَاً» فهي عنده: «وَمَنْعَمَ» وهي عنده في الرواية الأخرى في ٤٠٥/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب عقوب الوالدين من الكبائر (٦)، الحديث (٥٩٧٥) مع اختلاف اللفظ، وأخرجه مسلم في صحيحه ١٣٤١/٣، كتاب الأخذية (٣٠)، باب النبي عن كثرة المسائل من غير حاجة (٥)، الحديث (٥٩٣/١٢)، وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٦٨٥: (قيل: خَصَّ الْأُمَّهَاتِ بِالذِّكْرِ لِأَنَّ الْعَقُوقَ إِلَيْهِنَّ أَسْرَعُ مِنَ الْأَبَاءِ لِضَعْفِ النِّسَاءِ)، وقال في ٤٠٦/١٠: (وَوَأْدَ الْبَنَاتِ: هُوَ دُفْنُ الْبَنَاتِ بِالْحَيَاةِ، وَكَانَ أَهْلُ الْجَاهْلِيَّةِ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ كُرَاهَةً فِيهِنَّ، وَيَقُولُ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ قَيْسَ بْنَ عَاصِمَ التَّمِيعِيَّ، وَكَانَ بَعْضُ أَعْدَائِهِ أَغَارَ عَلَيْهِ فَأَسْرَ بَنِتَهَا لِنَفْسِهِ ثُمَّ حَصَلَ بَيْنَهُمْ صَلْحٌ فَخَيَّرَ ابْنَتَهُ زَوْجَهَا، فَلَمَّا قَيْسٌ عَلَى نَفْسِهِ أَنْ لَا تَوْلِدَ لَهُ بَنْتًا إِلَّا دَفَنَهَا حَيَّةً، فَتَبَعَّهُ الْعَرَبُ فِي ذَلِكَ، وَكَانَ مِنَ الْعَرَبِ فَرِيقٌ ثَانٌ يَقْتَلُونَ أُولَادَهُمْ مُطْلَقًا، إِمَّا نَفَاسَةً مِنْهُ عَلَى مَا يَنْقُصُهُ مِنْ مَالٍ، إِمَّا مِنْ عَدَمِ مَا يُنْفِقُهُ عَلَيْهِ، قَوْلُهُ: «وَمَنْعَمَاً وَهَاتِ» فِيهِ النَّبِيُّ عَنْ مَنْعِ مَا أُمِرَ بِإِعْطَانِهِ وَطَلَبَ مَا لَا يَسْتَحِقُ أَخْذَهُ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ عَنِ السُّؤَالِ مُطْلَقاً. وَقَوْلُهُ «قَيْلٌ وَقَالٌ» فِيهِ كُرَاهَةُ كُثْرَةِ الْكَلَامِ لِأَنَّهَا تَنْوِلُ إِلَى الْخَطَا، وَقَوْلُهُ: «كَثْرَةُ السُّؤَالِ» اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي الْمَرَادِ مِنْهُ وَهُوَ السُّؤَالُ الْمَالِ، أَوِ السُّؤَالُ عَنِ الْمُشَكَّلَاتِ وَالْمُعَضَّلَاتِ، أَوِ أَعْمَمُ مِنْ ذَلِكَ؟ — وَنَقْلٌ عَنِ النَّوْوَى فِي شَرْحِ صَحِيفَةِ مُسْلِمٍ قَوْلُهُ: اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى النَّبِيِّ عَنِ السُّؤَالِ مِنْ غَيْرِ ضَرُورةٍ. قَوْلُهُ «إِضَاعَةُ الْمَالِ» عَمُولٌ عَلَى الإِسْرَافِ فِي الإنْفَاقِ).

يا رسول الله! وهل يَسْتِمُ الرَّجُلُ وَالدَّيْهِ؟ قال: نَعَمْ، يَسْتِمُ [الرَّجُلُ]^(١)
أبا الرَّجُلِ، فَيَسْبُ أَبَاهُ، وَيَسْبُ أُمَّهُ، فَيَسْبُ أُمَّهُ»^(٢).

٣٨٢٣ — وقال: «إِنَّ مِنْ أَبْرَّ الْبَرِّ صِلَةُ الرَّجُلِ أَهْلَ وَدَ أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ يُوَلِّي
الْأَبَ»^(٣)^(٤).

٣٨٢٤ — وقال: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسْطَلِّ لَهُ فِي رِزْقِهِ وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثْرِهِ
فَلَيُصْلِّ رَحْمَهُ»^(٥).

٣٨٢٥ — وقال: «خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، فَلِمَا فَرَغَ مِنْهُ قَامَتِ الرَّحْمُ
فَأَخَذَتْ بِحَقْوَيْ^(٦) الرَّحْمَنَ، فَقَالَ: مَهْ، قَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ بِكَ مِنَ

(١) ساقطة من المخطوطة ولفظ مسلم، ومثبتة في المطبوعة عند البخاري.

(٢) متفق عليه من رواية عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، أخرجه البخاري في صحيحه ٤٠٣/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب لا يسب الرجل والديه (٤)، الحديث (٥٩٧٣)، وأخرجه مسلم في صحيحه ٩٢/١، كتاب الإيمان (١)، باب بيان الكبائر وأكبرها (٣٨)، الحديث (٩٠/١٤٦).

(٣) كلمة «الأب» ليست عند مسلم، ولا عند البخاري في الأدب، وأبي داود والترمذى في السنن.

(٤) هذا الحديث من رواية عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو مجتزء من حديث طobil فيه قصة، أخرجه مسلم في صحيحه ١٩٧٩/٤، كتاب البر والصلة والأدب (٤٥)، باب فضل صلة أصدقاء الأب (٤)، الحديث (٢٥٥٢/١٣)، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ٣١، باب بر من كان يصله أبوه (٢٠)، الحديث (٤١).

(٥) متفق عليه من رواية أنس بن مالك رضي الله عنه، أخرجه البخاري في صحيحه ٤١٥/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب من يُسْطِل لَهُ فِي الرِّزْقِ بَصِلَةُ الرَّحْمِ (١٢)، الحديث (٥٩٨٦)، وأخرجه مسلم في صحيحه ١٩٨٢/٤، كتاب البر والصلة والأدب (٤٥)، الحديث (٢٥٥٧/٢١).

(٦) قوله «بحقوي» على الشبيهة من رواية الطبرى لصحيح البخارى، وفي رواية ابن السكن: «بِحُقْوَى» مفرداً. قال ابن حجر في فتح البارى ٥٨٠/٨: (ومشى بعض الشراح على الحذف - لإشكاله - فقال: «أخذت بقائمة من قوائم العرش») وهو لفظ مسلم، قال: (وقال عياض: الحق معقد الإزار وهو الموضع الذى يُستجار به، فاستعير ذلك مجازاً للرحم في استعادتها بالله من القطعة، والمعنى على هذا صحيح مع اعتقاد تنزيه الله عن الجارحة).

القطيعة، قال: ألا ترضين أن أصل من وصلك وأقطع^(١) من قطعك؟ قالت: بلّي يا ربّ، قال: فذاك [لَكِ]^(٢)^(٣).

٣٨٢٦ – وقال: «الرَّحْمُ شُجَنَةٌ^(٤) مِنَ الرَّحْمِنِ». قال اللَّهُ تَعَالَى مِنْ وَصْلِكِ وَصْلَتُهُ، وَمِنْ قَطْعِكِ قَطَعَتُهُ»^(٥).

٣٨٢٧ – وقال: «الرَّحْمُ مُعْلَقَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ: مِنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمِنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ»^(٦).

(١) العبارة في المخطوطة (وأن أقطع) وما أثبتناه من المطبوعة، وهو لفظ البخاري.

(٢) ساقطة من المطبوعة، وأثبناها من المخطوطة وهي عند البخاري ومسلم.

(٣) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، واللفظ للبخاري وله تتمة عندهما جعلها بعض الرواية من قول النبي ﷺ وجعلها البعض الآخر من قول أبي هريرة، أخرجه البخاري في خمسة مواضع من صحيحه /٨، ٥٨٠، كتاب التفسير^(٦)، باب **هُوَنَقْطُعُوا أَرْحَامَكُمْ**^(١)، الحديث^(٤٨٣٠) وهذا لفظه، وـ٤٨٣١ – ٤٨٣٢ وفي ٤١٧/١٠، كتاب الأدب^(٧٨)، باب من وصل وصله الله^(١٣)، الحديث^(٥٩٨٧)، وفي ٤٦٥/١٣، كتاب التوحيد^(٩٧)، باب قوله الله تعالى: **﴿يَرِيدُونَ أَنْ يَبْدُلُوا كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى﴾**^(٣٥)، الحديث^(٧٥٠٢)، وأخرجه مسلم في صحيحه /٤، ١٩٨٠، كتاب البر والصلة والأدب^(٤٥)، باب صلة الرحمن وتحريم قطعتها^(٦)، الحديث^(١٦)^(٢٥٥٤).

(٤) **شُجَنَةٌ**: بكسر المعجمة وسكون الجيم بعدها نون، وجاء بضم أوله، وفتحه رواية ولغة، وأصل الشجنة عروق الشجر المشتبكة، وقوله «من الرحمن» أي أخذ اسمها من هذا الاسم، كما في حديث عبد الرحمن بن عوف في السنن مرفوعاً: «أنا الرحمن، خلقت الرحمن، وشققت لها اسماً من اسمي» وسيأتي في الحسان، والمعنى أنها أثر من آثار الرحمة مشتبكة بها، فالقطاع لها منقطع من رحمة الله (ابن حجر، فتح الباري /٤١٨/١٠).

(٥) رواه أبو هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في صحيحه /٤١٧/١٠، كتاب الأدب^(٧٨)، باب من وصل وصله الله^(١٣)، الحديث^(٥٩٨٨).

(٦) متفق عليه من رواية السيدة عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، واللفظ لمسلم، أخرجه البخاري في صحيحه /٤١٧/١٠، كتاب الأدب^(٧٨)، باب من وصل وصله الله^(١٣)، الحديث^(٥٩٨٩)، ولفظه «الرحم شجنة، فمن وصلها وصلته، ومن قطعها قطعته» وأخرجه مسلم في صحيحه /٤، ١٩٨١، كتاب البر والصلة والأدب^(٤٥)، باب صلة الرحمن وتحريم قطعتها^(٦)، الحديث^(٢٥٥٥/١٧)، وفي عزوه للشيخين خلاف، قال المناوي في كشف المناهج الورقة (١٠٩): (وعزاه الطبرى لسلم خاصة، وليس ب صحيح وقد ذكره الحميدي وغيره فيها انفع عليه الشیخان من حديث عائشة) وكذا اعتبره المزى في تحفة الأشراف ٢٢٩/١٢.

٣٨٢٨ - وقال: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قاطِعٌ [رَحْمٍ]»^(١).

٣٨٢٩ - وقال: «لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ، وَلَكِنَّ الْوَاصِلَ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحْمُهُ وَصَلَاهَا»^(٢).

٣٨٣٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه: «أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصِلُّهُمْ وَيَقْطَعُونِي، وَأَحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسْبِئُونَ إِلَيَّ، وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ، فَقَالَ: لَئِنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ فَكَانَمَا تُسْفِهُمُ الْمَلَّ وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ مَا دَمْتَ عَلَى ذَلِكَ»^(٣).

مِنَ الْحَسَنَاتِ:

٣٨٣١ - عن ثوبان رضي الله عنه أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا يَرِدُ الْقَدَرُ إِلَّا الدُّعَاءُ، وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمُرِ إِلَّا الْبِرُّ، وَإِنَّ الرَّجُلَ

(١) ساقطة من المخطوطة، وليس عند البخاري، وأثبتناها من المطبوعة وهي عند مسلم.

(٢) متفق عليه من روایة جُبَيرٍ بن مُطْعِمٍ رضي الله عنه، أخرجه البخاري في صحيحه ٤١٥/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب إثم القاطع (١١)، الحديث (٥٩٨٤)، وأخرجه مسلم في صحيحه ١٩٨١/٤، كتاب البر والصلة والأداب (٤٥)، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها (٦)، الحديث (٢٥٥٥/١٩).

(٣) رواه عبد الله بن عمرو بن العاص، أخرجه البخاري في صحيحه ٤٢٣/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب ليس الواسط بالكاف (١٥)، الحديث (٥٩٩١)، ومعنى الحديث: ليستحقيقة الواسط ومن يعتد بصلته من يكافئ صاحبه بمثل فعله، ولكنه من يفضل على صاحبه (ابن حجر، فتح الباري ٤٢٣/١٠).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه ١٩٨٢/٤، كتاب البر والصلة والأداب (٤٥)، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها (٦)، الحديث (٢٥٥٨/٢٢)، والمَلَّ: بفتح الميم الرماد الحار، وَسُفْهُمْ: بضم التاء وكسر السين وتشديد الفاء: تطعمهم. قوله: «ظَهِيرٌ» أي مُعِين، ودافع لأذاهم، وقوله: «وَيَجْهَلُونَ» أي يُسْبِئُونَ، والجهل هنا القبيح من القول (السوسي، شرح صحيح مسلم ١١٥/١١).

لِيُحْرَمُ الرِّزْقُ بِالذَّنْبِ يُصِيبُهُ»^(١).

٣٨٣٢ — وقالت عائشة رضي الله عنها: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ فِيهَا قِرَاءَةً، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: حَارِثَةُ بْنُ النَّعْمَانِ^(٢)، / كَذَلِكُمُ الْبُرُّ كَذَلِكُمُ الْبَرُّ وَكَانَ أَبْرَ النَّاسِ بِأَمْهِ^(٣)»^(٤).

(١) أخرجه أحد في المسند ٥/٢٧٧، ٢٨٠، ٢٨٢، في مستند ثوبان مولى رسول الله ﷺ، وأخرجه ابن ماجه في سنته ١/٣٥، المقدمة، باب في القدر (١٠)، الحديث (٩٠)، وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار ٤/١٦٩، باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله ﷺ من قوله «لا يرد القضاء إلا الدعاء» وعزاه الهيشمي لابن حبان في موارد الظمان، ص ٢٦٨، كتاب البيوع (١١)، باب في مواطن الرزق (٣)، الحديث (١٠٩٠)، وأخرجه ابن أبي حاتم في علل الحديث ٢/١٦٥، كتاب ثواب الأعمال، الحديث (١٩٨٨)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ١/٤٩٣، كتاب الدعاء، وقال: (صحيح الإسناد ولم يخرجاه) وأقره الذهبي.

قال البغوي في شرح السنة ٦ - ٧ في شرحه (ذكر أبو حاتم السجستاني أن دوام المرء على الدعاء يطيب له ورود القضاء فكانه رده، والبر يطيب عيشه فكانه زيد في عمره، والذنب يكرر عليه صفاء رزقه إذا فكر في عاقبة أمره، فكانه حرمته).

(٢) حارثة بن النعمان بن نفيع الأنصاري رضي الله عنه: صحابي شهد بدراً، ذكره ابن حجر في الإصابة ١/٢٩٨، الترجمة (١٥٣٢)، ذكر حديثه وقال: (إسناده صحيح).

(٣) قوله: (وكان أبُرَ النَّاسِ بِأَمْهِ) ليس في أصل الرواية التي ذكرها المصنف، لكنه من الرواية الأخرى للحديث، قال المناوي في كشف المناهج الورقة (١٠٩): (ووضح لنا برواية الحاكم والبيهقي أن قوله: «وكان أبُرَ النَّاسِ بِأَمْهِ» من كلام النبي ﷺ وليس بمدرج في الحديث).

(٤) يُرُوَى هذا الحديث من طريقين عن السيدة عائشة، وبلفظين مختلفين، آخرهما المصنف بإسناده تَبَيَّنَ في شرح السنة ٧/١٣، كتاب الأدب، باب بُرِّ الْوَالِدِينِ، الحديثان ٣٤١٨ و ٣٤١٩ • والرواية الأولى هي التي ذكرها هنا، وهي من طريق ابن عيينة عن الزهرى عن عمرة عن عائشة، وأخرجهما من هذا الطريق الحاكم في المستدرك ٢/٣٠٨، كتاب معرفة الصحابة، ذكر مناقب حارثة بن النعمان، وقال: (هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجاه) وأقره الذهبي.

• وأما الرواية الثانية فهي من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى عن عمرة عن عائشة، ولفظه: (فَيُنْتَ فَرَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ...) أخرجه عبد الرزاق في المصنف، الحديث (٢٠١١٩)، وابن وهب في الجامع، الحديث (٢٢)، والإمام أحمد في المسند ٦/١٥١ - ١٥٢ - ١٦٠ - ١٦١ في مسند السيدة عائشة رضي الله عنها، والنمسائي في السنن الكبرى في كتاب المناقب، الباب (٢٦)، الحديث (٣)، عزاه له المزي في تحفة الأشراف ١٢/٤٢٠، وأخرجه أبو نعيم في =

٣٨٣٣ – وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «رِضا الْرَّبِّ فِي رِضا الْوَالِدِ وَسَخْطُ الرَّبِّ فِي سَخْطِ الْوَالِدِ»^(١).

= حلية الأولياء ١/٣٥٦، في ترجمة حارثة بن النعمان (٥٩)، وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان، عزاه له المناوي في كشف المناهج الورقة (١٠٩).

(١) يروى هذا الحديث عن عبدالله بن عمرو بن العاص موقوفاً بلفظ ومعرفواً بلفظ آخر، وقد أخرج المصنف الحديدين تمييزاً في شرح السنة ١١/١٣ – ١٢، في كتاب الأدب، باب بـ الوالدين، الحديث (٣٤٢٣) موقوفاً، والحديث (٣٤٢٤) مرفوعاً بلفظ «رضي الله في رضي الوالد، وسخط الله في سخط الوالد».

وقد أخرج المصنف هنا لفظ الموقوف، لكن قال في أوله: (وقال رسول الله ﷺ فأولهم رفعه، فليتبّعه هذا).

• وأخرجه موقوفاً: البخاري في الأدب المفرد، ص ١٨، باب قوله تعالى: «ووصينا الإنسان بوالديه حسناً» (١)، الحديث الثاني من كتابه. وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٣١١، كتاب البر والصلة (٢٨)، باب ما جاء من الفضل في رضي الوالدين (٣)، الحديث (١٨٩٩)، واللفظ له أيضاً.

• وأخرجه مرفوعاً: الترمذى في المصدر نفسه وقال عقب الحديث: (وهكذا روى أصحاب شعبة عن شعبة عن يعل بن عطاء عن أبيه عن عبدالله بن عمرو موقوفاً، ولا نعلم أحداً رفعه غير خالد بن الحارث عن شعبة، وخالد بن الحارث ثقة مأمون) لكن أخرجه مرفوعاً أيضاً الحاكم في المستدرك ٤/١٥١ – ١٥٢، كتاب البر والصلة، من طريق عبدالرحمن بن مهدي، وقال: (هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي. وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٨/٢١٥، في ترجمة محمد بن صبيح بن السماك رقم (٣٩٩)، من طريق أشعث بن سعد، وعزاه السخاوي في المقاصد الحسنة، ص ٣٦٨ – الحديث (٥٢٥)، للطبراني والبيهقي مرفوعاً من طريق القاسم بن سليم، ولبيهقي مرفوعاً من طريق الحسين بن وليد، وقال – البيهقي – (ورُويناه أيضاً من رواية أبي إسحاق الفزارى وبزيد بن أبي الزرقاء وغيرهم مرفوعاً). وقال السخاوي: (رواية أبي إسحاق عند أبي يعلى).

وذكر السيوطي لفظاً آخر للحديث عن ابن عمرو في الجامع الصغير (المطبوع مع فيض القدين ٤/٣٣)، وهو: «رِضا الْرَّبِّ فِي رِضا الْوَالِدِينِ، وَسَخْطُهُ فِي سَخْطِهِ» وعزاه للطبراني ورمز له بالصحة.

• وفي الباب عن ابن مسعود، ذكره الترمذى في المصدر السابق، وأبو نعيم أيضاً، وعن عبدالله بن عمر بن الخطاب، أخرجه البزار في صحيحه، عزاه له الميسمى في كشف الأستار ٢/٣٦٦، في أول كتاب البر والصلة، باب بـ الوالدين، الحديث (١٨٦٥)، وقال البزار عقب الحديث =

٣٨٣٤ - عن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه قال، سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «الوالدُ أوسطُ أبوابِ الجنةِ، فإنْ شئتَ فحافظْ على البابِ أوْ ضَيَعْ»^(١).

٣٨٣٥ - وعن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده^(٢) أنه قال: «قلتُ يا رسول الله! مَنْ أَبْرَ؟ قال: أُمَّكَ، قلتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قال: أُمَّكَ، قلتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قال: أُمَّكَ، قلتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قال: أَبَاكَ ثُمَّ الْأَقْرَبَ فَالْأَقْرَبَ»^(٣).

= (لا نعلم رواه عن يحيى بن سعيد إلا عصمة) وقال الهيثمي في جمجم الزوائد ١٣٦/٨: (رواوه البزار، وفيه عصمة بن محمد، وهو متروك).

الخلاصة: أن حديث عبدالله بن عمرو بن العاص يصح مرفوعاً لطريقه وشهادته.

(١) يُروى هذا الحديث مختصرًا هكذا، ومطولاً ضمن قصة، أخرج المصنف الروابيتين بإسناده تميزاً في شرح السنة ١٠/١٣ - ١١، كتاب الأدب، باب بر الوالدين، الحديث (٣٤٢١) مطولاً، والحديث (٣٤٢٢) مختصرًا.

● وأخرج الحديث مختصرًا، أبو داود الطیالسي في مستنه، ص ١٣٢، في مستند أبي الدرداء، رضي الله عنه، الحديث (٩٨١)، وأخرجه الإمام أحمد في مستنه ٦/٤٥١، في بقية مستند أبي الدرداء رضي الله عنه، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٢٠٨، في كتاب الأدب (٣٣)، باب بر الوالدين (١)، الحديث (٣٦٦٣).

● وأخرجه مطولاً بالفاظ مختلفة: الإمام أحمد في مستنه ٥/١٩٦، في مستند أبي الدرداء رضي الله عنه، وفي ٦/٤٤٥، ٤٤٧ - ٤٤٨، والترمني في السنن ٤/٣١١، كتاب البر والصلة (٢٨)، الحديث (١٩٠٠)، وقال: (هذا حديث صحيح)، او ابن ماجه في السنن ١/٦٧٥، كتاب الطلاق (١٠)، باب الرجل يأمره أبوه بطلاق أمرأه (٣٦)، الحديث (٢٠٨٩)، والطحاوي في مشكل الآثار ٢/١٥٨، باب بيان مشكل ما روی في تطليق الرجال نسائهم اللاتي أمر آباً لهم بذلك، وابن حبان في صحيحه، عزاه له الهيثمي في موارد الظمآن، ص ٤٩٦، كتاب البر والصلة (٣٣)، باب بر الوالدين (١)، الحديث (٢٠٢٣)، والحاكم في المستدرك ٤/١٥٢، كتاب البر والصلة وقال: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه) وأقره الذهبي، وعزاه المناوي في كشف المناهج الورقة (١١٠)، للبيهقي في شعب الإيمان.

(٢) جده هو الصحابي معاوية بن حيّة القشيري رضي الله عنه، انظر تحفة الأشراف للزمي ٤٢٧/٨.

(٣) يُروى هذا الحديث مختصرًا هكذا، ويُروى مطولاً مع تتمة، ويرويه الأئمة مفرقاً، بذكر الشاهد، وبدونه، أخرجه المصنف مطولاً في شرح السنة ٥/١٣، كتاب الأدب، باب بر الوالدين، الحديث (٣٤١٧).

٣٨٣٦ - عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «قالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا اللَّهُ وَأَنَا الرَّحْمَنُ، خَلَقْتُ الرَّجِمَ وَشَقَقْتُ لَهَا مِنْ اسْمِي، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلَتُهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَّهُ»^(١).

• وأخرج الشاهد: الإمام أحمد في مسنده ٣/٥ في مسنده بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، وفي ٥/٥ في مسنده معاوية بن حيدة القشيري، وأبوداود في السنن ٣٥١/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في بر الوالدين (١٢٩)، الحديث (٥١٣٩)، والترمذني في السنن ٣٠٩/٤، كتاب البر والصلة (٢٨)، باب ما جاء في بر الوالدين (١)، الحديث (١٨٩٧)، وقال: (هذا حديث حسن) وأخرج الحاكم في المستدرك ٦٤٢/٣، كتاب معرفة الصحافة، ذكر معاوية بن حيدة القشيري رضي الله عنه، وفي ٤/١٥٠، كتاب البر والصلة، من طرق وصححه، وأقره الذهبي، وأخرج البيهقي في السنن الكبرى ٢/٨، في كتاب النفقات، باب من أحق منها بحسن الصحبة.

(١) يُروى هذا الحديث مجتزأً هكذا، وهو لفظ أبي داود، ويروى ضمن قصة، وله ست طرق:
• الأولى وهي أصحها: سفيان بن عيينة عن الزهرى عن أبي سلمة عن عبد الرحمن بن عوف به، آخرتها المصنف في شرح السنة ٢٢/١٣ مع القصة، وأبوداود في سنته ٣٢٢/٢، كتاب الزكاة (٣)، باب في صلة الرحم (٤٥)، الحديث (١٦٩٤)، والترمذني في سنته ٣١٥/٤، كتاب البر والصلة (٢٨)، باب ما جاء في قطعية الرحم (٩)، الحديث (١٩٠٧)، والحاكم في مستدركه ٤ - ١٥٧ / ٤ - ١٥٨، قال الترمذني: (حديث صحيح).

• الثانية: معمر عن الزهرى عن أبي سلمة عن رداد الليثى عن عبد الرحمن بن عوف، آخرتها أبو داود، والترمذني، والحاكم في المصادر نفسها، قال الترمذني: (وروى معمر هذا الحديث عن الزهرى عن أبي سلمة عن رداد الليثى عن عبد الرحمن بن عوف، ومعمر كذا يقول). قال محمد - يعني البخارى - وحديث معمر خطأ) وأخرجهما ابن حبان في صحيحه، عزاه له المیشمى في موارد الظمآن، ص ٤٩٨ - ٤٩٩، كتاب البر والصلة، باب صلة الرحم وقطعها (٣)، الحديث (٢٠٣٣).

• الثالثة: عن شعيب بن أبي حمزة عن الزهرى عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي الرداد الليثى عن عبد الرحمن بن عوف به، آخرتها أحادى في المستدرك ١/١٩٤، في مسنده عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه، وأخرجهما الحاكم في مستدركه ٤/١٥٨، كتاب البر والصلة.

• الرابعة: يزيد بن هارون عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثیر عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ، أن أباه حدثه: «أنه دخل على عبد الرحمن بن عوف وهو مريض، فقال له عبد الرحمن: وَصَلَّتُكِ رَحْمًا، إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ...» وذكر الحديث، وأخرجهما الحاكم في المستدرك ٤/١٥٧.

٣٨٣٧ — عن عبدالله بن أبي أوفى رضي الله عنه أنه قال، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لَا تَنْزِلُ الرَّحْمَةُ عَلَى قَوْمٍ فَيُهُمْ قَاطِعُ رَجْمٍ»^(١).

٣٨٣٨ — وقال صلى الله عليه وسلم: «مَا مِنْ ذَنْبٍ أَخْرَى أَنْ يُعَجِّلَ اللَّهُ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا يَدْعِرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْبَغْيِ وَفَطْيَعَةِ الرَّجْمِ»^(٢).

• الخامسة: محمد بن أبي عتيق، عن ابن شهاب عن أبي سلمة أن أبي الرذاد الليبي، أخبره عن عبد الرحمن بن عوف أنه سمع رسول الله ﷺ... به، أخرجها الحاكم في المستدرك ٤/١٥٨.

• السادسة: يزيد بن هارون عن سفيان بن حسين عن الزهرى عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال: عاد عبد الرحمن بن عوف أبي الرذاد الليبي رضي الله عنها فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول... وذكر الحديث.

وقد صحن الحاكم في المستدرك هذه الطرق كلها. وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، وابن أبي أوفى، وعامر بن ربيعة، وأبي هريرة، وجibrin مطعم، وسعيد بن زيد، وعائشة، وعبد الله بن عمرو ذكرها، الترمذى والحاكم والهيثمى في جمجم الزوائد ١٤٩/٨، كتاب البر والصلة، باب صلة الرحم وقطعها.

(١) يروى هذا الحديث مختصرًا، مطولًا ضمن قصة، أخرجها المصنف بإسنادين له تميزًا في شرح السنة ٢٧/١٣ - ٢٨، كتاب الأدب، باب ثواب صلة الرحم وإثام من قطعها، الحديث (٣٤٣٩) مطولاً، والمحدث (٣٤٤٠)، وهذا لفظه، وأخرج مختصرًا البخاري في الأدب المفرد، ص ٣٨، باب لا تنزل الرحمة على قوم فهم قاطع رحم (٣١)، الحديث (٦٣)، ولفظه: «إن الرحمة لا تنزل على قوم فهم قاطع رحم»، وعزاه الخطيب التبريزى في مشكاة المصايح ١٣٧٩/٣، للبيهقي في شعب الإيمان، وعزاه الهيثمى في جمجم الزوائد ١٥١/٨ للطبراني في المعجم الكبير بلفظ «إن الملائكة لا تنزل على قوم فهم قاطع رحم» قال: «وفي أبو آدم المحاربى وهو كذاب) وعزاه المتقدى في كنز العمال ٣/٣٧٠، الحديث (٦٩٩٣) لابن النجاشى.

(٢) رواه أبو بكره ثنيع بن الحارث رضي الله عنه، أخرجها المصنف بإسناده في شرح السنة ٢٦/١٣، كتاب الأدب، باب ثواب صلة الرحم، الحديث (٣٤٣٨)، والبخاري في الأدب المفرد، ص ٢٧، باب عقوبة عقوبة الوالدين (١٥)، الحديث (٢٩)، وأخرج أبو داود في السنن ٥/٢٠٨، كتاب الأدب (٣٥)، باب في النبي عن البغي (٥١)، الحديث (٤٩٠٢)، =

٣٨٣٩ — وقال: «لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنَّانٌ، ولا عَاقٌ، ولا مُذْمِنٌ خَمْرٌ [ولا ولد زنا]^(١)»^(٢).

= وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٦٦٤، كتاب صفة القيمة (٣٨)، باب (٥٧)، الحديث (٢٥١١)، وقال: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه ابن ماجة في السنن ٢/١٤٠٨، كتاب الزهد (٣٧)، باب البغي (٢٣)، الحديث (٤٢١١)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٢/٣٥٦، كتاب التفسير، باب تفسير سورة النحل، وقال: (صحيح الإسناد ولم يخرجاه) وأقره الذهبي، وأخرجه أيضاً في ٤/١٦٢ - ١٦٣، كتاب البر والصلة من طريقين وقال: (صحيح الإسناد ولم يخرجاه) وعزاه الهيثمي في جمجم الروايد ١٥١/٨ - ١٥٢، في كتاب البر والصلة، باب صلة الرحم وقطعها، للطبراني وذكر للمحدث تتمة اتفقده بها الطبراني وهي: «... من قطيعة الرحم والخيانة والكذب، وإن أuggل البر ثواباً لصلة الرحم حتى أن أهل البيت ليكونوا فقراء فتمنوا أموالهم ويكثر عددهم إذا تواصلوا وقد صحح الأئمة الحديث دون ذكر هذه الزيادة.

(١) ما بين المعاصرتين من المطبوعة فقط، والراجح عدم وجودها؛ إذ لم يذكرها المصنف في شرح السنة ١٣/١٧، وقد اختلف أئمة الحديث حول هذه الزيادة اختلافاً كبيراً، فصله السحاووى في المقاصد الحسنة ص ٧٢٩، وابن كثير في تفسيره، في الكلام على الآية (٩٠)، من سورة المائدة.

(٢) رواه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه، وأخرجه المصنف بإسناده في شرح السنة ١٣/١٧، كتاب الأدب، باب تحرير العقوق، الحديث (٣٤٢٨)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند ٣/٢٨، ٤٤ في مسند أبي سعيد رضي الله عنه، وأخرجه النسائي في السنن الكبرى، في كتاب العتق من طريقين عن أبي سعيد، عزاه له المزي في تحفة الأشراف ٣/٣٥٤، الحديثان (٤٠٣٦) و (٤٢٩١)، وأخرجه أبو سعيد في المسند ٢/٣٩٤، في مسند أبي سعيد الخدري، الحديث (١٩٤/١١٦٨)، وعزاه المتقي الهندي في كنز العمال ١٦/٥٤، للطبرى، وفي ١٦/٨٣ - ٨٤، لعبدالجبار بن أحد في أماله، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٨٨، كتاب الأشربة والحد فيها، باب التشديد على مذمِنِ الخمر، وعزاه المناوي في كشف المناهج الورقة (١١٠) للبيهقي في شعب الإيمان، وعزاه في جمجم الروايد ٥/٧٤، للبزار في صحيحه، وقد تكلم الأئمة في إسناده لوجود يزيد بن أبي زياد فيه.

● لكن للحديث رواية أخرى عن أبي سعيد من غير طريق يزيد بن أبي زياد، وأخرجه الإمام أحمد وعزاه له الحافظ ابن كثير في تفسيره، في تفسير قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرَ وَالْمَيْسِرَ...». الآية (٩١)، من سورة المائدة (٥)، وهي طريق مروان بن شجاع عن خصيف عن مجاهد به.

= كما أن للحديث شواهد كثيرة ترقى به، فقد جاء في الباب عن (١١) من الصحابة موصولاً وعن مجاهد مرسلاً، أما الروايات الموصولة فهي:

- ابن عمر: أخرجه ابن وهب في جامعه، عزاه له ابن كثير في المصدر السابق من تفسيره، وأخرجه أحد في المسند ٤٣/٢، ٦٩، والنمساني في المختبى من السنن ٨٠/٥، كتاب الزكاة، باب المنان بما أعطى، وأخرجه ابن حبان في صحيحه، عزاه له الهيثمي في موارد الظمان، ص ٤٩٨، كتاب البر والصلة، باب في العقوق (٢)، الحديث ٢٠٣٢، وأخرجه البزار في مستنه، عزاه له الهيثمي في كشف الأستار ٣٧٢/٢، كتاب البر والصلة، باب العقوق، الحديث ١٨٧٥ و ١٨٧٦، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٧٢/١، في كتاب الإيمان، وفي ٤/٤ – ١٤٦ في كتاب الأشربة وقال: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه) وأقره الذهبي، وبرأوا هذا الحديث عن عمر، أخرجه ابن خزيمة في كتاب التوحيد، ص ٣٦٣ – ٣٦٤، لكن الحاكم رجح رواية ابن عمر.

- ١٥ عبدالله بن عمرو بن العاص: أخرجه الطيالسي في المسند ص ٣٠٣، في مستند عبدالله بن عمرو، الحديث (٢٢٩٥)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند ٢٠١/٢، ٢٠٣، والدارمي في السنن ١١٢/٢، كتاب الأشربة، باب في مذمن الخمر، وأخرجه البخاري في التاريخ الصغير ١/٢٩٨، في ترجمة جبابان وقال في إسناده: (ولا يعلم بلجبابان سماع من عبدالله، ولا لسلم سماع من جبابان ولا لبيط)، وأخرجه النسائي في المختبى من السنن ٣١٨/٨، كتاب الأشربة، باب الرواية في المدعى في الخمر، وأخرجه ابن خزيمة في كتاب التوحيد، ص ٣٦٣، ٣٦٦، باب ذكر أخبار رویت أيضاً في حرمان الجنة على من ارتكب بعض المعاصي .. وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار ١/٣٩٥، باب بيان مشكل ما روی عن رسول الله ﷺ أنه قال: لا يدخل الجنة ولد زينة، وأخرجه ابن حبان ، عزاه له الهيثمي في موارد الظمان، ص ٣٣٥، كتاب الأشربة، باب في مذمن الخمر، الحديثان ١٣٨٢، ١٣٨٣، وأخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ٢٣٩/١٢، في ترجمة عامر بن آسماعيل أبو معاذ، وعزاه المتقي الهندي في كنز العمال ٧٧/١٦، لعبدالرزاق، وابن جرير الطبرى، وللخرائطي في مساوىء الأخلاق، وعزاه الهيثمي في مجمع الزوائد ٦/٢٥٧ للطبراني

- أبو موسى: أخرجه الحاكم في المستدرك ٤/١٤٦، كتاب الأشربة، وقال: (صحيح الإسناد ولم يخرجاه) وأقره الذهبي، وعزاه المتقي في كنز العمال ١٦/٥٥، كتاب المعاوظ والحكم، باب الترهيبات، الحديث (٤٣٩١١)، للخرائطي في مساوىء الأخلاق.

- أنس بن مالك: أخرجه أحد في المسند ٣/٢٢٦، وعزاه المتقي الهندي في المصدر السابق لأبي حامد البزار، وللخرائطي في مساوىء الأخلاق.

- أبو هريرة: عزاه المتقي في المصدر نفسه، ص ٥٣، الحديث (٤٣٩٠٣)، للطبراني في الأوسط، وللخرائطي في مساوىء الأخلاق ..

٣٨٤٠ — وقال: «تعلّمُوا من أَنْسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ إِلَيْهِ أَرْحَامُكُمْ، فَإِنَّ
صِلَةَ الرَّحِيمِ مَحَبَّةٌ فِي الْأَهْلِ، مَثْرَأً فِي الْمَالِ، مَنْسَأً فِي الْأَثْرِ»^(١) (غريب).

● أبو أمامة الباهلي: أخرجه أبو داود الطیالسي في المسند، ص ١٥٤، الحديث (١١٣١).

● أبو قتادة: عزاه المتقي في الكنز، الحديث (٤٣٩١٠)، للطبرى في تفسيره.

● ابن عباس: عزاه المتقي في الكنز، الحديث (٤٣٩٠٨) للطبراني في الكبير، وللخرائطي في مساوىء الأخلاق.

● أبو الدرداء: أخرجه أحد في المسند ٦/٤٤١، وعزاه المتقي في الكنز، الحديث (٤٣٩٩٦ و ٤٣٩٩٩)، للطبراني في الكبير، ولابن بشران في أماله.

● علي بن أبي طالب: أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ٤٥٢/٩ في ترجمة عبدالله بن دكين الكوفي رقم (٥٠٨٤).

● زيد الجرشى: أخرجه ابن أبي حاتم في علل الحديث ٢/٣١، في علل أخبار في الأشربة، الحديث (١٥٦٨)، وقال فيه أبو زرعة: (هذا حديث منك) يعني من طريق مجاهد عن زيد الجرشى.

● مجاهد مرسلاً: عزاه المتقي في الكنز، الحديث (٤٣٩٥٠) لابن جرير الطبرى في تفسيره.

(١) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه أحد في المسند ٢/٣٧٤، والترمذى في السنن ٤/٣٥١، كتاب البر والصلة (٢٨)، باب ماجاء في تعليم النسب (٤٩)، الحديث (١٩٧٩)، وقال: (هذا حديث غريب من هذا الوجه) لكن أصل الحديث دون قوله «تعلّمُوا من أَنْسَابِكُمْ» رواه البخارى في صحيحه ١٠/٤١٥، كتاب الأدب (٧٨)، باب من بسط له في الرزق (١٢)، الحديث (٥٩٨٥)، وصححه الحاكم باللفظ الذى أورده البغوى في المستدرك ٤/١٦١، كتاب البر والصلة فقال: (صحيح على شرط الشيفين ولم يخرجه) وأقره الذهبى، وعزاه المتقي الهندى في كنز العمال ١٠/٢٢٠، الحديث (٢٩١٦٢)، للبيهقى في شعب الإيمان بلفظ مقارب، وعزاه الهيثمى في مجمع الزوائد ٨/١٥٢، للطبراني في الأوسط كما أن للحديث شواهد في الباب عن سبع من الصحابة:

● أنس بن مالك: متقد عليه، تقدم في الصراح، دون قوله «تعلّمُوا من أَنْسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ إِلَيْهِ أَرْحَامُكُمْ».

● عمرو بن سهل: رواه الطبراني في الأوسط، عزاه له المتقي في كنز العمال ٣/٣٦٥. الحديث (٦٩٦٣).

● العلاء بن خارجة: عزاه الهيثمى في مجمع الزوائد ٨/١٥٢، للطبراني وقال: (ورجاله قد وثقوا).

● ثوبان: أخرجه أحد في المسند ٥/٢٧٩، في مستند ثوبان رضي الله عنه، وعزاه المتقي في كنز العمال ٣/٣٦٥، الحديث (٦٩٦٧) لسعيد بن منصور في سننه.

٣٨٤١ – عن ابن عمر رضي الله عنهما: «أَنْ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَصَبَّتُ ذَبَابًا عَظِيمًا، فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: هَلْ لَكَ مِنْ أُمٌّ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: وَهَلْ لَكَ مِنْ خَالِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَبَرَّهَا»^(١).

٣٨٤٢ – عن أبي أَسِيد الساعدي أنه قال: «بَيْنَا نَحْنُ عَنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مِّنْ بَنِي سَلْمَةَ قَالَ:

• علي بن أبي طالب: أخرجه الحاكم في المستدرك ٤/١٦٠، كتاب البر والصلة عن عاصم، وقال الذهبي في التلخيص: (عن عاصم عن علي مرفوعاً)، وأخرجه الخطيب البغدادي في موضع أوهام الجمع والتفرق ٢١٥/٢، وعزاه المتقي في كنز العمال ٣/٣٦٥ – ٣٦٦، الحديث ٦٩٦٨)، للإمام أحمد وابن جرير وصححه، وللخراطي في مكارم الأخلاق، ولطبراني في الأوسط، ولابن النجار) وعزاه في الحديث ٦٩٦٤) لابن عساكر.

• عبدالله بن عباس: أخرجه أبو داود الطيلاني في المستدرك، ص ٣٦٠، الحديث ٢٧٥٧) وفيه قصة، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ٤٢، باب تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم (٣٨)، الحديث (٧٣) موقعاً، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/١٦١، كتاب البر والصلة وقال: (صحيح على شرط الشيختين ولم يخرجاه) وأقره الذهبي في التلخيص، وفي لفظ لابن عباس: «مكتوب في التوراة مَنْ سره أن تطول حياته، ويزاد في رزقه فليصل رحمه»، أخرجه الحاكم في المستدرك ٤/١٦٠، كتاب البر والصلة، وقال: (صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذه السياقة)، وأقره الذهبي، وعزاه المتقي في كنز العمال ٣/٣٦٦، الحديث (٦٩٧٠) للطبراني وابن عساكر، وفي لفظ لابن عباس «من سره أن تطول أيام حياته ويزاد في رزقه فليصل رحمه» عزاه المتقي في الكنز ٣/٣٦٥، الحديث (٦٩٦٦) لابن جرير الطبراني والطبراني).

• عمر بن الخطاب موقعاً: أخرجه البخاري في الأدب المفرد ص ٤١، باب تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم (٣٨)، الحديث (٧٢).

(١) أخرجه الترمذى في السنن (بتحقيق عبد الرحمن محمد عثمان) ٣/٢٠٩، كتاب البر والصلة، باب في برّ الحال (٦)، الحديث (١٩٦٨) واللهظ له، وقد سقط هذا الحديث من نسخة سنن الترمذى (بتحقيق أحمد شاكر) ولم نجده في موضعه ٤/٣١٣ – ٣١٤، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في برّ الحال (٦)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمى في موارد الظمان، ص ٤٩٦، كتاب البر والصلة (٣٣)، باب بر الوالدين (١)، الحديث (٢٠٢٢)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/١٥٥، كتاب البر والصلة، باب بروا آباءكم...، وقال: (على شرط الشيختين). ووافقه الذهبي.

يا رسول الله هل بقي من بر أبوئي شيء أبڑهما به بعد موتهما؟ قال: نعم الصلاة عليهما، والاستغفار لهما، وإنفاذ عهدهما من بعديهما، وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما، وإكرام صديقهما^(١).

[٢٢٢/ب] ٣٨٤٣ - عن أبي الطُّفْيلِ رضيَ اللهُ عنْهُ قَالَ: «رَأَيْتُ / النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْسُمُ لَحْمًا بِالْجِعْرَانَةِ إِذَا قَبَلَتِ امْرَأَةٌ حَتَّى دَنَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَسَطَ لَهَا رِداءً فَجَلَسَتْ عَلَيْهِ فَقَلَّتْ: مَنْ هِيْ؟ فَقَالُوا: هَذِهِ أُمُّهُ الَّتِي أَرْضَعَتْهُ»^(٢).

١٥ - باب الشفقة والرحمة على الخلق

من الصحيح:

٣٨٤٤ - عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه أنه قال، قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَرْحُمُ اللَّهُ مَنْ لَا يَرْحُمُ النَّاسَ»^(٣).

(١) أخرجه أحمد في المسند ٤٩٧/٣ - ٤٩٨، وأخرجه أبو داود في السنن ٣٥٢/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في بر الوالدين (١٢٩)، الحديث (٥١٤٢) واللقط له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١٢٠٨/٢ - ١٢٠٩، كتاب الأدب (٣٣)، باب صل من كان أبرك يصل (٢)، الحديث (٣٦٦٤)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهشمي في موارد الظمآن، ص ٤٩٨، كتاب البر... (٣٣)، باب بر الوالدين (١)، الحديث (٢٠٣٠)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ١٥٤/٤ - ١٥٥، كتاب البر...، باب بروا آباءكم...، وقال: (صحيحة الإسناد) ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ص ٤٢٦، باب حسن العهد، الحديث (١٣٠٠)، وأخرجه أبو داود في السنن ٣٥٣/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في بر الوالدين (١٢٩)، الحديث (٥١٤٤) واللقط له، وذكره المزي في تحفة الأشراف ٤/٢٣٥، الحديث (٥٠٥٣)، وعزاه لأبي مسلم الكجي، وعن الجعفرانة قال ياقوت في معجم البلدان ٢/١٤٢: (بكسر أوله إيماءً...، وهي ماء بين الطائف ومكة، وهي إلى مكة أقرب، نزها النبي ﷺ)، قوله: «أمُّه التي أرضعته» قال: حليةة بنت أبي ذرٍب وهي التي أكملت رضاعه وجاءته عليه السلام يوم حنين فقام إليها وبسط رداءه لها فجلست عليه.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٣/٣٥٨، كتاب التوحيد (٩٧)، باب قول الله تبارك وتعالى: «قُلْ ادْعُوا اللَّهَ...» (٢)، سورة الإسراء (١٧)، الآية (١١٠)، الحديث (٧٣٧٦).

٣٨٤٥ - عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: « جاءَ أَعْرَابِيُّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَتَقَبَّلُونَ الصَّبِيَانَ! فَمَا نُقْبَلُهُمْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَوَ أَمْلِكُ لَكَ أَنْ نَزَعَ اللَّهُ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ»^(١).

٣٨٤٦ - وعن عائشة أنها قالت: « جاءَتِنِي امْرَأٌ مَعَهَا ابْنَتَنِي ، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي غَيْرَ تِمْرَةً وَاحِدَةً ، فَأَعْطَيْتُهَا فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتِهَا ، ثُمَّ خَرَجَتْ فَدَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحْدَتَهُ فَقَالَ: مَنْ يَلِي مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ شَيْئاً فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ سِرَّاً مِنَ النَّارِ»^(٢).

٣٨٤٧ - وعن أنس رضي الله عنه أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، أَنَا وَهُوَ كَهَاهَتَيْنِ »^(٣) ، وَضَمَّ أَصَابِعَهُ»^(٤).

٣٨٤٨ - وقال: « الساعي على الأرمدة والمسكين كالساعي في سبيل الله، وأحسبه قال: كالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر»^(٥).

= واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح /٤، ١٨٠٩، كتاب الفضائل (٤٣)، باب رحمة رحته ... (١٥)، الحديث (٢٣١٩/٦٦).

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح /١٠، ٤٢٦، كتاب الأدب (٧٨)، باب رحمة الولد... (١٨)، الحديث (٥٩٩٨) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح /٤، ١٨٠٨، كتاب الفضائل (٤٣)، باب رحمة ... (١٥)، الحديث (٢٣١٧/٦٤).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح /١٠، ٤٢٦، كتاب الأدب (٧٨)، باب رحمة الولد... (١٨)، الحديث (٥٩٩٥) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح /٤، ٢٠٢٧، كتاب البر... (٤٥)، باب فضل الإحسان إلى البنات (٤٦)، الحديث (٢٦٢٩/١٤٧).

(٣) في المطبوعة: (هكذا) واللفظ عند مسلم: (أنا وهو، وضم أصابعه).

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح /٤، ٢٠٢٧ - ٢٠٢٨، كتاب البر... (٤٥)، باب فضل الإحسان إلى البنات (٤٦)، الحديث (١٤٩).

(٥) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح /١٠، ٤٣٧، كتاب الأدب (٧٨)، باب الساعي على المسكين (٢٦)، الحديث (٦٠٠٧)، وأخرجه مسلم في الصحيح /٤، ٢٢٨٦ - ٢٢٨٧، كتاب الزهد... (٥٣)، باب الإحسان إلى الأرمدة... (٢)، =

٣٨٤٩ — وقال: «أنا وكافلُ اليتيمِ، لَهُ ولغيرةٍ، في الجنةِ هكذا، وأشارَ بالسبابةِ والوسطىِ، وفَرَّجَ بينَهما شيئاً»^(١).

٣٨٥٠ — وقال: «ترى المؤمنينَ في تراحمِهم وتوادِّهم وتعاطفهم كمثلِ الجسدِ، إذا اشتكيَ عضواً تداعى له سائرُ الجسدِ بالسهر والحمى»^(٢).

٣٨٥١ — وقال: «المؤمنونَ كرجلٍ واحدٍ إِنْ اشتكيَ عيْنُه اشتكيَ كُلُّهُ، وإنْ اشتكيَ رأسُه اشتكيَ كُلُّهُ»^(٣).

٣٨٥٢ — وعن أبي موسى، عن النبيِ صلى اللهُ عليه وسلم أنه قال: «المؤمنُ للمؤمنِ كالبنيانِ يشدُّ بعضُه بعضاً، ثم شبَّكَ بينَ أصابِعِه»^(٤).

= الحديث (٤١) ٢٩٨٢/٤١) واللفظ لها، قوله: «اللساقي» كذا وردت في المطبوعتين في الأصل المخطوط، ق ٢٢٢/ب، ولكنها في الصحيحين: «المجاهد»، قوله: «يقتُرُ» من الفتور وهو الملل والكسيل.

(١) أخرجه من رواية سهل بن سعد رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ٤٣٩/٩، كتاب الطلاق (٦٨)، باب اللعان... (٢٥)، الحديث (٥٣٠٤)، وأخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٢٢٨٧/٤، كتاب الزهد... (٥٣)، باب الإحسان إلى الأرملة... (٢)، الحديث (٢٩٨٣/٤٢)، قوله: «له ولغيرة» أي كانتا لذلك الكافل كولد ولده، ولغيرة: الواو يعني أو، أي كانتا لغيره ف تكون أجيئاً منه.

(٢) متفق عليه من رواية النعمان بن بشير رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٣٨/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب رحمة الناس (٢٧)، الحديث (٦٠١١)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٩٩٩/٤، كتاب البر... (٤٥)، باب تراحم المؤمنين... (١٧)، الحديث (٢٥٨٦/٦٦).

(٣) أخرجه من رواية النعمان بن بشير رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه ٤، ٢٠٠٠/٤، الحديث (٢٥٨٦/٦٧).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٤٩/١٠ – ٤٥٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب تعاون المؤمنين... (٣٦)، الحديث (٦٠٢٦)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٩٩٩/٤، كتاب البر... (٤٥)، باب تراحم المؤمنين... (١٧)، الحديث (٢٥٨٥/٦٥).

٣٨٥٣ – وعنـه، عنـ النبيـ صلـى اللهـ علـيهـ وسلـمـ: «أـنـهـ كـانـ إـذـ آتـاهـ السـائـلـ أـوـ صـاحـبـ الـحـاجـةـ قـالـ: اـشـفـعـواـ / فـلـتـؤـجـرـواـ وـيـقـضـيـ اللـهـ عـلـىـ لـسـانـ [رسـولـهـ ماـ شـاءـ]»^(١).

٣٨٥٤ – وـقـالـ: «اـنـصـرـ أـخـاـكـ ظـالـمـاـ / أوـ مـظـلـومـاـ»، فـقـالـ رـجـلـ: يا رـسـولـ اللـهـ أـنـصـرـهـ مـظـلـومـاـ، فـيـكـفـ أـنـصـرـهـ ظـالـمـاـ؟ قـالـ: تـمـنـعـهـ مـنـ الـظـلـمـ فـذـلـكـ نـصـرـكـ إـيـاهـ»^(٢).

٣٨٥٥ – وـقـالـ: «الـمـسـلـمـ أـخـوـ الـمـسـلـمـ لـاـ يـظـلـمـهـ وـلـاـ يـسـلـمـهـ، وـمـنـ كـانـ فيـ حـاجـةـ أـخـيـهـ كـانـ اللـهـ فـيـ حـاجـتـهـ، وـمـنـ فـرـجـ عنـ مـسـلـمـ كـرـبـةـ فـرـجـ اللـهـ عـنـهـ كـرـبـةـ مـنـ كـرـبـاتـ الـآخـرـةـ»^(٣)، وـمـنـ سـتـرـ مـسـلـمـاـ سـتـرـ اللـهـ يـوـمـ الـقيـامـةـ»^(٤).

٣٨٥٦ – وـقـالـ: «الـمـسـلـمـ أـخـوـ الـمـسـلـمـ، لـاـ يـظـلـمـهـ وـلـاـ يـخـذـلـهـ وـلـاـ يـحـقـرـهـ، التـقـوـيـ هـنـاـ، وـيـشـيرـ إـلـىـ صـدـرـهـ ثـلـاثـ مـرـاتـ، بـحـسـبـ اـمـرـيـهـ مـنـ

(١) متفق عليهـ، أـخـرـجـهـ البـخـارـيـ فـيـ الصـحـيـحـ ٤٤٨/١٣ـ، كـتـابـ التـوـحـيدـ ٩٧ـ، بـابـ فـيـ الـمـشـيـثـةـ . . . (٣١ـ)، الـحـدـيـثـ ٧٤٧٦ـ وـالـلـفـظـ لـهـ، وـأـخـرـجـهـ مـسـلـمـ فـيـ الصـحـيـحـ ٤/٢٠٢٦ـ، كـتـابـ الـبـرـ . . . (٤٥ـ)، بـابـ اـسـتـحـبـابـ الشـفـاعـةـ . . . (٤٤ـ)، الـحـدـيـثـ ٢٦٢٧ـ/١٤٥ـ).

(٢) أـخـرـجـهـ مـنـ روـاـيـةـ أـنـسـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ، الـبـخـارـيـ فـيـ الصـحـيـحـ ٣٢٣ـ/١٢ـ، كـتـابـ الإـكـراهـ (٨٩ـ)، بـابـ بـيـنـ الرـجـلـ لـصـاحـبـهـ . . . (٧ـ)، الـحـدـيـثـ ٦٩٥٢ـ، وـقـالـ الـخـطـيـبـ التـبـرـiziـ فـيـ مشـكـاةـ الـمـصـايـبـ ١٣٨٥ـ/٣ـ، عـقـبـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ: (مـتـفـقـ عـلـيـهـ)، وـالـصـوابـ: أـنـ الـبـخـارـيـ تـفـرـدـ بـإـخـرـاجـهـ مـنـ روـاـيـةـ أـنـسـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ، لـكـنـ أـخـرـجـ مـسـلـمـ بـعـنـهـ ضـمـنـ روـاـيـةـ لـهـ عـنـ جـابـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ فـيـ الصـحـيـحـ ٤/١٩٩٨ـ، كـتـابـ الـبـرـ . . . (٤٥ـ)، بـابـ نـصـرـ الـأـخـ . . . (١٦ـ)، الـحـدـيـثـ ٢٥٨٤ـ/٦٢ـ).

(٣) كـذاـ فـيـ الـمـطـبـوـعـةـ، وـالـعـبـارـةـ فـيـ الـمـخـطـوـطـةـ (يـوـمـ الـقـيـامـةـ)، وـعـنـ الـبـخـارـيـ (الـقـيـامـةـ).

(٤) مـتـفـقـ عـلـيـهـ مـنـ روـاـيـةـ اـبـنـ عـمـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ، أـخـرـجـهـ الـبـخـارـيـ فـيـ الصـحـيـحـ ٩٧ـ/٥ـ، كـتـابـ الـمـظـالـمـ (٤٦ـ)، بـابـ لـاـ يـظـلـمـ الـمـسـلـمـ . . . (٣ـ)، الـحـدـيـثـ ٢٤٤٢ـ وـالـلـفـظـ لـهـ، وـأـخـرـجـهـ مـسـلـمـ فـيـ الصـحـيـحـ ٤/١٩٩٦ـ، كـتـابـ الـبـرـ . . . (٤٥ـ)، بـابـ تـحـرـيمـ الـظـلـمـ (١٥ـ)، الـحـدـيـثـ ٢٥٨٠ـ/٥٨ـ).

الشَّرُّ أَنْ يُحِقِّرَ أخَاهُ الْمُسْلِمُ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ^(١).

٣٨٥٧ – وقال: «أهُلُّ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ: ذُو سُلْطَانٍ مُقْسِطٍ مُتَصَدِّقٍ مُوقَّعٍ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى وَمُسْلِمٍ، وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ، وَأهُلُّ النَّارِ خَمْسَةٌ: الْمُضَعِيفُ الَّذِي لَا زَبَرَ لَهُ، الَّذِينَ هُمْ فِيهِمْ تَبَعُّ، لَا يَبْغُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا، وَالْخَائِنُ الَّذِي لَا يَخْفَى لَهُ طَمَعٌ وَإِنْ دَقَّ إِلَّا خَانَهُ، وَرَجُلٌ لَا يُصْبِحُ وَلَا يُمْسِي إِلَّا وَهُوَ يُخَادِعُكَ عَنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ، وَذَكْرُ الْبَخْلِ وَالْكَذْبِ، وَالشَّنْسَنِيَّرُ الْفَحَّاشُ»^(٢).

٣٨٥٨ – وقال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيْدِهِ لَا يُؤْمِنُ بِعَبْدٍ حَتَّى يَحْبُّ لِأَخْيَهِ مَا يَحْبُّ لِنَفْسِهِ»^(٣).

(١) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٤/١٩٨٦، كتاب البر... (٤٥)، باب تحريم ظلم المسلم... (١٠)، الحديث (٢٥٦٤/٣٢)، وأخرج أصله دون ذكر الشاهد منه، البخاري في الصحيح ٩/١٩٨، كتاب النكاح (٦٧)، باب لا يخطب على خطبة... (٤٥)، الحديث (٥١٤٣).

(٢) أخرجه من رواية عياض بن حمار الماجاشعي رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٤/٢١٩٧ – ٢١٩٨، كتاب الجنة... (٥١)، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا... (١٦)، الحديث (٦٣/٢٨٦٥) ضمن رواية مطولة، قوله: «زَبَرٌ» تحرفت في المطبوعتين إلى (وير)، والصواب ما أثبناه كما في الأصل المخطوط، ق ٢٢٣/١، وفي صحيح مسلم، والزَّبَرُ: بفتح الزاي وسكون الموحدة، أي لا رأي له ولا عقل كاملاً يمنعه، قوله: «لَا يَبْغُونَ أَهْلًا» أي لا يطلبون زوجة، فأعرضوا عن الحال، وارتکبا الحرام، قوله: «وَإِنْ دَقَّ إِلَّا خَانَهُ» هو إغراق في الطمع والخيانة، قوله: «الشَّنْسَنِيَّرُ» بكسر الشين والظاء المعجمتين يئنها نون ساكنة، السيءُ الخلق، والفحاش: المكثر للفحش.

(٣) متفق عليه من رواية أنس رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١/٥٦ – ٥٧، كتاب الإيمان (٢)، باب من الإيمان أن يحب أخيه... (٧)، الحديث (١٣)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١/٦٨، كتاب الإيمان (١)، باب الدليل على أن من خصال الإيمان... (١٧)، الحديث (٤٥/٧٢) واللفظ له.

٣٨٥٩ – وقال: «والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن! قيل: من يا رسول الله؟ قال: الذي لا يأمن جاره بوائقه»^(١).

٣٨٦٠ – وقال: «لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه»^(٢).

٣٨٦١ – وقال: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورئه»^(٣).

٣٨٦٢ – وقال: «إذا كتم ثلاثة فلا يتَّسَاجِي اثنان دون الآخر حتى يختلطوا بالناس من أجل أن يُخْزِنَه»^(٤).

٣٨٦٣ – وعن تميم الداري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الدين النصيحة، ثلاثة، قلنا: يا رسول الله لمن؟ قال: لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم»^(٥).

(١) أخرجه من رواية أبي شريح وأبي هريرة رضي الله عنها، البخاري في الصحيح، ٤٤٣/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب إثم من لا يأمن جاره... (٢٩)، الحديث (٦٠١٦)، ولم يخرجه مسلم كما ذكر الخطيب التبريزى في المشكاة ١٣٨٦/٣، الحديث (٤٩٦٢).

(٢) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ١/٦٨، كتاب الإيمان (١)، باب بيان تحرير إيماء الجار (١٨)، الحديث (٤٦/٧٣)، وعزاه الخطيب التبريزى مسلم من رواية أنس رضي الله عنه ولم نجده إلا من رواية أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) هذا الحديث متفق عليه من رواية عائشة وابن عمر رضي الله عنها، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٤١/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب الوصاة بالجار (٢٨)، الحديثان (٦٠١٤) – (٦٠١٥)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٠٢٥، كتاب البر... (٤٥)، باب الوصية بالجار... (٤٢)، الحديثان (١٤٠/٢٦٢٤) و(١٤١/٢٦٢٥) واللفظ لهما.

(٤) متفق عليه من رواية ابن مسعود رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٨٢/١١، كتاب الاستثنان (٧٩)، باب إذا كانوا أكثر من ثلاثة... (٤٧)، الحديث (٦٢٩٠)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٧١٨، كتاب السلام (٣٩)، باب تحرير مناجاة الاثنين... (١٥)، الحديث (٣٧/٢١٨٤) واللفظ لهما.

(٥) أخرجه مسلم في الصحيح ١/٧٤، كتاب الإيمان (١)، باب بيان أن الدين النصيحة (٢٣)، الحديث (٩٥/٥٥).

٣٨٦٤ - وعن جرير قال: «بایعْتُ / رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ»^(١).

مِنْ أَحْسَانِ:

٣٨٦٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: سمعتُ أبا القاسم الصادق المصدوقَ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا تُنَزِّعُ الرَّحْمَةَ إِلَّا مِنْ شَقِّيٍّ»^(٢).

٣٨٦٦ - وقال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمُكُمْ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ»^(٣).

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح، ٣١٢/٥، كتاب الشروط (٥٤)، باب ما يجوز من الشروط (١)، الحديث (٢٧١٥)، وأخرجه مسلم في الصحيح، ٧٥/٤، كتاب الإيمان (١)، باب بيان أن الدين النصيحة (٢٣)، الحديث (٥٦/٩٧) واللفظ له.

(٢) أخرجه أبُو حَمْدَةَ فِي الْمُسْنَدِ ٤٤٢/٢، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ص ١٣٦، باب ارحم من في الأرض، الحديث (٣٧٦)، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/٢٣٢، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الرحمة (٦٦)، الحديث (٤٩٤٢)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٢٣، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في رحمة المسلمين (١٦)، الحديث (١٩٢٣)، الحديث (١٦)، واللفظ لهم.

(٣) أخرجه عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنها، أبُو حَمْدَةَ فِي الْمُسْنَدِ ١٦٠/٢، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/٢٣١، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الرحمة (٦٦)، الحديث (٤٩٤١)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٢٤ – ٣٢٣، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في رحمة المسلمين (١٦)، الحديث (١٩٢٤) واللفظ له وقال: (حديث حسن صحيح)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/١٥٩، كتاب البر...، باب ارحموا أهل الأرض...، وصححه، وأقره الذهبي.

وأخرج الطبراني نحوه من رواية عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، في المعجم الصغير ١/١٠١، ولفظه: «ارحم من في الأرض يرحمك من في السماء» وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/١٨٧، كتاب البر والصلة، باب رحمة الناس، وعزاه لأبي يعلى، وذكره الهيثمي أيضاً من رواية جرير رضي الله عنه، وعزاه للطبراني وقال: (رجاله رجال الصحيح).

٣٨٦٧ – وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويُوقر كبيرنا، ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر»^(١) (غريب).

٣٨٦٨ – وقال: «ما أكرم شاب شيخاً من أجل سنه إلا قيض الله له عند سنه من يكرمه»^(٢).

٣٨٦٩ – وقال: «إن من إجلال الله إكراماً ذي الشيبة المسلم، وحامل القرآن غير الغالي فيه والجافي عنه، وإكراماً ذي السلطان المقسط»^(٣).

(١) أخرجه من رواية عبدالله بن عباس رضي الله عنها، أحادي في المستد / ٢٥٧، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٢٢، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في رحمة الصبيان (١٥)، الحديث (١٩٢١)، واللفظ له وقال: (حديث حسن غريب)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمآن، ص ٤٧٣، كتاب الأدب (٣٢)، باب في الأكابر... (١)، الحديث (١٩١٣).

(٢) أخرجه من رواية أنس رضي الله عنه، الترمذى في السنن ٤/٣٧٢، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في إجلال الكبير (٧٥)، الحديث (٢٠٢٢) واللفظ له، وقال: (حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث هذا الشيخ يزيد بن بيان وأبو الرحال الأنصارى)، وأخرجه ابن عدي في الكامل ٣/٨٩٨، ضمن ترجمة خالد بن محمد أبو الرحال الأنصارى.

(٣) أخرجه من رواية أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، ابن المبارك في الزهد، ص ١٣٠ – ١٣١، باب حفظ اللسان، الحديث (٣٨٨) – (٣٨٩) مرفوعاً وموقوفاً، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/١٧٤، كتاب الأدب (٣٥)، باب في تنزيل الناس منازلهم (٢٣)، الحديث (٤٨٤٣)، واللفظ البخاري موقوفاً في الأدب المفرد، ص ١٣٠، باب إجلال الكبير، الحديث (٣٥٩) ولفظ لها، وذكره الخطيب التبريزى في المشكاة ٣/١٣٨٨، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان مرفوعاً، وذكره الذهبي في ميزان الاعتلال ٤/٥٦٥، ضمن ترجمة أبي كنانة (١٠٥٤٣) الراوى عن أبي موسى، وقال: (فهذا الحديث حسن).

وأخرج نحوه من رواية جابر رضي الله عنه، ابن عدي في الكامل ٤/١٥٩٦، لفظه: (إن من إكرام جلال الله...) ضمن ترجمة عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الجون.

٣٨٧٠ - وقال: «خَيْرُ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ، بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُحْسِنُ إِلَيْهِ، وَشَرُّ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُسَاءُ إِلَيْهِ»^(١).

٣٨٧١ - وقال: «مَنْ مَسَحَ رَأْسَ يَتِيمٍ لَمْ يَمْسِحْ إِلَّا اللَّهُ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ شَعْرٍ تَمُرُّ عَلَيْهَا يَدُهُ حَسَنَاتٌ، وَمَنْ أَحْسَنَ إِلَى يَتِيمٍ أَوْ يَتِيمٍ عَنْهُ كَنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتِينِ، وَقَرَنَ بَيْنَ أَصْبَعَيْهِ»^(٢) (غريب).

٣٨٧٢ - وقال: «مَنْ آتَى يَتِيمًا إِلَى طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ الْجَنَّةَ الْبَتَّةَ، إِلَّا أَنْ يَعْمَلَ ذَنْبًا لَا يُغْفَرُ، وَمَنْ عَالَ ثَلَاثَ بَنَاتٍ أَوْ مُثْلِهِنَّ مِنَ الْأَخْوَاتِ، فَأَدَبَهُنَّ وَرَجَمُهُنَّ حَتَّى يُغْنِيَنَ اللَّهُ، أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ الْجَنَّةَ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ اثْتَتِينِ؟ قَالَ: أَوْ اثْتَتِينِ، حَتَّى لَوْ قَالُوا أُو وَاحِدَةً، لَقَالَ وَاحِدَةً، وَمَنْ أَذْهَبَ اللَّهَ كَرِيمَتِهِ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، فَقَيْلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا كَرِيمَتَاهُ؟ قَالَ: عِينَاهُ»^(٣).

(١) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، البخاري في الأدب المفرد، ص ٦٣، باب خير بيت...، الحديث (١٣٧)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١٢١٢/٢، كتاب الأدب (٣٣)، باب حق اليتيم (٦)، الحديث (٣٦٧٩) واللفظ له، وقال السيوطي في زوائد على سنن ابن ماجه (المطبوع مع السنن) عقب الحديث: (وأخرج ابن حجر العسقلاني في صحيحه) وذكره المقني الهندي في كنز العمال ١٦٨/٣ وعزاه لابي نعيم في الحلية، الحديث (٥٩٩٤).

(٢) أخرجه من رواية أبي أمامة رضي الله عنه، ابن المبارك في الزهد، ص ٢٣٠، باب ما جاء في الإحسان إلى اليتيم، الحديث (٦٥٥)، وأخرجه أحد في المسند ٥/٥٢٦٥، واللفظ له، وقد ذكره الترمذى تعليقاً في الصحيح ٤/٣٢١، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في رحمة اليتيم... (١٤)، فقال مانصه: (وَفِي الْبَابِ: عَنْ مُرْءَةِ الْفَهْرِيِّ، وَأَبِي هَرِيرَةَ وَأَبِي أَمَامَةَ وَسَهْلَ بْنِ سَعْدٍ)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٨/٢٣٩، الحديث (٧٨٢١)، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٨/١٧٩، ضمن ترجمة عبدالله بن المبارك (٣٩٧)، وقال: (غريب من حديث أبي أمامة لم نكتبه إلا من هذا الوجه).

(٣) أخرجه من رواية ابن عباس رضي الله عنهما، الترمذى في السنن ٤/٣٢٠، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في رحمة اليتيم... (١٤)، الحديث (١٩١٧)، وساقه مختصرأً إلى قوله: (لَا يُغْفَرُ لَهُ)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١١/٢١٦، الحديث (١١٥٤٢)، =

٣٨٧٣ – عن جابر بن سمرة أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لأن يؤدب الرجل ولدُه خيرٌ^(١) مِنْ أَنْ يتصدقَ بصاعٍ^(٢)» (غريب).

٣٨٧٤ – وروي: «ما نَحَلَ الوالدُ ولَدُهُ مِنْ نَحْلٍ أَفْضَلَ مِنْ أَدَبٍ حَسَنٍ»^(٣) (مرسل).

٣٨٧٥ – عن عوف بن مالك الأشجعي أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أنا وامرأة سفاعة الخدين كهاتين / يوم القيمة – وأواماً [٢٢٤/١] الراوي بالسبابة والوسطى – امرأة آمنت من زوجها ذات منصب وجمالٍ حبست نفسها على يمامها حتى بانوا أو ماتوا»^(٤).

= وأخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق ص ٧١، باب العطف على البنات وأخرجه البغوي في شرح السنة ٤٤/١٣، الحديث (٣٤٥٧) واللفظ له سوى قوله: «إلا أن يعمل ذنباً لا يغفر» فلم يرد عنده.

(١) في المطبوعة زيادة (له) وليس في المخطوطة ولا عند الترمذى.

(٢) أخرجه أبو داود في المسند ٩٦/٥، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٣٧، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في أدب الولد (٣٣)، الحديث (١٩٥١)، واللفظ له وقال: (حديث غريب)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٢٦٣، كتاب الأدب، باب فضل تأديب الأولاد.

(٣) أخرجه من رواية أبوبن موسى، عن أبيه، عن جده، أبو داود في المسند ٤/٧٨، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٣٨، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في أدب الولد... (٣٣)، الحديث (١٩٥٢)، وقال: (حديث غريب إلا من حديث عامر بن أبي عامر الخزار)، وهو عامر بن صالح بن رستم الخزار، وأبوبن موسى هو ابن عمرو بن سعيد بن العاص، وهذا عندي حديث مرسلاً، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٢٦٣، كتاب الأدب، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢/١٨، كتاب الصلاة، باب وجوب تعلم ما تجزيء به الصلاة...، وذكره السيوطي في جمع الجواب ١/٧٣٣، وعزاه عبد بن حميد والبغوي في معجم الصحابة، وأبوبن قانع، والعسكري في الأمثال.

(٤) أخرجه أبو داود في المسند ٢٩/٦، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/٣٥٦، كتاب الأدب (٣٥)، باب في فضل من عال يتيمًا (١٣٠)، الحديث (٥١٤٩) واللفظ له، وأخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق، ص ٧٠، ٧٢، باب العطف على البنات. قوله: «سفاعة» أي متغيرة لون الخدين لما يكابدها من المشقة.

٣٨٧٦ - عن ابن عباس أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من كانت له أثني فلم يئذها ولم يهُنها ولم يؤثر ولده عليها - يعني الذكر - أدخله الله الجنة»^(١).

٣٨٧٧ - عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من اغتيب عنده أخوه المسلم وهو يقدر على نصره فنصرة نصرة الله في الدنيا والآخرة، فإن لم ينصره وهو يقدر على نصره أدركه الله به في الدنيا والآخرة»^(٢).

٣٨٧٨ - وقال: «من ذب عن لحم أخيه بالمعيبة كان حقا على الله أن يعتقه من النار»^(٣).

٣٨٧٩ - وعن أبي الدرداء أنه قال، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ما من مسلم يردد عن عرض أخيه، إلا كان حقا على الله

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٣٥٤/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في فضل من عال يتيمًا (١٣٠)، الحديث ٥١٤٦، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/١٧٧، كتاب البر...، باب من عال جارتين...، وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي.

(٢) ذكره السيوطي في جمع الجواجمع ١/٧٥٢، وعزاه لابن أبي الدنيا في ذم الغبة، وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣/٣٠٣، الحديث (٣٩)، وعزاه لأبي الشيخ في كتاب التوبیخ، والأصبهانی واللفظ له، وأخرجه البغوي في شرح السنة ١٣/١٠٧، الحديث (٣٥٣٠).

(٣) أخرجه من رواية أسماء بنت يزيد رضي الله عنها، ابن المبارك في الزهد، ص ٢٣٩، باب ما جاء في الشح، الحديث (٦٨٧) واللفظ له، وأخرجه أبُو حَمْدَةَ في المسند ٦/٤٦١، وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣/٣٠٢، الحديث (٣٥)، وعزاه لابن أبي الدنيا، وذكره السيوطي في جمع الجواجمع ١/٧٧٧، وعزاه للخراططي في مكارم الأخلاق، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢٤/١٧٥، الحديث (٤٤٢)، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٦/٦٧، ضمن ترجمة شهر بن حوشب، وذكره الخطيب التبريزى في مشكاة المصائب ٣/١٣٨٩، الحديث (٤٩٨١)، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان، وأخرجه البغوي في شرح السنة ١٣/١٠٧، الحديث (٣٥٢٩) واللفظ لهم.

أَنْ يَرُدَّ عَنْهُ نَارَ جَهَنَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ تَلَى هَذِهِ الْآيَةُ: «وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرًا
الْمُؤْمِنِينَ»^(١) ^(٢).

٣٨٨٠ - عن جابر أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ اِمْرَأٍ مُسْلِمٍ يَخْذُلُ اِمْرَأًا مُسْلِمًا فِي مَوْضِعٍ يُتَهَّكُ فِيهِ حِرْمَتُهُ وَيُتَقْصَصُ فِيهِ مِنْ عِرْضِهِ، إِلَّا خَذَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي مَوْطِنٍ يُحِبُّ فِيهِ نُصْرَتَهُ، وَمَا مِنْ اِمْرَأٍ مُسْلِمٍ يَنْصُرُ مُسْلِمًا فِي مَوْضِعٍ يُتَقْصَصُ مِنْ عِرْضِهِ وَيُتَهَّكُ فِيهِ مِنْ حِرْمَتِهِ إِلَّا نَصَرَهُ اللَّهُ فِي مَوْطِنٍ يُحِبُّ نُصْرَتَهُ»^(٣).

٣٨٨١ - وَقَالَ: «مَنْ رَأَى عُورَةَ فَسْتَرَهَا كَانَ كَمَنْ أَحْيَا مَوْءُودَةً»^(٤).

(١) سورة الروم (٣٠)، الآية (٤٧).

(٢) أخرجه بنحوه أَحْمَد في المسند /٤٥٠، ٦، وأخرجه الترمذى في السنن /٤، ٣٢٧، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في الذب عن عرض المسلم (٢٠)، الحديث (١٩٣١)، وقال: (هذا حديث حسن) ولفظها: (من رد عن عرض أخيه رد الله عن وجهه النار يوم القيمة)، وذكره ابن كثير في تفسير القرآن العظيم /٣٤٦، وعزاه لابن أبي حاتم واللفظ له، وذكره السيوطي في الدر المثور /٥١٥٧، وعزاه للطبراني وابن مردوه، واللفظ لها، وذكره المنذري في الترغيب والترهيب /٣٠٢٢/٣، الحديث (٣٦)، وعزاه لابن أبي الدنيا، ولابن الشيخ في كتاب التوبیخ، وذكره السيوطي في جمع الجواعع /١٧٢٨، وعزاه للخراطی في مکارم الأخلاق.

(٣) أخرجه من رواية أبي طلحة وجابر بن عبد الله رضي الله عنها، ابن المبارك في الزهد، ص ٢٤٣، باب ما جاء في الشج، الحديث (٦٩٦)، وأحمد في المسند /٤٣٠، وأخرجه أبو داود في السنن /٥١٩٧، كتاب الأدب (٣٥)، باب من رد عن مسلم غيبة (٤١)، الحديث (٤٨٨٤) واللفظ لهم، وذكره المنذر في الترغيب والترهيب /٣٠٣٢/٣، الحديث (٤١)، وعزاه لابن أبي الدنيا، وعزاه القاري في المرقاة /٤٦٩٦، للضياء، وأخرجه أبو نعيم في الحلية /٨١٨٩، ضمن ترجمة عبدالله بن المبارك.

(٤) أخرجه من رواية عقبة بن عامر رضي الله عنه، أَحْمَد في المسند /٤١٤٧، واللفظ له، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ٢٥٧، باب من ستر مسلماً، الحديث (٧٥٩)، وأخرجه أبو داود في السنن /٥٢٠٠، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الستر على المسلم (٤٥)، الحديث (٤٨٩١) واللفظ له، وقال الترمذى في السنن /٤٣٢٦، عقب الحديث (١٩٣٠)، مانصه: (وفي الباب عن ابن عمر، وعقبة بن عامر)، وذكره المنذر في مختصر سنن أبي داود /٧٢١٩ =

٣٨٨٢ — وقال: «من حَمَى مُؤْمِنًا مِنْ مَنَافِقٍ بَعَثَ اللَّهُ لَهُ مَلِكًا يَحْمِي لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، وَمَنْ رَمَى مُسْلِمًا بِشَيْءٍ يَرِيدُ شَيْئَهُ بِهِ حَبْسَهُ اللَّهُ عَلَى جَسْرِ جَهَنَّمَ حَتَّى يَخْرُجَ مَا قَالَ»^(١).

٣٨٨٣ — عن عائشة أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَنْزَلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ»^(٢).

٣٨٨٤ — وقال: «الْمَجَالِسُ بِالْأَمَانَةِ إِلَّا ثَلَاثَةُ مَجَالِسٍ: سَفَكُ دَمٍ حَرَامٍ، أَوْ فَرَجُ حَرَامٍ، أَوْ اقْتِطَاعُ مَالٍ بِغَيْرِ حَقٍّ»^(٣).

= الحديث (٤٧٢٣)، وقال: (وآخرجه النسائي)، وأخرجه الحاكم في المستدرك /٤، ٣٨٤، كتاب الحدود، باب إن وجدتم لسلم مخرجاً...، وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي لكن الحاكم جعل الحديث من روایة أبي كثیر مولی عقبة بن عامر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ.

(١) أخرجه من روایة معاذ بن أنس الجھنی رضي الله عنه، عبدالله بن المبارك في الزهد، ص ٢٣٩، باب ما جاء في الشج، الحديث (٦٨٦)، وأحد في المسند ٤٤١/٣، وأخرجه أبو داود في السنن ١٩٦/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب من رد عن مسلم غيبة (٤١)، الحديث (٤٨٨٣)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٩٤/٢٠، الحديث (٤٣٣)، وأخرجه أبوونعيم في الخلية ١٨٨/٨، في ترجمة عبدالله بن المبارك، واللفظ لهم. وسيأتي هذا الحديث أيضاً برقم (٣٦٢٥) وهذا الحديث مؤخر في خطوطه برلين بعد الذي يليه.

(٢) أخرجه معلقاً مسلماً في مقدمة الصحيح ٦/١، فقال: (وقد ذُكِرَ عن عائشة رضي الله تعالى عنها...)، وأخرجه أبو داود في السنن ١٧٣/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في تنزيل الناس مناناتهم (٢٣)، الحديث (٤٨٤٢) واللفظ لها، وقد تأخر هذا الحديث في خطوطه برلين إلى آخر الباب.

(٣) أخرجه من روایة جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أحد في المسند ٣٤٢/٣، وأخرجه أبو داود في السنن ١٨٩/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في نقل الحديث (٣٧)، الحديث (٤٨٦٩) واللفظ له، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ١٤٤/٩، الحديث (٢٥٤٣٤)، وعزاه للخراططي وسيأتي هذا الحديث في باب الحذر والثاني...، برقم (٣٩٣٩).

٣٨٨٥ — [وقال]: «إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْأُمَانَةِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا»^(١) [٤٢].

٣٨٨٦ — عن أبي هريرة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ أَحَدَكُمْ مِرَأَةً أَخِيهِ، فَإِنْ رَأَى بِهِ أَذَى فَلْيُمْطِعْ عَنْهُ»^(٢) (ضعيف). وفي روایة: «المؤمن مِرَأَةُ المؤمنِ، والمُؤمنُ أخُو المُؤمِنِ يَكُفُّ عَنْهُ ضَيْعَتَهُ وَيَحْوِطُهُ مِنْ وَرَائِهِ»^(٤).

٣٨٨٧ — عن عبدالله بن عمرو قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ / لصَاحِبِهِ، وَخَيْرُ الْجِيَارِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ»^(٥) (غريب).

(١) أخرجه من رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: مسلم في الصحيح ١٠٦١/٢، كتاب النكاح (١٦)، باب تحريم إفشاء سر المرأة (٢١)، الحديث (١٢٤) (١٤٣٧)، وأخرجه أحمد في المسند ٦٩/٣، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/١٨٩ - ١٩٠، كتاب الأدب (٣٥)، باب في نقل الحديث (٣٧)، الحديث (٤٨٧٠) واللفظ لها، وقد سبق الحديث في كتاب النكاح، باب المباشرة ضمن الصحاح، الحديث (٢٣٧٤)، وسيأتي أيضاً في باب الحذر والثاني في الأمور، ضمن الحسان، برقم (٣٩٤٠).

(٢) هذا الحديث ساقط من خطوطه برلين، وأثبتناه من المطبوعتين، ولم يذكره الخطيب التبريزى، ولا القاري في موضعه، وقد تقدم في كتاب النكاح، تحت الرقم (٢٣٧٤).

(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ٩٤ - ٩٥، باب المسلم مرأة أخيه، الحديث (٢٣٨)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٢٦ - ٣٢٧، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في شفقة المسلم... (١٨)، الحديث (١٩٢٩)، واللفظ له، وقال: (ومحبى بن عبد الله ضعفة شعبه).

(٤) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، البخاري في المصدر السابق، الحديث (٢٣٩)، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/٢١٧ - ٢١٨، كتاب الأدب (٣٥)، باب في النصيحة... (٥٧)، الحديث (٤٩١٨) واللفظ له، قوله: «يَكُفُّ عَنْهُ ضَيْعَتَهُ» أي يمنع عن أخيه تلقاء.

(٥) أخرجه أحمد في المسند ٢/١٦٨، وأخرجه الدارمي في السنن ٢/٢١٥، كتاب السير، باب في حسن الصحابة، وأخرجه الترمذى في السنن ٣/٣٣٣، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في حق الجوار (٢٨)، الحديث (١٩٤٤)، وقال: (حديث حسن غريب)، وأخرجه الحاكم في =

٣٨٨٨ - عن ابن مسعود قال: «قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم: كيف لي أن أعلم إذا أحسنت أو إذا أساءت؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إذا سمعت جيرانك يقولون قد أحسنت، فقد أحسنت، وإذا سمعتهم يقولون قد أساءت، فقد أساءت»^(١).

١٦ - باب الحب في الله ومن الله^(٢)

من أصحح لاح:

٣٨٨٩ - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها اختلف وما تناكر منها اختلف»^(٣).

٣٨٩٠ - وقال: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحْبَّ عَبْدًا دَعَاهُ جَبَرِيلَ فَقَالَ: إِنِّي أَحْبُّ فَلَانَا فَأَحْبَبَهُ قَالَ: فَيُجِبُهُ جَبَرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي فِي السَّمَاءِ فَيَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فَلَانَا فَأَحْبَبُوهُ فَيُجِبُهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يَوْضِعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ، وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا دَعَاهُ جَبَرِيلَ فَيَقُولُ: إِنِّي أَبْغَضُ فَلَانَا فَأَبْغِضُهُ، قَالَ: فَيُبَغِّضُهُ جَبَرِيلُ، ثُمَّ

= المستدرك ٤٤٣/١، كتاب المنساك، باب خير الأصحاب عند الله...، وقال: (على شرط الشيوخين لم يخرجها) وأقره الذهبي واللفظ هم.

(١) أخرجه أحد في المستدرك ٤٠٢/١، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١٤١٢/٢، كتاب الزهد (٣٧)، باب الثناء الحسن (٢٥)، الحديث (٤٢٢٣)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الميشي في موارد الظمآن، ص ٥٠٣، كتاب البر... (٣٣)، باب شهادة الجيران (١٠)، الحديث (٢٠٥٧)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢٣٨/١٠، الحديث (٤٣٣)، واللفظ هم.

(٢) في مخطوطة برلين (ويالله)، وما أتبته من المطبوعة، وكذا هو عند التبريزى في المشكاة.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري تعليقاً من روایة عائشة عنها، في الصحيح ٣٦٩/٦، كتاب الأنبياء (٦٠)، باب الأرواح جنود مجندة (٢)، الحديث (٣٣٣٦)، وقال ابن حجر في فتح الباري ٣٦٩/٦، عند كلامه على سند الحديث: (وصله المصنف في الأدب المفرد عن عبدالله بن صالح عن الليث)، وأخرجه من روایة أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٤/٢٠٣١، كتاب البر... (٤٥)، باب الأرواح جنود مجندة (٤٩)، الحديث (٢٦٣٨/١٥٩) واللفظ هما.

ينادي في أهل السماء: إن الله يبغض فلاناً فايغضوه قال: فيبغضونه ثم تُوضع له البغضاء في الأرض»^(١).

٣٨٩١ — وقال: «إن الله يقول يوم القيمة: أين المتحابون بجلالي، اليوم أظلهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي»^(٢).

٣٨٩٢ — عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «أن رجلاً زار أخاً له في قرية أخرى فأرصد الله له على مدرجته ملكاً قال: أين تريده؟ قال: أريد أخاً لي في هذه القرية، قال: هل لك عليه من نعمة ترثها؟ قال: لا ، غيري أني أحبيته في الله، قال: فإني رسول الله إليك بأن الله قد أحبك كما أحببته فيه»^(٣).

٣٨٩٣ — عن ابن مسعود أنه قال: « جاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَقُولُ فِي رَجُلٍ أَحَبَّ قَوْمًا وَلَمْ يَلْحُقْ بِهِمْ؟ فَقَالَ: الْمَرءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»^(٤).

٣٨٩٤ — عن أنس: «أن رجلاً قال: يارسول الله متى الساعة؟ قال:

(١) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٠٣/٦، كتاب بدء الخلق (٥٩)، باب ذكر الملائكة... (٦)، الحديث (٣٢٠٩)، إلى قوله: «ثم يوضع له القبول في الأرض»، دون بقية الحديث، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٠٣٠، كتاب البر... (٤٥)، باب إذا أحب الله عبداً... (٤٨)، الحديث (١٥٧/٢٦٣٧) واللفظ له.

(٢) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٤/١٩٨٨، كتاب البر... (٤٥)، باب في فضل الحب في الله (١٢)، الحديث (٣٧/٢٥٦٦).

(٣) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٣٨/٢٥٦٧)، قوله: «ترثها» بضم الراء، والمودحة المشددة، أي تقوم بإصلاحها وإقامتها.

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/٥٥٧، كتاب الأدب (٧٨)، باب علامة الحب في الله... (٩٦)، الحديث (٦١٦٩) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٠٣٤، كتاب البر... (٤٥)، باب المرء مع من أحب (٥٠)، الحديث (١٦٥/٢٦٤٠).

[١/٢٢٥] ويلك وما أعددت لها؟ قال: ما أعددت لها / إلا أنني أحبُ اللَّهُ ورسوله، قال: أنت مع من أحببت^(١).

٣٨٩٥ - وقال رسول اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مثُلُّ الْجَلِيسِ الصالحِ والسوءِ، كحامِلِ المسكِ ونافخِ الكِيرِ، فحامِلُ المسكِ: إِمَّا أَنْ يُحْذِيكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنافخُ الكِيرِ: إِمَّا أَنْ يحرقَ ثيابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً»^(٢).

من الحسن:

٣٨٩٦ - عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه قال، سمعت رسول اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «قال اللَّهُ تَعَالَى: وَجَبَتْ مَحْبَبِي لِلْمُتَحَايِّنِ فِيِّ، وَالْمُتَجَالِسِينِ فِيِّ، وَالْمُتَزَارِبِينِ فِيِّ، وَالْمُتَبَذِّلِينِ فِيِّ»^(٣) وفي رواية قال:

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٥٣/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب ما جاء في قول الرجل: ويلك (٩٥)، الحديث (٦٦٧)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/٤، ٢٠٣٢، كتاب البر... (٤٥)، باب المرء مع من أحب (٥٠)، الحديث (٦٦١) (٢٦٣٩).

(٢) متفق عليه من رواية أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦٦٠/٩، كتاب الذبائح... (٧٢)، باب المسك (٣١)، الحديث (٥٥٣٤)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/٤، ٢٠٢٦، كتاب البر... (٤٥)، باب استحباب مجالسة الصالحين... (٤٥)، الحديث (١٤٦)، قوله: «نافخُ الكِيرِ» بكسر الكاف زق يفتح فيه الحداد، قوله: «يُحْذِيكَ» أي يعطيك مجاناً.

(٣) أخرجه مالك في الموطأ ٩٥٣/٩٥٤ - ٩٥٤، كتاب الشعر (٥١)، باب ما جاء في المتهايدين في الله (٥)، الحديث (١٦)، واللفظ له، وأخرجه أحد في المستدرك ٥/٢٤٧، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٦٢١ - ٦٢٢، كتاب الزهد (٤٠)، باب في المتهايدين لله (٢٤)، الحديث (٢٥١٠)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٨٠/٢٠، الحديث (١٥٠)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/١٦٨ - ١٦٩، كتاب البر...، باب أحب لأخيك ما تحب لفسك، وقال: (صحيح على شرط الشيختين) ووافقه الذهبي، قوله: «المتهايدين» أي بأن يبذل بعضهم لبعض المال.

«يقولُ اللَّهُ تَعَالَى: الْمُتَحَابُونَ فِي جَلَالِي لَهُمْ مَنَابُرٌ مِنْ نُورٍ يَغْبِطُهُمُ النَّبِيُّونَ وَالشَّهَدَاءُ»^(١).

٣٨٩٧ — عن أبي مالك الأشعري أنه قال: «كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ قال: إِنَّ اللَّهَ عِبَادًا لَّيْسُوا بِأَنْبِياءٍ وَلَا شَهِداءً، يَغْبِطُهُمُ النَّبِيُّونَ وَالشَّهَدَاءُ بِقَرْبِهِمْ وَمَقْعُدِهِمْ مِنَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: حَدَّثْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ هُمْ؟ فَقَالَ: هُمْ عِبَادٌ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مِنْ بَلَادِنِ شَتَّىٰ وَقَبَائِلَ شَتَّىٰ، لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمْ أَرْحَامٌ يَتَوَاصَّلُونَ بِهَا وَلَا دُنْيَا يَتَبَذَّلُونَ بِهَا، يَتَحَابَّونَ بِرُوحِ اللَّهِ، يَجْعَلُ اللَّهُ وَجْهَهُمْ نُورًا، وَتُجْعَلُ لَهُمْ مَنَابُرٌ مِنْ نُورٍ قُدَّامَ الرَّحْمَنِ^(٢) يَفْزَعُ النَّاسُ وَلَا يَفْزُعُونَ وَيَخَافُ النَّاسُ وَلَا يَخَافُونَ»^(٣).

٣٨٩٨ — عن ابن عباس أنه قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي ذر يا أبا ذر أي عرًا الإيمان أو تقدماً؟ قال: الله ورسوله أعلم! قال:

(١) أخرجه من رواية معاذ بن جبل رضي الله عنه، أحادي في المسند ٥/٢٣٩، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٥٩٧ - ٥٩٨، كتاب الرزهد^(٣٧)، باب ما جاء في الحب في الله (٥٣)، الحديث (٢٣٩٠) واللفظ لها، وأخرجه ابن حبان في المصدر السابق، وأخرجه الطبراني في المجمع الكبير ٢٠/٨٨، الحديث (١٦٨)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٤١٩ - ٤٢٠، كتاب الفتن...، باب المتحابون في الله.

(٢) العبارة في المطبوعة: (قدام عرش الرحمن) وما أثبتناه من المخطوطة وهو المافق للفظ المصنف في شرح السنة ولالأصول.

(٣) أخرجه ابن المبارك في الزهد، ص ٢٤٨ - ٢٤٩، باب النية مع فلة العمل...، الحديث (٧١٤)، وأخرجه معمر في الجامع (المطبوع بالآخر مصنف عبدالرزاق) ١١/٢٠١ - ٢٠٢، باب في المتحابين في الله، الحديث (٢٠٣٢٤) واللفظ له، وأخرجه أحادي في المسند ٥/٣٤٣، وذكره السيوطي في جمع الجواب ١/٢٥٧، وعزاه للطبراني في الكبير، وذكره الخطيب البغدادي في المشكاة ٣/١٣٩٦، الحديث (٥٠١٣)، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان، وأخرجه البغوي من طريق معمر في شرح السنة ١٣/٥٠، الحديث (٣٤٦٤) واللفظ له، سوى قوله: «لهم منابر من نور» فقد جاء في شرح السنة: «من المؤلّف».

الموالاة في الله والحب في الله والبغض في الله»^(١).

٣٨٩٩ - وعن أبي هريرة أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا عَادَ الْمُسْلِمُ أَخَاهُ، أَوْ زَارَهُ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: طَبْتَ وَطَابَ مَمْشَاكَ وَتَبَوَاتَ مِنَ الْجَنَّةِ مَتِلًا»^(٢) (غريب).

٣٩٠٠ - عن المقدام بن معد يكرب عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا أَحَبَّ الرَّجُلُ أَخَاهُ فَلْيُخْبِرُهُ أَنَّهُ يُحِبُّهُ»^(٣).

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١١/٢١٥، الحديث (١٥٣٧)، وذكره الخطيب التبريري في المشكاة ٣/١٣٩٦، الحديث (٥٠١٤)، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان، وأخرجه البغوي في شرح السنة ١٣/٥٣، الحديث (٣٤٦٨)، واللفظ له.

وأخرجه من رواية أبي ذر رضي الله عنه، أحادي في المسند ٥/١٤٦، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/٧، كتاب السنة (٣٤)، باب مجانية أهل الأهواء... (٣)، الحديث (٤٥٩٩)، ولفظه: «أفضل الأعمال: الحب في الله والبغض في الله».

(٢) أخرجه أحادي في المسند ٢/٣٤٤، واللفظ له، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ١٢٦ - ١٢٧، باب الزيارة، الحديث (٣٤٦)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٦٥، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في زيارة الإخوان (٦٤)، الحديث (٢٠٠٨)، وقال: (حديث حسن غريب)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١/٤٦٤، كتاب الجنائز (٦)، باب ما جاء في ثواب من عاد مريضاً (١٤٤٣)، الحديث (١٤٤٣)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الميشimi في موارد الظمآن، ص ١٨٣، كتاب الجنائز (٦)، باب عيادة المريض (٧)، الحديث (٧١٢)، وذكره المتقدى الهندي في كنز العمال ٩٩/٩، الحديث (٢٥١٦٧) وعزاه أيضاً لابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان، وللبيهقي في شعب الإيمان.

(٣) أخرجه أحادي في المسند ٤/١٣٠، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ١٨٩، باب إذا أحبَّ الرجل أخاه فليعلميه، الحديث (٥٤٢)، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/٣٤٣، كتاب الأدب (٣٥)، باب إخبار الرجل بمحبته إيه (١٢٢)، الحديث (٥١٢٤)، واللفظ لهم، وأخرجه الترمذى في السنن (تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان)، ولم نجده في طبعة أحمد شاكر (٢٥/٤)، كتاب الزهد، باب ما جاء في إعلام الحب (٤٢)، الحديث (٢٥٠٢)، وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ٨/٢٠ - ٢١، الحديث (٤٩٦١)، وعزاه للنسائي، وأخرجه ابن حبان، ذكره الميشimi في موارد الظمآن، ص ٦٢٣، كتاب الزهد (٤٠)، باب إعلام الحب (٢٥)، الحديث (٢٥١٤)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/١٧١، كتاب البر...، باب إذا أحبَّ أحدكم أخاه فليعلميه إيه.

٣٩٠١ – عن أنس أنه قال: «مَرْ رَجُلٌ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / وَعِنْهُ نَاسٌ فَقَالَ رَجُلٌ مِّنْ عِنْهُ: إِنِّي لَأُحِبُّ هَذَا لَلَّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ [٢٢٥/ب] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَعْلَمُتُهُ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: قُمْ إِلَيْهِ فَأَعْلَمُهُ، فَقَامَ إِلَيْهِ فَأَعْلَمَهُ فَقَالَ: أَحِبُّكَ الَّذِي أَحِبَّتِنِي لَهُ، قَالَ: ثُمَّ رَجَعَ فَسَأَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحِبَّتِ، وَلَكَ مَا احْتَسِبْتَ»^(١) وفي رواية: «المرءُ مَعَ مَنْ أَحِبَّ وَلَهُ مَا اكْتَسَبَ»^(٢).

٣٩٠٢ – عن أبي سعيد أنه سمعَ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيًّا»^(٣).

٣٩٠٣ – وعن أبي هريرة أنه قال، قال رسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) أخرجه أحادي في المسند ٣/١٥٠، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/٣٣٤، كتاب الأدب (٣٥)، باب إنجبار الرجل بمحبته إيه ١٢٢، الحديث (٥١٢٥)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/١٧١، كتاب البر...، باب إذا أحب أحدكم أخاه...، وقال: (صحيف الإسناد) ووافقة الذهبي، وروايتهما إلى قوله: «الذِي أَحِبَّتِنِي لَهُ» وذكره الخطيب التبريزي في المشكاة ٣/١٣٩٦ – ١٣٩٧، الحديث (٥٠١٧) وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان، وأخرجه البغوي في شرح السنة ١٣/٦٦، الحديث (٣٤٨٢) واللفظ له.

(٢) أخرجه من رواية أنس رضي الله عنه، الترمذى في السنن ٤/٥٩٥، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء أن المرأة مع من أحب (٥٠)، الحديث (٢٣٨٦)، وأخرج نحوه أحادي في المسند ٣/٢٢٨.

(٣) أخرجه أحادي في المسند ٣/٣٨، أخرجه الدارمى في السنن ٢/١٠٣، كتاب الأطعمة، باب من كره أن يُطعم...، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/١٦٧، كتاب الأدب (٣٥)، باب من يؤمر أن يجالس (١٩)، الحديث (٤٨٣٢)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٦٠٠، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في صحبة المؤمن (٥٥)، الحديث (٢٣٩٥)، وأخرجه ابن حبان، ذكره المishi فى موارد الظلمان، ص ٥٠٢، كتاب البر... (٣٣)، باب ما جاء في الأصحاب... (٨)، الحديث (٢٠٤٩) واللفظ لهم.

وسلم: «المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يُخالل»^(١) (غريب).

٤ ٣٩٠ - عن يزيد بن نعامة^(٢) أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم: «إذا آخى الرجل الرجل فليسأله عن اسمه واسم أبيه وممَن هو، فإنَّه أوصَلَ للمودة»^(٣).

١٧ - باب ما يُنهى [عنه]^(٤)

من التهاجر والتقاطع واتباع العوراتِ

من الصالح :

٥ ٣٩٠ - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يحل لرجل أنْ

(١) أخرجه أحمد في المسند ٣٠٣/٢، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/١٦٨، كتاب الأدب (٣٥)، باب من يؤمر أن يجالس (١٩)، الحديث (٤٨٣٣)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٥٥٩، كتاب الزهد (٣٧)، باب (٤٥)، الحديث (٢٣٧٨)، وقال: (حديث حسن غريب)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/١٧١، كتاب البر...، باب المرء على دين خليله...، وقال: (صحيح إن شاء الله تعالى) ووافقه الذهبي.

وهذا الحديث من أحاديث الكتاب التي رُويت بالوضع ودفع القول بوضعها الحافظ ابن حجر في أجوائه عن أحاديث المصاييف، الحديث الحادى عشر، فقال: (أخرجه أحمد، وأبو داود، والترمذى، كلهم من طريق موسى بن وردان، عن أبي هريرة به، وقال الترمذى: (حسن غريب) ولفظه: «الرجل على دين خليله» وصححه الحاكم، ورجاه موثقون إلا أن الراوى عن موسى مختلف فيه).

(٢) يزيد بن نعامة بفتح النون أبو مردود الضبي ذكره ابن عبد البر في الصحابة، وحكى عن البخاري أنه قال: إن له صحبة...، والجمهور على أنه تابعي ثقة (المراقة ٤/٧١٣).

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٦/٦٥، ضمن ترجمة يزيد بن نعامة الضبي، وذكره ابن حجر في المطالب العالية ٣/٨، كتاب البر...، باب الأمر بالتوحد إلى الإخوان، الحديث (٢٧٢٦) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٥٩٩، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في الحب في الله (٥٣)، الحديث (٢٣٩٢)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢٢/٤٤، الحديث (٦٣٧)، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٦/١٨١، ضمن ترجمة عمران القصير (٣٥٨)، واللفظ لهم، وذكره السيوطي في جمع المجموع ١/٣٠، وعزاه أيضاً لهناد السري، وعبد بن حميد، ولبخاري في التاريخ، وللخرائطي في مكارم الأخلاق.

(٤) ما بين الحاضرين زيادة من مشكلة المصاييف وليس في المخطوطة ولا المطبوعة.

يَهْجُرُ أَخاهُ فَوْقَ ثلَاثٍ لِيالٍ يُلْتَقِيَانِ فَيُعَرِّضُ هذَا وَيُعَرِّضُ هذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي
يَبْدأُ بِالسَّلَامِ»^(١).

٣٩٠٦ — وقال: «إِيَّاكُمْ وَالظُّنُونُ! فِيَّا نَطَّنَ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ،
وَلَا تَحْسَسُوا وَلَا تَجَسِّسُوا، وَلَا تَنَاجِشُوا وَلَا تَحَاسِدُوا، وَلَا تَبَاغِضُوا وَلَا تَدَابِرُوا،
وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْرَانًا»^(٢) وَيَرَوِي: «وَلَا تَنَافِسُوا»^(٣).

٣٩٠٧ — وقال: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْاثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ،
فَيُغَفِّرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحَنَاءُ
فِيَّا قَالَ: أَنْظُرُوهُمَا هَذِينِ حَتَّى يَصْطَلِحَا»^(٤).

٣٩٠٨ — وقال: «تُعَرِّضُ أَعْمَالُ النَّاسِ فِي كُلِّ جَمِيعِ مُرْتَبَيْنِ يَوْمَ
الْاثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَيُغَفِّرُ لِكُلِّ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ إِلَّا عَبْدًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحَنَاءُ
فِيَّا قَالَ: اتَرْكُوهُمَا هَذِينِ حَتَّى يَفِيَّا»^(٥).

(١) متفق عليه من روایة أبي أيوب الأنباري رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٩٢/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب المجرة... (٦٢)، الحديث (٦٠٧٧)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٩٨٤/٤، كتاب البر... (٤٥)، باب تحريم المجر... (٨)، الحديث (٢٥٦٠/٢٥٦٠) والله تعالى أعلم.

(٢) متفق عليه من روایة أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٨٤/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظُّنُونِ...»^(٥٨)، سورة الحجرات (٤٧)، الآية (١٢)، الحديث (٦٠٦٦)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٩٨٥/٤، كتاب البر... (٤٥)، باب تحريم الظُّنُون... (٩)، الحديث (٢٥٦٣/٢٨)، قوله: «تَنَاجِشُوا» من النجاش بالجيم والمعجمة المراد به طلب الترفع والعلو على الناس، وقيل: هو الزيادة في الثمن بغير رغبة في السلعة بل ليخدع المشتري.

(٣) أخرجه مسلم في المصدر نفسه.

(٤) أخرجه من روایة أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ١٩٨٧/٤، كتاب البر... (٤٥)، باب النبي عن الشحناء... (١١)، الحديث (٢٥٦٥/٣٥).

(٥) أخرجه من روایة أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ١٩٨٧/٤، كتاب البر... (٤٥)، باب النبي عن الشحناء... (١١)، الحديث (٢٥٦٥/٣٦).

٣٩٠٩ - وقال: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيْسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصْلُونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكُنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ»^(١).

٣٩١٠ [١/٢٢٦] / وعن أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط أنها قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لِيسَ الْكَذَابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ وَيَقُولُ خَيْرًا وَيَنْهَا خَيْرًا»^(٢)، قالت: ولم أسمعه - تعني النبي صلى الله عليه وسلم - يُرْخَصُ فِي شَيْءٍ مَا يَقُولُ النَّاسُ كَذِبًا، إِلَّا فِي ثَلَاثَةِ: الْحَرْبِ، وَالْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ، وَحَدِيثِ الرَّجُلِ امْرَأَهُ، وَحَدِيثِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا^(٣).

مِنْ كَحْشَانَ:

٣٩١١ - عن أسماء بنت يزيد أنها قالت، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا يَحِلُّ الْكَذَبُ إِلَّا فِي ثَلَاثَةِ: كَذَبُ الرَّجُلِ امْرَأَهُ لِيُرْضِيَهَا، وَالْكَذَبُ فِي الْحَرْبِ، وَالْكَذَبُ لِيُصْلِحَ بَيْنَ النَّاسِ»^(٤).

٣٩١٢ - عن عائشة أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

(١) أخرجه من رواية جابر رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٤/٢١٦٦، كتاب صفات المنافقين... (٥٠)، باب تحريش الشيطان... (١٦)، الحديث (٦٥/٢٨١٢).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥/٢٩٩، كتاب الصلح (٥٣)، باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس (٢)، الحديث (٢٦٩)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٠١١، كتاب البر... (٤٥)، باب تحريم الكذب... (٢٧)، الحديث (١٠١/٢٦٠٥)، واللفظ لها، قوله: «يَنْهَا خَيْرًا» بفتح الياء وكسر الميم أي: يبلغ لها مالم يسمعه منها من الخبر.

(٣) قول أم كلثوم جاء عند مسلم عقب رواية الحديث.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٦/٤٦١، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٣١، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في إصلاح ذات البين (٢٦)، الحديث (١٩٣٩)، وذكره المتقدى المندى في كنز العمال ٣/٦٣٢، الحديث (٨٢٥٧)، وعزاه للخرائطي في مكارم الأخلاق.

«لا يكون لمسلم أنْ يهجر مسلماً فوق ثلاثة، فإذا لقيه سَلَّمَ عليه ثلاثة مراتٍ كل ذلك لا يرده عليه فقد باع بياثمه»^(١).

٣٩١٣ - وعن أبي هريرة، أنَّ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لا يحلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَمَنْ هَجَرَ فَوْقَ ثَلَاثٍ فَمَا دَخَلَ النَّارَ»^(٢).

٣٩١٤ - عن أبي خِرَاش السَّلَمِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ سَنَةً فَهُوَ كَسْفُ دَمِهِ»^(٣).

٣٩١٥ - عن أبي هريرة أَنَّهُ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا يحلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِنْ مَرَّتْ بِهِ ثَلَاثَةٌ فَلِيُسْلِمْ عَلَيْهِ، إِنْ رَدَ عَلَيْهِ السَّلَامَ فَقَدْ اشْتَرَكَ فِي الْأَجْرِ، وَإِنْ لَمْ يَرُدْ عَلَيْهِ فَقَدْ بَاءَ بِالْإِثْمِ وَخَرَجَ الْمُسْلِمُ مِنَ الْهِجْرَةِ»^(٤).

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٢١٥/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب فيمن يهجر أخيه المسلم (٥٥)، الحديث (٤٩١٣) واللفظ له، وأخرجه ابن عدي في الكامل ٢١٥٧/٦، ضمن ترجمة محمد بن الحجاج المصفر، وذكره المتقد المتندي في كنز العمال ٤٧/٩، الحديث (٤٧٤٦)، وعزاه الحاكم في الكفي.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٣٩٢/٢، وأخرجه أبو داود في السنن ٢١٥/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب فيمن يهجر أخيه المسلم (٥٥)، الحديث (٤٩١٤) واللفظ له، وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ٢٣٢/٧، وعزاه للنسائي، الحديث (٤٧٤٦)، وذكره المتقد المتندي في كنز العمال ٤٨/٩، وعزاه لابن النجاشي، الحديث (٤٨٧٤).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٤/٢٢٠، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ١٤٦، باب من هجر أخيه سنة، الحديث (٤٠٦)، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/٢١٥ - ٢١٦، كتاب الأدب (٣٥)، باب فيمن يهجر أخيه المسلم (٥٥)، الحديث (٤٩٦٠)، وآخرجه الحاكم في المستدرك ٤/١٦٣، كتاب البر...، باب من هجر أخيه سنة...، واللفظ لهم، وصححه ووافقه الذهبي.

(٤) أخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ١٤٩، باب أنَّ السلام يجزئ...، الحديث (٤١٦)، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/٢١٤ - ٢١٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب فيمن هجر أخيه المسلم (٥٥)، الحديث (٤٩١٢) واللفظ له، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦٣/١٠، كتاب الأمان، باب من حلف لا يكلم رجلاً...، قوله: «الْمُسْلِمُ» بتشديد اللام المكسورة.

٣٩١٦ - عن أبي الدرداء أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ألا أخِرُّكُمْ بِأَفْضَلِ مِنْ دَرْجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّدَقَةِ وَالصَّلَاةِ، قَلْنَا: بَلَى، قَالَ: إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ، وَإِفْسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَالِقَةُ»^(١) (صح).

٣٩١٧ - وقال: «دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأَمْرِ قَبْلَكُمْ، الْحَسْدُ وَالْبَغْضَاءُ هِيَ الْحَالِقَةُ، لَا أَقُولُ تَحْلِقُ الشِّعْرَ وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ»^(٢).

٣٩١٨ - عن أبي هريرة أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِيَّاكُمْ وَالْحَسْدِ فَإِنَّ الْحَسْدَ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ»^(٣).

(١) أخرجه أحمد في المسند /٦ ، ٤٤٤ ، واللَّفْظُ لَهُ ، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ، ص ١٤٨ ، باب الشحناء ، الحديث (٤١٤) ، وأخرجه أبو داود في السنن /٥ ، ٢١٨ ، كتاب الأدب (٣٥) ، باب في إصلاح ذات الْبَيْنِ (٥٨) ، الحديث (٤٩١٩) ، وأخرجه الترمذى في السنن /٤ ، ٦٦٣ ، كتاب صفة القيامة (٣٨) ، باب (٥٦) ، الحديث (٢٥٠٩) ، وقال: (حديث صحيح) ، وأخرجه ابن حبان ، ذكره الهيثمي في موارد الظمآن ، ص ٤٨٦ ، كتاب الأدب (٣٢) ، باب الإصلاح بين الناس (٣٢) ، الحديث (١٩٨٢) .

(٢) هذا الحديث مخرجٌ من أربع طرق:

- الأولى: من رواية يعيش بن الوليد ، رفعه إلى النبي ﷺ ، أخرجه معمر في الجامع (المطبوع باخر المصنف لعبدالرازق) /١٠ ، ٣٨٥ ، باب إنشاء السلام ، الحديث (١٩٤٣٨) واللَّفْظُ لَهُ .

- الطريقة الثانية: من رواية الزبير بن العوام رضي الله عنه ، أخرجه أحمد في المسند /١ ، ١٦٧ ، وأخرجه الترمذى في السنن /٤ ، ٦٦٤ ، كتاب صفة القيامة (٣٨) ، باب (٥٦) ، الحديث (٢٥١٠) ، وأخرجه البزار ، ذكره الهيثمي في كشف الأستار /٤١٨ – ٤١٩ ، كتاب الأدب ، باب ، وهو عقب باب فضل السلام ، عقب الحديث (٢٠٠٢) ، واللَّفْظُ لَهُ ، وذكره المتقدى في كنز العمال /٣ ، ٤٦٢ ، الحديث (٧٤٤٣) ، وعزاه أيضاً للضياء المقدسي .

- الثالثة: من رواية ابن الزبير رضي الله عنها ، أخرجه البزار في المصدر نفسه ، الحديث (٢٠٠٢) .

- الرابعة: من رواية يعيش بن الوليد ، عن مولى الزبير ، عن النبي ﷺ ، أخرجه الترمذى في المصدر السابق ، عقب الحديث (٢٥١٠) .

(٣) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير /١ ، ٢٧٢ ، ضمن ترجمة إبراهيم بن أبي أسيد (٨٧٦) ، وأخرجه أبو داود في السنن /٥ ، ٢٠٩ – ٢٠٨ ، كتاب الأدب (٣٥) ، باب في الحسد (٥٢) ، الحديث (٤٩٠٣) واللَّفْظُ لَهُ .

٣٩١٩ - وعن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إيّاكُمْ وسوء ذات البَيْنِ فإنها المحالقة»^(١).

٣٩٢٠ - عن أبي صِرْمَةَ^(٢)، أَنَّ النَّبِيَّ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ ضَارَّ ضَارَّ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ شَاقَّ شاقَّ اللَّهُ عَلَيْهِ»^(٣) (غريب).

٣٩٢١ - / عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَلُوْنٌ مَنْ ضَارَّ مُؤْمِنًا»^(٤) أو مكرَّ بِهِ^(٥) (غريب).

٣٩٢٢ - عن ابن عمر أنه قال: «صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَنْبَرَ فَنَادَى بِصَوْتٍ رَفِيعٍ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يُفْضِ إِلَيْهِمْ إِلَى قَلْبِهِ: لَا تُؤْذُوا الْمُسْلِمِينَ وَلَا تُعِيرُوهُمْ وَلَا تَتَبَعُوا عَوْرَاتِهِمْ، فَإِنَّهُ مَنْ

(١) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٦٦٣، كتاب صفة القيمة (٣٨)، باب (٥٦)، الحديث (٢٥٠٨).

(٢) تصحيف الاسم في خطوطه برلين إلى (أبي هريرة) والتوصيب من المطبوعة والأصول. وأبو صِرْمَةَ، بكسر أوله، وسكون الراء، المازني الأنصارى: صحابي، اسمه مالك بن قيس، وقيل: قيس بن صرمة، وكان شاعرًا، روى له البخارى في الأدب المفرد، ومسلم، والأربعة (ابن حجر، تقرير التهذيب ٢/٤٣٧).

(٣) أخرجه أحد في المسند ٣/٤٥٣، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٤٩ - ٥٠، كتاب الأقضية (١٨)، أبواب من القضاء (٣١)، الحديث (٣٦٣٥)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٣٢، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في الخيانة... (٢٧)، الحديث (١٩٤٠) واللفظ له، وقال: (حسن غريب) وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ٢٣٩/٥، وعزاه أيضًا للنسائي، الحديث (٣٤٨٨)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/٧٨٥، كتاب الأحكام (١٢)، باب من بني في حقه... (١٧)، الحديث (٢٣٤٢).

(٤) في المطبوعة (مسلم) والصواب ما أثبناه كما في الخطوط وعند الترمذى.

(٥) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٣٢، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في الخيانة... (٢٧)، الحديث (١٩٤١)، واللفظ له، وقال: (غريب)، وأخرجه ابن عدي في الكامل ٦/٢٠٥٣، ضمن ترجمة فرقان أبو يعقوب السجبي، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٣/٤٩، ضمن ترجمة فرقان السجبي (٢٠٥)، وذكره السيوطي في جمع الجواعيم ١/٧٤٥، وعزاه أيضًا للدارقطنى في الأفراد وللبيهقي في شعب الإيمان.

يَتَّبِعُ عَوْرَةً أَخِيهِ الْمُسْلِمِ يَتَّبِعُ اللَّهَ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ يَتَّبِعُ اللَّهَ عَوْرَتَهُ يَفْضَحُهُ
وَلَوْفِي جَوْفِ رَحْلِهِ»^(١).

٣٩٢٣ - عن سعيد بن زيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه
قال: «إِنَّ مِنْ أَرَبَّى الرِّبَا الْأَسْتَطَالَةَ فِي عَرْضِ الْمُسْلِمِ بِغَيْرِ حُقُّ»^(٢).

٣٩٢٤ - وعن أنس أنه قال، قال رسول الله صلی الله عليه وسلم:
«لِمَا عَرَجَ بِي رَبِّي مَرَّتْ بِقُومٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نُحَاسٍ يَخْمِشُونَ وَجْهَهُمْ
وَصَدُورَهُمْ، فَقُلْتُ: مَنْ هُؤْلَاءِ يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: هُؤْلَاءِ الَّذِينَ يَأْكِلُونَ لَحْوَ
النَّاسِ وَيَقْعُدُونَ فِي أَعْرَاضِهِمْ»^(٣).

٣٩٢٥ - وعن أنس، عن النبي صلی الله عليه وسلم أنه قال: «مَنْ
حَمَّى مُؤْمِنًا مِنْ مَنَافِقِ يَعْيِهِ، بَعَثَ اللَّهُ مَلَكًا يَحْمِي لَحْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ نَارِ

(١) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٧٨، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في تعظيم المؤمن (٨٥)، الحديث (٢٠٣٢)، وذكر الترمذى للحديث رواية ثانية فقال: (وروى إسحاق بن إبراهيم السمرقندى، عن حسين بن واقد نحوه)، وذكره ابن كثير في تفسير القرآن العظيم ٤/٢٢٩، تفسير سورة الحجرات (٤٩)، الآية (١٢)، من طريق أبي بكر الإسماعيلي (صاحب المستخرج على الصحيحين).

(٢) أخرجه أبى أحمد في المستند ١/١٩٠، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/١٩٣، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الغيبة (٤٠)، الحديث (٤٨٧٦)، واللفظ لها، وأخرجه الطبرانى في المعجم الكبير ١/١١٧، الحديث (٣٥٧)، وذكره الخطيب التبريزى في المشكاة ٣/١٤٠٢، وعزاه لليهقى في شعب الإيمان، وذكره السيوطي في جمع المجموع ١/٢٧١، وعزاه لسموه، وابن قانع، والضياء.

(٣) أخرجه أبى أحمد في المستند ٣/٢٢٤، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/١٩٤، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الغيبة (٤٠)، الحديث (٤٨٧٨)، وذكره السيوطي في الدر المثور ٦/٩٦، تفسير سورة الحجرات، وعزاه أيضًا لليهقى، وذكره المتقي في كنز العمال ٣/٥٨٧، وعزاه للضياء، الحديث (٨٠٢٩).

جَهَنَّمْ، وَمَنْ قَفَا مُسْلِمًا بِشَيْءٍ يَرِيدُ شَيْئَهُ بِهِ جَبَسَةُ اللَّهِ عَلَى جَسْرِ جَهَنَّمْ حَتَّى
يَخْرُجَ مَا قَالَ^(١).

٣٩٢٦ - عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «اعتلَّ بعيرٌ لصفيةَ
وعند زينب فضلٌ ظهر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لزينب: أعطيها
بعيراً. فقالت: أنا أُعطي تلك اليهودية! فغضب رسول الله صلى الله عليه
وسلم فهجرها ذا الحِجَّةِ والمُحْرَمِ وبعض صَفَرٍ»^(٢).

٣٩٢٧ - عن المستورِدِ بنِ شدادِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ: «مَنْ أَكَلَ بِرْجُلٍ مُسْلِمٍ أَكْلَهُ إِنَّ اللَّهَ يُطْعِمُهُ مِثْلَهَا مِنْ جَهَنَّمَ، وَمَنْ كُسِيَ
ثُوبًا بِرْجُلٍ مُسْلِمٍ إِنَّ اللَّهَ يَكْسُوَهُ مِثْلَهَا مِنْ جَهَنَّمَ، وَمَنْ قَامَ بِرْجُلٍ مَقَامَ سُمعَةِ
وَرِيَاءِ إِنَّ اللَّهَ يَقُومُ بِهِ مَقَامَ سُمعَةٍ وَرِيَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

٣٩٢٨ - وقال: «حُسْنُ الظُّنْ»^(٤) مِنْ حُسْنِ العبادة^(٥).

(١) هذا الحديث تقدم في باب الشفقة والرحمة على الخلق، من الحسان، الحديث (٣٨٨٢)،
من روایة معاذ بن انس الجھنی، وليس من روایة انس كما جاء في المطبوعتين وفي مخطوطة برلين،
وقد أشار إلى ذلك المناوی في كشف المذاھع، ق ١١٩ / ١، فقال: (ووَقَعَ فِي بَعْضِ نُسُخِ
«الصَّابِحَيْنِ» نَسْبَةُ الْحَدِيثِ إِلَى روَايَةِ أَنْسٍ، وَالصَّوَابُ إِنَّمَا هُوَ مَوْلَادُ بْنِ أَنْسٍ، وَكَذَا رَوَاهُ الْمُصْنَفُ فِي
شَرْحِ السَّنَةِ).

(٢) أخرجه أحد في المسند ٦/٢٦١، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/٨٠ - ٩، كتاب السنة (٣٤)،
باب ترك السلام على أهل الأهواء (٤)، الحديث (٤٦٠٢)، واللفظ له. وقد تأخر هذا الحديث
في مخطوطة برلين إلى آخر الباب.

(٣) أخرجه أحد في المسند ٤/٢٢٩، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/١٩٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب
في الغيبة (٤٠)، الحديث (٤٨٨١)، واللفظ له، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/١٢٧ - ١٢٨،
كتاب الأطعمة، باب لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت، وقال: (صحيح الإسناد).

(٤) العبارة في المطبوعة (حسن الظن بالله) وما أثبتناه من المخطوطة وهو المافق للفظ أبي داود.

(٥) أخرجه من روایة أبي هريرة رضي الله عنه، أحد في المسند ٢/٤٠٧، وأخرجه أبو داود في
السنن ٥/٢٦٦، كتاب الأدب (٣٥)، باب في حسن الظن (٨٩)، الحديث (٤٩٣)، وأخرجه
الحاكم في المستدرك ٤/٢٥٦، كتاب التوبية...، باب جددوا إيمانكم...، واللفظ له.

١٨ - باب الحذر والتأني في الأمور

من أصْحَاحِ :

[١/٢٢٧] ٣٩٢٩ - / قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يُلْدُغُ المؤمنُ من جُحْرٍ واحدٍ مرتين» ^(١).

٣٩٣٠ - «قال لأشجع عبد القيس: إنَّ فيك لحصلتين يحبُّهما اللهُ ورسولُه: الْحِلْمُ والأناة» ^(٢).

من أكْسَانِ :

٣٩٣١ - عن سهل بن سعد الساعدي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «الأنة من الله، والعجلة من الشيطان» ^(٣) (غريب).

٣٩٣٢ - عن أبي سعيد أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا حليم إلا ذو عشرة، ولا حكيم إلا ذو تجربة» ^(٤) (غريب).

(١) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٢٩/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب لا يلدغ المؤمن... (٨٣)، الحديث (٦١٣٣)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٢٩٥، كتاب الزهد... (٥٣)، باب لا يلدغ المؤمن... (١٢)، الحديث (٦٣/٢٩٩٨) واللفظ لها.

(٢) أخرجه من رواية ابن عباس رضي الله عنها، مسلم في الصحيح ١/٤٩، كتاب الإيمان (١)، باب الأمر بالإيمان... (٦)، الحديث (٢٥/١٧).

(٣) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٦٧، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في الثانية والعجلة (٦٦)، الحديث (٢٠١٢)، وقال: (هذا حديث غريب).

وقد جاء حديث بمعناه ذكره السيوطي في جمع الجواب ١/٤٠٠، ونصه: «الثانية من الله والعجلة من الشيطان» وعزاه للخراطى في مكارم الأخلاق، وللبيهقي عن أنس رضي الله عنه، وعزاه لابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن مجاهد مرسلاً، ولسعيد بن منصور عن الحسن مرسلاً.

(٤) أخرجه أبُدُّ في المسند ٣/٦٩، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٧٩، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في التجارب (٨٦)، الحديث (٢٠٣٣)، وقال: (حديث حسن غريب لا نعرفه إلا =

٣٩٣٣ - عن أنس: «أَنَّ رجلاً قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَوْصِنِي، فَقَالَ: حُذِّ الْأَمْرَ بِالتَّدْبِيرِ إِنْ رَأَيْتَ فِي عَاقِبَتِهِ خَيْرًا فَأَمْضِهِ، وَإِنْ خَفْتَ غَيْرًا فَأَمْسِكْ»^(١).

٣٩٣٤ - عن مصعب بن سعيد، عن أبيه - قال الأعمش: لا أعلم إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم - قال: «التأدة في كل شيء إلا في عمل الآخرة»^(٢).

٣٩٣٥ - عن عبد الله بن سرجس أنَّ النبيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

= من هذا الوجه)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٢٩٣، كتاب الأدب، باب لا حليم إلا ذوغثرة، وقال: (صحيف الإسناد) ووافقه الذهبي، وأخرجه أبونعم في الخلية ٨/٣٢٤، ضمن ترجمة عبدالله بن وهب (٤٢٨) واللفظ لهم، وذكره السيوطي في جمع الجامع ١/٩٠٩، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان، وللعسكري في الأمثال.
وهذا الحديث مما رماه القزويني بالوضع، وأجاب عنه الحافظ ابن حجر في أجوبته عن أحاديث المصاييف، فقال: (الحديث الثاني عشر، والحاكم، من طريق عمرو بن الحارث عن دراج إلا ذوغثرة)، قلت: أخرجه أحد، والترمذى، والحاكم، من طريق عمرو بن الحارث عن دراج أبي السمح عن أبي الهيثم عن أبي سعيد، قال الترمذى: «حسن غريب» وقال الحاكم: (صحيف الإسناد)، قلت: وقد صحح ابن حبان هذه النسخة من رواية ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن دراج، عن أبي الهيثم عن أبي سعيد، فأنخرج كثيراً من أحاديثه في «صححه».

(١) أخرجه معمر في كتاب الجامع (المطبوع بأخر المصنف عبد الرزاق) ١١/١٦٥، باب الاستخاراة، الحديث ٢٠٢١٢)، واللفظ له، وأخرجه ابن عدي في الكامل ١/٣٧٦، ضمن ترجمة أبان بن أبي عياش، وذكره المتفق الهندي في كنز العمال ٣/٣٨٠، الحديث ٤٥/٧٠، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان، وأخرجه البغوي من طريق معمر في شرح السنة ١٢/١٧٨، الحديث ٣٦٠٠).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٥/١٥٧، كتاب الأدب ٣٥)، باب في الرفق (١١)، الحديث ٤٨١٠)، واللفظ له، وأخرجه الحاكم في المستدرك ١/٦٤، كتاب الإيمان، باب التؤدة في كل شيء...، وقال: (على شرط الشيفين ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي، وذكره المتفق الهندي في كنز العمال ٣/٩٨، الحديث ٥٦٧٣)، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان.

قال: «السمتُ الحسنُ والتؤدةُ والاقتصادُ، جزءٌ من أربعةٍ وعشرينَ جزأً من النبوة»^(١).

٣٩٣٦ – عن ابن عباس أنَّ نبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الْهَدِيَ الصالحَ، والسمتُ الصالحُ، والاقتصادُ، جزءٌ من خمسةٍ وعشرينَ جزأً من النبوة»^(٢).

٣٩٣٧ – عن جابر بن عبد الله، عن النبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا حَدَثَ الرَّجُلُ بِالْحَدِيثِ ثُمَّ التَّفَتَ فَهُوَ^(٣) أَمَانَةً»^(٤).

٣٩٣٨ – عن أبي هريرة: «أَنَّ النبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَبِي الْهَيْثَمِ بْنِ^(٥) التِّيهَانِ: هَلْ لَكَ خَادِمٌ؟ قَالَ: لَا، فَقَالَ: إِذَا أَتَانَا سَبْئِيُّ فَائِتَنَا، فَأَتَيَّ النبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَأْسِينِ، فَأَتَاهُ أَبُو الْهَيْثَمَ فَقَالَ النبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اخْتَرْ مِنْهُمَا، فَقَالَ: يَا نبِيَّ اللَّهِ اخْتَرْ لِي، فَقَالَ النبِيُّ صَلَّى

(١) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٦٦، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في الثأر والعلجة (٦٦)، الحديث (٢٠١٠)، وذكره المتقدى المندى في كنز العمال ٩٨/٣، الحديث (٥٦٧٢) وعزاه عبد بن حيد، وللطبراني في المعجم الكبير، وللضياء.

(٢) أخرجه أحمد في المستند ١/٢٩٦ واللطف له، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ١٦٤ – ١٦٥، باب الرفق، الحديث (٤٦٨)، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/١٣٦ – ١٣٧، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الوقار (٢)، الحديث (٤٧٧٦) واللطف له.

(٣) العبارة في المطبوعة (فهو)، وما أتبناه من المخطوطة، وهو المافق لللفظ أبي داود.

(٤) أخرجه أبو داود الطيالسي في المستند، ص ٢٤٢ – ٢٤٣ ، الحديث (١٧٦١)، وأخرجه أحمد في المستند ٣/٣٧٩ – ٣٨٠ ، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/١٨٨ – ١٨٩ ، كتاب الأدب (٣٥)، باب في نقل الحديث (٣٧)، الحديث (٤٨٦٨)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٤١ ، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في أن المجالس أمانة (٣٩)، الحديث (١٩٥٩)، واللطف لها، قوله: «ثم التفت» أي غاب عنك بمفارقة المجلس.

(٥) ساقطة من المخطوطة، والصواب إثباتها كما في المطبوعة وسنن الترمذى.

الله عليه وسلم: إن المستشار مؤمن خذ هذا فإني رأيته يصلى، واستوص به معروفاً^(١) .^(٢)

٣٩٣٩ - وقال: «المجالس بالأمانة إلا ثلاثة مجالس: سفك دمٍ حرامٍ، أو فرج حرامٍ، أو اقطاع مالٍ بغير حق»^(٣).

٣٩٤٠ - وقال: «إن من أعظم الأمانة عند الله تعالى يوم القيمة: الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه ثم يفشي سرّها»^(٤). [٢٢٧/ب]

١٩ - باب الرفق والحياء وحسن الخلق

من أصح حجج:

٣٩٤١ - عن عائشة أنَّ رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إنَّ

(١) في المخطوطة عقب هذا الحديث إعادة لحديث «إذا حدث الرجل بالحديث ثم التفت فهي أمانة» ولعله سهو من الناشر.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٥/٣٤٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في المشورة (١٢٣)، الحديث (٥١٢٨)، مختصرًا، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٥٨٣ - ٥٨٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في معيشة أصحاب النبي ﷺ (٣٩)، الحديث (٢٣٦٩) برواية مطولة واللفظ له، وقال: (حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٢٣٣، كتاب الأدب (٣٣)، باب المستشار مؤمن (٣٧)، الحديث (٣٧٤٥) مختصرًا، «أبو الهيثم» ذكره ابن حجر في الإصابة ٤/٢٠٩، برقم (١١٩٩)، وقال: (أبو الهيثم بن التیهان بفتح المثنة الفوqانية مع كسرها، ابن مالك بن عتیک...، الأنصاري الأوسى) ثم أشار إلى قصته في الحديث.

(٣) تقدم هذا الحديث في باب الشفقة والرحمة على الخلق، برقم (٣٨٨٤).

(٤) أخرجه من روایة أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أحادى المسند ٣/٦٩، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/١٨٩ - ١٩٠، كتاب الأدب (٣٥)، باب في نقل الحديث (٣٧)، الحديث (٤٨٧٠)، واللفظ لها، وقد سبق هذا الحديث في موضعين: الأول في كتاب النكاح، باب المباشرة ضمن الصحاح برقم (٢٣٧٤)، وفي كتاب الأدب، باب الشفقة والرحمة على الخلق، ضمن الحسان، برقم (٣٨٨٥).

الله رفيق يحب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف،
وما لا يعطي على ما سواه»^(١).

٣٩٤٢ – وقال صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها: «عليك بالرفق وإياك والعنف والفحش، إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ولا ينزع من شيء إلا شانه»^(٢).

٣٩٤٣ – وعن جرير، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من يُخرِّم الرفق يُحرِّم الخير»^(٣).

٣٩٤٤ – وقال: «إن الحياة من الإيمان»^(٤).

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/٤ – ٢٠٠١ – ٢٠٠٢، كتاب البر... (٤٥)، باب فضل الرفق (٢٣)، الحديث ٢٥٩٣/٧٧.

(٢) هذا الحديث مرَّكَبٌ من روایتين وقد ساقه البغوي مدرجاً، وقد عزاه الخطيب التبريزی في مشكاة المصاíبج ٣/١٤٠٧، مسلم فقط، وتبعه المناوی في كشف المناهج، ق ١٢٠ /أ، وقال أيضاً: (ولم يخرجه البخاري) لكن أخرج البخاري قوله: «عليك بالرفق، وإياك والعنف والفحش» في الصحيح ١٠/٤٥٢، كتاب الأدب (٧٨)، باب لم يكن النبي ﷺ فاحشاً... (٣٨)، الحديث (٦٠٣٠)، وأخرج بقیته مسلم في الصحيح ٤/٤، ٢٠٠٤، كتاب البر... (٤٥)، باب فضل الرفق (٢٣)، الحديث ٢٥٩٤/٧٩.

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/٤، ٢٠٠٣، كتاب البر... (٤٥)، باب فضل الرفق (٢٣)، الحديث ٢٥٩٢/٧٤.

(٤) متفق عليه من روایة ابن عمر رضي الله عنها، أخرجه البخاري في الصحيح ١/٧٤، كتاب الإيمان (٢)، باب الحياة من الإيمان (١٦)، الحديث (٢٤)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١/٦٣، كتاب الإيمان (١)، باب بيان عدد شعب الإيمان... (١٢)، الحديث ٥٩/٣٦) والله يحفظ لهما.

٣٩٤٥ - وقال: «الحياة لا يأتي إلا بخير»^(١) ويروى: «الحياة خيرٌ

كُلُّهُ»^(٢).

٣٩٤٦ - وقال: «إِنَّ مَا أَدْرَكَ النَّاسَ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأَوَّلِيِّ: إِذَا
لَمْ تَسْتَحِيْ فَاصْنَعْ مَا شَئْتَ»^(٣).

٣٩٤٧ - عن نواس بن سمعان قال: «سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟ فَقَالَ: الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاَكَ فِي
صَدْرِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطْلُعَ عَلَيْهِ النَّاسُ»^(٤).

٣٩٤٨ - وقال: «إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا»^(٥).

٣٩٤٩ - وقال: «إِنَّ مِنْ خَيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا»^(٦).

(١) متفق عليه من رواية عمران بن حصين رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٢١/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب الحياة (٧٧)، الحديث (٦١١٧)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٦٤/١، كتاب الإيمان (١)، باب بيان عدد شعب الإيمان... (١٢)، الحديث (٣٧/٦٠) واللفظ لها.

(٢) أخرجه من رواية عمران بن حصين رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٦٤/١، كتاب الإيمان (١)، باب بيان عدد شعب الإيمان... (١٢)، الحديث (٣٧/٦١).

(٣) أخرجه من رواية أبي مسعود البدرمي رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ٥٢٣/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب إذا لم تستحي... (٧٨)، الحديث (٦١٢٠).

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٩٨٠، كتاب البر... (٤٥)، باب تفسير البر والإثم (٥)، الحديث (٢٥٥٣/١٤).

(٥) أخرجه من رواية عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنها، البخاري في الصحيح ١٠٢/٧، كتاب فضائل الصحابة (٦٢)، باب مناقب عبدالله بن مسعود رضي الله عنه (٢٧)، الحديث (٣٧٥٩).

(٦) متفق عليه من رواية عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنها، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٥٦٦، كتاب المناقب (٦١)، باب صفة النبي ﷺ (٢٣)، الحديث (٣٥٥٩)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٨١٠، كتاب الفضائل (٤٣)، باب كثرة حياته ﷺ (١٦)، الحديث (٢٣٢١/٦٨) واللفظ لها.

مِنْ الْحَسَانَاتِ:

٣٩٥٠ — عن عائشة رضي الله عنها قالت، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أُعْطِيَ حُظًّا مِنِ الرِّفْقِ أُعْطِيَ حُظًّا مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَمَنْ حُرِمَ حُظًّا مِنِ الرِّفْقِ حُرِمَ حُظًّا مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ»^(١).

٣٩٥١ — عن أبي هريرة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الْحَيَاةُ مِنَ الْإِيمَانِ وَالْإِيمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْبَذَاءُ مِنَ الْجَفَاءِ وَالْجَفَاءُ فِي النَّارِ»^(٢).

٣٩٥٢ — عن أسامة بن شريك قال: «قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا خَيْرُ مَا أُعْطِيَ إِلَيْنَا؟ قَالَ: الْخُلُقُ الْحَسَنُ»^(٣).

(١) أخرجه أحمد في المسند ١٥٩/٦، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ١٥٩/٩، ضمن ترجمة الإمام الشافعي (٤١٥)، واللفظ له، وذكره المتقي المندى في كنز العمال ٤٦/٣، الحديث (٥٤٠٩)، وعزاه للحكيم الترمذى، وأخرجه البغوي في شرح السنة ١٣/٧٤، الحديث (٣٤٩١) واللفظ له.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٢/٥٠١، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٦٥، كتاب البر . . . (٢٨)، باب ما جاء في الحياة (٦٥)، الحديث (٢٠٠٩)، وقال: (حديث حسن صحيح)، وأخرجه ابن حبان ذكره الهيثمي في موارد الظمآن ص ٤٧٦، كتاب الأدب (٣٢)، باب ما جاء في الحياة (٤)، الحديث (١٩٢٩)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ١/٥٢ – ٥٣، كتاب الإيمان، باب الحياة من الإيمان، واللفظ لهم جيئاً.

(٣) أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند ص ١٧١، الحديث (١٢٣٣)، وأخرجه أحمد في المسند ٤/٢٧٨، ضمن رواية مطولة، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١١٣٧، كتاب الطب (٣١)، باب ما أنزل الله داءاً إلّا . . . (١)، الحديث (٣٤٣٦)، ضمن رواية مطولة، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمآن، ص ٤٧٥، كتاب الأدب (٣٢)، باب ما جاء في حسن الخلق (٣)، الحديث (١٩٢٥) واللفظ له، وقال القاري في المرقة ٤/٧٣٩: (قال الشيخ الجزري، رواه البيهقي في الشعب من حديث أسامة).

٣٩٥٣ - عن حارثة^(١) بن وهب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يدخل الجنة الجواظ ولا العجظي»^(٢) قال: والجواظ الغليظ الفطّ.

٣٩٥٤ - عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إنَّ أثقل شيءٍ يوضع في ميزان المؤمن يوم القيمة خلق حسن، / وإنَّ الله يبغض الفاحش البذيء»^(٣) (صحيح).

٣٩٥٥ - وعن عائشة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إنَّ المؤمن ليُدرك بحسن خلقه درجة قائم الليل وصائم النهار»^(٤).

(١) ورد الاسم في الأصل المخطوط وفي المطبوعتين (عكرمة بن وهب)، والصواب ما ثبتناه، كما قال الخطيب التبريزى في المشكاة ١٤٠٨/٣ - ١٤٠٩، الحديث (٥٠٨٠)، منصه: (رواه أبو داود في «سنن» والبيهقي في «شعب الإيمان»، وصاحب «جامع الأصول» فيه عن حارثة، وكذا في «شرح السنة» عنه)، وقال القاري في المرقة ٤/٧٤٠ أيضاً (وفي نسخ «المصابيح» عن عكرمة بن وهب، أي في بعضها، وإلا ففي أكثرها: عن حارثة بن وهب).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ١٥١/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في حسن الخلق (٨)، الحديث (٤٨٠١) واللفظ له، وذكره الخطيب التبريزى في المشكاة ١٤٠٨/٣ - ١٤٠٩، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان، وذكره السيوطي في جمع الجواجم عزاه لعبد بن حميد، ولابن قانع.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٤٤٢/٦، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/١٤٩ - ١٥٠، كتاب الأدب (٣٥)، باب في حسن الخلق (٨)، الحديث (٤٧٩٩)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٦٢، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في حسن الخلق (٦٢)، الحديث (٢٠٠٢)، وقال: (حديث حسن صحيح)، وأخرجه البغوي في شرح السنة ١٣/٧٨، الحديث (٣٤٩٦) واللفظ له.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٩٠/٦، واللفظ له، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/١٤٩، كتاب الأدب (٣٥)، باب في حسن الخلق (٨)، الحديث (٤٧٩٨)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمآن، ص ٤٧٥، كتاب الأدب (٣٢)، باب ما جاء في حسن الخلق (٣)، الحديث (١٩٢٧)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ١/٦٠، كتاب الإيمان، باب إن الله ليبلغ العبد...، وقال: (على شرط الشيختين) ووافقه الذهبي.

٣٩٥٦ - عن أبي ذر قال: «قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: أتَقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ وَأَتَبْعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا وَخَالِقُ النَّاسَ بِخَلْقِ حَسِينٍ»^(١).

٣٩٥٧ - عن عبد الله بن مسعود قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَلَا أَخْبُرُكُمْ بِمَنْ يَحْرُمُ عَلَى النَّارِ وَبِمَنْ تَحْرُمُ النَّارُ عَلَيْهِ؟ عَلَى كُلِّ هَمِّينَ لَيْنَ قَرِيبٌ سَهْلٌ»^(٢) (غريب).

٣٩٥٨ - عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «المؤمنُ غَرُّ كَرِيمٌ، وَالفاجِرُ خَبُّ لَئِيمٌ»^(٣).

(١) أخرجه أحمد في المسند ١٥٣/٥، وأخرجه الدارمي في السنن ٣٢٣/٢، كتاب الرفاق، باب في حسن الخلق، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٥٥، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في معاشرة الناس (٥٥)، الحديث (١٩٨٧)، وقال: (حديث حسن صحيح).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٤١٥/١، وأخرجه الترمذى في السنن ٦٥٤/٤، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٢٤٨٨)، وقال: (حديث حسن غريب)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الميتمي في موارد الظمان، ص ٢٦٩، كتاب البيوع (١١)، باب في الهين اللين (٧)، الحديث (١٠٩٧)، وذكره المتقي المهندي في كنز العمال ١٦/٣، الحديث (٥٢٢١)، وعزاه للطبراني في المعجم الكبير، وللبهقي في شعب الإيمان.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٣٩٤/٢، وأخرجه أبو داود في السنن ١٤٤/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في حسن العشرة (٦)، الحديث (٤٧٩٠)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٤٤، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في البخل (٤١)، الحديث (١٩٦٤)، وأخرجه الطحاوى في مشكل الآثار ٢٠٢/٤، باب مشكل ما روى عن رسول الله ﷺ في المؤمن...، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٤٣، كتاب الإيمان، باب المؤمن غر...، وأخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ٩/٣٨، ضمن ترجمة سليمان بن داود المباركى (٤٦٢٤) والله لفظ لم جيئاً، قوله: «غر» بكسر الغين المعجمة وتشديد الراء «كريم» أي موصوف بالوصفين أي له الاغترار لكرمه، وهذه المساحة في حظوظ الدنيا لا لجهله، وقوله: «خب» بفتح خاء معجمة وتكسر، وتشديد موحدة، أي خداع.

٣٩٥٩ - وقال: «المؤمنون همّيون لينون كالجمل الأنف، إنْ قيَدَ انقاداً وإنْ أنيخَ على صخرةٍ استناخَ»^(١) [مرسل]^(٢).

٣٩٦٠ - عن ابن عمر، عن النبيٍّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «الْمُسْلِمُ الَّذِي يَخَالِطُ النَّاسَ وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهِمْ، أَفْضَلُ مِنَ الَّذِي لَا يَخَالِطُهُمْ وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهِمْ»^(٣).

٣٩٦١ - وعن سهل بن معاذ، عن أبيه، أنَّ النَّبِيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَنْ كَظَمَ غَيْظًا وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يُنْفَدِنَ دُعَاءُ اللَّهِ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُخَيِّرَهُ فِي أَيِّ الْحُورِ شَاءَ»^(٤) (غريب)، وفي رواية:

(١) ساقطة من المطبوعة، والصواب إثباتها كما في المخطوطة.

(٢) أخرجه من رواية مكحول مرسلًا، عبد الله بن المبارك في كتاب الزهد، ص ١٣٠، باب حفظ اللسان، الحديث (٣٨٧) واللفظ له، وذكره الخطيب التبريزي في المشكاة ١٤١٠/٣، الحديث (٥٠٨٦)، وعزاه للترمذى، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ١٨٠/٥، ضمن ترجمة مكحول الشامي (٣١٦)، وأخرجه الشهاب القضايعي في المسند ١١٥/١، من طريق ابن المبارك، باب المؤمنون همّيون لينون (٩٧)، الحديث (١٤٠)، وذكره المناوى في فيض القدير ٢٥٨/٦، الحديث (٩١٦٣)، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان وقال: (المرسل أصح).

وأخرجه عن ابن عمر رضي الله عنها متصلاً مرفوعاً، العقيلي في الضعنفاء الكبير ٢٧٩/٢، ضمن ترجمة عبدالله بن عبدالعزيز بن أبي رواد (٨٤٢)، وأخرجه الشهاب القضايعي في المسند ١١٤/١ - ١١٥، باب المؤمنون همّيون...، الحديث (١٣٩)، وذكره المناوى في فيض القدير ٢٥٨/٦، الحديث (٩١٦٣)، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان. قوله: «أَنْفٌ» بفتح المعزة ويمد، وبكسر النون، قيل الأنفُ: الذلول، قوله: «قَيْدٌ» قاده وجراه، ومعنى الحديث: أنَّ المؤمن شديد الانقياد للشارع في أوامره ونواهيه.

(٣) أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند ص ٢٥٦، الحديث (١٨٧٦)، وأخرجه أحد في المسند ٤٣/٢، واللفظ له، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٦٦٢ - ٦٦٣، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٥٥)، الحديث (٢٥٠٧)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٣٣٨، كتاب الفتنة (٣٦)، باب الصبر على البلاء (٢٣)، الحديث (٤٠٣٢).

(٤) أخرجه أحد في المسند ٣/٤٤٠، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/١٣٧ - ١٣٨، كتاب الأدب (٣٥)، باب من كظم غيظاً^(٣)، الحديث (٤٧٧٧)، وأخرجه الترمذى في =

«مَلَّ اللَّهُ قَلْبَهُ أَمْنًا وَإِيمَانًا»^(١) وزاد بعضهم: «مَنْ تَرَكَ لُبْسَ ثُوبِ جَمَالٍ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ - أَحْسَبَهُ قَالَ - تَواضِعًا كَسَاهُ اللَّهُ حُلَّةُ الْكَرَامَةِ وَمَنْ تَزَوَّجَ لِلَّهِ تَوْجِهُ اللَّهُ تَاجُ الْمُلْكِ»^(٢).

٢٠ - باب الغضب والكثير

مِنْ الصَّحِيحِ :

٣٩٦٢ - عن أبي هريرة: «أَنَّ رجلاً قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَوْصِنِي، قَالَ: لَا تَغْضِبْ، فَرَدَّدَ مِرَارًا، قَالَ: لَا تَغْضِبْ»^(٣).

= السنن ٤/٣٧٢، كتاب البر... (٢٨)، باب في كظم الغيظ (٧٤)، الحديث (٢٠٢١)، وقال: (حديث حسن غريب)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٤٠٠، كتاب الزهد (٣٧)، باب الحلم (١٨)، الحديث (٤١٨٦) واللفظ لهم، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٨/٤٧، ضمن ترجمة إبراهيم بن أدهم (٣٦٦).

(١) أخرجه من رواية سعيد بن وهب، عن رجلٍ من أبناء أصحاب النبي ﷺ، عن أبيه، أبو داود في السنن ٥/١٣٨، كتاب الأدب (٣٥)، باب من كظم غيظاً (٣)، الحديث (٤٧٧٨).

(٢) أخرجه أبو داود في المصدر نفسه، قوله: (أحسبه قال) هي جملة اعترافية من أحد رواة الحديث، وهو بشير بن منصور، كما جاء في السنن، قوله: «وَمَنْ تَزَوَّجَ» كذا وردت في المطبوعتين وفي الأصل المخطوط، وفي المشكاة، ولكنها في سنن أبي داود «وَمَنْ زَوَّجَ». وأخرج نحوه من رواية معاذ بن أنس الجهمي رضي الله عنه، أحمد في المسند ٣/٤٣٨ - ٤٣٩، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٦٥٠، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٣٩)، الحديث (٢٤٨١)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/١٨٤، كتاب اللباس، قبيل باب بيان أوصاف حوض الكوثر، وقال: (صحيح الإسناد ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٨/٤٧، ضمن ترجمة إبراهيم بن أدهم (٣٦٦).

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ١/٥١٩، كتاب الأدب (٧٨)، باب الحذر من الغضب... (٧٦)، الحديث (٦١٦)، قوله: «أَنَّ رجلاً» هو ابن عمر، أو حارثة بن قدامة، أو سفيان بن عبد الله.

٣٩٦٣ — وقال: «ليس الشديد بالصرامة، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب»^(١).

٣٩٦ - وقال: «ألا أخْبِرُكُم بِأهْلِ الْجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٌ^(٢)
لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَا يَرْبُرُ، / ألا أخْبِرُكُم بِأهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ عَتْلٌ جَوَاطِ^[٢٢٨/ب]
مُسْتَكِبٌ»^(٣)، ويروى: «كُلُّ جَوَاطِ زَنِيمٍ مُتَكَبِّرٌ»^(٤).

٣٩٦٥ — وقال: «لا يدخل النار أحدٌ في قلبه مثقال حبةٍ من خردلٍ
من إيمانٍ، ولا يدخل الجنة أحدٌ في قلبه مثقال حبةٍ من خردلٍ من
كيرباء»^(٥).

٣٩٦٦ — وقال: «لا يدخل الجنة أحدٌ في قلبه^(٦) مثقال ذرةٍ مِنْ

(١) متفق عليه من روایة أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح (٥١٨/١٠)، كتاب الأدب (٧٨)، باب الحذر من الغضب... (٧٦)، الحديث (٦١٤)، وأخرجه مسلم في الصحيح (٢٠١٤/٤)، كتاب البر... (٤٥)، باب فضل من يملك نفسه... (٣٠)، الحديث (٢٦٠٩/١٠٧) واللّفظ لهما.

(٢) قوله: «متضعف» كذا وردت في الأصل المخطوط، ق ٢٢٨ / أ، وفي المطبوعة الأميرية وفي الصحيحين، ولكنها في المطبوعة بالمكتبة التجارية «مستضعف».

(٣) متفق عليه من رواية حارثة بن وهب الخزاعي رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦٦٢/٨، كتاب التفسير (٦٥)، باب (١): «عُتُلَ بَعْدَ ذَلِكَ زَيْم» سورة القلم (٦٨)، الآية (١٣)، الحديث (٤٩١٨)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢١٩٠، كتاب الجنة... (٥١)، باب النار يدخلها الجبارون... (١٣)، الحديث (٤٦/٤٦) (٢٨٥٣) واللفظ لها، قوله: «مُتَضَعِّف» بفتح العين وبكسر الراء، كأنه مطلوب منه التذلل والتواضع مع إخوانه.

(٤) أخرجه من رواية حارثة بن وهب الخزاعي رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٤٧/٢٨٥٣)، قوله: «جَوَاطٌ» بتشديد الواو أي جموع منع، أو ختال، قوله: «زَنِيمٌ» الدعى في النسب الملاصق بالقوم وليس منهم.

(٥) أخرجه من رواية ابن مسعود رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٩٣/١، كتاب الإيمان (١)، باب تحريم الكبر... (٣٩)، الحديث (٩١/١٤٨)، قوله: «من خردىٌ قيل: إنه الحلة السوداء وهو غثيانٌ للقلة».

(٦) ساقطة من مخطوطة برلين، وأثبتناها من المطبوعة وصحيح مسلم.

كِبَرُ، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثُوْبَهُ حَسَنًا وَنَعْلَمُهُ حَسَنًا؟ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبَرُ: بَطَرُ الْحَقَّ وَغَمْطُ النَّاسِ^(١).

٣٩٦٧ - وقال: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ - وَيُرُوِيُّ: وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ - وَلَهُمْ عِذَابٌ أَلِيمٌ: شِيفَّ زَانِ، وَمَلِكُ كَذَابٍ، وَعَائِلٌ مُسْتَكِبٌ»^(٢).

٣٩٦٨ - وقال: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: الْكَبِيرَيْأُ رِدَائِيُّ وَالْعَظَمَةُ إِلَازَارِيُّ، فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا قَذَفَهُ فِي النَّارِ»^(٣).

مِنْ أَحْسَانِ:

٣٩٦٩ - عن سلمة بن الأكوع قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَذْهَبُ بِنَفْسِهِ حَتَّى يُكَتَّبَ فِي الْجَبَارِيَّنَ فِي صِيَّبِهِ مَا أَصَابَهُمْ»^(٤).

(١) أخرجه من رواية ابن مسعود رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٩٣/١، كتاب الإيمان (١)، باب تحريم الكبر وبيانه (٣٩)، الحديث (٩١/١٤٧)، قوله: «غَمْطُ النَّاسِ» أي استحقاق الخلق.

(٢) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ١٠٢/١، كتاب الإيمان (١)، باب بيان غلط تحريم إسبال الإزار...، الحديث (٤٦)، الحديث (١٧٢)، قوله: «ويروى: ولا ينظر إليهم» جاء ضمن رواية مسلم مانعه: «قال أبو معاوية: ولا ينظر إليهم»، قوله: «عائل» أي فقير متكبر.

(٣) أخرجه من رواية أبي هريرة وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما، مسلم في الصحيح ٢٠٢٣/٤، كتاب البر...، باب تحريم الكبر (٣٨)، الحديث (٢٦٢٠)، وأخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أبو داود في السنن ٤/٣٥٠ - ٣٥١، كتاب اللباس (٢٦)، باب ما جاء في الكبر (٢٩)، الحديث (٤٠٩٠) واللفظ له.

(٤) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٦٢، كتاب البر...، باب ما جاء في الكبر (٦)، الحديث (٢٠٠٠)، واللفظ له، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٧/٢٣، الحديث (٦٢٥٤)، ذكره السيوطي في جمع الجواب ١/٩٢٩، وعزاه للدارقطنى في الأفراد.

٣٩٧٠ - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يُحشَرُ المتكبرونَ أمثالَ النَّارِ يومَ القيمةِ في صورةِ الرجالِ، يَغشاهمُ الذُّلُّ مِن كُلِّ مَكَانٍ يُساقوْنَ إِلَى سُجْنٍ فِي جَهَنَّمَ يُسْمَى بِبَوْلَسَ تَعْلُوْهُمْ نَارُ الْأَنْيَارِ، يُسْقَوْنَ مِنْ عُصَارَةِ أَهْلِ النَّارِ طِينَةً الْخَيْالِ»^(١).

٣٩٧١ - عن عطية بن عروة السعدي قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ الغضَبَ مِن الشَّيْطَانِ، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ خُلِقَ مِنَ النَّارِ، وَإِنَّمَا تُطْفَأُ النَّارُ بِالْمَاءِ، فَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَوْضَعْ»^(٢).

٣٩٧٢ - عن أبي ذرٍّ أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ قَائِمٌ فَلْيَجْلِسْ، فَإِنْ ذَهَبَ عَنْهُ الغَضَبُ وَإِلَّا فَلْيَضْطَجِعْ»^(٣).

٣٩٧٣ - عن أسماء بنت عميس قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «بَشَّرَ الْعَبْدَ عَبْدًا تَخَيلَ وَاحْتَالَ وَنَسِيَ الْكَبِيرَ الْمُتَعَالَ، بَشَّرَ الْعَبْدَ عَبْدًا تَجْبَرَ وَاعْتَدَى وَنَسِيَ الْجَبَارَ الْأَعْلَى، بَشَّرَ الْعَبْدَ / عَبْدًا سَهَا» [١/٢٢٩]

(١) أخرجه أحمد في المسند ٢/١٧٩، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٦٥٥، كتاب صفة القيمة (٣٨)، باب (٤٧)، الحديث (٢٤٩٢) واللفظ له، قوله: «بَوْلَس» بفتح موحّدة، وسكون واو فتح لام وسين، وفي بعض النسخ بضم أوله.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٤/٢٢٦، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/١٤١، كتاب الأدب (٣٥)، باب ما يقال عند الغضب (٤)، الحديث (٤٧٨٤) واللفظ لها.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٤/١٥٢، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/١٤١، كتاب الأدب (٣٥)، باب ما يقال عند الغضب (٤)، الحديث (٤٧٨٢)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثي في موارد الظمآن، ص ٤٨٤، كتاب الأدب (٣٢)، باب ما جاء في الغضب (٢٦)، الحديث (١٩٧٣)، واللفظ لهم، وقد ذكره الخطيب التبريزى الحديث في المشكاة ٣/١٤١٥، برقم (٥١١٤)، وعزاه للترمذى أيضاً، ولكننا لم نجده عند الترمذى، ولم نجد فيها بين أيدينا من المصادر من عزاه إلى الترمذى، ولعله وهم والله أعلم.

ولها ونسى المقابر والبلى، بشَّ العبد عبدَ عَنْهُ وَطَغَى وَنَسَى الْمُبْتَدَا وَالْمُسْتَهِى،
بَشَّ العَبْدُ عَبْدَ يَخْتَلُ الدِّينَ بِالدِّينِ، بَشَّ العَبْدُ عَبْدَ يَخْتَلُ الدِّينَ بِالشَّبَهَاتِ،
بَشَّ العَبْدُ عَبْدَ طَمَعٍ يَقُوَّهُ، بَشَّ العَبْدُ عَبْدَ هَوَى يُضِلُّهُ، بَشَّ العَبْدُ عَبْدَ^(١)
رَغْبَ يُضِلُّهُ^(٢) (غريب ضعيف).

٢١ - باب الظلم

مِنْ أَصْحَاحٍ :

٣٩٧٤ - عن ابن عمر أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الظُّلْمُ ظُلْمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

٣٩٧٥ - وعن جابر أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:
«اتَّقُوا الظُّلْمَ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلْمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاتَّقُوا الشُّحَّ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ
مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَمَلُوهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحْلُوا مَحَارِمَهُمْ»^(٤).

(١) العبارة في المطبوعة (له رغب) وما أتبناه من المخطوطة وهو المافق للفظ الترمذى.

(٢) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٦٣٢، كتاب صفة القيمة (٣٨)، باب (١٧)، الحديث (٢٤٤٨)
واللفظ له، وقال: (هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وليس إسناده بالقوى)،
وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٣١٦، كتاب الرائق، باب ذكر ذمائم العباد، وقال: (صحيح ولم
يُنْزَحَاه) ووافقه الذهبي، وذكره الخطيب التبريزى في المشكاة ٣/١٤١٥، الحديث (٥١١٥)،
وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان، قوله: «يَخْتَلُ» بكسر التاء أي يطلب، قوله: «رَغْبٌ» بضم الراء
وفتحها، ويفتحات، وفي «المشارق» الرغب: يسكنون الغين، وفتحها، وبضم الراء، وفتحها، هو
الشَّرَهُ والحرص على الدنيا.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخارى في الصحيح ٥/١٠٠، كتاب الظلم (٤٦)، باب الظلم
ظلمات... (٨)، الحديث (٢٤٤٧)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٩٩٦، كتاب
البر... (٤٥)، باب تحريم الظلم (١٥)، الحديث (٥٧/٢٥٧٩)، واللفظ لهما.

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٩٩٦، كتاب البر... (٤٥)، باب تحريم الظلم (١٥)،
الحديث (٥٦/٢٥٧٨).

٣٩٧٦ - وقال: «إِنَّ اللَّهَ لَيُمْلِي لِلظَّالِمِ حَتَّى إِذَا أَخْذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ ثُمَّ قَرَا: «وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخْذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ»^(١) الآية^(٢).

٣٩٧٧ - عن ابن عمر: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا مَرَّ بِالْحِجْرِ قَالَ: لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمْتُمُوا أَنفُسَهُمْ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، أَنْ يُصِيبُكُمْ مِثْلُ^(٣) مَا أَصَابَهُمْ، ثُمَّ قَنَعَ رَأْسَهُ وَأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى اجْتَازَ الْوَادِي»^(٤).

٣٩٧٨ - عن أبي هريرة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عَرْضِهِ أَوْ شَيْءٍ فَلِيَتَحَلَّهُ مِنْهُ الْيَوْمَ، قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارٌ^(٥) وَلَا درَهمٌ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أَخْدُهُ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أَخْدُهُ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ فَحُمِّلَ عَلَيْهِ»^(٦).

٣٩٧٩ - عن أبي هريرة أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أَتَدْرُونَ مَا الْمَفْلِسُ؟ قَالُوا: الْمَفْلِسُ فِيمَا مَنَّ لَا درَهمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ: إِنَّ

(١) سورة هود (١١)، الآية (١٠٢).

(٢) متفق عليه من روایة أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح، ٣٥٤/٨، كتاب التفسير^(٦٥)، سورة هود (١١)، باب: «وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ...»^(٥)، الحديث (٤٦٨٦)، وأخرجه مسلم في الصحيح^(٤)، ١٩٩٧/٤، كتاب البر...^(٤٥)، باب تحريم الظلم^(١٥)، الحديث (٦١/٢٥٨٣) واللفظ له.

(٣) ساقطة من المطبوعة، ولم يُستَّ عند البخاري، وأثبناها من المخطوطة، وهي عند المصنف في شرح السنة ٣٦١/١٤ وفي لفظ مسلم.

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح^(٨٠)، ١٢٥/٨، كتاب المغازي (٦٤)، باب نزول النبي ﷺ الحجر^(٤٤١٩)، الحديث (٤٤١٩)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح^(٤)، ٢٢٨٦، كتاب الزهد...^(٥٣)، باب لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا...^(١)، الحديث (٣٩/٢٩٨٠) قوله: «الْحِجْرُ» بكسر الحاء أي ديار ثمود قوم صالح.

(٥) العبارة في المخطوطة (قبل أن لا يكون له)، وما أثبناها من المطبوعة وهو لفظ البخاري.

(٦) أخرجه البخاري في الصحيح^(١٠١/٥)، كتاب المظالم (٤٦)، باب من كانت له مَظْلَمَةٌ...^(١٠)، الحديث (٢٤٤٩).

المفلس مِنْ أَمْتَيِ مَنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةً، وَيَأْتِي قَدْ شَتَّمَ هَذَا وَقَذَفَ هَذَا وَأَكَلَ مَالَ هَذَا وَسَفَكَ دَمَ هَذَا وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعَطِّي هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخْدَى مِنْ [٢٢٩/ب] خَطَايَا هُمْ فَطَرَحْتُ عَلَيْهِ، / ثُمَّ طَرَحَ فِي النَّارِ»^(١).

٣٩٨٠ - وقال: «لَتُؤْدِنَ الْحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاءِ الْجَلْحَاءِ مِنْ الشَّاءِ الْقَرْنَاءِ»^(٢).

مِنَ الْحَسَانَاتِ:

٣٩٨١ - عن حذيفة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تكونوا إِمَّةٌ تقولون: إِنَّ أَحْسَنَ النَّاسُ أَحْسَنَا وَإِنْ ظَلَمُوا ظَلَمْنَا، وَلَكُنْ وَطَنُوا أَنفُسَكُمْ: إِنَّ أَحْسَنَ النَّاسُ أَنْ تُحْسِنُوا وَإِنْ أَسَاوُرَا فَلَا تَظْلِمُوا»^(٣).

٣٩٨٢ - وكتب معاوية [بن أبي سفيان]^(٤) إلى عائشة رضي الله عنها: أَنْ اكتبي إِلَيَّ كِتَاباً تُوصِّنِي فِيهِ وَلَا تُكْثِرِي، فَكَتَبَتْ: سلامٌ عَلَيْكَ، أَمَّا

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ١٩٩٧/٤، كتاب البر... (٤٥)، باب تحريم الظلم (١٥)، الحديث (٥٩/٥٩).

(٢) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٦٠/٢٥٨٢)، قوله: «لَتُؤْدِنَ» بفتح الدال المثلدة، وفي بعض النسخ بضمها، قوله: «الْحُقُوقُ» بالرفع على الأول وبالنصب على الثاني، قوله: «الْجَلْحَاءُ» بفتح الجيم فلام فتح ناء مهملة، بالمد، هي الجماء التي لا قرن لها، والقرناء ضدها.

(٣) أخرجه الترمذى في السنن ٣٦٤/٤، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في الإحسان والعفو (٦٣)، الحديث (٢٠٠٧)، واللفظ له، وذكره السيوطي في جمع الجوابع ٩٥٥/١، وعزاه أيضاً لأبي حامد البزار، وللضياء. قوله: «إِمَّة» بكسر الميم وتشديد الياء، هو الذي يتبع كلَّ ناعق ويقول لكل أحدٍ: أنا معك لأنَّه لا رأي له.

(٤) ما بين الحاضرتين من المطبوعة، وليس في المخطوطة ولا عند ابن المبارك.

بعد: فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: مَن التمس رضا الله بسخط الناس كفاه الله مؤونة الناس، وَمَن التمس رضا الناس بسخط الله وكله الله إلى الناس، والسلام عليك»^(١).

٢٢ - باب الأمر بالمعروف

مِنْ الصَّحِيحَاتِ :

٣٩٨٣ - عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَن رَأَى مِنْكُمْ مُنْكِرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضَعْفُ إِيمَانَكُمْ»^(٢).

٣٩٨٤ - وقال: «مَثُلُ الْمُدْهِنِ فِي حَدُودِ اللَّهِ وَالوَاقِعِ فِيهَا، مَثُلُ قَوْمٍ اسْتَهْمُوا سَفِينَةً فَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَسْفِلِهَا وَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَعْلَاهَا، فَكَانَ الَّذِي فِي أَسْفِلِهَا يَمْرُّ بِالْمَاءِ عَلَى الَّذِينَ فِي أَعْلَاهَا فَتَأَدَّوْهُ بِهِ، فَأَخْذَهُ فَأَسَّا فَجَعَلَ يَنْقُرُ أَسْفَلَ السَّفِينَةِ فَأَتَوْهُ فَقَالُوا: مَا لَكَ؟ قَالَ: تَأَذَّيْتُ بِي وَلَا بُدَّ لِي مِنْ

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد، ص ٦٦، باب الإخلاص والنية، الحديث (١٩٩)، واللفظ له، وأخرج الحميدي بمعناه في المسند ١٢٩ / ١، الحديث (٢٦٦)، وأخرجه الترمذى من طريق ابن المبارك في السنن ٤ / ٦٠٩ - ٦١٠، كتاب الزهد (٣٧)، باب (٦٤)، الحديث (٤١٤)، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٨ / ١٨٨، ضمن ترجمة عبد الله بن المبارك (٣٩٧)، دون ذكر كلام معاوية رضي الله عنه، وأخرجه الشهاب القضاوي في المسند ١ / ٣٠٠، باب من التمس رضا الله... (٣٤٠)، الحديث (٤٩٩)، دون ذكر كلام معاوية، وأخرجه ابن حبان، ذكره الميشمى في موارد الظمآن، ص ٣٧٠، كتاب الإمارة (٢٥)، باب فيمن يرضي الله بسخط الناس (٦)، الحديث (١٥٤٢)، دون ذكر كلام معاوية، ذكره السيوطي في جمع الجواعيم ١ / ٧٥٦، وعزاه لابن عساكر.

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ١ / ٦٩، كتاب الإيمان (١)، باب بيان كون النبي عن المنكر... (٢٠)، الحديث (٤٩ / ٧٨).

الماء، فإن أخذوا على يديه أنجوة ونجوا أنفسهم، وإن تركوه أهلكوه وأهلكوا أنفسهم^(١).

٣٩٨٥ – وقال: «يُجاء بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار فتندلق أقتابه في النار فيطحون فيها كطحون الحمار برحاه، فيجتمع أهل النار عليه فيقولون: أي فلان، ما شأنك؟ أليس كنت تأمرنا بالمعروف وتنهاانا عن [٢٣٠/أ] المنكر؟ قال: كنت أمركم بالمعروف ولا آتيه وأنهائكم عن المنكر وآتيه»^(٢).

مِنْ إِحْسَانٍ:

٣٩٨٦ – عن حذيفة بن اليمان أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «والذي نفسي بيده لتأمرُنَّ بالمعروف ولتنهوُنَّ عن المنكر أو ليوشكنَ اللَّهُ أَنْ يعثِّ عليكم عذاباً مِنْ عنده ثم لتدْعُنَّهُ فلا يُستجابُ لكم»^(٣).

٣٩٨٧ – عن العرس [بن عميرة]^(٤) عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا عملت الخطيئة في الأرض من شهدتها فكرهها، كان كمن غاب

(١) أخرجه من رواية النعمان بن بشير رضي الله عنه، البخاري في الصحيح /٥٢٩٢ – ٢٩٣، كتاب الشهادات (٥٢)، باب القرعة في المشكلات... (٣٠)، الحديث (٢٦٨٦)، قوله: «المُذهِّنُ» أي المتساهل.

(٢) متفق عليه من رواية أسماء بن زيد رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح /٦٣١، كتاب بدء الخلق (٥٩)، باب صفة النار... (١٠)، الحديث (٢٢٦٧)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح /٤٢٩٠ – ٢٢٩١، كتاب الزهد... (٥٣)، باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله... (٧)، الحديث (٥١/٢٩٨٩)، قوله: «أقتابه» أي أمماعاه.

(٣) أخرجه أحد في المسند /٥٣٨٨، واللفظ له، وأخرجه الترمذى في السنن /٤٤٦٨، كتاب الفتن (٣٤)، باب ما جاء في الأمر بالمعروف... (٩)، الحديث (٢١٦٩)، وذكره السيوطي في جمع الجواعع /١٨٦٩، وعزاه للسراج، وأخرجه البغوي بسنده في شرح السنة /١٤٣٤، الحديث (٤١٥٤).

(٤) ما بين الحاضرين من المطبوعة، وهو في بعض نسخ أبي داود كذلك.

عنها، ومن غاب عنها فرضيَّها كان كمن شهدَها»^(١).

٣٩٨٨ - عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: «يا أيها الناس إنكم تقرؤون هذه الآية: «يا أيها الذين آمنوا علَيْكُم أَنفُسُكُم لا يَضُرُّكُم مَن ضَلَّ إِذَا اهتَدَيْتُم»^(٢) فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إنَّ الناسَ إِذَا رَأَوْا مُنْكِرًا فَلَم يُغَيِّرُوهُ يُوْشِكُ أَنْ يُعَمِّمُهُ اللَّهُ بِعَقَابِهِ»^(٣) (صحيح)، وفي رواية: «إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ فَلَم يَأْخُذُوا عَلَى يَدِهِ أَوْشَكَ . . .»^(٤)، وفي رواية: «مَا مِنْ قَوْمٍ يُعَمِّلُ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي ثُمَّ يَقْدِرُونَ عَلَى أَنْ يُغَيِّرُوا ثُمَّ لَا يُغَيِّرُونَ إِلَّا يُوْشِكُ أَنْ يُعَمِّمُهُ اللَّهُ بِعَقَابِهِ»^(٥)، وفي رواية: «يُعَمِّلُ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي هُمْ أَكْثَرُ مَنْ يَعْمَلُهُ . . .»^(٦).

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٥١٥، كتاب الملاحم (٣١)، باب الأمر والنهي (١٧)، الحديث (٤٣٤٥)، واللَّفظ له، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٣٩/١٧، الحديث (٣٤٥)، وعُرِّفَ ذكره ابن حجر في تقرير التهذيب ٢/١٨، الترجمة (١٤٨)، فقال: (بضم أوله) وسكون الراء بعدها مهملة، ابن عميرة الكندي . . . ، قيل صحابي)، وذكره الذهبي في تحرير أسماء الصحابة ١/٣٧٨، الترجمة (٤٠٥٥).

(٢) سورة المائدة (٥)، الآية (١٠٥).

(٣) أخرجه أَحْمَدُ في المسند ١/٢٧ واللَّفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٣٢٧، كتاب الفتنة (٣٦)، باب الأمر بالمعروف . . . (٢٠)، الحديث (٤٠٠٥)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٤٥٥، كتاب الفتنة (٣١)، باب الأمر بالمعروف . . . (٦)، الحديث (١٨٣٨).

(٤) أخرجه أَحْمَدُ في المسند ١/٧، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٥١٠ - ٥٠٩، كتاب الملاحم (٣١)، باب الأمر والنهي (١٧)، الحديث (٤٣٣٨)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٤٦٧، كتاب الفتنة (٣٤)، باب ماجاء في نزول العذاب . . . (٨)، الحديث (٢١٦٨)، وقال: (حديث صحيح)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في المصدر السابق، الحديث (١٨٣٧).

(٥) أخرجه أبو داود في المصدر السابق. قوله: «يُغَيِّرُونَ» كذا وردت في الأصل المخطوط، ق ٢٣٠/أ، وفي المطبوعتين، ولكنها في السنن «يُغَيِّرُوا»، وقد وقع في المطبوعتين زيادة في آخر الرواية ولفظها: «بِعَقَابٍ هُوَ أَكْبَرُ مَا يَعْمَلُونَ» ولكنها لم ترد في الأصل المخطوط، ولا في السنن.

(٦) أخرجه أبو داود في المصدر نفسه.

٣٩٨٩ - عن جرير بن عبد الله البَجْلِي، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ما من قومٍ يكونُ بينَ أَظْهَرِهِمْ رَجُلٌ يَعْمَلُ بِالْمُعَاصِي هُمْ أَمْنَعُ مِنْهُ وَأَعَزُّ، لَا يُغَيِّرُونَ عَلَيْهِ إِلَّا أَصَابَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ»^(١).

٣٩٩٠ - وعن أبي ثعلبة الْخُشْنِي: «فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾»^(٢) فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ سَأَلْتُ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: بَلْ اتَّسِمُوا بِالْمَعْرُوفِ وَتَبَاهُوا بِالْمُنْكَرِ، حَتَّى إِذَا رَأَيْتُ شَحَّاً مُطَاعِعاً وَهُوَ مُتَّبِعاً وَدُنْيَا مُؤْثِرَةً وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ، وَرَأَيْتَ أَمْرًا لَا بُدَّ لَكَ مِنْهُ فَعَلَيْكَ نَفْسَكَ وَدَعْ أَمْرَ الْعَوَامَ، فَإِنَّ وَرَاءَكُمْ أَيَّامَ الصَّبْرِ، فَمَنْ صَبَرَ فِيهِنَّ كَانَ كَمَنْ قَبْضٍ عَلَى الْجَمَرِ، لِلْعَالَمِ فِيهِنَّ أَجْرٌ خَمْسِينَ رَجُلًا يَعْمَلُونَ مِثْلَ عَمَلِهِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَجْرُ خَمْسِينَ مِنْهُمْ؟ قَالَ: أَجْرُ خَمْسِينَ مِنْكُمْ»^(٣).

(١) أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند، ص ٩٢، الحديث (٦٦٣)، وأخرجه معمر في الجامع (المطبوع في آخر مصنف عبد الرزاق) ١١/٣٤٨، باب الأمراء، الحديث (٢٠٧٢٣)، واللفظ له، وأخرجه أحد في المسند ٤/٣٦٤، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٥١٠، كتاب الملاحم (٣١)، باب الأمر والنبي (١٧)، الحديث (٤٣٣٩)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٣٢٩، كتاب الفتن (٣٦)، باب الأمر بالمعروف... (٢٠)، الحديث (٤٠٠٩)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الميثمي في موارد الظمآن، ص ٤٥٥، كتاب الفتن (٣١)، باب الأمر بالمعروف... (٦)، الحديث (١٨٣٩)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢/٣٧٧، الحديث (٢٣٨٠)، واللفظ له، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٩١، كتاب آداب القاضي، باب ما يستدل به على أن القضاء...، وذكره السيوطي في جمع الجواب ١/٧٢٥، وعزاه للضياء.

(٢) سورة المائدة (٥)، الآية (١٥٠).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٥١٢، كتاب الملاحم (٣١)، باب الأمر والنبي (١٧)، الحديث (٤٣٤١)، وأخرجه الترمذى في السنن ٥/٢٥٧، كتاب تفسير القرآن (٤٨)، باب ومن سورة المائدة (٦)، الحديث (٣٠٥٨)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٣٣٠ - ١٣٣١، كتاب الفتن (٣٦)، باب قوله تعالى... (٢٠)، الحديث (٤٠١٤)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٣٢٢، كتاب الرقاق، باب أشْقَى الأشْقَاء...، وقال: (صحيح الإسناد). ووافقه الذهبي، قوله: «لَا بُدَّ لَكَ مِنْهُ بِضمِّ الْمُوْحَدَةِ وَتَشْدِيدِ الْمُهْمَلَةِ، بِعْنَى لَا فَرَاقَ لَكَ فِيهِ».

٣٩٩١ - عن أبي سعيد الخدري قال: «قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيباً بعد العصر فلم يدع شيئاً يكون إلى قيام الساعة إلا ذكره، حفظه من حفظه ونسقه من نسيه، وكان فيما قال: إن الدنيا^(١) حلوة خصراً، وإن الله / مستخلفكم فيها فما زلتم كيف تعملون؟ ألا فاتقوا الدنيا [٢٣٠ / ب]

فاتقوا النساء، وذكر أن لكل غادر لواه يوم القيمة بقدر غدرته في الدنيا، ولا غدر أكبر من غدر أمير العامة يغدر لواهه عند استيه، قال: ولا تمنع أحداً منكم هيبة الناس أن يقول بحق إذا علمه - وفي رواية: إن رأى منكراً أن يغيره - فبكى أبو سعيد وقال: قد رأيناها فمنعنا هيبة الناس أن نتكلّم فيه، ثم قال: ألا إن بني آدم خلقوا على طبقاتٍ شتى، فمنهم: من يولد مؤمناً ويحيا مؤمناً ويموت مؤمناً، ومنهم: من يولد كافراً ويحيا كافراً ويموت كافراً، ومنهم: من يولد مؤمناً ويحيا مؤمناً ويموت كافراً، ومنهم: من يولد كافراً ويحيا كافراً ويموت مؤمناً، قال: وذكر الغضب، فمنهم: من يكون سريع الغضب سريع الفيء فإذا هما بالأخرى، ومنهم: من يكون بطيء الغضب بطيء الفيء، فإذا هما بالأخرى، وخياركم من يكون بطيء الغضب سريع الفيء، وشراركم من يكون سريع الغضب بطيء الفيء، وقال: اتقوا الغضب فإنه جمرة على قلب ابن آدم، ألا ترؤون إلى انتفاخ أوداجه وحمراء عينيه، فمن أحسن بشيء من ذلك فليضبطجع وليتلبّد بالأرض، قال: وذكر الدين فقال: منكم من يكون حسناً القضاء وإذا كان له أفحش في الطلب فإذا هما بالأخرى، وخياركم من يكون سيئاً القضاء وإن كان له أجمل في الطلب فإذا هما بالأخرى، وشراركم من إذا كان عليه الدين أحسن القضاء وإن كان له أجمل في الطلب، وشراركم من إذا كان عليه الدين أساء القضاء وإن كان له أفحش في الطلب، حتى إذا كانت الشمس على رؤوس النخل وأطراف

(١) العبارة في المطبوعة: (والله إن الدين) وأثبتناه المخطوطة، وهو المافق للنحو الترمذى.

الحيطانِ فقالَ: أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا فِيمَا مَضَى مِنْهَا إِلَّا كَمَا بَقَى مِنْ يَوْمِكُمْ هَذَا فِيمَا مَضَى مِنْهُ»^(١).

٣٩٩٢ – وقال: «لَنْ يَهْلَكَ النَّاسُ حَتَّى يُعَذَّبُ مِنْ أَنفُسِهِمْ»^(٢).

٣٩٩٣ – وقال: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ الْعَامَةَ بِعَمَلِ الْخَاصَّةِ حَتَّى يَرَوُا [١/٢٣١] الْمُنْكَرَ بَيْنَ ظَهَارِنَّهُمْ، وَهُمْ قَادِرُونَ عَلَى أَنْ يُنْكِرُوهُ / فَلَا يُنْكِرُونَهُ، فَإِذَا فَعَلُوكُمْ ذَلِكَ عَذَّبَ اللَّهُ الْعَامَةَ وَالْخَاصَّةَ»^(٣).

٣٩٩٤ – وعن عبد الله بن مسعود قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَمَّا وَقَعَتْ بُنْوَإِسْرَائِيلَ فِي الْمُعَاصِي نَهَمُّهُمْ عِلْمَأُهُمْ فَلَمْ يَتَهَمُوا، فَجَالُسُوهُمْ فِي مَجَالِسِهِمْ وَوَاكِلُوهُمْ وَشَارِبُوهُمْ، فَضَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ

(١) أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند ص ٢٨٦، الحديث (٢٥٦)، وأخرجه أحمد في المسند ٦١/٣، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٤٨٣، كتاب الفتن (٣٤)، باب ما جاء ما أخبر النبي ﷺ أصحابه... (٢٦)، الحديث (٢١٩١)، وقال: (حديث حسن صحيح)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٥٠٥، كتاب الفتن...، باب ذكر صفات شقي لبني آدم. قوله: «استه» الدبر، أو العجز.

(٢) أخرجه من رواية أبي البختري، عن سمع رسول الله ﷺ، أحادى في المسند ٤/٢٦٠، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٥١٥، كتاب الملاحم (٣١)، باب الأمر والنهي (١٧)، الحديث (٤٣٤٧) واللفظ لها، وذكره السيوطي في جمع الجوابع ٦٥٩/١، وعزاه لأبي القاسم البغوي، وللبهقي في البث والنشر. قوله: «يُعذِّرُوا» بضم الياء وكسر الذال وفتح، والمعنى حتى يذنبون فيعذرون أنفسهم بتاویلات زاغة.

(٣) أخرجه من رواية عدي بن عميرة رضي الله عنه، ابن المبارك في كتاب الزهد، ص ٤٧٦ الحديث (١٣٥٢)، وأخرجه أحدى في المسند ٤/١٩٤ واللفظ لها، وأخرجه الطحاوى في مشكل الآثار ٦٦/٢، باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله ﷺ من المراد، بقوله تعالى...، وأخرجه البغوى في شرح السنة ٣٤٦/١٤، الحديث (٤١٥٥)، من طريق عبدالله بن المبارك، وعزاه السيوطي في جمع الجوابع ١٨٠/١، للطبراني في المعجم الكبير، ولكن لم نجد الحديث في معجم عدي بن عميرة، في الطبعة الأولى من المعجم الكبير (المطبوع بتحقيق السلفي) ١٠٦/١٧.

بعضٍ، ولعنهم على لسان داود وعيسى بن مريم عليهما السلام «ذلك بما عصوا وكأنوا يعتدون»^(١) قال: فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان متوكلاً فقال: لا والله الذي نفسي بيده حتى تأطروهم أطراً^(٢)، وفي رواية: «كلا والله لتأمرون بالمعروف ولننهون عن المنكر ولتأخذن على يدي الظالم ولتأطرنه على الحق أطراً، أو لتقصرنَّه على الحق قصراً أو ليضرِّبَنَ الله بقلوب بعضكم على بعض ثم ليُلْعَنُوكُم كما لعنهم»^(٣).

٣٩٩٥ - عن أنس أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «رأيت ليلة أسرى بي رجالاً تُرَضَّ شفافهم بمقاريف من نار، فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء خطباء من أمتك يأمرُون الناس بالبُر وينسون أنفسهم»^(٤).

(١) سورة المائدة (٥)، الآية (٧٨).

(٢) أخرجه أحد في المسند ١/٣٩١، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٥٠٩، كتاب الملاحم (٣١)، باب الأمر والنهي (١٧)، الحديث (٤٣٣٧)، وأخرجه الترمذى في السنن ٥/٢٥٢، كتاب تفسير القرآن (٤٨)، باب ومن سورة المائدة (٦)، الحديث (٣٠٤٧)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٣٢٨، كتاب الفتن (٣٦)، باب الأمر بالمعروف... (٢٠)، الحديث (٤٠٠٦)، قوله: «تأطروهم» بهمزة ساكنة، وبكسر الطاء، أي حتى تمنعوا الظلمة والفسقة عن الظلم وقيلوهم عن الباطل إلى الحق.

(٣) أخرجه ابن مسعود رضي الله عنه، أبو داود في المصدر السابق، الحديث (٤٣٣٧)، قوله: «لتُقْصِرُنَّه» بضم الصاد، لتجهسته.

(٤) أخرجه أبو داود الطالبي في المسند، ص ٢٧٤، الحديث (٢٠٦٠)، وأخرجه أحد في المسند ٣/١٢٠، وأخرجه أبو يعلى الموصلى في أربع مواضع من مسنده: ٧/٦٩، الحديث (٣٩٩٢)، وفي ٧/٧٢، الحديث (٣٩٩٦)، وفي ٧/١١٨، الحديث (٤٠٦٩)، وفي ٧/١٨٠، الحديث (٤١٦٠). وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمى في موارد الظمان، ص ٣٩، كتاب الإيمان (١)، باب ما جاء في الوحي... (٧)، الحديث (٣٥)، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٨/٤٤، ضمن ترجمة إبراهيم بن أدهم (٢٩٤)، واللفظ له، وذكره السيوطي في جمع المجموع ١/٧٤١ - ٧٤٢، وعزاه لعبد بن حميد، وللطبراني في الأوسط، ولسعيد بن منصور، وذكره الخطيب التبريزى في المكشة ٣/١٤٢٥، الحديث (٥١٤٩). وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان.

٣٩٩٦ – عن عمار بن ياسر قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَنْزَلْتُ الْمَائِدَةَ مِنَ السَّمَاءِ خَبِيزًا وَلَحْمًا، وَأَمْرَوْتُ أَنْ لَا يَخُونُوا وَلَا يَدْخِرُوا لَعْدِي، فَخَانُوا وَادْخَرُوا وَرَفَعُوا لَعْدِي فَمُسْخُوا قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ»^(١).

(١) أخرجه الترمذى في السنن ٥/٢٦٠، كتاب تفسير القرآن (٤٨)، باب ومن سورة المائدة (٦)، الحديث (٣٠٦١)، واللفظ له، وأخرجه ابن جرير الطبرى في التفسير ٧/٨٧، تفسير سورة المائدة (٥)، الآية (١١٣)، وذكره السيوطي في الدر المثور ٢/٣٤٨، تفسير سورة المائدة، وعزاه لابن أبي حاتم وابن الأنبارى في كتاب الأضداد، وأبى الشيخ، وابن مردوه.

٢٤ - كِتَابُ الرِّفَاقِ

[١ - بَابٌ]

مِنْ الصَّحِيحِ :

٣٩٩٧ - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس: الصحة والفراغ»^(١).

٣٩٩٨ - وقال: «والله ما الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدهكم أصبعه في اليم فلينظر بم يرجع»^(٢).

٣٩٩٩ - وعن جابر: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بجدي أسك ميت، فقال: أليكم يحب أن هذا له بدرهم؟ فقالوا: ما نحب أنه لنا بشيء فقال: فوالله للدنيا أهون على الله من هذا عليكم»^(٣).

٤٠٠٠ - وقال: «الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر»^(٤).

(١) أخرجه من رواية ابن عباس رضي الله عنهما، البخاري في الصحيح ٢٢٩/١١، كتاب الرفاق (٨١)، باب ما جاء في الرفق... (١)، الحديث (٦٤١٢).

(٢) أخرجه من رواية المستورد رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٢١٩٣/٤، كتاب الجنة... (٥١)، باب فناء الدنيا... (١٤)، الحديث (٢٨٥٨/٥٥).

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ٢٢٧٢/٤، كتاب الزهد... (٥٣)، الحديث (٢٩٥٧/٢) قوله: «أسك» هو صغير الأذن أو عديها، أو مقطوعها.

(٤) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٢٢٧٢/٤، كتاب الزهد... (٥٣)، الحديث (٢٩٥٦/١).

٤٠٠١ – وقال: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً، يُعْطِي بَهَا فِي الدُّنْيَا وَيُجْزِي بَهَا فِي الْآخِرَةِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِ مَا عَمِلَ بَهَا لِلَّهِ فِي الدُّنْيَا حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الْآخِرَةِ لَمْ يَكُنْ لَهُ / حَسَنَةٌ يُجْزِي بَهَا»^(١).

٤٠٠٢ – وقال: «حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهْوَاتِ، وَحُجِبَتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ»^(٢).

٤٠٠٣ – وقال: «تَعِسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ وَعَبْدُ الدِّرْهَمِ وَعَبْدُ الْخَمِيصَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخْطَ، تَعِسَّ وَأَنْتَكَسَ وَإِذَا شَيْكَ فَلَا انتَقْشَ، طُوبِي لَعْبِدِ آخِذِ بَعْنَانِ فَرِسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَشْعَثِ رَأْسَهُ مُغْبَرَةً قَدْمَاهُ إِنْ كَانَ فِي الْحَرَاسَةِ كَانَ فِي الْحَرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنْ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ»^(٣).

٤٠٠٤ – عن أبي سعيد الخدري أنَّ النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْيَ أَتَيَ الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَّا أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَمَسَحَ عَنْهُ الرُّحْضَاءَ وَقَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ؟ وَكَانَهُ حَمِيدٌ فَقَالَ: إِنَّهُ لَا يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ، وَإِنَّ مَا يُبَيِّنُ الرَّبِيعُ مَا يَقْتَلُ حَبَطًا أَوْ يُلْمُ، إِلَّا آكَلَهُ الْخُضْرُ، أَكَلَتْ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَهَا اسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ فَثَلَطَتْ

(١) أخرجه من رواية أنس بن مالك رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٤/٢١٦٢، كتاب صفات المناقين... (٥٠)، باب جزاء المؤمن... (١٣)، الحديث (٥٦/٢٨٠٨).

(٢) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١١/٣٢٠، كتاب الرقاق (٨١)، باب حجبت النار... (٢٨)، الحديث (٦٤٨٧)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢١٧٤، كتاب الجنة... (٥١)، الحديث (١/٢٨٢٢).

(٣) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ٦/٨١، كتاب الجهاد (٥٦)، باب الحراسة... (٧٠)، الحديث (٢٨٨٧)، قوله: «تَعِسَّ أَيْ انْكَبَ وَعَثَرَ وَ«انْتَكَسَ» انْقَلَبَ. و«شَيْكَ فَلَا انتَقْشَ» أَيْ لَا أخرجه من الموضع الذي دخله. ونقش الشوكة: استخرجها، وهذا دُعَاءٌ عليه.

وبالت، ثم عادت فأكلت، وإن هذا المال خضراء حلوة فمن أخذها بحقه ووضعه في حقه فنعم المעונה هو، ومن أخذها بغير حقه كان كالذي يأكل ولا يشبع، ويكون شهيداً عليه يوم القيمة»^(١).

٤٠٥ - وقال: «والله ما الفقر أخشع عليكم، ولكن أخشى عليكم أن تُبسط عليكم الدنيا كما بُسطت على من قبلكم، فتنافسواها كما تنافسوها وتهلككم كما أهلكتهم»^(٢).

٤٠٦ - وقال: «اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً»^(٣) ويروى: «كفافاً»^(٤).

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٢٧/٣، كتاب الزكاة (٢٤)، باب الصدقة على البيسامي (٤٧)، الحديث (١٤٦٥)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٧٢٨/٢ - ٧٢٩، كتاب الزكاة (١٢)، باب تحوف ما يخرج من زهرة الدنيا (٤١)، الحديث (١٢٣)، قوله: «أوَيْأَيُّ الْخَيْرُ بِالشَّرِّ» بفتح الواو، والاستفهام عليه ترك الخير من اللامرة والعبادة مما يخالف علينا وينافي الخير من الغنائم، مصحوباً بالشر المترتب عليه ترك الخير من الطاعة والعبادة مما يخالف علينا، قوله: «الرَّحْضَاء» بضم الراء وفتح الحاء المهملة وبالضاد المعجمة وبالمد، عرق الحمى، والمعنى أنه مسح عنه عرقاً كعرق الحمى، قوله: «بَطَاطَةً» بفتح باء التفاتح بطن من الامتلاء، قوله: «أوَيْلَمْ» بضم ياء وتشديد ميم أي يكاد، أن يقتل والمعنى أن الرياح يُبْتَ خيار العشب، فتسكther منه الماشية لاستطابتها إياه حتى تنتفخ بطونها، فتنتفق أمعاؤها من ذلك فتموت، قوله: «الخَضْرَ» بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين وفي نسخة بضم ففتح، وهو الطري الغض من النبات، والمعنى: يقتل أو يُلْم كل آكله إلا آكلة الخضر على الوجه المذكور، قوله: «استقبلت عن الشمس» والمعنى أنها بركت مستقبلة إليها تستمري بذلك ما أكلت، ولم تأكل ما فوق طاقة كرشها حتى تقتلها كثرة الأكل، قوله: «فَلَطَّتْ» أي أفلت رونها ريقاً سهلاً.

(٢) متفق عليه من رواية عمرو بن عوف رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣١٩/٧ - ٣٢٠، كتاب المغازي (٦٤)، باب (١٢)، الحديث (٤٠١٥)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٢٧٣ - ٢٢٧٤، كتاب الزهد.. (٥٣)، الحديث (٦٢٩٦١)، واللفظ لهما.

(٣) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١١/٢٨٣، كتاب الرفاق (٨١)، باب كيف كان عيش النبي ﷺ... (١٧)، الحديث (٦٤٦٠)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٢٨١، كتاب الزهد.. (٥٣)، الحديث (١٨)، واللفظ له.

(٤) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، قوله: «كفافاً» بفتح الكاف هو من القوت ما يكفي الرجل عن الجوع.

٤٠٧ - وقال: «قد أفلحَ مَنْ أَسْلَمَ وَرُزِقَ كَفَافًا وَقَنَعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ»^(١).

٤٠٨ - وقال: «يَقُولُ الْعَبْدُ: مَالِي مَالِي، إِنَّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلَاثَةٌ: مَا أَكَلَ فَأَفْتَى أَوْ لَيْسَ فَأَبْلَى أَوْ أَعْطَى فَاقْتَسَى، مَا يَسُوئِي ذَلِكَ فَهُوَ ذَاهِبٌ وَتَارِكٌ لِلنَّاسِ»^(٢).

٤٠٩ - وقال: «يَتَبَعُ الْمَيْتَ ثَلَاثَةً فَيَرْجِعُ اثْنَانِ وَيَبْقَى مَعَهُ وَاحِدٌ: يَتَبَعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمْلُهُ، فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ، وَيَبْقَى عَمْلُهُ»^(٣).

٤١٠ - عن عبد الله قال، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «أَيُّكُمْ [١/٢٣٢] مَالٌ وَارِثُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ / مِنْ مَالِهِ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ، قَالَ: فَإِنَّ مَالَهُ مَا قَدَّمَ وَمَالُ وَارِثِهِ مَا أَخْرَى»^(٤).

٤١١ - عن مُطَرْفَ، عن أبيه قال: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقْرَأُ: ﴿الَّهُمَّ اكْثِرْ فِي الْأَرْضِ حَمَدَكَ وَلَا تَكْثِرْ فِي الْأَرْضِ حَمْدَكَ﴾^(٥) قال، يقول ابن آدم: مالي مالي قال:

(١) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٢/٧٣٠، كتاب الزكاة (١٢)، باب في الكفاف... (٤٣)، الحديث (١٢٥/١٠٥٤).

(٢) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٤/٢٢٧٣، كتاب الزهد... (٥٣)، الحديث (٤/٢٩٥٠).

(٣) متყق عليه من رواية أنس بن مالك رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١١/٣٦٢، كتاب الرفاق (٨١)، باب سكرات الموت (٤٢)، الحديث (٦٥١٤)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٢٧٣، كتاب الزهد... (٥٣)، الحديث (٥/٢٩٦٠) واللفظ لها.

(٤) أخرجه من رواية عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ١١/٢٦٠، كتاب الرفاق (٨١)، باب ما قدم من ماله... (١٢)، الحديث (٦٤٤٢).

(٥) سورة التكاثر (١٠٢)، الآية (١).

وهل لك من مالك يا ابن آدم إلا ما أكلت فأفتيت أو لم يُستَّ فابلت أو تصدقت فامضيَت»^(١).

٤٠١٢ – وقال: «ليس الغنى عن كثرة العرض، ولكن الغنى غنى النفس»^(٢).

مرئيَّات:

٤٠١٣ – عن أبي هريرة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من يأخذ عني هؤلاء الكلمات فيعمل بهن أو يعلم من يعمل بهن؟ قلت: أنا يا رسول الله، فأخذ بيدي فعد خمساً فقال: اتق المحارم تكون أعبد الناس، وارض بما قسم الله لك تكون أغنى الناس، وأحسن إلى جارك تكون مؤمناً، وأحِب للناس ما تحب لنفسك تكون مسلماً، ولا تُكثِّر الضحك فإن كثرة الضحك تُميِّت القلب»^(٣) (غريب).

٤٠١٤ – عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٢٧٣، كتاب الزهد... (٥٣)، الحديث (٢٩٥٨/٣)، ووالد مُطْرُف هو: عبدالله بن الشخير رضي الله عنه.

(٢) متفق عليه من روایة أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١١/٢٧١، كتاب الرفاق (٨١)، باب الغنى غنى النفس... (١٥)، الحديث (٦٤٤٦)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٢/٧٢٦، كتاب الزكاة (١٢)، باب ليس الغنى عن كثرة العرض (٤٠)، الحديث (١٢٠/١٠٥١).

(٣) أخرجه أحد في المستند ٢/٣١٠، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٥٥١، كتاب الزهد (٣٧)، باب من اتقى المحارم... (٢)، الحديث (٢٣٠٥)، واللفظ له، وقال: (حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث جعفر بن سليمان)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٤١٠، كتاب الزهد (٣٧)، باب الورع والتقوى (٤٦)، الحديث (٤٢١٧)، وأخرجه الخراططي في مكارم الأخلاق، ص ٤٢، باب ماجاء في حفظ الجار...، واللفظ له، وذكره السيوطي في جمع الجواب ١/١٦، وعزاه أيضاً للبيهقي في شعب الإيمان.

إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ابْنَ آدَمْ نَفَرَعْ لِعَبَادَتِي امْلَأْ صَدَرَكَ غَنَى وَأَسْدَ فَقَرَكَ، وَإِنْ لَا تَفْعَلْ مَلَأْتُ يَدَكَ شَغْلًا لَمْ أَسْدَ فَقَرَكَ»^(١).

٤٠١٥ - عن جابر قال: «ذِكْرُ رَجُلٍ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعِبَادَةٍ وَاجْتِهَادٍ، وَذِكْرُ آخَرٍ بِرِّعَةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَعْدِلُ بِالرِّعَةِ شَيْئًا»^(٢) يعني الورع.

٤٠١٦ - و«قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِرَجُلٍ^(٣) وَهُوَ يَعْظُهُ: اغْتَنِمْ خَمْسًا قَبْلَ خَمْسٍ: شَبَابَكَ قَبْلَ هَرِمَكَ، وَصَحْنَكَ قَبْلَ سَقْمَكَ، وَغِنَائِكَ قَبْلَ فَقَرَكَ، وَفِرَاغَكَ قَبْلَ شُغْلِكَ، وَحِيَاتَكَ قَبْلَ مَوْتِكَ»^(٤) (مرسل).

(١) أخرجه أحد في المسند /٣٥٨، وأخرجه الترمذى في السنن /٤٦٢، كتاب صفة القيمة (٣٨)، باب (٣٠)، الحديث (٢٤٦٦)، وأخرجه ابن ماجه في السنن /٢١٣٧٦، كتاب الزهد (٣٧)، باب المم بالدنيا (٢)، الحديث (٤١٠٧) واللّفظ لّم.

(٢) أخرجه الترمذى في السنن /٦٦٩، كتاب صفة القيمة (٣٨)، باب (٦٠)، الحديث (٢٥١٩).

(٣) قوله: «الرجل» مثبت في الأصل المخطوط، وفي المطبوعة الأميرية، ولكنه ساقط من مطبوعة المكتبة التجارية.

(٤) هذا الحديث خرج من طريقين:

• الأولى من رواية عمرو بن ميمون الأودي مرسلاً، أخرجه عبد الله بن المبارك في الزهد، ص ٢، باب التحضيض على طاعة الله عزوجل، الحديث (٢) واللّفظ له، وذكره السيوطي في الجامع الصغير /٢، الحديث (١٢١٠)، وعزاه لأحد في الزهد، وذكره المزي في تحفة الأشراف /١٣، الحديث (١٩١٧٩)، وعزاه للنسائي في (الكبرى) كتاب المعاذ، وأخرجه أبو نعيم في الحلية /٤، ضمن ترجمة عمرو بن ميمون الأودي (٢٥٨)، وذكره السيوطي في المصدر السابق، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان، وأخرجه الشهاب القضايعي في المسند /١٤٢٥، باب اغتنم خسًا...، الحديث (٧٢٩) من طريق ابن المبارك واللّفظ لّم.

• الطريق الثانية: من رواية ابن عباس رضي الله عنها موصولاً، أخرجه الحاكم في المستدرك /٤، ٣٠٦، كتاب الرفاق، باب نعمتان مغبون فيها...، وقال: (على شرط الشيختين ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي، وذكره السيوطي في الجامع الصغير /٢، الحديث (١٢١٠)، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان، وذكره الخطيب التبريزى في المشكاة /٣، ١٤٣٠ =

٤٠١٧ – عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ألا إنَّ الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ مَلْعُونَةٌ مَا فِيهَا إِلَّا ذِكْرُ اللَّهِ وَمَا وَالَّهُ وَعَالَمًا أَوْ مَتَعْلِمًا»^(١).

٤٠١٨ – عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ما ينتظِرُ أَحَدُكُمْ إِلَّا غَنِيًّا مُطْغِيًّا، أوْ فقَارًا مُنْسِيًّا، أوْ مَرْضًا مُفْسِدًا، أوْ هَرَمًا مُفْنِدًا، أوْ مَوْتًا مُجْهِزًا، أوْ الدِّجَالَ فَالدِّجَالُ شُرٌّ غَائِبٌ يُنْتَظَرُ، أوْ السَّاعَةُ وَالسَّاعَةُ أَدْهَىٰ وَأَمْرٌ»^(٢).

٤٠١٩ – وعن سهل بن سعد قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تَعْدِلُ عَنَّ اللَّهِ / جَنَاحٌ بِعُوضَةٍ مَا سَقَى كَافِرًا مِنْهَا [٢٣٢/ب] شَرْبَةَ مَاءٍ»^(٣).

= الحديث (٥١٧٤)، وعزاه للترمذني مرسلًا، ولم نجده عند الترمذني، وكذلك لم يعنه المزي في تحفة الأشراف ١٣ إلى الترمذني، ولا السيوطي في الجامع الصغير.

(١) أخرجه الترمذني في السنن ٤/٥٦١، كتاب الزهد (٣٧)، باب (١٤)، وهو ما يلي باب ما جاء في هوان الدنيا... (١٣)، الحديث (٢٢٢٢)، واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٣٧٧، كتاب الزهد (٣٧)، باب مثل الدنيا (٣)، الحديث (٤١١٢)، وقد تأجل هذا الحديث في مخطوطة برلين بعد الذي يليه.

(٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد، ص ٣، باب التحضيض على طاعة الله عزوجل، الحديث (٧) واللفظ له، وأخرجه الترمذني في السنن ٤/٥٥٢، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في المبادرة بالعمل (٣)، الحديث (٢٣٠٦)، وأخرجه ابن عدي في الكامل ٦/٢٤٣٤، ضمن ترجمة محز بن هارون، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٣٢١، كتاب الرفاق، باب تمثيل آخر الدنيا، وقال: (إن كان معمر بن راشد سمع من المقبرى فالحديث صحيح على شرط الشيفين) وواافقه النهبي، واللفظ له، وأخرجه الشهاب القضاوي في المسند ٢/٣١ – ٣٢، باب ما يتظر أحدكم... (٥٤٠)، الحديث (٨٢٤) – (٨٢٣)، واللفظ له، قوله: «مُفْنِدًا» الرواية فيه بالخفيف، ومن شدده فليس بمصيب، يقال: أفتنه الكبر: يعني الذي لا يدرى ما يقول من غاية كبره.

(٣) الورقة (٢٣٢) من مخطوطة برلين رُمِّتْ بخط مغایر وليس فيها اختلاف عن المطبوعة.

(٤) أخرجه الترمذني في السنن ٤/٥٦٠، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في هوان الدنيا... (١٣)، الحديث (٢٣٢٠)، واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٣٧٧ =

٤٠٤ - عن ابن مسعود قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:
«لا تَتَّخِذُوا الضَّيْعَةَ فَتَرْغَبُوا فِي الدُّنْيَا»^(١).

٤٠٥ - وقال: «مَنْ أَحَبَ دُنْيَاهُ أَضَرَ بَأَخِرَتِهِ، وَمَنْ أَحَبَ أَخِرَتَهُ أَضَرَ بِدُنْيَاهُ فَاتَّهُوا مَا يَقْنَى عَلَى مَا يَقْنَى»^(٢).

٤٠٦ - عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:
«لِعْنَ عَبْدِ الدِّينَارِ، وَلِعْنَ عَبْدِ الدِّرْهَمِ»^(٣).

٤٠٧ - عن كعب بن مالك، عن أبيه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

= كتاب الزهد (٣٧)، باب مثل الدنيا (٣٧)، الحديث (٤١٠)، وأخرجه أبو نعيم في الخلية ٢٥٣/٣، ضمن ترجمة سلمة بن دينار (٢٤٠)، وذكره السيوطي في الجامع الصغير ٣٢٨/٥، الحديث (٧٤٨٠)، وعزاه للضياء المقدسي في المختار، وأخرجه البغوي في شرح السنة ١٤/٢٢٨ - ٢٢٩، الحديث (٤٠٢٧).

(١) أخرجه أحد في المستند ١/٣٧٧، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٥٦٥، كتاب الزهد (٣٧)، باب (٢٠)، وهو ما قبل باب ما جاء في طول العمر... (٢١)، الحديث (٢٣٢٨)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٣٢٢، كتاب الرفاق، وقال: (صحيح الإسناد ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي، وأخرجه ابن حبان، ذكره الميتمى في موارد الظمان، ص ٦١٢، كتاب الزهد (٤٠)، باب فتنة المال (١)، الحديث (٢٤٧١)، وذكره الخطيب التبريزى في المشكاة ١٤٣١/٣، الحديث (٥١٧٧)، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان، واللفظ له.

(٢) أخرجه من رواية أبي موسى الأشعري رضى الله عنه، أحد في المستند ٤/٤١٢، وأخرجه ابن حبان، ذكره الميتمى في موارد الظمان ص ٦١٢، كتاب الزهد (٤٠)، باب فتنة المال (١)، الحديث (٢٤٧٣)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٣٠٨، كتاب الرفاق، باب من أحب دنياه...، وذكره الخطيب التبريزى في المشكاة ١٤٣١/٣، الحديث (٥١٧٩)، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان، وأخرجه البغوي في شرح السنة ١٤/٢٢٨ - ٢٣٩، الحديث (٤٠٣٨). واللفظ له.

(٣) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٥٨٧، كتاب الزهد (٣٧)، باب (٤٢)، وهو ما يلي باب ما جاء في أخذ المال (٤١)، الحديث (٢٣٧٥).

الله عليه وسلم : «ما ذُبَابٌ جائِعٌ أَرْسَلَ فِي غَنْمٍ بِأَفْسَدَ لَهَا مِنْ حَرْصِ الْمَرْءِ عَلَى الْمَالِ وَالشَّرْفِ لِدِينِهِ»^(١).

٤٠٢٤ – عن خَبَابٍ، عن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «مَا أَنْفَقَ الْمُؤْمِنُ مِنْ نَفَقَةٍ إِلَّا أَجْرٌ فِيهَا إِلَّا نَفَقَةٌ فِي هَذَا التَّرَابِ»^(٢).

٤٠٢٥ – عن أنسٍ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «النَّفَقَةُ كُلُّهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا الْبَنَاءُ فَلَا خَيْرٌ فِيهِ»^(٣) (غريب).

٤٠٢٦ – وَقَالَ : «إِنَّ كُلَّ بَنَاءٍ وَبَالٍ عَلَى صَاحِبِهِ إِلَّا مَالًا، إِلَّا مَالًا» يعني إِلَّا مَا لَا بُدَّ مِنْهُ^(٤).

٤٠٢٧ – عن أبي هاشم بن عتبة أنه قال : «عَهْدٌ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ

(١) أخرجه أحمد في المسند ٤٦٠/٣، وأخرجه الدارمي في السنن ٢/٣٠٤، كتاب الرقائق، باب ما ذُبَابٌ جائِعٌ، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٥٨٨، كتاب الزهد (٣٧)، باب (٤٣)، الحديث (٢٣٧٦)، وقال : (حسن صحيح)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثى في موارد الظمآن ص ٦١٢، كتاب الزهد (٤٠)، باب فتنة المال (١)، الحديث (٢٤٧٢)، واللفظ لهم.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ١١٠/٥، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٦٥١، كتاب صفة القيمة (٣٨)، باب (٤٠)، الحديث (٢٤٨٣)، وقال : (حسن صحيح)، وأخرجه ابن ماجة في السنن ٢/١٣٩٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب في البناء والخراب (١٣)، الحديث (٤١٦٣)، وأخرجه الطبرانى في المعجم الكبير ٦٤/٤، الحديث (٣٦٢٠)، واللفظ له، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ١/١٤٦، ضمن ترجمة خباب بن الأرت (٢٣).

(٣) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٦٥١، كتاب صفة القيمة (٣٨)، باب (٤٠)، الحديث (٢٤٨٢) واللفظ له، وقال : (حديث غريب)، وأخرجه ابن عدي في الكامل ٣/١٠٨٧، ضمن ترجمة زافر بن سليمان.

(٤) أخرجه من روایة أنس بن مالک رضي الله عنه، أحادى في المسند ٣/٢٢٠، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/٤٠٣، كتاب الأدب (٣٥)، باب ما جاء في البناء (١٦٩)، الحديث (٥٢٣٨) واللفظ له، وأخرجه الطحاوى في مشكل الآثار ١/٤١٦، باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله ﷺ في النبي عن انخاذ الغرف.

صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ قَالَ: إِنَّمَا يَكْفِيكَ مِنْ جَمْعِ الْمَالِ خَادِمٌ وَمَرْكَبٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ^(١).

٤٠٢٨ – عن عثمان أَنَّ النَّبِيَّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ قَالَ: «لَيْسَ لَابْنِ آدَمَ حَقٌّ فِي سَوَى هَذِهِ الْخِصَالِ: بَيْتٌ^(٢) يَسْكُنُهُ، وَثُوبٌ يُوَارِي بِهِ عُورَتَهُ، وَجِلْفٌ الْخَبِزُ وَالْمَاءُ»^(٣).

٤٠٢٩ – عن سهل بن سعد قال: «جاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دُلْنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا أَنَا عَمِلْتُهُ أَحَبَّنِي اللَّهُ وَأَحَبَّنِي النَّاسُ، قَالَ: ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبَّكَ اللَّهُ، وَازْهَدْ فِيمَا عَنْدَ النَّاسِ يُحِبَّكَ النَّاسُ»^(٤).

(١) أخرجه أحمد في المسند ٥/٥٢٩٠، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٥٦٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب (١٩)، وهو ما يلي باب ما جاء في الهم في الدنيا... (١٨)، الحديث (٢٣٢٧) واللفظ لها، وأخرجه النسائي في المحبى من المسنن ٨/٢١٨ – ٢١٩، كتاب الزينة (٤٨)، باب اتخاذ الخادم... (١١٩)، وأخرجه ابن ماجة في السنن ٢/١٣٧٤ – ١٣٧٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب الزهد في الدنيا (١)، الحديث (٤١٠٣)، وأخرجه ابن حيان، ذكره الهيثمى في موارد الظمآن، ص ٦١٤، كتاب الزهد (٤٠)، باب فيما يكفي من الدنيا (٨)، الحديث (٢٤٧٨)، وذكره المتذى في الترغيب والترهيب ٤/١٢٤ – ١٢٣، فضل في عيش السلف، الحديث (٧٥)، وعزاه لرؤذين.

(٢) قال القاري في المراقة ٥/٣٢: (بالجر، وروي بالرفع، وكذا فيما بعده من الحصول المأبنة).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٦٢/٦٢، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٥٧١ – ٥٧٢، كتاب الزهد (٣٧)، باب (٣٠)، وهو ما يلي باب ما جاء في الزهادة في الدنيا (٢٩)، الحديث (٢٣٤١) واللفظ له، وقال: (حسن صحيح)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٣١٢ – ٣١٢، كتاب الرقاق، باب الأشياء التي لا بد لابن آدم منها، وقال: (صحيح الإسناد)، ووافقه الذهبي، قوله: «جِلْفٌ بكسر الجيم، وسكون اللام، الغليظ اليابس من الخبز».

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٣٧٣ – ١٣٧٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب في الزهد في الدنيا (١)، الحديث (٤١٠٢)، وأخرجه العقيلي في الضغفاء الكبير ١١/٢، ضمن ترجمة خالد بن عمرو الأموي (٤١٣)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٦/٢٣٧، الحديث (٥٩٧٢)، وأخرجه ابن عدي في الكامل ٢/٩٠٢، ضمن ترجمة خالد بن عمرو القرشى، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٣١٣ – ٣١٣، كتاب الرقاق، باب ازهد في الدنيا... ،

٤٠٣٠ - عن ابن مسعود: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَامَ عَلَى حَصِيرٍ فَقَامَ وَقَدْ أَتَرَ فِي جَسْدِهِ / فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَمْرَنَا أَنْ تَبْسُطَ لَكَ وَنَعْمَلَ، فَقَالَ: مَالِي وَلِلَّهِنَا، وَمَا أَنَا وَلِلَّهِنَا إِلَّا كَرَأْكُبٍ اسْتَظْلَ تحتَ شَجَرَةٍ ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا»^(١).

٤٠٣١ - وعن أبي أمامة، عن النبيٍّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَغْبَطُ أُولَئِيَّيِّي عَنِّي لِمُؤْمِنٍ خَفِيفُ الْحَادِ، ذُو حَظٍّ مِّنَ الصَّلَاةِ، أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ وَأَطَاعَهُ فِي السُّرِّ، وَكَانَ غَامِضًا فِي النَّاسِ لَا يُشَارِ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ، وَكَانَ رَزْقُهُ كَفَافًا فَصَبَرَ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ نَقَدَ بِيَدِهِ فَقَالَ: عَجَلْتُ مَنِيَّهُ، قَلْتُ بِوَاكِيهِ، قَلْتُ تُرَاهُ»^(٢).

= وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٥٣/٣، ١٤٣٣/٣، ضمن ترجمة سلمة بن دينار (٢٤٠)، واللفظ له، وذكره التبريزي في المشكاة ٣٣/٥، وعزاه للترمذى ولابن ماجه، ولكن عزوه للترمذى غير سديد، يقول القاري في المرقاة (قال ميرك، أظن أن ذكر الترمذى وقع سهوًا من نساخ الكتاب، أو من صاحبه، فإن الحافظ المنذري، والإمام النووي، والشيخ الجزري رحهم الله تعالى قالوا كلهم: رواه ابن ماجه فقط، فتأمل).

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد (من زيادة نعيم بن حماد)، ص ٥٤، باب في التواضع وكراهة الكبر، الحديث (١٩٥)، وأخرجه أحمد في المسند ١/٣٩١، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٥٨٨، كتاب الزهد (٣٧)، باب (٤٤)، الحديث (٢٣٧٧)، وقال: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٣٧٦، كتاب الزهد (٣٧)، باب مثل الدنيا (٣)، الحديث (٤١٠٩)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٣١٠، كتاب الرفاق، باب إذا أحبت الله عبداً حاه الدنيا، وأخرجه البغوي في شرح السنة ١٤/٢٣٦، الحديث (٤٠٣٤) واللفظ له.

(٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد (من زيادة نعيم بن حماد)، ص ٥٤، باب في التواضع . . . ، الحديث (١٩٦)، وأخرجه أحمد في المسند ٥/٢٥٢، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٥٧٥، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في الكفاف . . . (٣٥)، الحديث (٢٣٤٧)، وقال: (حديث حسن) واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٣٧٨ - ١٣٧٩، كتاب الزهد (٣٧)، باب من لا يؤبه له (٤)، الحديث (٤١١٧)، قوله: «خفيف الحاذ» بتخفيف الذال المعجمة أي خفيف الحال الذي يكون قليل المال.

٤٠٣٢ – وقال: «عرضَ علَيَّ ربِّي ليجعلَ لِي بطحاءً مكَةً ذهباً فقلتُ: لا ياربُّ، ولكنْ أشبعُ يوماً وأجوعُ يوماً، فإذا جُعْتُ تَضَرَّعْتُ إِلَيْكَ وذَكْرُتَكَ، وإذا شَيْعْتُ حَمْدَتَكَ وشَكْرَتَكَ»^(١).

٤٠٣٣ – عن عبدِ^(٢)الله بن مُحْصَن قال، قال رسولُ الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سَرِّهِ، مُعَافَىٰ فِي جَسَدِهِ، عَنْهُ قُوْتُ يَوْمِهِ، فَكَانَ مَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا بِحَذَافِيرِهَا»^(٣) (غريب).

٤٠٣٤ – وعن المقدامِ بن مَعْدِي كربَلَةَ قال، سمعَتْ رسولَ اللهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا مَلَأَ آدَمَيْ وِعَاءً شَرَّاً مِنْ بَطْنِ بْنِ آدَمَ أَكْلَاتٍ يُقْمِنُ صُلْبَهُ، إِنْ كَانَ لَا مَحَالَةً: فَثُلُثٌ طَعَامٌ، وَثُلُثٌ شَرَابٌ، وَثُلُثٌ لِنَفْسِيهِ»^(٤).

(١) أخرجه من رواية أبي أمامة رضي الله عنه، ابن المبارك في الزهد، (من زيادات نعيم بن حماد)، ص ٥٤، باب في التواضع...، عقب الحديث (١٩٦)، واللفظ له، وأخرجه في المسند /٥٢٥٤، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٥٧٥، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في الكفاف... (٣٥)، عقب الحديث (٢٢٤٧)، وقال: (حديث حسن).

(٢) «عبدالله بن عَمْصَن» كذا ورد في الأصل المخطوط وفي المطبوعتين، ولكنه عند البخاري، والترمذى، وابن ماجة: عبيد الله بن عَمْصَن، وقد ذكره الذهبي في تحرير أسماء الصحابة ١/٣٦٣، فقال: (عبيد الله بن عَمْصَن الأنصاري)، يروي عنه ابنه سلمة، وقيل: بل هو عبد الله.

(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ١١٣، باب من أصبح آمناً في سربه، الحديث (٣٠١)، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٥٧٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب (٣٤)، وهو ما يلي في التوكيل على الله (٣٣)، الحديث (٢٢٤٦)، وقال: (حديث حسن غريب)، وأخرجه ابن ماجة في السنن ٢/١٣٨٧، كتاب الزهد (٣٧)، باب القناعة (٩)، الحديث (٤١٤١) واللفظ لها سوى قوله: «بِحَذَافِيرِهَا» فلم تأت عندهما، قوله: «سَرِّهِ» الشهور كسر السين أي في نفسه، وقيل: السَّرُّ الجماعة، فالمعنى: في أهله وعياله، وقيل: بفتح السين، أي في مسلكه وطريقه، وقيل: بفتحتين أي في بيته، قوله: «حِيزَتْ» وهي الجمع والضم.

(٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد، ص ٢١٣، باب في طلب الحلال، الحديث (٦٠٣)، وأخرجه أحد في المسند ٤/١٣٢، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٥٩٠، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء =

٤٠٣٥ — عن ابن عمر: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ رَجُلًا يَتَجَشَّسُ فَقَالَ: أَفَصِرُ مِنْ جُشَائِكَ، إِنَّ أَطْوَلَ النَّاسِ جَوْعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَطْوَلُهُمْ شَبَعًا فِي الدُّنْيَا»^(١).

٤٠٣٦ — وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ فَتْنَةً، وَفَتْنَةً أَمْتَيَ الْمَالَ»^(٢).

٤٠٣٧ — عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يُجَاءُ بَابِنْ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ بَدَجٌ فَيُوقَفُ بَيْنَ يَدِيِّ اللَّهِ فَيَقُولُ لَهُ: أَعْطَيْتُكَ وَخَوَلْتُكَ

= في كراهة كثرة الأكل (٤٧)، الحديث (٢٣٨٠)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١١١١/٢، كتاب الأطعمة (٢٩)، باب الاقتصاد في الأكل... (٥٠)، الحديث (٣٣٤٩)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمآن، ص ٣٢٨، كتاب الأطعمة (١٩)، باب فيما يكفي الإنسان من الأكل... (٦)، الحديث (١٣٤٨)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ١٢١/٤، كتاب الأطعمة، باب كان أحب الفاكهة إلى النبي ﷺ البطيخ، وصححه الذهبي، قوله: «أَكْلَاتٌ» بضمتين، والأكلة بالضم للقمة.

(١) هذا الحديث قد لفق البعوي فيه، فجعله من روایة ابن عمر رضي الله عنها، بينما اللفظ هو من روایة أيوب بن عثمان منقطعاً، وأخرجه بهذا اللفظ ابن المبارك في الزهد، ص ٢١٣، باب في طلب الحلال، الحديث (٦٠٤)، والمصنف نفسه في شرح السنة ٢٥٠/١٤، الحديث (٤٠٤٩)، كتاب الرقاق، باب القناعة بالقليل من الدنيا.

بينما أخرجه من روایة ابن عمر رضي الله عنها بتحريك الترمذی في السنن ٤/٦٤٩، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٣٧)، الحديث (٢٤٧٨)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١١١١/٢، كتاب الأطعمة (٢٩)، باب الاقتصاد في الأكل... (٥٠)، الحديث (٣٣٥٠)، وأخرجه البعوي معلقاً في شرح السنة ١٤/٢٥٠، عقب الحديث (٤٠٤٩)، والرجل الذي سمعه النبي ﷺ يتتجشأ هو: وهب بن عبد الله السوائي، أبو جحيفة.

(٢) أخرجه من روایة كعب بن عياض رضي الله عنه، أحادي في المسند ٤/١٦٠، وأخرجه الترمذی في السنن ٤/٥٦٩، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء أن فتنة هذه الأمة في المال (٢٦)، الحديث (٢٣٣٦)، وقال: (حديث حسن صحيح)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٤/٣١٨، كتاب الرقاق، باب لو توكلتم على الله...، وقال: (صحیح الإسناد) ووافقه الذهبي، واللفظ لم.

وأنعمت عليكَ فما صنعتَ فيها؟ فيقولُ: رب جمّعْتَه وثَمَرْتَه فَتَرَكْتَه أَكْثَرَ ما كَانَ، فَأَرْجِعْنِي آتِكَ بِهِ كُلَّهُ، فيقولُ لَهُ: أَرِنِي مَا قَدَّمْتَ، فيقولُ: رب جمّعْتَه وثَمَرْتَه فَتَرَكْتَه أَكْثَرَ مَا كَانَ، فَأَرْجِعْنِي آتِكَ بِهِ كُلَّهُ، إِذَا عَبَدَ لَم يُقْدِمْ خَيْرًا فَيُمْضِي بِهِ إِلَى النَّارِ^(١) (ضعيف).

٤٠٣٨ – عن أبي هريرة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُسْأَلُ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ النَّعِيمِ أَنْ يُقَالُ لَهُ: أَلَمْ نُصَحِّ جَسْمَكَ وَنُرْوِكَ مِنَ الْمَاءِ الْبَارِدِ»^(٢).

٤٠٣٩ – عن ابن مسعود، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لَا تزول قَدَمًا ابْنَ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسَأَلَ عَنْ خَمْسٍ: عَنْ عُمْرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ، وَعَنْ شَبَابِهِ فِيمَا أَبْلَاهُ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَا أَنْفَقَهُ، وَمَاذَا عَمِلَ فِيمَا عَلِمَ»^(٣) (غريب).

(١) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٦١٨، كتاب صفة القيمة (٣٨)، باب (٦)، الحديث (٢٤٢٧) واللفظ له، وقال: (وقد روى هذا الحديث غير واحد عن الحسن قوله ولم يُستندوه، وإنما عايل بن مسلم يُضعف في الحديث)، وذكره السيوطي في جمع الجواعيم ١/٩٩، وعزاه للدارقطنى في السنن، ولابن عساكر في تاريخ دمشق، ولم نجد الحديث بلفظه عند الدارقطنى، وإنما أخرج الدارقطنى بمعناه في السنن ١/٥١، كتاب الطهارة، باب النية، الحديث (٢)، قوله: «بَدَحَ» بفتح موحدة، وذال معجمة فجيم، ولد الضأن، أراد بذلك هَرَأَةً وعجزه.

(٢) أخرجه الترمذى في السنن ٥/٤٤٨، كتاب تفسير القرآن (٤٨)، باب (٨٩)، ومن سورة التكاثر، الحديث (٣٣٥٨)، واللفظ له، وأخرجه ابن حبان، ذكره الميثمي في موارد الظمآن، ص ٦٤٠، كتاب البعث (٤١)، باب ماجاء في الحساب (١٠)، الحديث (٢٥٨٥)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/١٣٨، كتاب الأشربة، باب إن أول ما يحاسب به العبد... واللفظ له، وقال: (صحيح الإسناد)، ووافقه الذهبى، وذكره السيوطي في جمع الجواعيم ١/٢٣١، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان، وأخرجه البغوي في شرح السنة ١٤/٣١١، الحديث (٤١٢٠).

(٣) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٦١٢، كتاب صفة القيمة (٣٨)، باب في القيمة (١)، الحديث (٢٤١٦) واللفظ له وقال: (حديث غريب لا نعرفه من حدث ابن مسعود عن النبي ﷺ إلا من حديث الحسين بن قيس، وحسين بن قيس يُضعف في الحديث من قبل =

[٢٣٣/ب]

٢ - / باب فضل الفقراء وما كان
من عيشه النبي صلى الله عليه وسلم

مِنْ الصَّحَاحِ :

٤٠٤٠ - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «رَبُّ أَشَعَّتْ مَدْفُوعٍ
بِالْأَبْوَابِ لَوْ أَتَسْمَّ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ»^(١).

٤٠٤١ - وقال: «هَلْ تُنَصَّرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضُعْفَائِكُمْ»^(٢).

٤٠٤٢ - وقال: «قَمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَكَانَ عَامَّةً مَنْ دَخَلَهَا
الْمَسَاكِينُ، وَأَصْحَابُ الْجَدْلِ مَحْبُوسُونَ، غَيْرَ أَنَّ أَصْحَابَ النَّارِ قَدْ أَمْرَبْهُمْ إِلَى
النَّارِ، وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ إِذَا عَامَّةً مَنْ دَخَلَهَا النِّسَاءُ»^(٣).

= حفظه، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٨/١٠ - ٩، الحديث (٩٧٧٢)، وأخرجه
ابن علي في الكامل ٧٦٣/٢، صمن ترجمة الحسين بن قيس، أبو علي الرجبي، وذكره
السيوطفي في جمع الجواعيم ٨٨٩/١، وعزاه لأبي يعل في المستند، وللبيهقي في شعب الإيمان،
ولابن التجار.

(١) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٤/٢٠٢٤، كتاب
البر... (٤٥)، باب فضل الصعفاء... (٤٠)، الحديث (١٣٨) ٢٦٢٢.

(٢) الحديث من رواية مصعب بن سعد، قال: رأى سعد رضي الله عنه أن له فضلاً على من دونه
قال النبي ﷺ...، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٨٨، كتاب الجهاد (٥٦)، باب من
استعان بالضعفاء والصالحين... (٧٦)، الحديث (٢٨٩٦)، وقال ابن حجر في فتح الباري:
(ثم إن صورة هذا السياق مرسل، لأن مصعبا لم يدرك زمان هذا القول، لكن هو محظوظ على أنه
سمع ذلك من أبيه، وقد وقع التصرير عن مصعب بالرواية عن أبيه عند الإماماعيلي...).

(٣) متفق عليه من رواية أسامة بن زيد رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١١/٤١٥،
كتاب الرقاق (٨١)، باب صفة الجنة والنار (٥١)، الحديث (٦٥٤٧) والله له، وأخرجه مسلم
في الصحيح ٤/٢٠٩٦، كتاب الذكر... (٤٨)، باب أكثر أهل الجنة... (٢٦)،
الحديث (٩٣/٢٧٣٦)، قوله: «فَكَانَ عَامَةً مَنْ دَخَلَهَا» وهي مرفوعة وقيل منصوبة فيعكس،
قوله: «وَأَصْحَابُ الْجَدْلِ» بفتح الجيم أي أرباب الغنى من المؤمنين محبوسون لطول حسابهم بسبب
كثرة أموالهم.

٤٣٤ - وقال: «اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها القراء، واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء»^(١).

٤٤٤ - وقال: «إنَّ فقراء المهاجرين يسبونَ الأغنياء يوم القيمة إلى الجنة بأربعينَ خريفاً»^(٢).

٤٤٥ - عن سهل بن سعد قال: «مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ جَالِسٍ: مَا رأَيْتَ فِي هَذَا؟ قَالَ: رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِ النَّاسِ، هَذَا وَاللَّهُ حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشْفَعَ وَإِنْ قَالَ أَنْ يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ، قَالَ: فَسَكَّتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ مَرَّ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا رأَيْتَ فِي هَذَا؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا رَجُلٌ مِنْ فَقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، هَذَا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشْفَعَ وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) هذا الحديث مخرج من ثلاثة طرق:

• الأولى: من رواية عمران بن حصين رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤١٥/١١، كتاب الرقان (٨١)، باب صفة الجنة والنار (٥١)، الحديث (٦٥٤٦).

• الثانية: من رواية ابن عباس رضي الله عنها، أخرجه مسلم في الصحيح ٢٠٩٦/٤، كتاب الذكر... (٤٨)، - كتاب الرقان - باب أكثر أهل الجنة... (٢٦)، الحديث (٩٤/٢٧٣٧).
وذكره التبريزي في المشكاة ١٤٤٢/٣، الحديث (٥٢٣٤) من رواية ابن عباس رضي الله عنها وقال: (متفق عليه) لكن قال المناوي في كشف المناهج، ق ١٣٠/ب، ماضيه: (رواوه البخاري في صفة الجنة، وفي الرقان، وفي النكاح، من حديث عمران بن حصين، ونبأ على رواية ابن عباس، ولم يخرج له لفظاً، ولا وصل به سنده)، ورواية ابن عباس عند البخاري في الصحيح ٢٧٣/١١، كتاب الرقان (٨١)، باب فضل الفقر (١٦)، عقب الحديث (٦٤٤٩).

• الثالثة: من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري، ذكره المناوي في كشف المناهج، ق ١٣٠/ب، والقاري في الموقفة ٥/٥٤.

(٢) أخرجه من رواية عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنها، مسلم في الصحيح ٤/٢٢٨٥، كتاب الزهد والرقان (٥٣)، الحديث (٣٧/٢٩٧٩).

عليه وسلم: هذا خيرٌ من ملء الأرضِ من مثلِ هذا»^(١).

٤٤٦ - وعن عائشة قالت: «ما شَبَعَ آلُّ مُحَمَّدٍ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خَبْزِ الشَّعِيرِ يَوْمَينِ مُتَتَابِعَيْنِ حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»^(٢).

٤٤٧ - وقال أبو هريرة: «خرجَ النَّبِيُّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الدُّنْيَا وَلَمْ يَشْبُعْ مِنْ خَبْزِ الشَّعِيرِ»^(٣).

٤٤٨ - عن أنس: «أَنَّهُ مَشَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَبْزِ شَعِيرٍ وَإِهَالَةِ سَيْنَخَةٍ، وَلَقَدْ رَهِنَ النَّبِيُّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ درَعاً بِالْمَدِينَةِ عِنْدَ يَهُودِيٍّ وَأَخْذَ مِنْهُ شَعِيرًا لِأَهْلِهِ، وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَا أَمْسَى عِنْدَ آلِ مُحَمَّدٍ صَاعٌ بَرًّا وَلَا صَاعٌ حَبًّا، وَإِنَّ عِنْدَهُ لِتِسْعَ نِسْوَةً»^(٤).

(١) أخرجه البخاري في الصحيح /١١، ٢٧٣، كتاب الرقاق (٨١)، باب فضل الفقراء (١٦)، الحديث (٦٤٤٧)، وذكره التبريري في المشكاة ٢/٣ - ١٤٤٢ / ١٤٤٣، الحديث (٥٢٣٦)، وقال: (متفق عليه) ولكن المزي ذكر الحديث في تحفة الأشراف /٤، ١١٤، ولم يعزه إلا للبخاري ولابن ماجة، وقال ابن حجر في التكت الظرف (المطبوخ بذيل تحفة الأشراف) مانصه: (قال الحميدي: ذكره أبو مسعود في «المتفق» ولم أجده في مسلم، انتهى)، وذكره ابن الجوزي في «المتفق» وأهل التبيه الذي ذكره الحميدي، وذكره في أفراد البخاري «خلف» و«الطريق» وغيرها، وهو الصواب).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح /٩، ٥٤٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون (٢٣)، الحديث (٥٤١٦)، وأخرجه مسلم في الصحيح /٤، ٢٢٨٢ / ٢٢٨٣، كتاب الزهد... (٥٣)، الحديث (٢٢ / ٢٩٧٠) واللفظ له.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح /٩، ٥٤٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون (٢٣)، الحديث (٥٤١٤).

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح /٤، ٣٠٢، كتاب البيوع (٣٤)، باب شراء النبي ﷺ النسيئة (١٤)، الحديث (٢٠٦٩) قوله: «سَيْنَخَةٌ» بفتح سين مهملة، وكسر نون وفتح خاء معجمة بعدها هاء، أي متغيرة الريح لطول المكت.

٤٠٤ – وقال عمر رضي الله عنه: «دخلت على رسول الله صلى [١] الله عليه وسلم فإذا هو مضطجع على رِمال حصير / ليس بينه وبينه فراش قد أثر الرِّمال بجنبه، متوكلاً على وسادة من أَدَمَ حشوها ليف، قلت: يا رسول الله أدع الله فليُوسِعْ على أمتك، فإنَّ فارس والروم قد وسَعَ عليهم وهم لا يَبْعُدونَ الله، فقال: أَوَ في هذا أنت يا ابن الخطاب! أُولئك قوم عَجَلْتُ لهم طيباتهم في الحياة الدنيا»^(١) وفي رواية: «أَمَا ترَضَى أَنْ تكونَ لهم الدُّنيا ولَنَا الآخرة»^(٢).

٤٠٥ – وعن أبي هريرة قال: «لقد رأيت سبعين من أصحاب الصفة، ما منهم رجلٌ عليه رداء، إما إزارٌ وإما كساء قد ربطوا في عنقِهم فمنها ما يبلغ الساقين، ومنها ما يبلغ الكعبين، فيجمعه بيده كراهية أن تُرى عورته»^(٣).

٤٠٦ – وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا نظر أحدكم إلى من فُضَّلَ عليه في المال والخلق، فلينظر إلى من هو أَسْفَلَ منه»^(٤).

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١١٤/٥ – ١١٦، كتاب المظالم (٤٦)، باب الغرفة والمُلْكَيَّةُ المشرفة... (٢٥)، الحديث (٢٤٦٨)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١١٥/٢ – ١١١٣، كتاب الطلاق (١٨)، باب في الإيلاء واعتزال النساء... (٥)، الحديثان (٣٠ – ٣٤)، ضمن رواية مطولة، واللفظ لها، قوله: «رِمال حصير» بالإضافة، الرِّمال بكسر الراء وضمها جمع رمبل بمعنى مرمول أي منسوج، قوله: «أَدَمَ» بفتحتين أي جلد.

(٢) متفق عليه من رواية عمر رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦٥٧/٨ – ٦٥٨، كتاب التفسير (٦٥)، سورة التحريم (٦٦)، باب هَتَّبَنِي مَرْضَةً أَزَوَّجَكَ... (٢)، الحديث (٤٩١٣)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١١٥/٢ – ١١٠٧، كتاب الطلاق (١٨)، باب في الإيلاء... (٥)، الحديث (١٤٧٩/٣٠) واللفظ لها.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ١/٥٣٦، كتاب الصلاة (٨)، باب نوم الرجال في المسجد... (٥٨)، الحديث (٤٤٢).

(٤) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٢٢/١١، كتاب الرفاق (٨١)، باب لينظر إلى من هو أَسْفَلَ منه... (٣٠)، الحديث (٦٤٩٠)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٢٧٥ – ٢٢٧٥، كتاب الزهد... (٥٣)، الحديث (٢٩٦٣/٨).

٤٠٥٢ - وقال: «انظروا إلى من هو أسفل منكم، ولا تنتظروا إلى من هو فوقكم، فهو أجدُر أن لا تزدُرُوا نعمة الله عليكم»^(١).

من الحسن:

٤٠٥٣ - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أبشروا يا معشر صغاريك المهاجرين بالنور التام يوم القيمة، تدخلون الجنة قبل أغنياء الناس بنصف يوم وذلك خمسماة سنة»^(٢).

٤٠٥٤ - وقال: «يدخلُ الفقراء الجنة قبلَ الأغنياء بخمسماة عامٍ نصفِ يومٍ»^(٣).

٤٠٥٥ - عن أنس قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اللهم أحييني مسكيناً وأمتنني مسكيناً واحشرني في زمرة المساكين، فقالت عائشة: لِمَ يا رسول الله؟ قال: إنهم يدخلون الجنة قبلَ أغنىائهم بأربعين خريفاً، يا عائشة لا ترددِي المِسْكِينَ ولو بشق تمرة، يا عائشة أحبّي المساكين وقربّيهم، فإنَّ الله يُقرّبُكِ يوم القيمة»^(٤).

(١) آخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه: مسلم في الصحيح ٤/٢٢٧٥، كتاب الزهد... . (٥٣)، الحديث (٢٩٦٣/٩).

(٢) تقدم الحديث في ١٣٠/٢ كتاب فضائل القرآن (٨)، الحديث (١٥٧٥).

(٣) آخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أحد في المسند ٢/٣٤٣، وأخرجه الترمذى في السنن ٤/٥٧٨، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء أن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة... . (٣٧)، الحديث (٢٣٥٣) واللفظ لها وقال: (حديث حسن صحيح)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٣٨٠، كتاب الزهد (٣٧)، باب منزلة الفقراء (٦)، الحديث (٤١٢٢)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمآن، ص ٦٣٦، كتاب الزهد... . (٤٠)، باب ما جاء في الفقراء... . (٤٠)، الحديث (٢٥٦٧).

(٤) آخرجه الترمذى في السنن ٤/٥٧٧ - ٥٧٨، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء أن فقراء المهاجرين... . (٣٧)، الحديث (٢٣٥٢) واللفظ له، وأخرجه البيهقي في السنن ٧/١٢، كتاب الصدقات، باب ما يستدل به على أن الفقير أمس حاجة من المسكين.

وهذا الحديث من جملة الأحاديث التي ذكرها ابن حجر في أجوبته عن أحاديث «المصابيح» = مصابيح السنة (ج ٢-٢٨٥).

٤٠٥٦ - عن أبي الدرداء، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ابغوني في ضعفائكم، فإنما تُرْزَقُونَ وتنصرونَ بضعفائكم»^(١).

٤٠٥٧ - وروي: «أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسْتَفْتِحُ بِصَعَالِيكِ الْمُهَاجِرِينَ»^(٢).

٤٠٥٨ - عن أبي هريرة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تغبطنَ فاجراً بنعمةٍ فإنكَ لا تدرِي ما هو لاقٍ بعد موته إنَّ لَهُ عندَ الله قاتلاً»

= ونفي عنه الوضع فقال: (الحديث الرابع عشر: حديث: «اللهم أحيني مسكيناً، وأمنني مسكيناً واحشرني في زمرة المساكين، فقلت عائشة: لم يا رسول الله؟ قال: إنهم يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بأربعين خريفاً، يا عائشة، لا تردي المساكين ولو بشق ثرة، يا عائشة أحبني المساكين وقربيهم، فإن الله يقربك يوم القيمة»)، قلت: أخرجه الترمذى من طريق الحارث ابن أخت سعيد بن جبير عن أنس، وقال: حسن غريب. وأخرجه ابن ماجه والحاكم، وصححه من حديث أبي سعيد، ولفظه أخصر من الأول) ثم خلصَ في آخر رسالته إلى أنه: ضعيف. قوله: «اللهم أحيني مسكيناً أي اجعلني متواضعاً لا جباراً متكبراً.

(١) أخرجه أحد في المسند ١٩٨ / ٥، وأبو داود في السنن ٧٣ / ٣، كتاب الجهاد^(٩)، باب في الانتصار برُذْلِ الخيل والضُّعْفة (٧٧)، الحديث (٢٥٩٤)، والترمذى في السنن ٢٠٦ / ٤، كتاب الجهاد (٢٤)، باب ما جاء في الاستفتاح بصالحك المسلمين (٢٤)، الحديث (١٧٠٢)، وقال: (حسن صحيح)، والنمساني في المعتبر من السنن ٤٦ / ٦، كتاب الجهاد (٢٥)، باب الاستئصال بالضعف (٤٣)، وصححه ابن حبان، أورده الهيثمى في موارد الظمان، ص ٣٩٠، كتاب الجهاد (٢٦)، باب الاستعانة بدعاء الضعفاء (١٣)، الحديث (١٦٢٠)، والحاكم في المستدرك ٢ / ١٠٦، كتاب الجهاد، باب فضل الضعفاء يوم القيمة، وفي ١٤٥ / ٢، كتاب قسم الفيء، باب بيان سعادة المرء وشقاؤته، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبى.

(٢) أخرجه الطبرانى في المعجم الكبير ٢٦٩ - ٢٧٠، في مستند أمية بن خالد بن أسد (٧٢)، الحديث (٨٥٧) و (٨٥٨)، وأخرجه البغوى بإسناده عن أبي عبيد القاسم بن سلام حدثيه عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن أبي إسحاق عن أمية بن خالد بن عبد الله بن أسد في شرح السنة ١٤ / ٢٦٤، كتاب الرفاق، باب فضل الفقراء، الحديث (٤٠٦٢)، وقال: (قال أبو عبيد: هكذا قال عبد الرحمن، وهو عندي عبد الله بن خالد بن أسد)، وأمية ذكره الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب ١ / ٣٧١ - ٣٧٢، الترجمة (٦٨٠)، وقال: (قال ابن حبان في الثقات: روى عنه أبو إسحاق فقلب اسمه وأرسل حديثه، وقال ابن الجارود: ليس له صحبة).

لا يموت^(١) يعني النار.

٤٠٥٩ — وقال: «الدُّنْيَا سِجْنٌ الْمُؤْمِن / وَسَتَّهُ، فَإِذَا فَارَقَ الدُّنْيَا فَارَقَ السِّجْنَ وَالسَّنَة»^(٢).

٤٠٦٠ — وعن قتادة بن النعمان أنَّ رسول الله صلَّى الله عليه وسلم قال: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهَ عَبْدًا حَمَاهُ الدُّنْيَا كَمَا يَظْلُمُ أَحَدُكُمْ يَحْمِي سَقِيمَةَ الْمَاء»^(٣).

٤٠٦١ — عن محمود بن لَبِيدَ أَنَّ النَّبِيَّ صلَّى الله عليه وسلم قال: «اثنتانِ يَكْرَهُهُمَا ابْنُ آدَمَ: يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَالْمَوْتُ خَيْرٌ لِلْمُؤْمِنِ مِنَ الْفِتْنَةِ، وَيَكْرَهُ قِلَّةَ الْمَالِ وَقِلَّةَ الْمَالِ أَقْلُ لِلْحِسَابِ»^(٤).

٤٠٦٢ — عن عبد الله بن مُعْفَلٍ قال: «جاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلَّى الله عليه وسلم فقال: إِنِّي أَحُبُّكَ، قال: انظُرْ مَا تَقُولُ. فقال: إِنِّي وَاللهِ لَأُحُبُّكَ،

(١) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٢٣١/٢، في ترجمة جهم بن أوس (٢٢٩٦)، وعزاه للطبراني في «المجمع الأوسط» الهشمي في مجمع الزوائد ٣٥٥/١٠، كتاب البعث، باب ما جاء في القصاص، قوله: (يعني النار) من قول عبدالله بن أبي مريم الراوي عن أبي هريرة رضي الله عنه كما جاء في التاريخ الكبير.

(٢) أخرجه من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنها: أَحَدُهُ فِي الْمَسْنَدِ ١٩٧/٢، وعزاه للطبراني، الهشمي في مجمع الزوائد ٢٨٩/١٠، كتاب الزهد، باب الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٤١٥، كتاب الرقاق، باب إِنَّ اللَّهَ يَجِبُ كُلَّ قلبٍ حزينٍ، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٨/١٧٧، ١٨٥، في ترجمة عبدالله بن المبارك (٣٩٧).

(٣) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٣٨١، كتاب الطب (٢٩)، باب ماجاء في الحمية (١)، الحديث (٢٠٣٦)، وقال: (حسن غريب)، وقد روی هذا الحديث عن محمد بن لَبِيدَ عن النبي ﷺ مرسلًا، وقتادة بن النعمان الظفري هو أخو أبي سعيد الخدري لأمه، ومحمود بن لَبِيدَ قد أدرك النبي ﷺ ورأه وهو غلام صغير، وصححه ابن حبان، أورده الهشمي في موارد الظمآن، ص ٦١٢، كتاب الزهد (٤٠)، باب إذا أحب الله عبداً حمَاهُ الدُّنْيَا (٤)، الحديث (٢٤٧٤)، والحاكم في المستدرك ٤/٢٠٧، كتاب الطب، باب عليكم بالإثمد، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي.

(٤) أخرجه أَحَدُهُ فِي الْمَسْنَدِ ٥/٤٢٧، وعزاه لسعيد بن منصور، السيوطي في الجامع الكبير ١/١٩.

ثلاث مراتٍ، قال: إِنْ كُنْتَ صَادِقًا فَأَعِدْ لِلْفَقِيرِ تِجْهَافًا، لِلْفَقْرُ أَسْرَعُ إِلَى مَنْ يُجْبِي مِنَ السَّيْلِ إِلَى مَنْتَهَاهُ^(١) (غريب).

٤٠٦٣ — عن أنس قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لقد أخفت في الله وما يخاف أحد، ولقد أوذيت في الله وما يؤذى أحد، ولقد أتت على ثلاثة من بين ليلة و يومٍ وما لي ولبلالٍ طعام يأكله ذو كيد إلا شيء يواريه إبطٌ بلالٌ»^(٢).

٤٠٦٤ — عن أبي طلحة قال: «شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجُوعَ وَرَفَعْنَا عَنْ بُطُونِنَا عَنْ حَجَرٍ حَجَرٍ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَطْنِنَا عَنْ حَجَرَيْنِ»^(٣) (غريب).

٤٠٦٥ — عن أبي هريرة: «أَنَّهُ أَصَابَهُمْ جُوعٌ فَاعْطَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَمَرَّةً تَمَرَّةً»^(٤).

(١) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٥٧٦، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في فضل الفقر (٣٦)، الحديث (٢٣٥)، وقال: (حسن غريب)، وتفافاً: بكسر الفوقة وسكون الجيم أي درعاً وجنة.

(٢) أخرجه أبى داود في المسند ٣/١٢٠، ٢٨٦، والترمذى في السنن ٤/٦٤٥، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٣٤)، الحديث (٢٤٧٢) وقال: (حسن غريب)، ومعنى هذا الحديث: حين خرج النبي ﷺ هارباً من مكة ومعه بلال إما كان مع بلال من الطعام ما يحمله تحت إبطه، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١/٥٤، المقدمة، باب في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ (١١)، الحديث (١٥١)، وصححه ابن حبان، أورده الهيثمى في موارد الظمآن، ص ٦٢٦، كتاب الزهد (٤٠)، باب ما جاء في عيش السلف (٣٣)، الحديث (٢٥٢٨).

(٣) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٥٨٥، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في معيشة أصحاب النبي ﷺ (٣٩)، الحديث (٢٣٧١)، وفي الشمائل المحمدية ص ٦٣، باب ما جاء في عيش رسول الله ﷺ (٢٣)، الحديث (١٣٤)، وقال: (هذا حديث غريب من حديث أبي طلحة، لا نعرف إلا من هذا الوجه).

(٤) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٦٤٦، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٣٤)، الحديث (٢٤٧٤)، وقال: (حسن صحيح).

٤٠٦٦ - عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «خَصَّلْتَنِي مَنْ كَانَتْ فِيهِ كِتَبَةُ اللَّهِ شَاكِرًا صَابِرًا، مَنْ نَظَرَ فِي دِينِهِ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ فَاقْتَدَى بِهِ، وَنَظَرَ فِي دُنْيَاهُ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ فَحَمِدَ اللَّهَ عَلَى مَا فَضَّلَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ؛ كِتَبَةُ اللَّهِ شَاكِرًا صَابِرًا، وَمَنْ نَظَرَ فِي دِينِهِ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ، وَنَظَرَ فِي دُنْيَاهُ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ فَأَسِفَ عَلَى مَا فَاتَهُ مِنْهُ لَمْ يَكُنْتْ اللَّهُ شَاكِرًا وَلَا صَابِرًا»^(١).

٣ - باب الأمل والخرص

من أصلح :

٤٠٦٧ - عن عبد الله رضي الله عنه قال: «خَطَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطًا مُرَبِّعًا، وَخَطَ خَطًا فِي الْوَسْطِ خَارِجًا مِنْهُ، وَخَطَ خُطُوطًا صِغَارًا إِلَى هَذَا الَّذِي فِي الْوَسْطِ مِنْ جَانِبِهِ / الَّذِي فِي الْوَسْطِ فَقَالَ: هَذَا إِنْسَانٌ وَهَذَا [أ] / ٢٣٥] أَجْلُهُ مُحِيطٌ بِهِ، وَهَذَا الَّذِي هُوَ خَارِجٌ أَمْلُهُ، وَهَذِهِ الْخُطُوطُ الصَّغَارُ الْأَعْرَاضُ، فَإِنْ أَخْطَأْهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا، وَإِنْ أَخْطَأْهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا»^(٢).



(١) أخرجه الترمذى في المصدر نفسه ٤/٦٦٥، باب (٥٨)، الحديث (٢٥١٢).

(٢) أخرجه البخارى من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في الصحيح ٢٣٦ - ٢٣٥/١١، كتاب الرفاق (٨١)، باب في الأمل وطوله (٤)، الحديث (٦٤١٧)، وقد وضع الحافظ ابن حجر في فتح البارى أشكالاً للخط المربع كما تصورها العلماء فقال:


قبل هذه صفة الخط:




وقيل صفتة:




الأجل



وقيل صفتة:



ورسمه ابن التين هكذا:



٤٠٦٨ – وعن أنس قال: «خَطَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُطُوطًا فَقَالَ: هَذَا الْأَمْلُ وَهَذَا أَجْلُهُ، فَيَنِمُّ مَنْ هُوَ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَهُ الْخَطُّ الْأَقْرَبُ»^(١).

٤٠٦٩ – عن أنس أنه قال، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «يَهْرُمُ ابْنُ آدَمَ وَتَشِبُّهُ مَنْهُ اثْنَانِ: الْحِرْصُ عَلَى الْمَالِ وَالْحِرْصُ عَلَى الْعُمُرِ»^(٢).

٤٠٧٠ – عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لَا يَزَالُ قَلْبُ الْكَبِيرِ شَابًّا فِي اثْنَتَيْنِ: فِي حُبِّ الدُّنْيَا وَطُولِ الْأَمْلِ»^(٣).

٤٠٧١ – وقال: «أعذرَ اللَّهَ إِلَى امْرَىءٍ أَخْرَ أَجْلَهُ حَتَّىٰ بَلَغَهُ سِتِينَ سَنَةً»^(٤).

٤٠٧٢ – وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَوْ كَانَ لَابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَا يَتَغَيَّرُ ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ١١/٢٦٣، كتاب الرفاق (٨١)، باب في الأمل وطوله (٤)، الحديث (٦٤١٨).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١١/٢٣٩، كتاب الرفاق (٨١)، باب من بلغ ستين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر (٥)، الحديث (٦٤٢١)، ومسلم في الصحيح ٢/٧٢٤، كتاب الزكاة (١٢)، باب كراهة الحرص على الدنيا (٣٨)، الحديث (١١٥/٤٧) واللهظ له.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١١/٢٣٩، كتاب الرفاق (٨١)، الحديث (٦٤٢٠)، باب من بلغ ستين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر (٥)، الحديث (٦٤٢٠)، واللهظ له، ومسلم في الصحيح ٢/٧٢٤، كتاب الزكاة (١٢)، باب كراهة الحرص على الدنيا (٣٨)، الحديث (١١٤/٤٦).

(٤) أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ١١/٢٣٨، كتاب الرفاق (٨١)، باب من بلغ ستين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر (٥)، الحديث (٦٤١٩).

إلا التراب، ويتوه الله على مَنْ تَابَ^(١).

٤٠٧٣ – عن ابن عمر قال: «أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض جسدي فقال: كُنْ في الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرٌ سَبِيلٌ، وَعُدْ نَفَسَكَ مَنْ أَهْلِ الْقُبُورِ»^(٢).

مِنْ الْحَسَانِ:

٤٠٧٤ – عن عبد الله بن عمرو قال: «مَرَّ بِنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا وَأُمِّي نُطَئِنُ شَيْئًا فَقَالَ: مَا هَذَا يَا عَبْدَ اللهِ؟ قَلْتَ: شَيْءٌ نُصْلِحُهُ، قَالَ: الْأَمْرُ أَسْرَعُ مِنْ ذَلِكَ»^(٣). (غريب).

٤٠٧٥ – عن ابن عباس: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٥٣/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب ما يُتقى من فتنة المال (١٠)، الحديث (٦٤٣٦) واللفظ له، ومسلم في الصحيح ٧٢٥/٢ – ٧٢٦، كتاب الزكاة (١٢)، باب لو أن لابن آدم واديين لا يبغى ثالثاً (٣٩)، الحديث (١٠٤٩/١١٨).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح ٢٣٣/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب قول النبي ﷺ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ»^(٣)، الحديث (٦٤١٦)، ولفظه: عن عبد الله بن عمر رضي الله عنها قال: «أخذ رسول الله ﷺ منكبي فقال: كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرٌ سَبِيلٌ»، وما أورده المصنف فقد أخرجه بلفظه التام: أحمد في المسند ٢٤/٢، ٤١، والترمذني في السنن ٤/٥٦٧، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في قصر الأمل (٢٥)، الحديث (٢٣٣٣)، وابن ماجه في السنن ٢/١٣٧٨، كتاب الزهد (٣٧)، باب مثل الدنيا (٣)، الحديث (٤١١٤).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٢/١٦١، وأبو داود في السنن ٤٠١/٥، باب الأدب (٣٥)، باب ما جاء في البناء (١٦٩)، الحديث (٥٢٣٥) و (٥٢٣٦)، والترمذني في السنن ٥٦٨/٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في قصر الأمل (٢٥)، الحديث (٢٣٣٥)، وقال: (حسن صحيح)، وابن ماجه في السنن ٢/١٣٩٣، كتاب الزهد (٣٧)، باب في البناء والخراب (١٣)، الحديث (٤١٦٠)، وصححه ابن حبان، أورده الهيثمي في موارد الظمان ص ٦٣٤، كتاب الزهد (٤٠)، باب قرب الأجل (٣٨)، الحديث (٢٥٥٥).

يُهريق الماء فيتجمّم بالتراب، فأقول: يا رسول الله إن الماء منك قريب،
فيقول: ما يُدرِّيني لعلّي لا أبلغه^(١).

٤٠٧٦ - عن أنس أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «هَذَا ابْنُ آدَمَ وَهَذَا أَجْلُهُ . وَوَضَعَ يَدُهُ عَنْ قَفَاهُ ثُمَّ بَسَطَ فَقَالَ: وَثَمَّ أَمْلُهُ»^(٢).

٤٠٧٧ - عن أبي سعيد الخدري: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَرَّ عُودًا بَيْنَ يَدِيهِ وَآخَرَ إِلَى جَنَّبِهِ وَآخَرَ أَبْعَدَ مِنْهُ فَقَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مَا هَذَا؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: هَذَا الْإِنْسَانُ وَهَذَا الْأَجْلُ، أَرَاهُ قَالَ: وَهَذَا الْأَمْلُ، فَيَتَعَاطَى الْأَمْلَ فَلِحَقَّهُ الْأَجْلُ دُونَ الْأَمْلِ»^(٣).

٤٠٧٨ - عن عبد الله بن الشَّخْير قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مُثْلُ ابْنِ آدَمَ وَإِلَى جَنَّبِهِ / تِسْعَ وَتِسْعُونَ مَنِيَّةً إِنْ أَخْطَأْتَهُ الْمَنَابِيَا وَقَعَ فِي الْهَرَمِ»^(٤).

(١) أخرجه أَحْمَدُ في المسند ١/٢٨٨، ٣٠٣، وأخرجه البغوي بإسناده في شرح السنة، ٢٣٢/١٤.

كتاب الرقاق، باب قصر الأمل، الحديث (٤٠٣١).

(٢) أخرجه أَحْمَدُ في المسند ٣/٢٥٧، والترمذني في السنن ٤/٥٦٨، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في قصر الأمل (٢٥)، الحديث (٢٣٣٤)، وقال: (حسن صحيح)، وابن ماجه في السنن ٢/١٤١٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب الأمل والأجل (٢٧)، الحديث (٤٢٣٢)، وصححه ابن حبان، أورده الهيثمي في موارد الظمان، ص ٦٣٣ - ٦٣٤ - كتاب الزهد (٤٠)، باب قرب الأجل (٣٨)، الحديث (٢٥٥٤).

(٣) أخرجه أَحْمَدُ في المسند ٣/١٨، وأخرجه البغوي بإسناده في شرح السنة ١٤/٢٨٥، كتاب الرقاق، باب طول الأمل والمرخص، الحديث (٤٠٩١).

(٤) أخرجه الترمذني في السنن ٤/٤٥٥، كتاب القدر (٣٣)، باب (١٤)، الحديث (٢١٥٠)، وقال: (حسن غريب)، وفي موضع آخر من السنن ٤/٦٣٦، كتاب حفة القيمة (٣٨)، باب (٢٢)، الحديث (٢٤٥٦)، وقال: (حسن صحيح غريب).

٤٠٧٩ – عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «عُمْرٌ أَمْتَي مِنْ سَتِينَ سَنَةً إِلَى سَبْعينَ»^(١) (غريب).

٤٠٨٠ – عن أبي هريرة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَعْمَارُ أَمْتَي مَا بَيْنَ السَّتِينَ إِلَى السَّبْعينَ، وَأَقْلَمُهُمْ مَنْ يَجُوِّزُ ذَلِكَ»^(٢).

٤ – باب استحباب المال والعمل للطاعة

من الصحيح:

٤٠٨١ – قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا حَسْدَ إِلَّا في ثَتِينِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ»^(٣).

٤٠٨٢ – وقال: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الْغَنِيَّ الْخَفِيَّ»^(٤).

(١) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٥٦٦، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في فناء أعمار هذه الأمة ما بين الستين إلى السبعين (٢٣)، الحديث (٢٣٣١)، وقال: (حسن غريب).

(٢) أخرجه الترمذى في السنن ٥/٥٥٣، كتاب الدعوات (٤٩)، باب في دعاء النبي ﷺ (١٠٢)، الحديث (٣٥٥٠)، وقال: (حسن غريب)، وابن ماجه في السنن ٢/١٤١٥، كتاب الزهد (٣٧)، باب الأمل والأجل (٢٧)، الحديث (٤٢٣٦)، وصححه ابن حبان، أورده المishimي في موارد الظيمان ص ٦١١، كتاب التوبية (٣٩)، باب أعمار هذه الأمة (١٠)، الحديث (٢٤٦٧)، والحاكم في المستدرك ٢/٤٢٧، كتاب التفسير، تفسير سورة الملائكة، وقال: (صحيح على شرط مسلم) وأقره الذهبي.

(٣) متفق عليه من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، أخرججه البخاري في الصحيح ٧٣/٩، كتاب فضائل القرآن (٦٦)، باب اغتناط صاحب القرآن (٢٠)، الحديث (٥٠٢٥)، وفي ٥٠٢/١٣، كتاب التوحيد (٩٧)، باب قول النبي ﷺ «رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ...» (٤٥)، الحديث (٧٥٢٩)، ومسلم في الصحيح ١/٥٥٨، كتاب صلاة المسافرين (٦)، باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمها... (٤٧)، الحديث (٢٦٦/٨١٥).

(٤) أخرجه مسلم من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه في الصحيح ٤/٢٢٧٧، كتاب الزهد والرقائق (٥٣)، الحديث (١١/٢٩٦٥).

مرئي حسن:

٤٠٨٣ - عن أبي بكرة «أنَّ رجلاً قال: يا رسول الله أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قال: مَنْ طَالَ عُمْرَهُ وَحَسْنَ عَمْلُهُ قال: فَأَيُّ النَّاسِ شَرٌّ؟ قال: مَنْ طَالَ عُمْرَهُ وَسَاءَ عَمْلُهُ»^(١).

٤٠٨٤ - وعن عُبيَّد بن خالد «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آخَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ فُقِيلَ أَحَدُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ ماتَ الْآخَرُ بَعْدَ بَجْمَعَةٍ أَوْ نَحْوِهَا، فَصَلَّوَا عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا قُلْتُمْ؟ قَالُوا: دَعَوْنَا اللَّهَ أَنْ يغْفِرَ لَهُ وَيَرْحَمَهُ وَيُلْحِقَهُ بِصَاحِبِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَإِنَّ صَلَاتَهُ بَعْدَ صَلَاتِهِ وَعَمَلَهُ بَعْدَ عَمَلِهِ — أَوْ قَالَ: صِيَامَهُ بَعْدَ صِيَامِهِ — لَمَّا بَيْنَهُمَا أَبْعَدُ مَمَّا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ»^(٢).

٤٠٨٥ - عن أبي كَبْشَة الأنْمارِيَّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «ثَلَاثَ أُقْسِمُ عَلَيْهِنَّ وَأَحَدُكُمْ حَدِيثًا فَاحْفَظُوهُ، فَأَمَّا الَّذِي أُقْسِمُ عَلَيْهِنَّ فَإِنَّهُ مَا نَقَصَ مَالُ عَبْدٍ مِّنْ صَدَقَةٍ، وَلَا ظُلْمٌ عَبْدٌ مَظْلُومٌ صَبَرَ عَلَيْهَا إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ بَهَا عِزًّا، وَلَا فَتْحٌ عَبْدٌ بَابٌ مَسَالَةٌ إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ، وَأَمَّا

(١) أخرجه أحد في المسند ٥/٤٠، ٤٣، ٤٤، ٤٧، ٤٩، ٥٠، والدارمي في السنن ٢/٣٠٨، كتاب الرفاق، باب أي المؤمنين خير. والترمذني في السنن ٤/٥٦٦، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في طول العمر للمؤمن (٢٢)، الحديث ٢٣٣٠، وقال: (حسن صحيح)، والحاكم في المستدرك ١/٣٣٩، كتاب الجنائز، باب خياركم أطولكم أعماراً وأحسنكم عملاً، وقال: (صحيح على شرط مسلم) وأقره الذهببي.

(٢) أخرجه أحد في المسند ٣/٥٠٠ و٤/٢١٩، في مسند عبيد بن خالد السلمي رضي الله عنه، وأبو داود في السنن ٣/٣٥، كتاب الجهاد (٩)، باب في التور يُرى عند قبر الشهيد (٢٩)، الحديث (٢٥٢٤)، والتسانی في المحبس من السنن ٤/٧٤، كتاب الجنائز (٢١)، باب الدعاء (٧٧).

الذى أَحَدُّتُكُمْ فاحفظُوه، فقال: إِنَّمَا الدُّنْيَا لِأَرْبَعَةِ نَفَرٍ: عَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ مَا لَأَوْلَمْ يَعْلَمْ فِيهِ رَبُّهُ وَيَصِلُّ فِيهِ^(١) رَحْمَةً وَيَعْمَلُ^(٢) اللَّهُ فِيهِ بِحَقِّهِ، فهذا بأفضل المنازل، وعبد رزق الله علماً ولم يرزقه مالاً فهو صادق النية يقول: لو أن لي مالاً لعملت بعمل فلان، فهو وبناته فأجرهما سواء، وعبد رزق الله مالاً ولم يرزقه علماً فهو يتخطى في ماله بغير علم لا يتقى فيه ربها ولا يصل فيه رحمة / ولا يعمل^(٢) فيه بحق، فهذا بأحدث المنازل، وعبد لم يرزقه الله مالاً ولا علماً فهو يقول: لو أن لي مالاً لعملت فيه بعمل فلان، فهو وبناته فوزر رهم سواه^(٣) (صحيح).

٤٠٨٦ — عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن الله تعالى إذا أراد عبد خيراً استعمله». فقيل: وكيف يستعمله يا رسول الله؟ قال: «يُوفِّقُه لعمل صالح قبل الموت»^(٤).

٤٠٨٧ — عن شداد بن أوس قال، قال رسول الله صلى الله عليه

(١) ليست في المخطوطة وأثبتناها من المطبوعة، وهو المافق للفظ الترمذى.

(٢) كما في المخطوطة والمطبوعة، ولفظ أحمد والترمذى: «يعلم الله فيه حقاً».

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٤/٢٣١، والترمذى في السنن ٤/٥٦٢ – ٥٦٣، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء مثل الدنيا مثل أربعة نفر (١٧)، الحديث (٢٢٢٥) وقال: (حسن صحيح)، وأخرجه ابن ماجه بمعناه في السنن ٢/١٤١٣، كتاب الزهد (٣٧)، باب النية (٢٦)، الحديث (٤٢٢٨).

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٣/١٠٦، ١٢٠، ٢٣٠، والترمذى في السنن ٤/٤٥٠، كتاب القدر (٣٣)، باب ما جاء أن الله كتب كتاباً لأهل الجنة وأهل النار (٨)، الحديث (٢١٤٢)، وقال: (حسن صحيح)، وصححه ابن حبان، أورده الميثمي في موارد الضمان، ص ٤٥١، كتاب القدر (٣٠)، باب الأعمال بالخواتيم (٨)، الحديث (١٨٢١)، والحاكم في المستدرك ١/٣٤٠، كتاب الجنائز، باب يبعث كل عبد على مات، وقال: (صحيح على شرط الشييخين)، وأقره الذهبي.

وسلم : «الْكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْعَاجِزُ مَنْ أَتَبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا وَتَمَنَّى عَلَى اللَّهِ»^(١) [صحيح]^(٢).

٥ - باب التوكل والصبر

من أصح حج :

٤٠٨٨ - عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ أَمْتَيْ سَبْعَوْنَ أَلْفًا مِنْ غَيْرِ حِسَابٍ، هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَتَطَيِّرُونَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»^(٣).

٤٠٨٩ - عن ابن عباس قال : «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَقَالَ : عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمُّ، فَجَعَلَ يَمْرُّ النَّبِيُّ وَمَعْهُ الرَّجُلُ، وَالنَّبِيُّ وَمَعْهُ الرَّجُلُانِ وَالنَّبِيُّ وَمَعْهُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيُّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، فَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدًّا الْأَفْقَ فَرَجَوْتُ أَنْ يَكُونَ أَمْتَيْ، فَقَيْلَ : هَذَا مُوسَى فِي قَوْمِهِ، ثُمَّ قَيْلَ لِي : انْظُرْ، فَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدًّا الْأَفْقَ، فَقَيْلَ : انْظُرْ هَكُذا وَهَكُذا، فَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدًّا الْأَفْقَ، فَقَيْلَ : هَؤُلَاءِ أَمْتَكَ وَمَعَ هَؤُلَاءِ سَبْعَوْنَ أَلْفًا قَدَّامَهُمْ يَدْخُلُونَ

(١) أخرجه أحمد في المسند / ٤١٢٤ ، والترمذني في السنن / ٤٦٣٨ ، كتاب صفة القيمة (٣٨) ، باب (٢٥) ، الحديث (٢٤٥٩) ، وقال : (هذا حديث حسن) ، وابن ماجة في السنن / ٢ / ١٤٢٣ ، كتاب الزهد (٣٧) ، باب ذكر التوبة (٣٠) ، الحديث (٤٢٦٠) ، والحاكم في المستدرك / ١ / ٥٧ ، كتاب الإيمان ، باب الكيس من دان نفسه ، وقال : (صحيح على شرط البخاري) وتعقبه الذهبي بقوله : (لا والله أبو بكر - ابن أبي مريم الغساني - واه) ، وفي موضع آخر من المستدرك / ٤ / ٢٥١ ، كتاب التوبة والإنبابة ، باب الكيس من دان نفسه ، قال : (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي .

(٢) ليس في مخطوطة برلين .

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح / ١١ / ٣٥٥ ، كتاب الرفاق (٨١) ، باب **«وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ»** [الطلاق (٦٥) ، الآية (٣)] [٢١] ، الحديث (٦٤٧٢) ، وقوله : «لَا يَسْتَرْقُونَ» أي لا يطلبون الرغبة مطلقاً أو بغية الكلمات القرآنية والأسماء الصمدانية ، وقوله : «وَلَا يَتَطَيِّرُونَ» أي ولا يتشارعون بنحو الطير ولا يأخذون من الحيوانات . الكلمات المسموعات علامه الشر والخير .

الجنةَ بغير حساب، هُمُ الَّذِينَ لَا يَنْطِهِرُونَ وَلَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَكْتُوْنَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ. فَقَامَ عُكَاشَةُ بْنُ مَحْصَنٍ^(١) فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنْهُمْ. ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: ادْعُ^(٢) اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: سَبَقْتَ بَهَا عُكَاشَةُ^(٣).

٤٠٩٠ - عن صَهْيَبٍ قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «عَجِباً لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلُّهُ لَهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءٌ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءٌ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ»^(٤).

٤٠٩١ - وقال: «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الْمُسْعِفِ وَفِي كُلِّ خَيْرٍ، احْرِضْنَ عَلَى مَا يَنْفَعُكُمْ / وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزُنَ، [٢٣٦/ب] وَإِنْ أَصَابَكُ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ يَفْتَحْ عَمَلَ الشَّيْطَانِ»^(٥).

(١) عُكَاشَةُ بْنُ مَحْصَنٍ: يضم عين وشدة كاف أكثر من خفتها وإعجام شين، كان من فضلاء الصحابة (المهدي)، المغنى في ضبط أسماء الرجال، ص ١٧٧.

(٢) العبارة في المطبوعة: (يا رسول الله ادع الله) والتوصيب من المخطوطه ولفظي البخاري ومسلم.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢١١/١٠، كتاب الطب (٧٦)، باب من لم يرق (٤٢)، الحديث (٥٧٥٢)، وفي ٤٠٥/١١، كتاب الرفاق (٨١)، باب يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب (٥٠)، الحديث (٦٥٤١)، ومسلم في الصحيح ١٩٩/١، كتاب الإيمان (١)، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب (٩٤)، الحديث (٣٧٤). (٢٢٠/٣٧٤).

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ٢٢٩٥/٤، كتاب الزهد (٥٣)، باب المؤمن أمره كله خير (١٣)، الحديث (٦٤). (٢٩٩٩/٦٤).

(٥) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ٢٠٥٢/٤، كتاب القدر (٤٦)، باب في الأمر بالقوة وترك العجز... (٨)، الحديث (٣٤). (٢٦٦٤/٣٤).

من الحسَان:

٤٠٩٢ – عن عمر بن الخطاب قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لُوْأَنْكُمْ تَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقًّا تَوَكِّلْهُ لَرْزَقُكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوْحُ بَطَانًا»^(١).

٤٠٩٣ – عن عبدالله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَيْسَ مِنْ شَيْءٍ يُقْرَبُكُمْ إِلَى الْجَنَّةِ وَيُبَاعِدُكُمْ مِنَ النَّارِ إِلَّا قَدْ أَمْرَتُكُمْ بِهِ، وَلَيْسَ شَيْءٌ يُقْرَبُكُمْ مِنَ النَّارِ وَيُبَاعِدُكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا قَدْ نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ وَإِنَّ الرُّوحَ الْأَمِينَ – وَيُرُوِيُ: وَأَنَّ رُوحَ الْقُدْسِ – نَفَثَ فِي رُوعِي أَنَّ نَفْسًا لَنْ تَمُوتَ حَتَّى تَسْتَكْمِلَ رِزْقَهَا، أَلَا فَاتَّقُوا اللَّهَ وَاجْمِلُوا فِي الْطَّلَبِ، وَلَا يَحْمِلْنَكُمْ اسْتِبْطَاءُ الرِّزْقِ أَنْ تَطْلُبُوهُ بِمَعَاصِي اللَّهِ، فَإِنَّهُ لَا يُدْرِكُ مَا عِنْدَ اللَّهِ إِلَّا بِطَاعَتِهِ»^(٢).

٤٠٩٤ – عن أبي ذَرٍ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «الزَّهَادَةُ فِي الدُّنْيَا لَيْسَ بِتَحْرِيمِ الْحَلَالِ وَلَا إِضَاعَةِ الْمَالِ، وَلَكِنَ الزَّهَادَةُ فِي الدُّنْيَا أَنْ لَا تَكُونَ بِمَا فِي يَدِيَكَ أُوْتَقَ مِمَّا فِي يَدِيَ اللَّهِ، وَأَنْ تَكُونَ فِي

(١) أخرجه أحمد في المسند ١/٣٠، ٥٢، والترمذني في السنن ٤/٥٧٣، كتاب الزهد (٣٧)، باب في التوكل على الله (٣٣)، الحديث (٢٣٤٤)، وقال: (حسن صحيح)، وعزاه للنسائي في الرفاق، المزي في تحفة الأشراف ٨/٧٩، الحديث (١٠٥٨٦)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٣٩٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب التوكل واليقين (١٤)، الحديث (٤١٦٤)، والحاكم في المستدرك ٤/٣١٨، كتاب الرفاق، باب لو أنكم توكلتم على الله. وخاصةً: جع خيس أي جياعاً. وبطاناً: أي شيئاً.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك ٢/٤، كتاب البيوع، باب خذوا ما حمل ودعوا ما حرم، وعزاه للبيهقي في «شعب الإيمان» الخطيب البريزي في مشكاة المصايح ٣/١٤٥٨، الحديث (٦/٥٣٠٠)، وأخرجه البغوي بسانده في شرح السنة ١٤/٣٠٣ – ٣٠٤، كتاب الرفاق، باب التوكل على الله عزوجل، الحديث (٤١١١) و(٤١١٢) و(٤١١٣).

ثواب المصيبة إذا أنت أصبت بها أرغب فيها لopianها أبقيت لك»^(١) (غريب).

٤٠٩٥ - عن ابن عباس قال: «كُنْتُ خلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوْمًا فَقَالَ: يَا غَلَامُ احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظُكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَجْدِهُ تُجَاهِكَ، إِذَا سُأَلَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعْنَتْ فَاسْتَعْنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوْ اجْتَمَعْتُ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بَشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بَشَيْءٍ قَدْ كَتَبَ اللَّهُ لَكَ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضْرُوكَ بَشَيْءٍ لَمْ يَضْرُوكَ إِلَّا بَشَيْءٍ قَدْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعْتُ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتُ الصُّحْفُ»^(٢).

٤٠٩٦ - عن سعدٍ قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ رِضَاهُ بِمَا قَضَى اللَّهُ لَهُ، وَمِنْ شَقاوَةِ ابْنِ آدَمَ تَرْكُهُ اسْتِخَارَةَ اللَّهِ، وَمِنْ شَقاوَةِ ابْنِ آدَمَ سَخْطُهُ بِمَا قَضَى اللَّهُ لَهُ»^(٣) (غريب).

٦ - / باب الرياء والسمعة

من أصح اللاح :

٤٠٩٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال، قال رسول الله صلى

(١) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٥٧١، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في الزهادة في الدنيا (٢٩)، الحديث (٢٣٤٠)، وقال: (هذا حديث غريب)، وابن ماجه في السنن ٢/١٣٧٣، كتاب الزهد (٣٧)، باب الزهد في الدنيا (١)، الحديث (٤١٠٠).

(٢) أخرجه أبُو حَمْدَةَ في المسند ١/٢٩٣، ٣٠٣، والتَّرمذِيُّ في السنن ٤/٦٦٧، كتاب صفة القيمة (٣٨)، باب (٥٩)، الحديث (٢٥١٦)، وقال: (حسن صحيح).

(٣) أخرجه أبُو حَمْدَةَ في المسند ١/١٦٨، والتَّرمذِيُّ في السنن ٤/٤٥٥، كتاب القدر (٣٣)، باب ما جاء في الرضا بالقضاء (١٥)، الحديث (٢١٥١)، وقال: (هذا حديث غريب لا نعرف إلا من حديث محمد بن أبي حميد)، وأخرجه الحاكم مقتضياً على ذكر الاستخاراة في المستدرك ١/٥١٨، كتاب الدعاء، باب من سعادة ابن آدم استخارته إلى الله، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي.

الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَلَكُنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ»^(١).

٤٠٩٨ – وقال: «قالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشَّرَكَاءِ عَنِ الشَّرِكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلاً أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشَرَكَهُ»^(٢)، وفي رواية: «فَإِنَّ مَنْ بَرِيءَ هُوَ لِلَّذِي عَمِلَهُ»^(٣).

٤٠٩٩ – وعن جُندُب قال، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «مَنْ سَمِعَ سَمْعَ اللَّهِ بِهِ، وَمَنْ يُرَايِي يُرَايِي اللَّهَ بِهِ»^(٤).

٤١٠٠ – وعن أبي ذَرْ قال: «قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ وَيَحْمَدُ النَّاسُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: تَلَكَ عَاجِلٌ بُشَرَى الْمُؤْمِنِ»، وفي رواية: «وَيُحَبَّهُ النَّاسُ عَلَيْهِ»^(٥).

(١) أخرجه مسلم في الصحيح /٤، ١٩٨٧، كتاب البر والصلة (٤٥)، باب تحريم ظلم المسلم وخذله... (١٠)، الحديث (٣٤). ٢٥٦٤/٣٤.

(٢) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح /٤، ٢٢٨٩، كتاب الزهد والرقائق (٥٣)، باب من أشرك في عمله غير الله (٥)، الحديث (٤٦). ٢٩٨٥/٤٦.

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن /٢، ١٤٥٥، كتاب الزهد (٣٧)، باب الرياء والسمعة (٢١)، الحديث (٤٢٠٢)، ولفظه: «... فَإِنَّ مَنْ بَرِيءَ هُوَ لِلَّذِي أَشْرَكَ»، وأخرجه البغوي بلفظه الشام بإسناده في شرح السنة /١٤، ٣٢٤، كتاب الرقاق، باب الرياء والسمعة، الحديث (٤١٣٦).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح /١١، ٣٣٥ – ٣٣٦، كتاب الرقاق (٨١)، باب الرياء والسمعة (٣٦)، الحديث (٦٤٩٩)، ومسلم في الصحيح /٤، ٢٢٨٩، كتاب الزهد والرقائق (٥)، باب تحريم الرياء (٥)، الحديث (٤٨). ٢٩٨٧/٤٨.

(٥) أخرجه مسلم في الصحيح /٤، ٢٠٣٤ – ٢٠٣٥، كتاب البر والصلة (٤٥)، باب إذا أتيت على الصالح فهي بشرى ولا تضره (٥١)، الحديث (١٦٦). ٢٦٤٢/١٦٦.

مِنْ حَسَانَاتِكَ :

٤١٠١ - عن أبي سعيد^(١) بن أبي فضالة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا جمع الله الناس يوم القيمة ليوم لا ريب فيه نادى مُناذٍ: من كان أشرك في عمله الله أحداً فليطلب ثوابه من عند غير الله فإن الله أغنى الشركاء عن الشرك»^(٢).

٤١٠٢ - عن عبدالله بن عمرو أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من سمع الناس بعمله سمع الله به أسامع خلقه وحقره وصغره»^(٣).

٤١٠٣ - عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من كانت نيتها طلب الآخرة جعل الله غناه في قلبه وجمع له شمله وأنته الدنيا وهي راغمة، ومن كانت نيتها طلب الدنيا جعل الله الفقر بين عينيه وشلت عليه أمره، ولا يأتيه منها إلا ما كتب له»^(٤).

(١) كما في المطبوعة عند أحمد وابن حبان، وفي سنن الترمذى وابن ماجه: (أبو سعد)، ذكره ابن حجر في الإصابة ٤/٨٦، الترجمة ٥١٨، وقال: (أبو سعد بن فضالة الأنصارى)، ويقال ابن أبي فضالة ويقال أبو سعيد بن فضالة بن أبي فضالة وفي ابن ماجه بالوجهين وفي الترمذى بزيادة الياء).

(٢) أخرجه أبى حمزة في المسند ٣/٤٦٦ و٤/٢١٥، والترمذى في السنن ٥/٣١٤، كتاب تفسير القرآن ٤/٤٨، باب ومن سورة الكهف ١٩، الحديث ٣١٥٤) وقال: (حسن غريب)، وابن ماجه في السنن ٢/١٤٠٦، كتاب الزهد ٣٧)، باب الرياء والسمعة ٢١)، الحديث ٤٢٠٣)، وصححه ابن حبان، أورده الهيثمى في موارد الظمان، ص ٦١٨، كتاب الزهد ٤٠)، باب ما جاء في الرياء ١٩)، الحديث ٢٤٩٩) و(٢٥٠٠).

(٣) أخرجه أبى حمزة في المسند ٢/١٦٢، ١٩٥، ٢١٢، ٢٢٤، ٢٢٣، ٢٢٢، وعزاه للطبراني في المعجم الكبير والأوسط، الهيثمى في جمجم الزوائد ١٠/١٠، كتاب الزهد، باب ما جاء في الرياء. وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٤/١٢٣ - ١٢٤، ضمن ترجمة خيثمة بن عبد الرحمن ٢٥٣)، وفي ٥/٩٩، ضمن ترجمة عمرو بن مرة ٢٩٨).

(٤) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٦٤٢، كتاب صفة القيمة ٣٨)، باب (٣٠)، الحديث ٢٤٦٥).

٤١٠٤ - عن أبي هريرة قال: «قلت يا رسول الله يَبْنَا أَنَا فِي يَبْتِي فِي مُصْلَّى إِذْ دَخَلَ عَلَيَّ رَجُلٌ فَأَعْجَبَنِي الْحَالُ الَّتِي رَأَنِي عَلَيْهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: رَحِمَكَ اللَّهُ يَا أَبَا هَرِيرَةَ لَكَ أَجْرٌ السَّرُّ وَأَجْرُ الْعَلَانِيَّةِ»^(١) (غريب).

٤١٠٥ - عن أبي هريرة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ رِجَالٌ يَخْتَلِفُونَ الدُّنْيَا بِالدُّنْيَا يَلْبِسُونَ لِلنَّاسِ جُلُودَ الْبَشَرِ مِنَ الْلِّيْلِ، أَسْتَهْمُ أَحْلَى مِنَ السُّكَّرِ وَقُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الدَّنَابِ، يَقُولُ اللَّهُ: أَبِي يَغْتَرُونَ أُمُّ عَلَيَّ يَجْتَرِئُونَ، فَبَيْ حَلْفُ لَأَبْعَثُنَّ عَلَى أُولَئِكَ مِنْهُمْ فِتْنَةً تَدْعُ الْحَلِيمَ فِيهِمْ حَيْرَانَ»^(٢).

[٤١٠٦] - عن ابن عمر / عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: لَقَدْ خَلَقْتُ خَلْقًا أَسْتَهْمُ أَحْلَى مِنَ السُّكَّرِ وَقُلُوبُهُمْ أَمْرٌ مِنَ الصَّبَرِ، فَبَيْ حَلْفُ لَأَتْيَهُمْ فِتْنَةً تَدْعُ الْحَلِيمَ فِيهِمْ حَيْرَانَ، أَفَبِي يَغْتَرُونَ أُمُّ عَلَيَّ يَجْتَرِئُونَ»^(٣) (غريب).

٤١٠٧ - عن أبي هريرة قال، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ

(١) أخرجه البغوي بهذا اللفظ بإسناده في شرح السنة ١٤/٣٢٨، كتاب الرفاق، باب من عمل الله محمد عليه، الحديث (٤١٤١)، وأخرجه بمعناه: الترمذى في السنن ٤/٥٩٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب عمل السر (٤٩)، الحديث (٢٣٨٤) وقال: (حسن غريب)، وابن ماجه في السنن ٢/١٤١٢، كتاب الزهد (٣٧)، باب الثناء الحسن (٢٥)، الحديث (٤٢٢٦)، وصححه ابن حبان، أورده الميشى في موارد الظمان ص ٦٢٣، كتاب الزهد (٤٠)، باب فيمن يسر بالعمل (٢٧)، الحديث (٢٥١٦).

(٢) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٦٠٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب (٥٩)، الحديث (٤)، (٢٤٠٤)، قوله: «يَخْتَلِفُونَ» أي يطلبون.

(٣) أخرجه الترمذى في المصدر نفسه، الحديث (٢٤٠٥)، وقال: (حسن غريب).

لَكُلٌّ شَيْءٌ شَرَّةٌ، وَلِكُلٌّ شَرَّةٌ فَتَرَةٌ، فَإِنْ صَاحِبُهَا سَدَّدَ وَقَارَبَ فَارْجُوهُ، وَإِنْ أُشِيرَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ فَلَا تَعْدُوهُ»^(١).

٤٠٨ - وعن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِّنَ الشَّرِّ أَنْ يُشَارَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ فِي دِينِ أَوْ دُنْيَا إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ»^(٢).

٧ - باب البكاء والخوف

مِنْ أَصْحَاحِ

٤٠٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال، قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم: «والذي نفسي بيده لو تعلمون ما أعلم لبكثُرَتِ كثیراً ولضيقَتْ قليلاً»^(٣).

٤١٠ - وقال: «والله لا أدرِي وأنا رسول الله ما يُفْعَلُ بي ولا بِكُمْ»^(٤).

(١) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٦٣٥، كتاب صفة القيمة (٣٨)، باب (٢١)، الحديث (٢٤٥٣). وقال: (حسن صحيح غريب).

(٢) أخرجه الترمذى تعليقاً عقب الحديث الذى قبله (٢٤٥٣)، وعزاه للبيهقى في «شعب الإيمان» الخطيب التبريزى في مشكاة المصائب ١٤٦٤/٣، الحديث (٥٣٢٦).

(٣) أخرجه البخارى في الصحيح ١١/٣١٩، كتاب الرفاق (٨١)، باب قول النبي ﷺ: «لو تعلمون ما أعلم...»، الحديث (٦٤٨٥)، وفي ١١/٥٢٤، كتاب الأيمان والنذور (٨٣)، باب كيف كانت ميّن النبي ﷺ (٣)، الحديث (٦٦٣٧).

(٤) أخرجه البخارى من حديث أم العلاء امرأة من الأنصار بایعت النبي ﷺ في الصحيح ٣/١١٤، كتاب الجنائز (٢٣)، باب الدخول على الميت إذا أدرج في أكفانه (٣)، الحديث (١٢٤٣)، وفي ١٢/٤١٠، كتاب التعبير (٩١)، باب العين الجارية في النمام (٢٧)، الحديث (٧٠١٨).

٤١١ – وقال: «عُرِضْتَ عَلَيَّ النَّارُ فَرَأَيْتُ فِيهَا امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ تُعْذَبُ فِي هَرَّةٍ لَهَا رَبِطْتُهَا فَلَمْ تُطْعَمْهَا وَلَمْ تَدْعُهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ حَتَّى ماتَتْ جُوعًا، وَرَأَيْتُ عَمْرُو بْنَ عَامِرٍ الْخُزَاعِيَّ يَجُرُّ قُصْبَةً فِي النَّارِ وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَبَّبَ السَّوَابِقَ»^(١).

٤١٢ – عن زَيْنَبِ بْنَتِ جَحْشٍ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمًا فَرِعَأً يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ^(٢) وَلَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ،

(١) أخرجه مسلم من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه إلى قوله «يجر قصبه في النار» في الصحيح /٦٢٢/٢، كتاب الكسوف (١٠)، باب ما عرض على النبي ﷺ في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار (٣)، الحديث (٩٠٤/٩). وقد أخرج الشیخان هذا الحديث مجزأً أيضاً، فقد أخرج البخاري ومسلم قصة الهرة من رواية عبدالله بن عمر وأبي هريرة رضي الله عنهما: • حديث ابن عمر: أخرجه البخاري في الصحيح /٣٥٦/٦، كتاب بهذه الخلق (٥٩)، باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه... (١٦)، الحديث (٣٣١٨)، ومسلم في الصحيح /٤/١٧٦٠، كتاب السلام (٣٩)، باب تحريم قتل الهرة (٤٠)، الحديث (١٥١)، وفي /٤/٢٠٢٢، كتاب البر والصلة (٤٥)، باب تحريم تعذيب الهرة ونحوها (٣٧)، الحديث (١٣٣)، (٢٢٤٢/١٣٣).

• حديث أبي هريرة: أخرجه البخاري في المصدر السابق، الحديث (٣٣١٨)، ومسلم في المصدر السابق، الحديث (١٥٢)، (٢٢٤٣/٢٦١٩) و(١٣٥).

وقصة عمرو بن عامر متყع عليها من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجهما البخاري في الصحيح /٥٤٧/٦، كتاب المناقب (٦١)، باب قصة خزانة (٩)، الحديث (٣٥٢١)، ومسلم في الصحيح /٤/٢١٩٢، كتاب الجنة (٥١)، باب النار يدخلها الجنارون والجنة يدخلها الصعفاء (١٣)، الحديث (٢٨٥٦/٥١).

خشاش الأرض: هي هومها وحشراتها وقيل صغار الطير. وقصبه: أي أمعاءه (النووي)، شرح صحيح مسلم /٦/٢٠٧ – ٢٠٨، قوله: «سَبَبَ السَّوَابِقَ» أي وضع تحريم السوائب جمع سائبة وهي ناقة يسببها الرجل عند برئه من المرض أو قدومه من السفر فيقول: نافق سائبة، فلا تمنع من المراعي ولا تردد عن حوض ولا عن علف ولا يحمل عليها ولا يركب عليها ولا تخلب، وكان ذلك تقرباً منهم إلى أصنامهم.

(٢) تكررت عبارة «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» مرتين في المطبوعة. وفي رواية الترمذى: «... يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَرْدِدُهَا ثَلَاثَ مَرَاتٍ...» السنن /٤/٤٨٠، كتاب الفتنة (٣٤)، باب ما جاء في خروج ياجوج وماجوج (٢٣)، الحديث (٢١٨٧)، وفي صحيح البخاري ومسلم جاء ذكرها مرة واحدة، وهو ما أثبناه كما في المخطوطة.

فُتَحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ، وَحَلَقَ بِإِصْبَعِيهِ إِلَيْهِمْ وَالَّتِي تَلَيْهَا، قَالَتْ زَيْنَبُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْهَلْكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ»^(١).

٤١٣ – وقال: «لَيَكُونُنَّ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحْلُونَ الْحِرَاءَ^(٢) وَالْحَرِيرَ وَالْخَمْرَ وَالْمَعَازِفَ، وَلَيَنْزَلُنَّ أَقْوَامٌ إِلَى جَنْبِ عَلَمٍ يَرَوْحُ عَلَيْهِمْ سَارِحةً لَهُمْ، يَأْتِيهِمْ رَجُلٌ لِحَاجَةٍ فَيَقُولُونَ: ارْجِعْ إِلَيْنَا غَدًا فَيُبَيِّثُهُمُ اللَّهُ وَيَضْعِفُ الْعِلْمَ وَيَمْسِخُ آخَرِينَ قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٣).

٤١٤ – وقال: «إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا أَصَابَ الْعَذَابَ مَنْ كَانَ فِيهِمْ ثُمَّ بَعْثَوْا عَلَى أَعْمَالِهِمْ»^(٤).

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح، ٣٨١/٦، كتاب الأنبياء (٦٠)، باب قصة يأجوج وماجوح (٧)، الحديث (٣٤١)، وفي ١٠٦/١٣، كتاب الفتن (٩٢)، باب يأجوج وماجوح (٢٨)، الحديث (٧١٣٥)، ومسلم في الصحيح ٢٢٠٨/٤، كتاب الفتن (٥٢)، باب اقتراب الفتنة وفتح ردم يأجوج وماجوح (١)، الحديث (٢٨٨٠/٢).

(٢) قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٥٥/١٠: (الْحِرَاءُ ضَبْطُهُ أَبْنَ نَاصِرٍ بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ الْمَكْسُورَةِ وَالْحَاءُ الْخَفِيقَةُ وَهُوَ الْفَرْجُ، وَكَذَا هُوَ فِي مُعْظَمِ الرَّوَايَاتِ مِنْ صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ وَقَالَ أَبْنُ الْعَرَبِيِّ: هُوَ بِالْمَجْمَعَتَيْنِ تَصْحِيفٌ وَإِلَمَا رَوَاهَا بِالْمَهْمَلَتَيْنِ وَهُوَ الْفَرْجُ، وَالْمَعْنَى يَسْتَحْلُونَ الْفَرْجَ).

(٣) أخرجه البخاري تعليقاً بصيغة الجزم من حديث أبي عامر، أو أبي مالك الأشعري رضي الله عنها، في الصحيح ٥١/١٠، كتاب الأشربة (٧٤)، باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه (٦)، الحديث (٥٥٩٠)، وقد أخرجه موصولاً: أبو داود في السنن ٣١٩/٤، كتاب اللباس (٢٦)، باب ما جاء في الخنزير (٩)، الحديث (٤٠٣٩)، والبيهقي في السنن الكبرى ٢٢١/١٠، كتاب الشهادات، باب ما جاء في ذم الملاهي من المعرف والممايم ونحوها. والعلم: هو الجبل العالي وقيل رأس الجبل، والسارحة: الماشية التي تسرح بالغدادة إلى رعيها وتروح أي ترجع بالعشى إلى مألفها (الحافظ ابن حجر، فتح الباري ٥٥/١٠).

(٤) متفق عليه من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، أخرجه البخاري في الصحيح ٦٠/١٣، كتاب الفتن (٩٢)، باب إذا أنزل الله بقوم عذاباً (١٩)، الحديث (٧١٠٨)، واللفظ له، ومسلم في الصحيح ٢٢٠٦/٤، كتاب الجنة (٥١)، باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت (١٩)، الحديث (٢٨٧٩/٨٤).

[١/٢٣٨]

٤١٥ - وقال: «يُبَعْثُ كُلُّ عَبْدٍ / عَلَى مَا ماتَ عَلَيْهِ»^(١).

مِنِ الْحِسَانَ:

٤١٦ - عن أبي هريرة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما رأيْتَ مِثْلَ النَّارِ نَامَ هَارِبُهَا، وَلَا مِثْلَ الْجَنَّةِ نَامَ طَالِبُهَا»^(٢).

٤١٧ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا يَلْجُ النَّارَ مَنْ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ حَتَّى يَعُودَ اللَّيْنَ فِي الْضَّرَّعِ»^(٣).

٤١٨ - عن أبي ذئن قال، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ وَأَسْمَعُ مَا لَا تَسْمَعُونَ، أَطْتَ السَّمَاءَ وَحُقُّ لَهَا أَنْ تَنْطِطُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيدهِ مَا فِيهَا مَوْضِعٌ أَرِيعُ أَصْبَاعَ إِلَّا وَمَلَكٌ وَاضْعَ جَهَنَّمَ سَاجِدًا لِلَّهِ، وَاللَّهُ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لِضِحْكَتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا وَمَا تَلَدَّذْتُمْ بِالسَّاءِ عَلَى الْفُرْشَاتِ وَلَخَرَجْتُمْ إِلَى الصُّعُدَاتِ تَجَارُونَ إِلَى اللَّهِ». قال أبو ذئن: يا لَيْتَنِي كُنْتُ شَجَرَةً تُعْضَدُ»^(٤).

(١) أخرجه مسلم من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه في الصحيح ٤/٢٢٠٦، كتاب الجنة ٤/٢٢٠٦، باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت (١٩)، الحديث (٢٨٧٨/٨٣).

(٢) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٧١٥، كتاب صفة جهنم (٤٠)، باب (١٠)، الحديث (٢٦٠١).

(٣) أخرجه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أḥمد في المسند ٢/٥٥٥، والترمذى في السنن ٤/١٧١، كتاب فضائل الجهاد (٢٣)، باب ما جاء في فضل العبار في سبيل الله (٨)، الحديث (١٦٣٣)، وفي ٤/٥٥٥، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في فضل البكاء من خشية الله (٨)، الحديث (٢٣١١)، وقال: (حسن صحيح)، والنمساني في المعتبر من المسند ٦/١٢، كتاب الجهاد (٢٥)، باب فضل من عمل في سبيل الله على قدمه (٨)، والحاكم في المستدرك ٤/٢٦٠، كتاب التوبة والإباتة، باب لا يلتج النار أحد بكى من خشية الله، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي.

(٤) أخرجه أḥمد في المسند ٥/١٧٣، والترمذى في السنن ٤/٥٥٦، كتاب الزهد (٣٧)، باب في قول النبي ﷺ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لِضِحْكَتُمْ قَلِيلًا» (٩)، الحديث (٢٣١٢)، وقال: (حسن غريب)، وابن ماجه في السنن ٢/١٤٠٢، كتاب الزهد (٣٧)، باب الحزن والبكاء (١٩)،

٤١٩ - عن أبي هريرة أَنَّهُ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ خَافَ أَدْلَجَ وَمَنْ أَدْلَجَ بَلَغَ الْمَتْزَلَ، أَلَا إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ غَالِيَةٌ أَلَا إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ الْجَنَّةُ»^(١).

٤٢٠ - عن أنس أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ جَلَّ ذِكْرَهُ أَخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ ذَكَرْنِي يَوْمًا أَوْ خَافَنِي فِي مَقَامٍ»^(٢).

٤٢١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: «سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَّهُ﴾^(٣) أَهُمُ الَّذِينَ يَشْرِبُونَ الْخَمْرَ وَيَسْرِقُونَ؟ قَالَ: لَا يَا ابْنَةَ الصَّدِيقِ، وَلَكُنُّهُمُ الَّذِينَ يَصُومُونَ وَيُصْلُوْنَ وَيَتَصَدَّقُونَ وَهُمْ يَخَافُونَ أَنْ لَا يُقْبَلَ مِنْهُمْ، أُولَئِكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ»^(٤).

= الحديث (٤١٩٠)، والحاكم في المستدرك ٥١٠/٢ كتاب التفسير، تفسير سورة هـل أَنْ عَلَى الإِنْسَانِ، وفي ٤/٥٤٤، كتاب الفتن والملاحم، باب ذكر نفح الصور، وقال: (صحيح الإسناد)، وفي ٤/٥٧٩، كتاب الأهوال، باب بشارة النبي ﷺ للMuslimين، وقال: (صحيح الإسناد على شرط الشیخین) وأقره الذهبي، والأطيط صوت الاقتباس، وأطيط الإبل: أصواتها وإنجتها، وقوله: «أَطْلَتِ السَّمَاءُ» أي أن كثرة ما فيها من الملائكة قد أفلتها حتى أطلت، وهذا مثل وإيلاذان لبكثرة الملائكة وإن لم يكن أطيط، وإنما هو كلام تقريب أريد به تقرير عظمة الله تعالى. والصلعات هي الطرق. والجذوار: رفع الصوت والاستغاثة، جار بجبار (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ١/٥٤، ٢٣٢، ٢٣٢، و ٣/٢٣٢).

(١) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٦٣٣، كتاب صفة القيامة (٣٨)، بباب (١٨)، الحديث (٢٤٥٠)، وقال: (حسن غريب)، والحاكم في المستدرك ٤/٣٠٧ - ٣٠٨، كتاب الرفق، باب قلب ابن آدم مثل العصفور يتقلب، وقال: (صحيح الإسناد)، وأقره الذهبي.

(٢) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٧١٢، كتاب صفة جهنم (٤٠)، باب ما جاء أن للنار نفسين... (٩)، الحديث (٢٥٩٤)، وقال: (حسن غريب)، والحاكم في المستدرك ١/٧٠، كتاب الإيمان، باب يقول الله تعالى أخرجوا من النار...

(٣) سورة المؤمنون (٢٣)، الآية (٦٠).

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٦/١٥٩، ٢٠٥، والترمذى في السنن ٥/٣٢٧، كتاب تفسير القرآن (٤٨)، باب ومن سورة «المؤمنون» (٢٤)، الحديث (٣١٧٥)، وابن ماجه في السنن ٢/١٤٠٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب التوقي على العمل (٢٠)، الحديث (٤١٩٨).

٤١٢٢ – عن أبي بن كعب أنه قال: «كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا ذهب ثلثا الليل قام فقال: يا أيها الناس اذكروا الله اذكروا الله، جاءت الراجمة تتبعها الرادفة، جاء الموت بما فيه، جاء الموت بما فيه»^(١).

٤١٢٣ – عن أبي سعيد قال: «خرج النبي صلى الله عليه وسلم لصلاة فرأى الناس كأنهم يكتشرون فقال: أما إنكم لو أكثرتم ذكر هادم اللذات لشغلتكم عمّا أرى: الموت، فأكثروا ذكر هادم اللذات الموت، فإنه لم يأت على القبر يوم إلا تكلم فيقول: أنا بيت الغربة وأنا بيت الوحدة وأنا بيت التراب وأنا بيت الدود، وإذا دفن العبد المؤمن قال له القبر: مرحباً وأهلاً [٢٣٨/ب] أما إن كنت لأحب من يمشي على ظهري إلى، فإذا وليتك اليوم وصرت^(٢) إلى فستري صنيعي بك، قال: فيتسع له مد بصره ويُفتح له باب إلى الجنة، وإذا دفن العبد الفاجر أو الكافر قال له القبر: لا مرحباً ولا أهلاً أما إن كنت لأبغض من يمشي على ظهري إلى، فإذا وليتك اليوم وصرت إلى فستري صنيعي بك، قال: فيلشم عليه حتى تختلف أصلاغه. قال: وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بأصابعه، فادخل بعضها في جوف بعض، قال: ويُقيض له سبعون تينياً لو أن واحداً منها نفح في الأرض ما أنبت شيئاً ما بقيت الدنيا، فينهشنه ويُخذدشه حتى يُقضى به إلى الحساب. قال،

(١) أخرجه أحاديث المسند ١٣٦/٥، والترمذى في السنن ٤/٦٣٦ – ٦٣٧، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٢٣)، الحديث (٢٤٥٧)، وقال: (حسن صحيح)، والحاكم في المستدرك ٤٢١/٢، كتاب التفسير، تفسير سورة الأحزاب، وفي ٥١٣/٢، تفسير سورة النازعات، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي.

(٢) وردت في المطبوعة: (صبرت)، والتوصيب من المخطوطة، وسنن الترمذى.

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنما القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار^(١).

٤١٢٤ - عن أبي جحيفة قال: «قالوا: يا رسول الله قد شببت، قال: شببتي هود وأخواتها»^(٢)، وفي رواية: «شببتي هود، والواقعة، والمُرسلات»^(٣)، وعَمَ يَسْأَلُونَ، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوَرَتْ»^(٤) والله المستعان.

٨ - باب تغير الناس

من أصلح :

٤١٢٥ - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنما الناس كالإبل الماء لا تكاد تجده فيها راحلة»^(٥).

(١) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٦٣٩، كتاب صفة القيمة (٣٨)، باب (٢٦)، الحديث (٢٤٦٠)، وقال: (حسن غريب)، قوله: «يكتشرون» أي يضحكون، من الكشر وهو ظهور الأسنان للضحك ولعل التاء للمبالغة، وقوله: «قال رسول الله ﷺ بأصابعه» أي أشار بها.

(٢) أخرجه الترمذى في الشمائل المحمدية ص ٢٥، باب ما جاء في شيب رسول الله ﷺ (٥)، الحديث (٤١)، وأبويعلى الموصلى في مستنه ٢/١٨٤، الحديث (٢/٨٨٠)، والطبرانى في المعجم الكبير ٢٢/١٢٣، الحديث (٣١٨).

(٣) في الطبوعة: (والرسلات عرقاً) وما أثبتناه من المخطوطة وهو المافق للفظ الترمذى.

(٤) يُروى من حديث عبدالله بن عباس رضي الله عنه قال: «قال أبو بكر رضي الله عنه: يا رسول الله قد شببت...» أخرجه الترمذى في السنن ٥/٤٠٢، كتاب تفسير القرآن (٤٨)، باب ومن سورة الواقعه (٥٧)، الحديث (٣٢٩٧)، وقال: (حسن غريب)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٢/٣٤٣، كتاب التفسير، تفسير سورة هود، وفي ٢/٤٧٦، تفسير سورة الواقعه، وقال: (صحيح على شرط البخاري)، وأقره الذهبي. وأخرجه أبويعلى الموصلى في مستنه ١/١٠٢، في مستند أبي بكر الصديق رضي الله عنه، الحديث (١٠٧)، عن عكرمة قال، قال أبو بكر: «سالت رسول الله ﷺ ما شئت؟ قال: شببتي هود...» ولم يذكر فيه عن ابن عباس.

(٥) متفق عليه من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، أخرجه البخاري في الصحيح ١١/٣٣٣، كتاب الرفاق (٨١)، باب رفع الأمانة (٣٥)، الحديث (٦٤٩٨) واللفظ له، ومسلم في الصحيح ٤/١٩٧٣، كتاب فضائل الصحابة (٤٤)، باب قوله ﷺ: «الناس كإبل مائة...» (٦٠)، الحديث (٢٣٢/٢٥٤٧).

٤١٢٦ - وقال: «لتَبْيَعُنْ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شِبَرًا بِشَبَرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْدَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبْعَثُمُوهُمْ». قيل: يا رسول الله اليهود والنصارى؟ قال: فَمَنْ؟^(١).

٤١٢٧ - وقال: «يَذْهَب الصالِحُونَ الْأَوَّلُ فَتَبْقَى حُفَالَةُ كُحْفَالَةٍ الشَّعِيرُ أَو التَّمْرُ لَا يُبَالِيهِمُ اللَّهُ بِالَّهِ»^(٢).

مِنْ حَسَانٍ:

٤١٢٨ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا مَشَتْ أُمَّتِي الْمُطَهِّرِيَّةُ وَخَدَمَتْهُمْ أَبْنَاءُ الْمُلُوكِ أَبْنَاءُ فَارِسَ وَالرُّومِ سَلَطَ اللَّهُ شِرَارَهَا عَلَى حِيَارِهَا»^(٣) (غريب).

(١) متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٩٥/٦، كتاب الأنبياء (٦٠)، باب ما ذكر عن بنى إسرائيل (٥٠)، الحديث (٣٤٥٦)، وفي ٣٠٠/١٣، كتاب الاعتصام (٩٦)، باب قول النبي ﷺ «لتَبْيَعُنْ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ» (١٤)، الحديث (٧٣٢٠)، ومسلم في الصحيح ٤/٤، ٢٠٥٤/٤، كتاب العلم (٤٧)، باب اتباع سنن اليهود والنصارى (٣)، الحديث (٦/٢٦٦٩)، قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٣٠١/١٣: (قوله: «لتَبْيَعُنْ سَنَنَ» بفتح السين للأكثر، وقال ابن التين قرأناه بضمها، وقال المهلب بالفتح أولى لأنه الذي يستعمل فيه الذراع والشبر وهو الطريق، قلت: وليس اللفظ الأخير بعيد من ذلك).

(٢) أخرجه البخاري من حديث مِرْدَاسِ الْأَسْلَمِيِّ وكان من أصحاب الشجرة رضي الله عنه، في الصحيح ٧/٤٤٤، كتاب المغازي (٦٤)، باب غزوة الحديبية (٣٥)، الحديث (٤١٥٦)، وفي ٢٥١/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب ذهب الصالحين (٩)، الحديث (٦٤٣٤)، قال البخاري: (يقال: حُفَالَةُ وَحُثَالَةُ).

(٣) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٥٢٦ - ٥٢٧، كتاب الفتن (٣٤)، باب (٧٤)، الحديث (٢٢٦١)، وقال: (هذا حديث غريب)، والمُطَهِّرُ هُوَ بِاللَّهِ وَالْقُصْرُ: مشية فيها تبختر ومد اليدين، يقال مَطْوَرٌ وَمَطْلُطٌ بمعنى مددت، وهي من المصغرات التي لم يستعمل لها مكبّر (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ٤/٣٤٠).

٤١٢٩ - عن حذيفة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تقوم الساعة حتى تقتلوا إمامكم وتجلدوا بأسيافيكم ويرث دنياكم شراركم»^(١).

٤١٣٠ - وقال: «لا تقوم الساعة حتى يكون أسعد الناس في الدنيا لكت بن لكت»^(٢).

٤١٣١ - وعن [محمد بن كعب حديثي]^(٣) من سمع علي بن أبي طالب أنه قال: «إنما الجلوس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فاطلع علينا مصعب بن عمير ما عليه إلا بُردة له مرقوعة بفرو، فلما رأه رسول الله صلى الله عليه وسلم بكى للذي كان فيه من النعمة والذي هو فيه اليوم، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كيف بكم إذا غدا أحدكم في حلقة وراح في حلقة ووضعت بين يديه صحفة ورفعت أخرى وسترتكم بيوتكم / كما تستر الكعبة؟ فقالوا: يا رسول الله نحن يومئذ خير مينا [أ/٢٣٩] اليوم نتفرغ للعبادة ونكتفى المؤنة. قال: لا بل أنتم اليوم خير منكم يومئذ»^(٤).

(١) أخرجه أبو الحسن في المسند ٥/٣٨٩، والترمذى في السنن ٤/٤٦٨، كتاب الفتنة (٣٤)، باب ما جاء في الأمر بالمعروف والنبي عن المنكر (٩)، الحديث (٢١٧٠)، وقال: (هذا حديث حسن)، وابن ماجه في السنن ٢/١٣٤٢، كتاب الفتنة (٣٦)، باب أشرطة الساعة (٢٥)، الحديث (٤٠٤٣)، واللفظ له، وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة ٦/٣٩١، جامع أبواب إخبار النبي ﷺ بالكواطن بعده، باب ما جاء في إخبار النبي ﷺ بالبلوى التي أصابت عثمان بن عفان رضي الله عنه.

(٢) أخرجه من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه، أبو الحسن في المسند ٥/٣٨٩، والترمذى في السنن ٤/٤٩٤، كتاب الفتنة (٣٤)، باب ما جاء في أشرطة الساعة (٣٧)، الحديث (٢٢٠٩)، وقال: (حسن غريب)، والبيهقي في دلائل النبوة ٦/٣٩٢، جامع أبواب إخبار النبي ﷺ بالكواطن بعده، باب ما جاء في إخبار النبي ﷺ بالبلوى التي أصابت عثمان بن عفان رضي الله عنه.

(٣) ما بين الحاضرين من المطبوعة، وهو موافق للفظ الترمذى.

(٤) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٦٤٧، كتاب صفة القيمة (٣٨)، باب (٣٥)، الحديث (٢٤٧٦)، وقال: (هذا حديث حسن)، والصحفة: أي قصعة من طعام.

٤١٣٢ — عن أنس قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يأتي على الناس زمان الصابرُ فيهم على دينه كالقابض على الجمر»^(١) (غريب).

٤١٣٣ — عن أبي هريرة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا كان أمراؤكم خياركم وأغنياؤكم أسيخاءكم^(٢) وأموركم شورى بينكم فظاهر الأرض خير لكم من بطيئها، وإذا كان أمراؤكم شراركم وأغنياؤكم بخلاءكم وأموركم إلى نسائكم فبطن الأرض خير لكم من ظهرها»^(٣) [غريب]^(٤).

٤١٣٤ — عن ثوبان قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يُوشك الأمم أن تتداعى عليكم كما تتداعى الأكلة^(٥) إلى قصعتها. فقال قائل: ومن قللة بنا نحن يومئذ؟ قال: بل أنتم يومئذ كثير ولكنكم غثاء كغثاء السيل، وليتزعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم، وليقذف في قلوبكم الوهن». قال قائل: يا رسول الله وما الوهن؟ قال: حب الدنيا وكراهيته الموت»^(٦).

(١) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٥٢٦، كتاب الفتن (٣٤)، باب (٧٣)، الحديث (٢٢٦٠)، وقال: (هذا حديث غريب من هذا الوجه).

(٢) كذا في المخطوطة والمطبوعة، وفي سنن الترمذى: «سمحاءكم».

(٣) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٥٢٩، كتاب الفتن (٣٤)، باب (٧٨)، الحديث (٢٢٦٦)، وقال: (هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث صالح المرى).

(٤) ساقطة من مخطوطة برلين.

(٥) قال القارى في المرقاة ٥/١٢٤: (الأكلة باللد وهي الرواية على نعت الفتنة والجماعات أو نحو ذلك، كذا روى لنا عن كتاب أبي داود، ولو روى الأكلة بفتحتين على أنه جمع آكل اسم فاعل لكان له وجه وجيه، والمعنى كما يدعى أكلة الطعام بعضهم بعضاً).

(٦) أخرجه أحمد في المسند ٥/٢٧٨، وأبوداود في السنن ٤/٤٨٣ – ٤٨٤، كتاب الملائم (٣١)، باب في تداعى الأمم على الإسلام (٥)، الحديث (٤٢٩٧)، والبيهقي في دلائل النبوة ٦/٥٣٤، جامع أبواب إخبار النبي ﷺ بالكونيات بعده، باب إخباره بتداعي الأمم على من شاء الله من أمره إذا ضعفت نيتهم.

٩ - باب

من صحيح لاح :

٤١٣٥ - عن عياض بن حمار المُجاشعي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم في خطبته: «ألا إِنَّ رَبِّي أَمْرَنِي أَنْ أَعْلَمُكُمْ مَا جَهَلْتُمْ مِمَّا عَلِمْنِي يوْمِ هَذَا^(١) كُلُّ مَا لِنَحْلَتُهُ عَدَّاً حَلَالاً، وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنْفَاءَ كُلُّهُمْ وَإِنَّهُمْ أَتَهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالُهُمْ عَنْ دِينِهِمْ وَحَرَّمْتُ عَلَيْهِمْ مَا أَحَلَّتُ لَهُمْ وَأَمْرَتُهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أُنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا، وَإِنَّ اللَّهَ نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَمَقَتَهُمْ عَرَبَاهُمْ وَعَجَمَهُمْ إِلَّا بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَقَالَ: إِنَّمَا بَعْثَتُكُمْ لِأَبْلَيْكُمْ وَأَبْلَيْتُكُمْ بِكُمْ، وَأَنْزَلْتُ عَلَيْكُمْ كِتَابًا لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ تَقْرُؤُهُ نَائِمًا وَيَقْطَانَ، وَإِنَّ اللَّهَ أَمْرَنِي أَنْ أُحْرِقَ قُرْيَاشًا، فَقُلْتُ: رَبِّ إِذَا يُثْلِغُوا رَأْسِي فِيَدِعُوهُ خُبْزًا، قَالَ: اسْتَخْرِجُهُمْ كَمَا أَخْرَجْتُكَ وَاغْزُهُمْ نُغْزِكَ وَأَنْفَقْ فَسْتَنْفِقْ عَلَيْكَ وَابْعَثْ جِيشًا نَبْعَثْ^(٢) خَمْسَةً مِثْلَهُ وَقَاتِلْ بِمَنْ أَطَاعَكَ مِنْ عَصَاكَ»^(٣).

٤١٣٦ - عن ابن عباس قال: «لَمَّا نَزَلْتُ **﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾**^(٤) صَعِدَ / النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم الصَّفَا فَجَعَلَ يُنَادِي [٢٣٩/ ب]

(١) في المطبوعة زيادة: (قال الله تعالى) وليس في مخطوطة برلين ولا عند مسلم ولا عند الإمام أحمد في المسند ٤/ ١٦٢.

(٢) في المطبوعة زيادة (لك) وليس في المخطوطة ولا في لفظ مسلم.

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/ ٢١٩٧، كتاب الجنة ٥١، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار ١٦، الحديث ٦٢، قوله: «نَحْلَتُهُ أَيْ أَعْلَمَتُهُ، وَ«حُنْفَاءَ أَيْ مُسْلِمِينَ وَقَبْلَ طَاهِرِينَ مِنَ الْمَعْاصِي وَقَبْلَ مُسْتَقِيمِينَ مِنْبِينَ لِقَبْولِ الْمِدَاهِيَّةِ، وَ«اجْتَالَهُمْ عَنْ دِينِهِمْ» أَيْ استخْفَوْهُمْ فَذَهَبُوا بِهِمْ وَأَزَّوْهُمْ عَمَّا كَانُوا عَلَيْهِ وَجَالُوا مَعْهُمْ فِي الْبَاطِلِ، وَ«يَثْلُغُوا رَأْسِي» أَيْ يَشْدُخُوهُ وَيَشْجُوْهُ كَمَا يَشْدُخُ الْحَبْزَ أَيْ يَكْسِرُ (النَّوْءِ)، شرح صحيح مسلم ١٧/ ١٩٧.

(٤) سورة الشعراء ٢٦، الآية ٢١٤.

يا بني فهْر يا بني عَدِيٍّ لُبْطون قُريشٍ، حتَّى اجتمعوا فقال: أرأيْتُكُمْ
لُو أخبرتُكُمْ أَنَّ خيلًا بالوادي تزيدُ أَنْ تُغَيِّرَ عَلَيْكُمْ أَكْسَمْ مُصَدِّقَيْ؟ قالوا: نعم
ما جرَّبْنَا عَلَيْكَ إِلَّا صِدَقَأْ، قال: فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ. فقالَ
أبو لهبٌ: تَبَّا لَكَ سائِرَ الْيَوْمِ، الْهَذَا جَمَعْتَنَا؟ فَنَزَّلَتْ هَبَّةٌ يَدَا أَبِي لَهَبٍ
وَتَبَّا^(١). وَيُرَوَى: (نَادَى: يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ
رَأَى الْعَدُوَّ فَانطَّلَقَ يَرْبَأُ أَهْلَهُ فَخَسَيَ أَنْ يَسْتَوِي فَجَعَلَ يَهْتَفُ يَا صَبَاحَاهُ^(٢).

٤١٣٧ - عن أبي هريرة قال: «لَمَّا نَزَّلَتْ هَبَّةُ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ
الْأَقْرَبِينَ»^(٣) دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُرَيْشًا، فاجتَمَعُوا، فَعَمَّ وَخَصَّ،
قال: يَا بَنِي كَعْبٍ بْنِ لَوْيَيْ أَنْقَذُوكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ
أَنْقَذُوكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ أَنْقَذُوكُمْ مِنَ النَّارِ،
يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ أَنْقَذُوكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي هَاشِمٍ أَنْقَذُوكُمْ مِنَ
النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَلِّبِ أَنْقَذُوكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا فَاطِمَةَ أَنْقَذَتِي نَفْسِكِي مِنَ
النَّارِ، فَإِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا غَيْرَ أَنَّ لَكُمْ رَحْمًا سَأْبَلُهَا بِيَلَاهَا»^(٤)،
وفي رواية: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ اشْتَرَوْا أَنْفُسَكُمْ، لَا أَغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا،
يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ لَا أَغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا عَبَاسُ بْنَ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ لَا أَغْنِي

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٠١/٨، كتاب التفسير (٦٥)، سورة الشعرا (٢٦)، باب هَبَّةُ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ^(٢)، الحديث (٤٧٧٠)، واللفظ له، ومسلم في الصحيح ١٩٣/١ - ١٩٤، كتاب الإيمان (١)، باب في قوله تعالى: هَبَّةُ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ^(٣)، الحديث (٨٩)، (٢٠٨/٣٥٥).

(٢) أخرجه مسلم من حديث قبيصة بن المخارق وزهير بن عمرو رضي الله عنها في المصدر نفسه، الحديث (٣٥٣/٢٠٧)، ويربأ: أي يحفظ من العدو.

(٣) سورة الشعرا (٢٦)، الآية (٢١٤).

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ١٩٢/١، كتاب الإيمان (١)، باب في قوله تعالى: هَبَّةُ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ^(٣)، الحديث (٣٤٨/٢٠٤)، والبلاء جمع بلل، ويطلقون التداوة على الصلة كما يطلقون العُيُس على القطعة (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ١/١٥٣).

عنكَ مِنَ اللهِ شَيْئاً، وَبِاَصْفَيْهِ عَمَّةَ رَسُولِ اللهِ لَا اَغْنِيَ عَنْكَ مِنَ اللهِ شَيْئاً،
وَبِاَفَاطِمَةَ بَنْتَ مُحَمَّدٍ سَلَيْنِي مَا شِئْتَ مِنْ مَالِي لَا اَغْنِيَ عَنْكَ مِنَ اللهِ شَيْئاً»^(١).

مِنْ الْحَسَانَاتِ:

٤١٣٨ - عن أبي موسى رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَمْتَيْ هَذِهِ أُمَّةٍ مَرْحُومَةٌ لَيْسَ عَلَيْهَا عِذَابٌ فِي الْآخِرَةِ، عِذَابُهَا فِي الدُّنْيَا: الْفِتْنَةُ وَالْزَّلَازِلُ وَالْقَتْلُ»^(٢).

٤١٣٩ - عن أبي عبيدة ومعاذ بن جبل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ بِدَأْ نُبُوَّةَ وَرَحْمَةً، ثُمَّ يَكُونُ خِلَافَةً وَرَحْمَةً، ثُمَّ مُلْكًا عَصْوَضًا، ثُمَّ كَائِنًا جَبْرِيَّةً وَعُتُوًّا وَفَسادًا فِي الْأَرْضِ، يَسْتَحْلُونَ الْحَرَيرَ وَالْفَرِوجَ وَالْخَمُورَ، يُرْزَقُونَ عَلَى ذَلِكَ وَيُنْصَرُونَ حَتَّى يَلْقَوْا اللَّهَ»^(٣) [غريب]^(٤).

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٨٢/٥، كتاب الوصايا (٥٥)، باب هل يدخل النساء والولد في الأقارب (١١)، الحديث (٢٧٥٣)، واللفظ له، وسلم في المصدر السابق، الحديث (٣٥١). ٢٠٦/٣٥١).

(٢) أخرجه أبو عبد الله في المسند ٤/٤١٠، ٤١٨، وأبو داود في السنن ٤/٤٦٨، كتاب الفتن (٢٩)، باب ما يرجى في القتل (٧)، الحديث (٤٢٧٨)، والطبراني في المجمع الصغير ١٠/١، في معجم أحمد بن مسعود المقدسي الخياط، والحاكم في المستدرك ٤/٤٤٤، كتاب الفتن والملاحم، باب لا تزال الأمة على شريعة... وقال: (صحيف الإسناد) وأقره الذهبي.

(٣) أخرجه من حديث أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه، الدارمي في السنن ١١٤/٢، كتاب الأشربة، باب ما قبل في المسكر. والبزار في «مسنده» أورده الهيثمي في كشف الأستار ٢/٢٣٢، كتاب الإمارة، باب بدأ هذه الأمور وما يصير إليها، الحديث (١٥٨٩)، ومن حديث أبي عبيدة ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما، أخرجه أبويعلى الموصلي في مسنده ٢/١٧٧، في مسنده أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه، الحديث (٤/٨٧٣)، والطبراني في المجمع الكبير ٥٣/٢٠، في مسنده معاذ رضي الله عنه، الحديث (٩١) و(٩٢)، وعزاه للبيهقي في «شعب الإيمان» الخطيب التبريزي في مشكاة المصايح ٣/١٤٧٨، الحديث (٥/٥٣٧٥).

(٤) ساقطة من مخطوطة برلين.

٤١٤٠ - عن عائشة قالت، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم / قال: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُكْفَأُ - قال الراوي: يعني الإسلام - كما يُكْفَأُ الإناء، يعني الخمر. قيل: فكيف يا رسول الله وقد بَيْنَ الله فيها ما بَيْنَ؟ قال: يُسْمُونَها بغير اسمها فَيَسْتَحْلُونَهَا»^(١).

(١) أخرجه الدارمي في السنن ٢/١١٤، كتاب الأشربة، باب ما قيل في المسكر، وأخرجه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال ٦/٢٥١، في ترجمة فرات بن سلمان الرقي، ولغظة: «أول ما يُكْفَأُ الإناء» كما يُكْفَأُ الإناء في شراب يقال له الطلاء».

٢٥ - كِتابُ الفِتْنَ

[١ - بَابٌ]

مِنْ أَصْحَاحِ :

٤١٤١ - عن حُدَيْفَةَ قَالَ: «قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَاماً، مَا تَرَكَ شَيْئاً يَكُونُ فِي مَقَامِهِ ذَلِكَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ إِلَّا حَدَثَ بِهِ، حَفِظَهُ مَنْ حَفِظَهُ وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ، قُدِّ عِلْمَهُ أَصْحَابِيْ هُؤُلَاءِ، وَإِنَّهُ لَيَكُونُ مِنْ الشَّيْءِ قُدِّ نَسِيَتُهُ فَأَرَاهُ فَأَذْكُرُهُ كَمَا يَذْكُرُ الرَّجُلُ وَجْهَ الرَّجُلِ إِذَا غَابَ عَنْهُ ثُمَّ إِذْ رَأَهُ عَرَفَهُ»^(١).

٤١٤٢ - وَعَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «تُعَرَّضُ الْفِتْنَ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عُودًا، فَإِنِّي قَلْبُ أُشَرِّبَهَا نُكَيْتُ فِيهِ نُكَيْتَهُ سَوْدَاءً، وَإِنِّي قَلْبُ أَنْكَرَهَا نُكَيْتُ فِيهِ نُكَيْتَهُ بَيْضَاءً حَتَّى تَصِيرَ عَلَى قَلْبِيْنِ: أَبِيْضٌ مِثْلُ الصَّفَا، فَلَا تَضَرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ، وَالآخَرُ أَسْوَدُ مُرْبَدًا كَالْكُوْزِ مُجَحِّيًّا لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا إِلَّا مَا أُشَرِّبَ مِنْ هَوَاهُ»^(٢).

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٩٤/١١، كتاب القدر (٨٢)، باب وكان أمر الله قدراً مقدوراً (٤)، الحديث (٦٠٤)، الحديث (٦٦٠)، ومسلم في الصحيح ٤/٢٢١٧، كتاب الفتن (٥٢)، باب إخبار النبي ﷺ فيما يكون إلى قيام الساعة (٦)، الحديث (٢٣)، (٢٨٩١).

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ١/١٢٨، كتاب الإيمان (١)، باب بيان أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً (٦٥)، الحديث (١٤٤/٢٣١)، ومربداً: من الربدة لون بين السواد والغبرة، ومجھيًّا: مائلًا منكساً.

٤١٤٣ – وقال حَدِيفَةُ: «حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثِيْنِ رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ، حَدَّثَنَا أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَّلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ السُّنْنَةِ. وَحَدَّثَنَا عَنْ رَفِعِهَا قَالَ: يَنَامُ الرَّجُلُ النُّوْمَةَ فَتُقْبِضُ الْأَمَانَةَ مِنْ قَلْبِهِ فَيَظْلِمُ أَثْرَهَا مِثْلَ أَثْرِ الْوَكْتِ، ثُمَّ يَنَامُ النُّوْمَةَ فَتُقْبِضُ، فَيَبْقَى أَثْرَهَا مِثْلَ أَثْرِ الْمَجْلِ كَجَمْرٍ دَحْرِجَتْهُ عَلَى رِجْلِكَ فَنَفَطَ، فَتَرَاهُ مُتَنَبِّرًا وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ، وَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَبَاعِيْونَ وَلَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤْدِيَ الْأَمَانَةَ فَيُقَالُ: إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رِجَلًا أَمِينًا، وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ: مَا أَعْقَلَهُ وَمَا أَظْرَفَهُ وَمَا أَجْلَدَهُ، وَمَا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ»^(١).

٤١٤٤ – وعن حَدِيفَةِ قَالَ: «[كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَيْرِ وَكَنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةً أَنْ يُدْرِكَنِي]»^(٢)، فَقَلَّتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَلَّتْ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ [٢٤٠/ب] وَفِيهِ دَخْنٌ. قَلَّتْ: وَمَا دَخْنُهُ؟ قَالَ: قَوْمٌ يَسْتَنُونَ بِغَيْرِ سُتْرِي / وَيَهْدُونَ بِغَيْرِ هَذِيْبِي تَعْرِفُهُمْ وَتُتَكَرِّرُهُمْ. قَلَّتْ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: نَعَمْ دُعَاءً عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ مِنْ أَجَابِهِمْ إِلَيْهَا قَدْفَوْهُ فِيهَا. قَلَّتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا. قَالَ: هُمْ مِنْ جِلْدِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بِالْسِتْنَاتِ. قَلَّتْ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرِكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: تَلَزُّمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ. قَلَّتْ: إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ أَدْرِكَنِي ذَلِكَ؟

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١١/٣٣٣، كتاب الرفق (٨١)، باب رفع الأمانة (٣٥)، الحديث (٦٤٩٧)، وفي ٣٨/١٣، كتاب الفتن (٩٢)، باب إذا بقي في حالة من الناس (١٣)، الحديث (٧٠٨٦)، وسلم في الصحيح ١٢٦/١، كتاب الإيمان (١)، باب رفع الأمانة والإيمان من بعض القلوب (٦٤)، الحديث (١٤٣/٢٣٠)، والوَكْتُ: الأثر اليسير كالنقطة في الشيء. والمجل: أثر العمل في اليد، ونقط أي صار متقطعاً وهو المتبر، يقال انتبر الجرح وانتفط إذا ورم وأمتلاً ماء (الحافظ ابن حجر، فتح الباري ١١/٢٢٢ - ٣٤ و ١٣/٣٩).

(٢) ما بين الحاضرتين ساقط من المخطوط وأبنته من المطبوعة وهو عند البخاري وسلم. ووقع في المطبوعة بعده: «وَعَنْ حَدِيفَةِ قَالَ: مَا يَوْمَ الْابْتِدَاءِ بِحَدِيفَةِ آخَرَ.

جماعةً ولا إمام؟ قال: فاعتزل تلك الفرق كلّها ولو أن تَعْضَ باصل شجرة حتى يُدِرِكَ الموت وانت على ذلك^(١)، وفي رواية: « تكون بعدى أئمّة لا يهتدون بهداي ولا يستنون بستي ، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جهنمان إنس . قال حذيفة، قلت: كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك؟ قال: تسمع وتُطِيعُ الأمير وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك»^(٢).

٤٤٥ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بادروا بالأعمال فتَنَا كقطع الليل المظلم، يُصبحُ الرجل مؤمناً ويُمسي كافراً، ويُمسي مُؤمناً ويُصبحُ كافراً، يبيع دينه بعرضِ مِن الدُّنيا»^(٣).

٤٤٦ - وقال عليه السلام: « ستكون فتن القاعد فيها خيرٌ من القائم ، والقائم فيها خيرٌ من الماشي ، والماشي فيها خيرٌ من الساعي ، من تشرف لها تستشرفه ، فمن وجد ملجاً أو معاذاً فليُعُذْ به»^(٤)، وفي رواية:

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦١٥/٦، كتاب المناقب (٦١)، باب علامات النبوة في الإسلام (٢٥)، الحديث (٣٦٠٦)، وفي ٣٥/١٣، كتاب الفتن (٩٢)، باب كيف الأمر إذا لم يكن جماعة (١١)، الحديث (٧٠٨٤)، ومسلم في الصحيح ١٤٧٥/٣ - ١٤٧٦، كتاب الإمارة (٣٣)، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين... (١٣)، الحديث (١٨٤٧/٥١).

(٢) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث (١٨٤٧/٥٢).

(٣) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ١١٠/١، كتاب الإيمان (١)، باب الحث على المبادرة بالأعمال (٥١)، الحديث (١٨٦/١١٨).

(٤) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦١٢/٦، كتاب المناقب (٦١)، باب علامات النبوة في الإسلام (٢٥)، الحديث (٣٦٠١)، وفي ٣٠ - ٢٩/١٣، كتاب الفتن (٩٢)، باب تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم (٩)، الحديث (٧٠٨١)، و (٧٠٨٢)، ومسلم في الصحيح ٢٢١٢/٤، كتاب الفتن (٥٢)، باب نزول الفتن كموقع القطر (٣)، الحديث (٢٨٨٦/١٠)، قوله: «من تشرف لها» أي تطلع لها بأن يتصدى ويتعرض لها ولا يعرض عنها، قوله «تستشرفه» أي تملكه بأن يشرف منها على الملائكة (الحافظ ابن حجر، فتح الباري ٣١/٣).

«النائم فيها خيرٌ من اليقظان، واليقظان [فيها]^(١) خيرٌ من القائم»^(٢). وفي رواية: «إذا وقعت فمْ كان له إبلٌ فليلْحُقْ بإبلِه، ومنْ كانت له غنمٌ فليلْحُقْ بعَنْيمِه، ومنْ كانت له أرضٌ فليلْحُقْ بأرضِه». فقال رجلٌ: يا رسول الله أرأيْتَ مَنْ لَمْ تَكُنْ لَه إبلٌ وَلَا غَنَمٌ وَلَا أرْضًا؟ قال: يعمدُ إلى سيفِه فِدْقَه عَلَى حَدِّه بحجرٍ، ثُمَّ ليتْبِعْ إن استطاع النجاء، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ؟ ثُلَاثًا، فقال رجلٌ: يا رسول الله أرأيْتَ إِنْ أَكْرَهْتُ حَتَّى يُنْطَلِقَ بي إلى أحد الصَّفَّيْنِ فَضَرَبَ بَيْنِ رَجُلٍ بسِيفِه أُوْيَجِيَّةً سَهْمًا فِي قَتْلَنِي؟ قال: يَوْمَ يَأْتِيَكُمْ وَيَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ»^(٣).

٤١٤٧ – وقال عليه السلام: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرًا مَا لِ الْمُسْلِمِ
غَنَمٌ يَتَبَعُ بِهَا شَعْفَ الْجَبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ يَفْرُ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتْنَ»^(٤).

[٤١٤٨] – عن أُسَامَةَ قَالَ: / أَشَرَّفَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى أَطْمَامِ
مِنْ آطَامِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ: هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَلَأَنِّي لَأَرَى الْفِتْنَ
تَقْعُ خَلَالَ بُيُوتِكُمْ كَرْفَعَ الْمَطَرِ»^(٥).

(١) ساقطة من المخطوطة، وأثبتناها من المطبوعة، وهي في لفظ مسلم.

(٢) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ٤/٢٢١٢، كتاب
الفتن (٥٢)، باب نزول الفتنة كموقع القطر^(٣)، الحديث (١٢) ٢٨٨٦.

(٣) أخرجه مسلم من حديث أبي بكرة رضي الله عنه في المصدر نفسه، الحديث (١٣) ٢٨٨٧.

(٤) أخرجه البخاري من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في الصحيح ١/٦٩، كتاب
الإيّان (٢)، باب من الدين الفرار من الفتنة (١٢)، الحديث (١٩)، وشفع الرجال:
أي رؤوس الرجال وأعلاها.

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤/٩٤، كتاب فضائل المدينة (٢٩)، باب آطام
المدينة (٨)، الحديث (١٨٧٨)، وفي ١٣/١١، كتاب الفتنة (٩٢)، باب قول النبي ﷺ: «وَيْلٌ
لِلْعَربِ مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ» (٤)، الحديث (٧٠٦٠)، ومسلم في الصحيح ٤/٢٢١١، كتاب
الفتن (٥٢)، باب نزول الفتنة كموقع القطر^(٣)، الحديث (٢٨٨٥/٩).

٤١٤٩ – وقال عليه السلام: «هَلْكَةُ أُمّتِي عَلَى يَدِنِي غَلْمَةٌ مِنْ قُرْيشٍ»^(١).

٤١٥٠ – وقال عليه السلام: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ وَيُقْبَضُ الْعِلْمُ وَتَظَهَرُ الْفِتْنَ وَيُلْقَى الشُّحُّ وَيَكُثُرُ الْهَرْجُ». قالوا: وما الْهَرْجُ؟ قال: القتل»^(٢).

٤١٥١ – وقال عليه السلام: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيْدِهِ لَا تَذَهَّبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَأْتِي عَلَى النَّاسِ يَوْمٌ لَا يَدْرِي الْقَاتِلُ فَيُمَاتَ قَاتِلٌ وَلَا يَمْتَقَنُ فَيُمَاتُ قَاتِلًا». فقيل: كيف يكون ذلك؟ قال: الْهَرْجُ، الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ»^(٣).

٤١٥٢ – وقال^(٤): «الْعِبَادَةُ فِي الْهَرْجِ كَهْجَرَةٌ إِلَيْهِ»^(٥).

٤١٥٣ – وقال الزبير بن عدي: «أَتَيْنَا أَنَّسَ بْنَ مَالِكٍ فَشَكَوْنَا إِلَيْهِ

(١) أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ٦١٢/٦، كتاب المناقب (٦١)، باب علامات النبوة في الإسلام (٢٥)، الحديث (٣٦٥٥)، وفي ٩/١٣، كتاب الفتن (١٢)، باب قول النبي ﷺ: هلاك أمتي على يدي أغبلمة سفهاء (٣)، الحديث (٧٠٥٨).

(٢) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٨٢/١، كتاب العلم (٣)، باب من أجاب الفتيا بإشارة اليد والرأس (٢٤)، الحديث (٨٥)، وفي ١٣/١٣، كتاب الفتن (٩٢)، باب ظهور الفتنة (٥)، الحديث (٧٠٦١)، مسلم في الصحيح ٤/٢٥٧، كتاب العلم (٤٧)، باب رفع العلم وقبضه... (٥)، الحديث (١٥٧/١١) واللفظ له.

(٣) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ٤/٢٢٣١ – ٢٢٣٢، كتاب الفتن (٥٢)، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء (١٨)، الحديث (٢٩٠٨/٥٦).

(٤) عبارة المطبوعة: (وقال عمر)، والحديث من روایة مَعْقِلٌ بْنُ يَسَارٍ رضي الله عنه عن النبي ﷺ كما جاء في صحيح مسلم، وفي جامع الأصول ١٨/١٠، كتاب الفتن، الفصل الأول في الوصية عند وقوع الفتنة، الحديث (٧٤٧١).

(٥) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٢٦٨، كتاب الفتن (٥٢)، باب فضل العبادة في المرج (٢٦)، الحديث (٢٩٤٨/١٣٠).

ما نلقى من الحجاج ، فقال: اصبروا فإنه لا يأتي عليكم زمان إلا الذي بعده أشر منه حتى تلقو ربكم . سمعته من نبيكم عليه السلام»^(١).

من الحسنات:

٤١٤ – عن حذيفة رضي الله عنه قال: «والله ما أدرى أنسي أصحابي أو تناسوا؟ والله ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من قائد فتنة إلى أن تنقضي الدنيا يبلغ من معه ثلاثة فصاعداً إلا قد سماه لنا باسمه وأسم أبيه واسم قبيلته»^(٢).

٤١٥٥ – قال عليه السلام: «إنما أخاف على أمتي الأئمة المضللين، وإذا وضع السيف في أمتي لم يرفع عنهم إلى يوم القيمة»^(٣).

٤١٥٦ – عن سفيينة قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «الخلافة ثلاثون سنة ثم تكون ملكاً. ثم يقول سفيينة: أمسك، خلافة أبي بكر ستين، وخلافة عمر عشرة، وخلافة عثماناثنتي عشرة، وعلى سيناً»^(٤).

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ١٩/١٣ – ٢٠، كتاب الفتن (٩٢)، باب لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه (٦)، الحديث (٧٠٦٨).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٤٤٣، كتاب الفتن (٢٩)، باب ذكر الفتن ودلائلها (١)، الحديث (٤٢٤٣).

(٣) أخرجه من حديث ثوبان رضي الله عنه: أحمد في المسند ٥/٢٧٨، ٢٨٤، وأبو داود في السنن ٤/٤٥١، كتاب الفتن (٢٩)، باب ذكر الفتن ودلائلها (١)، الحديث (٤٢٥٢)، والترمذني في السنن ٤/٥٠٤، كتاب الفتن (٣٤)، باب ما جاء في الأئمة المضللين (٥١)، الحديث (٢٢٢٩)، وفي ٤/٤٩٠، باب (٣٢)، الحديث (٢٢٠٢)، وقال: (حسن صحيح)، وأبي ماجه في السنن ٢/١٣٠٤، كتاب الفتن (٣٦)، باب ما يكون من الفتن (٩)، الحديث (٣٩٥٢)، وأخرجه أحد من حديث شداد بن أوس رضي الله عنه في المسند ٤/١٢٣.

(٤) أخرجه أحد في المسند ٥/٢٢٠، ٢٢١، وأبو داود في السنن ٥/٣٦ – ٣٧، كتاب السنة (٣٤)، باب في الخلفاء (٩)، الحديث (٤٦٤٦) و (٤٦٤٧)، والترمذني في السنن ٤/٥٠٣، كتاب =

٤١٥٧ - عن حذيفة قال: «قلت يا رسول الله أ يكون بعد هذا الخير شرّ كما كان قبله شرّ؟ قال: نعم. قلت: فما العصمة؟ قال: السيف. قلت: وهل بعد السيف بقية؟ قال: نعم تكون إمارة على أقداء وهذنة على دخن. قلت: ثم ماذا؟ قال: ثم تنشأ دعاءُ الضلال، فإن كان الله في الأرض خليفة جلد ظهرك وأخذ مالك فاطفة، وإن فمت وأنت عاصٌ على جذر شجرة. قلت: ثم ماذا؟ قال: ثم يخرج الدجال بعد ذلك، معه نهر ونار، فمن وقع^(١) / في ناره وجَبَ أجره وحُطَّ وزره، ومن وقع في نهره وجَبَ وِزْرُه وحُطَّ أجره. قال، قلت: ثم ماذا؟ قال: ثم ينتج المهر فلا يركب حتى تقوم الساعة»^(٢)، وفي رواية: «هذنة على دخن وجماعة على أقداء. قلت: يا رسول الله الهذنة على الدخن ما هي؟ قال: لا ترجع قلوب أقوام على الذي كانت عليه. قلت: بعد هذا الخير شرّ؟ قال: فتنة عمياء صماء عليها دعاء على أبواب النار، فإن تمت يا حذيفة وأنت عاصٌ على جذر خير لك منْ أنْ تَتَسْعَ أحداً منهم»^(٣).

= الفتن (٣٤)، باب ما جاء في الخلافة (٤٨)، الحديث (٢٢٦)، الحديث (٤٨)، وقال: (حديث حسن)، وعزاه للنسائي: المزي في تحفة الأشراف ٤/٢١، الحديث (٤٤٧٩)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحة» أورده الهيثمي في موارد الظمآن ص ٣٦٩، كتاب الإمارة (٢٥)، باب الخلافة (١)، الحديث (١٥٣٤)، و(١٥٣٥)، والحاكم في المستدرك ٣/١٤٥، كتاب معرفة الصحابة، ذكر مقتل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(١) من هنا إلى آخر الورقة (٢٤٢/ب) ترميم في خطوطه برلين كتب بخط مغایر.

(٢) أخرجه عمر بن راشد في الجامع (المطبوع مع المصنف لعبدالرازق) ١١/٤٢٤، باب لزوم الجماعة، الحديث (٢٠٧١١)، وأحد في المسند ٥/٤٠٣، وأبو داود في السنن ٤/٤٤٤ - ٤٤٨، كتاب الفتن (٢٩)، باب ذكر الفتن ودلائلها (١)، الحديث (٤٢٤٤) و (٤٢٤٥) و (٤٢٤٧).

(٣) أخرجه أحد في المسند ٥/٣٨٦ - ٣٨٧، وأبو داود في المصدر نفسه، الحديث (٤٢٧٦)، وابن ماجة مختصرًا في السنن ٢/١٣١٧ - ١٣١٨، كتاب الفتن (٣٦)، باب العزلة (١٣)، الحديث (٣٩٨١)، وجذر الشجرة: بكسر الجيم وفتحه، أي أصلها.

٤١٥٨ – عن أبي ذر رضي الله عنه قال: «كنت رديفاً خلفَ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً على حمار، فلما جاؤنا بيوت المدينة قال: كيف بك يا أبو ذر إذا كان بالمدينة جوع تقوم عن فراشك فلا تبلغ مسجداً حتى يجهدك الجوع؟ قال، قلت: الله ورسوله أعلم، قال: تعفف يا أبو ذر ثم قال: كيف بك يا أبو ذر إذا كان بالمدينة موت يبلغ البيت العبد حتى أنه يُمْسِي القبر بالعبد؟ قال، قلت: الله ورسوله أعلم، قال: تصبر يا أبو ذر قال: كيف بك يا أبو ذر إذا كان بالمدينة قتل تغمر الدماء أحجار الزيت؟ قال، قلت: الله ورسوله أعلم، قال: تأتي من أنت منه. قال، قلت: وألبس السلاح، قال: شاركت القوم إذاً. قلت: فكيف أصنع يا رسول الله؟ قال: إن خشيت أن يُبَهِّرَك شعاع السيف فألق ناحية ثوبك على وجهك ليُبُوءَ بإثيمك وإثمه»^(١).

٤١٥٩ – وعن عبد الله بن عمرو بن العاص أن النبي عليه السلام قال: «كيف بك إذا بقيت في حُثالةٍ مِنَ النَّاسِ مَرَجَتْ عَهُودُهُمْ وَأَمَانَاتُهُمْ، [٢٤٢/أ] وَاخْتَلَفُوا فَكَانُوا هَكَذَا؟ وَشَبَكَ بَيْنَ / أَصَابِعِهِ، قال: فِيمَ تَأْمُرُنِي؟ قال: عليك بما تعرِفُ وَدَعْ مَا تُنْكِرُ، وَعَلَيْكَ بِخَاصَّةِ نَفْسِكَ وَإِيَّاكَ وَعَوَامَهُمْ»^(٢). وفي رواية:

(١) أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند ص ٦٢، الحديث (٤٥٩)، ومعمر بن راشد في الجامع المطبوع مع المصنف لعبدالرزاق (٣٥١/١١)، باب الفتن، الحديث (٢٠٧٢٩)، وأحد المسند ١٤٩/٥، ١٦٣، وأبو داود في السنن ٤٥٨/٤، كتاب الفتن (٢٩)، باب في النبي عن السعي في الفتنة (٢)، الحديث (٤٢٦١)، وابن ماجه في السنن ١٣٠٨/٢، كتاب الفتن (٣٦)، باب التثبت في الفتنة (١٠)، الحديث (٣٩٥٨)، وابن حبان في «صححه» أورده الميحيى في موارد الظلمان ص ٤٦٠، كتاب الفتن (٣١)، باب كيف يفعل في الفتنة (١٦)، الحديث (١٨٦٢)، والحاكم في المستدرك ٤٢٣/٤، كتاب الفتن، باب الترهيب عن إمارة السوء، وقال: (صحيح على شرط الشيختين) وأقره الذهبي، وأحجار الزيت: هل هي محلة بالمدينة.

(٢) أخرجه معمر بن راشد في الجامع (المطبوع مع المصنف لعبدالرزاق) ٣٥٩/١١، باب الفتن، الحديث (٢٠٧٤١)، وأحد في المسند ١٦٢/٢، ٢٢٠، ٢٢١، وأبو داود في السنن ٥١٣/٤،

«الَّذِمْ بِيْتَكَ وَامْلُكَ عَلَيْكَ لِسَانَكَ وَخُذْ مَا تَعْرِفُ وَدَعْ مَا تُنْكِرُ وَعَلَيْكَ بِأَمْرِ خَاصَّةٍ نَفْسِكَ وَدَعْ أَمْرَ الْعَامَّةِ»^(١) (صح).

٤٦٠ – عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إِنَّ بَيْنَ يَدِي السَّاعَةِ فِتْنَةً كَقِطَعِ اللَّيلِ الْمُظْلَمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْمَاشِي خَيْرٌ مِنَ السَّاعِيِّ، فَكَسَرُوا فِيهَا قِسْبَيْكُمْ وَقَطَعُوا فِيهَا أُوتَارَكُمْ وَاضْرَبُوا سُيُوفَكُمْ بِالْحِجَارَةِ وَالزَّمُوا فِيهَا أَجْوافَ بَيْوَتِكُمْ، فَإِنْ دُخَلَ عَلَى أَحَدٍ مِنْكُمْ فَلَيَكُنْ كَحْيَرٌ أَبْنَى آدَمَ»^(٢) (صحيح). وَيُرُوَى: «أَنَّهُمْ قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: كُونُوا أَحْلَاسَ بَيْوَتِكُمْ»^(٣).

٤٦١ – وعن أم مالك البهري أنها قالت: «ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِتْنَةً فَقَرَبَهَا، قَلْتُ: مَنْ خَيْرُ النَّاسِ فِيهَا؟ قَالَ: رَجُلٌ فِي مَا شَيَّئَهُ

= كتاب الملاحم (٣١)، باب الأمر والنهي (١٧)، الحديث (٤٣٤٢)، وابن ماجه في السنن /٢، ١٣٠٧، كتاب الفتنة (٣٦)، باب التثبت في الفتنة (١٠)، الحديث (٣٩٥٧) ومرجع أي فسدت.

(١) أخرجه أحمد في المسند /٢، ٢١٢، وأبوداود في المصدر السابق، الحديث (٤٣٤٣)، والنسائي في عمل اليوم والليلة ص ٢٣٠، باب التقديمة، الحديث (٢٠٥)، والحاكم في المستدرك /٤، ٥٢٥، كتاب الفتنة، باب لن تفتن أمتى حتى يظهر التمايز، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي.

(٢) أخرجه أحمد في المسند /٤، ٤١٦، وأبوداود في السنن /٤، ٤٥٧، كتاب الفتنة (٢٩)، باب في النبي عن السعي في الفتنة (٢)، الحديث (٤٢٥٩)، والترمذني في السنن /٤ – ٤٩١، كتاب الفتنة (٣٤)، باب ما جاء في اتخاذ سيف من خشب في الفتنة (٣٣)، الحديث (٢٢٠٤)، وقال: (حسن غريب صحيح)، وابن ماجه في السنن /٢، ١٣١٠، كتاب الفتنة (٣٦)، باب التثبت في الفتنة (١٠)، الحديث (٣٩٦١)، القبيسي: جمع قوس.

(٣) أخرجه أحمد في المسند /٤، ٤٠٨، وأبوداود في المصدر السابق /٤، ٤٥٩، الحديث (٤٢٦٢)، والحاكم في المستدرك /٤، ٤٤٠، كتاب الفتنة، باب لا تقوم الساعة إلا على شوار من خلقه، وقال: (صحيح الإسناد)، وأحلاس البيوت ما يحيط تحت حر الشياط فلا تزال ملقاء تحتها، والمعنى الزموا بيوتكم.

بُؤدِّي حَقَّهَا وَيَعْدُ رَبَّهُ، وَرَجُلٌ أَخْذَ بِرَأْسِ فَرَسِهِ يُخِيفُ الْعَدُوَّ وَيُخَوِّفُهُنَّا»^(١).

٤٦٢ - عن عبد الله بن عمرو أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ستكون فتنة تستنطِفُ العربَ قتلاها في النارِ اللسانُ فيها أشدُّ من وُقُوع السيفِ»^(٢).

٤٦٣ - وعن أبي هريرة أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ستكون فتنةٌ صماءٌ بكماء عمياءٍ، مَنْ أشرفَ لها استشرفَت لهُ، وإشرافُ اللسانِ فيها كُوُّوع السيفِ»^(٣).

٤٦٤ - عن عبد الله بن عمر قال: «كُنَّا قَعُودًا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ الْفِتْنَةَ فَأَكْثَرَ حَتَّى ذَكَرَ فِتْنَةَ الْأَحْلَاسِ، فَقَالَ قَائِلٌ: وَمَا فِتْنَةُ الْأَحْلَاسِ؟ قَالَ: هِيَ هَرَبٌ وَحَرَبٌ، ثُمَّ فِتْنَةُ السَّرَّاءِ دَخَنُهَا مَنْ تَحْتَ قَدَمِيِّ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَزْعُمُ أَنَّهُ مِنِّي وَلَيْسَ مِنِّي، إِنَّمَا أُولَئِيَ الْمَتَّقُونَ، ثُمَّ يَصْطَلُحُ النَّاسُ عَلَى رَجُلٍ كَوَرِيٍّ عَلَى ضِلَاعٍ، ثُمَّ فِتْنَةُ الْدَّهِيمَاءِ لَا تَدْعُ أَحَدًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا لَطَمَتْهُ لَطْمَةً، إِنَّمَا قِيلَ: انْقَضَتْ تَمَادَتْ يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا حَتَّى يَصِيرَ النَّاسُ إِلَى فُسْطَاطِينَ: فُسْطَاطِ إِيمَانٍ لَا يُنَاقَّ

(١) أخرجه أبو داود في المسند ٤١٩/٦، والترمذني في السنن ٤/٤٧٣، كتاب الفتن (٣٤)، باب ما جاء كيف يكون الرجل في الفتنة (١٥)، الحديث (٢١٧٧)، وقال: (حسن غريب)، والطبراني في المعجم الكبير ٢٥/١٥٠، الحديث (٣٦١) و(٣٦٢).

(٢) أخرجه أبو داود في المسند ٢١٢/٢، وأبو داود في السنن ٤/٤٦١، كتاب الفتن (٢٩)، باب في كف اللسان (٣)، الحديث (٤٢٦٥)، والترمذني في السنن ٤/٤٧٣، كتاب الفتن (٣٤)، باب ما جاء كيف يكون الرجل في الفتنة (١٦)، الحديث (٢١٧٨)، وابن ماجه في السنن ٢/١٣١٢، كتاب الفتن (٣٦)، باب كف اللسان في الفتنة (١٢)، الحديث (٣٩٦٧).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٤٦٠، كتاب الفتن (٢٩)، باب في كف اللسان (٣)، الحديث (٤٢٦٤).

فيه، وفُسْطاطِ نِفَاقٍ لَا إِيمَانَ فِيهِ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكُمْ فَانْظُرُوا الدَّجَالَ مِنْ يَوْمِهِ أَوْ مِنْ غَدِيهِ^(١).

٤٦٥ – عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «وَيْلٌ للعَرَبِ مِنْ شَرِّ قِدْ اقْتَرَبَ، أَفْلَحَ مَنْ كَفَّ يَدَهُ»^(٢).

٤٦٦ – عن المقداد بن الأسود أنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنِّبَ الْفِتْنَ، إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنِّبَ الْفِتْنَ، إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنِّبَ الْفِتْنَ وَلَمَنْ ابْتُلَى فَصَبَرَ فَوَاهَا»^(٣).

٤٦٧ – عن ثُوبانَ أَنَّهُ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: / «إِذَا وُضِعَ السَّيْفُ فِي أُمَّتِي لَمْ يُرْفَعْ عَنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَا تَقُومُ [٢٤٢/ ب]

(١) أخرجه أحمد في المسند ٢/ ١٣٣، وأبوداود في السنن ٤/ ٤٤٢، كتاب الفتن (٢٩)، باب ذكر الفتنة ودلائلها (١)، الحديث ٤٢٤٢، والحاكم في المستدرك ٤/ ٤٦٦، كتاب الفتن، باب إياك ومعضلات الأمور، وقال: (صحيح الإسناد)، وأقره الذهبي.

قال الخطابي: في معلم السنن (الطبع مع مختصر سنن أبي داود) ٦/ ١٣١: (قوله «فتنة الأحسان» إنما أضيفت الفتنة إلى الأحسان لدوامها وطول ليتها، يقال للرجل إذا كان يلزم بيته لا يبرح منه: هو حلس بيته، لأن الحلس يفترش فييق على المكان ما دام لا يرفع. وقد يحصل أن تكون هذه الفتنة إنما شبّهت بالأحسان لسواد لونها وظلمتها. «والعَرَبُ» ذهاب المال والأهل، يقال: حُرُوبُ الرَّجُلِ فهو حبيب إذا سُلِّبَ أهله وماله. و«الدَّخْنُ» الدخان يزيد أنها تثور كالدخان من تحت قدميه. وقوله «كُورُوكٌ عَلَى ضَلْعٍ» مثل ومعناه: الأمر الذي لا يثبت ولا يستقيم، وذلك أن الضلع لا يقوم بالوروك ولا يحمله، وإنما يقال في باب الملامة والموافقة إذا وصفوا: هو ككفٌ في ساعد، وساعد في ذراع أو نحو ذلك، يزيد أن هذا الرجل غير خليق للملك، ولا مستقل به. و«الدَّهِيَاءُ» تصغير الدهماء، وصغرها على مذهب المذمة لها، والله أعلم).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٢/ ٤٤١، وأبوداود في السنن ٤/ ٤٤٩، كتاب الفتن (٢٩)، باب ذكر الفتنة ودلائلها (١)، الحديث ٤٢٤٩، والحاكم في المستدرك ٤/ ٤٣٩، كتاب الفتن، باب خطبة عمر رضي الله عنه في الفتنة، وقال: (صحيح على شرط مسلم) وأقره الذهبي.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٤/ ٤٦٠، كتاب الفتن (٢٩)، باب في النبي عن السعي في الفتنة (٢)، الحديث ٤٢٦٣، «واهأ» كلمة معناها التلهف.

الساعة حتى تلحق قبائل من أمتي بالمركين وحتماً تعبد قبائل من أمتي الأواثان، وأنه سيكون في أمتي كذابون ثلاثة كلهم يزعم أنهنبي الله، وأنا خاتم النبيين لانبي بعدي، ولا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله^(١).

٤٦٨ — عن عبدالله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «تدور رحى الإسلام لخمسٍ وثلاثينَ، أو لستَ وثلاثينَ، أو سبعَ وثلاثينَ، فإن يهلكوا فسبيلٌ من هلك، وإن يقم لهم دينُهم يقُّم لهم سبعينَ عاماً. قلت: أمما بقي أو مما مضى؟ قال: مما مضى^(٢). والله أعلى وأعلم بذلك.

(١) أخرجه أحد في المستند ٥/٢٧٨، وأبو داود في السنن ٤٥١/٤ – ٤٥٢، كتاب الفتنة (٢٩)، باب ذكر الفتنة ودلائلها (١)، الحديث (٤٢٥٢)، والترمذى مفرقاً في السنن ٤/٤٩٠، كتاب الفتنة (٣٤)، باب (٣٢)، الحديث (٢٢٠٢)، وفي ٤/٤٩٩، باب ما جاء لا تقوم الساعة حتى يخرج كذابون (٤٣)، الحديث (٢٢١٩)، وفي ٤/٥٠٤، باب ما جاء في الأئمة المسلمين (٥١)، الحديث (٢٢٢٩)، وابن ماجه في السنن ٢/١٣٠٤، كتاب الفتنة (٣٦)، باب ما يكون من الفتنة (٩)، الحديث (٣٩٥٢)، والحاكم في المستدرك ٤/٤٤٩ – ٤٥٠، كتاب الفتنة، باب إذا وضع السيف في أمتي... وقال: (صحيح على شرط الشيخين) وأقره الذهبي، وأخرجه مسلم القسم الأخير من الحديث: «لا تزال طائفة... في الصحيح ٣/١٥٢٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب قوله ﷺ: (لا تزال طائفة من أمتي...)، الحديث (٥٣)، الحديث (١٧٠/١٩٢٠).

(٢) أخرجه أحد في المستند ١/٣٩٠، ٣٩٣، ٤٥١، وأبو داود في السنن ٤/٤٥٣ – ٤٥٤، كتاب الفتنة (٢٩)، باب ذكر الفتنة ودلائلها (١)، الحديث (٤٢٥٤)، والحاكم في المستدرك ٣/١١٤، كتاب معرفة الصحابة، باب ذكر إسلام أمير المؤمنين علي رضي الله تعالى عنه، وفي ٤/٥٢١، كتاب الفتنة، باب ذكر شيطان الردة، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي.

٢ - باب^(١) الملاحم

مِنْ أَصْحَاحِ الْجَعْلِ :

٤٦٩ - عن أبي هريرة أنَّ رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقْتَلَ فِتَنَانٌ عَظِيمٌ تَانٌ يَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتُلَةً عَظِيمَةً دَعْوَاهُمَا وَاحِدَةٌ، وَحَتَّى يُبَعَثَ دَجَالُونَ كَذَابُونَ قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثَيْنَ كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللهِ، وَحَتَّى يُقْبَضَ الْعِلْمُ وَتَكُثرُ الْزَلَازُلُ وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ وَتَظَهَرَ الْفِتَنُ وَيَكُثُرُ الْهَرْجُ وَهُوَ الْقَتْلُ، وَحَتَّى يَكُثُرُ فِيْكُمُ الْمَالُ فَيَفِيضَ حَتَّى يُبْهَمَ رَبُّ الْمَالِ مَنْ يَقْبُلُ صَدَقَتُهُ، وَحَتَّى يُعْرِضَهُ فَيَقُولُ الَّذِي يَعْرِضُهُ عَلَيْهِ: لَا أَرْبَبُ لِي بِهِ، وَحَتَّى يَتَطَاوَلَ النَّاسُ فِي الْبُنْيَانِ، وَحَتَّى يُمْرَرُ الرَّجُلُ بَعْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ: يَا لِيْتَنِي مَكَانِهِ، وَحَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَآهَا النَّاسُ آمَنُوا أَجْمَعُونَ فَذَلِكَ حِينَ ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾^(٢)، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ نَشَرَ الرَّجُلُونَ ثَوْبَهُمَا بَيْنَهُمَا فَلَا يَتَبَاعَاهُ وَلَا يَطْبُوْيَاهُ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ انْصَرَفَ الرَّجُلُ بَلَيْنَ لِقَحْتِهِ فَلَا يَطْعَمُهُ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَهُوَ يَلْيِطُ حَوْضَهُ فَلَا يَسْقِي فِيهِ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ رَفَعَ أَكْلَهُ إِلَى فِيهِ فَلَا يَطْعَمُهَا»^(٣).

(١) في المخطوطة (كتاب الملاحم) والتوصيب من المطبوعة والمشكاة.

(٢) سورة الأنعام (٦)، الآية (١٥٨).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري بتمامه في الصحيح ٨١/١٣ - ٨٢، كتاب الفتن (٩٢)، باب حدثنا مسدد (٢٥)، الحديث (٧١٢١)، وأخرجه أيضاً مفرقاً في مواضع أخرى من الصحيح، وأخرجه مسلم مفرقاً في الصحيح ١٣٧/١، كتاب الإيمان (١)، باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان (٧٢)، الحديث (١٥٧/٢٤٨)، وفي ٧٠١/٢، كتاب الزكاة (١٢)، باب الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها (١٨)، الحديث (١٥٧/٦١)، وفي ٤/٢٠٥٧، كتاب العلم (٤٧)، باب رفع العلم وقبضه... (٥)، الحديث (١٥٧/١١)، وفي ٤/٢٢١٤، كتاب الفتن (٥٢)، باب إذا تواجه المسلمين بسيفيهم (٤)، الحديث (١٥٧/١٧)، وفي ٤/٢٢٣١، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بغير الرجل... (٨)، الحديث (١٥٧/٥٣)، وفي =

٤١٧٠ — وقال عليه السلام: «لا تقوم الساعة حتى تُقاتلوا قوماً نعَالِمُهم الشَّعْرُ، وَهَنَى تُقاتِلُوا التُّرْكَ / صِغَارَ الْأَعْيُنِ حُمْرَ الْوُجُوهِ ذُلْفَ الْأَنُوفِ كَانَ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُ الْمُطَرَّقَةُ»^(١).

٤١٧١ — وقال عليه السلام: «لا تقوم الساعة حتى تُقاتلوا خُوزَاً وَكِرْمَانَ مِنَ الْأَعْاجِمِ حُمْرَ الْوُجُوهِ فُطْسَ الْأَنُوفِ صِغَارَ الْأَعْيُنِ كَانَ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُ الْمُطَرَّقَةُ نِعَالِمُهُمُ الشَّعْرُ»^(٢). وَيُروى «عِرَاضَ الْوُجُوهِ»^(٣).

٤١٧٢ — وقال عليه السلام: «لا تقوم الساعة حتى يُقاتلَ المسلمون اليهود، فيقتلُهُمُ المسلمون حتى يختبئَ اليهوديُّ من وراء الحجر والشجر، فيقولُ الحجرُ والشجرُ: يا مسلِّمٌ يا عبدَ اللهِ هذا يهوديٌّ خلفي فتعالَ فاقْتُلْهُ، إلَّا الغَرَقَدَ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِ الْيَهُودِ»^(٤).

= ٤/ ٢٢٤٠، الحديث (١٥٧/٨٤)، وفي ٤/ ٢٢٧٠، باب قرب الساعة (٢٧)، الحديث (١٤٠/٢٩٥٤)، اللقحة: الناقة ذات لبن، يليط: أي يطين ويصلح.

(١) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/١٠٤، كتاب الجهاد (٥٦)، باب قتال الترك (٩٥)، الحديث (٢٩٢٨)، وفي ٦/٦٠٤، كتاب المناقب (٦١)، باب علامات النبوة في الإسلام (٢٥)، الحديث (٣٥٨٧)، ومسلم في الصحيح ٤/٢٢٣٣، كتاب الفتن (٥٢)، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل... (١٨)، الحديث (٦٢ - ٦٦/٢٩١٢)، وذلف الأنوف: أي فطس الأنوف، وقيل صغيرها. والمجان: جمع المجن وهو الترس.

(٢) أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ٦/٦٠٤، كتاب المناقب (٦١)، باب علامات النبوة في الإسلام (٢٥)، الحديث (٣٥٩٠).

(٣) أخرجه البخاري من حديث عمرو بن تغلب رضي الله عنه في الصحيح ٦/١٠٤، كتاب الجهاد (٥٦)، باب قتال الترك (٩٥)، الحديث (٢٩٢٧).

(٤) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/١٠٣، كتاب الجهاد (٥٦)، باب قتال اليهود (٩٤)، الحديث (٢٩٢٦)، ومسلم في الصحيح ٤/٢٢٣٩، كتاب الفتن (٥٢)، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل... (١٨)، الحديث (٢٩٢٢/٨٢) واللفظ له.

٤١٧٣ – وقال عليه السلام: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ يَسْوَقُ النَّاسَ بِعَصَمَهُ»^(١).

٤١٧٤ – وقال عليه السلام: «لَا تَذَهَّبُ الْأَيَامُ وَاللَّيَالِي حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْجَهْجَاهُ»^(٢). وفي رواية: «حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ مِنَ الْمَوَالِي يُقَالُ لَهُ الْجَهْجَاهُ»^(٣).

٤١٧٥ – وقال عليه السلام: «لَيَفْتَحَنَ عِصَابَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَثِيرًا إِلَى كِسْرَى الَّذِي فِي الْأَيْضِ»^(٤).

٤١٧٦ – وقال عليه السلام: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا يَكُونُ كِسْرَى بَعْدُهُ، وَقَيْصَرٌ لِيَهْلَكَ ثُمَّ لَا يَكُونُ قِيَصَرٌ بَعْدُهُ، وَلَتُقْسَمَ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ. وَسَمِّيَ الْحَرَبَ خُدُودَهُ»^(٥).

(١) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٤٥/٦، كتاب المناقب (٦١)، باب ذكر قحطان (٧)، الحديث (٣٥١٧)، ومسلم في الصحيح ٤/٢٢٣٢، كتاب الفتن (٥٢)، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل... (١٨)، الحديث (٢٩١٠/٦٠).

(٢) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في المصدر نفسه، الحديث (٢٩١١/٦١).

(٣) أخرجه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أحمد في المسند ٢/٣٢٩، والترمذني في السنن ٤/٥٠٤، كتاب الفتن (٣٤)، باب (٥٠)، الحديث (٢٢٢٨).

(٤) أخرجه مسلم من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه في الصحيح ٤/٢٢٣٧، كتاب الفتن (٥٢)، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل... (١٨)، الحديث (٢٩١٩/٧٨).

(٥) متفق عليه من حديث أبي هريرة وجاير بن سمرة رضي الله عنهم:

- حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أخرجه البخاري في الصحيح ٦/١٥٧، كتاب الجهاد (٥٦)، باب الحرب خدعة (١٥٧)، الحديث (٣٠٢٧) و (٣٠٢٨)، واللفظ له، ومسلم في الصحيح ٤/٢٢٣٧، كتاب الفتن (٥٢)، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل... (١٨)، الحديث (٢٩١٨/٧٦).

- حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه: أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٢٢٠ – ٢١٩، كتاب =

١٧٧ – وقال عليه السلام: تَغْزُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ، ثُمَّ لَتَغْزُونَ فَارِسَ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ، ثُمَّ تَغْزُونَ الدُّجَالَ فَيَفْتَحُهُ اللَّهُ^(١).

١٧٨ – عن عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ وَهُوَ فِي قَبْيَةٍ [مِنْ] أَدْمٍ فَقَالَ^(٢): اعْدُدْ سِتَّاً بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ: مَوْتِي، ثُمَّ فَتْحُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، ثُمَّ مُوتَانٌ يَأْخُذُ فِيهِمْ كَفْعَاصَ الْغَنْمِ، ثُمَّ اسْتِفَاضَةُ الْمَالِ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مائَةً دِينَارٍ فَيَظْلُمُ سَاحِطًا، ثُمَّ فِتْنَةٌ لَا يَقِنُّ بِهِ بَيْتُ الْعَرَبِ إِلَّا دَخَلْتُهُ، ثُمَّ هُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ فَيُعْدِرُونَ فِيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ أَثْنَا عَشَرَ أَلْفًا^(٣).

١٧٩ – وقال عليه السلام: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْزَلَ الرُّومُ بِالْأَعْمَاقِ أَوْ بِدَأِيقِ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِمْ جِيشٌ مِنَ الْمَدِينَةِ مِنْ خِيَارِ أَهْلِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ، فَإِذَا تَصَافَوْا قَالَتِ الرُّومُ خُلُوْا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الَّذِينَ سَبَوْا مَنَا نَفَاتِلُهُمْ، فَيَقُولُ [٢٤٣/ب] الْمُسْلِمُونَ: لَا وَاللَّهِ لَا نُخْلِي بَيْنَكُمْ / وَبَيْنَ إِخْرَانِنَا، فَيُقَاتِلُونَهُمْ فَيَهْزُمُ ثُلَّتَ لَا يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَبَدًا، وَيُقْتَلُ ثُلَّتُهُمْ هُمْ أَفْضَلُ الشَّهِداءِ عِنْدَ اللَّهِ، وَيَفْتَحُ ثُلَّتُ لَا يُفْتَنُونَ أَبَدًا فَيَفْتَحُونَ قُسْطَنْطِينِيَّةَ، فَيَبْيَسُونَ الْغَنَائمَ قَدْ عَلَقُوا سُيُوفَهُمْ بِالزَّيْتونِ إِذْ صَاحَ فِيهِمُ الشَّيْطَانُ: إِنَّ الْمَسِيحَ قَدْ خَلَقَكُمْ فِي أَهْلِيْكُمْ، فَيَخْرُجُونَ، وَذَلِكَ باطِلٌ، فَإِذَا جَاءُوا الشَّامَ خَرَجَ، فَبَيْنَمَا هُمْ يُعِدُّونَ

= فرض الخمس (٥٧)، باب قول النبي ﷺ: «أَحْلَتْ لَكُمُ الْغَنَائمَ» (٨)، الحديث (٣١٢١)، ومسلم في المصدر السابق، الحديث (٢٩١٩/٧٧).

(١) أخرجه مسلم من حديث نافع بن عبد الله رضي الله عنه، في الصحيح ٤/٢٢٢٥، كتاب الفتنة (٥٢)، باب ما يكون من فتوحات المسلمين قبل الرجال (١٢)، الحديث (٣٨). (٢٩٠٠).

(٢) ساقطة من مخطوطة برلين وأثبتناها من المطبوعة، وهي موجودة عند البخاري.

(٣) في المطبوعة زيادة (لي)، وليس في المخطوطة ولا عند البخاري.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٢٧٧، كتاب الجزية والمودعة (٥٨)، باب ما يحذر من الغدر (١٥)، الحديث (٣١٧٦)، المutan: الرباء، القصاص: داء يأخذ الغنم فلا يلبثها أن تموت، والغاية: الراية.

للقتال يُسُوّون الصُّفوفَ إِذْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَيَنْزِلُ عِيسَى بْنُ مَرِيمَ فَأَمَّهُمْ، إِذَا رَأَاهُ عَدُوُ اللَّهِ ذَابَ كَمَا يَذُوبُ الْمِلحُ فِي الْمَاءِ، فَلَوْ تَرَكَهُ لِذَابَ حَتَّى يَهْلِكَ، وَلَكِنْ يَقْتُلُهُ اللَّهُ بِيَدِهِ فَيُرِيهِمْ دَمَهُ فِي حَرْبِهِ^(١).

٤١٨٠ – عن عبدالله بن مسعود أنه قال^(٢): «إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ حَتَّى لا يُقْسَمَ مِيراثٌ وَلَا يُفْرَحَ بِغَنِيمَةٍ». ثُمَّ قَالَ: عَدُوٌ يَجْتَمِعُونَ لِأَهْلِ الشَّامِ وَيَجْتَمِعُ لَهُمْ أَهْلُ الْإِسْلَامِ، يَعْنِي الرُّومَ، فَيَتَشَرَّطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتَلُونَ حَتَّى يَحْجُرُ بَيْنَهُمُ الْلَّيلَ، فَيَفِيءُ هُؤُلَاءِ وَهُؤُلَاءِ، كُلُّ غَيْرِ غَالِبٍ، وَتَفْنِي الشُّرْطَةُ، ثُمَّ يَتَشَرَّطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتَلُونَ حَتَّى يَحْجُرُ بَيْنَهُمُ الْلَّيلَ، فَيَفِيءُ هُؤُلَاءِ وَهُؤُلَاءِ، كُلُّ غَيْرِ غَالِبٍ، وَتَفْنِي الشُّرْطَةُ، ثُمَّ يَتَشَرَّطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتَلُونَ حَتَّى يُمْسُوا، فَيَفِيءُ هُؤُلَاءِ وَهُؤُلَاءِ، كُلُّ غَيْرِ غَالِبٍ، وَتَفْنِي الشُّرْطَةُ، إِذَا كَانَ الْيَوْمُ الرَّابِعُ نَهَارَ إِلَيْهِمْ بِقِيَةُ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَيَجْعَلُ اللَّهُ الدَّبَّرَةَ عَلَيْهِمْ فَيَقْتَلُونَ مَقْتَلَةً لَمْ يَرَ مِثْلَهَا، حَتَّى إِنَّ الطَّائِرَ لِيَمْرُ بِجَنَابَاتِهِمْ فَمَا يُخْلِفُهُمْ حَتَّى يَخْرُجُ مِنْهُمْ، فَيَتَعَادُ بُنُو الأَبِ كَانُوا مائَةً فَلَا يَجِدُونَهُ بَقِيَةً مِنْهُمْ إِلَّا الرَّجُلُ الْوَاحِدُ، فَبَأَيِّ غَنِيمَةٍ يُفْرَحُ؟ أَوْ أَيِّ مِيراثٍ يُقْسَمُ؟ فَبِينَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ سَمِعُوا بِيَأسٍ هُوَ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ فَجَاءُهُمُ الصَّرِيحُ أَنَّ الدَّجَّالَ قَدْ خَلَفَهُمْ فِي ذَرَارِيَّهُمْ فَيَرْفَضُونَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ وَيُقْبِلُونَ، فَيَعْثُونَ عَشْرَةَ فَوَارِسَ طَلِيعَةً. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي لَا أَعْرِفُ أَسْمَاءَهُمْ وَأَسْمَاءَ آبَائِهِمْ

(١) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ٤/٢٢٢١، كتاب الفتن (٥٢)، باب في فتح قسطنطينية... (٩)، الحديث (٣٤)، والأعماق ودابق: موضعان بالشام بقرب حلب (النوري)، شرح صحيح مسلم ٢١/١٨.

(٢) عبارة المطبوعة: (عن عبدالله بن مسعود أنه قال قال رسول الله ﷺ) والتصويب من مخطوطة برلين وصحح مسلم.

[٢٤٤] أَوْلَوْاْنَ خُيُولِهِمْ / هُمْ خَيْرُ فَوَارِسَ، أَوْ مِنْ خَيْرِ فَوَارِسَ عَلَى ظَهِيرِ الْأَرْضِ
يُومَئِذٍ^(١).

٤١٨١ — عن أبي هريرة أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:
«سَمِعْتُمْ^(٢) بِمَدِينَةِ جَانِبٍ مِنْهَا فِي الْبَرِّ وَجَانِبٍ مِنْهَا فِي الْبَحْرِ؟ قَالُوا: نَعَمْ
يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: لَا تَقْوِمُ السَّاعَةُ حَتَّى يَغْزُوهَا سَبْعُونَ أَلْفًا مِنْ بَنِي إِسْحَاقَ،
إِنَّمَا جَاءُوهَا نَزْلًا فَلَمْ يُقَاتِلُوهَا بِسِلاحٍ وَلَمْ يَرْمُوهَا بِسَهْمٍ، قَالُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللهُ أَكْبَرُ، فَيَسْقُطُ أَحَدُ جَانِبِهَا الَّذِي فِي الْبَحْرِ، ثُمَّ يَقُولُونَ الثَّانِيَةَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
وَاللهُ أَكْبَرُ، فَيَسْقُطُ جَانِبُهَا الْآخَرُ، ثُمَّ يَقُولُونَ الثَّالِثَةَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللهُ أَكْبَرُ،
فَيُفَرِّجُ لَهُمْ، فَيَدْخُلُونَهَا فَيَغْنَمُونَ، فَبَيْسَا هُمْ يَقْتِسِمُونَ الْمَغَانِيمَ إِذْ جَاءُهُمْ
الصَّرِيقُ فَقَالَ^(٣): إِنَّ الدَّجَالَ قَدْ خَرَجَ، فَيَتَرُكُونَ كُلَّ شَيْءٍ وَيَرْجِعُونَ^(٤).

مِنْ حَسَانَاتِهِ :

٤١٨٢ — عن معاذ بن جبل قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «عُمَرُ أَبُو الْمَقْدِسِ حَرَابُ يَثْرَبَ، وَخَرَابُ يَثْرَبَ خُروجُ الْمَلْحَمَةِ،
وَخُروجُ الْمَلْحَمَةِ فَتْحُ قُسْطَنْطِينِيَّةَ، وَفَتْحُ قُسْطَنْطِينِيَّةَ خُروجُ الدَّجَالِ»^(٥).

(١) أخرجه مسلم في الصحيح /٤، ٢٢٢٣، كتاب الفتن ٥٢)، باب إقبال الروم في كثرة القتل عند خروج الدجال (١١)، الحديث /٢٨٩٩/٣٧)، الشرطة: طائفة من الجيش تقدم للقتال، ونهاده: أي نهر وتقديم (النوروي، شرح صحيح مسلم ١٨/٢٤).

(٢) عبارة المطبوعة (هل سمعتم) وما أثبتناه من المخطوطة وهو المافق للفظ مسلم.

(٣) تصحفت في المطبوعة إلى: (فيقال) والتصويب من مخطوطة برلين وصحيف مسلم.

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح /٤، ٢٢٣٨، كتاب الفتن ٥٢)، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل... (١٨)، الحديث (٢٩٢٠/٧٨).

(٥) أخرجه أحد في المسند /٥، ٢٣٢، ٢٤٥، وأبوداود في السنن /٤، ٤٨٢، كتاب الملاحم (٣١)، باب في أمرارات الملاحم (٣)، الحديث (٤٢٩٤)، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ١٠/٢٢٣، في ترجمة عبد الرحمن بن ثابت الشامي رقم (٥٣٥٦).

٤١٨٣ — وعن معاذ بن جبل عن النبي عليه السلام قال: «المَلْحَمَةُ الْعَظِيمَةُ وَفَتْحُ قُسْطَنْطِينِيَّةُ وَخُرُوجُ الدِّجَالِ فِي سَبْعَةِ أَشْهُرٍ»^(١).

٤١٨٤ — عن عبدالله بن بُشْرٍ أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «بَيْنَ الْمَلْحَمَةِ وَفَتْحِ الْمَدِينَةِ سِتُّ سِنِينَ، وَيَخْرُجُ الدِّجَالُ فِي السَّابِعَةِ»^(٢) وقال أبو داود: (وهذا أصح).

٤١٨٥ — وعن أبي الدرداء أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ فُسْطَاطَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ الْمَلْحَمَةِ بِالْغُوطَةِ إِلَى جَانِبِ مَدِينَةِ يُقَاتَلُ لَهَا دِمْشَقٌ مِّنْ خَيْرِ مَدَائِنِ الشَّامِ»^(٣).

٤١٨٦ — وعن ابن عمر أنَّه قال [قال رسول الله صلى الله عليه وسلم]: «يُؤْشِكُ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يُحاَصِرُوا إِلَى الْمَدِينَةِ حَتَّى يَكُونُ أَبْعَدُ وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدِرِكِ ٤٢٦/٤، كَتَابُ الْفَتْنَةِ وَالْمَلَاحِمِ، بَابُ الْمَلْحَمَةِ الْعَظِيمِ...».

(١) أخرجه أحد في المستند ٥/٢٣٤، وأبو داود في السنن ٤/٤٨٣، كتاب الملاحم (٣١)، باب في تواتر الملاحم (٤)، الحديث (٤٢٩٥)، والترمذى في السنن ٤/٥١٠، كتاب الفتن (٣٤)، باب ما جاء في علامات خروج الدجال (٥٨)، الحديث (٢٢٣٨)، وقال: (حسن غريب)، وابن ماجه في السنن ٢/١٣٧٠، كتاب الفتنة (٣٦)، باب الملاحم (٣٥)، الحديث (٤٠٩٢)، والحاكم في المستدرك ٤/٤٢٦، كتاب الفتنة والملاحم، باب الملاحة العظيمة... .

(٢) أخرجه أحد في المستند ٤/١٨٩، وأبو داود في المصدر السابق، الحديث (٤٢٩٦)، وابن ماجه في المصدر السابق، الحديث (٤٠٩٣).

(٣) أخرجه أحد في المستند ٥/١٩٧، وأبو داود في السنن ٤/٤٨٤، كتاب الملاحم (٣١)، باب في المعلم من الملاحم (٦)، الحديث (٤٢٩٨)، واللفظ له، والحاكم في المستدرك ٤/٤٨٦، كتاب الفتنة والملاحم، باب يوم الملاحة الكبرى فسطاط المسلمين بدمشق، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي.

(٤) ما بين الحاضرين ساقط من الطبوعة، والحديث من روایة ابن عمر رضي الله عنها عن النبي ﷺ كما جاء عند أبي داود في السنن والحاكم في المستدرك وابن الأثير في جامع الأصول ١٠/٢٩ – ٣٠، كتاب الفتنة، الفصل الثاني، فيما ورد ذكره من الفتنة، الحديث (٧٤٧٧).

مسالِحِهِمْ سلاح»^(١) وسَلاح: قرِيب من خَيْر^(٢).

٤١٨٧ - عن ذي مِخْبَر^(٣) قال: سمعتُ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «سُتُصَالِحُونَ الرُّومَ صُلْحًا آمِنًا، فَتَغْزَوْنَ أَنْتُمْ وَهُمْ عَدُوًا مِنْ وَرَائِكُمْ، فَتُنْتَصِرُونَ وَتَغْنِمُونَ وَتَسْلَمُونَ، ثُمَّ تَرْجِعُونَ حَتَّى تَنْزَلُوا بِمَرْجِ ذِي تُلُولٍ، فَيَرْفَعُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ النَّصْرَانِيَّةِ الصَّلِيبَ، فَيَقُولُ: غَلْبَ الصَّلِيبِ، فَيَغْضَبُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي دُقَقِهِ، فَعِنْدَ ذَلِكَ تَعْدِيرُ الرُّومَ وَتَجْمُعُ لِلْمُلْحَمَةِ»^(٤) وزاد [٢٤٤/ب] بعضهم: «وَيُشَوِّرُ الْمُسْلِمُونَ إِلَى أَسْلَحِهِمْ فَيَقْتَلُونَ، فَيُكْرِمُ / اللَّهُ تَلَكَ الْعِصَابَةُ بِالشَّهَادَةِ»^(٥).

٤١٨٨ - عن عبد الله بن عمرو عن النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «اَتُرُكُوا الْحَبْشَةَ مَا تَرَكُوكُمْ فَإِنَّهُ لَا يَسْتَخْرُجُ كَنْزًا^(٦) الْكَعْبَةُ إِلَّا دُوَّ

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٤٤٩/٤، كتاب الفتن (٢٩)، باب ذكر الفتن ودلائلها (١)، الحديث (٤٢٥٠)، وفي ٤٨٤/٤، كتاب الملاحم (٣١)، باب في العقل من الملاحم (٦)، الحديث (٤٢٩٩)، والحاكم في المستدرك ٤١١/٤، كتاب الفتن والملاحم، باب من قرأ سورة الكهف لم يسلط عليه الدجال.

(٢) قوله: (وسَلاح قرِيب من خَيْر) أخرجه أبو داود عن الزهرى من قوله في المصدر السابق، الحديث (٤٢٥١) و(٤٣٠).

(٣) ذو مخبر، ويقال ذو مخبر الحبشي ابن أخي التجاشي، وفدي على النبي ﷺ وخدمه (الحافظ ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة ٤٨٨/٤)، القسم الأول من حرف الذال.

(٤) أخرجه أحد في المسند ٩١/٤ و٥/٥، ٤٠٩، ٣٧٢، وأبو داود في السنن ٤٨١/٤، كتاب الملاحم (٣١)، باب ما يذكر من ملاحم الروم (٢)، الحديث (٤٢٩٢)، وابن ماجه في السنن ١٣٦٩/٢، كتاب الفتن (٣٦)، باب الملاحم (٣٥)، الحديث (٤٠٨٩)، والحاكم في المستدرك ٤٢١/٤، كتاب الفتن والملاحم، باب ذكر المصالحة بين الروم وال المسلمين... وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي.

(٥) أخرجه أبو داود في المصدر السابق، الحديث (٤٢٩٣)، وابن حبان في «صحيحه» أورده الهيثمي في موارد الظمآن، ص ٤٦٣، كتاب الفتن (٣١)، باب ماجاء في الملاحم (٢٠)، الحديث (١٨٧٤)، والحاكم في المصدر السابق، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي.

(٦) وردت في المخطوطة والمطبوعة: (كَنْزٍ) والتصويب من مسند أحد وسنن أبي داود والمستدرك والسنن للبيهقي.

السوّيقتين من الحبشة»^(١).

٤١٨٩ – عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، عن النبي عليه السلام قال: «دعوا الحبشة ما ودعوكم، واتركوا الترك ما ترکوكم»^(٢).

٤١٩٠ – عن بُرِيْدَةَ عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: «يَقَاطِلُكُمْ قَوْمٌ صِغَارُ الْأَعْيُنِ – يَعْنِي التَّرْكَ – قَالَ: تَسْقُفُونَهُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ حَتَّى تُلْحِقُوهُمْ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، فَأَمَّا فِي السَّاقَةِ الْأُولَى فَيَنْجُو مِنْ هَرَبٍ مِنْهُمْ، فَأَمَّا فِي الثَّانِيَةِ فَيَنْجُو بَعْضُهُمْ وَيَهْلِكُ بَعْضُهُمْ، وَأَمَّا فِي الثَّالِثَةِ فَيُصْطَلَمُونَ» أو كما قال^(٣).

٤١٩١ – عن أَبِي بَكْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَنْزَلُ أَنَاسٌ مِنْ أُمَّتِي بِغَائِطٍ يُسْمُونَهُ الْبَصْرَةَ إِنَّ نَهْرًا يُقَالُ لَهُ دِجلَةً يَكُونُ عَلَيْهِ جِسْرٌ يَكْثُرُ أَهْلُهَا، وَتَكُونُ مِنْ أَمْصَارِ الْمُسْلِمِينَ، فَإِذَا كَانَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ جَاءَ بُنُوْقُنُطُورَاءَ عِرَافُ الْوُجُوهِ صِغَارُ الْأَعْيُنِ حَتَّى يَنْزَلُوا عَلَى شَطَّ النَّهْرِ فَيَتَرَقَّ

(١) أخرجه أحد في المسند ٥/٣٧١، ضمن أحاديث رجال من أصحاب النبي ﷺ، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٤٩٠، كتاب الملاحم (٣١)، باب النبي عن تبييض الحبشة (١١)، الحديث (٤٣٠٩)، والحاكم في المستدرك ٤/٤٥٣، كتاب الفتن والملاحم، باب يستخرج كنز الكعبة ذو السويقتين من الحبشة، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذبيسي، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/١٧٦، كتاب السير، باب ما جاء في النبي عن تبييض الترك والحبشة.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٤٨٦ – ٤٨٥، كتاب الملاحم (٣١)، باب في النبي عن تبييض الترك والحبشة (٨)، الحديث (٤٢٠٢)، والنمسائي في المجنبي من السنن ٦/٤٤، كتاب الجihad (٢٥)، باب غزوة الترك والحبشة (٤٢)، قوله: «ما ودعوكم» أي ما ترکوكم.

(٣) أخرجه أحد في المسند ٥/٣٤٨ – ٣٤٩، وأبو داود في السنن ٤/٤٨٧، كتاب الملاحم (٣١)، باب في قتال الترك (٩)، الحديث (٤٣٠٥)، ويُصْطَلَمُونَ: أي يخسدون بالسيف ويستأصلون، من الصلم وهو القطع المستأصل.

أهُلُّهَا ثَلَاثَ فِرَقٍ: فِرَقَةٌ يَأْخُذُونَ فِي أذنَابِ الْبَقَرِ وَالْبَرَّيَةِ^(١) وَهَلَكُوا، وَفِرَقَةٌ يَأْخُذُونَ لِأَنفُسِهِمْ وَهَلَكُوا، وَفِرَقَةٌ يَجْعَلُونَ ذَرَارِيهِمْ خَلْفَ ظُهُورِهِمْ وَيُقَاتِلُونَهُمْ وَهُمُ الشُّهَدَاءُ»^(٢).

٤١٩٢ – عن أنس أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَا أَنْسُ إِنَّ النَّاسَ يُمَصِّرُونَ أَمْصَارًا، وَإِنَّ مِصْرًا مِنْهَا يُقَالُ لَهُ الْبَصْرَةُ، فَإِنْ أَنْتَ مَرَرْتَ بِهَا أَوْ دَخَلْتَهَا فَإِيَّاكَ وَسِبَاخَهَا وَكَلَائِهَا وَسُوقَهَا وَبَابَ أُمَّرَائِهَا، وَعَلَيْكَ بَضَواحِيهَا، فَإِنَّهُ يَكُونُ بِهَا خَسْفٌ وَقَذْفٌ وَرَجْفٌ، وَقَوْمٌ يَبْتَوْنَ يُصِبِّحُونَ قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ»^(٣).

٤١٩٣ – عن صالح بن درهم^(٤) يقول: «انطلقنا حاجينَ، فإذا رجلٌ

(١) في المطبوعة: (والذرية) والتوصيب من خطوطه برلين وسنن أبي داود.

(٢) أخرجه أحد في المسند ٤٥، وأبو داود في السنن ٤ / ٤٨٧ – ٤٨٨، كتاب الملاحم (٣١)، باب في ذكر البصرة (١٠)، الحديث (٤٣٠٦)، الغانط: البطن المطمئن من الأرض، والبصرة: الحجارة الرخوة وبها سميت البصرة، وبين قطراء: هم الترك (الخطابي)، معالم السنن المطبوع مع مختصر سنن أبي داود ٦١٦٨/٦).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٤ / ٤٨٨ – ٤٨٩، كتاب الملاحم (٣١)، باب في ذكر البصرة (١٠)، الحديث (٤٣٠٧)، السياخ: جمع سَيَّخَة وهي الأرض التي تملؤها الملوحة ولا تكاد تنبت إلا بعض الشجر. والكلاء: شاطئ النهر وهو موضع حبس السفينة، وكلاء البصرة موضع منها. والقذف: الريح الشديدة الباردة أو رمي أهلهَا بالحجارة، والرجف: الزلزلة الشديدة.

وهذا الحديث مما استخرج الإمام التزويقي من كتاب «الصوابع»، وقال: إنه موضوع، وقد أجاب الحافظ ابن حجر عنه في أجوبته عن أحاديث الصوابع (الحديث الخامس عشر) فقال: (قلت: أخرجه أبو داود في كتاب الملاحم من طريق موسى الخاط، قال: لا أعلم إلا عن موسى بن أنس عن أنس أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا أَنْسُ إِنَّ النَّاسَ يَمْصُرُونَ...». ورجاله ثقات ليس فيه إلا قول موسى – الخاط –: لا أعلم إلا عن موسى بن أنس. ولا يلزم من شكه في شيخه الذي حدثه به أن يكون شيخه فيه ضعيفاً، فضلاً عن أن يكون كذاباً، وتفرد به، والواقع لم يتفرد به، بل أخرج أبو داود أيضاً لأصله شاهداً بسند صحيح من حديث سفينة مولى رسول الله ﷺ). انتهى كلام ابن حجر.

(٤) صالح بن درهم البايلي، أبو الأزهر البصري، وثقة ابن معين، من الرابعة (الحافظ ابن حجر، تقريب التهذيب ١ / ٣٥٩).

فقالَ لنا: إلَى جَنْبِكُمْ قَرِيَّةٌ يُقَالُ لَهَا الْأُبْلَةُ، قلنا: نعم، قال: مَنْ يَضْمَنْ لِي مِنْكُمْ أَنْ يُصْلِيَ فِي مَسْجِدِ الْعَشَارِ رَكْعَتَيْنِ أَوْ أَرْبَعًا وَيَقُولُ: هَذَا لِأَبِي هُرَيْرَةَ؟ سَمِعْتُ خَلِيلِي أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَبْعَثُ مِنْ مَسْجِدِ الْعَشَارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ / شُهَدَاءً لَا يَقُومُ مَعَ شُهَدَاءِ بَدْرٍ غَيْرُهُمْ»^(١) قال [٢٤٥/١]

أبو داود هذا المسجد مما يلي النهر.

٣ – باب أشراط الساعة

من أصحح الحج :

٤١٩٤ – قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ وَيُكْثَرَ الْجَهَلُ وَيُكْثَرَ الرَّزْنَا وَيُكْثَرَ شُرْبُ الْخَمْرِ وَيَقُولُ الرَّجُالُ وَيُكْثَرُ النِّسَاءُ حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امرأَةً الْقِيمُ الْوَاحِدُ»^(٢) وفي رواية: «يُقْلَ الْعِلْمُ وَيَظْهَرُ الْجَهَلُ»^(٣).

٤١٩٥ – عن جابر بن سمرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَابِينَ فَاحْذَرُوهُمْ»^(٤).

٤١٩٦ – عن أبي هريرة قال: «يَبْيَنُّا النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُحَدِّثُ

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٤٨٩، كتاب الملاحم (٣١)، باب في ذكر البصرة (١٠)، الحديث (٤٣٠٨).

(٢) متفق عليه من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١/١٧٨، كتاب العلم (٣)، باب رفع العلم وظهور الجهل (٢١)، الحديث (٨٠)، وفي ٩/٣٣٠، كتاب النكاح (٦٧)، باب يقل الرجال ويكثر النساء (١١٠)، الحديث (٥٢٣١) وهذا لفظه، ومسلم في الصحيح ٤/٢٠٥٦، كتاب العلم (٤٧)، باب رفع العلم وقبضه... (٥)، الحديث (٩/٢٦٧١).

(٣) أخرجه البخاري في المصدر السابق ١/١٧٨، الحديث (٨١).

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٤٥٤، كتاب الإمارة (٣٣)، باب الناس تبع لغريش والخلافة في غريش (١)، الحديث (١٠/١٨٢٢).

إذ جاءَ أعرابيًّا قال: متى الساعَةُ؟ قال: فإذا ضيَّعْتِ الأمانَةَ فانتظرِ الساعَةَ.
قال: كيف إصاعتها؟ قال: إذا وسَدَ الأمْرَ إلى غيرِ أهْلِهِ فانتظرِ الساعَةَ^(١).

٤١٩٧ — وقال عليه السلام: «لا تقومُ الساعَةُ حتَّى يكثُرَ المالُ ويُفِيضَ حتَّى يُخْرِجَ الرَّجُلُ زَكَاةً مَالِهِ فَلَا يَجِدُ أحدًا يَقْبِلُهَا مِنْهُ، وَحتَّى تَعُودَ أرْضُ الْعَرَبِ مُرْوِجًا وَأَنْهَارًا»^(٢).

٤١٩٨ — وقال عليه السلام: «تَبَلُّغُ الْمَسَاكِينُ إِهَابًا أوْ يَهَابَ^(٣)»^(٤).

٤١٩٩ — وقال عليه السلام: «يَكُونُ في آخرِ الزَّمَانِ خَلِيفَةً يَقْسِمُ الْمَالَ وَلَا يَعْدُه»^(٥). وفي رواية: «يَكُونُ في آخرِ أُمَّتِي خَلِيفَةً يَحْتَيِ الْمَالَ حَتَّى لَا يَعْدُه عَدَّاً»^(٦)^(٧).

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ١٤١ / ١ - ١٤٢، كتاب العلم^(٣)، باب من سُلُّ علماءٍ وهو مشغل في حديثه... (٢)، الحديث^(٥٩)، قوله «وسَدَ» أي أسد وفوض.

(٢) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ٧٠١ / ٢، كتاب الزكاة^(١٢)، باب الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها^(١٨)، الحديث^(٦٠) / ١٥٧.

(٣) في المطبوعة: (نهاب) بالنون. قال النووي في شرح صحيح مسلم ٣٠ / ١٨ - ٣١، (أما إهاب فبكسر الميمزة، وأما يهاب فياءً مثناةً تحت مفتوحةً ومكسورةً، ولم يذكر القاضي في الشرح والمشارق إلا الكسر، وحکى القاضي عن بعضهم نهاب بالنون، والمشهور الأول وقد ذكر في الكتاب أنه موضع بقرب المدينة على أميال منها).

(٤) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ٤ / ٢٢٢٨، كتاب الفتن^(٥٢)، باب في سكني المدينة وعمارتها قبل الساعة^(١٥)، الحديث^(٤٣) / ٢٩٠٣.

(٥) أخرجه مسلم من حديث أبي سعيد الخدري وجابر بن عبد الله رضي الله عنهما في الصحيح ٤ / ٢٢٣٥، كتاب الفتن^(٥٢)، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بغير الرجل... (١٨)، الحديث^(٦٩) / ٢٩١٤.

(٦) في المطبوعة (ولا) والتوصيب من مخطوطة برلين وصحيف مسلم.

(٧) أخرجه مسلم من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه في المصدر نفسه ٤ / ٢٢٣٤، الحديث^(٦٧) / ٢٩١٣.

٤٢٠٠ — وقال عليه السلام: «يُوشِكُ الفُراتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ كَثِيرٍ مِّنْ ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَ فَلَا يَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئًا»^(١).

٤٢٠١ — وقال عليه السلام: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَحْسِرَ الْفُراتَ عَنْ جَبَلٍ مِّنْ ذَهَبٍ، يَقْتَلُ النَّاسُ عَلَيْهِ فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ مائَةٍ تِسْعَةٌ وَّتِسْعَونَ، وَيَقُولُ كُلُّ رَجُلٍ مِّنْهُمْ لَعَلَّيْ أَكُونُ أَنَا الَّذِي أَنْجُو»^(٢).

٤٢٠٢ — وقال: «تَقَيِّءُ الْأَرْضُ أَفْلَادُ كِبِيرِهَا أَمْثَالُ الْأَسْطُوانِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، فَيَجِيءُ الْفَاقِلُ فَيَقُولُ: فِي هَذَا قَتْلُ، وَيَجِيءُ الْقَاطِعُ فَيَقُولُ: فِي هَذَا قَطْعُتْ رَحْمِي، وَيَجِيءُ السَّارِقُ فَيَقُولُ: فِي هَذَا قُطِعْتْ يَدِي، ثُمَّ يَدْعُونَهُ فَلَا يَأْخُذُونَ مِنْهُ شَيْئًا»^(٣).

٤٢٠٣ — وقال عليه السلام: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيدهِ لَا تَذَهَّبُ الدُّنْيَا حَتَّىٰ يَمُرَ الرَّجُلُ عَلَى الْقَبْرِ فَيَتَرْمِغُ عَلَيْهِ وَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَكَانَ صَاحِبِ هَذَا الْقَبْرِ، وَلَيْسَ بِهِ الدِّينُ إِلَّا الْبَلَاءُ»^(٤).

(١) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح، ٧٨/١٣، كتاب الفتن (٩٢)، باب خروج النار (٢٤)، الحديث (٧١١٩)، الحديث (٢٢١٩/٤)، مسلم في الصحيح، ٢٢٢، كتاب الفتن (٥٢)، باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب (٨)، الحديث (٢٨٩٤/٣٠).

(٢) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في المصدر نفسه، الحديث (٢٩)، (٢٨٩٤).

(٣) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح، ٧٠١/٢، كتاب الزكاة (١٢)، باب الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها (١٨)، الحديث (٦٢)، (١٠١٣).

(٤) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح، ٢٢٣١/٤، كتاب الفتن (٥٢)، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل... (١٨)، الحديث (١٥٧/٥٤)، وأخرجه البخاري مختصرًا في الصحيح، ١٣/٧٤ - ٧٥، كتاب الفتن (٩٢)، باب لا تقوم الساعة حتى يُعْطَى أهل القبور (٢٢)، الحديث (٧١١٥).

٤٢٠٤ – وقال عليه السلام: «لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز / تُضيء أعناق الإبل بيُضرى»^(١).

٤٢٠٥ – وقال عليه السلام: «أول أشرطة الساعة نار تحشر الناس من المشرق إلى المغرب»^(٢).

مَرَاجِعَاتٍ:

٤٢٠٦ – عن أنس أنه قال، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان، فتكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة، وتكون الجمعة كاليوم، ويكون اليوم كالساعة، وتكون الساعة كالضّرماء بالنار»^(٣).

٤٢٠٧ – عن عبدالله بن حَوَالَةَ أَنَّهُ قَالَ: «بَعْثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنُغْنِمَ عَلَى أَقْدَامِنَا، فَرَجَعْنَا فَلَمْ نُغْنِمْ شَيْئًا، وَعَرَفَ الْجُهْدُ فِي وُجُوهِنَا، فَقَامَ فِينَا فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَكْلِمُهُمْ إِلَيْ فَاضْعَفْ عَنْهُمْ، وَلَا تَكْلِمُهُمْ إِلَى أَنْفُسِهِمْ فَيَعْجِزُو عَنْهَا، وَلَا تَكْلِمُهُمْ إِلَى النَّاسِ فَيَسْتَأْثِرُو عَلَيْهِمْ. ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِي ثُمَّ قَالَ: يَا ابْنَ حَوَالَةَ إِذَا رَأَيْتَ الْخِلَافَةَ قُدْ نَزَلتَ الْأَرْضَ

(١) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٣/٧٨، كتاب الفتن (٩٢)، باب خروج النار (٢٤)، الحديث (٧١١٨)، ومسلم في الصحيح ٤/٢٢٢٧ – ٢٢٢٨، كتاب الفتن (٥٢)، باب لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز (١٤)، الحديث (٤٢)/٤٢٠٢.

(٢) هذه شطارة من حديث طويل أخرجه البخاري من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه في الصحيح ٦/٣٦٢، كتاب الأنبياء (٦٠)، باب خلق آدم وذرته (١)، الحديث (٣٣٢٩)، وأخرجه بنصه تعليقاً بصيغة الجزم في ١٣/٧٨، كتاب الفتن (٩٢)، باب خروج النار (٢٤).

(٣) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٥٦٧، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في تقارب الزمان وقصر الأمل (٢٤)، الحديث (٢٣٣٢).

المقدسة، فقد دَنَتِ الزلازلُ والبلايلُ والأمورُ العظامُ، والساعةُ يومئذٍ أقربُ منَ الناسِ مِنْ يَدِي هذهِ إلى رأسِكَ»^(١).

٤٢٠٨ – وعن أبي هريرة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا اتَّخَذَ الْفَيْءَ دُولَةً، والأمانةَ مغنمًا، والرَّزْكَةَ مغرماً، وتعلَّمَ لغيرِ دينٍ^(٢)، وأطاعَ الرَّجُلُ امرأَتَهُ، وعَقَّ أُمَّهُ، وادْنَى صَدِيقَهُ، واقْصَى أَبَاهُ، وظَهَرَتِ الأَصْوَاتُ فِي الْمَسَاجِدِ، وسَادَ الْقَبْلَةَ فَاسِقُهُمْ، وَكَانَ زَعِيمُ الْقَوْمِ أَرْذَلَهُمْ، وَأَكْرَمَ الرَّجُلُ مَخَافَةَ شَرِّهِ، وَظَهَرَتِ الْقَيْنَاتُ وَالْمَعَاذِفُ، وَشُرِبَتِ الْخُمُورُ، وَلَعِنَ آخُرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أُولَاهَا، فَارْتَقَبُوا عَنْ ذَلِكَ رِيحًا حَمَراءً، وَزَلْزَلَةً وَخَسْفًا وَمَسْخًا وَقَدْفًا، وَآيَاتٍ تَتَابَعُ كَنْظَامٍ قُطِعَ سِلْكُهُ فَتَبَاعَ»^(٣).

٤٢٠٩ – وروي عن علي رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «إذا فَعَلْتُ أُمْتِي خَمْسَ عَشْرَةَ خَصْلَةً حلَّ بِهَا الْبَلَاءُ» وعدَ هذهِ الْخِصَالِ ولم يذكر «تعلَّمَ لغيرِ دينٍ» وقال: «وَبَرَّ صَدِيقَهُ، وَجَفَا أَبَاهُ» وقال: «وَشُرِبَتِ الْخُمُورُ وَلِبِسَ الْحَرِيرُ»^(٤).

(١) أخرجه أحد في المسند ٥/٢٨٨، وأبو داود في السنن ٣/٤١ – ٤٢، كتاب الجهاد^(٩)، باب في الرجل يغزو يتمنى الأجر والغنية^(٣٧)، الحديث ٢٥٣٥، والحاكم في المستدرك ٤/٤٢٥، كتاب الفتنة، باب إذا رأيت الخلافة نزلت الأرض المقدسة، وقال: (صحيف الإسناد) وأقره الذهبي، والبلابل: هي الهموم والأحزان، وبتألله الصدر: وسواسه (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ١/١٥٠).

(٢) كذا في المخطوطة والمطبوعة واللفظ عند الترمذى وفي جامع الأصول: «لغير الدين» بالالف واللام.

(٣) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٤٩٥، كتاب الفتنة^(٣٤)، باب ما جاء في علامة حلول المسع والخسف^(٣٨)، الحديث ٢٢١١، قوله: «دُولَةً» بكسر الدال وفتح الواو، ويضم أوله جمع دولة بالضم والفتح، أي غلبة في المداولة والمناولة، وقوله: «كنظام» أي عقد من نحو جوهر وخرز.

(٤) أخرجه الترمذى في المصدر نفسه ٤/٤٩٤، الحديث ٢٢١٠.

٤٢١٠ – عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تذهب الدنيا حتى يملك العربَ رجلٌ منْ أهلِ بيته يُواطِئُهُ اسْمُهُ اسْمِي»^(١). وفي رواية: «لَوْلَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمَ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَعْثَثَ اللَّهُ فِيهِ / رَجُلًا مَنِيَّ – أَوْ مِنْ أَهْلِ بَيْتِيِّ – يُواطِئُهُ اسْمُهُ اسْمِي وَاسْمُ أَبِيهِ اسْمَ أَبِي، يَمْلأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مُلِئَتْ ظُلْمًا وَجَحْوَرًا»^(٢).

٤٢١١ – عن أم سَلَمَةَ قالت: سمعتُ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يقول: «الْمَهْدِيُّ مِنْ عِنْرَتِي مِنْ وَلَدِ فَاطِمَةَ»^(٣).

٤٢١٢ – وعن أبي سعيد الخدري أنَّه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الْمَهْدِيُّ مِنِي أَجْلَى الْجَهَةِ أَقْنَى الْأَنْفِ، يَمْلأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مُلِئَتْ ظُلْمًا وَجَحْوَرًا، يَمْلُكُ سَبْعَ سِنِينَ»^(٤).

(١) أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ١/٣٧٦، ٤٣٠، ٣٧٧، ٤٤٨، وأَبُو دَاوُدُ فِي الْسَّنْنِ ٤/٤٧٣، ٤٧٤، كِتَابُ الْمَهْدِيِّ (٣٠)، الْحَدِيثُ (٤٢٨٢)، وَالْتَّرْمِذِيُّ فِي الْسَّنْنِ ٤/٥٠٥، كِتَابُ الْفَتْنَةِ (٣٤)، بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمَهْدِيِّ (٥٢)، الْحَدِيثُ (٢٢٣٠)، وَقَالَ: (حَسْنٌ صَحِيفٌ)، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدِرِكِ ٤/٤٤٢، كِتَابُ الْفَتْنَةِ، بَابُ لَا يَزِدُّ الْأَمْرُ إِلَّا شَدَّةً، وَأَقْرَهَ الْذَّهَبِيَّ، وَقَوْلُهُ: (يُواطِئُهُ اسْمُهُ اسْمِي) أي بِوافَقِهِ.

(٢) أخرجه أبو داود في المصدر السابق.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٤٧٤، كتاب المهدى (٣٠)، الحديث (٤٢٨٤)، وابن ماجه في السنن ٢/١٣٦٨، كتاب الفتنة، باب خروج المهدى (٣٤)، الحديث (٤٠٨٦)، والحاكم في المستدرك ٤/٥٥٧، كتاب الفتنة، باب المهدى هو من ولد فاطمة، وعترة الرجل: أحسن أقاربه (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ٣/١٧٧).

(٤) أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٣/١٧، وأَبُو دَاوُدُ فِي الْسَّنْنِ ٤/٤٧٤ – ٤٧٥، كِتَابُ الْمَهْدِيِّ (٣٠)، الْحَدِيثُ (٤٢٨٥)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدِرِكِ ٤/٥٥٧، كِتَابُ الْفَتْنَةِ، بَابُ حَلَيَّ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَالَ: (صَحِيفٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِيْنِ) وَأَقْرَهَ الْذَّهَبِيَّ، وَالْأَجْلِيُّ: الْحَفِيفُ شِعْرٌ مَا بَيْنَ النَّزَعَتَيْنِ مِنَ الصَّدَعَيْنِ وَالَّذِي انْحَسَرَ الشِّعْرُ عَنْ جَبَهَتِهِ، وَالْقَنَاعُ فِي الْأَنْفِ: طَوْلُهُ وَرْقَةُ أَرْبَتِهِ مَعَ حَدْبٍ فِي وَسْطِهِ (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ١/٢٩٠ وَ٤/١١٦).

٤٢١٣ — عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم في قصة المهدى قال: «فيجيء إليه الرجل فيقول: يا مهدي أعطني، فيحيث له في ثوبه ما استطاع أن يحمله»^(١).

٤٢١٤ — عن أم سلامة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «يكون اختلاف عند موت خليفة، فيخرج رجل من أهل المدينة هارباً إلى مكة، فيتايه ناسٌ من أهل مكة فيخرجونه وهو كاره فيباغونه بين الركين والمقام، ويعُيَّثُ إليه بعث من الشام فيخسِّف بهم بالبيداء بين مكة والمدينة، فإذا رأى الناس ذلك أتاها أبدال الشام وعصابات أهل العراق فيباغونه، ثم ينشأ رجل من قريش أحواله كلب فيعيث إليهم بعثاً فيظهرؤن عليهم، وذلك بعث كلب، ويعمل في الناس بسنة نبيهم ويُلقى الإسلام بجرانه في الأرض فيلبث سبع سنين ثم يُتوفى ويُصلى عليه المسلمون»^(٢).

٤٢١٥ — عن أبي سعيد أنه قال: «ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلاً يصيب هذه الأمة حتى لا يجد الرجل ملجاً يلجأ إليه من الظلم، فيعيث الله رجالاً من عترتي أهل بيتي فيملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً، يرضى عنه ساكن السماء، وساكن الأرض، لا تدع

(١) أخرجه أحمد في المسند ٢١/٣ - ٢٢، والترمذني في السنن ٤/٥٠٦، كتاب الفتن (٣٤)، باب ما جاء في المهدى (٥٣)، الحديث (٢٢٣٢)، وقال: (هذا حديث حسن)، وابن ماجه في السنن ٢/١٣٦٧، كتاب الفتن (٣٦)، باب خروج المهدى (٣٤)، الحديث (٤٠٨٣).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٦/٣١٦، وأبوداود في السنن ٤/٤٧٥، كتاب المهدى (٣٠)، الحديث (٤٢٨٦)، وصححه ابن حبان، أورده الهيثمي في موارد الظمان ص ٤٦٤، كتاب الفتن (٣١)، باب ما جاء في المهدى (٢١)، الحديث (١٨٨١)، والحاكم في المستدرك ٤/٤٣١، كتاب الفتن، باب قال النبي ﷺ ستفرق أمري... والجران: مقدم العنق، وأصله في البعير: إذا مد عنقه على وجه الأرض، فيقال: ألقى البعير جرانه وإنما يفعل ذلك إذا طال مقامه في مناخه، فضرب الجران مثلاً للإسلام إذا استقر قراره فلم يكن فتنة ولا هيج، وجرت أحكامه على العدل والاستقامة (الخطابي)، معالم السنن المطبوع مع مختصر سنن أبي داود ٦/١٦١).

السماء من قطّرها شيئاً إلا صبّته مدراراً، ولا تدع الأرض من نباتها شيئاً إلا أخرجته حتى تمني الأحياء الأموات، يعيش في ذلك سبع سينين أو ثمانين سينين أو تسع سينين»^(١).

٤٢١٦ – عن علي رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يخرجُ رجلٌ منْ وراءِ النَّهَرِ يقال له الْحَارِثُ، حَرَاثٌ، عَلَى مَقْدَمِهِ رَجُلٌ يقالُ لَهُ مَنْصُورٌ، يُوَطَّنُ – أَوْ يُمْكَنُ – لَأَلِّيْلِ مُحَمَّدٍ كَمَا مَكَنَّتْ قُرِيشُ [رسول] / الله صلى الله عليه وسلم، وَجَبَ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ^(٢) نَصْرُهُ – أَوْ قَالَ إِجَابَتُهُ»^(٣).

٤٢١٧ – عن أبي سعيد الخدري قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «والذِي نفسي بيده لا تقوم الساعة حتى تكلم السباع الإنس، وحتى تكلم الرجل عذبة سوطه وشراك نعله، وتختبر فخذله بما أحدث أهله بعده»^(٤).

(١) أخرجه معمر بن راشد في الجامع (المطبوع بأخر المصنف لعبدالرازق) ١١/٣٧١ – ٣٧٢، باب المهدى، الحديث (٢٠٧٧٠) واللفظ له، وأحد في المسند ٣٧/٣، والحاكم في المستدرك ٤/٤٦٥، كتاب الفتنة، باب ينزل بأمتي في آخر الزمان بلاء شديد.

(٢) كذا في المطبوعة وعند أبي داود، وفي المخطوطة (مسلم)، والصواب ما أثبتناه.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٤٧٧، كتاب المهدى (٣٠)، الحديث (٤٢٩٠) قوله: «يوطن» أي يقرر ويثبت الأمر، وعند أبي داود «يوطىء» بدل «يوطن».

(٤) أخرجه أحد في المسند ٣/٨٤، والترمذى في السنن ٤/٤٧٦، كتاب الفتنة (٣٤)، باب ما جاء في كلام السباع (١٩)، الحديث (٢١٨١)، وقال: (حسن غريب)، والحاكم في المستدرك ٤/٤٦٧، كتاب الفتنة، باب لا تقوم الساعة حتى تكلم السباع الإنسان، وقال: (صحيح على شرط مسلم) وأقره الذهبي، وعذبة السوط: أي طرفه.

٤ - باب العلامات

بين يدي الساعة وذكر الدجال

من صحيح الحج :

٤٢١٨ - عن حذيفة بن أبي سعيد الغفاري أنه قال: «اطلع رسول الله صلى الله عليه وسلم علينا ونحن نتذكرة فقال: ما تذكرون؟ قالوا: نذكر الساعة، قال: إنها لن تقوم حتى تروا قبلها عشر آيات. ذكر الدخان، والدجال، والدابة، وطلع الشمس من مغربها، ونزول عيسى بن مريم، وأجاجوج وما جوج، وثلاثة خسوف: خسف بالشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب، وآخر ذلك نار تخرج من اليمين تطرد الناس إلى محشرهم»^(١) ويروى: «نار تخرج من قعر عدن تسوق الناس إلى المحشر»^(٢) وفي رواية: «في العاشرة: وريح تلقي الناس في البحر»^(٣).

٤٢١٩ - وقال عليه السلام: «بادروا بالأعمال سنتاً: الدخان والدجال ودابة الأرض وطلع الشمس من مغربها وأمر العامة وخوبصة أحديكم»^(٤).

٤٢٢٠ - عن عبدالله بن عمرو قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن أول الآيات خروجاً طلوع الشمس من مغربها وخروجاً الدابة على الناس صحيحاً، وأيتها ما كانت قبل صاحبتها فالآخر على أثرها قريباً»^(٥).

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/٤ - ٢٢٢٥ - ٢٢٢٦، كتاب الفتن (٥٢)، باب في الآيات التي تكون قبل الساعة (١٣)، الحديث (٢٩٠١/٣٩).

(٢) و(٣) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٤٠/٢٩٠١).

(٤) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ٤/٢٢٦٧ - ٢٢٦٨، كتاب الفتن (٥٢)، باب في بقية من أحاديث الدجال (٢٥)، الحديث (١٢٩/٢٩٤٧)، قوله: «خوبصة» بضم وفتح وسكون وتشديد وهو تصغير خاصة.

(٥) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٢٦٠ - ٢٢٦١، كتاب الفتن (٥٢)، باب في خروج الدجال ومكنته في الأرض... (٢٣)، الحديث (١١٨/٢٩٤١).

٤٢٢١ — عن أبي هريرة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ثلاث إذا خرجن ﴿لَا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرا﴾^(١): طلوع الشمس من مغربها والدجاجل ودابة الأرض»^(٢).

٤٢٢٢ — وقال عليه السلام: «لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها، فإذا طلعت ورأها الناس آمنوا أجمعون، وذلك حين ﴿لَا ينفع نفساً إيمانها﴾^(٣) ثم قرأ الآية»^(٤).

٤٢٢٣ — عن أبي ذر أنه قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين غربت الشمس: أتدرى أين تذهب هذه؟ قلت: الله ورسوله أعلم، قال: [إ]نها تذهب حتى تسجد تحت العرش فستأذن / فيؤذن لها، ويُوشك أن تَسْجُدَ فلا يُقبل منها، وتستأذن فلا يؤذن لها، يقال لها: ارجعِي من حيث جئت، فتطلع من مغربها، وذلك قوله تعالى ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقْرٍ لَهَا﴾^(٥). قال: مستقرها تحت العرش»^(٦).

(١) سورة الأنعام (٦)، الآية (١٥٨).

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح /١٣٨، كتاب الإيمان (١)، باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان (٧٢)، الحديث (١٥٨/٢٤٩).

(٣) سورة الأنعام (٦)، الآية (١٥٨).

(٤) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح /٢٩٧، كتاب التفسير (٦٥)، سورة الأنعام (٦)، باب ﴿لَا ينفع نفساً إيمانها﴾ (١٠)، الحديث (٤٦٣٦)، وهذا لفظه. ومسلم في الصحيح /١٣٧، كتاب الإيمان (١)، باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان (٧٢)، الحديث (١٥٧/٢٤٨)، وقد مر مطولاً في باب الملاحم، الحديث (٤١٦٩).

(٥) سورة يس (٣٦)، الآية (٣٨).

(٦) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح /٢٩٧/٦، كتاب بدء الخلق (٥٩)، باب صفة الشمس والقمر (٤)، الحديث (٣١٩٩)، وفي ٥٤١/٨، كتاب التفسير (٦٥)، سورة يس (٣٦)، باب ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقْرٍ لَهَا﴾ (١)، الحديث (٤٨٠٢) و (٤٨٠٣)، ومسلم في الصحيح /١٣٨ – ١٣٩، كتاب الإيمان (١)، باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان (٧٢)، الحديث (٢٥٠/١٥٩) و (٢٥١/١٥٩).

٤٢٤ – وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما بين خلق آدم إلى قيام الساعة أمرٌ أكبر من الدجال»^(١).

٤٢٥ – عن ابن عمر أنه قال: «قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فأشنى على الله بما هو أهله، ثم ذكر الدجال فقال: إني لأنذركمواه وما من نبي إلا أنذرته قومه، لقد أنذرته نوح قومه، ولكن أقول لكم فيه قوله لم يقتل نبي لقومه، تعلمون أنه أعزور وأن الله ليس بأعزور»^(٢).

٤٢٦ – وقال عليه السلام: «إن الله لا يخفى عليكم، إن الله ليس بأعزور، وإن المسيح الدجال أعزور عين اليمني كأن عينه عينة طافية»^(٣).

٤٢٧ – وعن أنس أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما مننبي إلا قد أنذر أمهه الأعزور الكذاب، إلا إنه أعزور، وإن ربكم ليس بأعزور، ومكتوب بين عينيه لك فرق»^(٤).

(١) أخرجه مسلم من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه في الصحيح ٤/٢٢٧، كتاب الفتن (٥٢)، باب في بقية من أحاديث الدجال (٢٥)، الحديث (١٢٦) و (٢٩٤٦) و (٢٩٤٦/١٢٧).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/١٧٢، كتاب الجهاد (٥٦)، باب كيف يعرض الإسلام على الصبي (١٧٨)، الحديث (٣٠٥٧)، وفي ٦/٣٧٠، كتاب الآباء (٦٠)، باب قول الله عز وجل **«ولقد أرسلنا نوحًا إلى قومه»** [هود (١١)، الآية (٢٥)] (٣)، الحديث (٣٣٣٧) وهذا لفظه. ومسلم في الصحيح ٤/٢٤٥، كتاب الفتن (٥٢)، باب ذكر ابن صياد (١٩)، الحديث (٩٥/١٦٩)، وسيأتي برقم (٤٤٨).

(٣) متفق عليه من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أخرجه البخاري في الصحيح ١٣/٣٨٩، كتاب التوحيد (٩٧)، باب قول الله تعالى: **«ولتُصنَعْ عَلَى عَيْنِي»** [طه (٢٠)، الآية (٣٩)] (١٧)، الحديث (٧٤٠٧)، ومسلم في الصحيح ٤/٢٤٧، كتاب الفتن (٥٢)، باب ذكر الدجال وصفته (٢٠)، الحديث (١٠٠/١٦٩).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٣/٩١، كتاب الفتن (٩٢)، باب ذكر الدجال (٢٦)، الحديث (٧١٣١)، ومسلم في الصحيح ٤/٢٤٨، كتاب الفتن (٥٢)، باب ذكر الدجال وصفته (٢٠)، الحديث (١٠١/٢٩٣٣)، واللفظ له.

٤٢٢٨ – عن أبي هريرة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ألا أحدثكم حديثاً عن الدجال ما حدث بهنبيٍّ قومه؟ إنه أعور، وإنَّه يجبيء معه بمثل الجنة والنار، فالمتي يقول إنها الجنة هي النار، وإنَّي أنذرُكم كما أنذرت به نوح قومه»^(١).

٤٢٢٩ – وعن حُدَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الدَّجَالَ يَخْرُجُ وَإِنَّ مَعَهُ مَاءً وَنَارًا، فَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ مَاءً فَنَارٌ تُحْرَقُ، وَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ نَارًا فَمَاءٌ بَارِدٌ عَذْبٌ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلِيقُعُ فِي الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ نَارًا فَإِنَّهُ مَاءٌ عَذْبٌ طَيْبٌ. وَإِنَّ الدَّجَالَ مَمْسُوحٌ الْعَيْنِ عَلَيْهَا ظَفَرَةٌ غَلِيظَةٌ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ كَاتِبٌ وَغَيْرُ كَاتِبٍ»^(٢).

٤٢٣٠ – وعن حُدَيْفَةَ أَنَّهُ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الدَّجَالُ أَعُورُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى، جُفَالُ الشِّعْرِ، مَعَهُ جَهَنَّمُ وَنَارُهُ، فَنَارُهُ جَنَّةٌ وَجَهَنَّمُ نَارٌ»^(٣).

٤٢٣١ – عن النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ قَالَ: «ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدَّجَالَ فَقَالَ: إِنْ يَخْرُجُ وَأَنَا فِيْكُمْ فَأَنَا حَجِيجُهُ دُونَكُمْ، وَإِنْ يَخْرُجُ وَلَسْتُ فِيْكُمْ فَأَمْرُؤٌ حَجِيجٌ نَفْسِي، وَاللَّهُ خَلِيقُتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، إِنَّهُ شَابٌ

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٣٧٠ - ٣٧١، كتاب الأنبياء (٦٠)، باب قول الله عز وجل: «وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْبَيْهِ» [هود (١١)، الآية (٢٥)] [٣)، الحديث (٣٣٣٨)، ومسلم في الصحيح ٤/٢٢٥٠، كتاب الفتن (٥٢)، باب ذكر الدجال وصفته (٢٠)، الحديث (٢٩٣٦/١٠٩).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٤٩٤، كتاب الأنبياء (٦٠)، باب ما ذكر عن بني إسرائيل (٥٠)، الحديث (٣٤٥٠)، ومسلم في الصحيح ٤/٢٢٤٩ - ٢٢٥٠، كتاب الفتن (٥٢)، باب ذكر الدجال (٢٠)، الحديث (٢٩٣٤/١٠٥)، و(٧) (٢٩٣٤/١٠٧) وظفرة: أي لحمة غليظة أو جلدة.

(٣) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث (١٠٤)، وجفال الشعر أي كثير الشعر.

قطط^(١) عينه طافية كأني / أشبئه بعبد العزى بن قطن ، فمن أدركه منكم فليقرأ [٢٤٧/ب]

عليه فواتح سورة الكهف - وفي رواية^(٢) : فلُيَقْرَأْ عَلَيْهِ بِفَوَاتِحِ سُورَةِ الْكَهْفِ فإنها جوازكم^(٣) من فتنتي - إِنَّهُ خارجٌ مِّنْ خَلْهٖ^(٤) بين الشام وال伊拉克 ، فعاث يميناً وعاث شمالاً ، يا عباد الله فاثبتوها . قلنا: يا رسول الله وما لبته في الأرض؟ قال: أربعون يوماً، يوم كستنة، ويوم كشهر، ويوم كجمعة، وسائر أيامه ك أيامكم . قلنا: يا رسول الله فذلك اليوم الذي كستنة أيكفيانا فيه صلاة يوم؟ قال: لا أقدرها له قدره . قلنا: يا رسول الله وما إسراعه في الأرض؟ قال: كالغيث استدبرت الربيع ، فيأتي على القوم فيدعوهم فيؤمدون به ، فيأمر السماء فتمطر والأرض فتنبت فتروح عليهم سارحتهم^(٥) أطول ما كانت ذري^(٦) وأسبيعه ضرعاً^(٧) وأمدده خواصراً^(٨) ، ثم يأتي القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله ، فينصرف عنهم ، فيصيرون ممحلين^(٩) ليس بأيديهم شيء من أموالهم ، ويمر بالخرابة فيقول لها: آخرجي كنوزك فتبعد كنوزها كيعاسب النحل^(١٠) ثم يدعو رجلاً ممتلئاً شباباً فيضرره بالسيف فيقطعه جزلين رمية

(١) قطط: أي شديد جعودة الشعر.

(٢) آخرجه أبو داود في السنن ٤٩٦/٤، كتاب الملاحم (٣١)، باب خروج الدجال (١٤)، الحديث (٤٣٢١).

(٣) الجواز: هو الصك الذي يأخذه المسافر من السلطان أو نوابه لثلا يتعرض لهم المترصدة في الطريق . ولفظ أبي داود: «جواركم» بكسر الجيم وبالراء ، معناه حافظكم .

(٤) خلة: أي طريقاً.

(٥) أي ترجع بعد زوال الشمس إليهم ماشيهم التي تذهب بالغدوة إلى مراجعيها .

(٦) ذري: جمع ذروة وهي أعلى السنام ، وذروة كل شيء أعلاه .

(٧) جمع ضرع وهو الثدي ، كنابة عن كثرة اللبن .

(٨) جمع حاضرة وهي ماتحت الجنب ومذها كنابة عن الامتلاء وكثرة الأكل .

(٩) أعمل القوم أي أصابهم المحل وهو انقطاع المطر ويس الأرض من الكلا .

(١٠) يعايسن النحل: هي ذكر النحل ، هكذا فسره ابن قتيبة وآخرون ، قال القاضي: المراد جماعة النحل لا ذكورها خاصة ، لكنه كنى عن الجماعة باليعسوب وهو أميرها لأنه متى طار تبعته جماعته (النwoي) ، شرح صحيح مسلم ٦٦/١٨ .

الغَرْضُ^(١)، ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيُقْبِلُ وَيَهْلُّ وَجْهُهُ يَضْحَكُ، فَيَبْيَسُ هُوَ كَذَلِكَ إِذْ بَعْثَ
اللهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرِيمَ فَيَنْزِلُ عَنِ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءَ شَرْقَيَّ دِمْشَقَ بَيْنَ مَهْرَوْدَتَيْنَ^(٢)
وَاضْعَا كَفْفِيَّهُ عَلَى أَجْنَحَةِ مَلَكَيْنَ، إِذَا طَأْطَأَ رَأْسَهُ قَطَرَ، وَإِذَا رَفَعَهُ تَحْدَرَ مِنْهُ
مُثْلُ^(٣) جُمَانٍ كَاللَّؤْلُؤِ، فَلَا يَحْلُّ لِكَافِرٍ يَجْدُرُ بِهِ نَفْسِهِ إِلَّا مَاتَ، وَنَفْسُهُ يَتَهَيَّ
حِيثُ يَتَهَيَّ طَرْفَهُ، فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يُدْرِكَهُ بَابُ لَدِ^(٤) فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى بْنَ
مَرِيمَ قَوْمًا قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ، فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي
الجَنَّةِ، فَيَبْيَسُ هُوَ كَذَلِكَ إِذَا أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ عِيسَى: إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي
لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ بِقَتَالِهِمْ فَحَوْرُ^(٥) عِبَادِي إِلَى الطُّورِ، وَبَيْعَثُ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ
﴿وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ﴾^(٦) فَيُمْرُّ أَوَّلَهُمْ عَلَى بُحِيرَةِ طَبَرِيَّةِ فَيَشَرِّبُونَ
مَا فِيهَا، وَيُمْرُّ آخِرَهُمْ فَيَقُولُ: لَقَدْ كَانَ بِهِذِهِ مَرَّةً مَاءً، ثُمَّ يَسِيرُونَ حَتَّى يَتَهَوَّا
[٢٤٨/أ] إِلَى جَبَلِ الْخَمْرِ، / وَهُوَ جَبَلُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَيَقُولُونَ: لَقَدْ قَتَلَنَا مَنْ فِي
الْأَرْضِ هَلَّمَ فَلَقْتَلْ مَنْ فِي السَّمَاءِ، فَيَرْمُونَ بِشَابِّهِمْ إِلَى السَّمَاءِ، فَيُرِدُ اللَّهُ
عَلَيْهِمْ نَشَابِّهِمْ مَخْضُوبَةً دَمًا. وَيُحَصِّرُ نَبِيُّ اللَّهِ وَأَصْحَابَهُ حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الشُّورِ
لِأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ مائَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمُ الْيَوْمَ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ

(١) جزلتين: أي قطعتين، ومعنى رمية الغرض أنه يجعل بين الجزلتين مقدار رمية (النwoي)، المصدر نفسه.

(٢) أي لابس حلتين مصبوغتين بورس أو زعفران. وروي بالذال: مهروذتين.

(٣) لفظة «مثل» ليست عند مسلم. قال النwoي في شرح صحيح مسلم ١٨/٦٧، قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ: «تحدر منه جمان كاللؤلؤ» المراد يتحدر منه الماء على هيئة اللؤلؤ في صفاتيه فسمى الماء جماناً لشبهه به في الصفاء.

(٤) بلدة قرية من بيت المقدس (النwoي، المصدر نفسه).

(٥) قوله «محوز عبادي إلى الطور» أي ضمهم إليه (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ١/٤٥٩). وللفظ مسلم «محرز».

(٦) سورة الأنبياء (٢١)، الآية (٩٦).

إلى الله، فَيُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمُ النَّفَقَ^(١) فِي رِقَابِهِمْ، فَيُصِحُّونَ فَرْسَى^(٢) كِمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةً، ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْأَرْضِ فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعًا شَبِيرًا إِلَّا مَلَأَهُ زَهْمُهُمْ^(٣) وَنَتَّهُمْ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللَّهِ، فَيُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ طِيرًا كَاعْنَاقِ الْبَخْتِ^(٤) فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطَرَّحُهُمْ حِيثُ شَاءَ اللَّهُ – وَيُرُوِي^(٥): فَتَطَرَّحُهُمْ بِالْمَهْبَلِ^(٦) وَيَسْتَوْقَدُ الْمُسْلِمُونَ مِنْ قَسْسِيهِمْ وَنُشَاهِيهِمْ وَجَعَابِهِمْ سَبْعَ سِنِينَ – ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ مَطْرَأً لَا يَكُنُّ مِنْهُ بَيْتٌ مَدَرٍ^(٧) لَا وَبَرٍ، فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّى يَتَرُكَهَا كَالْزَلْفَةِ^(٨)، ثُمَّ يُقَالُ لِلْأَرْضِ: أَنْبِتِي ثَمَرَاتِكَ وَرُدُّي بَرَكَتَكَ، فَيَوْمَئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةَ مِنَ الرُّمَانَةِ وَيَسْتَظِلُّونَ بِقِحْفَهَا^(٩)، وَيُبَارِكُ فِي الرَّسُولِ^(١٠) حَتَّى أَنَّ الْلُّقْحَةَ^(١١) مِنَ الْإِبْلِ لَتَكْفِي الْفِتَامَ^(١٢) مِنَ النَّاسِ، وَالْلُّقْحَةَ مِنَ الْبَقَرِ لَتَكْفِي الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ، وَالْلُّقْحَةَ مِنَ الْغَنَمِ لَتَكْفِي الْفَحْذَ^(١٣) مِنَ النَّاسِ، فَيَبْيَنُمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ

(١) النَّفَقُ: دود يكُونُ في أنوفِ الإِبْلِ والغَنَمِ.

(٢) في المطبوعة (مؤقَّتٌ) وفي المخطوطة ولفظ مسلم «فرسى» ولفظ الترمذى «فرسى مؤقَّتٌ» قال النووي في شرح صحيح مسلم ٦٩/١٨: فرسى أي قتل واحدهم فربس.

(٣) أي دسمهم ورائحتهم الكريهة (النووى)، شرح صحيح مسلم ٦٩/١٨.

(٤) الْبَخْتُ جَال طَوَالَ الأَعْنَاقِ (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ١٠١/١).

(٥) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٥١٣، كتاب الفتن (٣٤)، باب ما جاء في فتنة الدجال (٥٩)، الحديث (٢٤٠).

(٦) المهلب: هو الهرة الذاهبة في الأرض (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ٥/٢٤١).

(٧) المَدَرُ: هو الطين الصلب (النووى)، شرح صحيح مسلم ٦٩/١٨.

(٨) أي كالمرآة، وقيل ك Manson الماء أي أن الماء يستنقع فيها حتى تصير كالمصنوع الذي يجتمع فيه الماء، وقيل كالصحافة وقيل كالروضة (النووى، المصدر نفسه).

(٩) أي يقتصرها.

(١٠) الرَّسُولُ: هو اللبن.

(١١) الْلُّقْحَةُ: بالكسر والفتح الناقة القريبة العهد بالتساح (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ٤/٢٦٣).

(١٢) الْفِتَامُ: أي الجماعة.

(١٣) الْفَحْذُ: الجماعة من الأقارب.

رِيحًا طَيِّبَةً فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ آبَاطِهِمْ، فَتَنِصِّصُ رُوحَ كُلَّ مُؤْمِنٍ وَكُلَّ مُسْلِمٍ، وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ يَتَهَاجِونَ فِيهَا تَهَاجِرُ الْحُمُرُ فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ^(١).

٤٢٣٢ - عن أبي سعيد الخدري قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يُخْرُجُ الدَّجَالُ فِي تَوْجَهِ قَبَّلَهُ رَجُلٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ^(٢)، فَتَلْقَاهُ الْمَسَالِحُ^(٣)» مَسَالِحُ الدَّجَالِ فَيَقُولُونَ لَهُ: أَيْنَ تَعِمِّدُ؟ فَيَقُولُ: أَعِمِّدُ إِلَى هَذَا الَّذِي خَرَجَ، قَالَ فَيَقُولُونَ لَهُ: أَوْ مَا تُؤْمِنُ بِرَبِّنَا؟ فَيَقُولُ: مَا بَرِّبِّنَا خَفَاءً، فَيَقُولُونَ: اقْتُلُوهُ، فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكُمْ رَبُّكُمْ أَنْ تَقْتُلُوا أَحَدًا دُونَهُ، فَيَنْطَلِقُونَ بِهِ إِلَى الدَّجَالِ، فَإِذَا رَأَهُ الْمُؤْمِنُ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَذَا الدَّجَالُ الَّذِي ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: فَيَأْمُرُ الدَّجَالُ بِهِ فَيُشَيَّخُ^(٤) فَيَقُولُ: خُذُوهُ [٢٤٨/ب] وَشُجُّوهُ، فَيُوَسِّعُ ظَهَرَهُ وَبِطْنَهُ / ضَرْبًا، قَالَ فَيَقُولُ: أَمَا تُؤْمِنُ بِي؟ قَالَ فَيَقُولُ: أَنْتَ الْمَسِيحُ الْكَذَابُ، قَالَ: فَيُؤْمِرُ بِهِ فَيُؤْشِرُ بِالْمَيْشَارِ^(٥) مِنْ مَفْرِقِهِ حَتَّى يُفَرَّقَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ، قَالَ: ثُمَّ يَمْشِي الدَّجَالُ بَيْنَ الْقِطْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: قُمْ، فَيَسْتَوِي قَائِمًا، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: أَتُؤْمِنُ بِي؟ فَيَقُولُ: مَا ازَدَدْتُ فِيكَ إِلَّا بَصِيرَةً، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَا يَفْعُلُ هَذَا بَعْدِي بِأَحَدٍ مِّنَ النَّاسِ، قَالَ: فَيَأْخُذُهُ الدَّجَالُ لِيَذْبَحَهُ فَيُجَعَّلُ مَا بَيْنَ رَقَبَتِهِ إِلَى تَرْقُوَتِهِ نُحَاسًا فَلَا يَسْتَطِعُ إِلَيْهِ سَبِيلًا، قَالَ: فَيَأْخُذُ بِيَدِيهِ وَرِجْلِيهِ فَيَقْدِفُ بِهِ، فَيَحْسِبُ النَّاسُ أَنَّمَا قَدَفَهُ إِلَى

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٢٥٥ - ٢٢٥٥، كتاب الفتن (٥٢)، باب ذكر الدجال وصفته (٢٠)، الحديث ١١٠/٢٩٣٧ و ١١١/٢٩٣٧.

(٢) في خطوطه برلين (المسلمين) وما أتبناه من المطبوعة، وهو المافق للفظ مسلم.

(٣) المسالح جمع مَسَالِحَة: القوم الذين يحفظون التغور من العدو (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ٢/٣٨٨).

(٤) فَيُشَيَّخُ: أي يمد على بطنه، ويروى «فيشيخ» (النووي، شرح صحيح مسلم ١٨/٧٣). وهي في المخطوطة والمطبوعة «فَيَشَيَّخُ».

(٥) هكذا الرواية - يؤشر بالمشار - وهو الأصح، ويجوز تخفيف المزة فيها فيجعل في الأول وأواً وفي الثاني ياء - يوشر بالمشار - ويجوز المشار بالنون وعلى هذا يقال: نشرت الخشبة، وعلى الأول يقال: أشرتها (النووي، المصدر نفسه).

النَّارِ، وَإِنَّمَا أُلْقِيَ فِي الْجَنَّةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَذَا أَعْظَمُ النَّاسِ شَهادَةً عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ»^(١).

٤٢٣٣ — عن أم شَرِيكِ أَنَّهَا قَالَتْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيَقِرَّنَّ النَّاسُ مِنَ الدِّجَالِ حَتَّى يَلْحَقُوْا بِالْجِبَالِ». قَالَتْ أُمُّ شَرِيكِ: قَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيْنَ الْعَرْبُ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: هُمْ قَلِيلٌ»^(٢).

٤٢٣٤ — عن أنس أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَتَبَعُ الدِّجَالَ مَنْ يَهُودِ أَصْبَهَانَ سَبْعُونَ أَلْفًا عَلَيْهِمُ الطَّيَالِسَةُ»^(٣).

٤٢٣٥ — وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «يَأْتِي الدِّجَالُ، وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ، فَيَتَرَكُ بَعْضَ السَّبَاخِ الَّتِي تَلِي الْمَدِينَةَ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ رَجُلٌ وَهُوَ خَيْرُ النَّاسِ، أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ، فَيَقُولُ: أَشْهُدُ أَنَّكَ الدِّجَالُ الَّذِي حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَدِيثَهُ، فَيَقُولُ الدِّجَالُ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثَمَّ أَحَيَّتُهُ هُلْ تَشْكُونَ فِي الْأَمْرِ؟ فَيَقُولُونَ: لَا، فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحَيِّهُ، فَيَقُولُ: وَاللَّهِ مَا كَنْتُ فِيكَ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الْيَوْمَ، فَيُرِيدُ الدِّجَالُ أَنْ يَقْتُلَهُ فَلَا يُسْلِطُ عَلَيْهِ»^(٤).

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٢٥٦ - ٢٢٥٧، كتاب الفتن (٥٢)، باب في صفة الدجال وتحريم المدينة عليه (٢١)، الحديث (١١٣/٢٩٣٨).

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٢٦٦، كتاب الفتن (٥٢)، باب في بقية من أحاديث الدجال (٢٥)، الحديث (١٢٥/٢٩٤٥)، ولفظه: «لِيُفْرِنَ النَّاسُ مِنَ الدِّجَالِ فِي الْجِبَالِ...»، وأخرجه الترمذى بتمامه في السنن ٥/٧٢٤، كتاب المناقب (٥٠)، باب مناقب في فضل العرب (٧٠)، الحديث (٣٩٣٠).

(٣) أخرجه مسلم في المصدر السابق، الحديث (١٢٤/٢٩٤٤).

(٤) متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤/٩٥، كتاب فضائل المدينة (٢٩)، باب لا يدخل الدجال المدينة (٩)، الحديث (١٨٨٢)، وفي ١٣/١٠١، كتاب الفتن (٩٢)، باب لا يدخل الدجال المدينة (٢٧)، الحديث (٧١٣٢)، والنقاب: جمع نقاب وهو الطريق بين الجبلين. قوله: «بعض السباخ» أي في بعض الأراضي السبخة وهي ذات ملح لا تنبت.

٤٢٣٦ – عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « يأتي المسيح من قبل المشرق وهمته المدينة، حتى ينزل دبر أحد، ثم تصرف الملائكة وجهه قبل الشام وهنالك يهلك »^(١).

٤٢٣٧ – وعن أبي بكرة أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال: « لا يدخل المدينة رُعبُ المسيح الدجال، لها يومئذ سبعة أبوابٍ على كلِّ بابٍ ملكان »^(٢).

٤٢٣٨ – عن فاطمة بنت قيس قالت: « سمعتُ منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم ينادي الصلاة جامعَةً، فخرجت إلى المسجد فصلَّيْتُ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، / فلما قضى صلاته جلسَ على المنبر وهو يضحك فقال: ليلزم كل إنسان مصلاً، ثم قال: هل تدرُّونَ لِمَ جمعتُمُوكُم؟ قالوا: الله ورسوله أعلمُ، قال: إني والله ما جمعتُكم لرغبة ولا لرهبة، ولكن جمعتُكم لأنَّ تميماً الداري كانَ رجلاً نصراوياً فجاء وأسلمَ وحَدَّثَني حديثاً وافقَ الذي كنتُ أحدَثُوكُم به عنِ المسيح الدجال، حدَّثَني أنه ركبَ في سفينةٍ بحريةٍ مع ثلاثين رجالاً من لخمٍ وجذام، فلعبَ بهم الموجُ شهراً في البحر، أفارقاوا^(٣) إلى جزيرة حين تغربُ الشمس، فجلسُوا في أقربِ السفينتين فدخلُوا الجزيرة فلقيتهم دابةً أهلَب^(٤) كثيرُ الشعر لا يدرُّونَ ما قُبِلُه من دُبِرٍه من كثرةِ الشعر، قالوا: ويلكِ ما أنتِ؟ قالت: أنا الجَسَاسَةُ

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ١٠٠٥/٢، كتاب الحج (١٥)، باب صيانة المدينة من دخول الطاعون والدجال إليها (٨٧)، الحديث (٤٨٦/١٣٨٠).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح ٩٥/٤، كتاب فضائل المدينة (٢٩)، باب لا يدخل الدجال المدينة (٩)، الحديث (١٨٧٩).

(٣) أفارقاوا: أي التَّجَأُوا (النَّوْرِي)، شرح صحيح مسلم ٨١/١٨.

(٤) الأهلَب: غليظُ الشعر كثيره (النَّوْرِي)، المصدر نفسه.

انطلقا إلى هذا الرجل في الديْر فإنه إلى خبركم بالأسواق، قال: لِمَ سَمِّتُ لنا رجلاً فرقنا^(١) منها أن تكون شيطاناً، قال: فانطلقا سراعاً حتى دخلنا الديْر، فإذا فيه أعظم إنسانٍ ما رأينا قط خلقاً وأشدُه وثاقاً، مجموعة يداه إلى عنقه ما بين ركبتيه إلى كعبه بالحديد، قلنا: ويلك ما أنت؟ قال: قد قدرتُم على خبيري فأخبروني ما أنتُ؟ قالوا: نحن أناسٌ من العرب ركبنا في سفينة بحرية فلعب بنا البحر شهرًا فدخلنا الجزيرة فلقيتنا دابةً أهلب فقالت: أنا الجساسة أغمدوا إلى هذا في الديْر، فاقبّلنا إليك سراعاً، فقال: أخبروني عن نخل بيسان هل تُثير؟ قلنا: نعم، ثم قال: أما إنها يوشك أن لا تُثير، قال: أما إن أخباروني عن بحيرة طبرية هل فيها ماء؟ قلنا: هي كثيرة الماء، قال: أما إن ماءها يوشك أن يذهب، قال: أخبروني عن عين زغر^(٢) هل في العين ماء؟ وهل يزرع أهلها بماء العين؟ قلنا: نعم هي كثيرة الماء وأهلها يزرعون من مائها، قال: أخباروني عننبي الأمين ما فعل؟ قالوا: قد خرج من مكة ونزل يثرب، قال: أقاتله العرب؟ قلنا: نعم، قال: كيف صنع بهم؟ فأخبرناه أنه قد ظهر على من يليه من العرب وأطاعوه، قال: أما إن ذلك خير لهم أن يطيعوه، وإنى مُخْبِرُكُم / عني، إنّي أنا المسيح ولاني أوشك أن يُؤْذَن لي في الخروج فآخرَ فأسير في الأرض فلا أدع قريّة إلا هبّطتها في أربعين ليلة غير مكة وطيبة، هما محرمتان على كلتاهم، كلّما أردت أن أدخل واحدةً منهما استقبلّني ملك بيده السيف صلتا^(٣) يصدّني عنها، وإن على كلّ نقب^(٤) منها ملائكة يحرسونها. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وطعن بمحضرته في المنبِّر: هذه طيبة، هذه طيبة. يعني المدينة. ألا هل كنت حذّثتُكم ذلك؟

(١) فرقنا: أي خفنا (النووي، المصدر نفسه).

(٢) عين زغر: بلدة في الجانب القبلي من الشام (النووي، شرح صحيح مسلم ١٨/٨٢).

(٣) صلتا: بفتح الصاد وضمهما أي مسلولاً (النووي، المصدر نفسه).

(٤) النقب: الطريق بين الجبلين (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ٥/١٠٢).

فقالَ النَّاسُ: نَعَمْ، فَقَالَ: أَلَا إِنَّهُ فِي بَحْرِ الشَّامِ أَوْ بَحْرِ الْيَمَنِ، لَا بَلْ مِنْ قِبَلِ
الْمَشْرِقِ مَا هُوَ. وَأَوْمَأَ بِيدهِ إِلَى الْمَشْرِقِ»^(١).

٤٢٣٩ — عن عبد الله بن عمر أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ: «رَأَيْتِنِي الْلَّيْلَةَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ، فَرَأَيْتُ رَجُلًا آدَمَ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ مِنْ آدَمَ
الرَّجُالِ، لَهُ لِمَةٌ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ مِنَ الْمَمَّ، قَدْ رَجَلَهَا فَهِيَ تَقْطُرُ مَاءً،
مُتَنَكِّثًا عَلَى عَوَاقِقِ رِجَلَيْنِ يَطْوُفُ بِالْبَيْتِ، فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: هَذَا
الْمَسِيحُ بْنُ مَرِيمَ. قَالَ: ثُمَّ إِذَا أَنَا بِرِجْلٍ جَعَدْ قَطْطِ أَعْوَرِ الْعَيْنِ الْيَمَنِيِّ كَأَنَّ
عَيْنَهُ عَيْنَةً طَافِيَّةً، كَأَشَبَّهُ مِنْ رَأَيْتِ مِنَ النَّاسِ بَابِنِ قَطْنٍ، وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى
مَنْكِبَيْ رِجَلَيْنِ يَطْوُفُ بِالْبَيْتِ، فَسَأَلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: هَذَا الْمَسِيحُ
الدَّجَالُ»^(٢). وَفِي رَوَايَةِ قَالَ فِي الدَّجَالِ: «رَجُلٌ أَحْمَرُ جَسِيمٌ جَعَدُ الرَّأْسِ
أَعْوَرُ عَيْنِهِ الْيَمَنِيِّ أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا بَابِنِ قَطْنٍ»^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ فِي الصَّحِيفَةِ ٤/٢٢٦١ – ٢٢٦٤، كِتَابُ الْفَتْنَ (٥٢)، بَابُ قَصَّةِ الْجَسَاسَةِ (٤٤)،
الْحَدِيثُ (٢٩٤٢/١١٩).

(٢) مُتَقَوِّلُ عَلَيْهِ، أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَةِ ٢/٤٧٧، كِتَابُ الْأَنْبِيَاءِ (٦٠)، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ ﴿وَادْكُرْ
فِي الْكِتَابِ مَرِيمَ إِذَا اتَّبَعْتَ مِنْ أَغْلِبِهَا﴾ [مَرِيمٌ (١٩) الْآيَةُ (١٦)] [٤٨]، الْحَدِيثُ (٣٤٤٠)
وَفِي ٣٥٦/١٠، كِتَابُ الْلَّبَاسِ (٧٧)، بَابُ الْجَعْدِ (٦٨)، الْحَدِيثُ (٥٩٠٢)، وَفِي ٣٩٠/١٢
كِتَابُ التَّعْبِيرِ (٩١)، بَابُ رُؤْيَا الظَّلَيلِ (١١)، الْحَدِيثُ (٦٩٩٩)، وَمُسْلِمُ فِي الصَّحِيفَةِ ١/١٥٤ –
١٥٥، كِتَابُ الإِيمَانِ (١)، بَابُ ذِكْرِ الْمَسِيحِ بْنِ مَرِيمَ وَالْمَسِيحِ الدَّجَالِ (٧٥)،
الْحَدِيثُ (١٦٩/٢٧٣) وَ (١٦٩/٢٧٤)، آدَمَ بِالْمَدِ أَيْ أَسْمَرُ. وَاللِّمَةُ: شِعْرُ الرَّأْسِ وَيُقَالُ لَهُ إِذَا
جَازَ شَحْمَةُ الْأَذْنِينِ، وَإِذَا جَازَتِ الْمُنْكِبَيْنِ فَهِيَ جَهَةُ، وَإِذَا قَصَرَتِ عَنْهَا فَهِيَ وَفْرَةُ، وَالْقَطْطَطُ:
شَدَّةُ جَمِيعِ الشِّعْرِ (الْحَافَظُ بْنُ حَمْرَاءُ، فَتْحُ الْبَارِيِّ ٦/٤٨٦).

(٣) مُتَقَوِّلُ عَلَيْهِ، أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَةِ ٦/٤٧٧، كِتَابُ الْأَنْبِيَاءِ (٦٠)، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ ﴿وَادْكُرْ
فِي الْكِتَابِ مَرِيمَ إِذَا اتَّبَعْتَ مِنْ أَغْلِبِهَا﴾ (٤٨)، الْحَدِيثُ (٣٤٤١)، وَفِي ٤١٧/١٢، كِتَابُ
التَّعْبِيرِ (٩١)، بَابُ الطَّوَافِ بِالْكَعْبَةِ فِي الْمَنَامِ (٣٣)، الْحَدِيثُ (٧٠٢٦)، وَمُسْلِمُ فِي الْمَصْدِرِ
الْسَّابِقِ ١/١٥٦، الْحَدِيثُ (٢٧٧/١٧١).

من حسان :

٤٢٤٠ — عن فاطمة بنت قيس في حديث تميم الداري قال: «فإذا أنا بأمرأة تجر شعرها، قال: ما أنت؟ قالت: أنا الجسasse اذهب إلى ذلك القصر، فأتيته، فإذا رجل يجر شعره مسلسل في الأغلال ينزو فيما بين السماء والأرض، فقلت: من أنت؟ قال: أنا الدجال»^(١).

٤٢٤١ — عن عبادة بن الصامت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إنّي حدثتكم عن الدجال حتى خشيت أن لا تعلّموا، إنّ المسيح الدجال رجل قصير أفحج جعدّ أعور مطموس العين ليست بناية ولا جحراً، فإنّ أليس عليكم فاعلموا أن ربكم ليس بأعور»^(٢).

٤٢٤٢ — / عن أبي عبيدة بن الجراح أنه قال: سمعت رسول الله [أ/٢٥٠] صلى الله عليه وسلم يقول: «إنه لم يكننبيًّا بعد نوح إلا قد أندَرَ الدجال قومه، فإنّي أندركموه». فوصرفه لنا فقال: لعله سيُدرِكُه بعض من رأني أو سمع كلامي. فقالوا: يا رسول الله فكيف قلوبنا يومئذ؟ قال: مثلها، يعني اليوم، أو خيراً»^(٣).

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٥٩٩ – ٥٠٠، كتاب الملاحم (٣١)، باب في خبر الجسasse (١٥)، الحديث (٤٣٢٥)، وقوله «ينزو» أي يذهب وثواباً.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٥/٣٢٤، وأبو داود في السنن ٤/٤٩٥ – ٤٩٦، كتاب الملاحم (٣١)، باب خروج الدجال (١٤)، الحديث (٤٣٢٠)، وعزاه للنسائي: المزي في تحفة الأشراف ٤/٢٤٥، الحديث (٥٠٧٨)، الفتح: تباعد ما بين الفخذين، والرجل أفحج، «وعين جحراً» أي غائرة مختلفة كأنها قد انجرحت أي دخلت في جحر وهو الثقب، (ابن الأثير، جامع الأصول ١٠/٣٥٨، الكتاب التاسع في القيامة، باب في أشرط القيمة وعلامتها، الحديث (٧٨٥٠)).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ١/١٩٥، وأبو داود في السنن ٥/١١٧، كتاب السنة (٣٤)، باب في الدجال (٢٩)، الحديث (٤٧٥٦)، والترمذني في السنن ٤/٥٠٧، كتاب الفتن (٣٤)، باب ما جاء في الدجال (٥٥)، الحديث (٢٢٣٤) وقال: (حسن غريب)، وأبو عبل الموصلي في

٤٢٤٣ — عن عمرو بن حُرَيْث عن أبي بكر الصدِّيق قال، قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «الدَّجَالُ يَخْرُجُ مِنْ أَرْضٍ بِالْمَشْرِقِ يَقَالُ لَهَا خُرَاسَانٌ، يَتَبَعُهُ أَقْوَامٌ كَانَ جُوْهُهُمُ الْمُطَرَّقَةُ»^(١).

٤٢٤٤ — عن عمران بن حصين قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ سَمِعَ بِالدَّجَالِ فَلَمَّا نَأَيْتُهُ فَوَاللهِ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَأْتِيهِ وَهُوَ يَحْسِبُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ فَيَتَبَعُهُ مَمَّا يَبْعُثُ بِهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ»^(٢).

٤٢٤٥ — عن أسماء بنت يَزِيدَ بْنِ السُّكَنِ قالت، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يَمْكُثُ الدَّجَالُ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، السَّنَةُ كَالشَّهْرِ، وَالشَّهْرُ كَالْجُمُعَةِ، وَالْجُمُعَةُ كَالْيَوْمِ، وَالْيَوْمُ كَاضْطِرَامِ السَّعْفَةِ فِي النَّارِ»^(٣).

= المستد ٢/١٧٨، ١٧٩، الحديث (٨٧٥/٦)، وصححه ابن حبان، أورده الميثمي في موارد الظمان، ص ٤٦٧، كتاب الفتن (٣١)، باب ما جاء في الكذابين والدجال (٢٥)، الحديث (١٨٩٥)، والحاكم في المستدرك ٤/٤٢٧، كتاب الفتن، باب ذكر يوم الخلاص.

(١) أخرجه أحد في المستد ١/٤، والترمذني في السنن ٤/٥٠٩، كتاب الفتن (٣٤)، باب ما جاء من أين يخرج الدجال (٥٧)، الحديث (٢٢٣٧)، وقال: (حسن غريب)، وابن ماجه في السنن ٢/١٣٥٣، كتاب الفتن (٣٦)، باب فتنة الدجال... (٣٣)، الحديث (٤٠٧٢)، والحاكم في المستدرك ٤/٥٢٧، كتاب الفتن، باب يخرج الدجال من أرض خراسان، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي، والمجان جمع المجن وهو الترس.

(٢) أخرجه أحد في المستد ٤/٤٣١، ٤٤١، وأبوداود في السنن ٤/٤٩٥، كتاب الملائم (٣١)، باب خروج الدجال (١٤)، الحديث (٤٣١٩)، والحاكم في المستدرك ٤/٥٣١، كتاب الفتن، باب من سمع منكم بخروج الدجال فلينأ عنه.

(٣) أخرجه معمر بن راشد في الجامع (المطبوع بآخر المصنف لعبدالرازق) ١١/٣٩٢، باب الدجال، الحديث (٢٠٨٢٢)، وأحد في المستد ٦/٤٥٤، ٤٥٩، والسعفة: غصن النخل، أي كسرعة التهاب النار بورق النخل، والاضطرام: الالتهاب والاشتعال، فالمعنى أن اليوم كالساعة.

٤٢٤٦ - عن أبي سعيد الخدري قال: قال^(١) رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يَتَّبِعُ الدَّجَالَ مَنْ أُمِّيَ سَبْعُونَ أَلْفًا عَلَيْهِمُ السِّيْجَانُ»^(٢).

٤٢٤٧ - وعن أسماء بنت يزيد أنها قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِي، فَذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ: إِنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ سِنِينَ: سَنَةً تُمْسِكُ السَّمَاءَ فِيهَا ثُلُثَ قَطْرِهَا وَالْأَرْضِ ثُلُثَ نَبَاتِهَا، وَالثَّالِثَةُ تُمْسِكُ السَّمَاءَ ثُلُثَيْ قَطْرِهَا وَالْأَرْضِ ثُلُثَيْ نَبَاتِهَا، وَالثَّالِثَةُ تُمْسِكُ السَّمَاءَ قَطْرِهَا كُلَّهُ وَالْأَرْضِ نَبَاتَهَا كُلَّهُ، فَلَا يَبْقَى ذَاتٌ ظِلْفٌ وَلَا ذَاتٌ ضِرْسٌ مِّنَ الْبَهَائِمِ إِلَّا هَلَكَتْ، وَإِنَّ مِنْ أَشَدِ فِتْنَتِهِ أَنَّهُ يَأْتِي الْأَعْرَابِيُّ فَيَقُولُ: أَرَأَيْتَ إِنْ أَحَيَّتُ لَكَ إِلَيْكَ أَسْتَعْلَمُ أَنِّي رِبُّكَ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، فَيُمْثَلُ لَهُ نَحْوَ إِبْلِهِ كَأَحْسَنِ مَا يَكُونُ ضُرُوعًا وَأَعْظَمُهُ أَسْبِنَمًا. قَالَ: وَيَأْتِي الرَّجُلُ قَدْ مَاتَ أَخْوَهُ، وَمَاتَ أَبُوهُ، فَيَقُولُ: أَرَأَيْتَ إِنْ أَحَيَّتُ لَكَ أَبَاكَ وَأَخَاكَ أَسْتَعْلَمُ أَنِّي رِبُّكَ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، فَيُمْثَلُ لَهُ الشَّيَاطِينَ نَحْوَ أَبِيهِ وَنَحْوَ أَخِيهِ. قَالَتْ: ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَاجَتِهِ، / ثُمَّ رَجَعَ وَالْقَوْمُ فِي اهْتِمَامٍ وَغَمٍّ مَمَّا حَدَّثُهُمْ، قَالَتْ: فَأَخَذَ [٤٢٥٠/ب]

بَلْجَفَتِي^(٣) الْبَابِ فَقَالَ: مَهِيمٌ^(٤) أَسْمَاءُ؟ قَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ خَلَعْتَ أَفِندَتَنَا بِذِكْرِ الدَّجَالِ، قَالَ: إِنْ يَخْرُجْ وَأَنَا حَيٌّ فَأَنَا حَجِيجُهُ، وَإِلَّا فَإِنَّ رَبِّي خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ. فَقَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ إِنَّا لَنَعْجِنُ عَجِينَا،

(١) العبارة في المطبوعة (قال لي) وما أثبتناه من المخطوطة وهو المافق للأصول.

(٢) أخرجه معمر بن راشد في المصدر السابق ٣٩٣/١١، الحديث ٢٠٨٢٥، ومن طريقه أخرجه البغوي في شرح السنة ٦٢/١٥، كتاب الفتن، باب الدجال لعن الله، الحديث ٤٢٦٥، وقال: (السيجان: جمع الساج وهو طيلسان أحضر).

(٣) بلجنا الباب: عضاته وجنباه، من قوطيم بلجواب البتر: الجاف مع بلجف (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ٤/٢٣٤).

(٤) مَهِيمٌ: كلمة استفهام أي ما حالك وما شألك أو ما وراءك أو أحدث لك شيء؟ (الفيروزآبادي، القاموس المعجم ٤/١٨١، باب الميم، فصل اللام إلى النون).

فما نَحْبِرْهُ حَتَّى نَجْوَعَ فَكَيْفَ بِالْمُؤْمِنِينَ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: يُجْزِيهِمْ مَا يُجْزِي أَهْلَ السَّمَاءِ مِنَ التَّسْبِيحِ وَالتَّقْدِيسِ^(١).

٥ – باب قصة ابن الصياد

من أَحْكَامِ الْحَدِيثِ:

٤٢٤٨ – عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخطَّابِ انطَلَقَ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِهِ قَبْلَ ابْنِ الصَّيَادِ حَتَّى وَجَدُوهُ يَلْعَبُ مَعَ الصَّبَيَانِ فِي أَطْمٍ^(٢) بَنَى مَغَالَةً، وَقَدْ قَارَبَ ابْنَ الصَّيَادِ يَوْمَئِذٍ الْحَلْمَ، فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ظَهِيرَهُ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ: أَتَشْهُدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ؟ فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ: أَشْهُدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأَمْمَيْنَ، ثُمَّ قَالَ ابْنُ الصَّيَادِ: أَتَشْهُدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ؟ فَرَضَهُ^(٣) النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: آمَنْتُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ، ثُمَّ قَالَ لَابْنِ الصَّيَادِ: مَاذَا تَرَى؟ قَالَ: يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ، قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خُلُطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ. ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي خَبَاتُ لَكَ خَبِيئًا^(٤)،

(١) أخرجه معمر بن راشد في الجامع (المطبوع بآخر المصنف لعبدالرازق) ٣٩١/١١، باب الدجال، الحديث (٢٠٨٢١)، وأبوداود الطيالسي في المسند ص ٢٢٧، الحديث (١٦٣٣)، وأحمد في المسند ٦/٤٥٣ – ٤٥٤، ٤٥٥ – ٤٥٦، والطبراني في المعجم الكبير ٢٤/١٥٨، الحديث (٤٠٤).

(٢) الأَطْمُ: القصر وكل حصن مبني بحجارة والجمع آطام.

(٣) قوله «فَرَضَهُ النَّبِيُّ ﷺ» قال الخطابي: وقع هنا بالضاد المعجمة وهو غلط، والصواب بالصاد المهملة أي قبض عليه بشيء يضم بعضه إلى بعض. وقال ابن بطال: من رواه بالمعجمة فمعنى دفعه حتى وقع فتكسر (الحافظ ابن حجر، فتح الباري ١٠/٥٦١).

(٤) قوله: «خَبَاتُ لَكَ خَبِيئًا» أي أخفيت لك شيئاً (الحافظ ابن حجر، فتح الباري ٦/١٧٣).

وَخَبَا لَهُ **﴿يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِذُخَانٍ مُّبِينٍ﴾**^(١)^(٢). فَقَالَ: هُوَ الدُّخُونُ^(٣)، قَالَ: أَخْسَأْ فَلَنْ تَعْدُو قَدْرَكَ. قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَأَذَنُ لِي فِيهِ أَضْرِبُ عَنْقَهُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنْ يَكُنْ هُوَ فَلَا تُسْلِطُ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ فَلَا خَيْرٌ لَكَ فِي قَتْلِهِ. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: انْطَلَقَ بَعْدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبْيَيْ بْنُ كَعْبٍ الْأَنْصَارِيُّ يَؤْمَنُ النَّخْلَ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَادٍ، فَطَفَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَقَيَّ بِجُذُودِ النَّخْلِ وَهُوَ يَخْتَلُ^(٤) أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابْنِ صَيَادٍ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ، وَابْنُ صَيَادٍ مُضطَبِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ فِي قَطْيِفَةِ لَهُ فِيهَا زَمْزَمَةً^(٥)، فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَادٍ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَتَقَيَّ بِجُذُودِ النَّخْلِ فَقَالَتْ: أَيْ صَافُ، وَهُوَ اسْمُهُ، هَذَا مُحَمَّدٌ، فَنَتَاهَى^(٦) ابْنُ صَيَادٍ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: / لَوْتَرَكَةُ [١/٢٥١] بَيْنَ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ: إِنِّي أَنْذِرُكُمْ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ قَوْمًا، لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ، وَلَكِنِّي سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ، تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعْوَرُ، وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرٍ^(٧).

(١) سورة الدخان (٤٤)، الآية (١٠).

(٢) قوله: «وَخَبَا لَهُ **﴿يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِذُخَانٍ مُّبِينٍ﴾**»، ليس عند البخاري ومسلم، بل جاء في حديث آخرجه معمر بن راشد في الجامع (المطبوع باخر المصنف لعبدالرازق) ٣٨٩/١١، باب الدجال، الحديث (٢٠٨١٧)، وأحد في المسند ٢/١٤٨، وأبوداود في السنن ٤/٥٠٥، كتاب الملاحم (٣١)، باب في خبر ابن صالح (١٦)، الحديث (٤٢٢٩).

(٣) الدُّخُون: الدخان.

(٤) الختل هو طلب الشيء بحيلة والمفعول مذوف أي يخلي ابْن صياد.

(٥) القطيفنة: كساء محمل، وزمزمة: هو صوت خفي لا يكاد يفهم أو لا يفهم (النووي)، شرح صحيح مسلم ١٨/٥٥.

(٦) أي انتهى عما كان فيه من الرزمزة وسكت.

(٧) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣/٢١٨، كتاب الجنائز (٢٣)، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه... (٧٩)، الحديث (١٣٥٤) و (١٣٥٥)، وفي ٦/١٧٢، كتاب =

٤٢٤٩ – عن أبي سعيد الخدري قال: «لقيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر في بعض طرق المدينة، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: أتشهد أني رسول الله؟ فقال هو: تشهد أني رسول الله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله، ما ترى؟ قال: أرى عرضاً على الماء، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: نرى عرش إيليس على البحر، وما ترى؟ قال: أرى صادقين وكاذباً، أو كاذبين وصادقاً. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ليس عليه فدوعة»^(١).

٤٢٥٠ – عن أبي سعيد الخدري «أن ابن صياد سأله النبي صلى الله عليه وسلم عن تربة الجنة. فقال: ذر مكانة بيضاء مسک خالص»^(٢).

٤٢٥١ – وقال نافع: «لقي ابن عمر ابن صياد في بعض طرق المدينة، فقال له قولاً أغضبه، فانتفع حتى ملا السكة، فدخل ابن عمر على حفصة وقد بلغها، فقالت له: رحمة الله ما أردت من ابن صياد؟ أما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إنما يخرج من غضبة يغضبها»^(٣).

= الجهاد (٥٦)، باب كيف يعرض الإسلام على الصبي (١٧٨)، الحديث (٣٠٥٥)، و (٣٠٥٦) و (٣٠٥٧)، وفي ١٠/٥٦١، كتاب الأدب (٧٨)، باب قول الرجل للرجل احسنا (٩٧)، الحديث (٦١٧٣)، و (٦١٧٤) و (٦١٧٥)، ومسلم في الصحيح /٤ – ٢٢٤٤/ ٢٢٤٥، كتاب الفتن (٥٢)، باب ذكر ابن صياد (١٩)، الحديث (٢٩٢٥/٨٧)، وقوله: «ليس عليه» أي خلط عليه أمره (النووي)، شرح صحيح مسلم (١٨/٥٠).

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح /٤ – ٢٢٤٣/ ٢٢٤٣، كتاب الفتن (٥٢)، باب ذكر ابن صياد (١٩)، الحديث (٩٣/٢٩٢٨)، والدرسك: هو الدقيق الموارى الحالص البياض (النووي)، شرح صحيح مسلم (١٨/٥٢).

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح /٤ – ٢٢٤٦/ ٢٢٤٦، كتاب الفتن (٥٢)، باب ذكر ابن صياد (١٩)، الحديث (٩٨/٢٩٣٢).

٤٢٥٢ — عن أبي سعيد الخدري قال: «صَحِبْتُ ابْنَ صَيَّادٍ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ لِي: مَا لَقِيْتُ مِنَ النَّاسِ، يَزْعُمُونَ أَنِّي الدَّجَّالُ، أَلَسْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّهُ لَا يُولَدُ لَهُ؟ وَقَدْ وُلِدَ لِي، أَوْ لَيْسَ قَدْ قَالَ: هُوَ كَافِرٌ؟ وَأَنَا مُسْلِمٌ، أَوْ لَيْسَ قَدْ قَالَ: لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَّةَ؟ وَقَدْ أَقْبَلْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ وَأَنَا أُرْبِدُ مَكَّةَ. ثُمَّ قَالَ لِي فِي آخِرِ قَوْلِهِ: أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَا أَعْلَمُ مَوْلَدَهُ وَمَكَانَهُ وَأَيْنَ هُوَ، وَأَعْرَفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ». قَالَ: فَلَبَسْتِي، قَالَ، قَلْتُ لَهُ: تَبَّا لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ. قَالَ، وَقَيْلَ لَهُ: أَيْسُرُكَ أَنْكَ ذَاكَ الرَّجُلُ؟ قَالَ، فَقَالَ: لَوْ عُرِضَ عَلَيَّ مَا كَرِهْتُ»^(١).

٤٢٥٣ — وقال ابن عمر: «لَقِيْتُهُ وَقَدْ نَفَرَتْ عَيْنُهُ، فَقَلْتُ: مَتَى فَعَلْتُ عَيْنِكَ مَا أَرَى؟ قَالَ: لَا أَدْرِي، قَلْتُ: لَا تَدْرِي / وَهِيَ فِي رَأْسِكِ؟ قَالَ: إِنْ [٤٢٥١/ب] شَاءَ اللَّهُ خَلْقَهَا فِي عَصَاكَ هَذِهِ، قَالَ: فَنَخَرَ كَائِدًا نَخِيرٌ حَمَارٌ سَمِعْتُ»^(٢).

٤٢٥٤ — عن محمد بن المنكدر رضي الله عنه أنه قال: «رأيتُ جابر بن عبد الله رضي الله عنه يَحْلِفُ بِالله أَنَّ ابْنَ الصَّيَّادِ الدَّجَّالَ، فَلَتَ: تَحَلِّفُ بِالله؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ يَحْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يُنْكِرْهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ»^(٣).

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٤٢، كتاب الفتن (٥٢)، باب ذكر ابن صياد (١٩)، الحديث (٨٩/٢٩٢٧)، و (٩٠/٢٩٢٧) و (٩١/٢٩٢٧)، قوله: «فَلَبَسْتِي» أي جعلني التبس في أمره وأشك فيه (النووي)، شرح صحيح مسلم ١٨/٥٠.

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٤٦، كتاب الفتن (٥٢)، باب ذكر ابن صياد (١٩)، الحديث (٩٩/٢٩٣٢)، ونفرت أي ورمت.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٣/٣٢٣، كتاب الاعتصام (٩٦)، باب من رأى ترك التكير من النبي ﷺ حجة (٢٢)، الحديث (٧٣٥٥)، ومسلم في الصحيح ٤/٢٤٣، كتاب الفتن (٥٢)، باب ذكر ابن صياد (١٩)، الحديث (٩٤/٢٩٢٩)، واللفظ في الصحيحين: «... فَلَمْ يُنكِرْهُ النَّبِيُّ ﷺ».

من حسان:

٤٢٥٥ — عن نافع قال: كان ابن عمر رضي الله عنه يقول: «والله ما أشُكُ أنَّ المُسِيحَ الدَّجَالَ ابنُ صَيَّادٍ»^(١).

٤٢٥٦ — وعن جابر رضي الله عنه أنه قال: «فُقِدَ ابنُ صَيَّادٍ يومَ الْحَرَّةِ»^(٢).

٤٢٥٧ — عن أبي بكرٍ رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يمكث أبواً الدجال ثلاثين عاماً لا يُولَدُ لهما ولدٌ ثم يُولَدُ لهما غلامٌ أعزُّ أصْرَسَ^(٣) وأقْلُهُ مَنْفَعَةً، تناهُ عَيْنَاهُ ولا يَنَامُ قلْبُهُ. ثُمَّ نَعَتْ لَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبُوَيْهِ فَقَالَ: أَبُوهُ طَوَالٌ ضَرْبُ اللَّحْمِ كَانَ أَنْفَهُ مِنْقَارٌ، وَأُمُّهُ امْرَأَ فِرْضَاخِيَّةٌ طَوِيلَةُ الْيَدِيْنِ. فَقَالَ أَبُوبَكْرٌ رضي الله عنه: فَسَمِعْنَا بِمَوْلَدِ فِي الْيَهُودِ بِالْمَدِيْنَةِ، فَذَهَبَتْ أَنَا وَالزُّبَيرُ بْنُ العَوَامِ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبُوَيْهِ، فَإِذَا نَعَتْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِمَا، فَقَلَنَا: هَلْ لِكُمَا وَلَدٌ؟ فَقَالَا: مَكَنْتَا ثلاثينَ عَامًا لَا يُولَدُ لَنَا ولدٌ ثُمَّ وُلَدَ لَنَا غلامٌ أَعْزُّ أَصْرَسَ^(٣) وَأَقْلُهُ مَنْفَعَةً، تناهُ عَيْنَاهُ ولا يَنَامُ قلْبُهُ، قَالَ: فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمَا فَإِذَا هُوَ مُنْجَدِلٌ فِي الشَّمْسِ فِي قَطِيفَةٍ وَلَهُ هَمْهَمَةٌ، فَكَشَفَ عَنْ رَأْسِهِ فَقَالَ: مَا قُلْتُمَا؟ قَلَنَا:

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٥٠٦، كتاب الملاحم (٣١)، باب في خبر ابن صائد (١٦)، الحديث (٤٣٣٠).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ١٥/١٦٠، كتاب الفتن، باب ما ذكر في فتنة الدجال، الحديث (١٩٣٧٧)، وأبو داود في المصدر السابق، الحديث (٤٣٣٢)، ويوم الحرة: هو يوم غبة يزيد بن معاوية على أهل المدينة.

(٣) قال القاري في المرقاة ٥/٢١٩: (قال الجوزي: قوله «أصْرَسَ» كذا في نسخ المصايخ، أي عظيم الضرس أو الذي يولد وضرسه معه، ولا شك عندي أنه تصحيف أصْرَشْ شيء، وكذا هو في كتاب الترمذى الذى أخذه المؤلف منه).

وهل سمعت ما قلناه؟ قال: نعم تناه عيناي ولا ينام قلبي»^(١).

٤٢٥٨ - وعن جابر رضي الله عنه: «أنَّ امرأةً من اليهود بالمدينة ولدَتْ غلاماً ممسوحةً عينه طالعة نابه، فأشفقَ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكون الدجال، فوجده تحت قطيفةٍ يُهْمِمُ، فاذْتَهَ أمه فقالت: يا عبد الله هذا أبو القاسم، فخرجَ من القطيفة، فقالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما لها قاتلها الله، لُوتَرَكَهُ لبَّيْنَ. فذكرَ مثلَ معنى حديثِ ابن عمر، فقالَ عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أئْذَنْ لي يا رسول الله فأقتُله، فقالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم: إِنْ يَكُنْ هُوَ فَلَسْتَ صاحبَهُ وَإِنَّمَا صاحبَهُ عِيسَى بْنُ مَرِيمَ، وَإِلَّا يَكُنْ هُوَ فَلَيَسْ لَكَ أَنْ تَقْتُلَ رجلاً مِنْ أَهْلِ الْعَهْدِ. فلَمْ يَزُلْ رسول الله صلى الله عليه وسلم مُشْفِقاً أَنَّهُ الدجال»^(٢).

[١/٤٢٥٢]

٦ - / باب نزول عيسى [بن مريم]^(٣)

عليه السلام

من الصحيح:

٤٢٥٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «والذِي نفسي بيده ليُوشِكُنَّ أَنْ ينْزَلَ فِيْكُمْ ابْنُ مَرِيمَ حَكْماً عَدْلًا فِي كِسْرِ الصَّلِيبِ وَيَقْتُلُ الْخَزِيرَ وَيَضْعَفَ الْجِزِيرَةَ وَيَفْيِضَ الْمَالُ حَتَّى لا يَقْبِلَهُ أَحَدٌ، حَتَّى تَكُونَ السَّجْدَةُ الْوَاحِدَةُ خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا». ثُمَّ يَقُولُ أبو هريرة

(١) أخرجه أحد في المسند ٥/٤٠، ٤٩ - ٥٠، والترمذني في السنن ٤/٥١٨، كتاب الفتن (٣٤)، باب ماجاء في ذكر ابن صائد (٦٣)، الحديث (٢٤٨)، وقال: (حسن غريب)، قوله: «ضرب اللحم» أي حفيف اللحم. «امرأة فرضائية» أي ضخمة عظيمة، و«منجل» أي ملقى على وجه الأرض.

(٢) أخرجه أحد في المسند ٣/٣٦٨، قوله: «يُهْمِمُ» أي يتكلم بكلام غير مفهوم.

(٣) ساقطة من المطبوعة.

رضي الله عنه: واقرءوا إِنْ شِئْتُمْ هَوَانْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا يُؤْمِنُنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ^(١) الآية^(٢).

٤٢٦٠ — وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وَاللَّهِ لَيْنِزِلَنَّ ابْنَ مَرِيمَ حَكْمًا عَدْلًا، فَلَيُكْسِرَنَّ الصَّلَبَ وَلَيُقْتَلَنَّ الْخِنْزِيرَ وَلَيُضْعَنَّ الْجِرْزَةَ وَلَيُتَرْكَنَّ الْقِلَاصَ وَلَا يَسْعَى عَلَيْهَا، وَلَتَذَهَّبَنَّ الشَّحْنَاءُ وَالتَّبَاغْضُ وَالتَّحَاسُدُ، وَلَيَدْعُونَ إِلَى الْمَالِ فَلَا يَقْبِلُهُ أَحَدٌ»^(٣).

٤٢٦١ — وقال عليه السلام: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرِيمَ فِيْكُمْ وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ»^(٤).

٤٢٦٢ — وقال عليه السلام: «لَا تَرَأْلُ طائفةً مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». قال: فَبَنِزِلَ عِيسَى بْنُ مَرِيمَ، فَيَقُولُ أَمِيرُهُمْ: تَعَالَ صَلَّ لَنَا، فَيَقُولُ: لَا إِنَّ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ أَمْرَاءُ، تَكْرِمَةُ اللَّهِ هَذِهِ الْأُمَّةُ»^(٥).

(١) سورة النساء (٤)، الآية (١٥٩).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤١٤/٤، كتاب البيوع (٣٤)، باب قتل الخنزير (١٠٢)، الحديث (٢٢٢)، وفي ٦/٤٩٠ – ٤٩١، كتاب الأنبياء (٦٠)، باب نزول عيسى بن مريم عليها السلام (٤٩)، الحديث (٣٤٤٨)، ومسلم في الصحيح ١/١٣٥ – ١٣٦، كتاب الإيمان (١)، باب نزول عيسى ابن مريم حاكماً بشرعية نبينا محمد ﷺ، الحديث (٢٤٢/١٥٥).

(٣) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في المصدر نفسه، الحديث (٢٤٣/١٥٥)، والقياس: جمع قلوص وهي الناقة الشابة، (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ٤/١٠٠).

(٤) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٩١/٦، كتاب الأنبياء (٦٠)، باب نزول عيسى بن مريم عليها السلام (٤٩)، الحديث (٣٤٤٩)، ومسلم في المصدر السابق، الحديث (٢٤٤/١٥٥).

(٥) أخرجه مسلم من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه في الصحيح ١/١٣٧، كتاب الإيمان (١)، باب نزول عيسى بن مريم حاكماً بشرعية نبينا محمد ﷺ، الحديث (٢٤٧/١٥٦)، وهذا الباب خال عن الأحاديث الحسان.

٧ – باب قرب الساعة

وأن من مات [فقد]^(١) قامت قيامته

من إصلاح:

٤٢٦٣ – عن قتادة عن أنسٍ رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بعثت أنا والساعة كهاتين». قال قتادة في قصصه: كفضل إحداهما على الأخرى»^(٢).

٤٢٦٤ – عن جابر رضي الله عنه قال: «سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قبل أن يموت بشهر: تسألوني عن الساعة؟ وإنما علمها عند الله، وأقسم بالله ما على الأرض من نفسٍ مُنفورةٍ تأتي عليها مائة سنة»^(٣).

٤٢٦٥ – وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفسٍ منفورةً اليوم»^(٤).

٤٢٦٦ – وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «كان رجالٌ من الأعراب جفاةً^(٥) يأتون النبي صلى الله عليه وسلم فيسألونه عن الساعة،

(١) ساقطة من المطبوعة.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٤٧/١١، كتاب الرفاق (٨١)، باب قول النبي ﷺ: «بعثت أنا والساعة كهاتين» (٣٩)، الحديث (٦٥٠٤)، دون ذكر قول قتادة، وأخرجه مسلم بتمامه في الصحيح ٢٢٦٨/٤ – ٢٢٦٩، كتاب الفتن (٥٢)، باب قرب الساعة (٢٧)، الحديث (٢٩٥١/١٣٣).

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ١٩٦٦/٤، كتاب فضائل الصحابة (٤٤)، باب قوله ﷺ: «لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفسٍ منفورةٍ اليوم» (٥٣)، الحديث (٢٥٣٨/٢١٨).

(٤) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٢٥٣٩/٢١٩).

(٥) ساقطة من خطوطه برلين وليس في لفظ مسلم، وهي عند البخاري وفي المطبوعة.

فكان ينظر إلى أصغرهم فيقول: إن يعيش هذا لا يدركه الهرم حتى تقوم عليكم ساعة تكمم^(١).

من الحسان:

٤٢٦٧ – عن المستورد بن شداد رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «بعثت في نفس الساعة فسبقتها كما سبقت هذه هذه. وأشار [بأصبعيه السبابة والوسطى] ^(٢)».

٤٢٦٨ – عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إني لأرجو أن لا تعجز أمتي عند ربها أن يؤخرهم نصف يوم» يعني: خمسمائة سنة ^(٣).

٨ – باب لا تقوم الساعة إلا على الشرار

من الصالح:

٤٢٦٩ – عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض: الله الله» ^(٤).

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح /١١، ٣٦١، كتاب الرفاق (٨١)، باب سكرات الموت (٤٢)، الحديث (٦٥١١)، ومسلم في الصحيح /٤، ٢٢٦٩، كتاب الفتن (٥٢)، باب قرب الساعة (٢٧)، الحديث (١٣٦). ٢٩٥٢/٢٠٥٢.

(٢) أخرجه الترمذى في السنن /٤، ٤٩٦، كتاب الفتن (٣٤)، باب ما جاء في قول النبي ﷺ: «بعثت أنا والساعة كهاتين» (٣٩)، الحديث (٢٢١٣).

(٣) أخرجه أحمد في المسند /١، ١٧٠، وأبو داود في السنن /٤، ٥١٧، كتاب الملائم (٣١)، باب قيام الساعة (١٨)، الحديث (٤٣٥٠)، والحاكم في المستدرك /٤، ٤٢٤، كتاب الفتن، باب ذكر ما أمر به النبي ﷺ عند الفتنة. قوله: «خمسمائة سنة» هذا قول سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه كما نصت عليه الرواية عند أحمد وأبي داود.

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح /١، ١٣١، كتاب الإيمان (١)، باب ذهب الإيمان آخر الزمان (٦٦)، الحديث (١٤٨/٢٣٤).

٤٢٧٤ - وقال عليه السلام: «لا تقوم الساعة على أحدٍ يقول: الله (الله)»^(١).

٤٢٧٥ - عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تقوم الساعة إلا على شرار الخلق»^(٢).

٤٢٧٦ - وقال عليه السلام: «لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات نساء دُوسٍ حول ذي الخلصة» وذو الخلصة: طاغية دُوسٍ التي كانوا يعبدون في الجاهلية^(٣).

٤٢٧٧ - عن عائشة رضي الله عنها قالت، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لا يذهب الليل والنهار حتى تُعبد الآلات والعزّى». فقلت: يا رسول الله إن كنت لأظن حين أنزل الله: هُوَ الذِّي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْكَرَهُ الْمُشْرِكُونَ»^(٤) أن ذلك تاماً، قال: إنه سيكون من ذلك ما شاء الله، ثم يبعث الله ربيحاً طيبةً فتوفى كل

(١) أخرجه مسلم من حديث أنس رضي الله عنه في المصدر نفسه.

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٢٦٨، كتاب الفتن (٥٢)، باب قرب الساعة (٢٧)، الحديث (١٣١)، ٢٩٤٩/١٣١، ولفظه: «... شرار الناس». أما لفظ «... شرار الخلق» فقد أخرجه أحد في المسند ١/٣٩٤، من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، وأخرجه مسلم من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنها في الصحيح ٣/١٥٢٤، كتاب الإيمان (٣٣)، باب قوله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق» (٥٣)، الحديث ١٧٦/١٩٢٤.

(٣) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٣/٧٦، كتاب الفتن (٩٢)، باب تغير الزمان حتى تُعبد الأوثان (٢٣)، الحديث (٧١١٦)، ومسلم في الصحيح ٤/٢٢٣٠، كتاب الفتن (٥٢)، باب لا تقوم الساعة حتى تُعبد دوس ذا الخلصة (١٧)، الحديث ٥١/٢٩٠٦، ودوس: قبيلة من اليمن.

(٤) سورة التوبة (٩)، الآية (٣٣)، وسورة الصاف (٦١)، الآية (٩).

مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالٌ حَتَّىٰ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ، فَيَبْقَى مَنْ لَا خَيْرَ فِيهِ، فَيَرْجِعُونَ إِلَى دِينِ آبَائِهِمْ^(١).

٤٢٧٤ — عن عبد الله بن عمرو [بن العاص]^(٢) رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يُخْرُجُ الدِّجَالُ فِيمَكُثُ أربعينَ، لَا أَدْرِي أربعينَ يَوْمًا أَوْ شَهْرًا أَوْ عَامًا، فَيَبْعَثُ اللَّهُ عَيْسَى بْنُ مَرِيمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامَ كَأَنَّهُ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه فَيَطْلُبُهُ فِيهِمْكُثُ، ثُمَّ يَمْكُثُ فِي النَّاسِ سِبْعَ سِنِينَ لَيْسَ بَيْنَ الْثَّتَّيْنِ عَدَوَةً، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ رِيحًا بَارِدَةً مِنْ قَبْلِ الشَّامِ، فَلَا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالٌ ذَرَّةٌ مِنْ خَيْرٍ أَوْ إِيمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ حَتَّىٰ لَوْأَنَّ أَحَدَكُمْ دَخَلَ فِي كَبِيدِ جَبَلٍ^(٣) لِدُخُلَتَهُ عَلَيْهِ حَتَّىٰ تَقِبِّضَهُ.

قَالَ: فَيَبْقَى شَرَارُ النَّاسِ فِي خَفْفَةِ الطِّيرِ وَأَحْلَامِ السَّبَاعِ، لَا يَعْرَفُونَ مَعْرُوفًا وَلَا يُنْكِرُونَ مُنْكَرًا، فَيَتَمَثَّلُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ فَيَقُولُ: أَلَا تَسْتَحِيُونَ؟^(٤) فَيَقُولُونَ: [٢٥٣/١] فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَيَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ الْأَوْتَانِ، وَهُمْ فِي ذَلِكَ / دَارُ رِزْقُهُمْ حَسَنٌ عَيْشُهُمْ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ، فَلَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْنَعَ لِيَتَا وَرْفَعَ لِيَتَا^(٥). وَأَوْلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلْوَطُ^(٦) حَوْضَ إِلَيْهِ، فَيَصْبَعُ وَيَصْبَعُ النَّاسُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ مَطْرًا كَأَنَّهُ الطَّلَّ^(٧) فَيَبْنُتُ مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظَرُونَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَلْمٌ إِلَى رَبِّكُمْ: ﴿وَقَفُوا هُمْ إِنَّهُمْ مَسْؤُلُونَ﴾^(٨) ثُمَّ

(١) أخرجه مسلم في الصحيح /٤، ٢٢٣٠، كتاب الفتن (٥٢)، باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة (١٧)، الحديث (٥٢/٢٩٠٧).

(٢) ساقطة من المطبوعة.

(٣) في كبد جبل: أي في جوفه من كهف أو شعب، وكبد كل شيء: وسطه (ابن الأثير، الباهية في غريب الحديث /٤/١٣٩).

(٤) كذلك في الأصل، ولنفظ مسلم: «... أَلَا تَسْتَحِيُونَ؟...».

(٥) اللّٰتِ: صفة العنق وهي جانب، وأصفع: أمال (النبوبي)، شرح صحيح مسلم (١٨/٧٦).

(٦) يلوط: أي يطين ويصلح (النبوبي، المصدر نفسه).

(٧) الطَّلَّ: أي المطر الضعيف الصغير القطر (القاري، المرقاة /٥/٢٢٨).

(٨) سورة الصافات (٣٧)، الآية (٢٤).

يُقالُ : أَخْرِجُوا بَعْثَ النَّارِ، فَيُقَالُ : مِنْ كَمْ ؟ كَمْ ؟ فَيُقَالُ : مِنْ كُلَّ أَلْفٍ تِسْعَمَائَةٍ وَتِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ. قَالَ : فَذَاكَ يَوْمًا «يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شَيْبًا»^(١) وَذَاكَ يَوْمًا «يُكَشِّفُ عَنْ سَاقٍ»^(٢) ».^(٣)

مَنْ كَيْسَانٌ :

٤٢٧٥ – عن معاوية رضي الله عنه أنه قال، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لا تنتهي الهجرة حتى تنتهي التوبة، ولا تنتهي التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها»^(٤).

(١) سورة المزمل (٧٣)، الآية (١٧).

(٢) سورة القلم (٦٨)، الآية (٤٢).

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٢٥٨ – ٢٢٥٩، كتاب الفتن (٥٢)، باب في خروج الدجال ومكنته في الأرض... . ، الحديث (١١٦/٢٩٤٠).

(٤) أخرجه أبُو حَمْدَةَ في المسند ٤/٩٩، والدارمي في السنن ٢/٢٣٩ – ٢٤٠، كتاب السير، باب أن الهجرة لا تنتهي، وأبُو داود في السنن ٣/٧ – ٨، كتاب الجهاد (٩)، باب في الهجرة هل انقطعت (٢)، الحديث (٢٤٧٩)، وعزاه للنسائي: المزي في تحفة الأشراف ٨/٤٥٤، الحديث (١١٤٥٩).

[٢٦] – كتاب أحوال القيمة

وبدء الخلق^(١)

١ – باب النفح في الصور

من صحيح:

٤٢٧٦ – عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «ما بين النُّفَخَتَيْنِ أربعون. قالوا: يا أبي هريرة أربعون يوماً؟ قال: أبَيْتُ، قالوا: أربعون شهراً؟ قال: أبَيْتُ، قالوا: أربعون سنة؟ قال: أبَيْتُ. ثُمَّ يُنَزِّلُ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مَا يَنْبُتُ كَمَا يَنْبُتُ الْبَقْلُ». وقال عليه السلام: «وَلِيَسْ مِنَ الْإِنْسَانِ شَيْءٌ لَا يَبْلِي إِلَّا عَظِيمًا وَاحِدًا وَهُوَ عَجْبُ الدُّنْبِ، وَمِنْهُ يُرَكِّبُ الْخَلْقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢) وفي رواية: «كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَأْكُلُ التَّرَابَ إِلَّا عَجْبُ الدُّنْبِ، مِنْهُ

(١) من هنا إلى آخر الكتاب جاءت أسماء الكتب في المخطوطة والمطبوعة تابعة لكتاب الفتن، وقد اعتمدنا أسماء الكتب من مشكاة المصايب، ولعله من نسخة اعتمدها الخطيب التبريزى، وهو الأصح.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٥١/٨، كتاب التفسير (٦٥)، سورة الزمر (٣٩)، باب «وَنَفَخَ فِي الصُّورِ فَصَعَقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ أَلَا يَأْتِي إِلَيْهِ مُؤْمِنًا» الآية (٦٨) [٤٨١٤]، الحديث (٤)، وفي ٦٩٠ – ٦٨٩/٨، سورة «عَمَّ يَسْأَلُونَ» (٧٨)، باب «يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَتَأْتُونَ أَفْواجًا» (١)، الحديث (٤٩٣٥)، ومسلم في الصحيح ٤٢٧٠ – ٤٢٧١، كتاب الفتن (٥٢)، باب ما بين النُّفَخَتَيْنِ (٢٨)،

خَلِقَ وَمِنْهُ يُرَكِّبُ»^(١).

٤٢٧٧ — وقال: «يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمْينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ مُلُوكُ الْأَرْضِ»^(٢).

٤٢٧٨ — عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يَطْوِي اللَّهُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ الْجَبَارُونَ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ، ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضَ بِشِمَالِهِ — وفي رواية^(٣): ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْأُخْرَى — ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ الْجَبَارُونَ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ»^(٤).

٤٢٧٩ — عن عبد الله بن مسعود قال: «جَاءَ حَبْرٌ مِّنَ الْيَهُودِ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فقال: يا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ

= الحديث (١٤١/٢٩٥٥)، قوله: «أَيْتَ»، أي امتنعت عن القول بتعيين ذلك لأنَّه ليس عندي في ذلك ترقيف، وعَجَبَ الذَّئْبُ: هو عظم لطيف في أصل الصلب، وهو رأس العصعص (الحافظ ابن حجر، فتح الباري ٨/٥٥٢).

(١) أخرجه مسلم في المصدر السابق، الحديث (١٤٢/٢٩٥٥).

(٢) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٥١/٨، كتاب التفسير (٦٥)، سورة الزمر (٣٩)، باب «وَالْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [الأية (٦٧)] (٣)، الحديث (٤٨١٢)، وفي ١٣/٣٦٧، كتاب التوحيد (٩٧)، باب قول الله تعالى «مَلِكُ النَّاسِ» (٦)، الحديث (٧٣٨٢)، ومسلم في الصحيح ٤/٢١٤٨، كتاب صفة القيمة والجنة والنار (٥٠)، الحديث (٢٧٨٧/٢٣).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٥/١٠٠، كتاب السنة (٣٤)، باب في الرد على الجهمية (٢١)، الحديث (٤٧٣٢).

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢١٤٨، كتاب صفة القيمة والجنة والنار (٥٠)، الحديث (٢٧٨٨/٢٤)، وأخرجه البخاري مختصرًا في الصحيح ١٣/٣٩٣، كتاب التوحيد (٩٧)، باب قول الله تعالى: «لَمَا خَلَقْتُ بَنِيَّ» [ص (٣٨)، الآية (٧٥)] (١٩)، الحديث (٧٤١٢).

[٢٥٣] ب] القيمة / على إصبعٍ ، والأرضين على إصبعٍ ، والجبال على إصبعٍ ، والشجر على إصبعٍ ، والماء والثرى على إصبعٍ ، وسائر الخلق على إصبعٍ ، ثم يهُزُّن فيقول: أنا الملك أنا الله . فضحكَ رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجباً مما قال الخبر وتصديقاً له ، ثم قرأ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهُ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ يَمْيِنِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾^(١)^(٢).

٤٢٨٠ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: «سألتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله عز وجل: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ﴾^(٣) فainَ يكونُ النَّاسُ يوْمَئِذٍ؟ قال: على الصراط^(٤).

٤٢٨١ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الشمسُ والقمرُ مُكْوَرانٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٥).

مَرَاجِعَاتٍ:

٤٢٨٢ - عن أبي سعيد [الخُدْرِي]^(٦) رضي الله عنه قال، قال

(١) سورة الزمر (٣٩)، الآية (٦٧).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٥٠/٨، كتاب التفسير (٦٥)، سورة الزمر (٣٩)، باب ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهُ حَقَّ قَدْرِهِ﴾^(٢)، الحديث (٤٨١١)، وفي ٣٩٣/١٣، كتاب التوحيد (٩٧)، باب قول الله تعالى: ﴿لَمَّا خَلَقْتُ بَنِيَّ﴾ [ص ٣٨]، الآية (٧٥) [١٩]، الحديث (٧٤١٤)، و (٧٤١٥)، و مسلم في الصحيح ٤/٢١٤٧، كتاب صفة القيمة والجنة والنار (٥٠)، الحديث (٢٧٨٦) ولفظها: «... . فيقول: أنا الملك أنا الملك...».

(٣) سورة إبراهيم (١٤)، الآية (٤٨).

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢١٥٠، كتاب صفة القيمة والجنة والنار (٥٠)، باب فيبعث والنشر وصفة الأرض يوم القيمة (٢)، الحديث (٢٧٩١/٢٩).

(٥) أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، في الصحيح ٦/٢٩٧، كتاب بدء الخلق (٥٩)، باب صفة الشمس والقمر (٤)، الحديث (٣٢٠٠).

(٦) ساقطة من مخطوطة برلين.

رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كَيْفَ أَنْعَمْ وَصَاحِبُ الصُّورِ قَدِ التَّقَمَهُ وأَصْغَى سَمْعَهُ وَحَنَى جَهَتَهُ يَتَنَظَّرُ مَتَى يُؤْمِرُ بِالنَّفَخِ». فقالوا: يا رسول الله وما تأْمُرُنَا؟ قال: قولوا حسِبْنَا الله ونَعْمَ الوَكِيلُ»^(١).

٤٢٨٣ - عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «الصُّورُ قَرْنٌ يُنْفَخُ فِيهِ»^(٢).

٢ - باب الحشر

من أصلح :

٤٢٨٤ - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يُحشِّرُ النَّاسُ يوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ عَفْرَاءَ كُفُرَصَةَ النَّقَيِّ لِيَسَ فِيهَا عَلْمٌ لِأَحَدٍ»^(٣).

(١) أخرجه أحمد في المسند ٧/٣، ٧٣، والترمذني في السنن ٤/٦٢٠، كتاب صفة القيمة (٣٨)، باب ما جاء في شأن الصور (٨)، الحديث (٢٤٣١)، وفي ٥/٣٧٢، كتاب تفسير القرآن (٤٨)، باب ومن سورة الزمر (٤١)، الحديث (٣٢٤٣) وقال: (حديث حسن)، وأبي يعلى الموصلي في المسند ٢/٣٤٠، الحديث (١١٠)، وابن حبان في «صحيحه» أورده الهيثمي في موارد الظمآن، ص ٦٣٧، كتاب البعث (٤١)، باب ما جاء في الصور (١)، الحديث (٢٥٦٩)، والحاكم في المستدرك ٤/٥٥٩، كتاب الأهوال، باب ينتظر صاحب الصور متى يؤمر بنفخه.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٢/١٦٢، ١٩٢، والدارمي في السنن ٢/٣٢٥، كتاب الرقاق، باب في نفخ الصور، وأبوداود في السنن ٥/١٠٧، كتاب السنة (٣٤)، باب في ذكر البعث والصور (٢٤)، الحديث (٤٧٤٢) وللفظ له، والترمذني في السنن ٤/٦٢٠، كتاب صفة القيمة (٣٨)، باب ما جاء في شأن الصور (٨)، الحديث (٢٤٣٠)، وفي ٥/٣٧٣، كتاب تفسير القرآن (٤٨)، باب ومن سورة الزمر (٤١)، الحديث (٣٢٤٤)، وقال: (حديث حسن)، وعزاه للنسائي: المزي في تحفة الأشراف ٦/٢٨١ - ٢٨٢، الحديث (٨٦٠٨)، والحاكم في المستدرك ٢/٥٠٦، كتاب التفسير، تفسير سورة المدثر، وفي ٤/٥٦٠، كتاب الأهوال، باب ينتظر صاحب الصور متى يؤمر بنفخه، وقال: (صحیح الإسناد) وأقره الذہبی.

(٣) متفق عليه من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١١/٣٧٢، كتاب الرقاق ١١/٣٧٢، باب يقبض الله الأرض يوم القيمة (٤٤)، الحديث (٦٥٢١)، ومسلم في الصحيح ٤/٢١٥٠، كتاب صفة القيمة والجنة والنار (٥٠)، باب في البعث والنشور وصفة =

٤٢٨٥ — وقال عليه السلام: «تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُبْزًا وَاحِدَةً يَتَكَفَّهَا الْجِنَارُ بِيَدِهِ نُزُلًا لِأَهْلِ الْجَنَّةِ»^(١).

٤٢٨٦ — وقال عليه السلام: «يُحَشِّرُ النَّاسُ عَلَى ثَلَاثٍ طَرَائِقَ رَاغِبِينَ رَاهِبِينَ، وَاثْنَانِ عَلَى بَعِيرٍ، وَثَلَاثَةَ عَلَى بَعِيرٍ، وَأَرْبَعَةَ عَلَى بَعِيرٍ، وَعَشْرَةَ عَلَى بَعِيرٍ، وَتَحْشِرُ بِقِيَمِهِمُ النَّارَ، تَقْيِيلُ مَعْهُمْ حِيثُ قَالُوا، وَتَبَيَّنَتْ مَعْهُمْ حِيثُ بَاتُوا، وَتُصْبِحُ مَعْهُمْ حِيثُ أَصْبَحُوا، وَتُسَمِّي مَعْهُمْ حِيثُ أَمْسَوْا»^(٢).

٤٢٨٧ — وقال عليه السلام: «إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ حُفَّةً عُرَلاً. ثُمَّ قُرَا: «كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيَّدُهُ وَعْدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ»^(٣) وَأَوَّلُ مَنْ يُكَسِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ، وَإِنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِي يُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتُ الشَّمَالِ [٢٥٤/أ] فَاقُولُ: أَصْحَابِي أَصْحَابِي^(٤)، فَيَقُولُ: إِنَّهُمْ لَنْ يَرَوُا / مُرْتَدِينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُذْ فَارَقُهُمْ، فَاقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: «وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دَمْتُ فِيهِمْ - إِلَى قَوْلِهِ - الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ»^(٥).

= الأرض يوم القيمة^(٦)، الحديث (٢)، الحديث (٢٨)، قوله: «يُبَسِّأَ عَفَرَاءَ» أي غير شديدة البياض، يضرب إلى الحمرة، والقرصنة: الرغيف. والنقي: الدقيق المنخل المنظف، وقوله: «لِيسْ فِيهَا عَلَمٌ لِأَحَدٍ» أي ليس بها علامة سخني أو بناء ولا أثر.

(١) متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أخرجه البخاري في المصدر السابق، الحديث (٦٥٢٠)، ومسلم في الصحيح (٢١٥١/٤)، كتاب صفة القيمة والجنة والنار (٥٠)، باب نزل أهل الجنة^(٣)، الحديث (٤٧٩٢/٢٠).

(٢) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح (٣٧٧/١١)، كتاب الرفاق (٨١)، باب الحشر (٤٥)، الحديث (٦٥٢٢)، ومسلم في الصحيح (٢١٩٣/٤)، كتاب الجنة (٥١)، باب فداء الدنيا وبيان الحشر يوم القيمة (١٤)، الحديث (٢٨٦١/٥٩).

(٣) سورة الأنبياء (٢١)، الآية (١٠٤).

(٤) في المخطوطة (أَصْحَابِي أَصْبَحَابِي) مصغرًا وما أثبتناه من المطبوعة وهو لفظ البخاري ومسلم.

(٥) سورة المائدة (٥)، الآيات (١١٧ - ١١٨).

(٦) متفق عليه من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح (٣٨٦/٦)، كتاب الأنبياء (٦٠)، باب قول الله تعالى: «وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا» [النساء (٤)، الآية (١٢٥)] [٨)، الحديث (٣٣٤٩) واللفظ له. ومسلم في الصحيح (٢١٩٤/٤)، كتاب الجنة (٥١)، باب فداء الدنيا وبيان الحشر يوم القيمة (١٤)، الحديث (٢٨٦٠/٥٨).

٤٢٨٨ - عن عائشة رضي الله عنها قالت، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «يُحشِّرُ النَّاسُ يوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَّةً عَرَّاً غُرْلًا». قلت: يا رسول الله الرجال والنساء جميعاً ينظر بعضهم إلى بعض؟ فقال: يا عائشة الأمْ أشدُّ مِنْ أَنْ يُنْظَرَ بعضاً هُنَّ إِلَيْهِ بَعْضٌ»^(١).

٤٢٨٩ - عن أنس رضي الله عنه «أَنَّ رجلاً قال: يا نبِيُّ الله يُحشِّرُ الْكَافِرَ عَلَى وَجْهِهِ يوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قال: أَلَيْسَ الَّذِي أَمْشَأَ عَلَى الرِّجَلَيْنِ فِي الدُّنْيَا قادِرٌ عَلَى أَنْ يُمْشِيَ عَلَى وَجْهِهِ يوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢).

٤٢٩٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَلْقَى إِبْرَاهِيمَ أَبَاهُ يوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَى وَجْهِهِ آزَرَ قَتْرَةً وَغَبَرَةً، فَيَقُولُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ لَا تَعصِّنِي؟ فَيَقُولُ لَهُ أَبُوهُ: فَالْيَوْمَ لَا أَعُصِّيكَ، فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ: يَا رَبِّ إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ لَا تُخْزِنِي يوْمَ يُبَعَّثُونَ فَأَئِي خِزْنٍ أَخْرَى مِنْ أَبِي الْأَبْعَدِ؟ فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّى حَرَّمْتُ الْجَنَّةَ عَلَى الْكَافِرِيْنَ، ثُمَّ يُقَالُ: لِإِبْرَاهِيمَ: مَا تَحْتَ رِجْلَيْكَ؟ فَيَنْظُرُ إِذَا هُوَ بِذِيْخٍ^(٣) مُتَلَطِّخٌ، فَيُؤْخَذُ بِقَوَاعِمِهِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ»^(٤).

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١١/٣٧٧ - ٣٧٨، كتاب الرفاق (٨١)، باب الحشر (٤٥)، الحديث (٦٥٢٧)، ومسلم في المصدر السابق، الحديث (٥٦/٢٨٥٩).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٨/٤٩٢، كتاب التفسير (٦٥)، سورة الفرقان (٢٥)، باب «الَّذِينَ يُحشَّرُونَ عَلَى وُجُوهِهِمْ إِلَى جَهَنَّمَ» [الأية (٣٤)] (١)، الحديث (٤٧٦٠)، ومسلم في الصحيح ٤/٢١٦١، كتاب صفة القيمة والجنة والنار (٥٠)، باب يحشر الكافر على وجهه (١١)، الحديث (٥٤/٢٨٠٦).

(٣) في المطبوعة: (بذبح) والتصويب من صحيح البخاري، والذبح: هو ذكر الصيغة الكثير الشعرا.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٢٨٧، كتاب الأنبياء (٦٠)، باب قول الله تعالى: «وَاتَّخِذُ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا» [النساء (٤)، الآية (١٢٥)] (٨)، الحديث (٣٣٥٠)، والقرنة: السواد من الكتابة والحزن.

٤٢٩١ — وقال عليه السلام: «يَعْرُقُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَذَهَبَ عَرَقُهُمْ فِي الْأَرْضِ سَبْعِينَ ذِرَاعًا، وَيُلْجِمُهُمْ حَتَّى يَلْغَ آذَانُهُمْ»^(١).

٤٢٩٢ — وقال صلى الله عليه وسلم: «تُنْدَنَى^(٢) الشَّمْسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْخَلْقِ حَتَّى تَكُونَ مِنْهُمْ كَمِقْدَارِ مِيلٍ، فَيَكُونُ النَّاسُ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ فِي الْعَرَقِ، فَمَنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى كَعْبَيْهِ، وَمَنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى رُكْبَيْهِ، وَمَنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى حَقْوَيْهِ، وَمَنْهُمْ مَنْ يُلْجِمُهُ الْعَرَقُ إِلَيْهِمْ». وأشار رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده إلى فيه^(٣).

٤٢٩٣ — عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنَّ النبيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : يَا آدُمُ، فَيَقُولُ : لَيْكَ وَسَدِيكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدِيكَ، قَالَ : أَخْرِجْ بَعْثَ النَّارِ، قَالَ : وَمَا بَعْثَ النَّارَ؟ قَالَ : مَنْ كُلَّ الْفِتْنَةِ تِسْعَمَائَةً وَتِسْعَةَ وَتِسْعَونَ، فَعِنْهُ يَشْيَبُ الصَّغِيرُ، وَتَنَصَّعُ كُلُّ ذَاتٍ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بُسْكَارَى وَلَكُنْ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ»^(٤). قالوا: يا رسول الله وأينا ذلك الواحد؟ قال: أَبْشِرُوا فَإِنَّ رَجُلًا مِنْكُمْ وَمِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ أَلْفَ . ثُمَّ قال: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ. فَكَبَرُّنَا فَقَالَ: أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ. فَكَبَرُّنَا فَقَالَ:

(١) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٩٢/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب قول الله تعالى: «أَلَا يَظْنُ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مُتَّقُونَ * لِيَوْمٍ عَظِيمٍ» [المطففين (٨٣)، الآية (٤)] [٤٧]، الحديث (٦٥٣٢)، واللطف له، ومسلم في الصحيح ٢١٩٦/٤، كتاب الجنة (٥١)، باب في صفة يوم القيمة (١٥)، الحديث (٢٨٦٣/٦١).

(٢) العبارة في المطبوعة (تدنى) وما أنتهناه من المخطوطة وهو المافق للحفظ مسلم.

(٣) أخرجه مسلم من حديث المقداد بن الأسود رضي الله عنه في الصحيح ٢١٩٦/٤، كتاب الجنة (٥١)، باب في صفة يوم القيمة (١٥)، الحديث (٢٨٦٤/٦٢)، والحقوق: الخصر ومشد الإزار. والميل = ١,٨٤٨ كلم، وهو هنا للتقرير.

(٤) سورة الحج (٢٢)، الآية (٢).

أرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة فكبّرنا / قال: ما أنت في الناس [٢٥٤/ب] إلا كالشّعرة السّوداء في جلد ثور أبيض، أو كشّارة بيضاء في جلد ثور أسود»^(١).

٤٢٩٤ - وقال صلى الله عليه وسلم: «يُكْسِفُ رُبُّنا عَنْ سَاقِهِ فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ، وَيَبْقَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ فِي الدُّنْيَا رِيَاءً وَسُمْعَةً فَيَذَهَبُ لِيَسْجُدُ فَيَعُودُ ظَهِيرَةً طَبَقاً وَاحِدَّاً»^(٢).

٤٢٩٥ - وقال صلى الله عليه وسلم: «لِيَائِتَنَّ^(٣) الرَّجُلُ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَزَنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعْوَضَيْهِ». وقال: اقرؤوا: «فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَرَزَنَاكُمْ»^(٤)»^(٥).

مِنْ إِحْكَامِ:

٤٢٩٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «قرأ رسول الله صلى

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٣٨٢، كتاب الأنبياء (٦٠)، باب قصة ياجوج وماجوح (٧)، الحديث (٣٤٨)، ومسلم في الصحيح ١/٢٠١، كتاب الإيمان (١)، باب قوله: «يقول الله للأدمي أخرج بعث النار...» (٩٦)، الحديث (٣٧٩).

(٢) متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أخرجه البخاري بلفظه في الصحيح ٨/٦٦٤، كتاب التفسير (٦٥)، سورة **آلٰ القلم** (٦٨)، باب **يَوْمٌ يُكَشَّفُ عَنْ سَاقِهِ** (٢)، الحديث (٤٩١٩)، وأخرجه مسلم بلفظ مقارب في حديث طوبيل في الصحيح ١/١٦٨، كتاب الإيمان (١)، باب معرفة طريق الرؤية (٨١)، الحديث (٣٠٢).

(٣) كذا في الأصل، ولفظ البخاري ومسلم: «إِنَّهُ لِيَاتِي الرَّجُلُ...».

(٤) سورة الكهف (١٨)، الآية (١٠٥).

(٥) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٨/٤٢٦، كتاب التفسير (٦٥)، سورة الكهف (١٨)، باب **أَوْلَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبَطْتُ أَعْمَالَهُمْ** (٦)، الحديث (٤٧٢٩)، ومسلم في الصحيح ٤/٢١٤٧، كتاب صفة القيمة والجنة والنار (٥٠)، الحديث (١٨).

الله عليه وسلم هذه الآية: «يَوْمَئِذٍ تُحَدَّثُ أَخْبَارَهَا»^(١) قال: أتدرؤنَ ما أخبارُها؟ قالوا: الله ورسولُه أعلمُ، قال: فإِنَّ أخبارَهَا أَنْ تَشَهَّدَ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ أَوْ أُمَّةً بِمَا عَمِلَ عَلَى ظَهِيرَهَا، أَنْ تَقُولَ: عَمَلَ عَلَيْكُمْ كَذَا وَكَذَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، قال: فهَذِهِ أَخْبَارُهَا»^(٢) (غريب).

٤٢٩٧ - وقال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَمُوتُ إِلَّا نَدِيمٌ. قالوا: وَمَا نَدَمَتْهُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: إِنْ كَانَ مُحْسِنًا نَدِيمٌ أَنْ لَا يَكُونَ ازْدَادًا^(٣)، وَإِنْ كَانَ مُسِيْبًا نَدِيمٌ أَنْ لَا يَكُونَ نَرَعَ»^(٤).

٤٢٩٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يُحَشِّرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَةَ أَصْنَافٍ: صِنْفًا مُشَاهَةً، وَصِنْفًا رُكْبَانًا، وَصِنْفًا عَلَى وُجُوهِهِمْ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ وَكَيْفَ يَمْشُونَ عَلَى وُجُوهِهِمْ؟ قَالَ: إِنَّ الَّذِي أَمْشَاهُمْ عَلَى أَقْدَامِهِمْ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُمْشِيهِمْ عَلَى وُجُوهِهِمْ، أَمَا إِنَّهُمْ يَتَّقُونَ بِوُجُوهِهِمْ كُلَّ حَدَبٍ وَشَوْكٍ»^(٥).

(١) سورة الززلة (٩٩)، الآية (٤).

(٢) أخرجه أحاديث المسند / ٢٣٧٤، والترمذني في السنن / ٤٦١٩ - ٦٢٠، كتاب صفة القيمة (٣٨)، باب (٧)، الحديث (٢٤٢٩)، الحديث (٤٤٦)، وفي / ٥٤٤٦، كتاب تفسير القرآن (٤٨)، باب ومن سورة **هُوَ الَّذِي زَرَّأَ الْأَرْضَ** (٨٨)، الحديث (٣٣٥٣)، وقال: (حسن صحيح غريب)، وعزاه للنسائي: المزي في تحفة الأشراف (٥٠١/٩)، الحديث (١٣٠٧٦)، والحاكم في المستدرك / ٢٥٣٢، كتاب الفسیر، تفسير سورة الززلة.

(٣) العبارة في المطبوعة (ازداد برأ) وما أثبتناه من المخطوطة وهو المافق للفظ الترمذني.

(٤) أخرجه الترمذني من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في السنن / ٤٦٠٣ - ٦٠٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب (٥٨)، الحديث (٢٤٠٣).

(٥) أخرجه أحاديث المسند / ٢٣٥٤، والترمذني في السنن / ٥٣٦٣، كتاب تفسير القرآن (٤٨)، باب ومن سورة بني إسرائيل (١٨)، الحديث (٣١٤٢)، وقال: (حديث حسن)، والحدب: المكان المرتفع.

٤٢٩٩ - عن ابن عمر رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ رَأَى عَيْنَ فَلِيقْرَاً: إِذَا الشَّمْسُ كُوَرْتْ وَإِذَا السَّمَاءُ افْنَطَرْتْ وَإِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ»^(١).

٣ - باب الحساب والقصاص والميزان

مِنَ الصَّحِيحِ الْجَلِيلِ:

٤٣٠٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يَدْخُلُ مَنْ أُمْتَيَ الْجَنَّةَ سَبْعَوْنَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ»^(٢).

٤٣٠١ - عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لَيْسَ أَحَدٌ يُحَاسِّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا هَلْكَ». قلت: أَوْ لَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ: «فَسَوْفَ يُحَاسِّبُ / حِسَابًا يَسِيرًا»^(٣) فقال: إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرْضُ، [١/٢٥٥] وَلَكِنْ مَنْ نُوَقِّشَ فِي الْحِسَابِ يَهْلِكُ»^(٤).

٤٣٠٢ - وقال صلى الله عليه وسلم: «مَا مِنْكُمْ مَنْ أَحِدٌ إِلَّا سَيَكَلِمُهُ

(١) أخرجه أحد في المسند ٢٧/٢٧، ٣٦، ١٠٠، والترمذني في السنن ٥/٤٣٣، كتاب تفسير القرآن (٤٨)، باب ومن سورة «إِذَا الشَّمْسُ كُوَرْتْ» (٧٤)، الحديث (٣٣٣٣)، وقال: (حسن غريب)، والحاكم في المستدرك ٢/٥١٥، كتاب التفسير، تفسير سورة «إِذَا الشَّمْسُ كُوَرْتْ»، قال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١١/٤٠٦، الحديث (٥٠)، مسلم في الصحيح ١/١٩٧، كتاب الرقاق (٨١)، باب يدخل الجنّة سبعون ألفاً بغير حساب، الحديث (٦٥٤٢)، ومسلم في الصحيح ١/١٩٧، كتاب الإيمان (١)، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنّة بغير حساب ولا عذاب (٩٤)، الحديث (٢١٦/٣٦٧)، والله تعالى أعلم.

(٣) سورة الانشقاق (٨٤)، الآية (٨).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٩٦/١٩٦ - ١٩٧، كتاب العلم (٣)، باب من سمع شيئاً فراجع حق يعرفه (٣٥)، الحديث (١٠٣)، وفي ١١/٤٠٠، كتاب الرقاق (٨١)، باب من نوّقش الحساب عذب (٤٩)، الحديث (٦٥٣٦) و (٦٥٣٧)، ومسلم في الصحيح ٤/٢٢٠٤، كتاب الجنّة (٥١)، باب إثبات الحساب (١٨)، الحديث (٢٨٧٦/٧٩).

رَبُّهُ لِيَسْ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ وَلَا حِجَابٌ يَحْجُبُهُ، فَيَنْظُرُ أَيْمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ مِنْ عَمَلِهِ، وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ مِنْ عَمَلِهِ، وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدِيهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ، فَاتَّقُوا النَّارَ وَلْوُبِشُّ تَمَرَّةً»^(١).

٤٣٠٣ – وقال صلی الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ فَيُضْعُفُ عَلَيْهِ كَثَفَهُ وَيُسْتَرُهُ فَيَقُولُ: أَتَعْرُفُ ذَنْبَ كَذَا، أَتَعْرُفُ ذَنْبَ كَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ أَيْ رَبُّ، حَتَّى إِذَا قَرَرَهُ بِذُنُوبِهِ وَرَأَى فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ هَلْكٌ قَالَ: سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ، فَيُعْطَى كِتَابَ حَسَنَاتِهِ، وَأَمَّا الْكُفَّارُ وَالْمُنَافِقُونَ فَيُنَادَى بِهِمْ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَاثَتِ 『هُؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ』»^(٢)»^(٣).

٤٣٠٤ – وقال صلی الله عليه وسلم: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ دَفَعَ اللَّهُ إِلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا فَيَقُولُ: هَذَا فَكَاكُكَ^(٤) مِنَ النَّارِ»^(٥).

(١) متفق عليه من حديث عبيدي بن حاتم رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٠٠/١١، كتاب الرفاق (٨١)، باب من نوتش الحساب عذب (٤٩)، الحديث (٦٥٣٩)، وفي ٤٢٣/١٣ كتاب التوحيد (٩٧)، باب قول الله تعالى: «وَجْهُهُ يَوْمَئِذٍ نَّاجِسٌ إِلَى زَيْهَا نَاظِرٌ» [القيمة (٧٥)، الآية (٢٢)] [٢٤)، الحديث (٧٤٤٣)، وفي ٤٧٤/١٣، باب كلام الرب عزوجل يوم القيمة مع الأنبياء وغيرهم (٣٦)، الحديث (٧٥١٢)، ومسلم في الصحيح ٢٧٠٣/٢، كتاب الزكاة (١٢)، باب الحث على الصدقة ولو بشق عمرة (٢٠)، الحديث (٦٧/٦٧).

(٢) سورة هود (١١)، الآية (١٨).

(٣) متفق عليه من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنها، أخرجه البخاري في الصحيح ٩٦/٥، كتاب المظالم (٤٦)، باب قول الله تعالى: «أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ» (٢)، الحديث (٢٤٤١)، ومسلم في الصحيح ٤/٢١٢٠، كتاب التوبة (٤٩)، باب قبول توبه القاتل وإن كثر قتله (٨)، الحديث (٥٢/٢٧٦٨).

(٤) وردت في المطبوعة: (مكانك) والتصويب من صحيح مسلم، والفكاك: هو الخلاص والفاء (النووي، شرح صحيح مسلم ٨٥/١٨).

(٥) أخرجه مسلم من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه في الصحيح ٤/٢١١٩، كتاب التوبة (٤٩)، باب قبول توبه القاتل وإن كثر قتله (٨)، الحديث (٤٩/٢٧٦٧).

٤٣٠٤ – وقال عليه السلام: «يُجَاءُ بِنْوَحٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُقَالُ لَهُ: هَلْ بَلَّغْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ يَا رَبَّ، فَتُسْأَلُ أُمَّتُهُ: هَلْ بَلَّغْتُكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ، فَيُقَالُ: مَنْ شَهَدُوكُمْ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ وَآمَّتُهُ». فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَيُجَاءُ بِكُمْ فَتَشَهِّدُونَ أَنَّهُ قَدْ بَلَغَ». ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطَا لِتُكُونُوا شَهَادَةً عَلَى النَّاسِ وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا»^(١)»^(٢).

٤٣٠٥ – عن أنس رضي الله عنه قال: «كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضَحَّكَ فَقَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مِمْ أَضْحَكُ؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مِنْ مُخَاطَبَةِ الْعَبْدِ رَبِّهِ، يَقُولُ: يَا رَبَّ أَلْمَ تُجْرِنِي مِنَ الظُّلْمِ؟ قَالَ فَيَقُولُ: بَلَى، قَالَ فَيَقُولُ: إِنِّي لَا أُجِيزُ عَلَى نَفْسِي إِلَّا شَاهِدًا مِنِّي، قَالَ فَيَقُولُ: كَفَى بِنَفْسِكِ الْيَوْمِ عَلَيْكَ شَهِيدًا وَبِالْكِرَامِ الْكَاتِبِينَ شُهُودًا، قَالَ: فَيُخْتَمُ عَلَى فِيهِ، فَيُقَالُ لِأَرْكَانِهِ: انْطِقِي، قَالَ: فَتَنْطَقُ بِأَعْمَالِهِ ثُمَّ يُخْلَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَلَامِ، قَالَ فَيَقُولُ: بَعْدًا لَكُنَّ وَسْحَقًا فَعَنْكُنَّ كُنْتُ أَنْاضِلِ»^(٣).

٤٣٠٦ – عن أبي هريرة رضي الله عنه: «قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ هَلْ نَرَى رَبِّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَا الشَّمْسِ فِي الظَّهِيرَةِ / لَيْسَتْ فِي [٢٥٥/ب] سَحَابَةً؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَا الْقَمَرِ لِيَلَةَ الْبَدْرِ لَيْسَ فِي سَحَابَةً؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيدهِ لَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَا رَبِّكُمْ إِلَّا كَمَا

(١) سورة البقرة (٢)، الآية (١٤٣).

(٢) أخرجه البخاري من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في الصحيح /٦، ٣٧١، كتاب الأنبياء (٦٠)، باب قول الله عزوجل: «وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ» [هود (١١)، الآية (٢٥)] (٣)، الحديث (٣٣٣٩)، وفي ١٣/٣١٦، كتاب الاعتصام (٩٦)، باب «وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطَا» (١٩)، الحديث (٧٣٤٩) دون لفظة « بشير ».

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح /٤ – ٢٢٨٠ – ٢٢٨١، كتاب الزهد (٣٥)، الحديث (٢٩٦٩/١٧)، وأناضل: أي أجادل وأخاخص وأدافع.

تضارُونَ في رُؤْيَةِ أحِدِهِمَا . قال فَلَقَى العَبْدَ فَيَقُولُ : أَيُّ فُلْ^(١) أَلَمْ أَكْرِمْكَ وَأَسُودْكَ وَأَزُوْجْكَ وَأَسْخَرْ لَكَ الْخَيْلَ وَالْإِبلَ وَأَذْرَكَ تَرَاسُ وَتَرَبَّعُ^(٢)؟ فَيَقُولُ : بَلِي . قال فَيَقُولُ : أَنْظَنْتَ أَنَّكَ مُلَاقِيَ^(٣)؟ فَيَقُولُ : لَا ، فَيَقُولُ : فَإِنِّي قَدْ أَنْسَاكَ كَمَا نَسِيَتِي . ثُمَّ يَلْقَى الثَّانِي ، فَذَكَرَ مَثْلَهُ . ثُمَّ يَلْقَى الثَّالِثَ فَيَقُولُ لَهُ مُثْلَ ذَلِكَ ، فَيَقُولُ يَا رَبِّ آمَنْتُ بَكَ وَيَكْتَبُكَ وَيُرْسِلُكَ وَصَلَيَّتُ وَصُمِّتُ وَتَصَدَّقْتُ ، وَيُشْنِي بَخِيرٌ مَا اسْتَطَاعَ ، فَيَقُولُ : هَا هُنَا إِذَا . ثُمَّ يُقَالُ : الآنَ نَبْعَثُ شَاهِدًا عَلَيْكَ ، وَيَتَفَكَّرُ فِي نَفْسِهِ : مَنْ ذَا الَّذِي يَشَهِّدُ عَلَيَّ؟ فَيُخْتَمُ عَلَى قَيْهِ ، وَيُقَالُ لِفَخِذِهِ : انْطِقِي ، فَتَنْطَقُ فَخِذُهُ وَلَحْمُهُ وَعَظَامُهُ بِعَمَلِهِ ، وَذَلِكَ لِيُعَذَّرَ مِنْ نَفْسِهِ ، وَذَلِكَ الْمُنَافِقُ وَذَلِكَ^(٤) الَّذِي سَخَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ^(٤) .

مِنْ حَسَانَاتِ:

٤٣٠٨ - عن أبي أمامة [الباهلي]^(٥) رضي الله عنه قال، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «وَعَدَنِي رَبِّي أَنْ يُدْخِلَ الجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سبعين ألفاً لا حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلَا عِذَابَ، مَعَ كُلِّ الْفِي سِبْعَوْنَ أَلْفًا، وَثَلَاثَ حَيَّاتٍ مِنْ حَيَّاتِ رَبِّي»^(٦).

(١) أي فُلْ: معناه يا فلان (النووي)، شرح صحيح مسلم (١٠٣/١٨).

(٢) تربع: أي تأخذ المربع الذي كانت ملوك الجاهلية تأخذنه من الغنيمة وهو ربها ومعناه: ألم يجعلك رئيساً مطاعاً (النووي، المصدر نفسه).

(٣) العبارة في المطبوعة (وذلك الكافر) وما أثبتناه من المخطوطة وهو المافق للفظ مسلم.

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٢٧٩ - ٢٢٨٠، كتاب الزهد (٥٣)، الحديث (٢٩٦٨/١٦).

(٥) ساقطة من المطبوعة.

(٦) أخرجه أبو عبد الله في المستند ٥/٢٦٨، والترمذني في السنن ٤/٦٢٦، كتاب صفة القيمة (٣٨)، باب (١٢)، الحديث (٢٤٣٧)، وقال: (حسن غريب). وابن ماجه في السنن ٢/١٤٣٣، كتاب

الزهد (٣٧)، باب صفة أمة محمد ﷺ (٣٤)، الحديث (٤٢٨٦)، وصححه ابن حبان، أورده الهيثمي، في موارد الظمان ص ٦٥٧، كتاب صفة الجنة (٤٢)، باب فيمن يدخل الجنة بغير

حساب (١٢)، الحديث (٢٦٤٢).

٤٣٠٩ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يُعرَضُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَ عَرَضَاتٍ، فَأَمَا عَرْضَتَانِ فِي جَدَالٍ وَمَعَاذِيرٍ، وَأَمَا الْعَرْضَةُ الْثَالِثَةُ فَعِنْهُ ذَلِكَ تَطَابِيرُ^(١) الصُّحْفُ فِي الْأَيْدِي فَأَخِذْ بِيَمِينِهِ وَآخِذْ بِشِمَائِلِهِ»^(٢) (ضعيف).

٤٣١٠ — وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ يَسْتَخْلِصُ رجلاً مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَاقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُبَشِّرُ عَلَيْهِ بِسْعَةً وَتَسْعِينَ سِجْلًا، كُلُّ سِجْلٍ مِثْلُ مَدَّ الْبَصَرِ ثُمَّ يَقُولُ: أَنْتَكُرُ مِنْ هَذَا شَيْئاً، أَظْلَمَكَ كَتَبَتِي الْحَافِظُونَ؟ فَيَقُولُ: لَا يَارَبُّ، فَيَقُولُ: أَفْلَكَ عُذْرًا؟ قَالَ: لَا يَارَبُّ، فَيَقُولُ: بَلَى إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَةً وَإِنَّهُ لَا ظُلْمٌ عَلَيْكَ الْيَوْمَ، فَتَخْرُجُ بِطَاقَةٍ فِيهَا: أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولُ: احْضُرْ وَزْنَكَ، فَيَقُولُ: / يَارَبُّ مَا هَذِهِ الْبِطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السِّجَلَاتِ؟ فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا تُظْلَمُ؟ [٢٥٦/١] قَالَ: فَتُوَضَّعُ السِّجَلَاتُ فِي كُفَّةٍ وَالْبِطَاقَةُ فِي كُفَّةٍ، فَطَاشتِ السِّجَلَاتُ وَثَقَلَتِ الْبِطَاقَةُ، فَلَا يَتَقَلَّ مَعَ اسْمِ اللَّهِ شَيْءٌ»^(٣).

(١) كذا في المطبوعة «تطاير الصحف» أي تفرقها إلى كل جانب، وفي سنن الترمذى وابن ماجه: «تطير الصحف» أي يسرع وقوعها.

(٢) أخرجه الترمذى عن الحسن عن أبي هريرة رضي الله عنه في السنن ٤/٦١٧، كتاب صفة القيمة (٣٨)، باب ما جاء في العرض (٤)، الحديث (٢٤٢٥)، وقال: (ولا يصح هذا الحديث من قبل أن الحسن لم يسمع من أبي هريرة).

(٣) أخرجه من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنها: أخذ في المستند ٢/٢١٣، والترمذى في السنن ٥/٢٤، كتاب الإيمان (٤١)، باب ما جاء فيمن يموت وهو يشهد أن لا إله إلا الله (١٧)، الحديث (٢٦٣٩)، وقال: (حسن غريب)، وابن ماجه في السنن ٢/١٤٣٧، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما يرجى من رحمة الله يوم القيمة (٣٥)، الحديث (٤٣٠٠)، وصححه ابن حبان، أورده الميشمى في موارد الظمآن ص ٦٢٥، كتاب الزهد (٤٠)، باب في الخوف والرجاء (٣٢)، الحديث (٢٥٢٤)، والحاكم في المستدرك ٥٢٩/٥٢٩، كتاب الدعاء، باب رجحان بطاقة الشهادة، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي، وطاشت: أي خفت.

٤٣١١ - عن عائشة رضي الله عنها «أنها ذكرت النار فبكَتْ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما يُبكيكِ؟ قالت: ذكرت النار فبكَتْ فهل تذكرونَ أهليكم يوم القيمة؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أمَا في ثلاثة مواطن فلا يذكُر أحداً: عند الميزان حتى يعلم أيْخُفُ ميزانه أم يشُقُّ، وعند الكتاب حين يُقال «هَأُمْ أَفْرُؤُوا كِتابِيْهِ»^(١) حتى يعلم أين يقع كتابه أفي يمينه أم في شِمالِه أو من وراء ظهره، وعند الصراط إذا وضعَ بين ظهرياني جهنم»^(٢).

٤ - باب الحوض والشفاعة

من أصلح :

٤٣١٢ - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بَيْنَا أَنَا أَسِيرُ فِي الْجَنَّةِ إِذَا أَنَا بِنَهْرٍ حَافِتَاهُ قِبَابُ الدُّرُّ الْمَجْوَفِ، قَلْتُ: مَا هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا الْكَوَثِيرُ الَّذِي أَعْطَاكَ رَبُّكَ، إِذَا طِينَهُ مِسْكٌ أَذْفَرُ»^(٣).

٤٣١٣ - وقال عليه السلام: «خَوْضي مَسِيرَةُ شَهْرٍ وَزَوْيَايَهُ سَوَاءُ، مَأْوَهُ أَبِيسُ مِنَ الْلَّبِنِ، وَرِيحَهُ أَطِيبُ مِنَ الْمِسْكِ، وَكِبِيزَانُهُ كَنْجُومُ السَّمَاءِ، مَنْ يَشْرُبُ مِنْهَا فَلَا يَظْمَأُ أَبَدًا»^(٤).

(١) سورة الحاقة (٦٩)، الآية (١٩).

(٢) أخرجه أبُو حَمْدَةَ فِي الْمُسْنَدِ (٦٦٠)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي الْسَّنْنَةِ (٥٤)، كِتَابُ الْسَّنَةِ (٣٤)، بَابُ فِي ذِكْرِ الْمِيزَانِ (٢٨)، الْحَدِيثُ (٤٧٥٥) وَاللُّفْظُ لَهُ، وَالحاكِمُ فِي الْمُسْتَدِرِكِ (٤/٥٧٨)، كِتَابُ الْأَهْوَالِ، بَابُ بَشَارَةِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْمُسْلِمِينَ أَنَّ تَكُونُوا شَطَرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَقَالَ: (صَحِحَّ إِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِ الشِّيْخِيْنِ لَوْلَا إِرْسَالُهُ فِي بَيْنِ الْمَحْسِنِ وَعَائِشَةَ) وَأَقْرَهَ الْذَّهْبِيَّ.

(٣) أخرجه البخاري من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه في الصحيح (١١/٤٦٤)، كتاب الرفاق (٨١)، باب في الحوض (٥٣)، الحديث (٦٥٨١)، وأذفر: أي شديد الرائحة.

(٤) متفق عليه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، أخرجه البخاري في الصحيح (١١/٤٦٣)، كتاب الرفاق (٨١)، باب في الحوض (٥٣)، الحديث (٦٥٧٩)، ومسلم =

٤٣١٤ – وقال عليه السلام: «إِنَّ حَوْضِي أَبْعَدُ مِنْ أَيْلَةَ مِنْ عَدَنَ،
لَهُوَ أَشَدُّ بِيَاضاً مِنَ الثَّلْجِ وَأَحْلَى مِنَ الْعَسْلِ بِاللَّبَنِ، وَلَا يَنْتَهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدِّ
النُّجُومِ، وَلَأَنِّي لِأَصْدُ النَّاسَ عَنْهُ كَمَا يَصُدُّ الرَّجُلُ إِبْلَ النَّاسِ عَنْ حَوْضِهِ،
قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَعْرَفُنَا يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: نَعَمْ لَكُمْ سِيمَا لِيَسْتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْأُمَّمِ
تَرِدُونَ عَلَيَّ غُرَّاً مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثْرِ الْوَضُوءِ»^(١). وَيُرَوِيُّ: «تُرَى فِيهِ أَبَارِيقُ
الْذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ كَعَدِّ نُجُومِ السَّمَاءِ»^(٢). وَيُرَوِيُّ: «يَعْتَنِي فِيهِ مِيزَابَانٍ يَمْدَانُهُ
مِنَ الْجَنَّةِ، أَحَدُهُمَا مِنْ ذَهَبٍ وَالْآخَرُ مِنْ وَرِقٍ»^(٣).

٤٣١٥ – وقال عليه السلام: «إِنِّي فَرَطْكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، مَنْ مَرَّ
عَلَيَّ شَرَبَ، وَمَنْ شَرَبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا، لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَعْرَفُهُمْ وَيَعْرَفُونِي ثُمَّ
يُحَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ فَأَقُولُ إِنَّهُمْ مِنِّي، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَثَنَا / بَعْدَكَ، [٢٥٦/ب]
فَأَقُولُ: سُحْقاً سُحْقاً لَمْنَ عَيَّرَ بَعْدِي»^(٤).

= في الصحيح ١٧٩٣/٤، كتاب الفضائل (٤٣)، باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته (٩)،
المديث (٤٣) والكتزان: جمع كوز.

(١) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ١، ٢١٧/١، كتاب الطهارة (٢)،
باب استحباب إطالة الغرة والتجليل في الوضوء (١٢)، المديث (٢٤٧/٣٦).

(٢) متفق عليه من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٦٣/١١ –
٤٦٤، كتاب الرفاق (٨١)، باب في الحوض (٥٣)، المديث (٦٥٨٠)، ومسلم في
ال الصحيح ١٨٠١/٤، كتاب الفضائل (٤٣)، باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته (٩)،
المديث (٤٣) (٢٣٠٣) واللفظ له.

(٣) أخرجه مسلم من حديث ثوبان رضي الله عنه في المصدر نفسه ١٧٩٩/٤
المديث (٣٧) (٢٣٠١)، ويَعْتَنِي فِيهِ مِيزَابَانٍ أَيْ يَدْفَقَانَ فِيهِ الْمَاءُ دَائِيَاً مَتَابِعاً (ابن الأثير،
النهاية في غريب الحديث ٣٤٢/٢).

(٤) متفق عليه من حديث سهل بن سعد وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما، أخرجه البخاري في
ال الصحيح ٤٦٤/١١، كتاب الرفاق (٨١)، باب في الحوض (٥٣)، المديث (٦٥٨٣)،
و (٦٥٨٤)، ومسلم في الصحيح ١٧٩٣/٤، كتاب الفضائل (٤٣)، باب إثبات حوض
نبينا ﷺ (٩)، المديث (٢٦) (٢٢٩٠) و (٢٦)، قوله: «إِنِّي فَرَطْكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، أَيْ
مَتَقدِّمُكُمْ إِلَيْهِ (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ٤٣٤/٣).

٤٣١٦ - عن أنس أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يُجْبِسُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّىٰ يَهِمُّوا بِذَلِكَ فَيَقُولُونَ: لَوْ اسْتَشْفَعْنَا إِلَىٰ رَبِّنَا فَيُرِيحُنَا مِنْ مَكَانِنَا، فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ آدَمُ أَبُو النَّاسِ، خَلَقَ اللَّهُ بِيْدِهِ وَأَسْكَنَكَ جَنَّتَهُ وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ وَعَلَمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ اشْفَعْ لَنَا عَنْدَ رَبِّكَ حَتَّىٰ يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا، فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ^(١)، وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ التِّي أَصَابَ أَكْلَهُ مِنَ الشَّجَرَةِ وَقَدْ نُهِيَّ عَنْهَا، وَلَكِنْ اتَّوْا نُوحًا أَوْلَ نَبِيٍّ بَعْثَةَ اللَّهِ إِلَىٰ أَهْلِ الْأَرْضِ. فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ التِّي أَصَابَ سُؤَالَهُ رَبَّهُ بَغِيرِ عِلْمٍ، وَلَكِنْ اتَّوْا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ. قَالَ: فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ كَذَبَهُنَّ، وَلَكِنْ اتَّوْا مُوسَى عَبْدًا آتَاهُ اللَّهُ التُّورَةَ وَكُلَّمَهُ وَقَرْبَةَ نَجِيَا. قَالَ: فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ التِّي أَصَابَ قَتْلَهُ النَّفْسَ، وَلَكِنْ اتَّوْا عِيسَى عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ وَرُوحَهُ وَكَلْمَتَهُ. قَالَ: فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ وَلَكِنْ اتَّوْا مُحَمَّدًا عَبْدًا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقدَّمَ مِنْ ذَنِيهِ وَمَا تَأْخَرَ. قَالَ: فَيَأْتُونِي فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ فَيُؤَذَّنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي فِي دَارِهِ فَيُؤَذَّنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي ثُمَّ يَقُولُ: ارْفَعْ مُحَمَّدًا وَقُلْ يُسْمَعْ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ وَسُلْ تُعَطَّهُ، قَالَ: فَارْفَعْ رَأْسِي فَأُثْنِي عَلَى رَبِّي بِشَاءِ وَتَحْمِيدِ يُعْلَمُنِيهِ، ثُمَّ أَشْفَعْ فَيُحَدُّ لِي حَدًّا فَأُخْرُجُ فَأُخْرُجُهُمْ مِنَ النَّارِ فَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ فَيُؤَذَّنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي ثُمَّ يَقُولُ: ارْفَعْ مُحَمَّدًا وَقُلْ يُسْمَعْ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ وَسُلْ تُعَطَّهُ، قَالَ: فَارْفَعْ رَأْسِي فَأُثْنِي عَلَى رَبِّي بِشَاءِ وَتَحْمِيدِ يُعْلَمُنِيهِ، ثُمَّ أَشْفَعْ فَيُحَدُّ لِي حَدًّا فَأُخْرُجُ فَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ الثَّالِثَةَ فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ فَيُؤَذَّنُ لِي عَلَيْهِ، فَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ الْأَنْسَى فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ فَيُؤَذَّنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي / ثُمَّ يَقُولُ: ارْفَعْ

(١) قوله: «لست هناكُم» معناه لست أهلاً لذلك (النووي، شرح صحيح مسلم ٥٥/٣).

محمدٌ وقلْ يُسمع وافسَعْ تُشَفِّعْ وسلْ تُعَطِّه، قال: فارفع رأسي فأشنِي على ربِّي بناءً وتحمِيدَ يعلَّمنِيه، [ثم أشفع]^(١) فيحُدُّ لي حدًا فاخْرُجْ فادخلُهُم الجنةَ حتَّى ما يقى في النارِ إلَّا مَنْ قَدْ حَبَسَهُ القرآنُ، أيُّ وَجَبَ عَلَيْهِ الخلود^(٢)، ثُمَّ تلا هذه الآية ﴿عَسَى أَنْ يَعْثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾^(٣) وقال: وهذا المقامُ المحمودُ الذي وُعِدَّهُ نَبِيُّكُمْ^(٤).

٤٣١٧ - وعن أنس رضي الله عنه قال، حدثنا محمد^(٥) صلَّى الله عليه وسلم: «إذا كان يوم القيمة ماج النَّاسُ بعضُهم في بعضٍ، فـيأتُونَ آدمَ فيقولونَ: اشفعْ لنا إلى ربِّكَ، فيقول: لستُ لها ولكنْ عليَّكُمْ إبراهيمَ فإنَّهُ خليلُ الرَّحْمَنِ، فـيأتُونَ إبراهيمَ فيقول: لستُ لها ولكنْ عليَّكُمْ بموسى فإنَّهُ كليمُ اللهِ، فـيأتُونَ موسى فيقول: لستُ لها ولكنْ عليَّكُمْ بعيسى فإنَّهُ رُوحُ اللهِ وكلِّمَتُهُ، فـيأتُونَ عيسى فيقول: لستُ لها ولكنْ عليَّكُمْ بمحمَّدٍ، فـيأتُونِي فأقول: أنا لها، فأستاذُنَّ على ربِّي فيؤذنُ لي ويُلْهِمُني مَحَمِّدًا أَحَمَّدُ بها لا تحضرُنِي الآن فـأَحَمِّدُ بتلكَ الْمَحَمِّدَ، ثُمَّ أَخْرُجُ لَهُ ساجدًا فـيقال: يا محمدُ ارفعْ رأسَكَ وقلْ يُسمع وسلْ تُعَطِّه وافسَعْ تُشَفِّعْ، فأقول: يا ربُّ أُمَّتي أُمَّتي،

(١) ساقطة من المطبوعة، وأثبتناها من المخطوطة وصحِّحَ البخاري.

(٢) قوله: «أيُّ وَجَبَ عَلَيْهِ الْخَلُودُ» قد بيَّنه مسلم عقب الحديث، والبخاري عقب إحدى الروايات أنه من قول قتادة والراوي والله أعلم.

(٣) سورة الإسراء (١٧)، الآية (٧٩).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤١٧/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب صفة الجنة والنار (٥١)، الحديث (٦٥٦٥)، وأخرجه أيضًا تعليقاً بصيغة الجزم في الصحيح ٤٢٢/١٣، كتاب التوحيد (٩٧)، باب قول الله تعالى: «فُوجِئَ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرًا» إلى زَيْنَةِ نَاظِرَةِ [القيمة] (٧٥)، الآية (٢٢) [٢٤]، الحديث (٧٤٤٠)، وهذا لفظه. وأخرجه مسلم في الصحيح ١/١٨٠ - ١٨١، كتاب الإيمان (١)، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها (٨٤)، الحديث (١٩٣/٣٢٢).

(٥) كذا في المخطوطة وصحِّحَ مسلم، والإشارة في المطبوعة: قال، قال رسول الله ﷺ.

فِيَقَالُ : انطَلِقْ فَأَخْرِجْ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ مِّنْ إِيمَانٍ ، فَانطَلِقْ فَأَفْعُلُ ثُمَّ أَعُودُ فَأَحْمَدُ بِتَلْكَ الْمَحَامِدِ ثُمَّ أَخْرُ لَهُ سَاجِدًا ، فِيَقَالُ : يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعْ وَسَلْ تُعْطَهُ وَاسْفَعْ تُشْفَعْ ، فَاقُولُ : يَا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي ، فِيَقَالُ : انطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ أَوْ خَرْدَلَةٍ مِّنْ إِيمَانٍ ، فَانطَلِقْ فَأَفْعُلُ ثُمَّ أَعُودُ فَأَحْمَدُ بِتَلْكَ الْمَحَامِدِ ثُمَّ أَخْرُ لَهُ سَاجِدًا ، فِيَقَالُ : يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعْ وَسَلْ تُعْطَهُ وَاسْفَعْ تُشْفَعْ ، فَاقُولُ : يَا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي ، فِيَقَالُ : انطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَدْنَى أَدْنَى مِثْقَالَ حَبَّةٍ خَرْدَلَةٍ مِّنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجْهُ مِنَ النَّارِ ، فَانطَلِقْ فَأَفْعُلُ ، ثُمَّ أَعُودُ الرَّابِعَةَ فَأَحْمَدُ بِتَلْكَ الْمَحَامِدِ ثُمَّ أَخْرُ لَهُ سَاجِدًا ، فِيَقَالُ : يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعْ وَسَلْ تُعْطَهُ وَاسْفَعْ [٢٥٧/ب] تُشْفَعْ ، فَاقُولُ : يَا رَبِّ / أَئْذَنْ لِي فِيمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، قَالَ : لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ وَلَكُنْ وَعِزْتِي وَجَلَالِي وَكَبْرِيَائِي وَعَظَمَتِي لَأَخْرِجَنَّ مِنْهَا مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(١).

٤٣١٨ – عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أسعد الناس بشفاعتي يوم القيمة من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه أو نفسه»^(٢).

٤٣١٩ – عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «أني النبي صلى الله عليه وسلم بـلـحـمـ، فـرـفـعـ إـلـيـهـ الـدـرـاغـ وـكـانـتـ تـعـجـبـهـ، فـنـهـسـ^(٣) مـنـهـ نـهـسـةـ ثـمـ قـالـ أنا سـيـدـ النـاسـ يوم الـقـيـامـةـ، يـوـمـ يـقـومـ النـاسـ لـرـبـ الـعـالـمـينـ، وـتـدـنوـ

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح /١٣، ٤٧٣، كتاب التوحيد (٩٧)، باب كلام رب عزوجل يوم القيمة مع الأنبياء (٣٦)، الحديث (٧٥١٠)، ومسلم في الصحيح /١٨٢/١ - ١٨٣، كتاب الإيمان (١)، باب أدنى أهل الجنة متزلة فيها (٨٤)، الحديث (١٩٣/٣٢٦).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح /١٩٣، كتاب العلم (٣)، باب الحرص على الحديث (٣٣)، الحديث (٩٩).

(٣) نهس: بمعنى أخذ بأطراف أسنانه (النwoي)، شرح صحيح مسلم /٣٦٦/.

الشمسُ فَيَلْعُجُ النَّاسُ مِنَ الْغَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لَا يُطِيقُونَ، فَيَقُولُ النَّاسُ: أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفُعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ؟ فَيَأْتُونَ آدَمَ - وَذَكَرَ حَدِيثَ الشَّفَاعَةِ - وَقَالَ: فَانْطَلِقُ فَاتِي تَحْتَ الْعَرْشِ فَاقْعُ ساجِدًا لِرَبِّي، ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَى أَحَدٍ قَبْلِي، ثُمَّ يُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ سَلْ تُعَطِّهِ وَاشْفَعْ تُشْفَعَ، فَأَرْفَعَ رَأْسِي فَأَقُولُ: أَمَّتِي يَارَبُّ، أَمَّتِي يَارَبُّ، فَيَقَالُ: يَا مُحَمَّدُ ادْخُلْ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْبَابِ الْأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْأَبْوَابِ. ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ مَا بَيْنَ الْمِصْرَاعَيْنِ^(١) مِنْ مَصَارِيعِ الْجَنَّةِ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَر^(٢).

٤٣٢٠ - وعن حُدَيْفَةَ رضي الله عنه في حديث الشفاعة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «تُرْسَلُ الْأَمَانَةُ وَالرِّجْمُ فِي قَوْمٍ جَنَّبَتِ الْصَّرَاطِ يَمِينًا وَشِمَالًا»^(٣).

٤٣٢١ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تلا قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى فِي إِبْرَاهِيمَ: «رَبِّ إِنَّهُنَّ أَصْلَلُنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ فَمَنْ تَبْعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي»^(٤) وَقَالَ عِيسَى: «إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ»^(٥) فَرَفَعَ

(١) المصra'ان: جانباً الباب، وهجر: مدينة عظيمة هي قاعدة بلاد البحرين، وهجر هذه غير هجر المذكورة في حديث: «إِذَا بَلَغَ الْمَاءَ قَلْتَنِي بِقَلَالِ هَجْرٍ» تلك قرية من قرى المدينة كانت القلال تصنع بها (النزوبي)، شرح صحيح مسلم ٦٩/٣.

(٢) متفق عليه، أخرج البخاري في الصحيح ٣٩٥/٨، كتاب التفسير (٦٥)، سورة بني إسرائيل (١٧)، باب «ذُرَيْةٌ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا» [الأية (٣) [٥]، الحديث (٤٧١٢)، ومسلم في الصحيح ١٨٤ - ١٨٦، كتاب الإيمان (١)، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها (٨٤)، الحديث (١٩٤/٣٢٧)].

(٣) أخرج مسلم من حديث حذيفة وأبي هريرة رضي الله عنهما في المصدر نفسه، الحديث (١٩٥/٣٢٩).

(٤) سورة إبراهيم (١٤)، الآية (٣٦).

(٥) سورة المائدة (٥)، الآية (١١٨).

يَدِيهِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَمْتَنِي أَمْتَنِي. وَبِكَى، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا جَبَرِيلُ اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ وَرَبِّكَ أَعْلَمُ فَسَلُهُ مَا يُبَيِّكِيهِ، فَأَتَاهُ جَبَرِيلُ فَسَأْلَهُ، فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا قَالَ، فَقَالَ اللَّهُ لِجَبَرِيلَ: اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ فَقُلْ: إِنَّا سَنُّضِيكَ فِي أَمْتَكَ وَلَا نَسُوءُكَ^(١).

[٤٣٢٢ / ٢٥٨] — عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه «أَنَّ نَاسًا / قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هُلْ نَرَى رَبِّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَعَمْ، هُلْ تُضَارُونَ^(٢) فِي رُؤْيَا الشَّمْسِ بِالظَّهِيرَةِ صَحُّوا لَيْسَ مَعَهَا سَحَابٌ، وَهُلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَا الْقَمَرِ لِيَلَةَ الْبَدْرِ صَحُّوا لَيْسَ فِيهَا سَحَابٌ؟ قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: مَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَا اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا كَمَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَا أَحَدِهِمَا، إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ أَذْنَ مُؤَذْنٌ: لِيَتَبَعَ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ، فَلَا يَبْقَى أَحَدٌ كَانَ يَعْبُدُ غَيْرَ اللَّهِ مِنَ الْأَصْنَامِ وَالْأَنْصَابِ إِلَّا يَتَسَاقَطُونَ فِي النَّارِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ مِنْ بَرٍ وَفَاجِرٍ أَتَاهُمْ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَالَ: فَمَاذَا تَتَنَظِّرُونَ؟ يَتَبَعَ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ، قَالُوا: يَا رَبِّنَا فَارْقُنَا النَّاسَ فِي الدُّنْيَا أَفْقَرْ مَا كُنَّا إِلَيْهِمْ وَلَمْ نُصَاحِبْهُمْ». وفي رواية أبي هريرة رضي الله عنه: «فِيَقُولُونَ: هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِنَا رَبُّنَا، فَإِذَا جَاءَ رَبُّنَا عَرَفَنَا»^(٣). وفي رواية أبي سعيد رضي الله عنه: «فَيَقُولُ: هُلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ آيَةٌ تَعْرَفُونَهُ؟ فِيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيُكَشَّفُ عَنْ سَاقٍ فَلَا يَبْقَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ لِلَّهِ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِهِ إِلَّا أَذْنَ اللَّهِ

(١) أخرجه مسلم في الصحيح / ١٩١، كتاب الإيمان (١)، باب دعاء النبي ﷺ لأمهه وبكاهه شفعة عليهم (٨٧)، الحديث (٣٤٦ / ٢٠٢).

(٢) تُضَارُونَ: يُروى بالتشديد والتحنيف، فالتشديد بمعنى لا تختالفون ولا تجادلون في صحة النظر إليه لوضوحه وظهوره (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث / ٣ / ٨٢).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح / ٢٩٢، كتاب الأذان (١٠)، باب فضل السجدة (١٢٩)، الحديث (٨٠٦)، ومسلم في الصحيح / ١٦٤، كتاب الإيمان (١)، باب معرفة طريق الرؤية (٨١)، الحديث (٢٩٩ / ١٨٢).

لَهُ بِالسُّجود، وَلَا يَقْنَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ اتَّقَاءً وَرِيَاءً إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ ظَهِيرَهُ طَبَقَةً وَاحِدَةً، كُلُّمَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ خَرَّ عَلَى قَفَاهُ، ثُمَّ يُضَرِّبُ الْجِسْرُ^(١) عَلَى جَهَنَّمَ وَتَحْلُ الشَّفَاعَةُ، وَيَقُولُونَ: اللَّهُمَّ سَلَّمْ سَلَّمْ، فِيمُّ الْمُؤْمِنُونَ كَطْرُفِ الْعَيْنِ وَكَالْبَرْقِ وَكَالرَّيْحِ وَكَالطِّيرِ وَكَاجْوَيْدِ الْخَيْلِ وَالرَّكَابِ، فَنَاجِ مُسَلَّمْ، وَمَخْدُوشُ مُرْسَلُ وَمُكَرَّدْسُ^(٢) فِي نَارِ جَهَنَّمَ حَتَّى إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنْ النَّارِ، فَوَاللَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْ أَحَدٍ مِنْكُمْ بِأَشَدِ مُنَاشَدَةٍ فِي الْحَقِّ، وَقَدْ تَبَيَّنَ لَكُمْ، مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ فِي النَّارِ، يَقُولُونَ: رَبَّنَا كَانُوا يَصُومُونَ مَعَنَا وَيُصْلُوْنَ مَعَنَا وَيَحْجُوْنَ مَعَنَا، فَيُقَالُ لَهُمْ: أَخْرِجُوْنَ مَنْ عَرَفْتُمْ، فَتُحَرَّمُ صُورُهُمْ عَلَى النَّارِ، فَيُخْرِجُوْنَ خَلْقًا كَثِيرًا ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا مَا بَقَى فِيهَا أَحَدٌ مِنْ أَمْرَتَنَا بِهِ، فَيَقُولُ: ارْجِعُوْنَ فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ دِينَارٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُوْنَ خَلْقًا كَثِيرًا ثُمَّ يَقُولُ: ارْجِعُوْنَ فَمَنْ / وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ نِصْفِ دِينَارٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُوْنَ خَلْقًا [٢٥٨/ب]

كَثِيرًا، ثُمَّ يَقُولُ: ارْجِعُوْنَ فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُوْنَ خَلْقًا كَثِيرًا، ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا لَمْ نَذَرْ فِيهَا خَيْرًا، فَيَقُولُ اللَّهُ: شَفَعْتُ الْمَلَائِكَةَ وَشَفَعْتُ النَّبِيُّونَ وَشَفَعْتُ الْمُؤْمِنُونَ وَلَمْ يَقِنْ إِلَّا أَرَحَمُ الرَّاجِحِينَ، فَيَقِنِصُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ فَيُخْرِجُ مِنْهَا قَوْمًا لَمْ يَعْمَلُوْا خَيْرًا قَطُّ قَدْ عَادُوا حُمَّمًا فَيُلْقِيْهِمْ فِي نَهْرٍ فِي أَفْوَاءِ الْجَنَّةِ يُقَالُ لَهُ نَهْرُ الْحَيَاةِ، فَيُخْرِجُوْنَ كَمَا تَخْرُجُ الْجَبَّةُ فِي حَمِيلٍ

(١) الْجَسْرُ بفتح الجيم وكسرها لغتان مشهورتان وهو الصراط (النبووي، شرح صحيح سلم ٢٩/٣).

(٢) كذا في المطبوعة «مُكَرَّدْس». المُكَرَّدْس: الذي جُمعت يداه ورجلاه وألقي إلى موضع (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ٤/١٦٢)، وفي الصحيحين: «مُكَدْس» أي مدفوع، وتتكلّس الإنسان إذا دفع من ورائه فسقط (ابن الأثير، المصدر السابق ٤/١٥٥).

(٣) الْجَبَّةُ: بكسر الحاء وهي بزر البقول والعشب تبت في البراري وجوانب السيل وجمعها جَبَّ بكسر الحاء المهملة وفتح الباء، وَحَمِيلُ السَّلَلِ: بفتح الحاء وكسر الميم وهو ما جاء به السيل من طين أو غثاء ومعناه محمل السَّلَلِ، والمراد التشبيه في سرعة النبات وحسنه وطراوته (النبووي، شرح صحيح سلم ٢٣/٣).

السَّيْلِ^(٣)، فَيَخْرُجُونَ كَاللُّؤْلُؤِ فِي رِقَابِهِمُ الْخَوَاتِمُ، فَيَقُولُ أَهْلُ الْجَنَّةِ: هُؤُلَاءِ عُتَقَاءُ الرَّحْمَنِ أَدْخَلَهُمُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ عَمَلٍ عَمِلُوهُ وَلَا خَيْرٌ قَدْمُوهُ، فَيُقَالُ لَهُمْ: لَكُمْ مَا رَأَيْتُمْ وَمِثْلُهُ مَعَهُ^(١).

٤٣٢٣ — وقال عليه السلام: «إذا دخلَ أهلُ الْجَنَّةَ أهلُ النَّارِ

النَّارَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالٌ حَبَّةٌ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيَخْرُجُونَ قَدْ امْتَحَسُوا^(٢) وَعَادُوا حُمْمًا، فَيُلْقَوْنَ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ فَيُبَيَّنُونَ كَمَا تَبَيَّنَتِ الْحِجَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ، أَلَمْ تَرَوْا أَنَّهَا تَخْرُجُ صَفَرَاءً مُلْتَوِيَّةً^(٣).

٤٣٢٤ — عن أبي هريرة رضي الله عنه «أَنَّ النَّاسَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هُلْ نَرَى رَبِّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ غَيْرَ كَشْفِ السَّاقِ». وَقَالَ: وَيُضَرِّبُ الصَّرَاطُ بَيْنَ ظَهَرَانِيْ جَهَنَّمَ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَجُوزُ مِنَ الرَّسُولِ بِأَمْتَهِ، وَلَا يَتَكَلَّمُ يَوْمَئِذٍ إِلَّا الرَّسُولُ، وَكَلَامُ الرَّسُولِ يَوْمَئِذٍ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلَّمْ، وَفِي جَهَنَّمَ كَلَالِيبٌ مِثْلُ شُوكِ السَّعْدَانِ^(٤) لَا يَعْلَمُ قَدْرَ عِظَمِهَا إِلَّا اللَّهُ، تَخْطَفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٣ / ٤٢٠ - ٤٢٢، كتاب التوحيد (٩٧)، باب قول الله تعالى: «وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَى زَيْنَهَا نَاظِرَةٌ» [القيمة] (٧٥)، الآية (٢٤) [٢٢] (٤)، الحديث (٧٤٣٩)، ومسلم في الصحيح ١ / ١٦٧ - ١٧١، كتاب الإعجاز (١)، باب معرفة طريق الرؤبة (٨١)، الحديث (١٨٣ / ٣٠٢).

(٢) امْتَحَسُوا: احترقوا (النووي)، شرح صحيح مسلم (٢٢ / ٣).

(٣) متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١١ / ٤١٦، كتاب الرفاق (٨١)، باب صفة الجنة والنار (٥١)، الحديث (٦٥٦٠)، ومسلم في الصحيح ١ / ١٧٢، كتاب الإعجاز (١)، باب إثبات الشفاعة وإخراج الموحدين من النار (٨٢)، الحديث (١٨٤ / ٣٠٤).

(٤) الكلاليب: جمع كلوب بفتح الكاف وضم اللام المشددة وهو حديقة معطوفة الرأس يعلق فيها اللحم وترسل في التنور، والسعدان: بفتح السين وإسكان العين المهملة هو نبت له شوكه عظيمة مثل الحسك من كل الجوانب (النووي)، شرح صحيح مسلم (٢١ / ٣).

يُوبق^(١) بعملِهِ، ومنهم مَنْ يُخْرَدُ^(٢) ثُمَّ يَنْجُو، حتَّى إذا فرَغَ اللَّهُ مِنَ القضاءِ بَيْنَ عِبادِهِ وأرَادَ أَنْ يُخْرِجَ مِنَ النَّارِ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُخْرِجَهُ مِنْ كَانَ يَشَهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ أَمْرَ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ، فَيُخْرِجُونَهُمْ وَيَعْرِفُونَهُمْ بِأَثَارِ السُّجُودِ، وَحَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السُّجُودِ، فَكُلُّ ابْنِ آدَمَ تَأْكُلُ النَّارُ إِلَّا أَثَرَ السُّجُودِ، فَيُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ قِدْ امْتَحَسُوا، فَيُصْبِطُ عَلَيْهِمْ مَاءَ الْحَيَاةِ، فَيَنْبِتُونَ كَمَا تَبَتَّ الْحِجَةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ، وَيَبْقَى رَجُلٌ بَيْنَ الْجَنَّةِ / وَالنَّارِ، وَهُوَ آخرُ أَهْلِ النَّارِ دُخُولًا الْجَنَّةِ، مُقْلِ بِوَجْهِهِ قَبْلَ النَّارِ [٢٥٩/١]

فِيَقُولُ: يَا رَبِّ اصْرِفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ قَدْ قَشَبَنِي رِيحُهَا وَأَحْرَقَنِي ذَكَاؤُهَا^(٣)،

فِيَقُولُ: هُلْ عَسِيْتَ إِنْ فَعَلَ ذَلِكَ بِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَ ذَلِكَ؟ فِيَقُولُ: لَا وَعِزْتِكَ،

فَيُعْطِي اللَّهُ مَا شَاءَ مِنْ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ، فَيَصْرِفُ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ، فَإِذَا أَقْبَلَ بِهِ إِلَى الْجَنَّةِ رَأَى بِهِجَتِهَا سَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَبِّ قَدْمِنِي عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ، فِيَقُولُ اللَّهُ تَبارَكَ وَتَعَالَى: أَلَيْسَ قَدْ أَعْطَيْتَ الْعُهُودَ وَالْمِيَاثِقَ أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَ الذِّي كُنْتَ سَأَلَتْ؟ فِيَقُولُ: يَا رَبِّ لَا أَكُونُ أَشَقَّ خَلْقِكَ، فِيَقُولُ: فَمَا عَسِيْتَ إِنْ أَعْطَيْتَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَهُ، فِيَقُولُ: لَا وَعِزْتِكَ لَا أَسْأَلُ غَيْرَ ذَلِكَ، فَيُعْطِي رَبَّهُ مَا شَاءَ مِنْ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ، فَيُقَدِّمُهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا بَلَغَ بَابَهَا فَرَأَى زَهْرَتِهَا وَمَا فِيهَا مِنَ النَّضْرَةِ وَالسُّرُورِ، فَسَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، فِيَقُولُ: يَا رَبِّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ، فِيَقُولُ اللَّهُ تَبارَكَ وَتَعَالَى: وَبِلَكَ يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَغْدَرْتَكَ أَلَيْسَ قَدْ أَعْطَيْتَ الْعُهُودَ وَالْمِيَاثِقَ أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَ الذِّي

(١) يُوبق: أي يهلك ومحبس.

(٢) المُخْرَدَل هو المُرمي المتصروع، وقيل المقطوع، تقطعه كلية الصراط حتى يهوي في النار، يقال خُرْدَلُ اللَّحْم: أي فصلت أعضاءه وقطعته (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ٢٠/٢).

(٣) قَشَبَي معناه: سُمِّيَّ وَآذَنَّ وَأَهْلَكَنِي، وَذَكَأْهَا معناه: لهما وَاشْتَعَالُهَا وَشَدَّهَا وَهَجَهَا، والأشهر في اللغة ذَكَاهَا مقصورة، وذكر جماعات أنَّ المد والقصر لغتان (السوسي، شرح صحيح مسلم ٣/٢٣).

أُعطيت؟ فيقول: يا رب لا تجعلني أشَقَ خَلْقَكَ، فلا يزال يَدْعُو حَتَّى يَضْحَكَ اللَّهُ مِنْهُ، فَإِذَا ضَحَكَ أَذِنَ لَهُ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ لَهُ: تَمَنَّ، فَيَتَمَنَّ حَتَّى إِذَا انْقَطَعَ أُمْبِيَّتُهُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: تَمَنَّ كَذَا وَكَذَا، أَقْبَلَ يُذْكُرُهُ رَبُّهُ، حَتَّى إِذَا انتَهَتْ بِهِ الْأَمَانِيُّ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ» وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: لَكَ ذَلِكَ وَعَشْرَةُ أَمْثَالِهِ»^(١).

٤٣٢٥ — عن ابن مسعود رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «آخِرُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ فَهُوَ يَمْشِي مَرَّةً وَيَكْبُو مَرَّةً وَتَسْفَعُهُ النَّارُ مَرَّةً، فَإِذَا جَاءَرَهَا التَّفَتَ إِلَيْهَا فَقَالَ: تَبَارَكَ الَّذِي نَجَانِي مِنْكِ لَقْدُ أَعْطَانِي اللَّهُ شَيْئاً مَا أَعْطَاهُ أَحَدًا مِنَ الْأُولَئِينَ وَالآخِرِينَ، فَتُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ فَيَقُولُ: أَيُّ رَبٌ أَدْنِي مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا سِرِّيَّلَ بِظِلِّهَا وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا، فَيَقُولُ اللَّهُ: لَا بْنَ آدَمَ لَعَلَّيْ إِنْ أَعْطَيْتُكَهَا سَأْلَتِنِي غَيْرُهَا، فَيَقُولُ: لَا يَارَبِّ، وَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ غَيْرُهَا، فَيُدْنِيهِ مِنْهَا، فَيَسْتَظِلُّ بِظِلِّهَا وَيَشْرُبُ مِنْ مَائِهَا ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ أُخْرَى هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَى، فَيَقُولُ: أَيُّ رَبٌ أَدْنِي مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ لَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا وَأَسْتَظِلُّ بِظِلِّهَا، فَيَقُولُ: يَا بْنَ آدَمَ أَلْمُ تَعَااهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟ قَالَ: بَلِي يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: لَعَلَّيْ إِنْ أَدْنَيْتُكَ مِنْهَا تَسْأَلَنِي

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٩٢/٢ - ٢٩٣، كتاب الأذان (١٠)، باب فضل السجود (١٢٩)، الحديث (٨٠٦)، وفي ١١/٤٤٤ - ٤٤٦، كتاب الرقاق (٨١)، باب الصراط جسر جهنم (٥٢)، الحديث (٦٥٧٣) و (٦٥٧٤)، وفي ١٣/٤١٩ - ٤٢٠، كتاب التوحيد (٩٧)، باب قول الله تعالى: «وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ * إِلَيْ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ» [القيمة (٧٥)]، الآية (٢٢) [٢٤)، الحديث (٧٤٣٧) و (٧٤٣٨)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١/١٦٣ - ١٦٦، كتاب الإيمان (١)، باب معرفة طريق الرؤية (٨١)، الحديث (٢٩٩).

(٢) يَكْبُو: معناه يسقط على وجهه، وَتَسْعَفُهُ: معناه تضرب وجهه وتسوده وتؤثر فيه أثراً (النووي)، شرح صحيح مسلم ٣/٤٢.

غيرها، فَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلُهُ غَيْرَهَا، فَيُدِينُهُ مِنْهَا فَيَسْتَظِلُّ بِظَلَّهَا وَيُشَرِّبُ مِنْ مائِهَا، ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَئِينَ فَيَقُولُ: أَيْنَ رَبُّ أَدِينِي مِنْ هَذِهِ فَلَا يَسْتَظِلُّ بِظَلَّهَا وَأَشْرَبُ مِنْ مائِهَا، فَيَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبَّ هَذِهِ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، وَرَبُّهُ يَعْذِرُهُ لَأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبَرَ لَهُ عَلَيْهِ، فَيُدِينُهُ مِنْهَا، فَإِذَا أَدْنَاهُ مِنْهَا سَمِعَ أَصْوَاتَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَقُولُ: أَيْنَ رَبُّ أَدْخَلَنِيهَا، فَيَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ مَا يَصْرِيبِنِي مِنْكَ^(١) أَيْرُضِيكَ أَنْ أُعْطِيَكَ الدُّنْيَا وَمِثْلَهَا مَعَهَا؟ قَالَ: أَيْنَ رَبُّ أَتَسْتَهْزِئُ مِنِّي وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ. فَضَحِّكَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَقَالُوا: مِمَّ تَضَحَّكُ؟ قَالَ: هَكُذا ضَحِّكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالُوا: مِمَّ تَضَحَّكُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مِنْ ضَحْكِ رَبِّ الْعَالَمِينَ حِينَ قَالَ: أَتَسْتَهْزِئُ مِنِّي وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ فَيَقُولُ: إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ مِنْكَ وَلَكِنِّي عَلَى مَا أَشَاءُ قَدِيرٌ^(٢).

٤٣٢٦ - وفي رواية: «وَيُذَكِّرُهُ اللَّهُ سَلْ كَذَا وَكَذَا، حَتَّى إِذَا انْقَطَعَتْ بِهِ الْأَمَانِيُّ قَالَ اللَّهُ: هُوَ لَكَ وَعَشَرُ أَمْثَالِهِ، قَالَ: ثُمَّ يَدْخُلُ بَيْتَهُ فَتَدْخُلُ عَلَيْهِ زُوْجَتَهُ مِنَ الْحُوْرِ الْعِينِ فَتَقُولُنِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْبَبَكَ لَنَا وَأَحْبَيْنَا لَكَ، قَالَ فَيَقُولُ: مَا أُعْطَيْتُ أَحَدًا مِثْلَ مَا أُعْطِيْتُ»^(٣).

(١) ما يَصْرِيبِنِي مِنْكَ: معناه ما يقطع مسألك مِنِّي، قال أهل اللغة: الصربي بفتح الصاد وإسكان الراء هو القطع، وروي في غير مسلم «ما يَصْرِيبِكَ مِنِّي» قال إبراهيم الحربي: هو الصواب، وأنكر الرواية التي في صحيح مسلم وغيره «ما يَصْرِيبِنِي مِنْكَ» وليس هو ما قال بل كلامها صحيح فإن السائل متى انقطع من المسؤول انقطع المسؤول منه والمُعْنَى أي شيء يرضيك ويقطع السؤال ببني وبينك والله أعلم (النووي، المصدر نفسه).

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ١٧٤ / ١ - ١٧٥، كتاب الإيمان (١)، باب آخر أهل النار خروجاً (٨٣)، الحديث (٣١٠ / ١٨٧).

(٣) أخرجه مسلم من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في الصحيح ١٧٥ / ١، كتاب الإيمان (١)، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها (٨٤)، الحديث (٣١١ / ١٨٨).

٤٣٢٧ — عن أنس رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لِيَصِيرُنَّ أَقْوَامًا سَفْعٌ مِّنَ النَّارِ بِذُنُوبِ أَصَابُوهَا عَقُوبَةً، ثُمَّ يُدْخِلُهُمُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ، فَيُقَالُ لَهُمُ الْجَهَنَّمُيُّونَ»^(١).

٤٣٢٨ — عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يَخْرُجُ قَوْمٌ مِّنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَيُسَمَّوْنَ الْجَهَنَّمَيِّنَ»^(٢). وفي رواية: «يَخْرُجُ قَوْمٌ مِّنَ النَّارِ بِشَفَاعَتِي يُسَمَّوْنَ الْجَهَنَّمَيِّنَ»^(٣).

٤٣٢٩ — عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال، قال [٤٦٠/أ] النبي / صلى الله عليه وسلم: «إِنِّي لَأَعْلَمُ أَخْرَى أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِّنْهَا وَآخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا»^(٤)، رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ حَبْوًا، فَيَقُولُ اللَّهُ: اذْهَبْ فَادْخُلْ أَهْلَ الْجَنَّةِ، فَيَأْتِيهَا فَيُخْيِلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلَائِكَةٌ، [فَيَرْجِعُ]^(٥) فَيَقُولُ: يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مَلَائِكَةً، [فَيَقُولُ]: اذْهَبْ فَادْخُلْ الْجَنَّةَ، فَيَأْتِيهَا فَيُخْيِلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلَائِكَةٌ، فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مَلَائِكَةً»^(٦) فَيَقُولُ اللَّهُ: اذْهَبْ فَادْخُلْ الْجَنَّةَ فَإِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا وَعَشَرَةً أَمْثَالِهَا، فَيَقُولُ: تَسْخَرُ مِنِّي – أَوْ تَضَحَّكُ مِنِّي – وَأَنْتَ

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ٤١٦/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب صفة الجنة والنار (٥١)، الحديث (٦٥٥٩)، وفي ٤٣٤/١٣، كتاب التوحيد (٩٧)، باب ما جاء في قول الله تعالى: «إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ تَقْرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ» [الأعراف (٧)، الآية (٥٦)] (٢٥)، الحديث (٧٤٥٠)، وسَفْعٌ: أي سواد من لفح النار أو علامة منها.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح ٤١٨/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب صفة الجنة والنار (٥١)، الحديث (٦٥٦٦).

(٣) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٧١٥، كتاب صفة جهنم (٤٠)، باب (١٠)، الحديث (٢٦٠٠)، وقال: (حسن صحيح)، وابن ماجه في السنن ٢/١٤٤٣، كتاب الزهد (٣٧)، باب ذكر الشفاعة (٣٧)، الحديث (٤٣١٥).

(٤) العبارة في المطبوعة (دخولًا فيها) والتوصيب من المخطوطة وصحيف البخاري.

(٥) ساقطة من المخطوطة والمطبوعة، وأثبتناها من البخاري ومسلم.

(٦) ما بين الحاصلتين ساقط من المطبوعة وهو موجود بهامش المخطوطة وفي الصحيحين.

الملك؟ ولقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضاحكاً حتى بدأ نواجذه. وكان يقال: ذلك أدنى أهل الجنة منزلة^(١).

٤٣٣٠ - عن أبي ذر رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إني لأعلم آخر أهل الجنة دخولاً الجنة وأخر أهل النار خروجاً منها، رجل يُؤتى به^(٢) يوم القيمة فيقال: اعرضوا عليه صغار ذنوبه وارفعوا عنه كبارها، فيعرض عليه صغار ذنوبه، فيقال: عملت يوم كذا وكذا، كذا وكذا، وعملت يوم كذا وكذا، كذا وكذا، فيقول: نعم، لا يستطيع أن يذكر وهو مُشفقٌ من كبار ذنوبه أن تُعرض عليه، فيقال له: إن لك مكاناً كُلّ سيئة حسنة، فيقول: رب قد عملت أشياء لا أراها هنا فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضاحكاً حتى بدأ نواجذه^(٣).

٤٣٣١ - عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يخرج من النار أربعة فيعرضون على الله تعالى، ثم يؤمرون بهم إلى النار، فيلتفت أحدهم فيقول: أي رب لقد كنت أرجو إذ أخرجنني منها أن لا تُعيدي فيها، قال: فينجيه الله منها^(٤).

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤١٨/١١ - ٤١٩، كتاب الرقاق (٨١)، باب صفة الجنة والنار (٥١)، الحديث (٦٥٧١)، ومسلم في الصحيح ١٧٣/١، كتاب الإيمان (١)، باب آخر أهل النار خروجاً (٨٣)، الحديث (١٨٦/٣٠٨).

(٢) ساقطة من المخطوطة، وأتبناها من المطبوعة، وهي في لفظ مسلم.

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ١٧٧/١، كتاب الإيمان (١)، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها (٨٤)، الحديث (١٩٠/٣١٤).

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ١٨٠/١، كتاب الإيمان (١)، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها (٨٤)، الحديث (١٩٢/٣٢١)، دون قوله: «لقد كنت أرجو»، وأخرجه البغوي بلغته التام بإسناده في شرح السنة ١٥/١٩٤، كتاب الفتن، باب آخر من يخرج من النار، الحديث (٤٣٦٢).

٤٣٣٢ — وقال عليه السلام: «يخلص المؤمنون من النار، فيحبسون على قطرة بين الجنة والنار، فيقص بعضهم البعض مظالم كانت بينهم في الدنيا، حتى إذا هذبوا ونعوا أذن لهم في دخول الجنة، فوالذي نفسمحمد ببيده لأحد هم أهدي لمنزله في الجنة منه لمنزله كان في الدنيا»^(١).

٤٣٣٣ — وقال عليه السلام: «لا يدخل أحد الجنة إلا أري مقعده من النار لو أساء ليزاد شكرًا ولا يدخل النار أحد إلا أري مقعده من الجنة، لو أحسن ليكون عليه حسنة»^(٢).

٤٣٣٤ — وقال عليه السلام: «إذا صار أهل الجنة إلى الجنة وأهل النار إلى النار جيء بالموت حتى يجعل بين الجنة والنار، ثم يذبح ثم ينادي مناد: يا أهل الجنة لا موت، ويأهله النار لا موت، فيزداد أهل الجنة [٢٦٠/ب] فرحاً إلى فرحهم، ويزداد أهل النار حزناً إلى حزنهم»^(٣).

من الحسان:

٤٣٣٥ — عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «حوضي من عَدَنَ إلى عَمَانَ الْبَلْقاءِ، مَأْوَهُ أَشَدُّ بِيَاضاً مِنَ الْبَيْنِ وَأَحْلَى مِنَ الْعَسْلِ، وَأَكْوَابُهُ عَدُّ نُجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ شَرْبَةً لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا، أَوْلَ

(١) أخرجه البخاري من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في الصحيح ٩٦/٥، كتاب المظالم (٤٦)، باب قصاص المظالم (١)، الحديث (٢٤٤٠)، وفي ٣٩٥/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب القصاص يوم القيمة...، الحديث (٤٨)، الحديث (٦٥٣٥).

(٢) أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، في الصحيح ٤١٨/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب صفة الجنة والنار (٥١)، الحديث (٦٥٦٩).

(٣) متفق عليه من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، أخرجه البخاري في الصحيح ٤١٥/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب صفة الجنة والنار (٥١)، الحديث (٦٥٤٨)، ومسلم في الصحيح ٢١٨٩/٤، كتاب الجنة (٥١)، باب النار يدخلها الجبارون...، الحديث (٤٣)، الحديث (٢٨٥٠/٤٣).

الناسِ وَرُوْدًا فُقَرَاءُ الْمَهَاجِرِينَ الشَّعْثُ رَؤُوسًا الدُّنْسُ ثِيَابًا الَّذِينَ لَا يَنْكِحُونَ
الْمُتَنَعِّمَاتِ وَلَا يُفْتَحُ لَهُمُ السُّلَدُ»^(١) (غريب).

٤٣٣٦ - عن زيد بن أرقم قال: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَزَلَنَا مِنْزَلًا، فَقَالَ: مَا أَنْتُمْ جُزَءٌ مِنْ مائةِ أَلْفٍ جُزَءٌ مِنْ يَرِدٍ عَلَيَّ الْحَوْضَ.
قَيْلٌ: كُمْ كَتُّمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالٌ: سِبْعَمِائَةً أَوْ ثَمَانِمِائَةً»^(٢).

٤٣٣٧ - عن الحسن عن سمرة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوْضًا، وَإِنَّهُمْ لِيَتَبَاهَوْنَ أَيُّهُمْ أَكْثُرُ وَارِدَةً، وَلَأَنِّي أَرْجُو
أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ وَارِدَةً»^(٣) (غريب).

٤٣٣٨ - عن أنس رضي الله عنه قال: «سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُشَفِّعَ لِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقَالَ: أَنَا فَاعِلٌ. قَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنِّي
أَطْلُبُكَ؟ قَالَ: اطْلُبْنِي أَوْلَى مَا تَطْلُبُنِي عَلَى الصَّرَاطِ. قَلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَلْقَكَ عَلَى
الصَّرَاطِ؟ قَالَ: فَاطْلُبْنِي عَنْدَ الْمِيزَانِ. قَلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَلْقَكَ عَنْدَ الْمِيزَانِ؟ قَالَ:
فَاطْلُبْنِي عَنْدَ الْحَوْضِ، فَإِنِّي لَا أُخْطِيءُ هَذِهِ الْثَّلَاثَةِ الْمَوَاطِنِ»^(٤) (غريب).

(١) أخرجه أحمد في المسند ٢٧٥ / ٥، والترمذني في السنن ٦٢٩ / ٤، كتاب صفة القيمة (٣٨)، باب ما جاء في صفة أواني الحوض (١٥)، الحديث (٢٤٤٤)، وقال: (هذا حديث غريب من هذا الوجه)، وأبن ماجه في السنن ٢ / ١٤٣٨، كتاب الزهد (٣٧)، باب ذكر الحوض (٣٦)، الحديث (٤٣٠٣)، والحاكم في المستدرك ٤ / ١٨٤، كتاب اللباس، باب بيان أوصاف حوض الكون، وقال: (صحيح الإسناد)، وأقره الذهبي، والسدج جمع سدة وهي باب الدار.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٤ / ٣٦٩، ٣٧١، ٣٧٢، وأبو داود في السنن ٥ / ١١٠، كتاب السنة (٣٤)، باب في الحوض (٢٦)، الحديث (٤٧٤٦)، والحاكم في المستدرك ١ / ٧٦ - ٧٧، كتاب الإيمان، باب صفة حوضه ﷺ.

(٣) أخرجه الترمذني في السنن ٤ / ٦٢٨، كتاب صفة القيمة (٣٨)، باب ما جاء في صفة الحوض (١٤)، الحديث (٢٤٤٣)، وقال: (هذا حديث غريب).

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٣ / ١٧٨، والترمذني في السنن ٤ / ٦٢١، كتاب صفة القيمة (٣٨)، باب ما جاء في شأن الصراط (٩)، الحديث (٢٤٣٣)، وقال: (حسن غريب).

٤٣٣٩ — عن المُغيرة بن شُعبة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سِعَارُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى الصَّرَاطِ: رَبُّ سَلَّمٌ سَلَّمٌ»^(١) (غريب).

٤٣٤٠ — عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «قَيْلَ لَهُ: مَا الْمَقَامُ الْمُحَمَّدُ؟ قَالَ: ذَاكَ يَوْمٌ يَنْزَلُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى كُرْسِيهِ فَيَنْطَلِقُ كَمَا يَنْطَلِقُ الرَّجُلُ الْجَدِيدُ^(٢) مِنْ تَضَاقِفِهِ وَهُوَ يَسْعُهُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَيُجَاءُ بِكُمْ حُفَّةً عُرَاءً غُرْلًا، فَيَكُونُ أَوَّلُ مَنْ يُكَسِّي إِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: اكْسُوا خَلِيلِي. فَيُؤْتَى بِرَبِطَتَيْنِ يَبْصَوْيْنِ مِنْ رِيَاطِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ أَكْسَى عَلَى أَثْرِهِ، ثُمَّ أَقْوَمُ عَنْ يَمِينِ اللَّهِ مَقَامًا يَغْبِطُنِي الْأُولَوْنَ وَالآخِرُونَ»^(٣).

٤٣٤١ — عن أنس رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قال: «شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي»^(٤).

(١) أخرجه الترمذى في المصدر نفسه، الحديث (٢٤٣٢)، وقال: (هذا حديث غريب)، والحاكم في المستدرك ٣٧٥/٢، كتاب التفسير، تفسير سورة مریم، وقال: (صحيح على شرط مسلم)، وأقره الذهبي.

(٢) في المطبوعة زيادة: (براكى) وليس في المخطوطة ولا عند الدارمى.

(٣) أخرجه الدارمى في السنن ٣٢٥/٢، كتاب الرقاق، باب في شأن الساعة ونزول الرب تعالى، وقوله: «يُنْطَلِقُ أَيْ يَصُوتُ الْكُرْسِيُّ، وَ«رِيَاطُ» جُمَّ رَيْطَةٍ وَهِيَ الْمَلَائِكَةُ الْأَقْرَبُونَ». وقد تقدم هذا الحديث في خطوطه برلين على الذي قبله.

(٤) أخرجه أَحْمَدُ في المسند ٢١٣/٣، وأَبُو داود في السنن ٥/١٠٦، كتاب السنة (٣٤)، باب في الشفاعة (٢٣)، الحديث (٤٧٣٩)، والتَّرمذى في السنن ٤/٦٢٥، كتاب صفة القيمة (٣٨)، باب منه في الشفاعة (١١)، الحديث (٢٤٣٥)، وقال: (حسن صحيح غريب من هذا الوجه)، وابن حبان في «صحيحة» أورده الهيثمى في موارد الظمان ص ٦٤٥، كتاببعث (٤١)، باب جامع في البعث والشفاعة (١٤)، الحديث (٢٥٩٦)، والحاكم في المستدرك ١/٦٩، كتاب الإيمان، باب شفاعتي لأمل الكبار من أمتي.

٤٣٤٢ - عن عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رضيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَتَانِي آتٍ مِّنْ عِنْدِ رَبِّي فَخَيَّرَنِي بَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ نِصْفُ / أُمَّتِي الْجَنَّةَ وَبَيْنَ الشَّفَاعَةِ، فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ وَهِيَ لِمَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ [١/٢٦١] بِاللهِ شَيْئاً»^(١).

٤٣٤٣ - عن عبد الله بن أبي الجدعاء رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِّنْ أُمَّتِي أَكْثَرُ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ سِوَاكَ؟ قَالَ: سِوَايَ»^(٢).

٤٣٤٤ - عن أبي سعيد رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ مَنْ يُشْفَعُ لِلْفَتَامِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُشْفَعُ لِلْقَبِيلَةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُشْفَعُ لِلْعَصَبَةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُشْفَعُ لِلرَّجُلِ حَتَّى يَدْخُلَ الْجَنَّةَ»^(٣).

(١) أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٦/٢٣، ٢٨، ٢٩، وَالْتَّرْمِذِيُّ فِي الْسِّنْنِ ٤/٦٢٧، كِتَابُ صَفَةِ الْقِيَامَةِ (٣٨)، بَابُ مِنْهُ فِي الشَّفَاعَةِ (١٣)، الْحَدِيثُ (٢٤٤١)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي الْسِّنْنِ ٢/١٤٤٤، كِتَابُ الزَّهْدِ (٣٧)، بَابُ ذِكْرِ الشَّفَاعَةِ (٣٧)، الْحَدِيثُ (٤٣١٧)، وَابْنُ حَمَانَ فِي «صَحِيحِهِ» أُورَدَ الْمِيقَتِيُّ فِي مَوَارِدِ الظَّمَآنِ ص ٦٤٤، كِتَابُ الْبَعْثِ (٤١)، بَابُ جَامِعٍ فِي الْبَعْثِ وَالشَّفَاعَةِ (١٤)، الْحَدِيثُ (٢٥٩٢).

(٢) أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٣/٤٦٩، ٤٧٠، وَالْدَّارَمِيُّ فِي الْسِّنْنِ ٢/٣٢٨، كِتَابُ الرَّفَاقِ، بَابُ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِّنْ أُمَّتِي سِبْعَوْنَ أَلْفًا»، وَالْتَّرْمِذِيُّ فِي الْسِّنْنِ ٤/٦٢٦، كِتَابُ صَفَةِ الْقِيَامَةِ (٣٨)، بَابُ مِنْهُ مَا جَاءَ فِي الشَّفَاعَةِ (١٠)، الْحَدِيثُ (٢٤٣٨)، وَقَالَ: (حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي الْسِّنْنِ ٢/١٤٤٣ – ١٤٤٤، كِتَابُ الزَّهْدِ (٣٧)، بَابُ ذِكْرِ الشَّفَاعَةِ (٣٧)، الْحَدِيثُ (٤٣١٦)، الْحَدِيثُ (٤٣١٦)، وَالحاكمُ فِي الْمُسْتَدِرِكِ ١/٧١، كِتَابُ الإِيمَانِ، بَابُ لِيَدْخُلَنَ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِّنْ أُمَّتِي... وَقَالَ: (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ) وَأَقْرَهَ الذَّهَبِيُّ.

(٣) أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٣/٢٠، ٦٣، وَالْتَّرْمِذِيُّ فِي الْسِّنْنِ ٤/٦٢٧، كِتَابُ صَفَةِ الْقِيَامَةِ (٣٨)، بَابُ مِنْهُ مَا جَاءَ فِي الشَّفَاعَةِ (١٢)، الْحَدِيثُ (٢٤٤٠)، وَقَالَ: (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ)، وَالْفَتَامُ: الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ لَا وَاحِدٌ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ.

٤٣٤٤ – عن أنس رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَعَدَنِي أَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي أَرْبَعَمِائَةِ أَلْفٍ»^(١). فقال أبو بكر: زِدْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: وَهَكُذَا، فَحَثَّا بِكَفِيهِ وَجْمَعَهُمَا، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: زِدْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: وَهَكُذَا. فَقَالَ عُمَرٌ: دَعْنَا يَا أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَمَا عَلَيْكَ أَنْ يُدْخِلَنَا اللَّهُ كُلُّنَا الْجَنَّةَ، فَقَالَ عُمَرٌ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِنْ شَاءَ أَنْ يُدْخِلَ خَلْقَهُ الْجَنَّةَ بِكَفِيهِ وَاحِدِ فَعَلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صَدَقَ عُمَرُ»^(٢).

٤٣٤٥ – عن أنس رضي الله عنه قال [قال رسول الله صلى الله عليه وسلم]^(٣): «يُصَفُّ أَهْلُ النَّارِ يَوْمَئِذٍ، فَيُمْرَرُ بِهِمُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ الرَّجُلُ مِنْهُمْ: يَا فُلَانُ أَمَا تَعْرِفُنِي؟ أَنَا الَّذِي سَقَيْتُكَ شَرَبَةً، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَنَا الَّذِي وَهَبْتُ لَكَ وَضْوِيًّا، فَيَشْفَعُ لَهُ فَيُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ»^(٤).

٤٣٤٦ – عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ دَخْلِ النَّارِ اشْتَدَّ صِيَاحُهُمَا، فَقَالَ الرَّبُّ: أَخْرِجُوهُمَا، فَقَالَ لَهُمَا: لَأَيِّ شَيْءٍ اشْتَدَّ صِيَاحُكُمَا؟ قَالَا: فَعَلْنَا ذَلِكَ لِتَرْحَمَنَا، قَالَ: فَإِنَّ رَحْمَتِي لَكُمَا أَنْ تَنْطَلِقَا فَتُلْقِيَا أَنْفُسَكُمَا حَيْثُ كَنْتُمَا مِنَ النَّارِ. فَيُلْقِي أَحَدُهُمَا نَفْسَهُ فَيَجْعَلُهَا اللَّهُ عَلَيْهِ بَرْدًا وَسَلَامًا، وَيَقُومُ الْآخَرُ فَلَا يُلْقِي نَفْسَهُ، فَيَقُولُ لَهُ الرَّبُّ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تُلْقِي نَفْسَكَ كَمَا أَلْقَى صَاحِبُكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّ إِنِّي أَرْجُو أَنْ

(١) في المطبوعة زيادة: (بلا حساب) ولم يذكر في المخطوطة ولا عند أحد ولا عند المصنف في شرح السنة.

(٢) أخرجه أحد في المسند ١٦٥/٣، والبغوي ياسناده في شرح السنة ١٦٣/١٥، كتاب الفتن، باب شفاعة الرسول ﷺ، الحديث (٤٣٣٥).

(٣) ما بين الحاضرين ساقط من المطبوعة.

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ١٢١٥/٢، كتاب الأدب (٣٣)، باب فضل صدقة الماء، (٨)، الحديث (٣٦٨٥).

لَا تُعِذَنِي فيها بعْدَ مَا أخْرَجْتَنِي منها، فَيَقُولُ لَهُ الرَّبُّ: لَكَ رَجَاءُكَ.
فَيَدْخُلُانِ جَمِيعاً الْجَنَّةَ بِرَحْمَةِ [الله] ^(١) _(٢).

٤٣٤٨ - عن ابن مسعود رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يَرِدُ النَّاسُ النَّارَ ثُمَّ يَصْدُرُونَ مِنْهَا بِأَعْمَالِهِمْ، فَأُولُؤُهُمْ كَلْمَعٌ
الْبَرْقُ، ثُمَّ كَالرِّيحٍ، ثُمَّ كَحُضُرِ الْفَرَسِ، ثُمَّ كَالرَاكِبِ فِي رَحْلِهِ، ثُمَّ كَشَدُّ
الرَّجُلِ، ثُمَّ كَمَشْبِيهِ» ^(٣).

٥ - باب صفة الجنة وأهلها

مِنْ أَصْحَاحِ الْجَانِبِ :

٤٣٤٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قال الله تعالى: أَعَدَّتُ لِعِبَادِي / الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ [٢٦١/ب]

وَلَا أَذْنُ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، وَاقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ
مَا أَخْفَى لَهُمْ مِنْ قُرْبَةٍ أَعْيُنٌ﴾ [جزاءً بما كانوا يَعْمَلُونَ] ^(٤) _(٥) ^(٦).

٤٣٥٠ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَوْضِعُ سَوْطِ فِي
الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. وَلَوْ أَنَّ امْرَأَ مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ اطْلَعَتْ إِلَى

(١) العبارة في المطبوعة (برحنته) والتوصيب من المخطوطة والترمذني.

(٢) أخرجه الترمذني في السنن ٧١٤/٤، كتاب صفة جهنم (٤)، باب منه ماجاه أن للنار
نفسين... (١٠)، الحديث (٢٥٩٩).

(٣) أخرجه أحاديث في المستند ١/٤٣٣، ٤٣٥، والدارمي في السنن ٣٢٩/٢، كتاب الرفقان، باب في
ورود النار، والترمذني في السنن ٣١٧/٥، كتاب التفسير، باب ومن سورة مريم (٢٠)،
الحديث (٣١٥٩)، وقال: (هذا حديث حسن)، والحضر: الجري والعدو الشديد.

(٤) ما بين الحاضرتين من المطبوعة وهو عند مسلم، وساقط من المخطوطة وليس عند البخاري.

(٥) سورة السجدة (٣٢)، الآية (١٧).

(٦) متفق عليه أخرجه البخاري في الصحيح ٣١٨/٦، كتاب بيده الخلق (٥٩)، باب ما جاء في صفة
الْجَنَّةِ وَأَنَّهَا مُخْلَقَةٌ (٨)، الحديث (٣٢٤٤)، ومسلم في الصحيح ٢١٧٤/٤، كتاب الجنة (٥١)،
ال الحديث (٢٨٢٤/٢).

أهْلُ الْأَرْضِ لِأَصْنَاعِهِ مَا بَيْنَهُمَا وَلِمَلَائِكَةِ مَا بَيْنَهُمَا رِيحًا، وَلِتَصْنِيفَهَا عَلَى رَأْسِهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»^(١).

٤٣٥١ — وقال عليه السلام: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مائَةً عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا. وَلِقَابُ قَوْسٍ أَحَدُكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ أَوْ غَرَبَتْ»^(٢).

٤٣٥٢ — وقال عليه السلام: «إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ لَخَيْمَةً مِنْ لَؤْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ مَجْوَفَةٍ طَوْلُهَا سِتُّونَ مِيلًا، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا لِلْمُؤْمِنِ أَهْلٌ لَا يَرَاهُمُ الْآخَرُونَ، يَطْوُفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُونَ وَجَنَّاتٌ مِنْ فِضَّةٍ آتَيْتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَجَنَّاتٌ مِنْ ذَهَبٍ آتَيْتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَمَا بَيْنَ الْقَوْمَ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِداءً الْكَبَرِيَاءِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةِ عَدْنٍ»^(٣).

(١) أخرجه البخاري من حديث أنس رضي الله عنه في الصحيح ١٥/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب الحور العين وصفتها (٦)، الحديث (٢٧٩٦)، وفي ٤١٨/١١، كتاب الرفاق (٨١)، باب صفة الجنة والنار (٥١)، الحديث (٦٥٦٨)، والتصيف: الحمار.

(٢) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣١٩/٦ - ٣٢٠، كتاب بيده الخلق (٥٩)، باب ما جاء في صفة الجنة وأهلها مخلوقة (٨)، الحديث (٣٢٥٢)، و(٣٢٥٣)، ومسلم إلى قوله «لَا يَقْطَعُهَا» في الصحيح ٤/٢١٧٥، كتاب الجنة (٥١)، باب إن في الجنة شجرة... (١)، الحديث (٢٨٢٦/٦)، ومتفق عليه من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه إلى قوله «لَا يَقْطَعُهَا»، أخرجه البخاري في الصحيح ١١/٤١٥، كتاب الرفاق (٨١)، باب صفة الجنة والنار (٥١)، الحديث (٦٥٥٢)، ومسلم في المصدر السابق، الحديث (٢٨٢٧/٨).

(٣) متفق عليه من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣١٨/٦، كتاب بيده الخلق (٥٩)، باب ما جاء في صفة الجنة (٨)، الحديث (٣٢٤٣)، وفي ٦٢٣/٨ - ٦٢٤، كتاب التفسير (٦٥)، تفسير سورة الرحمن (٥٥)، باب «وَمِنْ دُونِهَا جَنَّاتٌ» (١)، الحديث (٤٨٧٨)، وباب «حُورٌ مَقْصُورَاتٍ فِي الْخِيَامِ» (٢)، الحديث (٤٨٧٩) و(٤٨٨٠)، ومسلم في الصحيح ٤/٢١٨٢، كتاب الجنة (٥١)، باب في صفة خيام الجنة... (٩)، الحديث (٢٨٣٨/٢٣).

٤٣٥٣ — وقال عليه السلام: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مائةً دَرْجَةً، مَا بَيْنَ كُلَّ دَرْجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَالْفِرْدَوْسُ أَعْلَاهَا دَرْجَةً، مِنْهَا تُفْجَرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ الْأَرْبَعَةِ، وَمَنْ فَوْقَهَا يَكُونُ عَرْشًا، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ»^(١).

٤٣٥٤ — وقال عليه السلام: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسْوِقًا يَأْتُونَهَا كُلُّ جُمُوعٍ، فَتَهُبُّ رِيحُ الشَّمَالِ فَتَحْتُرُ فِي وُجُوهِهِمْ وَثِيَابِهِمْ فَيَزَدَادُونَ حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَرِجِعُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ وَقَدْ ارْدَادُوا حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُوهُمْ: وَاللَّهِ لَقَدْ ازْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَقُولُونَ: وَأَنْتُمْ وَاللَّهِ لَقَدْ ازْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا»^(٢).

٤٣٥٥ — وقال عليه السلام: «إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لِيلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلْوَنُهُمْ كَأَشْدَدَ كَوَكِبٍ دُرَّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِصَاءَةً، قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاجِدٍ لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضُ، لِكُلِّ امْرَئٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ مِنَ الْحُوَرِ الْعَيْنِ يُرَى مُخْسِنٌ سُوقَهُنَّ مِنْ وَرَاءِ الْعَظِيمِ وَاللَّحْمِ مِنَ الْحُسْنِ، يُسْبِحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا، لَا يَسْقُمُونَ وَلَا يَرْلُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَتَقْلُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ، آتَيْتُهُمُ الْذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَأَمْشَاطَهُمُ الْذَّهَبُ وَوَقْدُ مَجَامِرِهِمُ الْأَلْوَةُ وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ، وَأَخْلَاقُهُمْ عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ

(١) أخرجه البخاري بلفظ مقارب من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ١١/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب درجات المجاهدين في سبيل الله (٤)، الحديث (٢٧٩٠) وفي ٤٠٤/١٣ كتاب التوحيد (٩٧)، باب «وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ» (٢٢)، الحديث (٧٤٢٣)، ويلفظه التام آخرجه الترمذى من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه في السنن ٤/٦٧٥، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء في صفة درجات الجنة (٤)، الحديث (٢٥٣١).

(٢) أخرجه مسلم من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه في الصحيح ٤/٢١٧٨، كتاب الجنة (٥١)، باب في سوق الجنة... (٥)، الحديث (٢٨٣٣/١٣).

[٢٦٢] واحدٍ على صورة أبيهم / آدم سُتُونَ ذِراعاً في السماء^(١).

٤٣٥٦ - وقال عليه السلام: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَشْرِبُونَ، وَلَا يَتَفَلَّوْنَ وَلَا يَبْيُولُونَ وَلَا يَتَغَطَّوْنَ». قالوا: فما بأُ الطعام؟ قال: جُشاءٌ وَرَسْحٌ كَرَشْ حَمْسَكٌ يُلْهَمُونَ التَسْبِيحَ وَالْتَّحْمِيدَ كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفْسَ»^(٢).

٤٣٥٧ - وقال عليه السلام: «مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَنْعَمُ وَلَا يَيْأسُ، وَلَا تَبْلَى ثِيَابُهُ وَلَا يَقْنَى شَبَابُهُ»^(٣).

٤٣٥٨ - وقال عليه السلام: «يُنَادِي مُنَادٍ: إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصِحُّوا فَلَا تَسْقَمُوا أَبَداً، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيُوا فَلَا تَمُوتُوا أَبَداً، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشْبُوا فَلَا تَهَرَّمُوا أَبَداً، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَنْعَمُوا فَلَا تَبَأْسُوا أَبَداً»^(٤).

٤٣٥٩ - وقال عليه السلام: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْغُرَفِ مِنْ فَوْهِمِ كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكَوَكَبَ الدُّرَّيِّ الْغَايِرَ فِي الْأَفْقِ مِنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ». قالوا: يا رَسُولَ اللهِ تَلَكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ لَا يَلْعَلُهَا غَيْرُهُمْ، الحديث (١٥) / ٢٨٣٤ و (١٦) / ٢٨٣٤، الماجنر: الماخور، والألوة: العود الهندي.

(١) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح / ٦، ٣١٨، كتاب بده الخلق (٥٩)، باب ما جاء في صفة الجنة (٨)، الحديث (٣٢٤٥) و (٣٢٤٦) و (٣٢٥٤)، وفي ٦/٣٦٢، كتاب أحاديث الأنبياء (٦٠)، باب خلق آدم وذرته (١)، الحديث (٣٣٢٧)، ومسلم في الصحيح / ٤، ٢١٧٩، كتاب الجنة (٥١)، باب أول زمرة تدخل الجنة... (٦)، الحديث (١٥) / ٢٨٣٤ و (١٦) / ٢٨٣٤، الماجنر: الماخور، والألوة: العود الهندي.

(٢) أخرجه مسلم من حديث جابر رضي الله عنه في الصحيح / ٤، ٢١٨٠ - ٢١٨١، كتاب الجنة (٥١)، باب في صفات الجنة (٧)، الحديث (٢٨٣٥) / ١٨.

(٣) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح / ٤، ٢١٨١، كتاب الجنة (٥١)، باب في دوام نعيم أهل الجنة... (٨)، الحديث (٢٨٣٦) / ٢١.

(٤) أخرجه مسلم من حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنها في المصدر نفسه / ٤، ٢١٨٢، الحديث (٢٢) / ٢٨٣٧.

قال: بَلَىٰ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ رَجُالٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ^(١).

٤٣٦٠ — وقال عليه السلام: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ أَفْتَدْتُهُمْ مِثْلُ أَفْنَدْتِي»^(٢).

٤٣٦١ — وقال عليه السلام: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُونَ: لَبِّيكَ رَبِّنَا وَسَعْدِيَكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدِيْكَ، فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى يَا رَبَّنَا وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، فَيَقُولُ: أَلَا أَعْطِيْكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُونَ: يَا رَبَّنَا وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ: أَحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا»^(٣).

٤٣٦٢ — وقال عليه السلام: «إِنَّ أَدْنَى مَقْعِدِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ أَنْ يَقُولَ لَهُ: تَمَنَّ، فَيَتَمَنَّ وَيَتَمَنَّ، فَيَقُولُ لَهُ: هَلْ تَمَنَّيْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَقُولُ لَهُ: فَإِنَّ لَكَ مَا تَمَنَّيْتَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ»^(٤).

(١) متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٣٢٠، كتاب بيده الخلق (٥٩)، باب ماجاء في صفة الجنة (٨)، الحديث (٣٢٥٦)، ومسلم في الصحيح ٤/٢١٧٧، كتاب الجنة (٥١)، باب ترائي أهل الجنة أهل الغرف... (٣)، الحديث (١١/٢٨٣١).

(٢) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ٤/٢١٨٣، كتاب الجنة (٥١)، باب يدخل الجنة أقوام أفتديهم مثل أفتنت الطير (١١)، الحديث (٢٧/٢٨٤٠).

(٣) متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١١/٤١٥، كتاب الرفاق (٨١)، باب صفة الجنة والنار (٥١)، الحديث (٦٥٤٩)، وفي ١٣/٤٨٧، كتاب التوحيد (٩٧)، باب كلام رب مع أهل الجنة (٣٧)، الحديث (٧٥١٨)، ومسلم في الصحيح ٤/٢١٧٦، كتاب الجنة (٥١)، باب إحلال الرضوان على أهل الجنة (٢)، الحديث (٩/٢٨٢٩).

(٤) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ١/١٦٧، كتاب الإيمان (١)، باب معرفة طريق الرؤية (٨١)، الحديث (٣٠١/١٨٢).

٤٣٦٣ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سَيْحَانُ وَجِيحَانُ وَالْفَرَاتُ وَالنَّيلُ، كُلُّ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ»^(١).

٤٣٦٤ — عن عُثْبَةَ بْنِ غَزْوَانَ^(٢) قال: «ذُكِرَ لَنَا أَنَّ الْحَجَرَ يُلْقَى مِنْ سَفَةِ جَهَنَّمَ فِيهِوْيَ فِيهَا سَبْعِينَ خَرِيفاً لَا يُدْرِكُ لَهَا قَعْدَةً، وَاللهُ لَتَمَلَّأُ». وَلَقَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ مَا بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَسَارِيعِ الْجَنَّةِ مَسِيرَةُ أَرْبَعينَ سَنَةً، وَلَيَأْتِنَّ عَلَيْهَا يَوْمٌ وَهُوَ كَظِيْظٌ مِنَ الزَّحَامِ»^(٣).

مِنْ كَحِيْسَانَ:

٤٣٦٥ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «قلت يا رسول الله مِمَّ [٢٦٢/ب] خُلِقَ الْخَلْقُ؟ / قال: مِنَ الْمَاءِ، قُلْنَا: الْجَنَّةُ مَا بِنَاؤُهَا؟ قال: لَبِنَةٌ مِنْ فَضَّةٍ وَلَبِنَةٌ مِنْ ذَهَبٍ، وَمِلَاطُهَا مِسْكُ الْأَدْفَرُ، وَحَصْبَاؤُهَا اللَّؤْلُؤُ وَالْيَاقوْتُ، وَتُرْبَتُهَا الرَّعْفَرَانُ، مَنْ يَدْخُلُهَا يَنْعُمُ لَا يَيْأَسُ، وَيَخْلُدُ لَا يَمُوتُ، وَلَا تَبَلَّى ثِيَابُهُمْ، وَلَا يَقْنَى شَبَابُهُمْ»^(٤).

(١) أخرجه مسلم في الصحيح /٤، ٢١٨٣، كتاب الجنة (٥١)، باب ما في الدنيا من أنهار الجنة (١٠)، الحديث (٢٨٣٩/٢٦).

(٢) عُثْبَةَ بْنِ غَزْوَانَ بْنِ جَابِرِ الْمَازِنِيِّ، صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ، مَهَاجِرٌ بَدْرِيٌّ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ اخْتَطَ الْبَصَرَةَ (الحافظ ابن حجر، تقريب التهذيب /٥، ٢٢٧٨)، الترجمة (٢٢).

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح /٤، ٢٢٧٨، كتاب الزهد (٥٣)، الحديث (١٤). (٢٩٦٧/١٤).

(٤) أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ /٢، ٣٠٥، ٤٤٥، وَالْدَّارَوِيُّ فِي السَّنْنِ /٢، ٣٣٣، كتاب الرفاق، باب في بناء الجنة، والترمذني في السنن /٤، ٦٧٢، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء في صفة الجنة ونعيمهها (٢)، الحديث (٢٥٢٦)، وابن حبان في «صحيحه»، أورده الهيثمي في موارد الظمآن، ص ٦٥٢، كتاب صفة الجنة (٤٢)، باب فيما في الجنة من الخيرات (٢)، الحديث (٢٦٢١)، والملاط: الطين الذي يجعل ما بين اللبتيين.

٤٣٦٦ - وقال عليه السلام: «ما في الجنة من شجرة إلا وساقها من ذهب»^(١).

٤٣٦٧ - وقال عليه السلام: «إن في الجنة مائة درجة، ما بين كل درجتين مائة عام»^(٢) (غريب).

٤٣٦٨ - وقال عليه السلام: «إن في الجنة مائة درجة، لو أن العالمين اجتمعوا في إحداها لوسعتهم»^(٣) (غريب).

٤٣٦٩ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم «في قوله: «وَفَرَشَ مَرْفُوعَةً»^(٤) قال: ارتفاعها لكما بين السماء والأرض مسيرة خمسة مائة سنة»^(٥) (غريب).

٤٣٧٠ - وقال عليه السلام: «إن أول زمرة يدخلون الجنة يوم القيمة ضوء وجوههم على مثل ضوء القمر ليلاً البدر، والزمرة الثانية على مثل

(١) أخرجه الترمذى من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في السنن ٤/٦٧١ - ٦٧٢، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء في صفة شجر الجنة (١)، الحديث (٢٥٢٥)، وابن حبان في «صحيحه» أورده الهيثمى في موارد الظمان ص ٦٥٢، كتاب صفة الجنة (٤٢)، باب في شجر الجنة (٤)، الحديث (٢٦٢٤).

(٢) أخرجه الترمذى من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في السنن ٤/٦٧٤، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء في صفة درجات الجنة (٤)، الحديث (٢٥٢٩)، وقال: (هذا حديث حسن غريب).

(٣) أخرجه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أحمد في المسند ٣/٢٩، والترمذى في المصدر السابق ٤/٦٧٦، الحديث (٢٥٣٢)، وقال: (هذا حديث غريب)، وأبو يعلى الموصلى في المسند ٢/٥٣٠، الحديث (٤٢٥) (١٣٩٨).

(٤) سورة الواقعة (٥٦)، الآية (٣٤).

(٥) أخرجه أحمد في المسند ٣/٧٥، والترمذى في السنن ٤/٦٧٩، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء في صفة ثياب أهل الجنة (٨)، الحديث (٢٤٠)، وقال: (هذا حديث غريب)، وابن حبان في «صحيحه» أورده الهيثمى في موارد الظمان ص ٦٥٣، كتاب صفة الجنة (٤٢)، باب فرش أهل الجنة (٥)، الحديث (٢٦٢٨).

أحسن كوكب دُرَّيٌ في السماء، لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ زَوْجٌ، عَلَى كُلِّ زَوْجٍ
سبعون حُلَّةً يُرَى مُخْ ساقِها مِنْ ورائِها»^(١).

٤٣٧١ – عن أنس رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال: «يُعطى المؤمن في الجنة قوّةً كذا وكذا من الجماع ، قيل: يا رسول الله
أو يُطيق ذلك؟ قال: يُعطى قوّةً مائة»^(٢).

٤٣٧٢ – وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال: «لَوْ أَنَّ مَا يُقْلِلُ طُفْرُ مَا فِي الْجَنَّةِ بَدَا لَتَزَرَّفَتْ لَهُ مَا بَيْنَ
خَوَافِقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَطْلَعَ فَبَدَا أَسَاوِرُهُ
لَطَمَسَ ضَوْءَهُ ضَوْءُ الشَّمْسِ كَمَا تَطْمِسُ الشَّمْسُ ضَوْءَ النُّجُومِ»^(٣) (غريب).

٤٣٧٣ – عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم: «أَهْلُ الْجَنَّةِ جُرْدٌ مُرْدٌ كُحْلٌ لَا يَفْنَى شَيْبُهُمْ وَلَا تَبَلَّ
شَيْبُهُمْ»^(٤).

(١) أخرجه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أحاديث المسند ١٦/٣، والترمذى في السنن ٤/٦٧٧، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب في صفة نساء أهل الجنة (٥)، الحديث (٢٥٣٥)، وقال: (هذا حديث حسن)، وأخرجه أيضاً بلفظ مقارب في ٤/٦٧٠، كتاب صفة القيمة (٣٨)، باب (٦٠)، الحديث (٢٥٢٢)، وقال: (حسن صحيح).

(٢) أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند ص ٢٦٩، الحديث (٢٠١٢)، والترمذى في السنن ٤/٦٧٧، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء في صفة جماع أهل الجنة (٦)، الحديث (٢٥٣٦)، وقال: (هذا حديث صحيح غريب)، وابن حبان في «صحيحه»، ص ٦٥٥، كتاب صفة الجنة (٤٢)، باب في نساء أهل الجنة (٦)، الحديث (٢٦٣٥).

(٣) أخرجه أحاديث المسند ١/١٦٩، ٢/١٧١، والترمذى في السنن ٤/٦٧٨، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء في صفة أهل الجنة (٧)، الحديث (٢٥٣٨)، وقال: (هذا حديث غريب)، قوله: «يُقْلِلُ» أي يحمل، قوله: «خوافق السماوات والأرض» أي أطرافها وقيل متنهما وقيل الخافقان المشرق والمغرب.

(٤) أخرجه الدارمي في السنن ٢/٣٣٥، كتاب الرفق، باب في أهل الجنة ونعمتها، والترمذى في السنن ٤/٦٧٩، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء في صفة ثياب أهل الجنة (٨)، الحديث (٢٥٣٩)، وقال: (حسن غريب).

٤٣٧٣ — وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يدخلُ أهلُ الجنةَ جُرْدًا مُكَحَّلِينَ أبناءً ثلاثةً — أو ثالثٍ وثلاثينَ — سنة»^(١).

٤٣٧٤ — عن أسماء بنت أبي بكر أنها قالت: «سمعتُ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم وذُكرَ [له]^(٢) سِدْرَةُ الْمُتَّهَى قال: يسِيرُ الرَاكِبُ^(٣) في ظِلِّ الْفَنَنِ مِنْهَا مِائَةَ سِنَةٍ، أَوْ يَسْتَقْطُلُ لَظِلِّهَا مِائَةً رَاكِبٌ — شَكَّ الرَّاوِي — فِيهَا فَرَاسُ الْذَّهَبِ كَانَ ثَمَارَهَا الْقِلَالُ»^(٤) (غريب).

٤٣٧٥ — وعن أنس رضي الله عنه أنه قال: «سُئِلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا الْكَوْثَرُ؟ قَالَ: نَهْرٌ أَعْطَانِيهِ / الله — يعني^(٥) فِي الْجَنَّةِ — أَشَدُّ [أ] / [٢٦٣] بِياضًا مِنَ الْلَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ الْعَسْلِ، فِيهِ طَيْرٌ أَعْنَاقُهَا كَأَعْنَاقِ الْجُزُرِ». قَالَ عَمْرٌ: إِنَّ هَذِهِ لَنَاعِمَةً. قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: آكِلُهَا أَنْعَمُ مِنْهَا»^(٦).

٤٣٧٧ — عن سليمان بن بُريدة عن أبيه «أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ هُلْ فِي الْجَنَّةِ مِنْ خَيْلٍ؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَذْخَلَكَ الْجَنَّةَ، فَلَا تَشَاءُ أَنْ تُحْمَلَ فِيهَا عَلَى فَرْسٍ مِنْ يَاقُوتَةِ حَمْرَاءٍ يَطِيرُ بِكَ فِي الْجَنَّةِ حِيثُ شِئْتَ إِلَّا فَعَلْتَ». وَسَأَلَهُ

(١) أخرجه أبو عبد الله في المسند ٥/٤٢٣، والترمذني في السنن ٤/٦٨٢ - ٦٨٣، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء في سن أهل الجنة (١٢)، الحديث (٢٥٤٥)، وقاله (حسن غريب).

(٢) ساقطة من المطبوعة، وأثبتناها من المخطوطة وهي في لفظ الترمذني.

(٣) العبارة في المطبوعة (يسير الراكب تحتها) وما أثبتناه من المخطوطة وهو المافق للفظ الترمذني.

(٤) أخرجه الترمذني في السنن ٤/٦٨٠ - ٦٨١، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء في صفة ثمار أهل الجنة (٩)، الحديث (٢٥٤١)، وقال: (حسن غريب)، والطبراني في المعجم الكبير ٢٤/٨٧ - ٨٨، الحديث (٢٣٤)، والحاكم في المستدرك ٢/٤٦٩ - ٤٧٠، كتاب التفسير، تفسير سورة النجم،

وقال: (صحيح على شرط مسلم) وأقره الذهبي، الفتن: أي الفتن.

(٥) كلمة (يعني) ساقطة من المخطوطة، وأثبتناها من المطبوعة، وهي في لفظ الترمذني.

(٦) أخرجه الترمذني في السنن ٤/٦٨١ - ٦٨٠، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء في صفة طير الجنة (١٠)، الحديث (٢٥٤٢)، وقال: (حسن غريب).

رجلٌ فقال: يا رسول الله هل في الجنة من إبلٍ^(١)? فقال: إن يُدخلنَك الله الجنة يُكْنِي لك فيها ما اشتَهَت نفسك ولذُت عينك^(٢) وفي رواية: «إن أدخلت الجنة أتيت بفرسٍ من ياقوتة له جناحان فحملت عليه وطار بك حيث شئت»^(٣).

٤٣٧٨ — وعن بُرِيْدة رضي الله عنه أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أهُلُّ الجنة عشرون ومائة صفتٍ ثمانون منها من هذه الأُمَّةِ وأربعون من سائر الأُمُّمِ»^(٤).

٤٣٧٩ — عن سالم عن أبيه^(٥) رضي الله عنهما أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بابُ أُمّتي الذي يدخلونَ منه الجنة عرضه مسيرةِ الراكبِ المَجَوِّدِ ثلاثةَ، ثُمَّ إنَّهُمْ لِيُضْغَطُونَ عَلَيْهِ حَتَّى تَكَادُ مَنَاكِبُهُمْ تَزُولُ»^(٦) (ضعيف منكر).

(١) في المطبوعة زيادة: (فاني أحُبُّ الإبل) وليس في خطوطه برلين ولا عند الترمذى في هذا الحديث بل عنده مكانها (قال: فلم يقل له مثل ما قال لصاحبه)، وهي عنده في حديث تالٍ في الباب.

(٢) أخرجه أَحَدُ في المسند ٣٥٢/٥، والترمذى في السنن ٤/٦٨١، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء في صفة خيل الجنة (١١)، الحديث (٢٥٤٣).

(٣) أخرجه الترمذى من حديث أبي أيوب الأنصارى رضي الله عنه في المصدر نفسه، الحديث (٢٥٤٤).

(٤) أخرجه أَحَدُ في المسند ٣٤٧/٥، ٣٥٥، والدارمى في السنن ٢/٣٣٧، كتاب الرفاق، باب في صفوف أهل الجنة، والترمذى في السنن ٤/٦٨٣، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء في صفات أهل الجنة (١٣)، الحديث (٢٥٤٦)، وقال: (حديث حسن)، وابن ماجه في السنن ٢/١٤٣٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب صفة أمة محمد ﷺ (٣٤)، الحديث (٤٢٨٩)، والحاكم في المستدرك ٢/٨١—٨٢، كتاب الإيمان، باب أهل الجنة عشرون ومائة صفات، وقال: (الصحيح على شرط مسلم) وأقره الذهبي.

(٥) أبي عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنها.

(٦) أخرجه الترمذى في السنن ٤/٦٨٤، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء في صفة أبواب الجنة (١٤)، الحديث (٢٥٤٨)، وقال: (هذا حديث غريب، سأله محمدًا - يعني ابن إسماعيل البخاري - عن هذا الحديث فلم يعرّفه وقال: خالد بن أبي بكر مناكر عن سالم بن عبد الله).

٤٣٨٠ - عن علي رضي الله عنه أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسُوقًا مَا فِيهَا شِرَاءٌ وَلَا بَيْعٌ إِلَّا الصُّورَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، إِذَا اشْتَهَى الرَّجُلُ صُورَةً دَخَلَ فِيهَا»^(١) (غريب).

٤٣٨١ - وعن سعيد بن المسيب رضي الله عنهمما «أَنَّهُ لَقِيَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْمِعَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ فِي سُوقِ الْجَنَّةِ، فَقَالَ سَعِيدٌ: أَفِيهَا سُوقٌ؟ قَالَ: نَعَمْ أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ إِذَا دَخَلُوهَا نَزَّلُوا فِيهَا بِفَضْلِ أَعْمَالِهِمْ، ثُمَّ يُؤَذَّنُ لَهُمْ فِي مِقْدَارِ يَوْمِ الْجُمُوعَةِ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا فَيَزُورُونَ رَبَّهُمْ، وَيُبَرِّزُ لَهُمْ عَرْشَهُ، وَيَبْدِئُ لَهُمْ فِي رَوْضَةٍ مِنْ رِياضِ الْجَنَّةِ، فَيُوَضِّعُ لَهُمْ مَنَابِرٌ مِنْ نُورٍ وَمَنَابِرٌ مِنْ لُؤلُؤٍ وَمَنَابِرٌ مِنْ يَاقُوتٍ وَمَنَابِرٌ مِنْ زَبَرْجَدٍ وَمَنَابِرٌ مِنْ ذَهَبٍ وَمَنَابِرٌ مِنْ فِضَّةٍ، وَيَجْلِسُ أَدْنَاهُمْ، وَمَا فِيهِمْ مِنْ دُنْيَاءٍ، عَلَى كُثْبَانِ الْمِسْكِ وَالْكَافُورِ، وَمَا يُرَوُنَ بَأْنَ أَصْحَابَ الْكَرَاسِيِّ / بِأَفْضَلِ مِنْهُمْ مَجْلِسًا. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: [٢٦٣/ب]

قَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَهَلْ نَرَى رَبَّنَا؟ قَالَ: نَعَمْ، وَهَلْ تَمَارَوْنَ فِي رُؤْيَا الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ لِيَلَةَ الْبَدْرِ؟ قَلَنَا: لَا . قَالَ: كَذَلِكَ لَا تُمَارَوْنَ فِي رُؤْيَا رَبِّكُمْ، وَلَا يَقِنُ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ رَجُلٌ إِلَّا حَاضِرٌ اللَّهُ مُحَاضِرٌ حَتَّى يَقُولَ لِلرَّجُلِ مِنْهُمْ: يَا فَلَانُ بْنُ فَلَانٍ أَتَذَكَّرُ يَوْمَ قَلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ فَيَذَكُّرُهُ بَعْضُ عَدْرَاتِهِ فِي الدُّنْيَا، فَيَقُولُ: [يَا رَبَّ] ^(٢) أَفَلْمَ تَغْفِرُ لِي؟ فَيَقُولُ: بَلَى فَبِسَعَةِ مَغْفِرَتِي بَلَغَتْ مَنْزِلَتِكَ هَذِهِ . فَبِينِمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ غَشِيشَتِهِمْ سَحَابَةٌ مِنْ فَوْقِهِمْ فَأَمْطَرْتُ عَلَيْهِمْ طِبَّا لَمْ يَجِدُوا مِثْلَ رِيحِهِ شَيْئًا قُطُّ، وَيَقُولُ رَبُّنَا: قُومُوا إِلَى مَا أَعْدَتُ لَكُمْ مِنَ الْكَرَامَةِ فَخُذُوا مَا اشْتَهَيْتُمْ . فَنَأَتَى سُوقًا قَدْ حَفَّتْ بِهِ الْمَلَائِكَةُ

(١) أخرجه أحد في المستند ١٥٦، والترمذى في السنن ٤/٦٨٦، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء في سوق الجنة (١٥)، الحديث (٢٥٥٠)، وقال: (هذا حديث غريب).

(٢) ساقطة من المخطوطة، وأثبتناها من المطبوعة، وسنن الترمذى.

ما لم تنظر العيون إلى مثله ولم تسمع الآذان ولم يختر على القلوب، فيحمل لنا ما اشتهدنا، ليس يباع فيها ولا يشتري، وفي ذلك السوق يلقى أهل الجنة بعضهم بعضاً، قال: فيقبل الرجل دُو المَنْزِلَةِ الْمَرْتَفِعَةِ فَيَلْقَى مَنْ هُوَ دُونَهُ، وَمَا فِيهِمْ دَنِيَّةٌ فَيُرَوِّعُهُ مَا يَرَى مَا عَلَيْهِ مِنَ الْلِّبَاسِ، فَمَا يَنْقُضُهُ آخْرُ حَدِيثِهِ حَتَّى يَتَحَلَّ عَلَيْهِ مَا هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَا يَنْبغي لِأَحَدٍ أَنْ يَحْزُنَ فِيهَا، ثُمَّ نَصْرَفُ إِلَى مَنَازِلِنَا فَيَتَلَقَّانَا أَزْوَاجُنَا فَيَقُولُنَا: مَرَحًا وَأَهْلًا لِقَدْ جَئْنَا إِنَّ بَكَ مِنَ الْجَمَالِ أَفْضَلُ مَمَّا فَارَقْنَا عَلَيْهِ، فَيَقُولُ: إِنَّا جَالَسْنَا الْيَوْمَ رَبَّنَا الْجَبَارَ وَيَحِقُّنَا أَنْ نَقْلِبَ بِمَثَلِ مَا انْقَلَبْنَا^(١) (غريب).

٤٣٨٢ – عن أبي سعيد أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أدنى أهل الجنة الذي له ثمانون ألف خادمٍ واثنتان وسبعون زوجةً وينصب له قبة^(٢) من لؤلؤ وزبرجد ويأقوت كما بين الجابية إلى صناعه»^(٣).
وبه قال: «من مات من أهل الجنة من صغير أو كبير يرددون^(٤) بني ثلاثة في الجنة، لا يزيدون عليها أبداً، وكذلك أهل النار»^(٥).

(١) أخرجه الترمذى في السنن ٦٨٥/٤، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء في سوق الجنة (١٥)، الحديث (٢٥٤٩)، وقال: (هذا حديث غريب)، وابن ماجه في السنن ١٤٥٠/٢، كتاب الزهد (٣٧)، باب صفة الجنة (٣٩)، الحديث (٤٣٣٦).

(٢) العبارة في خطوطه برلين «وينصب له فيه قبة» بزيادة (فيه)، وليس في المطبوعة ولا عند الترمذى.

(٣) أخرجه أبى أحمد في المسند ٧٦/٣، والترمذى في السنن ٤/٦٩٥، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء ما لأدنى أهل الجنة من الكرامة (٢٣)، الحديث (٢٥٦٢)، وابن حبان في «صححه» أورده الهيثمى في موارد الظمان ص ٦٥٥ – ٦٥٦، كتاب صفة الجنة (٤٢)، باب في أدنى أهل الجنة منزلة (٩)، الحديث (٢٦٣٨)، والجابية: مدينة بالشام.

(٤) تصحفت في المطبوعة إلى: (يريدون).

(٥) أخرجه الترمذى عقب الحديث الذى قبله وبالإسناد نفسه.

وبه قال: «إِنَّ عَلَيْهِمُ التِّيجَانَ، أَدْنَى لَوْلَةً مِنْهَا لَتُضِيَءُ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ
وَالْمَغْرِبِ»^(١) (غريب)^(٢).

٤٣٨٣ — وبه قال: «المؤمن إذا اشتهرَ الولد في الجنة كان حَمْلُه
ووضعه وسنه / في ساعةٍ كما يشتته»^(٣) (غريب). قال إسحاق بن إبراهيم [أ/٢٦٤]
في هذا الحديث: إذا اشتهرَ المؤمن في الجنة الولد كان في ساعةٍ
ولكن لا يشتته^(٤).

٤٣٨٤ — عن علي رضي الله عنه أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لِمَجْتَمِعًا لِلْحُورِ الْعَيْنِ يَرْفَعُنَّ بِأَصْوَاتٍ لَمْ يَسْمَعْ
الخَلَائِقُ مِثْلَهَا، يَقُلُّنَّ: نَحْنُ الْخَالِدَاتُ فَلَا نَبِيْدُ، وَنَحْنُ النَّاعِمَاتُ فَلَا نَبَأُ،
وَنَحْنُ الرَّاضِيَاتُ فَلَا نَسْخَطُ، طَوْبَى لِمَنْ كَانَ لَنَا وَكُنَّا لَهُ»^(٥).

(١) أخرجه الترمذى عقب الحديث الذى قبله وبالإسناد نفسه، وأخرجه الحاكم فى المستدرك ٤٢٧/٢، كتاب التفسير، تفسير سورة الملائكة، وقال: (صحىح الإسناد) وأقره الذهبي.

(٢) قال الترمذى عقب روايته الأحاديث الثلاثة بإسناد واحد: (هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث رشدين).

(٣) أخرجه بإسناد آخر عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أحمد في المسند ٩/٣، والدارمي في السنن ٢/٣٣٧، كتاب الرقاق، باب في ولد أهل الجنة، والترمذى في السنن ٤/٦٩٥، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء ما لأدنى أهل الجنة من الكراهة (٢٣)، الحديث (٢٥٦٣)، وقال: (حسن غريب)، وابن ماجه في السنن ٢/١٤٥٢، كتاب الزهد (٣٧)، باب صفة الجنة (٣٩)، الحديث (٤٣٣٨)، وابن حبان في «صحيحة» أورده الهيثمى في موارد الظمان ص ٦٥٥، كتاب صفة الجنة (٤٢)، باب فيما يشتته الولد في الجنة (٧)، الحديث (٢٦٣٦).

(٤) نقله الترمذى في المصدر السابق.

(٥) أخرجه أحمد في المسند ١/١٥٦، والترمذى في السنن ٤/٦٩٦، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء في كلام الحور العين (٢٤)، الحديث (٢٥٦٤).

٤٣٨٥ — وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَحْرًا مَاءً وَبَحْرًا عَسَلًا وَبَحْرًا لَبَّى وَبَحْرًا حَمْرًا، ثُمَّ تُشَقَّقُ الْأَنْهَارُ بَعْدَ»^(١).

٦ – باب رؤية الله تعالى

من صحيح الحج :

٤٣٨٦ — قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ عِيَانًا»^(٢).

٤٣٨٧ — قال جرير بن عبد الله: «كُنَّا جُلُوسًا عَنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لِيَلَةَ الْبَدْرِ فَقَالَ: إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ، لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ، إِنْ أَسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلِبُوا عَلَى صَلَاةِ قَبْلِ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلِ غُرُوبِهَا فَافْعُلُوا. ثُمَّ قَرَا: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾»^{(٣)(٤)}.

(١) أخرجه عن معاوية بن خيادة رضي الله عنه: أحاديث المسند ٥/٥، والدارمي في السنن ٢/٣٣٧، كتاب الرقاد، باب في أنهار الجنة، والترمذى في السنن ٤/٦٩٩، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء في صفة أنهار الجنة (٢٧)، الحديث (٢٥٧١)، وقال: (حسن صحيح).

(٢) أخرجه البخاري من حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه في الصحيح ٤١٩/١٣، كتاب التوحيد (٩٧)، باب قول الله تعالى: «وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ» [القيمة (٧٥)، الآية (٢٣)] [٢٤]، الحديث (٧٤٣٥)، قوله: «عياناً» أي معاينة، والمعاينة رفع الحجاب بين الرائي والمريء.

(٣) سورة طه (٢٠)، الآية (١٣٠).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢/٣٣، كتاب موافقة الصلاة (٩)، باب فضل صلاة العصر (١٦)، الحديث (٥٥٤)، ٤١٩/١٣، وفي ٤١٩/١٣، كتاب التوحيد (٩٧)، باب قول الله تعالى: «وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ» [القيمة (٧٥)، الآية (٢٣)] [٢٤]، الحديث (٧٤٣٤)، ومسلم في الصحيح ١/٤٣٩، كتاب المساجد (٥)، باب فضل صلوات الصبح والعصر (٣٧)، الحديث (٦٣٣/٢١١)، قوله: «لَا تضامون» بضم التاء وتخفيف الميم من الضيم، وهو الظلم، قال الحافظ ابن حجر وهو الأكثر، وفي نسخة بفتح التاء وتشديد الميم من التضام يعني التزاحم.

٤٣٨٨ — وعن صهيب عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إذا دخل أهل الجنة يقول الله تبارك وتعالى: تُريدُونَ شيئاً أزيدُكُمْ؟ فيقولون: ألم تُبيِّضْ وجوهنا؟ ألم تُدخلنَا الجنة وتُنجِّنَا من النار؟ قال: بلـى. فَيُرَفِّعُ الْحِجَابُ فَيَنْظُرُونَ إِلَى وَجْهِ اللَّهِ، فَمَا أَعْطُوا شَيئاً أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ. ثُمَّ تلا ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةً﴾^(١)،^(٢) **مِنَ الْحِسَانِ:**

٤٣٨٩ — عن ابن عمر رضي الله عنه أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنْ يَنْظُرُ إِلَى جَنَانِهِ وَأَزْوَاجِهِ وَنَعِيهِ وَخَدْمِهِ وَسُرُورِهِ مسيرة ألف سنة، وأكرمهُمْ على الله مَنْ يَنْظُرُ إِلَى وَجْهِهِ غَدْوَةً وَعَشِيَّةً. ثُمَّ قرأ: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ * إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾^(٣)،^(٤).

٤٣٩٠ — عن أبي رزين العقيلي أنه قال: «قلت يا رسول الله أكلنا يرى ربُّه مُخلياً به يوم القيمة؟ قال: بلـى. قال: وما آية ذلك في خلقه؟ قال: يا أبي رزين أليس كُلُّكُمْ يرى القمر ليلة البدر مُخلياً به؟ قال: بلـى، قال: فإنما هو خلقٌ منْ خَلْقِ اللهِ، وَالله أَجْلُ وَأَعْظَمُ /»^(٥).

[٢٦٤/ ب]

(١) سورة يونس (١٠)، الآية (٢٦).

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح /١٦٣، كتاب الإيمان (١)، باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربيه سبحانه وتعالى (٨٠)، الحديث (١٨١/٢٩٧) و (١٨١/٢٩٨).

(٣) سورة القيمة (٧٥)، الآية (٢٢ – ٢٣).

(٤) أخرجه أحمد في المسند /٦٤، والترمذني في السنن /٤، ٦٨٨، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب منه ما جاء في رؤية الرب تبارك وتعالى (١٦)، الحديث (٢٥٥٣)، وفي ٤٣١/٥، كتاب تفسير القرآن (٤٨)، باب ومن سورة القيمة (٧٧)، الحديث (٣٣٣٠)، والحاكم في المستدرك /٢٥١٠ – ٥٠٩، كتاب التفسير، تفسير سورة القيمة.

(٥) أخرجه: أحمد في المسند /١١/٤، ١٢، وأبو داود في السنن /٩٩، كتاب السنة (٣٤)، باب في الرؤية (٢٠)، الحديث (٤٧٣١)، وابن ماجه في السنن /٦٤، المقدمة، باب فيها أنكرت الجهمية (١٣)، الحديث (١٨٠)، والطبراني في المعجم الكبير (٢٠٦/١٩)، في مستند لقيط بن عامر أبو زين العقيل، الحديث (٤٦٥) و (٤٦٦)، والحاكم في المستدرك /٤، ٥٦٠، كتاب الأهوال، باب إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء، وقال: (صحيح الإسناد)، وأقره الذهبي.

فهرس المجلد الثالث

الصفحة	الموضوع
٥	١٦ - كتاب الإمارة والقضاء
٥	١ - باب
١٩	٢ - باب ما على الولاة من التيسير
٢١	٣ - باب العمل في القضاء والخوف منه
٢٤	٤ - باب رزق الولاة وهداياهم
٢٧	٥ - باب الأقضية والشهادات
٣٧	١٧ - كتاب الجهاد
٣٧	١ - باب
٥٤	٢ - باب إعداد آلة الجهاد
٦٣	٣ - باب آداب السفر
٧١	٤ - باب الكتاب إلى الكفار ودعائهم إلى الإسلام
٧٦	٥ - باب القتال في الجهاد
٨٣	٦ - باب حكم الأسaris
٩١	٧ - باب الأمان
٩٥	٨ - باب قسمة الغنائم والغلول فيها
١٠٨	٩ - باب الجزية
١١١	١٠ - باب الصلح
١١٥	١١ - باب الإجلاء: إخراج اليهود من جزيرة العرب
١١٧	١٢ - باب الفيء

الصفحة	الموضوع
١٢١	١٨ - كتاب الصيد والذبائح
١٢١	١ - باب
١٣٠	٢ - باب ذكر الكلب
١٣١	٣ - باب ما يحل أكله وما يحرم
١٤٣	٤ - باب العقيقة
١٤٧	١٩ - كتاب الأطعمة
١٤٧	١ - باب
١٦٩	٢ - باب الضيافة
١٧٣	فصل
١٧٤	٣ - باب الأشربة
١٨١	٤ - باب النقع والأنبنة
١٨٣	٥ - باب تغطة الأواني وغيرها
١٨٧	٢٠ - كتاب اللباس
١٨٧	١ - باب
٢٠٤	٢ - باب الخاتم
٢١٠	٣ - باب النعال
٢١٣	٤ - باب الترجيل
٢٣٠	٥ - باب التصاویر
٢٣٦	٢١ - كتاب الطب والرُّقى
٢٣٦	١ - باب
٢٥٠	٢ - باب الفَأْل والطيرية
٢٥٥	٣ - باب الكهانة
٢٥٧	٢٢ - كتاب الرؤيا
٢٥٧	١ - باب
٢٦٦	٢٣ - كتاب الآداب
٢٦٦	١ - باب السلام

الصفحة	الموضوع
٢٧٦	٢ - باب الاستئذان
٢٧٩	٣ - باب المصالحة والمعانقة
٢٨٦	٤ - باب القيام
٢٨٩	٥ - باب الجلوس والنوم والمشي
٢٩٦	٦ - باب العطاس والشاؤب
٣٠١	٧ - باب الضحك
٣٠٢	٨ - باب الأسماي
٣١١	٩ - باب البيان والشعر
٣١٧	١٠ - باب حفظ اللسان والغيبة والشتم
٣٣٢	١١ - باب الوعد
٣٣٤	١٢ - باب المزاح
٣٣٨	١٣ - باب المفاخرة والعصبية
٣٤٧	١٤ - باب البر والصلة
٣٦٢	١٥ - باب الشفقة والرحمة على الخلق
٣٧٦	١٦ - باب الحب في الله ومن الله
٣٨٢	١٧ - باب ما يُنهى عنه من التهاجر والتقاطع واتباع العورات
٣٩٠	١٨ - باب الخدر والثأر في الأمور
٣٩٣	١٩ - باب الرفق والحياء وحسن الخلق
٤٠٠	٢٠ - باب الغضب والكبر
٤٠٤	٢١ - باب الظلم
٤٠٧	٢٢ - باب الأمر بالمعروف
٤١٥	٢٤ - كتاب الرّقاق
٤١٥	١ - باب
٤٢٩	٢ - باب فضل الفقراء
٤٣٧	٣ - باب الأمل والحرص
٤٤١	٤ - باب استحباب المال وال عمر للطاعة
٤٤٤	٥ - باب التوكّل والصبر
٤٤٧	٦ - باب الرياء والسمعة
٤٥١	٧ - باب البكاء والخوف

الصفحة	الموضوع
٤٥٧	٨ - باب تَعْبُرُ النَّاسِ
٤٦١	٩ - باب
٤٦٥	٢٥ - كتاب الفتن
٤٦٥	١ - باب
٤٧٧	٢ - باب الملاحم
٤٨٧	٣ - باب أشراط الساعة
٤٩٥	٤ - باب العلامات بين يدي الساعة وذكر الدجال
٥١٠	٥ - باب قصة ابن الصياد
٥١٥	٦ - باب نزول عيسى بن مريم عليه السلام
٥١٧	٧ - باب قُرْبُ السَّاعَةِ
٥١٨	٨ - باب لا تقوم الساعة إلا على الشَّرَارِ
٥٢٢	٢٦ - كتاب أحوال القيمة وبدء الخلق
٥٢٢	١ - باب النفح في الصور
٥٢٥	٢ - باب الحشر
٥٣١	٣ - باب الحساب والقصاص والميزان
٥٣٦	٤ - باب الحوض والشفاعة
٥٥٥	٥ - باب صفة الجنة وأهلها
٥٦٨	٦ - باب رؤية الله تعالى

* * *

بعونه تعالى تم المجلد الثالث،
ويليه المجلد الرابع وأوله باب صفة النار وأهلها.

